

فتح القدير

الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير

تأليف
الإمام الشوكاني
محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الصنعاني
المولود بصنعاء سنة ١١٧٣هـ والمتوفى بها سنة ١٢٥٠هـ
رحمه الله تعالى

المجلد الأول

من إصدارات
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية

طبعة خاصة لـ
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

قامت بالإشراف على الطباعة
دار النوادر
شركة دار النوادر الكويتية - ذ.م.م - الكويت
الكويت - حولي - ص. ب: ٣٢٠٤٦ - هاتف: ٢٢٦٣٠٢٢٣ - فاكس: ٢٢٦٣٠٢٢٧ (٠٠٩٦٥)

ترجمة

الإمام الشوكانى

مأخوذة من كتابه البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ومن ترجمة تلميذه العلامة حسين بن محسن السبعى الأنصارى اليمانى

نسبه ومولده

هو محمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكانى ثم الصنعانى ، الإمام العلامة الربانى ، والسهيل الطالع من القطر اليمانى ، إمام الأئمة ومفتى الأمة ، بحر العلوم وشمس الفهوم ، سند المجتهدين الحفاظ ، فارس المعانى والألفاظ ، فريد العصر ، نادرة الدهر ، شيخ الإسلام ، قدوة الأنام ، علامة الزمان ، ترجمان الحديث والقرآن ، علم الزهاد ، أوحد العباد ، قامع المبتدعين ، آخر المجتهدين ، رأس الموحدين ، تاج المتبعين ، صاحب التصانيف التى لم يسبق إلى مثلها ، قاضى قضاة أهل السنة والجماعة ، شيخ الرواية والسماعة ، عالى الإسناد ، السابق فى ميدان الاجتهاد ، على الأكابر الأمجاد ، المطلع على حقائق الشريعة ومواردها ، العارف بغوامضها ومقاصدها .

ولد حسبما وجد بخطه فى وسط نهار الاثنين الثامن والعشرين من شهر ذى القعدة سنة ١١٧٣ هجرية فى بلده هجرة شوكان . وتوفى رحمه الله ليلة الأربعاء السابع والعشرين من شهر جمادى الآخرة سنة ١٢٥٠ ﻫ .

قال صاحب الترجمة فى كتابه « البدر الطالع » عند ذكر نسب والده : وعرف (أى والده) فى صنعاء بالشوكانى ، نسبة إلى شوكان ، وهى قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان ، بينها وبين صنعاء دون مسافة يوم ، وهو أحد المواضع التى يطلق عليها شوكان . قال فى القاموس : وشوكان موضع بالبحرين وحصن باليمن ، وبلدة بين سرخس وأبيورد : منه عتيق بن محمد بن عنبس وأخوه أبو العلاء عنبس بن محمد الشوكانى اﻫ ونسبة صاحب الترجمة إلى شوكان ليست حقيقية ، لأن وطنه وطن سلفه وقرابته بمكان عدنى شوكان ، بينه وبينها جبل كبير مستطيل ، يقال له هجرة شوكان ، فمن هذه الحيثية كان انتساب أهله إلى شوكان ، والله أعلم .

نشأته وطلبه العلم

نشأ رحمه الله تعالى بصنعاء ، وتربى فى حجر أبيه على العفاف والطهارة ، وأخذ فى طلب العلم وسماع العلماء الأعلام ، وفرّغ نفسه للطلب وجدّ واجتهد ، فقرأ القرآن على جماعة من المعلمين ، وختمه على الفقيه حسن ابن عبد الله الهبل ، وجوّده على جماعة من مشايخ القرآن (بصنعاء) . ثم حفظ الأزهار للإمام مهدى فى الفقه ، ومختصر الفرائض للعصيفرى ، والملحة للحريرى ، والكافية والشافية لابن الحاجب ، والتهذيب للعلامة التفتازانى ، والتلخيص فى علوم البلاغة للقزوينى ، والغاية لابن الإمام ، وبعض مختصر المنتهى لابن الحاجب فى أصول الفقه ، ومنظومة الجزرى فى القراءات ، ومنظومة الجزار فى العروض ، وآداب البحث والمناظرة للإمام العضد ، ورسالة الوضع له أيضا . وكان حفظه لبعض هذه المختصرات قبل شروعه فى الطلب ، وبعضها بعد ذلك . وقبل شروعه فى الطلب كان كثير الاشتغال بمطالعة كتب التاريخ ومجاميع الأدب من أيام كونه فى المكتب ، فطالع كتبا عدّة ومجاميع كثيرة ، ثم شرع فى الطلب والسماع والتلقى من أفواه الرجال ، إلى أن صار إماما يشار إليه ، ورأسا يرحل إليه ، ولم يزل مكبا على العلم قراءة وتدريسا ، إلى أن فارقه أجله ولقى ربه ، رحمه الله تعالى ورضى عنه .

مشايخه الذين أخذ عنهم العلم سماعا وقراءة

قرأ رحمه الله على والده شرح الأزهار ، وشرح الناظرى لمختصر العصيفرى . وقرأ شرح الأزهار أيضا على السيد العلامة عبد الرحمن بن قاسم المدانى ، والعلامة أحمد بن عامر الحدائى ، والعلامة أحمد بن محمد الحرازى وبه انتفع فى الفقه وعليه تخرّج ، وطالت ملازمته له نحو ثلاث عشرة سنة ، وكرر عليه قراءة شرح الأزهار وحواشيه . وقرأ عليه بيان ابن مظفر ، وشرح الناظرى وحواشيه . وفى أيام قراءته فى الفروع شرع فى قراءة النحو ، فقرأ الملحة وشرحها على السيد العلامة إسماعيل بن الحسن بن أحمد بن الحسن ابن الإمام القاسم ابن محمد ، وقواعد الإعراب وشرحها للأزهرى والحواشى جميعا على العلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى ، وشرح السيد المفتى على الكافية على العلامة القاسم بن يحيى الخولانى والعلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى ، وأكمله من أوّله إلى آخره على كل واحد منهما . وقرأ شرح الخبيصى على الكافية وحواشيه على العلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى من أوّله إلى آخره ، وكذلك قرأه من أوّله إلى آخره على شيخه العلامة القاسم بن يحيى الخولانى . وقرأ شرح الجامى على الكافية مع مايحتاج إليه من حواشيه على السيد العلامة عبد الله بن الحسين بن على ابن الإمام المتوكل على الله إسماعيل من أوّله إلى آخره . وقرأ شرح الرضىّ على الكافية على العلامة القاسم بن يحيى الخولانى وبقى منه بقية يسيرة . وقرأ شرح الشافية للطف الله الغياث جميعا على العلامة القاسم بن يحيى الخولانى . وقرأ شرح إيساغوجى للقاضى زكريا على العلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى جميعا ، وشرح التهذيب للشيرازى وللبزدى على شيخه العلامة القاسم بن يحيى الخولانى من أوّلهما إلى آخرهما ، وشرح الشمسية للقطب وحاشيته للشريف على شيخه العلامة الحسن بن إسماعيل المغربى ، واقتصر على البعض من ذلك ، وشرح التلخيص المختصر للسعد وحاشيته للطف الله الغياث على العلامة القاسم بن يحيى الخولانى جميعا ، ماعدا بعض المقدّمة فعلى العلامة على بن هادى عرهب ، والشرح المطول للسعد التفتازانى أيضا وحاشيته للجلبى وللشريف ؛ أما المطول فجميعه وكذلك حاشية الجلبى ، وأما حاشيه الشريف فما تدعو إليه الحاجة ، وقرأ الكافل وشرحه لابن لقمان على العلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى جميعا ، وشرح الغاية على العلامة القاسم بن يحيى الخولانى وحاشيته لسيلان ، وشرح العضد على المختصر وحاشيته للسعد ، وماتدعو إليه الحاجة من سائر الحواشى ، وكمل ذلك على العلامة الحسن بن إسماعيل المغربى ، وشرح جمع الجوامع للمحلى وحاشيته لابن أبى شريف على شيخه السيد الإمام عبد القادر بن أحمد ، وكذلك شرح القلائد للنجرى ، وشرح المواقف العضدية للشريف ، واقتصر على البعض من ذلك . وقرأ شرح الجزرية على العلامة هادى بن حسين القارنى . وقرأ جميع شفاء الأمير الحسين على العلامة عبد الله بن إسماعيل النهمى ، وسمع أوائله على العلامة عبد الرحمن بن حسن الأكوع . وقرأ فى البحر الزخار وحاشيته وتخريجه وضوء النهار على شرح الأزهار على الشيخ السيد العلامة عبد القادر بن أحمد ولم يكملا . وقرأ الكشاف وحاشيته للسعد ، وبعد انقطاعها حاشيته للسراج مع مراجعة غير ذلك من الحواشى على شيخه العلامة الحسن بن إسماعيل المغربى ، وتم ذلك إلا فوتا يسيرا فى آخر الثلث الأوسط . وسمع البخارى من أوّله إلى آخره على السيد العلامة على بن إبراهيم بن أحمد بن عامر . وسمع صحيح مسلم جميعه ، وسنن الترمذى جميعا ، وبعض موطأ مالك ، وبعض شفاء القاضى عياض على السيد العلامة عبد القادر بن أحمد ، وكذلك سمع منه

بعض جامع الأصول وبعض سنن النسائي ، وبعض سنن ابن ماجه وسمع جميع سنن أبي داود وتخريجها للمنذرى وبعض المعالم للخطابي ، وبعض شرح ابن رسلان على العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي ، وكذلك بعض المنتقى لابن تيمية على السيد العلامة عبدالقادر بن أحمد . وكذلك سمع شرح بلوغ المرام على العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي وفاته بعض من أوّله . وكذلك سمع على العلامة عبد القادر بن أحمد بعض فتح البارى ، وعلى الحسن ابن إسماعيل بعض شرح مسلم للنووى ، وبعض شرح العمدة على العلامة القاسم بن يحيي الخولانى ، والتنقيح فى علوم الحديث على العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي ، والنخبة وشرحها على العلامة القاسم بن يحيي ، وبعض ألفية الزين العراقى وشرحها له على السيد العلامة عبد القادر بن أحمد ، وجميع منظومة الجزار وجميع شرحها له فى العروض على شيخنا المذكور ، وشرح آداب البحث وحواشيه على العلامة القاسم بن يحيي الخولانى ، والخالدى فى الفرائض والضرب والوصايا والمساحة ، وطريقة ابن الهائم فى المناسخة على السيد العارف يحيى بن محمد الحوثى ، وبعض صحاح الجوهرى وبعض القاموس على السيد العلامة عبد القادر بن أحمد مع مؤلفه الذى سماه فلك القاموس . هذا ماأمكن سرده من مسموعات صاحب الترجمة ومقروءاته وله غير ذلك من المسموعات .

بعض تلاميذه الذين أخذوا عنه العلم

أخذ عنه العلم ابنه العلامة على بن محمد الشوكانى ،وكان صالحا عالما مبرزا فى جميع العلوم وكان نادرة زمانه على صغر سنه ، والعلامة المتحلى بفرائض البيان والمعانى حسين بن محسن السبعى الأنصارى اليمانى ، والعلامة الأديب محمد بن حسن الشجنى الذمارى ، والعلامة الشيخ عبد الحق بن فضل الهندى ، والشريف الإمام محمد بن ناصر الحازمى وغير هؤلاء ، وكلهم جهابذة محققون ونبلاء مدققون ، أولو أفهام خارقة وفضائل فائقة ، ولبعضهم تآليف رحم الله الجميع .

مذهبه وعقيدته

تفقه على مذهب الإمام زيد وبرع فيه ، وألف وأفتى حتى صار قدوة فيه ، وطلب الحديث وفاق فيه أهل زمانه حتى خلع ربقة التقليد وتحلى بمنصب الاجتهاد ، فألف كتاب « السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار » وقد تكلم فيه على عيون من المسائل وصحيح ماهو مقيد بالدلائل ، وزيف مالم يكن عليه دليل ، فقام عليه أهل عصره وغالبهم من المقلدة الجامدين على التعصب فى الأصول والفروع ، ولم تزل المجادلة والمصاولة بينه وبينهم دائرة ، ولم يزالوا يندّدون عليه فى المباحث من غير حجة ، فجعل كلامه فى شرح الأزهار الذى هو فى فقه آل البيت المختار موجها إليهم فى التنفير عن التقليد المذموم ، وإيقاظهم إلى النظر فى الدليل ، لأنه كان يرى تحريم التقليد ، وقد ألف فى ذلك رسالة سماها « القول المفيد فى أدلة الاجتهاد والتقليد »

وعند ما ألف هذه الرسالة تحامل عليه جماعة من علماء الوقت ، وأرسل إليه أهل جهته سهام اللوم والمقت ،

---

(١) طبعت سنة ١٣٤٧ هـ بمطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر .

وثارت من أجل ذلك فتنة فى صنعاء اليمن بين من هو مقلد ، ومن هو مقتد بالدليل ، توهما من المقلدين أنه ماأراد إلا هدم مذهب آل البيت .

قال بعض من ترجمه : وحاشاه من التعصب على من أوجب الله محبتهم ، وجعل أجر نبينا صلى الله عليه وسلم فى تبليغ الرسالة مودتهم ، لأن له الولاء التام لهم . وقد نشر محاسنهم فى مؤلفه درّ السحابة ، بما لايخالج بعده ريبة لمرتاب ، على أن كلامه مع الجميع من أهل المذاهب سواء بسواء ، لأن المأخذ واحد ، والرد واحد والخطب يسير ، والخلاف فى المسائل العلمية الظنية سهل ، وعقيدته عقيدة مذهب السلف من حمل صفات البارى تعالى ، الواردة فىالقرآن الحكيم والسنة النبوية الصحيحة على ظاهره من غير تأويل ولا تحريف . وقد ألف رسالة فى ذلك سماها [التحف بمذهب السلف] .

ذكر مؤلفاته

له مؤلفات مفيدة فى فنون عديدة : منها ، كتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار فى الحديث الشريف [١] وأدب الطلب ومنتهى الأرب ، وتحفة الذاكرين شرح عدة الحصن الحصين [٢] ، وإرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوّات : ردّا على الخبيث موسى بن ميمون الأندلسى اليهودى فى ظاهر المستند والزنديق فى باطن المعتقد ، والطود المنيف فى الانتصاف للسعد من الشريف : فى المسألة المشهورة التى تنازعا فيها بين يدى تيمورلنك ، وشفاء العلل فى حكم الزيادة فىالثمن لمجرد الأجل ، وشرح الصدور فى تحريم رفع القبور ، وطيب النشر فى المسائل العشر : جواب عن سؤال القاضى العلامة عبد الرحمن بن أحمد البهكلى ، ورسالة أجاب بها الشريف إبراهيم بن أحمد بن إسحاق ، ومنها الصوارم الهندية المسلولة على الرياض الندية : لإبطال قول من أوجب غسل الفرجين قبل الوضوء وجعله من أركانه كما هو مذهب الزيدية ، ورسالة فى اختلاف العلماء فى تقدير مدّة النفاس ، ورسالة فى الرد على القائل بوجوب التحية ، والقول الصادق فى حكم الإمام الفاسق ، ورسالة فى حدّ السفر الذى يجب معه قصر الصلاة ، وله تشنيف السمع بابطال أدلة الجمع : يعنى جمع الصلاتين فى الحضر ردّا على القائلين بجوازه من الزيدية ، والرسالة المكملة فى أدلة البسملة ، واطلاع أرباب الكمال على مافى رسالة الجلال فى الهلال من الاختلال ، ورسالة فى حكم الطلاق البدعى هل يقع أم لا ، ورسالة فى أن الطلاق لايتبع الطلاق ، ورسالة فى حكم رضاع الكبير هل يقتضى التحريم أم لا ، ورسالة تنبيه ذوى الحجا على حكم بيع الرجا ، ورسالة القول المحرر فى حكم لبس المعصفر وسائر أنواع الأحمر ، وعقود الزبرجد فى جيد مسائل علامة ضمد ، ورسالة فى إبطال دعوى الإجماع على تحريم السماع ، ورسالة زهر النسرين فىحديث المعمرين ، وإتحاف المهرة فىالكلام على حديث : لاعدوى ولاطيرة ، وعقود الجمان فى بيان حدود البلدان ، وأخرى سماها إرشاد الأعيان إلى تصحيح مافى عقود الجمان ردّا على السيد العلامة حسين ابن يحيى الديلمى ، ورسالة حل الإشكال فى إجبار اليهود على التقاط الأزبال ، وأخرى ردّا على مناقضها

---

(١) طبع بمطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر على ورق جيد مضبوطة الأحاديث بالشكل الكامل ومعتنى بتصحيحها فى سنة ١٣٤٧ هـ .

(٢) طبع لأول مرة سنة ١٣٥٠ هـ مع ضبط المتن بالشكل الكامل . بمطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر .

السيد العلامة عبد الله بن عيسى بن محمد الكوكباني، التي سماها إرسال المقال على إزالة حل الإشكال، فرد شيخ الإسلام المترجم له على تعقبه بتفويق النبال إلى إرشاد المقال، ورسالة البغية فى مسألة الرؤية: يعنى رؤية الله فى الآخرة بين فيها مذهب أهل السنة، وزيف مقال أهل البدعة، والتشكيك على التفكيك، وإرشاد الغبى إلى مذهب أهل البيت فى صحب النبى، ورسالة رفع الجناح عن نافى المباح هل هو مأمور به أم لا، والقول المقبول فى رد خبر المجهول من غير صحابة الرسول، وجواب السائل عن قول الله تعالى — والقمر قدرناه منازل —، وأمنية المتشوق إلى معرفة حكم علم المنطق، وإرشاد المستفيد إلى دفع كلام ابن دقيق العيد فى الإطلاق والتقييد، ورسالة وبل الغمامة فى قوله تعالى ـ وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة ـ، ورسالة فى قول المحدثين رجال إسناده ثقات، ورسالة البحث الملم المتعلق بقوله تعالى ـ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ـ، والبحث المسفر عن تحريم كل مسكر ومفتر، ورسالة الدواء العاجل لدفع العدو الصائل، ورسالة عجيبة فى رفع المظالم والمآثم، والدر النضيد، فى إخلاص كلمة التوحيد، ورسالة فى وجوب توحيد الله عز وجل، ورسالة المقالة الفاخرة فى اتفاق الشرائع على إثبات الدار الآخرة، ونزهة الأحداق فى علم الاشتقاق، ورفع الريبة فيما يجوز ومالا يجوز من الغيبة، وتحرير الدلائل على مقدار ما يجوز بين الإمام والمؤتم من الارتفاع والانخفاض والبعد والحائل، وكشف الأستار عن حكم الشفعة بالجوار، والوشى المرقوم فى تحريم التحلى بالذهب للرجال على العموم، وكشف الأستار فى إبطال القول بفناء النار، ورسالة فى الإرشاد إلى مذهب السلف سماها: التحف فى الإرشاد إلى مذهب السلف: جواب سؤال ورد عليه من علماء مكة المشرفة فى إجراء الصفات الإلهية على ظاهرها من غير تأويل، ورسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقال أهل الإلحاد، ورسالة على حديث: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، ورسالة إشراق النيرين فى بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصمين، ورسالة فى حكم التسعير، ورسالة نثر الجوهر فى شرح حديث أبى ذر، ورسالة منحة المنان فى أجرة القاضى والسجان، ورسالة فى مسائل العول، ورسالة تنبيه الأمثال على جواز الاستعانة من خالص المال: يعنى طلب ولاة الجور من الأغنياء ظلما من المال يسمونه معونة، وقطر الولى فى معرفة الولى، والتوضيح فى تواتر ما جاء فى المهدى المنتظر والدجال والمسيح، ورسالة فى حكم الاتصال بالسلاطين، ورسالة جيد النقد فى عبارة الكشاف والسعد، ورسالة بغية المستفيد فى الرد على من أنكر الاجتهاد من أهل التقليد، والروض الوسيع فى الدليل المنيع على عدم انحصار علم البديع، ورسالة فتح الخلاق فى جواب مسائل عبد الرزاق مشتملة على جواب مائة وخمسين سؤالا فى علم المنطق، إلى غير ذلك من التصانيف التى لم يتسع المقام لبسطها وذكرها. وأما الأبحاث التى اشتملت عليها فتاواه المسماة بالفتح الربانى فكثيرة جدا، والله أعلم.

مراجعه

ا — النحاس : هو أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس أبو جعفر من أهل مصر ، رحل إلى بغداد فأخذ عن المبرد والأخفش على بن سليمان ونفطويه والزجاج وغيرهم ، ثم عاد إلى مصر فأقام بها إلى أن مات فى سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة .

ب — ابن عطية : هو عبد الله بن عطية بن عبد الله بن حبيب أبو محمد المقرى المفسر ، مات سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة ، قيل انه كان يحفظ خمسين ألف بيت من الشعر للاستشهاد بها على معانى القرآن وغيره وكان ثقة .

ج — ابن عطية أيضا : هو عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربى ، عالم بالتفسير والأحكام والحديث والفقه والنحو والأدب واللغة ، حسن التقييد ، له نظم ونثر . ولى قضاء « المرية » من بلاد المغرب سنة تسع وعشرين وخمسمائة . ألف كتابه الوجيز فى التفسير ، فأحسن فيه وأبدع ، وطار لحسن نيته كل مطار ، كذا قال فى الإحاطة من مؤلفات المغاربة ، ومولده سنة إحدى وثمانين وأربعمائة ، وتوفى سنة ست وأربعين وخمسمائة فى بلاد المغرب .

د — القرطبى : قال الذهبى فى النبلاء فى ترجمته مالفظه : القرطبى الإمام العلامة المفسر صاحب التصانيف أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرج الأنصارى القرطبى المالكى ، نزيل منية ابن خصيب من الديار المصرية ، عمل التفسير الكبير وتعب عليه وحشاه بكل فريدة ، وألف كتاب الأسنى فى الأسماء الحسنى ، وكتاب التذكرة فى أمور الآخرة ، وغير ذلك . وكان من أوعية العلم ، ثم قال : وسمع من ابن دواح وابن الحميرى وأبى العباس بن المزنى وعدة ، روى عنه بالإجازة ولده شهاب الدين أبو العباس بالمنية ، ثم قال : ومات سنة نيف وسبعين وستمائة فى أوائل سنة إحدى بالمنية انتهى .

وقال فى تاريخ الإسلام العلامة أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن بكير بن فرج : الإمام القرطبى إمام متقن متبحر فى العلم ، له تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه ووفور فضله . ثم ذكر موته .

وقال بعده : وقد سارت بتفسيره العظيم الشان الركبان ، وله الأسنى فى شرح الأسماء الحسنى ، والتذكرة ، وأنها تدل على إمامته وذكائه وكثرة اطلاعه انتهى .

وقال الكتبى فى تاريخه : كان شيخا فاضلا ، وله تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه ووفور علمه ، منها تفسير القرآن مليح إلى الغاية فى ستة عشر مجلدا انتهى .

تنبيه

جرى المفسر رحمه الله فى ضبط ألفاظ القرآن فى تفسيره هذا على رواية نافع مع تعرّضه للقراءات السبع وأثبتنا القرآن طبق رسم المصحف العثمانى

كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ
(قرآن كريم)

بسم الله الرحمن الرحيم

يروى المفتقر إلى رحمة الله سبحانه وتعالى محمد بن محمد بن يحيى زبارة الحسنى اليمنى غفر الله له وللمؤمنين . للقاضى الحافظ الشهير محمد بن على بن محمد الشوكانى الصنعانى ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هجرية ، عن المولى الجهبذ الكبير سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبد الله حميد الدين أبقاه الله تعالى ، عن السيد الحافظ عبد الكريم بن عبدالله أبى طالب الحسن اليمنى ، المتوفى سنة ١٣٠٩ ، عن القاضى الحافظ أحمد بن محمد بن على الشوكانى ، المتوفى سنة ١٢٨١ ، عن أبيه المؤلف . قال رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل كتابه المبين كافلا ببيان الأحكام ، شاملا لما شرعه لعباده من الحلال والحرام ، مرجعا للأعلام عند تفاوت الأفهام وتباين الأقدام وتخالف الكلام ، قاطعا للخصام شافيا للسقام مرهما للأوهام . فهوالعروة الوثقى التى من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم ، والجادّة الواضحة التى من سلكها فقد هدى إلى الصراط المستقيم . فأىّ عبارة تبلغ أدنى مايستحقه كلام الحكيم من التعظيم ، وأىّ لفظ يقوم ببعض ما يليق به من التكريم والتفخيم . كلا والله إن بلاغات البلغاء المصاقع ، وفصاحات الفصحاء البواقع ، وإن طالت ذيولها ، وسالت سيولها ، واستنت بميادينها خيولها ، تتقاصر عن الوفاء بأوصافه ، وتتصاغر عن التشبث بأدنى أطرافه ، فيعود جيدها عنه عاطلا ، وصفات ضوء الشمس تذهب باطلا ، فهو كلام من لا تحيط به العقول علما ، ولا تدرك كنهه الطباع البشرية فهما ، فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه من الأوصاف العظام أولى بالمقام ، وأوفق بما تقتضيه الحال من الإجلال والإعظام . والصلاة والسلام على من نزل إليه الروح الأمين ، بكلام ربّ العالمين ، محمد سيد المرسلين ، وخاتم النبيين ، وعلى آله المطهرين ، وصحبه المكرّمين .

وبعد : فإن أشرف العلوم على الإطلاق ، وأولاها بالتفضيل على الاستحقاق ، وأرفعها قدرا بالاتفاق ، هو

علم التفسير لكلام القوىّ القدير ، إذا كان على الوجه المعتبر فى الورود والصدر ، غير مشوب بشىء من التفسير بالرأى الذى هو من أعظم الخطر ، وهذه الأشرفية لهذا العلم غنية عن البرهان ، قريبة إلى الأفهام والأذهان ، يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق والحق ، ويدرى بها من يميز بين كلام البشر ، وكلام خالق القوى والقدر ، فمن فهم هذا استغنى عن التطويل ، ومن لم يفهمه فليس بمتأهل للتحصيل ، ولقد صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث يقول فيما أخرجه عنه الترمذى وحسنه من حديث أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » .

ولما كان هذا العلم بهذه المنزلة الشامخة الأركان ، العالية البنيان ، المرتفعة المكان ، رغبت إلى الدخول من أبوابه ، ونشطت إلى القعود فى محرابه ، والكون من أحزابه ، ووطنت النفس على سلوك طريقة ، هى بالقبول عند الفحول حقيقة ، وها أنا أوضح لك منارها ، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول :

إن غالب المفسرين تفرّقوا فريقين ، وسلكوا طريقين : الفريق الأول اقتصروا فى تفاسيرهم على مجرّد الرواية ، وقنعوا برفع هذه الراية . والفريق الآخر جرّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيده العلوم الآلية ، ولم يرفعوا إلى الرواية راسا ، وإن جاءوا بها لم يصححوا لها أساسا ، وكلا الفريقين قد أصاب ، وأطال وأطاب ، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب ، وترك منها ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب ، فإن ما كان من التفسير ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإن كان [1] المصير إليه متعينا ، وتقديمه متحتما ، غير أن الذى صحّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن ، ولا يختلف فى مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان . وأما ما كان منها ثابتا عن الصحابة رضى الله عنهم ، فإن كان من الألفاظ التى قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوى بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره ، وإن كان من الألفاظ التى لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم . فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذى قاله على مقتضى لغة العرب ، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة . وأيضا كثيرا ما يقتصر الصحابى ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآنى باعتبار المعنى اللغوى ، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعانى التى تفيدها اللغة العربية ، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التى تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعانى والبيان ، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة ، لا تفسير بمحض الرأى المنهىّ عنه . وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه ، وابن المنذر والبيهقى فى كتاب الرؤية عن سفيان قال : ليس فى تفسير القرآن اختلاف ، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا . وأخرج ابن سعد فى الطبقات وأبو نعيم فى الحلية عن أبى قلابة قال : قال أبو الدرداء : لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها . وأخرج ابن سعد أن عليا قال لابن عباس : اذهب إليهم - يعنى الخوارج - ولا تخاصمهم بالقرآن فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسنة ؛ فقال له : أنا أعلم بكتاب الله منهم ، فقال : صدقت ، ولكن القرآن حمال ذو وجوه . وأيضا لا يتيسر فى كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف ، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن ، ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف ، ولا بتفسير من ليس بثقة منهم وإن صحّ إسناده إليه . وبهذا تعرف أنه لابد من الجمع بين الأمرين ، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين ، وهذا هو المقصد الذى وطنت نفسى عليه ، والمسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء الله مع تعرّضى للترجيح بين التفاسير

---

(١) قوله (وإن كان) هكذا بالأصل ، ولعله كان بدون وإن .

المتعارضة مهما أمكن واتضح لى وجهه ، وأخذى من بيان المعنى العربى والإعرابى والبيانى بأوفر نصيب ، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم ، أو الأئمة المعتبرين . وقد أذكر مافى إسناده ضعف ، إما لكون فى المقام ما يقوّيه ، أو لموافقته للمعنى العربى ، وقد أذكر الحديث معزوّا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد ، لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك كما يقع فى تفسير ابن جرير والقرطبى وابن كثير والسيوطى وغيرهم ، ويبعد كل البعد أن يعلموا فى الحديث ضعفا ولا يبينونه ، ولا ينبغى أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته ، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد ، بل هذا هو الذى يغلب به الظن ، لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك ، كما يقع منهم كثيرا التصريح بالصحة أو الحسن ، فمن وجد الأصول التى يروون عنها ويعزون مافى تفاسيرهم إليها فلينظر فى أسانيدها موفقا إن شاء الله .

واعلم أن تفسير السيوطى المسمى « بالدرّ المنثور » قد اشتمل على غالب مافى تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ، وتفاسير الصحابة ومن بعدهم ، وما فاته إلا القليل النادر . وقد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير ، مع اختصار لما تكرّر لفظا واتحد معنى بقولى ومثله أو نحوه وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجدتها فى غيره من تفاسير علماء الرواية ، أو من الفوائد التى لاحت لى من تصحيح أو تحسين أو تضعيف ، أو تعقب أو جمع أو ترجيح .

فهذا التفسير وإن كبر حجمه ، فقد كثر علمه ، وتوفر من التحقيق قسمه ، وأصاب غرض الحق سهمه ، واشتمل على ما فى كتب التفاسير من بدائع الفوائد ، مع زوائد فوائد وقواعد شوارد ، فإن أحببت أن تعتبر صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة ، انظر تفاسير المعتمدين على الرواية ، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية ، ثم انظر فى هذا التفسير بعد النظرين ، فعند ذلك يسفر الصبح لذى عينين ، ويتبين لك أن هذا الكتاب هو لبّ اللباب ، وعجب العجاب ، وذخيرة الطلاب ، ونهاية مأرب الألباب . وقد سميته :

فتح القدير

الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير

مستمدا من الله سبحانه بلوغ الغاية ، والوصول بعد هذه البداية إلى النهاية ، راجيا منه جلّ جلاله أن يديم به الانتفاع ويجعله من الذخائر التى ليس لها انقطاع .

واعلم أن الأحاديث فى فضائل القرآن كثيرة جدا ، ولا يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الأجر الموعود به فى الأحاديث الصحيحة حتى يفهم معانيه ، فإن ذلك هو الثمرة من قراءته .

قال القرطبى : ينبغى له أن يتعلم أحكام القرآن فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه ، فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو ؛ فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنى مايتلوه ، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه ، وما أقبح به أن يسأل عن فقه مايتلوه ولا يدريه ، فما مثل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارا . وينبغى له أن يعرف المكىّ من المدنىّ ، ليفرّق بين ماخاطب الله به عباده فى أوّل الإسلام ، وما ندبهم إليه فى آخر الإسلام ، وما فرض فى أوّل الإسلام وما زاد عليهم من الفرائض فى آخره ، فالمدنى هو الناسخ للمكى فى أكثر القرآن .

وقال أيضا : قال علماؤنا : وأما ما جاء فى فضل التفسير عن الصحابة والتابعين . فمن ذلك أن علىّ بن أبى طالب ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم ، فقال له رجل : جعلت فداك ، تصف جابرا بالعلم وأنت أنت ؟ فقال : إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى (إن الذى فرض عليك القرآن لرادّك إلى معاد) . وقال مجاهد : أحب الخلق إلى الله أعلمهم بما أنزل الله . وقال الحسن : والله ما أنزل الله آية إلا أحبّ أن يعلم فيمن نزلت وما يعنى بها . وقال الشعبى : رحل مسروق فى تفسير آية إلى البصرة ، فقيل له إن الذى يفسرها رحل إلى الشام ، فتجهز ورحل إلى الشام حتى علم تفسيرها . وقال عكرمة فى قوله عزّ وجلّ (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله) طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرة سنة حتى وجدته . قال ابن عبد البرّ : هو ضميرة بن حبيب . وقال ابن عباس : مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مايمنعنى إلا مهابته ، فسألته فقال : هى حفصة وعائشة . وقال إياس بن معاوية : مثل الذين يقرءون القرآن وهم لايعلمون تفسيره كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا وليس عندهم مصباح ، فتداخلتهم روعة ولا يدرون مافى الكتاب . ومثل الذى يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرءوا مافى الكتاب . وذكر ابن أبى الحوارى أن فضيل بن عياض قال لقوم قصدوه ليأخذوا عنه العلم : لو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون ، فقالوا : قد تعلمنا القرآن ، فقال : إن فى تعلمكم القرآن شغلا لأعماركم وأعمار أولادكم ، فقالوا : كيف يا أبا علىّ ؟ قال : لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه ومحكمه ومتشابهه وناسخه من منسوخه ، فإذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينة . وللسلف رحمهم الله من هذا الجنس مالايأتى عليه الحصر .

سورة الفاتحة

معنى الفاتحة فى الأصل أوّل مامن شأنه أن يفتتح به ، ثم أطلقت على أوّل كل شىء كالكلام ، والتاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية ، فسميت هذه السورة « فاتحة الكتاب » لكونه افتتح بها ، إذ هى أول مايكتبه الكاتب من المصحف ، وأول مايتلوه التالى من الكتاب العزيز ، وإن لم تكن أول مانزل من القرآن . وقد اشتهرت هذه السورة الشريفة بهذا الاسم فى أيام النبوّة . قيل هى مكية ، وقيل مدنية .

وقد أخرج الواحدى فى أسباب النزول ، والثعلبى فى تفسيره عن علىّ رضى الله عنه قال : نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف ، وأبو نعيم والبيهقى كلاهما فى دلائل النبوّة ، والثعلبى والواحدى من حديث عمرو بن شرحبيل « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما شكا إلى خديجة مايجده عند أوائل الوحى ، فذهبت به إلى ورقة فأخبره فقال له : إذا خلوت وحدى سمعت نداء خلفى : يامحمد يامحمد يامحمد فأنطلق هاربا فى الأرض ، فقال : لاتفعل ، إذا أتاك فاثبت حتى تسمع مايقول ثم ائتنى فأخبرنى ؛ فلما خلا ناداه يامحمد قل : بسم الله الرحمن الرحيم ، حتى بلغ ولا الضالين » الحديث . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عن رجل من بنى سلمة قال : لما أسلمت فتيان بنى سلمة وأسلم ولد عمرو بن الجموح قالت امرأة عمرو له : هل لك أن تسمع من أبيك ماروى عنه ؟ فسأله فقرأ عليه : الحمد لله ربّ العالمين ، وكان ذلك قبل الهجرة . وأخرج أبو بكر بن الأنبارى فى المصاحف عن عبادة قال : فاتحة الكتاب نزلت بمكة . فهذا جملة ما استدلّ به من قال إنها نزلت بمكة .

واستدلّ من قال إنها نزلت بالمدينة بما أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ، وأبو سعيد بن الأعرابى فى معجمه ،

والطبرانى فى الأوسط من طريق مجاهد عن أبى هريرة « رنّ إبليس حين أنزلت فاتحة الكتاب » وأنزلت بالمدينة .

وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وأبو نعيم فى الحلية وغيرهم من طرق عن مجاهد قال : نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة ، وقيل إنها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة جمعا بين هذه الروايات .

وتسمى « أم الكتاب » قال البخارى فى أول التفسير : وسميت أم الكتاب لأنه يبدأ بكتابتها فى المصاحف ، ويبدأ بقراءتها فى الصلاة . وأخرج ابن الضريس فى فضائل القرآن عن أيوب عن محمد بن سيرين كان يكره أن يقول أم الكتاب ويقول : قال الله تعالى « وعنده أمّ الكتاب » ولكن يقول فاتحة الكتاب . ويقال لها الفاتحة لأنها يفتتح بها القراءة ، وافتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام . قال ابن كثير فى تفسيره : وصحّ تسميتها بالسبع المثانى ، قالوا : لأنها تثنى فى الصلاة فتقرأ فى كل ركعة . وأخرج أحمد من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال « لأم القرآن : هى أم القرآن ، وهى السبع المثانى ، وهى القرآن العظيم » . وأخرج ابن جرير فى تفسيره عن أبى هريرة أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « هى أم القرآن ، وهى فاتحة الكتاب ، وهى السبع المثانى » . وأخرج نحوه ابن مردويه فى تفسيره والدارقطنى من حديثه ، وقال كلهم ثقات . وروى البيهقىّ عن علىّ وابن عباس وأبى هريرة أنهم فسروا قوله تعالى (سبعا من المثانى) بالفاتحة .

ومن جملة أسمائها كما حكاه فى الكشاف سورة الكنز ، والوافية ، وسورة الحمد ، وسورة الصلاة . وقد أخرج الثعلبى أن سفيان بن عيينة كان يسمى فاتحة الكتاب الواقية . وأخرج الثعلبى أيضا عن عبد الله بن يحيى بن أبى كثير أنه سأله سائل عن قراءة الفاتحة خلف الإمام ، فقال عن الكافية تسأل ؟ قال السائل : وما الكافية ؟ قال : الفاتحة ، أما علمت أنها تكفى عن سواها ولا يكفى سواها عنها . وأخرج أيضا عن الشعبى أن رجلا اشتكى إليه وجع الخاصرة ، فقال : عليك بأساس القرآن ، قال : وما أساس القرآن ؟ قال : فاتحة الكتاب. وأخرج البيهقىّ فى الشعب عن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن الله أعطانى فيما منّ به علىّ فاتحة الكتاب ، وقال هى من كنوز عرشى » وأخرج إسحاق بن راهويه فى مسنده عن علىّ نحوه مرفوعا . وقد ذكر القرطبى فى تفسيره للفاتحة اثنى عشر اسما وهى سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابن كثير فى تفسيره . وقال القرطبى : أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات إلا ما روى عن حسين الجعفى أنها ستّ وهو شاذّ . وإلا ماروى عن عمرو بن عبيد أنه جعل إياك نعبد آية ، فهى عنده ثمان ، وهو شاذّ انتهى . وإنما اختلفوا فى البسملة كما سيأتى إن شاء الله . وقد أخرج عبد بن حميد ، ومحمد بن نصر فى كتاب الصلاة ، وابن الأنبارى فى المصاحف عن محمد بن سيرين أن أبىّ بن كعب وعثمان بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب والمعوّذتين ، ولم يكتب ابن مسعود شيئا منهنّ . وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال : كان عبد الله بن مسعود لايكتب فاتحة الكتاب فى المصحف ، وقال : لو كتبتها لكتبت فى أول كل شىء .

وقد ورد فى فضل هذه السورة أحاديث ، منها ما أخرجه البخارى وأحمد وأبو داود والنسائى من حديث أبى سعيد بن المعلى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له « لأعلمنك أعظم سورة فى القرآن قبل أن تخرج من المسجد ، قال : فأخذ بيدى ، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت : يا رسول الله إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة فى القرآن ؟ قال نعم - الحمد لله ربّ العالمين - هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته » . وأخرج أحمد والترمذى وصححه من حديث أبىّ بن كعب أن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال له « أتحبّ أن أعلمك سورة لم ينزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثلها ؟ ثم أخبره أنها الفاتحة » . وأخرجه النسائى وأخرج أحمد فى المسند

من حديث عبد الله بن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « ألا أخبرك بأخير سورة فى القرآن ؟ قلت بلى يارسول الله ، قال : اقرإ الحمد لله رب العالمين حتى تختمها » وفى إسناده ابن عقيل، وقد احتجّ به كبار الأئمة ، وبقية رجاله ثقات . وعبد الله بن جابر هذا هو العبدى كما قال ابن الجوزى ، وقيل الأنصارى البياضى كما قال ابن عساكر . وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى سعيد « أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لما أخبروه بأن رجلا رقى سليما بفاتحة الكتاب : وماكان يدريه أنها رقية » الحديث . وأخرج مسلم فى صحيحه ، والنسائى فى سننه من حديث ابن عباس قال « بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده جبريل إذ سمع نقيضا فوقه ، فرفع جبريل بصره إلى السماء فقال : هذا باب قد فتح من السماء مافتح قطّ ، قال : فنزل منه ملك فأتى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبىّ قبلك : فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ حرفا منهما إلا أوتيته » وأخرج مسلم والنسائى والترمذى ، وصححه من حديث أبى هريرة « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمّ القرآن فهى خداج ثلاثا ، غير تامة » . وأخرج البزار فى مسنده بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شىء إلا الموت » وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن أبى زيد وكان له صحبة قال « كنت مع النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فى بعض فجاج المدينة ، فسمع رجلا يتهجد ويقرأ بأم القرآن ، فقام النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فاستمع حتى ختمها ثم قال مافى القرآن مثلها » . وأخرج سعيد بن منصور فى سننه ، والبيهقىّ فى شعب الإيمان عن أبى سعيد الخدرىّ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم » . وأخرج أبو الشيخ نحوه من حديثه ، وحديث أبى هريرة مرفوعا . وأخرج الدارمى ، والبيهقى فى شعب الإيمان بسند رجاله ثقات عن عبد الملك بن عمير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى فاتحة الكتاب « شفاء من كل داء » . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى وابن السنى فى عمل اليوم والليلة ، وابن جرير والحاكم ، وصححه عن خارجة بن الصلت التميمى عن عمه « أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم أقبل راجعا من عنده ، فمرّ على قوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله : أعندك ماتداوى به هذا ؟ فإن صاحبكم قد جاء بخير ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام فى كل يوم مرّتين غدوة وعشية ، أجمع بزاقى ثم أتفل فبرأ ، فأعطانى مائة شاة ، فأتيت النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له فقال : كل ، فمن أكل برقية باطل فقد أكلت برقية حق » . وأخرج الفريابى فى تفسيره عن ابن عباس قال « فاتحة الكتاب ثلث القرآن » . وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ أم القرآن وقل هو الله أحد ، فكأنما قرأ ثلث القرآن » . وأخرج عبد بن حميد فى مسنده بسند ضعيف عن ابن عباس يرفعه إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم « فاتحة الكتاب تعدل بثلثى القرآن » . وأخرج الحاكم وصححه ، وأبو ذرّ الهروى فى فضائله ، والبيهقىّ فى الشعب عن أنس قال « كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى مسير له ، فنزل فمشى رجل من أصحابه إلى جنبه ، فالتفت إليه النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ألا أخبرك بأفضل القرآن ، فتلا عليه الحمد لله ربّ العالمين » . وأخرج أبو نعيم والديلمى عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « فاتحة الكتاب تجزى ما لا يجزى شىء من القرآن ، ولو أن فاتحة الكتاب جعلت فى كفة الميزان ، وجعل القرآن فى الكفة الأخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات » . وأخرج أبو عبيد فى فضائله عن الحسن مرسلا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ فاتحة الكتاب فكأنما قرأ التورة والإنجيل والزبور والفرقان » .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

اختلف أهل العلم هل هى آية مستقلة فى أول كل سورة كتبت فى أولها ، أو هى بعض آية من أول كل سورة ، أو هى كذلك فى الفاتحة فقط دون غيرها ، أو أنها ليست بآية فى الجميع وإنما كتبت للفصل ؟ والأقوال وأدلتها مبسوطة فى موضع الكلام على ذلك . وقد اتفقوا على أنها بعض آية فى سورة النمل . وقد جزم قرّاء مكة والكوفة بأنها آية من الفاتحة ومن كل سورة . وخالفهم قرّاء المدينة والبصرة والشام فلم يجعلوها آية لامن الفاتحة ولامن غيرها من السور ، قالوا : وإنما كتبت للفصل والتبرّك . وقد أخرج أبوداود بإسناد صحيح عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان لايعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم . وأخرجه الحاكم فى المستدرك . وأخرج ابن خزيمة فى صحيحه عن أم سلمة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ البسملة فى أول الفاتحة فى الصلاة وغيرها آية » وفى إسناده عمر بن هارون البلخى وفيه ضعف ، وروى نحوه الدارقطنى مرفوعا عن أبى هريرة .

وكما وقع الخلاف فى إثباتها وقع الخلاف فى الجهر بها فى الصلاة . وقد أخرج النسائى فى سننه ، وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما ، والحاكم فى المستدرك عن أبى هريرة « أنه صلى فجهر فى قراءته بالبسملة ، وقال بعد أن فرغ : إنى لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » وصححه الدارقطنى والخطيب والبيهقى وغيرهم . وروى أبوداود والترمذى عن ابن عباس « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم » قال الترمذى : وليس إسناده بذاك . وقد أخرجه الحاكم فى المستدرك عن ابن عباس بلفظ « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم » ثم قال صحيح . وأخرج البخارى فى صحيحه عن أنس أنه سئل عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : كانت قراءته مدّا ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمدّ بسم الله ويمدّ الرحمن ويمدّ الرحيم . وأخرج أحمد فى المسند وأبوداود فى السنن وابن خزيمة فى صحيحه ، والحاكم فى مستدركه عن أم سلمة أنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله ربّ العالمين . الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين » وقال الدارقطنى : إسناده صحيح .

واحتج من قال بأنه لايجهر بالبسملة فى الصلاة بما فى صحيح مسلم عن عائشة قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمدلله ربّ العالمين » . وفى الصحيحين عن أنس قال « صليت خلف النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمدلله ربّ العالمين » . ولمسلم « لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول قراءة ولا فى آخرها » . وأخرج أهل السنن نحوه عن عبدالله بن مغفل . وإلى هذا ذهب الخلفاء الأربعة وجماعة من الصحابة . وأحاديث الترك وإن كانت أصح ولكن الإثبات أرجح مع كونه خارجا من مخرج صحيح ، فالأخذ به أولى ولا سيما مع إمكان تأويل الترك ، وهذا يقتضى الإثبات الذاتى ، أعنى كونها قرآنا ؛ والوصفى أعنى الجهر بها عند الجهر بقراءة مايفتتح بها من السور فى الصلاة . ولتنقيح البحث والكلام على أطرافه استدلالا وردّا وتعقبا ودفعا ، ورواية ودراية موضع غير هذا . ومتعلق البا محذوف وهو أقرأ أوأتلو لأنه المناسب لما جعلت البسملة مبدأ له ؛ فمن قدره متقدما كان غرضه الدلالة بتقديمه على الاهتمام بشأن الفعل ؛ ومن قدره متأخرا كان غرضه الدلالة بتأخيره على الاختصاص مع مايحصل فى ضمن ذلك من العناية بشأن الاسم والإشارة إلى أن البداية به أهمّ لكون التبرّك حصل به ، وبهذا يظهر رجحان تقدير الفعل متأخرا فى مثل هذا المقام ،

ولا يعارضه قوله تعالى ـ اقرأ باسم ربك الذى خلق ـ لأن ذلك المقام مقام القراءة ، فكان الأمر بها أهمّ ؛ وأما الخلاف بين أئمة النحو فى كون المقدر اسما أو فعلا فلا يتعلق بذلك كثير فائدة . والباء للاستعانة أو للمصاحبة ، ورجح الثانى الزمخشرى . واسم أصله سمو وحذفت لامه ، ولما كان من الأسماء التى بنوا أوائلها على السكون زادوا فى أوّله الهمزة إذا نطقوا به لئلا يقع الابتداء بالساكن ، وهو اللفظ الدالّ على المسمى ؛ ومن زعم أن الاسم هو المسمى كما قاله أبو عبيدة وسيبويه والباقلانى وابن فورك ، وحكاه الرازى عن الحشوية والكرامية والأشعرية فقد غلط غلطا بينا ، وجاء بما لا يعقل ، مع عدم ورود مايوجب المخالفة للعقل لا من الكتاب ولا من السنة ولا من لغة العرب ، بل العلم الضرورى حاصل بأن الاسم الذى هو أصوات مقطعة وحروف مؤلفة غير المسمى الذى هو مدلوله ، والبحث مبسوط فى علم الكلام . وقد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة « إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة » وقال الله عزّ وجلّ ـ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ـ وقال تعالى ـ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياما تدعوا فله الأسماء الحسنى ـ . والله علم لذات الواجب الوجود لم يطلق على غيره ، وأصله إله حذفت الهمزة وعوّضت عنها أداة التعريف فلزمت . وكان قبل الحذف من أسماء الأجناس يقع على كل معبود بحق أو باطل ، ثم غلب على المعبود بحق كالنجم والصعق ، فهو قبل الحذف من الأعلام الغالبة ، وبعده من الأعلام المختصة . والرحمن الرحيم : اسمان مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة ، ورحمن أشد مبالغة من رحيم . وفى كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا ، ولذلك قالوا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا . وقد تقرّر أن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى . وقال ابن الأنبارى والزجاج : إن الرحمن عبرانى والرحيم عربى وخالفهما غيرهما . والرحمن من الصفات الغالبة لم يستعمل فى غير الله عزّ وجل . وأما قول بنى حنيفة فى مسيلمة رحمن اليمامة ، فقال فى الكشاف : إنه باب من تعنتهم فى كفرهم . قال أبو علىّ الفارسىّ : الرحمن اسم عام فى جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى ، والرحيم إنما هو فى جهة المؤمنين ، قال الله تعالى ـ وكان بالمؤمنين رحيما ـ وقد ورد فى فضلها أحاديث . منها ما أخرجه سعيد بن منصور فى سننه وابن خزيمة فى كتاب البسملة والبيهقى عن ابن عباس قال : استرق الشيطان من الناس أعظم آية من القرآن : بسم الله الرحمن الرحيم . وأخرج نحوه أبو عبيد وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عنه أيضا . وأخرج الدارقطنى بسند ضعيف عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « كان جبريل إذا جاءنى بالوحى أوّل مايلقى علىّ بسم الله الرحمن الرحيم . وأخرج ابن أبى حاتم فى تفسيره والحاكم فى المستدرك ، وصححه البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس « أن عثمان بن عفان سأل النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال : هو اسم من أسماء الله ، وما بينه وبين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وبياضها من القرب » . وأخرج ابن جرير وابن عدىّ فى الكامل وابن مردويه وأبو نعيم فى الحلية وابن عساكر فى تاريخ دمشق ، والثعلبى بسند ضعيف جدا عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن عيسى ابن مريم أسلمته أمه إلى الكتاب لتعلمه ، فقال له المعلم : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال له عيسى : وما بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال المعلم : لاأدرى ، فقال له عيسى : الباء بهاء الله ، والسين سناه ، والميم مملكته ، والله إله الآلهة ، والرحمن رحمن الدنيا والآخرة ، والرحيم رحيم الآخرة » وفى إسناده إسماعيل بن يحيى وهو كذاب . وقد أورد هذا الحديث ابن الجوزى فى الموضوعات . وأخرج ابن مردويه والثعلبى عن جابر قال : لما نزلت بسم الله الرحمن الرحيم هرب الغيم إلى المشرق ، وسكنت الريح ، وهاج البحر ، وأصغت البهائم بآذانها ، ورجمت الشياطين من السماء ، وحلف الله بعزّته وجلاله أن لاتسمى على شىء إلا بارك فيه . وأخرج

أبو نعيم والديلمى عن عائشة قالت : لما نزلت بسم الله الرحمن الرحيم ضجت الجبال حتى سمع أهل مكة دويها ، فقالوا : سحر محمد الجبال ، فبعث الله دخانا حتى أظل على أهل مكة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم موقنا سبحت معه الجبال إلا أنه لايسمع ذلك منها » . وأخرج الديلمى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله له بكل حرف أربعة آلاف حسنة ، ومحا عنه أربعة آلاف سيئة ، ورفع له أربعة آلاف درجة » . وأخرج الخطيب فى الجامع عن أبى جعفر محمد بن علىّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب » . وهذه الأحاديث ينبغى البحث عن أسانيدها والكلام عليها بما يتبين بعد البحث إن شاء الله . وقد شرعت التسمية فى مواطن كثيرة قد بينها الشارع منها عند الوضوء ، وعند الذبيحة ، وعند الأكل ، وعند الجماع وغير ذلك .

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ (٢) ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ (٣) مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ (٧) *

(الحمد لله) الحمد : هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى ، وبقيد الاختيار فارق المدح ، فإنه يكون على الجميل وإن لم يكن الممدوح مختارا كمدح الرجل على جماله وقوّته وشجاعته . وقال صاحب الكشاف : إنهما أخوان ، والحمد أخصّ من الشكر موردا وأعمّ منه متعلقا . فمورد الحمد اللسان فقط ، ومتعلقه النعمة وغيرها . ومورد الشكر اللسان والجنان والأركان ، ومتعلقه النعمة . وقيل إن مورد الحمد كمورد الشكر ، لأن كل ثناء باللسان لايكون من صميم القلب مع موافقة الجوارح ليس بحمد بل سخرية واستهزاء . وأجيب بأن اعتبار موافقة القلب والجوارح فى الحمد لايستلزم أن يكون موردا له بل شرطا ـ وفرّق بين الشرط والشطر وتعريفه لاستغراق أفراد الحمد وأنها مختصة بالربّ سبحانه على معنى أن حمد غيره لااعتداد به ، لأن المنعم هو الله عزّ وجلّ ، أو على أن حمده هو الفرد الكامل فيكون الحصر ادّعائيا . ورجح صاحب الكشاف أن التعريف هنا هو تعريف الجنس لاالاستغراق ، والصواب ماذكرناه . وقد جاء فى الحديث « اللهمّ لك الحمد كله » وهو مرتفع بالابتداء وخبره الظرف وهو لله . وأصله النصب على المصدرية بإضمار فعله كسائر المصادر التى تنصبها العرب ، فعدل عنه إلى الرفع لقصد الدلالة على الدوام والثبات المستفاد من الجمل الاسمية دون الحدوث والتجدد اللذين تفيدهما الجمل الفعلية ، واللام الداخلة على الاسم الشريف هى لام الاختصاص . قال ابن جرير : الحمد ثناء أثنى به على نفسه ، وفى ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه ، فكأنه قال : قولوا الحمد لله ؛ ثم رجح اتحاد الحمد والشكر مستدلا على ذلك بما حاصله : أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلا من الحمد والشكر مكان الآخر . قال ابن كثير : وفيه نظر لأنه اشتهر عند كثير من العلماء المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية . والشكر لايكون إلا على المتعدية ويكون بالجنان واللسان والأركان انتهى . ولا يخفى أن المرجع فى مثل هذا إلى معنى الحمد فى لغة العرب لاإلى ماقاله جماعة من العلماء المتأخرين ، فإن ذلك لايردّ على ابن جرير ، ولا تقوم به الحجة ؛ هذا إذا لم يثبت للحمد حقيقة

(*) استحسنا إثبات جميع الفاتحة مشكولة هنا للتبرك ، ثم أثبتناها بكمالها مفرقة على مقتضى ما أثبتها المفسر الشوكانى، فليعلم ذلك .

شرعية ، فإن ثبتت وجب تقديمها . وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : قال عمر : قد علمنا سبحان الله ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله ؟ فقال عليّ : كلمة رضيها لنفسه . وروى ابن أبي حاتم أيضا عن ابن عباس أنه قال : الحمد لله كلمة الشكر ، وإذا قال العبد الحمد لله قال شكرني عبدي . وروى هو وابن جرير عن ابن عباس أيضا أنه قال : الحمد لله هو الشكر لله والاستحذاء له والإقرار له بنعمه وهدايته وابتدائه وغير ذلك . وروى ابن جرير عن الحكم بن عمير ، وكانت له صحبة قال : قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم « إذا قلت الحمد لله ربّ العالمين فقد شكرت الله فزادك وأخرج عبد الرزاق في المصنف والحكيم الترمذي في نوادر الأصول والخطابي في الغريب والبيهقيّ في الأدب والديلميّ في مسند الفردوس عن عبد الله ابن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « الحمد رأس الشكر ماشكر الله عبد لايحمده » . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي عبد الرحمن الحبلي قال « الصلاة شكر والصيام ، وكل خير تفعله شكر وأفضل الشكر الحمد » . وأخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن النوّاس بن سمعان قال « سرقت ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : لئن ردّها الله عليّ لأشكرن ربي فرجعت ، فلما رآها قال : الحمد لله ، فانتظروا هل يحدث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صوما أو صلاة ، فظنوا أنه نسي فقالوا : يارسول الله قد كنت قلت : لئن ردّها الله عليّ لأشكرنّ ربي ، قال : ألم أقل الحمد لله ؟ » .

وقد ورد في فضل الحمد أحاديث . منها ما أخرجه أحمد والنسائي والحاكم وصححه ، والبخاري في الأدب المفرد عن الأسود بن سريع قال : « قلت يارسول الله ألا أنشدك محامد حمدت بها ربي تبارك وتعالى ؟ فقال : أما إن ربك يحبّ الحمد » . وأخرج الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أفضل الذكر لاإله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله » . وأخرج ابن ماجه والبيهقي بسند حسن عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ » . وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول والقرطبي في تفسيره عن أنس عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال « لو أن الدنيا كلها بحذافيرها في يد رجل من أمتي ثم قال الحمد لله ، لكان الحمد أفضل من ذلك » قال القرطبي : معناه لكان إلهامه الحمد أكبر نعمة عليه من نعم الدنيا ، لأن ثواب الحمد لايفنى ، ونعيم الدنيا لا يبقى. وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « مامن عبد ينعم عليه بنعمة إلا كان الحمد أفضل منها » . وأخرج عبد الرزاق في المصنف نحوه عن الحسن مرفوعا . وأخرج مسلم والنسائي وأحمد عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « الطهور شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان » الحديث . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والترمذي وحسنه وابن مردويه عن رجل من بني سليم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « سبحان الله نصف الميزان ، والحمد لله تملأ الميزان ، والله أكبر تملأ مابين السماء والأرض ، والطهور نصف الإيمان ، والصوم نصف الصبر » . وأخرج الحكيم الترمذي عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « التسبيح نصف الميزان ، والحمد لله تملؤه ، ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه » . وأخرج البيهقي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « التأني من الله ، والعجلة من الشيطان ، وماشيء أكثر معاذير من الله ، وما شيء أحبّ إلى الله من الحمد » وأخرج ابن شاهين في السنة والديلمي عن أبان بن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « التوحيد

ثمن الجنة ، والحمد ثمن كل نعمة ، ويتقاسمون الجنة بأعمالهم » . وأخرج أهل السنن وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « كل أمر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع » . وأخرج ابن ماجه في سننه عن ابن عمر « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثهم أن عبدا من عباد الله قال : يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، فلم يدر الملكان كيف يكتبانها ، فصعدا إلى السماء فقال : ياربنا إن عبدا قد قال مقالة لاندري كيف نكتبها ، قال الله وهو أعلم بما قال عبده : ماذا قال عبدي ؟ قالا يارب إنه قال : لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، فقال الله لهما : اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني وأجزيه بها » . وأخرج مسلم عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها » .

(ربّ العالمين) قال في الصحاح : الرب اسم من أسماء الله تعالى ، ولا يقال في غيره إلا بالإضافة ، وقد قالوه في الجاهلية للملك . وقال في الكشاف : الرب المالك . ومنه قول صفوان لأبي سفيان : لأن يربني رجل من قريش أحبّ إليّ من أن يربني رجل من هوازن ، ثم ذكر نحو كلام الصحاح . قال القرطبي في تفسيره : والرب السيد ، ومنه قوله تعالى ـ اذكرني عند ربك ـ وفي الحديث « أن تلد الأمة ربها » ، والرب : المصلح والمدبر والجابر والقائم قال : والرب المعبود . ومنه قول الشاعر :

أرب يبول الثعلبان برأسه　　لقد هان من بالت عليه الثعالب

والعالمين : جمع العالم ، وهو كل موجود سوى الله تعالى ، قاله قتادة . وقيل أهل كل زمان عالم ، قاله الحسين بن الفضل . وقال ابن عباس : العالمون الجنّ والإنس . وقال الفراء وأبو عبيد : العالم عبارة عمن يعقل وهم أربعة أمم : الإنس ، والجن ، والملائكة ، والشياطين . ولا يقال للبهائم عالم ، لأن هذا الجمع إنما هو جمع مايعقل . حكى هذه الأقوال القرطبي في تفسيره وذكر أدلتها وقال : إن القول الأول أصحّ هذه الأقوال لأنه شامل لكل مخلوق وموجود ، دليله قوله تعالى ـ قال فرعون وما ربّ العالمين ؟ قال ربّ السموات والأرض وما بينهما ـ وهو مأخوذ من العلم والعلامة لأنه يدل على موجده ، كذا قال الزجاج . وقال : العالم كل ماخلقه الله في الدنيا والآخرة انتهى . وعلى هذا يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقلاء تغليبا للعقلاء على غيرهم . وقال في الكشاف : ساغ ذلك لمعنى الوصفية فيه ، وهي الدلالة على معنى العلم . وقد أخرج ماتقدم من قول ابن عباس عنه الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . وأخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير . وأخرج ابن جبير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى ـ ربّ العالمين ـ قال : إله الخلق كله السموات كلهن ومن فيهنّ . والأرضون كلهنّ ومن فيهنّ ومن بينهنّ مما يعلم ومما لايعلم .

(الرحمن الرحيم) قد تقدم تفسيرهما . قال القرطبي : وصف نفسه تعالى بعد ربّ العالمين بأنه الرحمن الرحيم ، لأنه لما كان في اتصافه بربّ العالمين ترهيب قرنه بالرحمن الرحيم لما تضمن من الترغيب ليجمع في صفاته بين الرهبة منه والرغبة إليه ، فيكون أعون على طاعته وأمنع كما قال تعالى ـ نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم ، وأن عذابي هو العذاب الأليم ـ وقال ـ غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ـ . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « لو يعلم المؤمن ماعند الله من العقوبة ماطمع في جنته أحد ، ولو يعلم الكافر ماعند الله من الرحمة ماقنط من جنته أحد» انتهى . وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ـ الحمد لله ربّ العالمين ـ قال : ماوصف من خلقه ، وفي قوله الرحمن الرحيم ، قال : مدح نفسه .

ثم ذكر بقية الفاتحة (ملك يوم الدين) قرئ ملك ومالك وملك بسكون اللام وملك بصيغة الفعل . وقد اختلف العلماء أيما أبلغ ملك أو مالك؟ فقيل إن ملك أعم وأبلغ من مالك ، إذ كل ملك مالك ، وليس كل مالك ملكا ، ولأن أمر الملك نافذ على المالك فى ملكه حتى لايتصرف إلا عن تدبير الملك ، قاله أبوعبيد والمبرد ورجحه الزمخشرى . وقيل مالك أبلغ لأنه يكون مالكا للناس وغيرهم ، فالمالك أبلغ تصرفا وأعظم. وقال أبو حاتم : إن مالكا أبلغ فى مدح الخالق من ملك . وملك أبلغ فى مدح المخلوقين من مالك ، لأن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك ، وإذا كان الله تعالى مالكا كان ملكا . واختار هذا القاضى أبو بكر بن العربى . والحق أن لكل واحد من الوصفين نوع أخصية لايوجد فى الآخر ، فالمالك يقدر على ما لايقدر عليه الملك من التصرفات بما هو مالك له بالبيع والهبة والعتق ونحوها ، والملك يقدر على مالايقدر عليه المالك من التصرفات العائدة إلى تدبير الملك وحياطته ورعاية مصالح الرعية ؛ فالمالك أقوى من الملك فى بعض الأمور ، والملك أقوى من المالك فى بعض الأمور . والفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الرب سبحانه أن الملك صفة لذاته ، والمالك صفة لفعله . ويوم الدين : يوم الجزاء من الرب سبحانه لعباده كما قال ـ وما أدراك مايوم الدين ثم ماأدراك مايوم الدين يوم لاتملك نفس لنفس شيئا والأمر يومئذ لله ـ وهذه الإضافة إلى الظرف على طريق الاتساع كقولهم : ياسارق الليلة أهل الدار ؛ ويوم الدين وإن كان متأخرا فقد يضاف اسم الفاعل وما فى معناه إلى المستقبل كقولك : هذا ضارب زيدا غدا . وقد أخرج الترمذى عن أم سلمة « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ ملك بغير ألف . وأخرج نحوه ابن الأنبارى عن أنس . وأخرج أحمد والترمذى عن أنس أيضا « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرءون مالك بالألف » . وأخرج نحوه سعيد ابن منصور عن ابن عمر مرفوعا . وأخرج نحوه أيضا وكيع فى تفسيره وعبد بن حميد وأبوداود عن الزهرى يرفعه مرسلا . وأخرجه أيضا عبد الرزاق فى تفسيره وعبد بن حميد وأبوداود عن ابن المسيب مرفوعا مرسلا . وقد روى هذا من طرق كثيرة ، فهو أرجح من الأول . وأخرج الحاكم وصححه عن أبى هريرة « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ مالك يوم الدين » وكذا رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن مسعود مرفوعا . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود وناس من الصحابة أنهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب . وكذا رواه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : يوم الدين يوم يدين الله العباد بأعمالهم .

(إياك نعبد وإياك نستعين) قراءة السبعة وغيرهم بتشديد الياء ، وقرأ عمرو بن فايد بتخفيفها مع الكسر ؛ وقرأ الفضل والرقاشى بفتح الهمزة ؛ وقرأ أبوالسوار الغنوى « هياك » فى الموضعين وهى لغة مشهورة . والضمير المنفصل هو « إيا » وما يلحقه من الكاف والهاء والياء هى حروف لبيان الخطاب والغيبة والتكلم ، ولا محل لها من الإعراب كما ذهب إليه الجمهور ، وتقديمه على الفعل لقصد الاختصاص ، وقيل للاهتمام ، والصواب أنه لهما ولا تزاحم بين المقتضيات . والمعنى نخصك بالعبادة ونخصك بالاستعانة لانعبد غيرك ولا نستعينه ، والعبادة أقصى غايات الخضوع والتذلل . قال ابن كثير : وفى الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف ، وعدل عن الغيبة إلى الخطاب لقصد الالتفات ، لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن تطرية لنشاط السامع وأكثر إيقاظا له كما تقرر فى علم المعانى . والمجىء بالنون فى الفعلين لقصد الإخبار من الداعى عن نفسه وعن جنسه من العباد ، وقيل إن المقام لما كان عظيما لم يستقل به الواحد استقصارا لنفسه واستصغارا لها ، فالمجىء بالنون لقصد

التواضع لا لتعظيم النفس ؛ وقدمت العبادة على الاستعانة لكون الأولى وسيلة إلى الثانية ، وتقديم الوسائل سبب لتحصيل المطالب ، وإطلاق الاستعانة لقصد التعميم . وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله إياك نعبد : يعنى إياك نوحد ونخاف يا ربنا لا غيرك ، وإياك نستعين على طاعتك وعلى أمورنا كلها . وحكى ابن كثير عن قتادة أنه قال فى إياك نعبد وإياك نستعين : يأمركم أن تخلصوا له العبادة وأن تستعينوه على أمركم . وفى صحيح مسلم من حديث العلى بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «يقول الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ماسأل ، إذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال : حمدنى عبدى ، وإذا قال الرحمن الرحيم قال : أثنى علىّ عبدى ، فإذا قال مالك يوم الدين قال : مجدنى عبدى ، فإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال : هذا بيني وبين عبدى ولعبدى ماسأل ، فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : هذا لعبدى ولعبدى ماسأل » . وأخرج أبو القاسم البغوى والباوردى معا فى معرفة الصحابة والطبرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الدلائل عن أنس بن مالك عن أبى طلحة قال « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى غزاة فلقى العدوّ فسمعته يقول : يامالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين ، قال : فلقد رأيت الرجال تصرع فتضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها » .

(اهدنا الصراط المستقيم) قرأه الجمهور بالصاد ، وقرأ السراط بالسين ، والزراط بالزاى ؛ والهداية قد يتعدى فعلها بنفسه كما هنا ، وكقوله - وهديناه النجدين - وقد يتعدى بإلى كقوله - اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم - - فاهدوهم إلى صراط الجحيم - وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم - وقد يتعدّى باللام كقوله - الحمد لله الذى هدانا لهذا - إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم - قال الزمخشرى : أصله أن يتعدّى باللام أو بإلى انتهى . وهى الإرشاد أو التوفيق أو الإلهام أو الدلالة . وفرّق كثير من المتأخرين بين معنى المتعدى بنفسه وغير المتعدى فقالوا : معنى الأوّل الدلالة ، والثانى الإيصال . وطلب الهداية من المهتدى معناه طلب الزيادة كقوله تعالى - والذين اهتدوا زادهم هدى - والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا - والصراط : الطريق ، قال ابن جرير : أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعا على أن الصراط المستقيم : هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه ، وهو كذلك فى لغة جميع العرب . قال : ثم تستعير العرب الصراط فتستعمله فتصف المستقيم باستقامته والمعوجّ باعوجاجه . وقد أخرج الحاكم وصححه وتعقبه الذهبى عن أبى هريرة « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ اهدنا الصراط المستقيم بالصاد » . وأخرج سعيد ابن منصور وعبد بن حميد والبخارى فى تاريخه عن ابن عباس « أنه قرأ السراط بالسين » . وأخرج ابن الأنبارى عن ابن كثير أنه كان يقرأ السراط بالسين . وأخرج أيضا عن حمزة أنه كان يقرأ الزراط بالزاى . قال الفراء : وهى لغة لعذرة وكلب وبنى القين . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه قال « اهدنا الصراط المستقيم يقول : ألهمنا دينك الحق » . وأخرج ابن جرير عنه وابن المنذر نحوه . وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن جابر بن عبد الله أنه قال « هو دين الإسلام وهو أوسع مما بين السماء والأرض » . وأخرج نحوه ابن جرير عن ابن عباس . وأخرج نحوه أيضا عن ابن مسعود وناس من الصحابة . وأخرج أحمد والترمذى وحسنه والنسائى وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عن النوّاس بن سمعان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « ضرب الله مثلا صراطا مستقيما ، وعلى جنبتى

الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وعلى باب الصراط داع يقول : ياأيها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تفرّقوا ، وداع يدعو من فوق الصراط ، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال : ويحك لاتفتحه فإنك إن تفتحه تلجه » فالصراط : الإسلام ، والسوران : حدود الله ، والأبواب المفتحة : محارم الله ، وذلك الداعي على رأس الصراط : كتاب الله ، والداعي من فوق : واعظ الله تعالى فى قلب كل مسلم . قال ابن كثير بعد إخراجه : وهو إسناد حسن صحيح . وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن المنذر وأبوبكر الأنبارى والحاكم وصححه والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن مسعود أنه قال « هو كتاب الله » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدى وابن عساكر عن أبى العالية قال : هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاحباه من بعده . وأخرج الحاكم وصححه عن أبى العالية عن ابن عباس مثله . وروى القرطبى عن الفضيل بن عياض أنه قال : الصراط المستقيم طريق الحج ، قال : وهذا خاص والعموم أولى انتهى . وجميع ما روى فى تفسير هذه الآية ماعدا هذا المروى عن الفضيل يصدق بعضه على بعض ، فإن من اتبع الإسلام أو القرآن أو النبى فقد اتبع الحق . وقد ذكر ابن جرير نحو هذا فقال : والذى هو أولى بتأويل هذه الآية عندى معنيا به ؛ وفقنا للثبات على ما ارتضيته ، ووفقت له من أنعمت عليه من عبادك من قول وعمل ، وذلك هو الصراط المستقيم ، لأن من وفق إليه ممن أنعم الله عليه من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فقد وفق للإسلام وتصديق الرسل ، والتمسك بالكتاب ، والعمل بما أمره الله به والانزجار عما زجره عنه ، واتباع منهاج النبى صلى الله عليه وآله وسلم ومنهاج الخلفاء الأربعة وكل عبد صالح ، وكل ذلك من الصراط المستقيم انتهى .

(صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) انتصب صراط على أنه بدل من الأول ، وفائدته التوكيد لما فيه من التثنية والتكرير ، ويجوز أن يكون عطف بيان ، وفائدته الإيضاح ، والذين أنعم الله عليهم هم المذكورون فى سورة النساء حيث قال ـ ومن يطع الله ورسوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا . ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما ـ وأطلق الإنعام ليشمل كل إنعام ؛ وغير المغضوب عليهم بدل من الذين أنعمت عليهم على معنى أن المنعم عليهم هم الذين سلموا من غضب الله والضلال ، أو صفة له على معنى أنهم جمعوا بين النعمتين نعمة الإيمان والسلامة من ذلك ، وصح جعله صفة للمعرفة مع كون غير لاتتعرف بالإضافة إلى المعارف لما فيها من الإبهام ، لأنها هنا غير مبهمة لاشتهار المغايرة بين الجنسين . والغضب فى اللغة قال القرطبى : الشدة ، ورجل غضوب : أى شديد الخلق ، والغضوب : الحية الخبيثة لشدتها . قال : ومعنى الغضب فى صفة الله : إرادة العقوبة فهو صفة ذاته ، أو نفس العقوبة ، ومنه الحديث « إن الصدقة لتطفئ غضب الرب » فهو صفة فعله . قال فى الكشاف : هو إرادة الانتقام من العصاة وإنزال العقوبة بهم ، وأن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده ؛ والفرق بين عليهم الأولى وعليهم الثانية ، أن الأولى فى محل نصب على المفعولية ، والثانية فى محل رفع على النيابة عن الفاعل . و«لا» فى قوله ولا الضالين تأكيد للنفى المفهوم من غير ؛ والضلال فى لسان العرب قال القرطبى : هو الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق ، ومنه ضلّ اللبن فى الماء : أى غاب ، ومنه ـ أئذا ضللنا فى الأرض ـ أى غبنا بالموت وصرنا ترابا . وأخرج وكيع وأبوعبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ ـ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ـ وأخرج أبوعبيد وعبد بن حميد أن عبد الله بن الزبير قرأ كذلك . وأخرج

الأنبارى ، عن الحسن أنه كان يقرأ « عليهمى » بكسر الهاء والميم وإثبات الياء . وأخرج ابن الأنبارى عن الأعرج أنه كان يقرأ « عليهمو » بضم الهاء والميم وإلحاق الواو . وأخرج أيضا عن ابن كثير أنه كان يقرأ « عليهمو » بكسر الهاء وضم الميم مع إلحاق الواو . وأخرج أيضا عن أبى إسحاق أنه قرأ « عليهم » بضم الهاء والميم من غير إلحاق واو. وأخرج ابن أبى داود عن عكرمة والأسود أنهما كانا يقرآن كقراءة عمر السابقة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (صراط الذين أنعمت عليهم) يقول : طريق من أنعمت عليهم من الملائكة والنبيين والصديقين والشهداء والصالحين الذين أطاعوك وعبدوك . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنهم المؤمنون . وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله (صراط الذين أنعمت عليهم) قال النبيون (غير المغضوب عليهم) قال اليهود (ولا الضالين) قال النصارى . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله . وأخرج أيضا عن سعيد بن جبير مثله . وأخرج عبد الرزاق وأحمد فى مسنده وعبد بن حميد وابن جرير والبغوى وابن المنذر وأبو الشيخ عن عبد الله ابن شقيق قال « أخبرنى من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بوادى القرى على فرس له سأله رجل من بنى القين فقال : من المغضوب عليهم يارسول الله ؟ قال اليهود ، قال : فمن الضالون ؟ قال النصارى » . وأخرجه ابن مردويه عن عبد الله بن شقيق عن أبى ذرّ قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره . وأخرجه وكيع وعبد بن حميد وابن جرير عن عبد الله بن شقيق قال « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحاصر أهل وادى القرى فقال له رجل » إلى آخره ، ولم يذكر فيه أخبرنى من سمع النبى كالأوّل . وأخرجه البيهقى فى الشعب عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بنى القين عن ابن عمّ له أنه قال « أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » فذكره . وأخرجه سفيان بن عيينة فى تفسيره وسعيد بن منصور عن إسماعيل بن أبى خالد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « المغضوب عليهم : اليهود ، والضالون : النصارى » . وأخرجه أحمد وعبد بن حميد والترمذى وحسنه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه عن عدى بن حاتم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن المغضوب عليهم هم اليهود ، وإن الضالين النصارى » . وأخرج أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم وصححه والطبرانى عن الشريد قال « مرّ بى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا جالس هكذا ، وقد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى واتكأت على ألية يدى فقال : أتقعد قعدة المغضوب عليهم ؟ » قال ابن كثير بعد ذكره لحديث عدىّ بن حاتم : وقد روى حديث عدى هذا من طرق ، وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها انتهى . والمصير إلى هذا التفسير النبوىّ متعين ، وهو الذى أطبق عليه أئمة التفسير من السلف . قال ابن أبى حاتم : لا أعلم خلافا بين المفسرين فى تفسير المغضوب عليهم باليهود ، والضالين بالنصارى . ويشهد لهذا التفسير النبوىّ آيات من القرآن ، قال الله تعالى فى خطابه لبنى إسرائيل فى سورة البقرة ـ بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغيا أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فباءوا بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين ـ . وقال فى المائدة ـ قل هل أنبئكم بشرّ من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شرّ مكانا وأضلّ عن سواء السبيل ـ وفى السيرة عن زيد بن عمرو بن نفيل أنه لما خرج هو وجماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف قال اليهود : إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله ، فقال : أنا من غضب الله أفرّ ، وقالت له النصارى : إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من سخط الله ، فقال لا أستطيعه ، فاستمرّ على فطرته وجانب عبادة الأوثان .

[فائدة فى مشروعية التأمين بعد قراءة الفاتحة] اعلم أن السنة الصحيحة الصريحة الثابتة تواترا ، قد دلت على

ذلك ، فمن ذلك ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذى عن وائل بن حجر قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين مدّ بها صوته » ولأبى داود « رفع بها صوته » وقد حسنه الترمذى . وأخرجه أيضا النسائى وابن أبى شيبة وابن ماجه والحاكم وصححه ، وفى لفظ من حديثه أنه صلى الله عليه وآله وسلم « قال رب اغفر لى آمين » أخرجه الطبرانى والبيهقى . وفى لفظ أنه قال « آمين ثلاث مرات » أخرجه الطبرانى . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة عن أبى ميسرة قال « لما أقرأ جبريل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتحة الكتاب فبلغ ولا الضالين قال : قل آمين ، فقال آمين » . وأخرج ابن ماجه عن علىّ قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قال ولا الضالين قال آمين » . وأخرج مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه عن أبى موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إذا قرأ » يعنى الإمام « غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله » . وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وأحمد وابن أبى شيبة وغيرهم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » وأخرج أحمد وابن ماجه والبيهقى بسند قال السيوطى : صحيح عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على السلام والتأمين » . وأخرج ابن عدى من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن اليهود قوم حسد ، حسدوكم على ثلاثة : إفشاء السلام ، وإقامة الصف ، وآمين » . وأخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث معاذ مثله . وأخرج ابن ماجه بسند ضعيف عن ابن عباس قال « ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على آمين ، فأكثروا من قول آمين » ووجه ضعفه أن فى إسناده طلحة بن عمرو وهو ضعيف . وأخرج الديلمى عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ فاتحة الكتاب ثم قال آمين لم يبق ملك فى السماء مقرّب إلا استغفر له » . وأخرج أبو داود عن بلال أنه قال « يارسول الله لاتسبقنى بآمين » ومعنى آمين : استجب . قال القرطبى فى تفسيره : معنى آمين عند أكثر أهل العلم : اللهم استجب لنا ، وضع موضع الدعاء . وقال فى الصحاح معنى آمين كذلك فليكن. وأخرج جويبر فى تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس قال « قلت يارسول الله : مامعنى آمين ؟ قال : رب افعل » . وأخرج الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس مثله . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة فى المصنف عن هلال بن يساف ومجاهد قالا : آمين اسم من أسماء الله . وأخرج ابن أبى شيبة عن حكيم بن جبير مثله . وقال الترمذى : معناه لاتخيب رجاءنا . وفيه لغتان ، المد على وزن فاعيل كياسين . والقصر على وزن يمين ، قال الشاعر فى المدّ :

يارب لاتسلبنى حبها أبدا ويرحم الله عبدا قال آمينا

وقال آخر :

آمين آمين لا أرضى بواحدة حتى أبلغها ألفين آمينـــا

قال الجوهرى : وتشديد الميم خطأ . وروى عن الحسن وجعفر الصادق والحسين بن فضل التشديد ، من أمّ إذا قصد : أى نحن قاصدون نحوك ، حكى ذلك القرطبى . قال الجوهرى : وهو مبنى على الفتح مثل أين وكيف لاجتماع الساكنين ، وتقول منه : أمن فلان تأمينا . وقد اختلف أهل العلم فى الجهر بها ، وفى أن الإمام يقولها أم لا ؟ وذلك مبين فى مواطنه .

سورة البقرة

قال القرطبي فى تفسير سورة البقرة : مدنية نزلت فى مدد شتى . وقيل هى أوّل سورة نزلت بالمدينة إلاقوله تعالى (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله) فإنها آخر آية نزلت من السماء ، ونزلت يوم النحر فى حجة الوداع بمنى ، وآيات الربا أيضا من أواخر ما نزل من القرآن انتهى . وأخرج أبو الضريس فى فضائله وأبو جعفر النحاس فى الناسخ والمنسوخ وابن مردويه والبيهقى فى دلائل النبوة من طرق عن ابن عباس قال : نزلت بالمدينة سورة البقرة . وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير مثله . وأخرج أبو داود فى الناسخ والمنسوخ عن عكرمة قال : أوّل سورة أنزلت بالمدينة سورة البقرة .

وقد ورد فى فضلها أحاديث منها ما أخرجه مسلم والترمذى وأحمد والبخارى فى تاريخه ومحمد بن نصر عن النوّاس بن سمعان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « يؤتى بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تقدمهم سورة البقرة وآل عمران » قال : وضرب لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة أمثال مانسيتهن بعد قال « كأنهما غمامتان أو كأنهما غيابتان أو كأنهما ظلتان سوداوان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما » . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى ومحمد بن نصر والحاكم وصححه عن بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « تعلموا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة ، ثم سكت ساعة ثم قال : تعلموا سورة البقرة وآل عمران فإنهما الزهراوان تظلان صاحبهما يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيابتان أو فرقان من طير صواف » . قال ابن كثير : وإسناده حسن على شرط مسلم . وأخرج نحوه أبو عبيد وأحمد وحميد بن زنجويه ومسلم وابن حبان والطبرانى والحاكم والبيهقى من حديث أبى أمامة مرفوعا . وأخرج نحوه أيضا الطبرانى وأبو ذرّ الهروى بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا . وأخرج نحوه أيضا البزار فى سننه بسند صحيح عن أبى هريرة مرفوعا . وأخرج مسلم والترمذى وأحمد عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « لاتجعلوا بيوتكم مقابر ، إن الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة » . وأخرج أبو عبيد عن أنس نحوه مرفوعا . وأخرج ابن عدىّ فى الكامل وابن عساكر فى تاريخه عن أبى الدرداء مرفوعا نحوه . وأخرج الطبرانى بسند ضعيف عن عبد الله بن مغفل مرفوعا نحوه . وأخرج النسائى والطبرانى والبيهقى عن ابن مسعود مرفوعا نحوه ، وسنده ضعيف. وأخرجه الدارمى والبيهقى والحاكم وصححه من حديثه بنحوه . وأخرج أبو يعلى وابن حبان والطبرانى والبيهقى عن سهل بن سعد الساعدى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن لكل شىء سناما ، وسنام القرآن سورة البقرة ، من قرأها فى بيته نهارا لم يدخله الشيطان ثلاثة أيام ، ومن قرأها فى بيته ليلا لم يدخله الشيطان ثلاث ليال » . وأخرج أحمد ومحمد بن نصر والطبرانى بسند صحيح عن معقل بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « البقرة سنام القرآن وذروته ، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا واستخرجت ـ الله لا إله إلا هو الحى القيوم ـ من تحت العرش فوصلت بها » . وأخرج البغوى فى معجم الصحابة وابن عساكر فى تاريخه عن ربيعة الجرسى قال « سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أىّ القرآن أفضل ؟ قال : السورة التى يذكر فيها البقرة ، قيل فأى البقرة أفضل ؟ قال : آية الكرسى وخواتيم سورة البقرة نزلت من تحت العرش » . وأخرج أبو عبيد وأحمد والبخارى فى صحيحه تعليقا ومسلم والنسائى عن أسيد بن حضير قال « بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكت فسكنت ، ثم قرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت ، ثم قرأ فجالت الفرس

فسكت فسكنت فانصرف إلى ابنه يحيى وكانَ قريبا منها فأشفق أن تصيبه ، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء فإذا هو بمثل الظلة فيها أمثال المصابيح عرجت إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حدّث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أتدرى ماذاك ؟ قال لا يارسول الله ، قال : تلك الملائكة دنت لصوتك ، ولو قرأت لأصبحت تنظر إليها الناس لاتتوارى منهم » ولهذا الحديث ألفاظ . وأخرج الترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال « بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثا فاستقرأ كل رجل منهم » يعنى ما معه من القرآن « فأتى على رجل من أحدثهم سنا فقال : مامعك يافلان ؟ قال : معى كذا وكذا وسورة البقرة ، قال : أمعك سورة البقرة ؟ قال : نعم ، قال اذهب فأنت أميرهم » . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن عثمان بن أبى العاص قال : استعملنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا أصغر القوم الذين وفدوا عليه من ثقيف ، وذلك أنى كنت قرأت سورة البقرة . وأخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن الصلصال بن الديهمس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « اقرءوا سورة البقرة فى بيوتكم ولا تجعلوها قبورا » قال « ومن قرأ سورة البقرة فى ليلة توّج بتاج فى الجنة » . وأخرج أبو عبيد عن عباد بن عباد عن جرير بن حازم عن عمه جرير بن يزيد أن أشياخ أهل المدينة حدثوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل له : ألم تر إلى ثابت بن قيس بن شماس لم تزل داره البارحة تزهر مصابيح ، قال : فلعله قرأ سورة البقرة ، قال : فسئل ثابت فقال : قرأت سورة البقرة . قال ابن كثير : وهذا إسناد جيد ، إلا أن فيه إبهاما ثم هو مرسل .

وقد روى أئمة الحديث فى فضائلها أحاديث كثيرة وآثارا عن الصحابة واسعة ، ومن فضائلها ما هو خاص بآية الكرسى ، وما هو خاص بخواتم هذه السورة ، وقد سبق بعض ذلك ، وما هو فى فضلها وفضل آل عمران ، وقد سبق أيضا بعض من ذلك وما هو فى فضل السبع الطوال ، كما أخرج أبو عبيد عن واثلة بن الأسقع عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « أعطيت السبع مكان التوراة ، وأعطيت المئين مكان الإنجيل ، وأعطيت المثانى مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل » وفى إسناده سعيد بن بشير وفيه لين ، وقد رواه بسند آخر عن سعيد بن أبى هلال . وأخرج أيضا عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « من أخذ السبع فهو خير » . وقد رواه عنها أحمد فى المسند باللفظ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير » . وأخرج أبو عبيد عن سعيد بن جبير فى قوله تعالى ـ ولقد آتيناك سبعا من المثانى ـ قال : هى السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس ، وبذلك قال مجاهد ومكحول وعطية بن قيس وأبو محمد القارى شدّاد بن عبد الله ويحيى بن الحارث الذمارى .

وقد ورد مايدل على كراهة أن يقول القائل سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله . فأخرج ابن الضريس والطبرانى فى الأوسط وابن مردويه والبيهقى فى الشعب بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله ، ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة ، والسورة التى يذكر فيها آل عمران ، وكذا القرآن كله » قال ابن كثير : هذا حديث غريب لايصح رفعه ، وفى إسناده يحيى بن ميمون الخوّاص وهو ضعيف الرواية لايحتج به . وأخرج البيهقى فى الشعب بسند صحيح عن ابن عمر قال « لاتقولوا سورة البقرة ، ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة » . وقد روى عن جماعة من الصحابة خلاف هذا . فثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود أنه رمى الجمرة من بطن الوادى ، فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال : هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة . وأخرج

ابن أبى شيبة وأحمد ومسلم وأهل السنن والحاكم وصححه عن حذيفة قال « صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة من رمضان فافتتح البقرة ، فقلت يصلى بها فى ركعة ، ثم افتتح النساء فقرأها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها مترسلا » الحديث . وأخرج أحمد وابن الضريس والبيهقى عن عائشة قالت « كنت أقوم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الليل فيقرأ بالبقرة وآل عمران والنساء » . وأخرج أبو داود والترمذى فى الشمائل والنسائى والبيهقى عن عوف بن مالك الأشجعى قال « قمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة ، فقام فقرأ سورة البقرة لايمرّ بآية رحمة إلا وقف » الحديث .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ : الٓمٓ (١)

(الٓمٓ) قال القرطبى فى تفسيره : اختلف أهل التأويل فى الحروف التى فى أوائل السور فقال الشعبى وسفيان الثورى وجماعة من المحدثين : هى سرّ الله فى القرآن ، ولله فى كل كتاب من كتبه سرّ ، فهى من المتشابه الذى انفرد الله بعلمه ولا نحبّ أن نتكلم فيها ولكن نؤمن بها ، وتمرّ كما جاءت . وروى هذا القول عن أبى بكر الصديق وعلىّ ابن أبى طالب . قال : وذكر أبو الليث السمرقندى عن عمر وعثمان وابن مسعود أنهم قالوا : الحروف المقطعة من المكتوم الذى لايفسر . وقال أبوحاتم : لم نجد الحروف فى القرآن إلا فى أوائل السور ، ولاندرى ما أراد الله عزّ وجل . قال : وقال جمع من العلماء كثير : بل نحبّ أن نتكلم فيها ونلتمس الفوائد التى تحتها والمعانى التى تتخرج عليها . واختلفوا فى ذلك على أقوال عديدة ، فروى عن ابن عباس وعلىّ أيضا أن الحروف المقطعة فى القرآن اسم الله الأعظم إلا أنا لانعرف تأليفه منها . وقال قطرب والفراء وغيرهما : هى إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هى التى بناء كلامهم عليها ليكون عجزهم عنه أبلغ فى الحجة عليهم إذلم يخرج عن كلامهم . قال قطرب : كان ينفرون عند استماع القرآن ، فلما نزل الٓمٓ والمٓصٓ استنكروا هذا اللفظ ، فلما أنصتوا له صلى الله عليه وآله وسلم أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف ليثبته فى أسماعهم وآذانهم ويقيم الحجة عليهم . وقال قوم : روى أن المشركين لما أعرضوا عن القرآن بمكة ـ وقالوا لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ـ فأنزلها استغربوها فيفتحون أسماعهم فيسمعون القرآن بعدها فتجب عليهم الحجة . وقال جماعة : هى حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت بقيتها ، كقول ابن عباس وغيره الألف من الله واللام من جبريل والميم من محمد ؛ وذهب إلى هذا الزجاج فقال : أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدى عن معنى . وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة كقوله : فقلت لها قفى ، فقالت قاف : أى وقفت . وفى الحديث « من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة » قال شقيق : هو أن يقول فى اقتل اق كما قال صلى الله عليه وآله وسلم « كفى بالسيف شا » أى شافيا ، وفى نسخة شاهدا . وقال زيد بن أسلم : هى أسماء للسور . وقال الكلبى : هى أقسام أقسم الله بها لشرفها وفضلها وهى من أسمائه .

ومن أدقّ ما أبرزه المتكلمون فى معانى هذه الحروف ما ذكره الزمخشرى فى الكشاف فإنه قال : واعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عزّ سلطانه فى الفواتح من هذه الأسماء وجدتها نصف أسامى حروف المعجم أربعة عشر سواء : وهى الألف واللام والميم والصاد والراء والكاف والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون فى تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ، ثم إذا نظرت فى هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف . بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها الصاد والكاف والهاء والسين والحاء ، ومن المجهورة نصفها الألف واللام والميم والراء والعين والطاء والقاف والياء والنون ، ومن الشديدة نصفها الألف والكاف والطاء

والقاف ، ومن الرخوة نصفها اللام والميم والراء والصاد والهاء والعين والسين والحاء والياء والنون ، ومن المطبقة نصفها الصاد والطاء ، ومن المنفتحة نصفها الألف واللام والميم والراء والكاف والهاء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون ، ومن المستعلية نصفها القاف والصاد والطاء ، ومن المنخفضة نصفها الألف واللام والميم والراء والكاف والهاء والتاء والعين والسين والحاء والنون ، ومن حروف القلقلة نصفها القاف والطاء . ثم إذا استقريت الكلم وتراكيبها رأيت الحروف التى ألغى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكنوزة بالمذكورة منها ، فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته ، وقد علمت أن معظم الشىء وجله ينزل منزلة كله ، وهو المطابق للطائف التنزيل واختصاراته ، فكأن الله عزّ اسمه عدّد على العرب الألفاظ التى منها تراكيب كلامهم إشارة إلى ما ذكرت من التبكيت لهم وإلزام الحجة إياهم ، وما يدل على أنه تعمد بالذكر من حروف المعجم أكثرها وقوعا فى تراكيب الكلم ، أن الألف واللام لما تكاثر وقوعهما فيها جاءتا فى معظم هذه الفواتح مكررتين ، وهى فواتح سورة البقرة وآل عمران والروم والعنكبوت ولقمان والسجدة والأعراف والرعد ويونس وإبراهيم وهود ويوسف والحجر انتهى.

وأقول : هذا التدقيق لايأتى بفائدة يعتدّ بها ، وبيانه أنه إذا كان المراد منه إلزام الحجة والتبكيت كما قال ، فهذا متيسر بأن يقال لهم : هذا القرآن هو من الحروف التى تتكلمون بها ليس هو من حروف مغايرة لها ، فيكون هذا تبكيتا وإلزاما يفهمه كل سامع منهم من دون إلغاز وتعمية وتفريق لهذه الحروف فى فواتح تسع وعشرين سورة ، فإن هذا مع ما فيه من التطويل الذى لايستوفيه سامعه إلا بسماع جميع هذه الفواتح ، هو أيضا مما لايفهمه أحد من السامعين ولا يتعقل شيئا منه فضلا عن أن يكون تبكيتا له وإلزاما للحجة أيا كان ، فإن ذلك هو أمر وراء الفهم مترتب عليه ولم يفهم السامع هذا ، ولا ذكر أهل العلم عن فرد من أفراد الجاهلية الذين وقع التحدى لهم بالقرآن أنه بلغ فهمه إلى بعض هذا فضلا عن كله . ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف التى تركبت لغة العرب منها ، وذلك النصف مشتمل على أنصاف تلك الأنواع من الحروف المتصفة بتلك الأوصاف هو أمر لايتعلق به فائدة لجاهلى ولا إسلامى ولا مقرّ ولا منكر ولا مسلم ولا معارض ، ولا يصح أن يكون مقصدا من مقاصد الرّب سبحانه ، الذى أنزل كتابه للإرشاد إلى شرائعه والهداية به . وهب أن هذه صناعة عجيبة ونكتة غريبة ، فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ولا بلاغة حتى يكون مفيدا أنه كلام بليغ أو فصيح ، وذلك لأن هذه الحروف الواقعة فى الفواتح ليست من جنس كلام العرب حتى يتصف بهذين الوصفين ، وغاية ما هناك أنها من جنس حروف كلامهم ولا مدخل لذلك فيما ذكر . وأيضا لو فرض أنها كلمات متركبة بتقدير شىء قبلها أو بعدها لم يصح وصفها بذلك ، لأنها تعمية غير مفهومة للسامع إلا بأن يأتى من يريد بيانها بمثل ما يأتى به من أراد بيان الألغاز والتعمية ، وليس ذلك من الفصاحة والبلاغة فى ورد ولا صدر بل من عكسهما وضد رسمهما ـ وإذا عرفت هذا فاعلم أن من تكلم فى بيان معانى هذه الحروف جازما بأن ذلك هو ما أراده الله عزّ وجل ، فقد غلط أقبح الغلط وركب فى فهمه ودعواه أعظم الشطط ، فإنه إن كان تفسيره لها بما فسرها به راجعا إلى لغة العرب وعلومها فهو كذب بحت ، فإن العرب لم يتكلموا بشىء من ذلك ، وإذا سمعه السامع منهم كان معدودا عنده من الرطانة ، ولا ينافى ذلك أنهم قد يقتصرون على أحرف أو حروف من الكلمة التى يريدون النطق بها ، فإنهم لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن تقدمه ما يدل عليه ويفيد معناه ، بحيث لايلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره . ومن هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم ، وأين هذه الفواتح الواقعة فى أوائل السور من هذا ؟ وإذا تقرر لك أنه لايمكن استفادة ما ادّعوه من لغة العرب وعلومها لم يبق حينئذ إلا أحد أمرين : الأوّل التفسير بمحض الرأى الذى ورد

النهى عنه والوعيد عليه ، وأهل العلم أحق الناس بتجنبه والصدّ عنه والتنكب عن طريقه ، وهم أتقى لله سبحانه من أن يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبة لهم يتلاعبون به ويضعون حماقات أنظارهم وخزعبلات أفكارهم عليه . الثانى التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع ، وهذا هو المهيع الواضح والسبيل القويم ، بل الجادة التى ما سواها مردوم ، والطريقة العامرة التى ما عداها معدوم ، فمن وجد شيئا من هذا فغير ملوم أن يقول بملء فيه ويتكلم بما وصل إليه علمه ، ومن لم يبلغه شىء من ذلك فليقل لا أدرى ، أو الله أعلم بمراده ، فقد ثبت النهى عن طلب فهم المتشابه ومحاولة الوقوف على علمه مع كونه ألفاظا عربية وتراكيب مفهومة ، وقد جعل الله تتبع ذلك صنيع الذين فى قلوبهم زيغ ، فكيف بما نحن بصدده ؟ فإنه ينبغى أن يقال فيه إنه متشابه المتشابه على فرض أن للفهم إليه سبيلا ، ولكلام العرب فيه مدخلا ، فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير . وانظر كيف فهم اليهود عند سماع الٓمٓ فإنهم لما لم يجدوها على نمط لغة العرب فهموا أن الحروف المذكورة رمز إلى ما يصطلحون عليه من العدد الذى يجعلونه لها ، كما أخرج ابن إسحاق والبخارى فى تاريخه وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله قال « مرّ أبو ياسر بن أخطب فى رجال من يهود برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يتلو فاتحة سورة البقرة (الٓمٓ ذلك الكتاب لاريب) فأتى أخاه حيىّ بن أخطب فى رجال من اليهود فقال : تعلمون والله لقد سمعت محمدا يتلو فيما أنزل عليه الٓمٓ ذلك الكتاب ، فقال : أنت سمعته ؟ فقال نعم ، فمشى حيىّ فى أولئك النفر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يا محمد ألم تذكر أنك تتلو فيما أنزل عليك (الٓمٓ ذلك الكتاب) قال بلى ، قالوا : أجاءك بهذا جبريل من عند الله ؟ قال نعم . قالوا : لقد بعث الله قبلك الأنبياء مانعلمه بين لنبى منهم مامدّة ملكه وما أجل أمته غيرك ، فقال حيى بن أخطب : وأقبل على من كان معه الألف واحد واللام ثلاثون والميم أربعون ، فهذه إحدى وسبعون سنة ، أفتدخلون فى دين نبىّ إنما مدّة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعون سنة ؟ ثم أقبل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يامحمد هل مع هذا غيره ؟ قال نعم ، قال : وما ذاك ؟ قال المصٓ ، قال : هذه أثقل وأطول ا لألف واحدة واللام ثلاثون والميم أربعون والصاد تسعون ، فهذه إحدى وستون ومائة سنة ، هل مع هذا يامحمد غيره ؟ قال نعم ، قال : وما ذاك ؟ قال - الر - قال : هذه أثقل وأطول الألف واحدة واللام ثلاثون والراء مائتان ، هذه إحدى وثلاثون سنة ومائتان ، فهل مع هذا غيره ؟ قال نعم - المرٓ - قال : فهذه أثقل وأطول الألف واحدة واللام ثلاثون والميم أربعون والراء مائتان ، فهذه إحدى وسبعون سنة ومائتان ، ثم قال : لقد لبس علينا أمرك يامحمد حتى ما ندرى قليلا أعطيت أم كثيرا ثم قاموا ، فقال أبو ياسر لأخيه حيىّ ومن معه من الأحبار : ما يدريكم لعله قد جمع هذا لمحمد كله إحدى وسبعون وإحدى وستون ومائة وإحدى وثلاثون ومائتان وإحدى وسبعون ومائتان ، فذلك سبعمائة وأربع وثلاثون سنة ، فقالوا : لقد تشابه علينا أمره ، فيزعمون أن هذه الآيات نزلت فيهم - هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب وأخر متشابهات - فانظر ما بلغت إليه أفهامهم من هذا الأمر المختص بهم من عدد الحروف مع كونه ليس من لغة العرب فى شىء ، وتأمل أىّ موضع أحق بالبيان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الموضع ، فإن هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عند سماع (الٓمٓ ذلك الكتاب) من ذلك العدد موجبا للتثبيط عن الإجابة له والدخول فى شريعته ، فلو كان لذلك معنى يعقل ومدلول يفهم ، لدفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماظنوه بادئ بدء حتى لايتأثر عنه ما جاءوا به من التشكيك على من معهم ؛

فإن قلت : هل ثبت عن رسول الله فى هذه الفواتح شىء يصلح للتمسك به ؟ قلت : لا أعلم أن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم تكلم فى شىء من معانيها ، بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها ، فأخرج البخارى فى تاريخه والترمذى وصححه والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول الم حرف ، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف » وله طرق عن ابن مسعود . وأخرج ابن أبى شيبة والبزاربسند ضعيف عن عوف بن مالك الأشجعى نحوه مرفوعا . فإن قلت : هل روى عن الصحابة شىء من ذلك بإسناد متصل بقائله أم ليس إلا ماتقدم من حكاية القرطبى عن ابن عباس وعلىّ ؟ قلت : قد روى ابن جرير والبيهقى فى كتاب الأسماء والصفات عن ابن مسعود أنه قال الم حرف اشتقت من حروف اسم الله . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله الم وحم ون قال: اسم مقطع . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى كتاب الأسماء عن ابن عباس أيضا فى قوله ، الم ، والمص ، والر ، والمر ، وكهيعص ، وطه ، وطسم ، وطس ويس ، وص ، وحم ، وق ، ون ، قال: هو قسم أقسمه الله وهو من أسماء الله . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله الم قال : هى اسم الله الأعظم . وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس فى قوله الم قال : ألف مفتاح اسمه الله ولام مفتاح اسمه لطيف وميم مفتاح اسمه مجيد . وقد روى نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبى والسدى وقتادة ومجاهد والحسن . فإن قلت : هل يجوز الاقتداء بأحد من الصحابة ؟ قال فى تفسير شىء من هذه الفواتح قولا صح إسناده إليه . قلت : لا لما قدمنا، إلا أن يعلم أنه قال ذلك عن علم أخذه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فإن قلت : هذا مما لامجال للاجتهاد فيه ولا مدخل للغة العرب فلم لايكون له حكم الرفع ؟ قلت : تنزيل هذا منزلة المرفوع ، وإن قال به طائفة من أهل الأصول وغيرهم ، فليس مما ينشرح له صدور المنصفين ،ولا سيما إذا كان فى مثل هذا المقام وهو التفسير لكلام الله سبحانه ، فإنه دخول فى أعظم الخطر بما لابرهان عليه صحيح إلامجرد قولهم إنه يبعد من الصحابى كل البعد أن يقول بمحض رأيه فيما لامجال فيه للاجتهاد ، وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوّغا للوقوع فىخطر الوعيد الشديد . على أنه يمكن أن يذهب بعض الصحابة إلى تفسير بعض المتشابه كما تجده كثيرا فى تفاسيرهم المنقولة عنهم ويجعل هذه الفواتح من جملة المتشابه ، ثم ها هنا مانع آخر ، وهو أن المروى عن الصحابة فى هذا مختلف متناقض ، فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكما لا وجه له ، وإن عملنا بالجميع كان عملا بما هو مختلف متناقض ولايجوز . ثم ها هنا مانع غير هذا المانع ، وهو أنه لو كان شىء لما قالوه مأخوذا عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لاتفقوا عليه ولم يختلفوا كسائر ماهو مأخوذ عنه ، فلما اختلفوا فى هذا علمنا أنه لم يكن مأخوذا عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم لو كان عندهم شىء عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فىهذا لما تركوا حكايته عنه ورفعه إليه ، لاسيما عند اختلافهم واضطراب أقوالهم فى مثل هذا الكلام الذى لامجال للغة العرب فيه ولا مدخل لها . والذى أراه لنفسى ولكل من أحبّ السلامة واقتدى بسلف الأمة أن لايتكلم بشىء من ذلك ، مع الاعتراف بأن فى إنزالها حكمة لله عزّ وجل لاتبلغها عقولنا ولاتهتدى إليها أفهامنا ، وإذا انتهيت إلى السلامة فى مداك فلا تجاوزه ، وسيأتى لنا عند تفسير قوله تعالى ـ منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب وأخر متشابهات ـ كلام طويل الذيول ، وتحقيق تقبله صحيحات الأفهام وسليات العقول

ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢)

الإشارة بقوله ذلك إلى الكتاب المذكور بعده . قال ابن جرير : قال ابن عباس (ذلك الكتاب) هذا الكتاب وبه قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والسدى ومقاتل وزيد بن أسلم وابن جريج ، وحكاه البخارى عن أبى عبيدة . والعرب قد تستعمل الإشارة إلى البعيد الغائب مكان الإشارة إلى القريب الحاضر كما قال خفاف :

أقــول له والرمح يأطر متنه   تأمل خفافا أننى أنا ذلكا

أى أنا هذا ، ومنه قوله تعالى ـ ذلك عالم الغيب والشهادة العزيز الرحيم ـ وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم ـ تلك آيات الله نتلوها عليك ـ ذلكم حكم الله يحكم بينكم ـ وقيل إن الإشارة إلى غائب ؛ واختلف فى ذلك الغائب ، فقيل هو الكتاب الذى كتب على الخلائق بالسعادة والشقاوة والأجل والرزق (لاريب فيه) أى لامبدل له ، وقيل ذلك الكتاب الذى كتبه الله على نفسه فى الأزل أن رحمته سبقت غضبه ، كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب على نفسه فهو موضوع عنده : إن رحمتى تغلب غضبى » . وفى رواية « سبقت » . وقيل الإشارة إلى ما قد نزل بمكة ، وقيل إلى ما فى التوراة والإنجيل ، وقيل إشارة إلى قوله قبله الم ، ورجحه الزمخشرى ، وقد وقع الاختلاف فى ذلك إلى تمام عشرة أقوال حسبما حكاه القرطبى وأرجحها ماصدّرناه ، واسم الإشارة مبتدأ ، والكتاب صفته ، والخبر لاريب فيه ، ومن جوّز الابتداء بالم جعل ذلك مبتدأ ثانيا ، وخبره الكتاب أو هو صفته ، والخبر لاريب فيه ، والجملة خبر المبتدأ . ويجوز أن يكون المبتدأ مقدّرا وخبره الم وما بعده . والريب مصدر ، وهو قلق النفس واضطرابها ، وقيل إن الريب : الشك . قال ابن أبى حاتم : لا أعلم فى هذا خلافا . وقد يستعمل الريب فى التهمة والحاجة ، حكى ذلك القرطبى . ومعنى هذا النفى العام أن الكتاب ليس بمظنة للريب لوضوح دلالته وضوحا يقوم مقام البرهان المقتضى لكونه لاينبغى الارتياب فيه بوجه من الوجوه ، والوقف على « فيه » هو المشهور . وقد روى عن نافع وعاصم الوقف على « لاريب » . قال فى الكشاف : ولا بدّ للواقف من أن ينوى خبرا ونظيره قوله تعالى ـ قالوا لاضير ـ وقول العرب : لابأس ، وهى كثيرة فى لسان أهل الحجاز ، والتقدير : لاريب فيه فيه هدى . والهدى مصدر . قال الزمخشرى : وهو الدلالة الموصلة إلى البغية بدليل وقوع الضلال فى مقابلته انتهى . ومحله الرفع على الابتداء وخبره الظرف المذكور قبله على ماسبق . قال القرطبى : الهدى هديان : هدى دلالة وهو الذى يقدر عليه الرسل وأتباعهم ؛ قال الله تعالى ـ ولكل قوم هاد ـ وقال ـ وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم ـ فأثبت لهم الهدى الذى معناه الدلالة والدعوة والتنبيه ، وتفرد سبحانه بالهدى الذى معناه التأييد والتوفيق ، فقال لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ـ إنك لاتهدى من أحببت ـ فالهدى على هذا يجىء بمعنى خلق الإيمان فى القلب ، ومنه قوله تعالى ـ أولئك على هدى من ربهم ـ وقوله ـ ولكن الله يهدى من يشاء ـ انتهى . والمتقين من ثبتت لهم التقوى . قال ابن فارس : وأصلها فى اللغة قلة الكلام . وقال فى الكشاف : المتقى فى اللغة : اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى ، والوقاية : الصيانة ، ومنه : فرس واق ، وهذه الدابة تقى من وجارها : إذا أصابها ضلع من غلظ الأرض ورقة الحافر ، فهو يقى حافره أن يصيبه أدنى شىء يؤلمه . وهو فى الشريعة : الذى يقى نفسه تعاطى مايستحق به العقوبة من فعل أو ترك انتهى . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود أن الكتاب : القرآن ، لاريب فيه : لاشك فيه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله « لاريب فيه » قال : لاشك فيه . وأخرج أحمد فى الزهد وابن أبى حاتم عن أبى الدرداء قال : الريب الشك . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله ، وكذا ابن جرير عن مجاهد . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله ـ هدى للمتقين ـ قال : نور للمتقين وهم المؤمنون . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير

وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله ـ هدى للمتقين ـ أى الذين يحذرون من الله عقوبته فى ترك ما يعرفون من الهدى ويرجون رحمته فى التصديق بما جاء منه . وأخرج ابن أبى حاتم عن معاذ بن جبل أنه قيل له : من المتقون ؟ فقال : قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان وأخلصوا لله العبادة . وأخرج ابن أبى الدنيا عن أبى هريرة أن رجلا قال له : ما التقوى ؟ قال : هل وجدت طريقا ذا شوك ؟ قال نعم ، قال : فكيف صنعت ؟ قال : إذا رأيت الشوك عدلت عنه أو جاوزته أو قصرت عنه ، قال : ذاك التقوى . وأخرج أحمد فى الزهد عن أبى الدرداء قال : تمام التقوى أن يتقى الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة حين يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الحرام . وقد روى نحو ما قاله أبو الدرداء عن جماعة من التابعين . وأخرج أحمد وعبد بن حميد والبخارى فى تاريخه والترمذى وحسنه وابن ماجه وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن عطية السعدى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس » فالمصير إلى ما أفاده هذا الحديث واجب ، ويكون هذا معنى شرعيا للمتقى أخص من المعنى الذى قدمنا عن صاحب الكشاف زاعما أنه المعنى الشرعى .

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ

هو وصف للمتقين كاشف . والإيمان فى اللغة : التصديق ، وفى الشرع ما سيأتى . والغيب فى كلام العرب : كل ما غاب عنك . قال القرطبى : واختلف المفسرون فى تأويل الغيب هنا ، فقالت فرقة : الغيب فى هذه الآية هو الله سبحانه ، وضعفه ابن العربى . وقال آخرون : القضاء والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيه من الغيوب . وقال آخرون : الغيب كل ما أخبر به الرسول مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة والنار . قال ابن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها ، قال : وهذا هو الإيمان الشرعى المشار إليه فى حديث جبريل حين قال للنبى صلى الله عليه وآله وسلم « فأخبرنى عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : صدقت » انتهى. وهذا الحديث هو ثابت فى الصحيح بلفظ « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، والقدر خيره وشره » . وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى وابن منده وأبو نعيم كلاهما فى معرفة الصحابة عن تويلة بنت أسلم قالت « صليت الظهر أو العصر فى مسجد بنى حارثة ، فاستقبلنا مسجد إيليا فصلينا سجدتين ، ثم جاءنا من يخبرنا بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد استقبل البيت ، فتحول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال ، فصلينا السجدتين الباقيتين ونحن مستقبلون البيت الحرام ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أولئك قوم آمنوا بالغيب » . وأخرج البزار وأبو يعلى والحاكم وصححه عن عمر بن الخطاب قال « كنت جالسا مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أنبئونى بأفضل أهل الإيمان إيمانا ؟ فقالوا : يارسول الله الملائكة ، قال : هم كذلك ويحق لهم ، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التى أنزلهم بها ؛ قالوا : يارسول الله الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالته والنبوة ، قال : هم كذلك ويحق لهم ، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التى أنزلهم بها ؛ قالوا : يارسول الله الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء ، قال : هم كذلك ، وما يمنعهم وقد أكرمهم الله بالشهادة ؛ قالوا : فمن يارسول الله؟ قال : أقوام فى أصلاب الرجال يأتون من بعدى يؤمنون بى ولم يرونى ويصدقونى ولم يرونى ، يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه ، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانا » وفى إسناده محمد بن أبى حميد وفيه ضعف . وأخرج الحسن بن

عرفة فى حزبه المشهور والبيهقى فى الدلائل عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فذكر نحو الحديث الأول ، وفى إسناده المغيرة بن قيس البصرى وهو منكر الحديث. وأخرج نحوه الطبرانى عن ابن عباس مرفوعا ، والإسماعيلى عن أبى هريرة مرفوعا أيضا ، والبزار عن أنس مرفوعا . وأخرج ابن أبى شيبة فى مسنده عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ياليتنى قد لقيت إخوانى . قالوا : يارسول الله ألسنا إخوانك ؟ قال : بلى ، ولكن قوم يجيئون من بعدكم يؤمنون بى إيمانكم ويصدقونى تصديقكم وينصرونى نصركم ، فياليتنى قد لقيت إخوانى » وأخرج نحوه ابن عساكر فى الأربعين السباعية من حديث أنس ، وفى إسناده أبو هدبة وهو كذاب ، وزاد فيه « ثم قرأ النبى صلى الله عليه وآله وسلم (الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة) الآية » . وأخرج أحمد والدارمى والباوردى وابن قانع معا فى معجم الصحابة والبخارى فى تاريخه والطبرانى والحاكم عن أبى جمعة الأنصارى قال « قلت : يارسول الله هل من قوم أعظم منا أجرا آمنا بك واتبعناك ؟ قال : مايمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحى من السماء ، بل قوم يأتون من بعدكم يأتيهم كتاب الله بين لوحين فيؤمنون بى ويعملون بما فيه أولئك أعظم منكم أجرا » . وأخرج أحمد وابن أبى شيبة والحاكم عن أبى عبد الرحمن الجهنى قال « بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ طلع راكبان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كنديان أو مذحجيان حتى أتيا ، فإذا رجلان من مذحج ، فدنا أحدهما ليبايعه ، فلما أخذ بيده قال : يارسول الله أرأيت من جاءك فآمن بك واتبعك وصدّقك فماذا له ؟ قال : طوبى له فمسح على زنده وانصرف ، ثم جاء الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه فقال : يارسول الله أرأيت من آمن بك وصدّقك واتبعك ولم يرك ؟ قال : طوبى له ثم طوبى له ، ثم مسح على زنده وانصرف » . وأخرج الطيالسى وأحمد والبخارى فى تاريخه والطبرانى والحاكم عن أبى أمامة الباهلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « طوبى لمن رآنى وآمن بى ، وطوبى لمن آمن بى ولم يرنى سبع مرات » . وأخرج أحمد وابن حبان عن أبى سعيد « أن رجلا قال : يارسول الله طوبى لمن رآك وآمن بك ؟ قال : طوبى لمن رآنى وآمن بى ، وطوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى » وأخرج الطيالسى وعبد بن حميد عن ابن عمر نحوه . وأخرج أحمد وأبو يعلى والطبرانى من حديث أنس نحو حديث أبى أمامة الباهلى المتقدّم . وأخرج سفيان بن عيينة وسعيد بن منصور وأحمد ابن منيع فى مسنده ، وابن أبى حاتم وابن الضبارى والحاكم وصححه عن ابن مسعود أنه قال : والذى لا إله غيره ما آمن أحد أفضل من إيمان بغيب ، ثم قرأ - الم ذلك الكتاب لاريب فيه - إلى قوله - المفلحون - . وللتابعين أقوال ، والراجح ماتقدم من أن الإيمان الشرعى يصدق على جميع ماذكر هنا . قال ابن جرير : والأولى أن تكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولا واعتقادا وعملا . قال : وتدخل الخشية لله فى معنى الإيمان الذى هو تصديق القول بالعمل . والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق الإقرار بالفعل . وقال ابن كثير : إن الإيمان الشرعى المطلوب لايكون إلا اعتقادا وقولا وعملا ، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة . بل قد حكاه الشافعى وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وغير واحد إجماعا أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص . وقد ورد فيه آيات كثيرة انتهى .

وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ (٣)

هو معطوف على « يؤمنون » والإقامة فى الأصل : اللدوام والثبات . يقال قام الشىء : أى دام وثبت . وليس من القيام على الرجل ، وإنما هو من قولك قام الحق : أى ظهر وثبت ، قال الشاعر ؛ وقامت الحرب بنا على ساق ؛

وقال آخر : وإذا يقال أقيموا لم تبرحوا حتى تقيم الخيل سوق طعان

وإقامة الصلاة أداؤها بأركانها وسننها وهيئاتها فى أوقاتها . والصلاة أصلها فى اللغة : الدعاء من صلى يصلى إذا دعا . وقد ذكرَ هذا الجوهرى وغيره . وقال قوم : هى مأخوذة من الصلا ، وهو عرق فى وسط الظهر ويفترق عند العجب . ومنه أخذ المصلى فى سبق الخيل ، لأنه يأتى فى الحلبة ورأسه عند صلوى السابق ، فاشتقت منه الصلاة لأنها ثانية للإيمان فشبهت بالمصلى من الخيل . وإما لأن الراكع يثنى صلويه ، والصلا مغرز الذنب من الفرس والاثنان صلوان ، والمصلى تالى السابق لأن رأسه عند صلوه . ذكر هذا القرطبى فى تفسيره . وقد ذكر المعنى الثانى فى الكشاف هذا المعنى اللغوى . وأما المعنى الشرعى فهو هذه الصلاة التى هى ذات الأركان والأذكار . وقد اختلف أهل العلم هل هى مبقاة على أصلها اللغوى أو موضوعة وضعا شرعيا ابتدائيا . فقيل بالأول ، وإنما جاء الشرع بزيادات هى الشروط والفروض الثابتة فيها . وقال قوم بالثانى . والرزق عند الجمهور ما صلح للانتفاع به حلالا كان أو حراما خلافا للمعتزلة . فقالوا : إن الحرام ليس برزق ، وللبحث فى هذه المسألة موضع غير هذا . والإنفاق : إخراج المال من اليد ، وفى المجىء بمن التبعيضية ههنا نكتة سرية هى الإرشاد إلى ترك الإسراف . وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن إسحاق عن ابن عباس فى قوله (يقيمون الصلاة) قال : الصلوات الخمس (ومما رزقناهم ينفقون) قال : زكاة أموالهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة أن إقامة الصلاة المحافظة على مواقيتها ووضوئها وركوعها وسجودها ـ ومما رزقناهم ينفقون ـ قال : أنفقوا فى فرائض الله التى افترض عليهم فى طاعته وسبيله . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله ـ ومما رزقناهم ينفقون ـ قال : هى نفقة الرجل على أهله . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : كانت النفقات قربات يتقربون بها إلى الله عزّ وجل على قدر ميسورهم وجهدهم حتى نزلت فرائض الصدقات فى سورة براءة هنّ الناسخات المبينات . واختار ابن جرير أن الآية عامة فى الزكاة والنفقات ، وهو الحق من غير فرق بين النفقة على الأقارب وغيرهم وصدقة الفرض والنفل ، وعدم التصريح بنوع من الأنواع التى يصدق عليها مسمى الإنفاق يشعر أتمّ إشعار بالتعميم .

وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤)

قيل هم مؤمنو أهل الكتاب ، فإنهم جمعوا بين الإيمان بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وما أنزله على من قبله وفيهم نزلت . وقد رجح هذا ابن جرير ، ونقله السدى فى تفسيره عن ابن عباس وابن مسعود وأناس من الصحابة ، واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى ـ وإنّ من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم ـ وبقوله تعالى ـ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون . وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين . أولئك يؤتون أجرهم مرتين ـ الآية . والآية الأولى نزلت فى مؤمنى العرب . وقيل الآيتان جميعا فى المؤمنين على العموم . وعلى هذا فهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى صفة للمتقين بعد صفة ، ويجوز أن تكون مرفوعة على الاستئناف ، ويجوز أن تكون معطوفة على المتقين فيكون التقدير : هدى للمتقين والذين يؤمنون بما أنزل إليك . والمراد بما أنزل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم : هو القرآن ، وما أنزل من قبله : هو الكتب السالفة . والإيقان : إيقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه ، قاله فى الكشاف . والمراد أنهم يوقنون بالبعث والنشور وسائر أمور الآخرة من دون شك . والآخرة تأنيث الآخر الذى هو نقيض الأول ، وهى صفة الدار كما فى قوله تعالى ـ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوّا فى الأرض ولا فسادا ـ وفى تقديم الظرف مع بناء

الفعل على الضمير المذكور إشعار بالحصر ، وأن ما عدا هذا الأمر الذى هو أساس الإيمان ورأسه ليس بمستأهل للإيقان به والقطع بوقوعه . وإنما عبر بالماضى مع أنه لم ينزل إذ ذاك إلا البعض لا الكل تغليبا للموجود على ما لم يوجد ، أو تنبيها على تحقق الوقوع كأنه بمنزلة النازل قبل نزوله . وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك) أى يصدقونك بما جئت به من الله وما جاء به من قبلك من المرسلين ، لايفرقون بينهم ، ولا يجحدون ما جاءوهم به من ربهم (وبالآخرة هم يوقنون) إيمانا بالبعث والقيامة والجنة والنار والحساب والميزان : أى لاهؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما كان قبلك ويكفرون بما جاء من ربك . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه .

والحق أن هذه الآية فى المؤمنين كالتى قبلها ، وليس مجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وما أنزل إلى من قبله بمقتض لجعل ذلك وصفا لمؤمنى أهل الكتاب ، ولم يأت مايوجب المخالفة لهذا ولا فى النظم القرآنى مايقتضى ذلك. وقد ثبت الثناء على من جمع بين الأمرين من المؤمنين فى غير آية . فمن ذلك قوله تعالى - يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى أنزل من قبل - وكقوله - وقولوا آمنا بالذى أنزل إلينا وأنزل إليكم - وقوله - آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كلّ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لانفرّق بين أحد من رسله - وقال - والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم -

أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥)

هذا كلام مستأنف استئنافا بيانيا ، كأنه قيل : كيف حال هؤلاء الجامعين بين التقوى والإيمان بالغيب والإتيان بالفرائض والإيمان بما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى من قبله من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقيل (أولئك على هدى) ويمكن أن يكون هذا خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب الخ فيكون متصلا بما قبله . قال فى الكشاف : ومعنى الاستعلاء فى قوله (على هدى) مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به ، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشىء وركبه ، ونحوه : هوعلى الحق وعلى الباطل . وقد صرّحوا بذلك فى قوله : جعل الغواية مركبا وامتطى الجهل واقتعد غارب الهوى انتهى . وقد أطال المحققون الكلام على هذا بما لايتسع له المقام ، واشتهر الخلاف فى ذلك بين المحقق السعد والمحقق الشريف . واختلف من بعدهم فى ترجيح الراجح من القولين ، وقد جمعت فى ذلك رسالة سميتها [الطود المنيف فى ترجيح ماقاله السعد على ماقاله الشريف] فليرجع إليها من أراد أن يتضح له المقام ويجمع بين أطراف الكلام على التمام . قال ابن جرير : إن معنى (أولئك على هدى من ربهم) على نور من ربهم وبرهان واستقامة وسداد بتسديد الله إياهم وتوفيقه لهم ، و(المفلحون) أى المنجحون المدركون ماطلبوا عند الله بأعمالهم وإيمانهم بالله وكتبه ورسله . هذا معنى كلامه . والفلاح أصله فى اللغة : الشقّ والقطع ، قاله أبوعبيد : ويقال الذى شقت شفته أفلح ، ومنه سمى الأكار فلاحا لأنه شقّ الأرض بالحرث ، فكأن المفلح قد قطع المصاعب حتى نال مطلوبه . قال القرطبى : وقد يستعمل فى الفوز والبقاء وهو أصله أيضا فى اللغة ، فمعنى (أولئك هم المفلحون) الفائزون بالجنة والباقون . وقال فى الكشاف : المفلح الفائز بالبغية ، كأنه الذى انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه انتهى . وقد استعمل الفلاح فى السحور ، ومنه الحديث الذى أخرجه أبو داود « حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » . قلت : وما الفلاح ؟ قال : السحور . فكأن معنى الحديث : أن السحور به بقاء الصوم فلهذا سمى فلاحا . وفى تكرير اسم الإشارة دلالة على أن كلا من

الهدى والفلاح مستقل بتميزهم به عن غيرهم ، بحيث لو انفرد أحدهما لكفى تميزا على حياله . وفائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص المسند إليه بالمسند دون غيره . وقد روى السدى عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرّة الهمدانى عن ابن مسعود ، وعن أناس من الصحابة أن الذين يؤمنون بالغيب : هم المؤمنون من العرب ، الذين يؤمنون بما أنزل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما أنزل إلى من قبله : هم ، والمؤمنون من أهل الكتاب ثم جمع الفريقين فقال (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) وقد قدمنا الإشارة إلى هذا وإلى ماهو أرجح منه كما هو منقول عن مجاهد وأبي العالية والربيع بن أنس وقتادة . وأخرج ابن أبي حاتم من حديث عبدالله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « قيل يا رسول الله إنا نقرأ من القرآن فنرجو ونقرأ فنكاد أن نيأس أوكما قال : فقال ألا أخبركم عن أهل الجنة وأهل النار ؟ قالوا : بلى يارسول الله ، قال (الم ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين) إلى قوله (المفلحون) هؤلاء أهل الجنة ، قالو: إنا نرجو أن نكون هؤلاء ، ثم قال (إن الذين كفروا سواء عليهم) إلى قوله (عظيم) هؤلاء أهل النار ، قالوا : ألسنا هم يارسول الله ؟ قال : أجل »

وقد ورد فى فضل هذه الآيات الشريفة أحاديث ، منها ماأخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند والحاكم والبيهقى عن أبيّ بن كعب قال « كنت عند النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فجاء أعرابيّ فقال : يانبيّ الله إن لى أخا وبه وجع فقال وما وجعه ؟ قال : به لمم ، قال : فائتنى به فوضعه بين يديه ، فعوّذه النبيّ بفاتحة الكتاب وأربع آيات ومن أوّل سورة البقرة ، وهاتين الآيتين ـ وإلهكم إله واحد ـ وآية الكرسى وثلاث آيات من آخر سورة البقرة ، وآية من آل عمران ـ شهد الله أنه لاإله إلا هو ـ ، وآية من الأعراف ـ إن ربكم الله ـ ، وآخر سورة المؤمنين ـ فتعالى الله الملك الحق ـ ، وآية من سورة الجنّ ـ وأنه تعالى جدّ ربنا ـ ، وعشر آيات من أوّل الصافات ، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر ، وقل هو الله أحد والمعوّذتين ، فقام الرجل كأنه لم يشتك قطّ » . وأخرج نحوه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة من طريق عبد الرحمن بن أبي يعلى عن رجل عن أبيّ مثله . وأخرج الدارمى وابن الضريس عن ابن مسعود قال : من قرأ أربع آيات من أوّل سورة البقرة وآية الكرسى وآيتين بعد آية الكرسى وثلاثا من آخر سورة البقرة لم يقربه ولاأهله يومئذ شيطان ، ولا شىء يكرهه فى أهله ولا ماله ، ولا تقرأ على مجنون إلا أفاق . وأخرج الدارمىّ وابن المنذر والطبرانى عنه قال : « من قرأ عشر آيات من سورة البقرة فى ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح : أربع من أوّلها ، وآية الكرسى ، وآيتان بعدها ، وثلاث خواتمها أوّلها ـ لله ما فى السموات » . وأخرج سعيد بن منصور والدارمى والبيهقى عن المغيرة بن سبيع ، وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود بنحوه . وأخرج الطبرانى والبيهقى عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إذا مات أحدكم فلا تحبسوه ، وأسرعوا به إلى قبره ، وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة » وقد ورد فى ذلك غير هذا .

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٦) خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٧)

ذكر سبحانه فريق الشرّ بعد الفراغ من ذكر فريق الخير قاطعا لهذا الكلام عن الكلام الأوّل ، معنونا له بما يفيد أن شأن جنس الكفرة عدم إجداء الإنذار لهم ، وأنه لايترتب عليهم ماهو المطلوب منهم من الإيمان ، وأن وجود ذلك كعدمه . و« سواء » اسم بمعنى الاستواء وصف به كما يوصف بالمصادر ، والهمزة وأم مجرّدتان لمعنى

الاستواء غير مراد بهما ماهو أصلهما من الاستفهام ، وصحّ الابتداء بالفعل والإخبار عنه بقوله : سواء ، هجرا لجانب اللفظ إلى جانب المعنى ، كأنه قال : الإنذار وعدمه سواء ، كقولهم : تسمع بالمعيدىّ خير من أن تراه : أى سماعك . وأصل الكفر فى اللغة : الستّر والتغطية ، قال الشاعر : * فى ليلة كفر النجوم غمامها *
أى ستّرها ، ومنه سمى الكافر كافرا لأنه يغطى بكفره مايجب أن يكون عليه من الإيمان . والإنذار : الإبلاغ والإعلام .

قال القرطبى : واختلف العلماء فى تأويل هذه الآية ، فقيل : هى عامة ومعناها الخصوص فيمن سبقت عليه كلمة العذاب ، وسبق فى علم الله أنه يموت على كفره . أراد الله تعالى أن يعلم الناس أن فيهم من هذا حاله دون أن يعين أحدا . وقال ابن عباس والكلبى : نزلت فى رؤساء اليهود حيىّ بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظرائهما . وقال الربيع بن أنس : نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب ، والأول أصح ، فإن من عين أحدا فإنما مثل بمن كشف الغيب بموته على الكفر انتهى . وقوله (لايؤمنون) خبر مبتدأ محذوف : أى هم لايؤمنون ، وهى جملة مستأنفة لأنها جواب سؤال مقدر كأنه قيل : هؤلاء الذين استوى حالهم مع الإنذار وعدمه ماذا يكون منهم ؟ فقيل لايؤمنون : أى هم لايؤمنون . وقال فى الكشاف : إنها جملة مؤكدة للجملة الأولى ، أو خبر لأن والجملة قبلها اعتراض انتهى . والأولى ماذكرناه ، لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم ، وأنه لايجدى شيئا بل بمنزلة العدم ، فهذه الجملة هى التى وقعت خبرا لأن ، وما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها لا أنه المقصود . وقد قال بمثل قول الزمخشرى القرطبى . وقال ابن كيسان : إن خبر إن سواء ، وما بعده يقوم مقام الصلة . وقال محمد ابن يزيد المبرّد : سواء رفع بالابتداء ، وخبره أأنذرتهم أم لم تنذرهم ، والجملة خبر إن . والختم : مصدر ختمت الشيء ، ومعناه : التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لايدخله شيء ، ومنه ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك حتى لايوصل إلى مافيه ولا يوضع فيه غيره . والغشاوة : الغطاء ، ومنه غاشية السرج ، والمراد بالختم والغشاوة هنا هما المعنويان لاالحسيان : أى لما كانت قلوبهم غير واعية لما وصل إليها ، والأسماع غير مؤدية لما يطرقها من الآيات البينات إلى العقل على وجه مفهوم ، والأبصار غير مهدية للنظر فى مخلوقاته وعجائب مصنوعاته جعلت بمنزلة الأشياء المختوم عليها ختما حسيا ، والمستوثق منها استيثاقا حقيقيا ، والمغطاة بغطاء مدرك استعارة أو تمثيلا ، وإسناد الختم إلى الله قد احتجّ به أهل السنة على المعتزلة ، وحاولوا دفع هذه الحجة بمثل ماذكره صاحب الكشاف ، والكلام على مثل هذا متقرّر فى مواطنه .

وقد اختلف فى قوله تعالى (وعلى سمعهم) هل هو داخل فى حكم الختم فيكون معطوفا على القلوب أو فى حكم التغشية ، فقيل : إن الوقف على قوله (وعلى سمعهم) تامّ ، وما بعده كلام مستقلّ ، فيكون الطبع على القلوب والأسماع ، والغشاوة على الأبصار كما قاله جماعة ، وقد قرئ (غشاوة) بالنصب . قال ابن جرير : يحتمل أنه نصبها بإضمار فعل تقديره : وجعل على أبصارهم غشاوة ، ويحتمل أن يكون نصبها على الإتباع على محلّ وعلى سمعهم ، كقوله تعالى ـ وحور عين ـ وقول الشاعر : * علفتها تبنا وماء باردا * وإنما وحد السمع مع جمع القلوب والأبصار ، لأنه مصدر يقع على القليل والكثير . والعذاب : هو ما يؤلم ، وهو مأخوذ من الحبس والمنع ، يقال فى اللغة أعذبه عن كذا : حبسه ومنعه ، ومنه عذوبة الماء لأنها حبست فى الإناء حتى صفت . وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى فى الكبير وابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (سواء عليهم ءأنذرتهم) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه على الهدى ، فأخبره الله أنه لايؤمن إلا من سبق له من الله السعادة فى الذكر الأول ، ولا يضلّ إلا من سبق له من الله الشقاوة فى الذكر الأول . وأخرج

ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضا فى تفسير الآية : أنهم قدكفروا بما عندهم من ذكرك ، وجحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق ، فكيف يسمعون منك إنذارا وتحذيرا ، وقدكفروا بما عندهم من علمك (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالية فى قوله (إن الذين كفروا) قال : نزلت هاتان الآيتان فى قادة الأحزاب ، وهم الذين ذكرهم الله فى هذه الآية ـ ألم تر إلى الذين بدّلوا نعمت الله كفرا ـ قال : فهم الذين قتلوا يوم بدر ، ولم يدخل القادة فى الإسلام إلا رجلان : أبوسفيان ، والحكم بن العاص . وأخرج ابن المنذر عن السدى فى قوله (ءأنذرتهم أم لم تنذرهم) قال : أوعظتهم أم لم تعظهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى هذه الآية قال : أطاعوا الشيطان فاستحوذ عليهم ، فختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة فهم لايبصرون هدى ، ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس ، قال : الختم على قلوبهم وعلى سمعهم والغشاوة على أبصارهم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم فلا يعقلون ولا يسمعون ، وجعل على أبصارهم : يعنى أعينهم غشاوة فهم لايبصرون. وروى ذلك السدى عن جماعة من الصحابة. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : الختم على القلب والسمع ، والغشاوة على البصر، قال الله تعالى ـ فإن يشأ الله يختم على قلبك ـ وقال ـ وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة ـ . قال ابن جرير فى معنى الختم : والحق عندى فى ذلك ما صحّ نظيره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم ذكر إسنادا متصلا بأبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن المؤمن إذا أذنب ذنبا كان نكتة سوداء فى قلبه ، فإن تاب ونزع واستعتب صقل قلبه ، وإن زاد زادت حتى تغلق قلبه » فذلك الران الذى قال الله ـ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ـ » . وقد رواه من هذا الوجه الترمذى وصححه والنسائى . ثم قال ابن جرير : فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها ، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله سبحانه والطبع فلا يكون إليها مسلك ولا للكفر منها مخلص ، فذلك هو الختم الذى ذكره الله فى قوله (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم) نظير الطبع والختم على ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف التى لايوصل إلى ما فيها إلا بفضّ ذلك عنها ثم حلها ، فذلك لايصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم إلا بعد فضّ خاتمه ، وحلّ رباطه عنها .

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩)

ذكر سبحانه فى أول هذه السورة المؤمنين الخلص ، ثم ذكر بعدهم الكفرة الخلص ، ثم ذكر ثالثا المنافقين وهم الذين لم يكونوا من إحدى الطائفتين ، بل صاروا فرقة ثالثة لأنهم وافقوا فى الظاهر الطائفة الأولى وفى الباطن الطائفة الثانية ، ومع ذلك فهم أهل الدرك الأسفل من النار . وأصل ناس أناس حذفت همزته تخفيفا ، وهو من النوس وهو الحركة ، يقال : ناس ينوس : أى تحرّك ، وهو من أسماء الجموع جمع إنسان وإنسانة على غير لفظه ، واللام الداخلة عليه للجنس ، ومن تبعيضية : أى بعض الناس ، ومن موصوفة : أى ومن الناس ناس يقول . والمراد باليوم الآخر : الوقت الذى لاينقطع ، بل هو دائم أبدا . والخداع فى أصل اللغة : الفساد ، حكاه ثعلب عن ابن الأعرابى ، وأنشد :

أبيض اللون رقيق طعمه طيب الريق إذا الريق خدع

وقيل : أصله الإخفاء ، ومنه مخدع البيت الذى يحرز فيه الشيء ، حكاه ابن فارس وغيره . والمراد من مخادعتهم لله أنهم صنعوا معه صنع المخادعين ، وإن كان العالم الذى لايخفى عليه شيء لايخدع . وصيغة فاعل تفيد الاشتراك فى أصل الفعل ، فكونهم يخادعون الله والذين آمنوا يفيد أن الله سبحانه والذين آمنوا يخادعونهم . والمراد بالمخادعة من الله : أنه لما أجرى عليهم أحكام الإسلام مع أنهم ليسوا منه فى شيء ، فكأنه خادعهم بذلك كما خادعوه بإظهار الإسلام وإبطان الكفر مشاكلة لما وقع منهم بما وقع منه . والمراد بمخادعة المؤمنين لهم : هو أنهم أجروا عليهم ما أمرهم الله به من أحكام الإسلام ظاهرا وإن كانوا يعلمون فساد بواطنهم ، كما أن المنافقين خادعوهم بإظهار الإسلام وإبطان الكفر . والمراد بقوله تعالى (وما يخادعون إلا أنفسهم) الإشعار بأنهم لما خادعوا من لايخدع كانوا مخادعين لأنفسهم ، لأن الخداع إنما يكون مع من لايعرف البواطن . وأما من عرف البواطن فمن دخل معه فى الخداع فإنما يخدع نفسه وما يشعر بذلك ، ومن هذا قول من قال : من خادعته فانخدع لك فقد خدعك . وقد قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو « يخادعون » فى الموضعين ، وقرأ حمزة وعاصم والكسائى وابن عامر فى الثانى « يخدعون » . والمراد بمخادعتهم أنفسهم : أنهم يمنونها الأمانىّ الباطلة وهى كذلك تمنيهم . قال أهل اللغة : شعرت بالشيء فطنت . قال فى الكشاف : والشعور علم الشيء علم حس ، من الشعار ـ ومشاعر الإنسان : حواسه . والمعنى : أن لحوق ضرر ذلك لهم كالمحسوس ، وهم لتمادى غفلتهم كالذى لاحس له . والمراد بالأنفس هنا ذواتهم لاسائر المعانى التى تدخل فى مسمى النفس كالروح والدم والقلب . وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس أنهم المنافقون من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال : والمراد بهذه الآية المنافقون . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج ابن المنذر عن ابن سيرين قال : لم يكن عندهم شيء أخوف من هذه الآية (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وماهم بمؤمنين) . وأخرج ابن سعد عن حذيفة أنه قيل له : ما النفاق ؟ قال : أن يتكلم بالإسلام ولا يعمل به . وأخرج أحمد بن منيع فى مسنده بسند ضعيف عن رجل من الصحابة « أن قائلا من المسلمين قال : يارسول الله ما النجاة غدا ؟ قال : لاتخادع الله قال : وكيف نخادع الله ؟ قال : أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره ، فاتقوا الرياء فإنه الشرك بالله ، فإن المرائى ينادى يوم القيامة على رءوس الخلائق بأربعة أسماء : ياكافر يافاجر ياخاسر ياغادر ، ضلّ عملك وبطل أجرك فلا خلاق لك اليوم عند الله ، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يامخادع ، وقرأ آيات من القرآن ـ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ـ الآية ، و ـ إن المنافقين يخادعون الله ـ الآية » . وأخرج ابن جرير عن ابن وهب قال : سألت ابن زيد عن قوله (يخادعون الله والذين آمنوا) قال : هؤلاء المنافقون يخادعون الله ورسوله ، والذين آمنوا أنهم مؤمنون بما أظهروه . وعن قوله (وما يخادعون إلا أنفسهم وما يشعرون) أنهم ضرّوا أنفسهم بما أضمروا من الكفر والنفاق . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (يخادعون الله) قال : يظهرون لا إله إلا الله يريدون أن يحرزوا بذلك دماءهم وأموالهم وفى أنفسهم غير ذلك .

فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يُكَذِّبُونَ (١٠)

المرض : كل مايخرج به الإنسان عن حدّ الصحة من علة أو نفاق أو تقصير فى أمر ، قاله ابن فارس . وقيل : هو الألم ، فيكون على هذا مستعارا للفساد الذى فى عقائدهم إما شكا ونفاقا ، أو جحدا وتكذيبا ؛ وتقديم

الخبر للإشعار بأن المرض مختص بها مبالغة فى تعلق هذا الداء بتلك القلوب لما كانوا عليه من شدة الحسد وفرط العداوة . والمراد بقوله (فزادهم الله مرضا) الإخبار بأنهم كذلك بما يتجدد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من النعم ، ويتكرر له من منن الله الدنيوية والدينية . ويحتمل أن يكون دعاء عليهم بزيادة الشك وترادف الحسرة وفرط النفاق . والأليم المؤلم : أى الموجع ، و« ما » فى قوله (بما كانوا يكذبون) مصدرية : أى بتكذيبهم وهو قولهم (آمنا بالله وباليوم الآخر وماهم بمؤمنين) والقراء مجمعون على فتح الراء من قوله مرض ، إلا مارواه الأصمعى عن أبى عمرو أنه قرأ بإسكان الراء ، وقرأ حمزة وعاصم والكسائى (يكذبون) بالتخفيف ، والباقون بالتشديد . وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (فى قلوبهم مرض) قال : شك (فزادهم الله مرضا) قال شكا . وأخرج عنه ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله (فى قلوبهم مرض) قال النفاق (ولهم عذاب أليم) قال : نكال موجع (بما كانوا يكذبون) قال : يبدلون ويحرفون . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثل ماقاله ابن عباس أولا . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كل شىء فى القرآن أليم فهو الموجع . وأخرج أيضا عن أبى العالية مثله . وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله أيضا. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة (فى قلوبهم مرض) أى ريبة وشك فى أمر الله (فزادهم الله مرضا) ريبة وشكا (ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون) قال : إياكم والكذب فإنه باب النفاق . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : هذا مرض فى الدين وليس مرضا فى الأجساد وهم المنافقون . والمرض : الشك الذى دخل فى الإسلام . وروى عن عكرمة وطاوس أن المرض : الرياء .

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِنْ لَا يَشْعُرُونَ (١٢)

(إذا) فى موضع نصب على الظرف والعامل فيه قالوا المذكور بعده . وفيه معنى الشرط . والفساد ضد الصلاح ، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها . فسد الشىء يفسد فسادا وفسودا فهو فاسد وفسيد . والمراد فى الآية : لاتفسدوا فى الأرض بالنفاق وموالاة الكفرة وتفريق الناس عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن ، فإنكم إذا فعلتم ذلك فسد مافى الأرض بهلاك الأبدان وخراب الديار وبطلان الزرائع ، كما هو مشاهد عند ثوران الفتن والتنازع . و« إنما » من أدوات القصر كما هو مبين فى علم المعانى . والصلاح ضد الفساد . لما نهاهم الله عن الفساد الذى هو دأبهم أجابوا بهذه الدعوى العريضة ، ونقلوا أنفسهم من الاتصاف بما هى عليه حقيقة وهو الفساد ، إلى الاتصاف بما هو ضد لذلك وهو الصلاح ، ولم يقفوا عند هذا الكذب البحت والزور المحض حتى جعلوا صفة الصلاح مختصة بهم خالصة لهم ، فرد الله عليهم ذلك أبلغ رد لما يفيده حرف التنبيه من تحقق مابعده ، ولما فى إن من التأكيد ، وما فى تعريف الخبر مع توسيط ضمير الفصل من الحصر المبالغ فيه بالجمع بين أمرين من الأمور المفيدة له ، وردهم إلى صفة الفساد التى هم متصفون بها فى الحقيقة ردا مؤكدا مبالغا فيه بزيادة على ماتضمنته دعواهم الكاذبة من مجرد الحصر المستفاد من إنما . وأما نفى الشعور عنهم فيحتمل أنهم لما كانوا يظهرون الصلاح مع علمهم أنهم على الفساد الخالص ، ظنوا أن ذلك ينفق على النبى صلى الله عليه وآله وسلم وينكتم عنه بطلان ما أضمروه ، ولم يشعروا بأنه عالم به ، وأن الخبر يأتيه بذلك من السماء ، فكان نفى الشعور عنهم من هذه

الحيثية لامن جهة أنهم لايشعرون بأنهم على الفساد . ويحتمل أن فسادهم كان عندهم صلاحا لما استقرّ فى عقولهم من محبة الكفر وعداوة الإسلام . وقد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال : الفساد هنا هو الكفر والعمل بالمعصية . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إنما نحن مصلحون) أى إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى تفسير هذه الآية قال : إذا ركبوا معصية فقيل لهم لاتفعلوا كذا قالوا إنما نحن على الهدى . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن سلمان أنه قرأ هذه الآية فقال : لم يجيء أهل هذه الآية بعد . قال ابن جرير : يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أعظم فسادا من الذين كانوا فى زمن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد انتهى . ويحتمل أن سلمان يرى أن هذه الآية ليست فى المنافقين ، بل يحملها على مثل أهل الفتن التى يدين أهلها بوضع السيف فى المسلمين ؛ كالخوارج وسائر من يعتقد فى فساده أنه صلاح لما يطرأ عليه من الشبه الباطلة .

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ ٱلسُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَاءُ وَلَٰكِنْ لَا يَعْلَمُونَ (١٣)

أى وإذا قيل للمنافقين آمنوا كما آمن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم من المهاجرين والأنصار أجابوا بأحمق جواب وأبعده عن الحقّ والصواب ، فنسبوا إلى المؤمنين السفه استهزاء واستخفافا ، فنسبوا إلى المؤمنين السفه استهزاء واستخفافا فتسببوا بذلك إلى تسجيل الله عليهم بالسفه بأبلغ عبارة وآكد قول . وحصر السفاهة وهى رقة الحلوم وفساد البصائر وسخافة العقول فيهم مع كونهم لايعلمون أنهم كذلك إما حقيقة أو مجازا ، تنزيلا لإصرارهم على السفه منزلة عدم العلم بكونهم عليه وأنهم متصفون به ؛ ولما ذكر الله هنا السفه ناسبه نفى العلم عنهم لأنه لايتسافه إلا جاهل . والكاف فى موضع نصب لأنها نعت لمصدر محذوف : أى إيمانا كإيمان الناس . وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس) أى صدّقوا كما صدّق أصحاب محمد أنه نبىّ ورسول ، وأن ما أنزل عليه حق ، (قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء) يعنون أصحاب محمد (ألا إنهم هم السفهاء) يقول : الجهال (ولكن لايعلمون) يقول : لايعقلون . وروى عن ابن عساكر فى تاريخه بسند واه أنه قال : آمنوا كما آمن الناس أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله (كما آمن السفهاء) قال : يعنون أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج عن الربيع وابن زيد مثله . وروى الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنها نزلت فى شأن اليهود : أى إذا قيل لهم : يعنى اليهود (آمنوا كما آمن الناس) عبد الله بن سلام وأصحابه (قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء) .

وَإِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ (١٤) ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥)

(لقوا) أصله لقيوا ، نقلت الضمة إلى القاف وحذفت الياء لالتقاء الساكنين . ومعنى لقيته ولاقيته : استقبلته قريبا . وقرأ محمد بن السميفع اليمانى وأبوحنيفة لاقوا ، وأصله لاقيوا تحرّكت الياء وانفتح ماقبلها فانقلبت ألفا ،

ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين . وخلوت بفلان وإليه : إذا انفردت به . وإنما عدى بإلى وهو يتعدى بالباء فيقال : خلوتُ به لاخلوت إليه ، لتضمنه معنى ذهبوا وانصرفوا . والشياطين جمع شيطان على التكسير . وقد اختلف كلام سيبويه فى نون الشيطان فجعلها فى موضع من كتابه أصلية وفى آخر زائدة ، فعلى الأوّل هو من شطن أى بعد عن الحق ، وعلى الثانى من شطّ : أى بعد أوشاط : أى بطل ، وشاط : أى احترق ، وأشاط : إذا هلك قال : * وقد يشيط على أرماحنا البطل * أى يهلك . وقال آخر :

وأبيض ذى تاج أشاطت رماحنا لمعـتَرك بـين الفوارس أقتما

أى أهلكت . وحكى سيبويه أن العرب تقول : تشيطن فلان : إذا فعل أفعال الشياطين . ولو كان من شاط لقالوا : تشيط ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

أيمـا شاطن عصاه عكاه ورماه فى السجن والأغلال

وقوله (إنا معكم) معناه مصاحبوكم فى دينكم وموافقوكم عليه . والهزؤ : السخرية واللعب . قال الراجز :

قد هـزئت منى أم طيسله قالت أراه معدما لا مال له

قال فى الكشاف : وأصل الباب الخفة من الهزء وهو القتل السريع ، وهزأ يهزأ : مات على المكان . عن بعض العرب مشيت فلغبت فظننت لأهزأنّ على مكانى ، وناقته تهزأ به : أى تسرع وتخفّ انتهى . وقيل أصله الانتقام ، قال الشاعر : قد استهزءوا منهم بألفى مدجج سراتهم وسط الصحاصح جثم

فأفاد قولهم (إنا معكم) أنهم ثابتون على الكفر ، وأفاد قولهم (إنما نحن مستهزءون) ردّهم للإسلام ورفعهم للحق ، وكأنه جواب سؤال مقدّر ناشئ من قولهم إنا معكم : أى إذا كنتم معنا فما بالكم إذا لقيتم المسلمين وافقتموهم ؟ فقالوا : إنما نحن مستهزءون بهم فى تلك الموافقة ، ولم تكن بواطننا موافقة لهم ولا مائلة إليهم ، فردّ الله ذلك عليهم بقوله (الله يستهزئ بهم) أى ينزل بهم الهوان والحقارة وينتقم منهم ويستخفّ بهم انتصافا منهم لعباده المؤمنين ، وإنما جعل سبحانه ماوقع منه استهزاء مع كونه عقوبة ومكافأة مشاكلة . وقد كانت العرب إذا وضعت لفظا بإزاء لفظ جوابا له وجزاء ذكرته بمثل ذلك اللفظ وإن كان مخالفا له فى معناه . وورد ذلك فى القرآن كثيرا ، ومنه ـ وجزاء سيئة سيئة مثلها ـ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ـ والجزاء لايكون سيئة . والقصاص لايكون اعتداء لأنه حق ، ومنه ـ ومكروا ومكر الله ـ و ـ إنهم يكيدون كيدا وأكيد كيدا ـ يخادعون الله والذين آمنوا ـ يخادعون الله وهو خادعهم ـ تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك ـ . وهو فى السنة كثير كقوله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله لايملّ حتى تملوا » وإنما قال (الله يستهزئ بهم) لأنه يفيد التجدّد وقتا بعد وقت ، وهو أشدّ عليهم وأنكأ لقلوبهم وأوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد من الجملة الاسمية ، لما هو محسوس من أن العقوبة الحادثة وقتا بعد وقت ، والمتجددة حينا بعد حين ، أشدّ على من وقعت عليه من العذاب الدائم المستمرّ لأنه يألفه ويوطن نفسه عليه . والمدّ : الزيادة . قال يونس بن حبيب : يقال مدّ فى الشر وأمدّ فى الخير ، ومنه ـ وأمددناكم بأموال وبنين ـ وأمددناهم بفاكهة ولحم ـ . وقال الأخفش : مددت له إذا تركته ، وأمددته : إذا أعطيته . وقال الفراء واللحيانى : مددت فيما كانت زيادته من مثله ، يقال : مدّ النهر ، ومنه ـ والبحر يمدّه من بعده سبعة أبحر ـ وأمددت فيما كانت زيادته من غيره ، ومنه ـ يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة ـ والطغيان مجاوزة الحدّ والغلوّ فى الكفر ومنه ـ إنا لما طغى الماء ـ أى تجاوز المقدار الذى قدّرته الخزان . وقوله فى فرعون ـ إنه طغى ـ أى أسرف فى الدعوى حيث قال ـ أنا ربكم الأعلى ـ . والعمه والعامه : الحائر المتردد ،

وذهبت إبله لعمهى : إذا لم يدر أين ذهبت ، والعمه فى القلب كالعمى فى العين . قال فى الكشاف : العمه مثل العمى ، إلا أن العمى فى البصر والرأى ، والعمه فى الرأى خاصة انتهى . والمراد أن الله سبحانه يطيل لهم المدّة ويمهلهم كما قال ـ إنما نملى لهم ليزدادوا إثما ـ . قال ابن جرير (فى طغيانهم يعمهون) فى ضلالهم وكفرهم الذى قد غمرهم يترددون حيارى ضلالا يجدون إلى المخرج منه سبيلا ، لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها ، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها ، فلا يبصرون رشدا ولايهتدون سبيلا . وقد أخرج الواحدى والثعلبى بسند واه ، لأن فيه محمد بن مروان وهو متروك ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى عبد الله بن أبىّ وأصحابه ، وذكر قصة وقعت لهم مع أبى بكر وعمر وعلىّ رضى الله عنهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : كان رجال من اليهود إذا لقوا أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أو بعضهم قالوا : إنا على دينكم (وإذا خلوا إلى شياطينهم) وهم إخوانهم قالوا (إنا معكم) على مثل ما أنتم عليه (إنما نحن مستهزءون) بأصحاب محمد (الله يستهزئ بهم) قال : يسخر بهم للنقمة منهم (ويمدهم فى طغيانهم) قال : فى كفرهم (يعمهون) قال : يتردّدون . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عنه بمعناه وأطول منه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه بنحو الأوّل . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله (وإذا خلوا إلى شياطينهم) قال : رؤسائهم فى الكفر . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال (وإذا خلوا) أى مضوا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحو ما قاله ابن مسعود ، وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى قوله (ويمدهم) قال : يملى لهم (فى طغيانهم يعمهون) قال : فى كفرهم يتمادون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ما قاله ابن مسعود فى تفسير يعمهون . وأخرج الفريابى وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد (يمدهم) يزيدهم (فى طغيانهم يعمهون) قال يلعبون ويتردّدون فى الضلالة . وأخرج أحمد فى المسند عن أبى ذرّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : نعوذ بالله من شياطين الإنس والجنّ ، فقلت : يارسول الله وللإنس شياطين؟ قال : نعم

أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦)

قال سيبويه : ضمت الواو فى (اشتروا) فرقا بينها وبين الواو الأصلية فى نحو ـ وأن لو استقاموا ـ . وقال الزجاج : حركت بالضم كما يفعل فى نحن . وقرأ يحيى بن يعمر بكسر الواو على أصل التقاء الساكنين . وقرأ أبوالسماك العدوى بفتحها لخفة الفتحة . وأجاز الكسائى همز الواو . والشراء هنا مستعار للاستبدال : أى استبدلوا الضلالة بالهدى كقوله تعالى ـ فاستحبوا العمى على الهدى ـ فأما أن يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو أصله حقيقة فلا ، لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين فيبيعوا إيمانهم ، والعرب قد تستعمل ذلك فى كل من استبدل شيئا بشىء . قال أبوذؤيب :

فإن تزعمينى كنت أجهل فيكمو فإنى شريت الحلم بعدك بالجهل

وأصل الضلالة الحيرة والجور عن القصد وفقد الاهتداء ، وتطلق على النسيان ، ومنه قوله تعالى ـ قال فعلتها إذا وأنا من الضالين ـ ، وعلى الهلاك كقوله ـ وقالوا ءإذا ضللنا فى الأرض ـ وأصل الربح الفضل . والتجارة : صناعة التاجر ، وأسند الربح إليها على عادة العرب فى قولهم : ربح بيعك وخسرت صفقتك ، وهو من الإسناد المجازى ، وهو إسناد الفعل إلى ملابس للفاعل كما هو مقرّر فى علم المعانى . والمراد : ربحوا وخسروا . والاهتداء قد سبق تحقيقه : أى وما كانوا مهتدين فى شرائهم الضلالة ؛ وقيل فى سابق علم الله . وقد أخرج ابن إسحاق وابن

جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال (اشتروا الضلالة بالهدى) أى الكفر بالإيمان . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : أخذوا الضلالة وتركوا الهدى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : آمنوا ثم كفروا . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة قال : استحبوا الضلالة على الهدى ، قد والله رأيتموهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة ، ومن الجماعة إلى الفرقة ، ومن الأمن إلى الخوف ، ومن السنة إلى البدعة .

مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ (١٧) صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ (١٨)

(مثلهم) مرتفع بالابتداء ، وخبره إما الكاف فى قوله (كمثل) لأنها اسم : أى مثل مثل كما فى قول الأعشى :

أتنتهون ولن تنهى ذوى شطط كالطعن يذهب فيه الزيت والفتل

وقول امرئ القيس :

ورحنا بكابن الماء يجنب وسطنا تصوّب فيه العين طورا وترتقى

أراد مثل الطعن وبمثل ابن الماء ، ويجوز أن يكون الخبر محذوفا : أى مثلهم مستنير كمثل ، فالكاف على هذا حرف . والمثل : الشبه ، والمثلان : المتشابهان (والذى) موضوع موضع الذين : أى كمثل الذين استوقدوا ، وذلك موجود فى كلام العرب كقول الشاعر :

وإن الذى حانت بفلج دماؤهم هم القوم كل القوم يا أمّ خالد

ومنه - وخضتم كالذى خاضوا - ومنه - والذى جاء بالصدق وصدّق به أولئك هم المتقون - . ووقود النار : سطوعها وارتفاع لهبها ، (واستوقد) بمعنى أوقد مثل استجاب بمعنى أجاب ، فالسين والتاء زائدتان ، قاله الأخفش . ومنه قول الشاعر :

وداع دعا يامن يجيب إلى النـدا فلم يستجبه عند ذاك مجيب

أى يجبه . والإضاءة فرط الإنارة ، وفعلها يكون لازما ومتعديا . و (ماحوله) قيل ما زائدة ، وقيل هى موصولة فى محل نصب على أنها مفعول أضات وحوله منصوب على الظرفية ، و (ذهب) من الذهاب ، وهو زوال الشىء . و (تركهم) أى أبقاهم (فى ظلمات) جمع ظلمة . وقرأ الأعمش بإسكان اللام على الأصل . وقرأ أشهب العقيلى بفتح اللام ، وهى عدم النور . و (صمّ) وما بعده خبر مبتدأ محذوف : أى هم . وقرأ ابن مسعود صما بكما عميا بالنصب على الذم ، ويجوز أن ينتصب بقوله تركهم . والصمم : الانسداد ، يقال قناة صماء : إذا لم تكن مجوّفة ، وصممت القارورة : إذا سددتها ، وفلان أصمّ : إذا انسدت خروق مسامعه . والأبكم : الذى لاينطق ولا يفهم ، فإذا فهم فهو الأخرس . وقيل الأخرس والأبكم واحد . والعمى : ذهاب البصر . والمراد بقوله (فهم لايرجعون) أى إلى الحق ، وجواب لما فى قوله فلما أضاءت ، قيل هو (ذهب الله بنورهم) وقيل محذوف تقديره : طفئت فبقوا حائرين . وعلى الثانى فيكون قوله (ذهب الله بنورهم) كلاما مستأنفا أو بدلا من المقدر . ضرب الله هذا المثل للمنافقين لبيان أن مايظهرونه من الإيمان مع مايبطنونه من النفاق لايثبت لهم به أحكام

الإسلام ، كمثل المستوقد الذى أضاءت ناره ثم طفئت ، فإنه يعود إلى الظلمة ولا تنفعه تلك الإضاءة اليسيرة ، فكان بقاء المستوقد فى ظلمات لايبصر كبقاء المنافق فى حيرته وتردده. وإنما وصفت هذه النار بالإضاءة مع كونها نار باطل لأن الباطل كذلك تسطع ذوائب لهب ناره لحظة ثم تخفت . ومنه قولهم « للباطل صولة ثم يضمحل » وقد تقرر عند علماء البلاغة أن لضرب الأمثال شأنا عظيما فى إبراز خفيات المعانى ورفع أستار محجبات الدقائق ولهذا استكثر الله من ذلك فى كتابه العزيز ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكثر من ذلك فى مخاطباته ومواعظه . قال ابن جرير : إن هؤلاء المضروب لهم المثل هاهنا لم يؤمنوا فى وقت من الأوقات ، واحتج بقوله تعالى ـ ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وماهم بمؤمنين ـ . وقال ابن كثير : إن الصواب أن هذا إخبار عنهم فى حال نفاقهم وكفرهم ، وهذا لاينفى أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك ، ثم سلبوه وطبع على قلوبهم كما يفيده قوله تعالى ـ ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لايفقهون ـ . قال ابن جرير : وصحّ ضرب مثل الجماعة بالواحد كما قال ـ رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذى يغشى عليه من الموت ـ أى كدوران عينى الذى يغشى عليه من الموت ، وقال تعالى ـ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا ـ اهـ . وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (مثلهم كمثل الذى استوقد نارا) قال هذا مثل ضربه الله للمنافقين كانوا يعتزون بالإسلام فيناكحهم المسلمون ويوارثونهم ويقاسمونهم الفىء ، فلما ماتوا سلبهم الله العزّ كما سلب صاحب النار ضوءه (وتركهم فى ظلمات لايبصرون) يقول : فى عذاب (صمّ بكم عمى) فهم لايسمعون الهدى ولا يبصرونه ولا يعقلونه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (مثلهم كمثل الذى استوقد نارا) قالوا : إن ناسا دخلوا فى الإسلام عند مقدم النبى صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ثم نافقوا ، فكان مثلهم كمثل رجل كان فى ظلمة فأوقد نارا فأضاءت ماحوله من قذى وأذى فأبصره حتى عرف مايتقى ، فبينما هو كذلك إذ طفئت ناره فأقبل لايدرى مايتقى من أذى. فكذلك المنافق كان فى ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال من الحرام والخير من الشرّ ، فبينما هو كذلك إذ كفر فصار لايعرف الحلال من الحرام ولا الخير من الشرّ ، فهم صم بكم هم الخرس ، فهم لايرجعون إلى الإسلام . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (كمثل الذى استوقد نارا) قال : ضربه الله مثلا للمنافق ، وقوله (ذهب الله بنورهم) قال : أما النور فهو إيمانهم الذى يتكلمون به ، وأما الظلمة فهو ضلالهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرجا أيضا عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة والحسن والسدى والربيع بن أنس نحو ماتقدم .

أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِى آذَانِهِمْ مِنَ ٱلصَّوَاعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ وَٱللَّهُ مُحِيطٌ بِٱلْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)

عطف هذا المثل على المثل الأول بحرف الشك لقصد التخيير بين المثلين : أى مثلوهم بهذا أو هذا ، وهى وإن

كانت فى الأصل للشك فقد توسع فيها حتى صارت لمجرّد التساوى من غير شك - وقيل إنها بمعنى الواو ، قاله القراء وغيره ، وأنشد :

وقد زعمت ليلى بأنى فاجــر لنفسى تقاها أو عليها فجورها

وقال آخر : نال الخلافة أو كانت له قدرا كما أتى ربـــه موسى علىْ قدر

والمراد بالصيب : المطر ، واشتقاقه من صاب يصوب : إذا نزل. قال علقمة :

فلا تعدلى بينى وبين معمــر سقتك روايا الموت حيث تصوب

وأصله صيوب ، اجتمعت الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت ، كما فعلوا فى ميت وسيد . والسماء فى الأصل : كل ماعلاك فأظلك . ومنه قيل لسقف البيت سماء . والسماء أيضا : المطر سمى بها لنزوله منها ، وفائدة ذكر نزوله من السماء مع كونه لايكون إلامنها أنه لايختص نزوله بجانب منها دون جانب ، وإطلاق السماء على المطر واقع كثيرا فى كلام العرب ، فمنه قول حسان :

ديار من بنى الحسحاس قفــر تعفــيها الدوامس والسماء

وقال آخر : * إذا نزل السماء بأرض قوم * والظلمات قد تقدّم تفسيرها ، وإنما جمعها إشارة إلى أنه انضمّ إلى ظلمة الليل ظلمة الغيم . والرعـد : اسم لصوت الملك الذى يزجر السحاب . وقد أخرج الترمذى من حديث ابن عباس قال « سألت اليهود النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن الرعد ماهو ؟ قال ملك من الملائكة بيده مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله ، قالوا : فما هذا الصوت الذى نسمع ؟ قال : زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهى إلى حيث أمر. قالت : صدقت » الحديث بطوله ، وفى إسناده مقال . قال القرطبى : وعلى هذا التفسير أكثر العلماء - وقيل : هو اضطراب أجرام السحاب عند نزول المطر منها ، وإلى هذا ذهب جمع من المفسرين تبعا للفلاسفة وجهلة المتكلمين وقيل غير ذلك ، والبرق : مخراق حديد بيد الملك الذى يسوق السحاب ، وإليه ذهب كثير من الصحابة وجمهور علماء الشريعة للحديث السابق . وقال بعض المفسرين تبعا للفلاسفة : إن البرق ماينقدح من اصطكاك أجرام السحاب المتراكمة من الأبخرة المتصعدة المشتملة على جزء نارى يتلهب عند الاصطكاك . وقوله (يجعلون أصابعهم فى آذانهم) جملة مستأنفة لامحل لها كأنّ قائلا قال : فكيف حالهم عند ذلك الرعد ؟ فقيل : يجعلون أصابعهم فى آذانهم . وإطلاق الأصبع على بعضها مجاز مشهور ، والعلاقة الجزئية والكلية لأن الذى يجعل فى الأذن إنما هو رأس الأصبع لاكلها . والصواعق ويقال الصواقع : هى قطعة نار تنفصل من مخراق الملك الذى يزجر السحاب عند غضبه وشدة ضربه لها ، ويدلّ على ذلك مافى حديث ابن عباس الذى ذكرنا بعضه قريبا وبه قال كثير من علماء الشريعة . ومنهم من قال : إنها نار تخرج من فم الملك . وقال الخليل : هى الواقعة الشديدة من صوت الرعد ، يكون معها أحيانا قطعة نار تحرق ما أتت عليه . وقال أبو زيد الصاعقة : نار تسقط من السماء فى رعد شديد . وقال بعض المفسرين تبعا للفلاسفة ومن قال بقولهم : إنها نار لطيفة تنقدح من السحاب إذا اصطكت أجرامها . وسيأتى فى سورة الرعد إن شاء الله فى تفسير الرعد والبرق والصواعق ماله مزيد فائدة وإيضاح . ونصب (حذر الموت) على أنه مفعول لأجله . وقال الفراء : منصوب على التمييز . والموت : ضدّ الحياة . والإحاطة ، الأخذ من جميع الجهات حتى لاتفوت المحاط به بوجه من الوجوه . وقوله (يكاد البرق يخطف أبصارهم) جملة مستأنفة كأنه قيل : فكيف حالهم مع ذلك البرق ؟ ويكاد : يقارب . والخطف : الأخذ بسرعة ، ومنه سمى الطير خطافا لسرعته . وقرأ مجاهد (يخطِف) بكسر الطاء والفتح أفصح . وقوله (كلما

أضاء لهم مشوا فيه) كلام مستأنف كأنه قيل كيف تصنعون في تارتى خفوق البرق وسكونه ، وهو تمثيل لشدّة الأمر على المنافقين بشدّته على أهل الصيب (ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم) بالزيادة فى الرعد والبرق (إن الله على كل شىء قدير) وهذا من جملة مقدوراته سبحانه . وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال (أو كصيب) هو المطر ضرب مثله فى القرآن (فيه ظلمات) يقول ابتلاء (ورعد وبرق) تخويف (يكاد البرق يخطف أبصارهم) يقول : يكاد محكم القرآن يدل على عورات المنافقين (كلما أضاء لهم مشوا فيه) يقول : كلما أصاب المنافقون من الإسلام عزّا اطمأنوا ، فإن أصاب الإسلام نكبة قاموا ليرجعوا إلى الكفر كقوله ـ ومن الناس من يعبد الله على حرف ـ الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة قالوا : كان رجلان من المنافقين من أهل المدينة هربا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المشركين ، فأصابهما هذا المطر الذى ذكر الله فيه رعد شديد وصواعق وبرق ، فجعلا كلما أصابهما الصواعق يجعلان أصابعهما فى آذانهما من الفرق أن تدخل الصواعق فى مسامعهما فتقتلهما ، وإذا لمع البرق مشيا فى ضوئه وإذا لم يلمع لم يبصرا قاما مكانهما لا يمشيان فجعلا يقولان : ليتنا قد أصبحنا فنأتى محمدا فنضع أيدينا فى يده ، فأصبحا فأتياه فأسلما ووضعا أيديهما فى يده وحسن إسلامهما فضرب الله شأن هذين المنافقين الخارجين مثلا للمنافقين الذين بالمدينة ، وكان المنافقون إذا حضروا مجلس النبى صلى الله عليه وآله وسلم جعلوا أصابعهم فى آذانهم فرقا من كلام النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن ينزل فيهم شىء أو يذكروا بشىء فيقتلوا ، كما كان ذلك المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما فى آذانهما ، وإذا أضاء لهم مشوا فيه : أى فإذا كثرت أموالهم وأولادهم وأصابوا غنيمة وفتحا مشوا فيه وقالوا : إن دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم حينئذ صدق واستقاموا عليه ، كما كان ذانك المنافقان يمشيان إذا أضاء لهم البرق ، وإذا أظلم عليهم قاموا فكانوا إذا هلكت أموالهم وأولادهم وأصابهم البلاء قالوا : هذا من أجل دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وارتدوا كفرا كما قام المنافقان حين أظلم البرق عليهما . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال (أو كصيب) قال : هو المطر وهو مثل للمنافق فى ضوئه يتكلم بما معه من كتاب الله مراآة الناس ، فإذا خلا وحده عمل بغيره فهو فى ظلمة ما أقام على ذلك . وأما الظلمات : فالضلالات . وأما البرق : فالإيمان ، وهم أهل الكتاب ، وإذا أظلم عليهم : فهو رجل يأخذ بطرف الحق لا يستطيع أن يجاوزه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا نحو ماسلف . وقد روى تفسيره بنحو ذلك عن جماعة من التابعين .

واعلم أن المنافقين أصناف ، فمنهم من يظهر الإسلام ويبطن الكفر ، ومنهم من قال فيه النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما « ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه واحدة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : من إذا حدّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان » وورد بلفظ أربع وزاد « وإذا خاصم فجر » . وورد بلفظ « وإذا عاهد غدر » . وقد ذكر ابن جرير ومن تبعه من المفسرين أن هذين المثلين لصنف واحد من المنافقين .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١)
ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ
ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)

لما فرغ سبحانه من ذكر المؤمنين والكافرين والمنافقين أقبل عليهم بالخطاب التفاتا للنكتة السابقة فى الفاتحة . ويا حرف نداء ، والمنادى أىّ وهو اسم مفرد مبنى على الضم ، وها حرف تنبيه مقحم بين المنادى وصفته . قال سيبويه : كأنك كررت « يا » مرتين ، وصار الاسم بينهما كما قالوا : هاهوذا . وقد تقدّم الكلام فى تفسير الناس والعبادة ، وإنما خص نعمة الخلق وامتنّ بها عليهم ، لأن جميع النعم مترتبة عليها ، وهى أصلها الذى لايوجد شىء منها بدونها ، وأيضا فالكفار مقرّون بأن الله هو الخالق ـ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولنّ الله ـ فامتن عليهم بما يعترفون به ولا ينكرونه . وفى أصل معنى الخلق وجهان : أحدهما التقدير . يقال : خلقت الأديم للسقاء : إذا قدّرته قبل القطع . قال زهير :

ولأنت تفرى ما خلقت وبعـ ... ـض القوم يخلق ثم لايفـرى

الثانى : الانشاء والاختراع والإبداع . ولعل أصلها الترجى والطمع والتوقع والإشفاق ، وذلك مستحيل على الله سبحانه ، ولكنه لما كانت المخاطبة منه سبحانه للبشر كان بمنزلة قوله لهم : افعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع وبهذا قال جماعة من أئمة العربية منهم سيبويه . وقيل : إن العرب استعملت لعل مجردة من الشك بمعنى لام كى . والمعنى هنا : لتتقوا ، وكذلك ماوقع هذا الموقع ، ومنه قول الشاعر :

وقلتم لنا كفوا الحروب لعلنـا ... نكفّ ووثقتم لنـا كل موثق

فلما كففنا الحرب كانت عهودكم ... كشبه سراب فى الملا متألـق

أى كفوا عن الحرب لنكف ، ولو كانت لعل للشك لم يوثقوا لهم كل موثق ، وبهذا قال جماعة منهم قطرب . وقيل إنها بمعنى التعرّض للشىء كأنه قال : متعرّضين للتقوى . وجعل هنا بمعنى صير لتعدّيه إلى المفعولين ، ومنه قول الشاعر :

وقد جعلت أرى الإثنين أربعة ... والأربع اثنين لمـا هدنى الكبر

و (فراشا) أى وطاء يستقرون عليها . لما قدّم نعمة خلقهم أتبعه بنعمة خلق الأرض فراشا لهم ، لما كانت الأرض التى هى مسكنهم ومحل استقرارهم من أعظم ماتدعو إليه حاجتهم ، ثم أتبع ذلك بنعمة جعل السماء كالقبة المضروبة عليهم ، والسقف للبيت الذى يسكنونه كما قال ـ وجعلنا السماء سقفا محفوظا ـ . وأصل البناء : وضع لبنة على أخرى ، ثم امتنّ عليهم بإنزال الماء من السماء . وأصل ماء موه ، قلبت الواو لتحركها وانفتاح ماقبلها ألفا فصار ماه ، فاجتمع حرفان خفيفان فقلبت الهاء همزة . والثمرات جمع ثمرة . والمعنى : أخرجنا لكم ألوانا من الثمرات وأنواعا من النبات ليكون ذلك متاعا لكم إلى حين . والأنداد جمع ندّ ، وهو المثل والنظير . وقوله (وأنتم تعلمون) جملة حالية والخطاب للكفار والمنافقين . فإن قيل : كيف وصفهم بالعلم وقد نعتهم بخلاف ذلك حيث قال ـ ولكن لايعلمون . ولكن لايشعرون . وماكانوا مهتدين . صمّ بكم عمى ـ . فيقال : إن المراد أن جهلهم وعدم شعورهم لايتناول هذا : أى كونهم يعلمون أنه المنعم دون غيره من الأنداد ، فإنهم كانوا يعلمون هذا ولا ينكرونه كما حكاه الله عنهم فى غير آية . وقد يقال : المراد وأنتم تعلمون وحدانيته بالقوّة والامكان لو تدبرتم ونظرتم . وفيه دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد . قال ابن فورك : المراد وتجعلون لله أندادا بعد علمكم الذى هو نفى الجهل بأن الله واحد انتهى . وحذف مفعول تعلمون للدلالة على عدم اختصاص ماهم عليه من العلم بنوع واحد من الأنواع الموجبة للتوحيد . وقد أخرج البزار والحاكم وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال : ماكان

ـ ياأيها الذين آمنوا ـ فهو أنزل بالمدينة ، وماكان ـ ياأيها الناس ـ فهوأنزل بمكة . وروى نحو ذلك عن ابن أبى شيبة وعبد ابن حميد والطبرانى فى الأوسط والحاكم وصححه . وروى نحوه أبوعبيدوابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر من قول علقمة . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن مردويه وابن المنذر عن الضحاك مثله . وكذا أخرج أبوعبيد عن ميمون بن مهران . وأخرج نحوه أيضا ابن أبى شيبة وابن مردويه عن عروة وعكرمة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ياأيها الناس) قال : هى للفريقين جميعا من الكفار والمؤمنين. وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله (لعلكم) يعنى كى . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عون بن عبد الله بن عتبة قال لعل من الله واجب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (الذى جعل لكم الأرض فراشا) أى تمشون عليها وهى المهاد والقرار (والسماء بناء) قال كهيئة القبة وهى سقف الأرض وأخرج أبوالشيخ فى العظمة عن الحسن أنه سئل : المطر من السماء أم من السحاب ؟ قال : من السماء . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن كعب قال : السحاب غربال المطر ، ولولا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد مايقع عليه من الأرض والبذر . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن خالد بن معدان قال : المطر ماء يخرج من تحت العرش فينزل من سماء إلى سماء حتى يجتمع فى سماء الدنيا ، فيجتمع فى موضع يقال له الأبزم ، فتجىء السحاب السود فتدخله فتشربه مثل شرب الإسفنجة فيسوقها الله حيث يشاء . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة قال : ينزل الماء من السماء السابعة ، فتقع القطرة منه على السحاب مثل البعير . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن خالد بن يزيد قال : المطر منه من السماء ، ومنه مايستقيه الغيم من البحر فيعذبه الرعد والبرق . وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب المطر عن ابن عباس قال : إذا جاء القطر من السماء تفتحت له الأصداف فكان لؤلؤا . وأخرج الشافعى فى الأم وابن أبى الدنيا فى كتاب المطر وأبو الشيخ فى العظمة عن المطلب بن حنطب أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « مامن ساعة من ليل ولانهار إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث يشاء». وأخرج ابن أبى الدنيا وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : مانزل مطر من السماء إلا ومعه البذر ، أما لو أنكم بسطتم نطعا لرأيتموه . وأخرج ابن أبى الدنيا وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : المطر مزاجة من الجنة ، فإذا كثر المزاج عظمت البركة وإن قلّ المطر ، وإذا قلّ المزاج قلت البركة وإن كثر المطر. وأخرج أبوالشيخ عن الحسن قال : مامن عام بأمطر من عام ولكن الله يصرفه حيث يشاء ، وينزل مع المطر كذا وكذا من الملائكة يكتبون حيث يقع ذلك المطر ومن يرزقه ومن يخرج منه مع كل قطرة . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فلا تجعلوا لله أندادا) أى لاتشركوا به غيره من الأنداد التى لاتضرّ ولاتنفع (وأنتم تعلمون) أنه لارب لكم يرزقكم غيره . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (أندادا) قال : أشباها . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود (أندادا) قال : أكفاء من الرجال يطيعونهم فى معصية الله . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة (أندادا) قال شركاء . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى فى الأدب المفرد والنسائى وابن ماجه وأبو نعيم فى الحلية عن ابن عباس قال « قال رجل للنبىّ صلى الله عليه وآله وسلم : ماشاء الله وشئت ، قال : جعلتنى لله ندا ماشاء الله وحده » . وأخرج ابن سعد عن قتيلة بنت صيفى قالت « جاء حبر من الأحبار إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يامحمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون ، قال : وكيف ؟ قال : يقول أحدكم لا والكعبة ، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : من حلف فليحلف بربّ الكعبة . فقال : يامحمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندا ، قال : وكيف ذلك ؟ قال : يقول أحدكم ماشاء الله وشئت ، فقال النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال منكم ماشاء الله قال ثم شئت »

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتقولوا ماشاء الله وشاء فلان ، قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان » وأخرج أحمد وابن ماجه والبيهقي وابن مردويه عن طفيل بن سخبرة « أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مرّ برهط من اليهود فقال : أنتم نعم القوم لولا أنكم تزعمون أن عزيرا ابن الله ، فقالوا : وأنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد . ثم مرّ برهط من النصارى فقال : أنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله ، قالوا : وأنتم نعم القوم لولا أنكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد . فلما أصبح أخبر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فخطب فقال إن طفيلا رأى رؤيا وإنكم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم فلا تقولوها ، ولكن قولوا ماشاء الله وحده لاشريك له» وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفا سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يافلان وحياتي ، وتقول : لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص ، ولولا القط في الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل ماشاء الله وشئت ، وقول الرجل لولا الله وفلان ، هذا كله شرك . وأخرج البخاري ومسلم عن ابن مسعود قال « قلت : يارسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله ندّا وهو خلقك » الحديث .

وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤)

(في ريب) أي شك مما نزلنا على عبدنا : أي القرآن أنزله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم . والعبد مأخوذ من التعبد وهو التذلل . والتنزيل التدريج والتنجيم . وقوله (فأتوا) الفاء جواب الشرط وهو أمر معناه التعجيز . لما احتج عليهم بما يثبت الوحدانية ويبطل الشرك عقبه بما هو الحجة على إثبات نبوّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومايدفع الشبهة في كون القرآن معجزة ، فتحدّاهم بأن يأتوا بسورة من سوره . والسورة الطائفة من القرآن المسماة باسم خاصّ ، سميت بذلك لأنها مشتملة على كلماتها كاشتمال سور البلد عليها . و« من » في قوله (من مثله) زائدة لقوله فأتوا بسورة مثله . والضمير في مثله عائد على القرآن عند جمهور أهل العلم . وقيل عائد على التوراة والإنجيل ، لأن المعنى : فأتوا بسورة من كتاب مثله فإنها تصدّق مافيه . وقيل يعود على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والمعنى من بشر مثل محمد : أي لايكتب ولايقرأ . والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو المعاون ، والمراد هنا الآلهة . ومعنى (دون) : أدنى مكان من الشيء واتسع فيه حتى استعمل في تخطي الشيء إلى شيء آخر ، ومنه مافي هذه الآية ، وكذلك قوله تعالى ـ لايتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ـ وله معان أخر ، منها التقصير عن الغاية والحقارة ، يقال هذا الشيء دون : أي حقير ، ومنه :

إذا ما علا المرء رام العلا ويقنع بالدون من كان دونا

والقرب يقال هذا دون ذاك : أي أقرب منه ويكون إغراء ، تقول : دونك زيدا : أي خذه من أدنى مكان (من دون الله) متعلق بادعوا : أي ادعوا الذين يشهدون لكم من دون الله إن كنتم صادقين فيما قلتم من أنكم تقدرون على المعارضة ، وهذا تعجيز لهم وبيان لانقطاعهم . والصدق خلاف الكذب ، وهو مطابقة الخبر للواقع أو للاعتقاد أولهما على الخلاف المعروف في علم المعاني (فإن لم تفعلوا) يعني فيما مضى (ولن تفعلوا) أي تطيقوا ذلك فيما يأتي

وتبين لكم عجزكم عن المعارضة (فاتقوا النار) بالإيمان بالله وكتبه ورسله والقيام بفرائضه واجتناب مناهيه وعبر عن الإتيان بالفعل لأن الإتيان فعل من الأفعال لقصد الاختصار ، وجملة لن تفعلوا لامحل لها من الإعراب لأنها اعتراضية ، ولن للنفي المؤكد لما دخلت عليه ، وهذا من الغيوب التى أخبر بها القرآن قبل وقوعها ، لأنها لم تقع المعارضة من أحد من الكفرة فى أيام النبوّة وفيما بعدها وإلى الآن . والوقود بالفتح : الحطب ، وبالضم : التوقد أى المصدر ، وقد جاء فيه الفتح . والمراد بالحجارة الأصنام التى كانوا يعبدونها لأنهم قرنوا أنفسهم بها فى الدنيا فجعلت وقودا للنار معهم . ويدل على هذا قوله تعالى ـ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم ـ أى حطب جهنم . وقيل المراد بها حجارة الكبريت ، وفى هذا من التهويل مالا يقدّر قدره من كون هذه النار تتقد بالناس والحجارة ، فأوقدت بنفس مايراد إحراقه بها ، والمراد بقوله (أعدّت) جعلت عدّة لعذابهم وهيئت لذلك . وقد كرّر الله سبحانه تحدّى الكفار بهذا فى مواضع فى القرآن ، منها هذا ، ومنها قوله تعالى فى سورة القصص ـ قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين ـ وقال فى سورة سبحان ـ قل لئن اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لايأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ـ وقال فى سورة هود ـ أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ـ وقال فى سورة يونس ـ وماكان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل الكتاب لاريب فيه من رب العالمين . أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ـ .

وقد وقع الخلاف بين أهل العلم هل وجه الإعجاز فى القرآن هو كونه فى الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر ، أوكان العجز عن المعارضة للصرفة من الله سبحانه لهم عن أن يعارضوه ، والحق الأول ، والكلام فى هذا مبسوط فى مواطنه . وقد أخرج أحمد والبخارى ومسلم والنسائى والبيهقى فى الدلائل عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « مامن نبىّ من الأنبياء إلا أعطى مامثله آمن عليه البشر ، وإنما كان الذى أوتيته وحيا أوحاه الله إلىّ ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة » وقد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (وإن كنتم فى ريب) قال : هذا قول الله لمن شكّ من الكفار فيما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (وإن كنتم فى ريب) قال : فى شك (مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله) قال : من مثل القرآن حقا وصدقا لاباطل فيه ولا كذب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (فأتوا بسورة من مثله) قال : مثل القرآن (وادعوا شهداءكم) قال : ناس يشهدون لكم إذا أتيتم بها أنها مثله . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (شهداءكم) قال : أعوانكم على ماأنتم عليه (فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا) فقد بين لكم الحق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة (فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا) يقول : لن تقدروا على ذلك ولن تطيقوه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ كل شىء فى القرآن وقودها برفع الواو الأولى ، إلا التى فى السماء ذات البروج ـ النار ذات الوقود ـ بنصب الواو . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى فى الكبير والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : إن الحجارة التى ذكرها الله فى القرآن فى قوله (وقودها الناس والحجارة) حجارة من كبريت خلقها الله عنده كيف شاء . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير أيضا عن عمرو بن ميمون مثله أيضا . وأخرج ابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عن أنس قال « تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية (وقودها الناس والحجارة) قال : أوقد عليها ألف عام حتى احمرّت ،

وألف عام حتى ابيضت ، وألف عام حتى اسودت ، فهي سوداء مظلمة لايطفأ لهبها » . وأخرج ابن أبي شيبة والترمذى وابن مردويه والبيهقى عن أبى هريرة مرفوعا مثله. وأخرج أحمد ومالك والبخارى ومسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « نار بنى آدم التى توقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم ، قالوا : يارسول الله إن كانت لكافية ؟ قال فإنها قد فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها » . وأخرج الترمذى وحسنه عن أبى سعيد مرفوعا نحوه . وأخرج ابن ماجه والحاكم وصححه عن أنس مرفوعا نحوه أيضا . وأخرج مالك فى الموطأ والبيهقى فى البعث عن أبى هريرة قال : أترونها حمراء مثل ناركم هذه التى توقدون ، إنها لأشد سوادا من القار . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (أعدت للكافرين) قال : أى لمن كان مثل ماأنتم عليه من الكفر .

وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّالِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَٰبِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَٰجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢٥)

لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقبه بجزاء المؤمنين ليجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد كما هى عادته سبحانه فى كتابه العزيز ، لما فى ذلك من تنشيط عباده المؤمنين لطاعاته ، وتثبيط عباده الكافرين عن معاصيه . والتبشير : الإخبار بما يظهر أثره على البشرة ، وهى الجلدة الظاهرة ، من البشر والسرور . قال القرطبى : أجمع العلماء على أن المكلف إذا قال : من بشرنى من عبيدى فهو حر فبشره واحد من عبيده فأكثر فإن أولهم يكون حرا دون الثانى واختلفوا إذا قال : من أخبرنى من عبيدى بكذا فهو حر ، فقال أصحاب الشافعى : يعم لأن كل واحد منهم مخبر ، وقال علماؤنا : لا ، لأن المكلف إنما قصد خبرا يكون بشارة ، وذلك مختص بالأول انتهى . والحق أنه إن أراد مدلول الخبر عتقوا جميعا ، وإن أراد الخبر المقيد بكونه بشارة عتق الأول ، فالخلاف لفظى . والمأمور بالتبشير قيل هو النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وقيل هو كل أحد كما فى قوله صلى الله عليه وآله وسلم « بشر المشائين » وهذه الجمل وإن كانت مصدرة بالإنشاء فلا يقدح ذلك فى عطفها على ماقبلها ، لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصين من دون نظر إلى مااشتمل عليه الوصفان من الأفراد المتخالفة خبرا وإنشاء . وقيل : إن قوله (وبشر)معطوف على قوله (فاتقوا النار) ، وليس هذا بجيد. و(الصالحات) الأعمال المستقيمة . والمراد هنا : الأعمال المطلوبة منهم المفترضة عليهم ـ وفيه رد على من يقول إن الإيمان بمجرده يكفى ، فالجنة تنال بالإيمان والعمل الصالح . والجنات : البساتين ، وإنما سميت جنات لأنها تجن من فيها : أى تستره بشجرها ، وهو اسم لدار الثواب كلها وهى مشتملة على جنات كثيرة . والأنهار جمع نهر ، وهو المجرى الواسع فوق الجدول ودون البحر ، والمراد : الماء الذى يجرى فيها ، وأسند الجرى إليها مجازا ، والجارى حقيقة هو الماء كما فى قوله تعالى ـ واسأل القرية ـ أى أهلها وكما قال الشاعر :

ونبئت أن النار بعدك أوقدت   واستب بعدك يا كليب المجلس

والضمير فى قوله (من تحتها) عائد إلى الجنات لاشتمالها على الأشجار : أى من تحت أشجارها . وقوله (كلما رزقوا) وصف آخر للجنات ، أو هو جملة مستأنفة كأن سائلا قال : كيف ثمارها . و(من ثمرة) فى معنى من أى

ثمرة : أى نوع من أنواع الثمرات . والمراد بقوله (هذا الذى رزقنا من قبل) أنه شبيهه ونظيره ، لاأنه هو ، لأن ذات الحاضر لاتكون عين ذات الغائب لاختلافهما ، وذلك أن اللون يشبه اللون وإن كان الحجم والطعم والرائحة والماوية متخالفة . والضمير فى به عائد إلى الرزق ، وقيل : المراد أنهم أتوا بما يرزقونه فى الجنة متشابها فما يأتيهم فى أول النهار يشابه الذى يأتيهم فى آخره ، فيقولون هذا الذى رزقنا من قبل ، فإذا أكلوا وجدوا له طعما غير طعم الأول . و(متشابها) منصوب على الحال . والمراد بتطهير الأزواج أنه لايصيبهن مايصيب النساء من قذر الحيض والنفاس وسائر الأدناس التى لايمتنع تعلقها بنساء الدنيا . والخلود : البقاء الدائم الذى لاينقطع ، وقد يستعمل مجازا فيما يطول ، والمراد هنا الأول . وقد أخرج ابن ماجه وابن أبى الدنيا فى صفة الجنة والبزار وابن أبى حاتم وابن حبان والبيهقى وابن مردويه عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ألا هل مشمر للجنة فإن الجنة لاخطر لها ، هى ورب الكعبة نور يتلألأ ، وريحانة تهتز ، وقصر مشيد ، ونهر مطرد ، وثمرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة ، وحلل كثيرة ، ومقام فى أبد فى دار سليمة ، وفاكهة خضراء » الحديث . والأحاديث فى وصف الجنة كثيرة جدا ثابتة فى الصحيحين وغيرهما . وأخرج ابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى والحاكم وابن مردويه والبيهقى فى البعث عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أنهار الجنة تفجر من تحت جبال مسك » . وأخرج ابن أبى شيبة وأبو حاتم وأبو الشيخ وابن حبان والبيهقى فى البعث وصححه عن ابن مسعود نحوه موقوفا . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله (تجرى من تحتها الأنهار) قال : يعنى المساكن تجرى أسفلها أنهارها . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا) قال : أتوا بالثمرة فى الجنة فنظروا إليها (قالوا هذا الذى رزقنا من قبل) فى الدنيا (وأتوا به متشابها) فى اللون والمرأى وليس يشبه الطعم . وأخرج عبد بن حميد عن على بن زيد وقتادة نحوه . وأخرج مسدد فى مسنده وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ليس فى الدنيا مما فى الجنة شىء إلا الأسماء . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة قال : قولهم (من قبل) معناه : هذا مثل الذى كان بالأمس . وأخرج ابن جرير عن يحيى بن أبى كثير نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال (متشابها) فى اللون مختلفا فى الطعم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله (متشابها) قال : خيار كله يشبه بعضه بعضا لارذل فيه ، ألم تروا إلى ثمار الدنيا كيف ترذلون بعضه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (ولهم فيها أزواج مطهرة) قال : من الحيض والغائط والبزاق والنخامة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : من القذر والأذى وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : لايحضن ولايحدثن ولايتنخمن . وقد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى صفات أهل الجنة فى الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة أن أهل الجنة لايبصقون ولا يتمخطون ولا يتغوطون . وثبت أيضا عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى أحاديث كثيرة فى الصحيحين وغيرهما من صفات نساء أهل الجنة مالا يتسع المقام لبسطه ، فلينظر فى دواوين الإسلام وغيرها . وأخرج ابن جرير وابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وهم فيها خالدون) أى خالدون أبدا ، يخبرهم أن الثواب بالخير والشر مقيم على أهله أبدا لانقطاع له . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (وهم فيها خالدون) يعنى لايموتون . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، ثم يقوم مؤذن بينهم : يا أهل النار لاموت

ويا أهل الجنة لاموت ، كل هو خالد فيما هو فيه » . وأخرج البخارى من حديث أبى هريرة نحوه . وأخرج الطبرانى والحاكم وصححه من حديث معاذ نحوه . وأخرج الطبرانى وابن مردويه وأبو نعيم من حديث ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لو قيل لأهل النار إنكم ماكثون فى النار عدد كل حصاة فى الدنيا لفرحوا بها ولو قيل لأهل الجنة إنكم ماكثون عدد كل حصاة لحزنوا ، ولكن جعل لهم الأبد » .

إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ ٱللهُ بِهٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا ٱلْفٰسِقِينَ (٢٦) ٱلَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ ٱللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثٰقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ ٱللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ أُولٰئِكَ هُمُ ٱلْخٰسِرُونَ (٢٧)

أنزل الله هذه الآية ردّاً على الكفار لما أنكروا ماضربه سبحانه من الأمثال كقوله ـ مثلهم كمثل الذى استوقد نارا ـ وقوله ـ أو كصيب من السماء ـ فقالوا الله أجلّ وأعلا من أن يضرب الأمثال. وقال الرازى : إنه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا أورد هاهنا شبهة أوردها الكفار قدحا فى ذلك وأجاب عنها ، وتقرير الشبهة أنه جاء فى القرآن ذكر النحل والعنكبوت والنمل ، وهذه الأشياء لايليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمال القرآن عليها يقدح فى فصاحته فضلا عن كونه معجزا . وأجاب الله عنها بأن صغر هذه الأشياء لاتقدح فى الفصاحة إذا كان ذكرها مشتملا على حكمة بالغة انتهى. ولايخفاك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه وإرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لامستند له ولا دليل عليه ، وقد تقدّمه إلى شيء من هذا صاحب الكشاف ، والظاهر ماذكرناه أوّلا لكون هذه الآية جاءت بعقب المثلين اللذين هما مذكوران قبلها ، ولايستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحا فى الفصاحة والإعجاز . والحياء : تغير وانكسار يعترى الإنسان من تخوّف مايعاب به ويذم : كذا فى الكشاف ، وتبعه الرازى فى مفاتيح الغيب . وقال القرطبى : أصل الاستحياء الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ، وهذا محال على الله انتهى ، وقد اختلفوا فى تأويل مافى هذه الآية من ذكر الحياء فقيل : ساغ ذلك لكونه واقعا فى الكلام المحكى عن الكفار ، وقيل : هو من باب المشاكلة كما تقدم ، وقيل هو جار على سبيل التمثيل . قال فى الكشاف : مثل تركه تخييب العبد وأنه لايردّ يديه صفرا من عطائه لكرمه بترك من يترك ردّ المحتاج إليه حياء منه انتهى . وقد قرأ ابن محيصن وابن كثير فى رواية عنه « يستحى » بياء واحدة وهى لغة تميم وبكر بن وائل ، نقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت ، ثم استثقلت الضمة على الثانية فسكنت ، فحذفت إحداهما لالتقاء الساكنين . وضرب المثل : اعتماده وصنعه . و« ما » فى قوله (مابعوضة) إبهامية أى موجبة لإبهام مادخلت عليه حتى يصير أعمّ مما كان عليه وأكثر شيوعا فى أفراده ، وهى فى مرضع نصب على البدل من قوله (مثلا) و (بعوضة) نعت لها لإبهامها ، قاله الفراء والزجاج وثعلب ، وقيل : إنها زائدة ، وبعوضة بدل من مثل . ونصب بعوضة فى هذين الوجهين ظاهر ، وقيل : إنها منصوبة بنزع الخافض ، والتقدير : أن يضرب مثلا مابين بعوضة فحذف لفظ بين . وقد روى هذا عن الكسائى ، وقيل : إن يضرب بمعنى يجعل فتكون

بعوضة المفعول الثانى . وقرأ الضحاك وإبراهيم بن أبى عبلة ورؤية بن العجاج « بعوضة » بالرفع وهى لغة تميم . قال أبو الفتح : وجه ذلك أن « ما » اسم بمنزلة الذى ، وبعوضة رفع على إضمار المبتدأ ، ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية كأنه قال تعالى (مابعوضة فما فوقها) حتى لايضرب المثل به ، بل يدانى لمثل بما هو أقل من ذلك بكثير ، والبعوضة فعولة من بعض : إذا قطع ، يقال : بعض وبضع بمعنى ، والبعوض : البق ، الواحدة بعوضة ، سميت بذلك لصغرها قاله الجوهرى وغيره . وقوله (فما فوقها) قال الكسائى وأبوعبيدة وغيرهما : فما فوقها والله أعلم مادونها : أى أنها فوقها فى الصغر كجناحها . قال الكسائى وهذا كقولك فى الكلام أتراه قصيرا فيقول القائل أو فوق ذلك أى أقصر مما ترى . ويمكن أن يراد فما زاد عليها فى الكبر . وقد قال بذلك جماعة . قوله (فأما الذين آمنوا) أما حرف فيه معنى الشرط ، وقدره سيبويه بمهما يكن من شيء فكذا . وذكر صاحب الكشاف أن فائدته فى الكلام أنه يعطيه فضل توكيد وجعل تقدير سيبويه دليلا على ذلك . والضمير فى (أنه) راجع إلى المثل . و (الحق) الثابت ، وهو المقابل للباطل والحق واحد الحقوق ، والمراد هنا الأول . وقد اختلف النحاة فى (ماذا) فقيل هى بمنزلة اسم واحد بمعنى : أى شيء أراد الله ، فتكون فى موضع نصب بأراد . قال ابن كيسان : وهو الجيد . وقيل « ما» اسم تام فى موضع رفع بالابتداء ، و« ذا » بمعنى الذى ، وهوخبر المبتدأ مع صلته ، وجوابه يكون على الأول منصوبا وعلى الثانى مرفوعا . والإرادة نقيض الكراهة ، وقد اتفق المسلمون على أنه يجوز إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه ، و(مثلا) قال ثعلب : منصوب على القطع ، والتقدير : أراد مثلا . وقال ابن كيسان : هو منصوب على التمييز الذى وقع موقع الحال ، وهذا أقوى من الأول . وقوله (يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا) هو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بأما ، فهو خبر من الله سبحانه . وقيل : هو حكاية لقول الكافرين كأنهم قالوا : مامراد الله بهذا المثل الذى يفرق به الناس إلى ضلالة وإلى هدى ؟ وليس هذا بصحيح ، فإن الكافرين لايقرون بأن فى القرآن شيئا من الهداية ، ولايعترفون على أنفسهم بشيء من الضلالة . قال القرطبى : ولا خلاف أن قوله (ومايضل به إلا الفاسقين) من كلام الله سبحانه . وقد أطال المتكلمون الخصام فى تفسير الضلال المذكور هنا وفى نسبته إلى الله سبحانه . وقد نقح البحث الرازى فى تفسيره مفاتيح الغيب فى هذا الموضع تنقيحا نفيسا ، وجوده وطوله وأوضح فروعه وأصوله ، فليرجع إليه فإنه مفيد جدا . وأما صاحب الكشاف فقد اعتمد هاهنا على عصاه التى يتوكأ عليها فى تفسيره ، فجعل إسناد الإضلال إلى الله سبحانه بكونه سببا ، فهو من الإسناد المجازى إلى ملابس للفاعل الحقيقى . وحكى القرطبى عن أهل الحق من المفسرين أن المراد بقوله (يضل) يخذل . والفسق : الخروج عن الشيء ، يقال فسقت الرطبة : إذا خرجت عن قشرها . والفأرة من جحرها ذكر معنى هذا الفراء . وقد استشهد أبو بكر بن الأنبارى فى كتاب الزاهر له على معنى الفسق بقول رؤبة بن العجاج :

يهوين فى نجد وغورا غائرا فواسقا عن قصدها جوائرا

وقد زعم ابن الأعرابى أنه لم يسمع قط فى كلام الجاهلية ولا فى شعرهم فاسق ، وهذا مردود عليه ، فقد حكى ذلك عن العرب وأنه من كلامهم جماعة من أئمة اللغة كابن فارس والجوهرى وابن الأنبارى وغيرهم . وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « خمس فواسق » الحديث. وقال فى الكشاف : الفسق الخروج عن القصد ، ثم ذكر عجز بيت رؤبة المذكور ، ثم قال : والفاسق فى الشريعة : الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة انتهى . وقال القرطبى : والفسق فى عرف الاستعمال الشرعى : الخروج من طاعة الله عز وجل ، فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان انتهى. وهذا هو أنسب بالمعنى اللغوى ، ولاوجه لقصره على

بعض الخارجين دون بعض . قال الرازى فى تفسيره : واختلف أهل القبلة هل هو مؤمن أو كافر ؟ فعند أصحابنا أنه مؤمن ، وعند الخوارج أنه كافر ، وعند المعتزلة لامؤمن ولا كافر ، واحتج المخالف بقوله تعالى ـ بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ـ وقوله (إن المنافقين هم الفاسقون) وقوله ـ حبب إليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ـ وهذه المسألة طويلة مذكورة فى علم الكلام انتهى . وقوله (الذين ينقضون) فى محل نصب وصفا للفاسقين . والنقض : إفساد ماأبرم من بناء أو حبل أوعهد ، والنقاضة : مانقض من حبل الشعر . والعهد : قيل هو الذى أخذه الله على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره ، وقيل : هو وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى كتبه على ألسن رسله ، ونقضهم ذلك : ترك العمل به ؛ وقيل : بل هو نصب الأدلة على وحدانيته بالسموات والأرض وسائر مخلوقاته ، ونقضه : ترك النظر فيه ؛ وقيل : هو ماعهده إلى الذين أوتوا الكتاب ليبينه للناس . والميثاق : العهد المؤكد باليمين مفعال من الوثاقة وهى الشدّة فى العقد والربط ، والجمع المواثيق والمياثيق ؛ وأنشد ابن الأعرابى :

حمى لايحل الدهر إلا بإذننـــا ولا نسأل الأقوام عهد المياثق

واستعمال النقض فى إبطال العهد على سبيل الاستعارة . والقطع معروف ، والمصدر فى الرحم القطيعة ، وقطعت الحبل قطعا ، وقطعت النهر قطعا . « وما » فى قوله (ماأمر الله به) فى موضع نصب بيقطعون و (أن يوصل) فى محل نصب بأمر . ويحتمل أن يكون بدلا من ما ، أو من الهاء فى به . واختلفوا ماهو الشىء الذى أمر الله بوصله فقيل : الأرحام ؛ وقيل : أمر أن يوصل القول بالعمل ؛ وقيل : أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الآخر ؛ وقيل : المراد به حفظ شرائعه وحدوده التى أمر فى كتبه المنزلة وعلى ألسن رسله بالمحافظة عليها فهى عامة ، وبه قال الجمهور وهو الحق . والمراد بالفساد فى الأرض الأفعال والأقوال المخالفة لما أمر الله به ، كعبادة غيره والإضرار بعباده وتغيير ماأمر بحفظه ؛ وبالجملة فكل ماخالف الصلاح شرعا أوعقلا فهو فساد . والخسران : النقصان ، والخاسر ، هو الذى نقص نفسه من الفلاح والفوز ، وهؤلاء لما استبدلوا النقض بالوفاء والقطع بالوصل كان عملهم فسادا لما نقصوا أنفسهم من الفلاح والربح . وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال : لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين قوله (مثلهم كمثل الذى استوقد نارا) وقوله ـ أوكصيب من السماء ـ قال المنافقون : الله أعلا وأجلّ من أن يضرب هذه الأمثال فأنزل الله (إن الله لايستحيى أن يضرب مثلا) الآية . وأخرج الواحدى فى تفسيره عن ابن عباس قال : إن الله ذكر آلهة المشركين فقال ـ وإن يسلبهم الذباب شيئا ـ وذكر كيد الآلهة فجعله كبيت العنكبوت ، فقالوا : أرأيت حيث ذكر الله الذباب والعنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد أىّ شىء كان يصنع بهذا ؟ فأنزل الله (إن الله لايستحيى) وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة نحو قول ابن عباس . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : لما نزلت ـ ياأيها الناس ضرب مثل ـ قال المشركون : ماهذا من الأمثال فيضرب ؟ فأنزل الله هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى (فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم) قال : يؤمن به المؤمن ، ويعلمون أنه الحق من ربهم ويهديهم الله به ، ويعرفه الفاسقون فيكفرون به . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (يضلّ به كثيرا) يعنى المنافقين (ويهدى به كثيرا) يعنى المؤمنين (ومايضلّ به إلا الفاسقين) قال هم المنافقون . وفى قوله (ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه) قال : هو ماعهد إليهم فى القرآن فأقرّوا به ثم كفروا فنقضوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس

فى قوله (ومايضلّ به إلا الفاسقين) يقول : يعرفه الكافرون فيكفرون به . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : فسقوا فأضلهم الله بفسقهم. وأخرج البخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعد بن أبى وقاص قال : الحرورية هم الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ، وكان يسميهم الفاسقين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : مانعلم الله أوعد فى ذنب ماأوعد فى نقض هذا الميثاق ، فمن أعطى عهد الله وميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به الله . وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى أحاديث ثابتة فى الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة النهى عن نقض العهد والوعيد الشديد عليه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (ويقطعون ماأمر الله به أن يوصل) قال : الرحم والقرابة . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (ويفسدون فى الأرض) قال : يعملون فيها بالمعصية . وأخرج ابن المنذر عن مقاتل فى قوله (أولئك هم الخاسرون) يقول : هم أهل النار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كل شىء نسبه الله إلى غير أهل الإسلام مثل خاسر ومسرف وظالم ومجرم وفاسق فإنما يعنى به الكفر ، وما نسبه إلى أهل الإسلام فإنما يعنى به الذم .

كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨)

كيف مبنية على الفتح لخفته وهى فى موضع نصب بتكفرون ، ويسأل بها عن الحال ، وهذا الاستفهام هو للإنكار عليهم والتعجيب من حالهم وهى متضمنة لهمزة الاستفهام ، والواو فى (وكنتم) للحال وقد مقدّرة كما قال الزجاج والفراء ، وإنما صح جعل هذا الماضى حالا لأن الحال ليس هو مجرد قوله (كنتم أمواتا) بل هو وما بعده إلى قوله (ترجعون) كما جزم به صاحب الكشاف كأنه قال : كيف تكفرون ؟ وقصتكم هذه : أى وأنتم عالمون بهذه القصة وبأوّلها وآخرها . والأموات جمع ميت ، واختلف المفسرون فى ترتيب هاتين الموتتين والحياتين ـ فقيل إن المراد (كنتم أمواتا) قبل أن تخلقوا : أى معدومين ، لأنه يجوز إطلاق اسم الموت على المعدوم لاجتماعهما فى عدم الاحساس (فأحياكم) أى خلقكم (ثم يميتكم) عند انقضاء آجالكم (ثم يحييكم) يوم القيامة . وقد ذهب إلى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم. قال ابن عطية : وهذا القول هو المراد بالآية ، وهو الذى لا محيد للكفار عنه ، وإذا أذعنت نفوس الكفار بكونهم كانوا معدومين ثم أحياء فى الدنيا ثم أمواتا فيها لزمهم الإقرار بالحياة الأخرى . قال غيره : والحياة التى تكون فى القبر على هذا التأويل فى حكم حياة الدنيا. وقيل : إن المراد كنتم أمواتا فى ظهر آدم ثم أخرجكم من ظهره كالذرّ ، ثم يميتكم موت الدنيا ثم يبعثكم . وقيل (كنتم أمواتا) أى نطفا فى أصلاب الرجال (ثم يحييكم) حياة الدنيا . (ثم يميتكم) بعد هذه الحياة (ثم يحييكم) فى القبور (ثم يميتكم) فى القبر (ثم يحييكم) الحياة التى ليس بعدها موت . قال القرطبى : فعلى هذا التأويل هى ثلاث موتات وثلاث إحياءات وكونهم موتى فى ظهر آدم وإخراجهم من ظهره والشهادة عليهم غير كونهم نطفا فى أصلاب الرجال ، فعلى هذا يجىء أربع موتات وأربع إحياءات . وقد قيل : إن الله أوجدهم قبل خلق آدم كالبهائم وأماتهم فيكون على هذا خمس موتات وخمس إحياءات ، وموتة سادسة للعصاة من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم كما ورد فى الحديث « ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم فأماتهم الله إماتة ، حتى إذا كانوا فحما أذن فى الشفاعة فجىء بهم ، إلى أن قال : فينبتون نبات الحبة فى حميل السيل » وهو فى الصحيح من حديث أبى سعيد . وقوله (ثم إليه ترجعون) أى إلى الله سبحانه فيجازيكم

بأعمالكم. وقد قرأ يحيى بن يعمر وابن أبى إسحاق ومجاهد وسلام ويعقوب بفتح حرف المضارعة ، وقرأ الجماعة بضمه . قال فى الكشاف : عطف الأول بالفاء ومابعده بثم ، لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ ، وأما الموت فقد تراخى عن الإحياء ؛ والإحياء الثانى كذلك متراخ عن الموت إن أريد به النشور تراخيا ظاهرا ، وإن أريد به إحياء القبر فمنه يكتسب العلم بتراخيه ، والرجوع إلى الجزاء أيضا متراخ عن النشور انتهى . ولايخفاك أنه إن أراد بقوله أن الأحياء الأول قد تعقب الموت أنه وقع على ماهو متصف بالموت ، فالموت الآخر وقع على ماهو متصف بالحياة ؛ وإن أراد أنه وقع الإحياء الأول عند أول اتصافه بالموت بخلاف الثانى فغيرمسلم ، فإنه وقع عند آخر أوقات موته كما وقع الثانى عند آخر أوقات حياته ، فتأمل هذا . وقد أخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله تعالى (وكنتم أمواتا) الآية ، قال : لم تكونوا شيئا فخلقكم (ثم يميتكم ثم يحييكم) يوم القيامة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن أبى صالح قال : يميتكم ثم يحييكم فى القبر ثم يميتكم . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (وكنتم أمواتا) قال : حين لم تكونوا شيئا ، ثم أماتهم ثم أحياهم يوم القيامة ، ثم يرجعون إليه بعد الحياة . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : خلقهم من ظهر آدم فأخذ عليهم الميثاق ثم أماتهم ، ثم خلقهم فى الأرحام ، ثم أماتهم ، ثم أحياهم يوم القيامة . والصحيح الأول .

هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ (٢٩)

قال ابن كيسان (خلق لكم) أى من أجلكم ، وفيه دليل على أن الأصل فى الأشياء المخلوقة الإباحة حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل ، ولافرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من غير ضرر ، وفى التأكيد بقوله (جميعا) أقوى دلالة على هذا . وقد استدل بهذه الآية على تحريم أكل الطين ، لأنه تعالى خلق لنا مافى الأرض دون نفس الأرض . وقال الرازى فى تفسيره : إن لقائل أن يقول : إن فى جملة الأرض مايطلق عليه أنه فى الأرض فيكون جامعا للوصفين ، ولاشك أن المعادن داخلة فى ذلك ، وكذلك عروق الأرض ومايجرى مجرى البعض لها ولأن تخصيص الشىء بالذكر لايدل على نفى الحكم عما عداه انتهى . وقد ذكر صاحب الكشاف ماهو أوضح من هذا فقال : فإن قلت : هل لقول من زعم أن المعنى خلق لكم الأرض ومافيها وجه صحة ؟ قلت : إن أراد بالأرض الجهات السفلية دون الغبراء كما تذكر السماء ويراد الجهات العلوية جاز ذلك ، فإن الغبراء ومافيها واقعة فى الجهات السفلية انتهى . وأما التراب فقد ورد فى السنة تحريمه ، وهو أيضا ضارّ فليس مما ينتفع به أكلا ، ولكنه ينتفع به فى منافع أخرى ؛ وليس المراد منفعة خاصة كمنفعة الأكل ، بل كل مايصدق عليه أنه ينتفع به بوجه من الوجوه ، وجميعا منصوب على الحال . والاستواء فى اللغة : الاعتدال والاستقامة ، قاله فى الكشاف ، ويطلق على الارتفاع والعلوّ على الشىء ، قال تعالى ـ فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك ـ وقال ـ لتستووا على ظهوره ـ وهذا المعنى هو المناسب لهذه الآية . وقد قيل : إن هذه الآية من المشكلات . وقد ذهب كثير من الأئمة إلى الإيمان بها وترك التعرّض لتفسيرها ، وخالفهم آخرون. والضمير فى قوله (فسوّاهن) مبهم يفسره مابعده كقولهم : زيد رجلا ؛ وقيل : إنه راجع إلى السماء لأنها فى معنى الجنس ، والمعنى : أنه عدل خلقهن فلا اعوجاج فيه. وقد استدل بقوله (ثم استوى) على أن خلق الأرض متقدم على خلق السماء . وكذلك الآية التى فى حم السجدة . وقال فى النازعات

ـ أنتم أشدّ خلقا أم السماء بناها ـ فوصف خلقها ثم قال ـ والأرض بعد ذلك دحاها ـ فكأنّ السماء على هذا خلقت قبل الأرض ، وكذلك قوله تعالى ـ الحمد لله الذى خلق السموات والأرض ـ وقد قيل : إن خلق جرم الأرض متقدم على السماء ودحوها متأخر . وقد ذكر نحو هذا جماعة من أهل العلم ، وهذا جمع جيد لابدّ من المصير إليه ، ولكن خلق مافى الأرض لايكون إلا بعد الدحو ، والآية المذكورة هنا دلت على أنه خلق مافى الأرض قبل خلق السماء ، وهذا يقتضى بقاء الإشكال وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع . وقوله (سبع سموات) فيه التصريح بأن السموات سبع ، وأما الأرض فلم يأت فى ذكر عددها إلا قوله تعالى ـ ومن الأرض مثلهن ـ فقيل : أى فى العدد ، وقيل : أى فى غلظهنّ وما بينهنّ . وقال الداودى : إن الأرض سبع ، ولكن لم يفتق بعضها من بعض . والصحيح أنها سبع كالسموات . وقد ثبت فى الصحيح قوله صلى الله عليه وآله وسلم « من أخذ شبرا من الأرض ظلما طوّقه الله من سبع أرضين » وهو ثابت من حديث عائشة وسعيد بن زيد . ومعنى قوله تعالى (سوّاهنّ) سوّى سطوحهن بالإملاس ؛ وقيل : جعلهنّ سواء . قال الرازى فى تفسيره : فإن قيل فهل يدل التنصيص على سبع سموات : أى فقط ؟ قلنا : الحق أن تخصيص العدد بالذكر لايدل على نفى الزائد والله أعلم انتهى . وفى هذا إشارة إلى ماذكره الحكماء من الزيادة على السبع . ونحن نقول : إنه لم يأتنا عن الله ولا عن رسوله إلا السبع فنقتصر على ذلك ولا نعمل بالزيادة إلا إذا جاءت من طريق الشرع ولم يأت شىء من ذلك ، وإنما أثبت لنفسه سبحانه أنه بكل شىء عليم ، لأنه يجب أن يكون عالما بجميع ماثبت أنه خالقه. وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله تعالى (هو الذى خلق لكم مافى الأرض جميعا) قال : سخر لكم مافى الأرض جميعا كرامة من الله ونعمة لابن آدم وبلغة ومنفعة إلى أجل . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ فى العظمة عن مجاهد فى قوله (هو الذى خلق لكم مافى الأرض جميعا) قال : سخر لكم مافى الأرض جميعا (ثم استوى إلى السماء) قال : خلق الأرض قبل السماء ، فلما خلق الأرض ثار منها دخان فذلك قوله (ثم استوى إلى السماء فسوّاهنّ سبع سموات) يقول : خلق سبع سموات بعضهنّ فوق بعض ، وسبع أرضين بعضهنّ فوق بعض . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (هو الذى خلق لكم مافى الأرض) الآية ، قالوا : إن الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء ، فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخانا فارتفع فوق الماء فسما عليه فسماه سماء ثم انبس الماء فجعله أرضا واحدة ثم فتقها سبع أرضين فى يومين الأحد والاثنين ، فخلق الأرض على حوت وهو الذى ذكره فى قوله ـ نٓ والقلم ـ والحوت فى الماء ، والماء على ظهر صفاة ، والصفاة على ظهر ملك ، والملك على صخرة والصخرة فى الريح ، وهى الصخرة التى ذكر لقمان ليست فى السماء ولا فى الأرض ، فتحرّك الحوت فاضطرب فتزلزلت الأرض ، فأرسى عليها الجبال فقرّت ، فذلك قوله تعالى ـ وألقى فى الأرض رواسى أن تميد بكم ـ وخلق الجبال فيها وأقوات أهلها ، وسخرها وما ينبغى لها فى يومين فى الثلاثاء والأربعاء وذلك قوله ـ أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض ـ إلى قوله وبارك فيها ـ يقول : أنبت شجرها ـ وقدّر فيها أقواتها ـ يقول : أقوات أهلها ـ فى أربعة أيام سواء للسائلين ـ يقول : من سأل فهكذا الأمر ، ـ ثم استوى إلى السماء وهى دخان ـ وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة ، ثم فتقها فجعلها سبع سموات فى يومين فى الخميس والجمعة ؛ وإنما سمى يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض ـ وأوحى فى كل سماء أمرها ـ قال : خلق فى كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذى فيها من البحار وجبال البرد ومالا يعلم ، ثم زين السماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة وحفظا من الشياطين ، فلما فرغ

من خلق ماأحبّ استوى على العرش . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله (ثم استوى إلى السماء) يعنى صعد أمره إلى السماء فسواهنّ : يعنى خلق سبع سموات ، قال : أجرى النار على الماء فبخر البحر فصعد فى الهواء فجعل السموات منه . وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حديث أبى هريرة فى الصحيح قال « أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيدى فقال : خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبثّ فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم يوم الجمعة بعد العصر » . وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طرق عند أهل السنن وغيرهم عن جماعة من الصحابة أحاديث فى وصف السموات ، وأن غلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام ، ومابين كل سماء إلى سماء خمسمائة عام ، وأنها سبع سموات ، وأن الأرض سبع أرضين وكذلك ثبت فى وصف السماء آثار عن جماعة من الصحابة . وقد ذكر السيوطى فى الدرّ المنثور بعض ذلك فى تفسير هذه الآية ، وإنما تركنا ذكره هاهنا لكونه غير متعلق بهذه الآية على الخصوص ، بل هو متعلق بما هو أعمّ منها .

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّى أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠)

« إذ » من الظروف الموضوعة للتوقيت وهى للمستقبل ، وإذا للماضى ، وقد توضع إحداهما موضع الأخرى . وقال المبرّد : هى مع المستقبل للمضىّ ومع الماضى للاستقبال . وقال أبو عبيدة : إنها هنا زائدة . وحكاه الزجاج وابن النحاس وقالا : هى ظرف زمان ليست مما يزاد ، وهى هنا فى موضع نصب بتقدير اذكر أو بقالوا ؛ وقيل هو متعلق بخلق لكم ، وليس بظاهر والملائكة جمع ملك بوزن فعل ، قاله ابن كيسان ، وقيل ، جمع ملأك بوزن مفعل قاله أبوعبيدة ، من لأك : إذا أرسل ، والألوكة : الرسالة . قال لبيد :

وغــلام أرسلته أمــه بألوك فبــذلنا ما ســأل

وقال عدى بن زيد : أبلغ النعمان عنى مألكا أنه قد طال حبسى وانتظار

ويقال ألكنى : أى أرسلنى . وقال النضر بن شميل : لااشتقاق للملك عند العرب ، والهاء فى الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع ، ومثله الصلادمة ، والصلادم : الخيل الشداد واحدها صلدم ـ وقيل : هى للمبالغة كعلامة ونسابة و (جاعل) هنا من جعل المتعدى إلى مفعولين . وذكر المطرزى أنه بمعنى خالق ، وذلك يقتضى أنه متعدّ إلى مفعول واحد ، والأرض هنا : هى هذه الغبراء ، ولايختص ذلك بمكان دون مكان ـ وقيل إنها مكة . والخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة ، ويجوز أن يكون بمعنى المخلوف : أى يخلفه غيره ؛ قيل هو آدم ؛ وقيل كل من له خلافة فى الأرض ، ويقوى الأوّل قوله خليفة دون خلائف ، واستغنى بآدم عن ذكر من بعده قيل : خاطب الله الملائكة بهذا الخطاب لاللمشورة ولكن لاستخراج ماعندهم ؛ وقيل خاطبهم بذلك لأجل أن يصدر منهم ذلك السؤال فيجابون بذلك الجواب ؛ وقيل لأجل تعليم عباده مشروعية المشاورة لهم . وأما قولهم (أتجعل فيها من يفسد فيها) فظاهره أنهم استنكروا استخلاف بنى آدم فى الأرض لكونهم مظنة للإفساد فى الأرض ؛ وإنما قالوا هذه المقالة قبل أن يتقدم لهم معرفة ببني آدم ، بل قبل وجود آدم فضلا عن ذريته ، لعلم قد علموه من

الله سبحانه بوجه من الوجوه لأنهم لايعلمون الغيب ؛ قال بهذا جماعة من المفسرين . وقال بعض المفسرين : إن فى الكلام حذفا ، والتقدير : إنى جاعل فى الأرض خليفة يفعل كذا وكذا ، فقالوا (أتجعل فيها من يفسد فيها) وقوله (يفسد) قائم مقام المفعول الثانى . والفساد : ضدّ الصلاح وسفك الدم : صبه ، قاله ابن فارس والجوهرى : ولا يستعمل السفك إلا فى الدم ، وواحد الدماء دم ، وأصله دمى حذف لامه ، وجملة ونحن نسبح بحمدك حالية . والتسبيح فى كلام العرب : التنزيه والتبعيد من السوء على وجه التعظيم . قال الأعشى :

أقول لما جاءنى فخــره سبحان من علقمة الفاخــر

و(بحمدك) فى موضع الحال : أى حامدين لك ، وقد تقدم معنى الحمد . والتقديس : التطهير ، أى ونطهرك عما لايليق بك مما نسبه إليك الملحدون وافتراه الجاحدون . وذكر فى الكشاف أن معنى التسبيح والتقديس واحد وهو تبعيد الله من السوء ، وأنهما من سبح فى الأرض والماء وقدّس فى الأرض إذا ذهب فيها وأبعد . وفى القاموس وغيره من كتب اللغة مايرشد إلى ماذكرناه والتأسيس خير من التأكيد خصوصا فى كلام الله سبحانه : و لما كان سؤالهم واقعا على صفة تستلزم إثبات شىء من العلم لأنفسهم. أجاب الله سبحانه عليهم بقوله (إنى أعلم مالاتعلمون) وفى هذا الإجمال مايغنى عن التفصيل ، لأن من علم مالايعلم المخاطب له كان حقيقا بأن يسلم له مايصدر عنه ، وعلى من لايعلم أن يعترف لمن يعلم بأن أفعاله صادرة على مايوجبه العلم وتقتضيه المصلحة الراجحة والحكمة البالغة . ولم يذكر متعلق قوله (تعلمون) ليفيد التعميم ، ويذهب السامع عند ذلك كل مذهب ويعترف بالعجز ويقر بالقصور. وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس قال : إن الله أخرج آدم من الجنة قبل أن يخلقه ثم قرأ (إنى جاعل فى الأرض خليفة) وأخرج الحاكم وصححه عنه أيضا نحوه وزاد . وقد كان فيها قبل أن يخلق بألفى عام الجن بنو الجان ، فأفسدوا فى الأرض وسفكوا الدماء ، فلما أفسدوا فى الأرض بعث الله عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى ألحقوهم بجزائر البحور ، فلما قال الله (إنى جاعل فى الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) كما فعل أولئك الجان فقال الله (إنى أعلم مالا تعلمون) وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمرو مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أطول منه . وأخرج ابن جرير وابن عساكر عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال : لما فرغ الله من خلق ماأحبّ استوى على العرش ، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا ، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن ، وإنما سموا الجنّ لأنهم خزان الجنة ، وكان إبليس مع ملكه خازنا فوقع فى صدره كبر وقال : ماأعطانى الله هذا إلا لمزية لى فاطلع الله على ذلك منه فقال للملائكة (إنى جاعل فى الأرض خليفة) قالوا : ربنا ومايكون ذلك الخليفة ؟ قال يكون له ذرية يفسدون فى الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضا قالوا ربنا (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء؟ قال إنى أعلم مالا تعلمون) وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية قال : قد علمت الملائكة وعلم الله أنه لاشىء أكره عند الله من سفك الدماء والفساد فى الأرض . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : إياكم والرأى ، فإن الله ردّ الرأى على الملائكة وذلك أن الله قال (إنى جاعل فى الأرض خليفة) قالت الملائكة (أتجعل فيها من يفسد فيها) قال (إنى أعلم مالا تعلمون) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن عساكر عن أبى سابط أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « دحيت الأرض من مكة وكانت الملائكة تطوف بالبيت » فهى أوّل من طاف به وهى الأرض التى قال الله (إنى جاعل فى الأرض خليفة) قال ابن كثير : وهذا مرسل فى سنده ضعف ، وفيه مدرج ، وهو أن المراد بالأرض مكة ، والظاهر أن المراد بالأرض أعم من ذلك انتهى . وأخرج

عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : : التسبيح والتقديس المذكور فى الآية هو الصلاة . وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب التوبة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن أوّل من لبى الملائكة قال الله تعالى (إنى جاعل فى الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) قال : فرادّوه فأعرض عنهم ، فطافوا بالعرش ست سنين يقولون : لبيك لبيك اعتذارا إليك ، لبيك لبيك نستغفرك ونتوب إليك » وثبت فى الصحيح من حديث أبى ذرّ أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « أحبّ الكلام إلى الله ما اصطفاه لملائكته سبحان ربى وبحمده » . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (ونقدس لك) قال : نصلى لك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : التقديس : التطهير . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (ونقدس لك) قال : نعظمك ونكبرك . وأخرجا عن أبى صالح قال : نعظمك ونمجدك . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (أعلم مالا تعلمون) قال : علم من إبليس المعصية وخلقه لها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى تفسيرها قال : كان فى علم الله أنه سيكون من الخليقة أنبياء ورسل وقوم صالحون وساكنوا الجنة . وأخرج أحمد وعبد بن حميد وابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى الشعب عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة : أى ربّ (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) الآية ، قالوا ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم قال الله لملائكته : هلموا ملكين من الملائكة حتى يهبطا إلى الأرض فننظر كيف يعملان ؟ فقالوا : ربنا هاروت وماروت ، قال : فاهبطا إلى الأرض ، فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر وذكر القصة . وقد ثبت فى كتب الحديث المعتبرة أحاديث من طريق جماعة من الصحابة فى صفة خلقه سبحانه لآدم وهى موجودة فلا نطوّل بذكرها .

وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَٰئِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣)

(آدم) أصله أأدم بهمزتين إلا أنهم لينوا الثانية وإذا حركت قلبت واو ، كما قالوا فى الجمع أوادم ، قاله الأخفش . واختلف فى اشتقاقه ؛ فقيل من أديم الأرض وهو وجهها ـ وقيل من الأدمة وهى السمرة . قال فى الكشاف : وما آدم إلا اسم عجمىّ ، وأقرب أمره أن يكون على فاعل كآزر وعازر وعابر وشالخ وفالغ وأشباه ذلك ، و(الأسماء) هى العبارات والمراد : أسماء المسميات ، قال بذلك أكثر العلماء ، وهو المعنى الحقيقى للاسم . والتأكيد بقوله (كلها) يفيد أنه علمه جميع الأسماء ولم يخرج عن هذا شىء منها كائنا ما كان . وقال ابن جرير : إنها أسماء الملائكة وأسماء ذرية آدم ، ثم رجع هذا وهو غير راجح . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : أسماء الذرية . وقال الربيع بن خيثم : أسماء الملائكة . واختلف أهل العلم هل عرض على الملائكة المسميات أو الأسماء ، والظاهر الأوّل لأن عرض نفس الأسماء غير واضح . وعرض الشىء إظهاره ، ومنه عرض الشىء للبيع . وإنما

ذكر ضمير المعروضين تغليبا للعقلاء على غيرهم . وقرأ ابن مسعود « عرضهن » وقرأ أبي « عرضها » وإنما رجع ضمير عرضهم إلى مسميات مع عدم تقدم ذكرها ، لأنه قد تقدم مايدل عليها وهو أسماؤها . قال ابن عطية : والذى يظهر أن الله علم آدم الأسماء وعرض عليه مع ذلك الأجناس أشخاصا ، ثم عرض تلك على الملائكة وسألهم عن أسماء مسمياتها التى قد تعلمها آدم ، فقال لهم آدم : هذا اسمه كذا وهذا اسمه كذا . قال الماوردى : فكان الأصح توجه العرض إلى المسمين . ثم فى زمن عرضهم قولان : أحدهما أنه عرضهم بعد أن خلقهم . الثانى أنه صورهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم . وأما أمره سبحانه للملائكة بقوله (أنبؤنى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين) فهذا منه تعالى لقصد التبكيت لهم مع علمه بأنهم يعجزون عن ذلك . والمراد (إن كنتم صادقين) أن بنى آدم يفسدون فى الأرض فأنبئونى ، كذا قال المبرد ، . وقال أبو عبيد وابن جرير : إن بعض المفسرين قال : بمعنى (إن كنتم صادقين) إذكنتم ، قالا : وهذا خطأ . ومعنى (أنبؤنى) أخبرونى . فلما قال لهم ذلك اعترفوا بالعجز والقصور (فقالوا سبحانك لاعلم لنا إلا ماعلمتنا) وسبحان : منصوب على المصدرية عند الخليل وسيبويه وقال الكسائى : هو منصوب على أنه منادى مضاف وهذا ضعيف جدا . والعليم : للمبالغة والدلالة على كثرة المعلومات . والحكيم صيغة مبالغة فى إثبات الحكمة له . ثم أمر الله سبحانه آدم أن يعلمهم بأسمائهم بعد أن عرضهم على الملائكة فعجزوا واعترفوا بالقصور ، ولهذا قال سبحانه (ألم أقل لكم) الآية . قال فيما تقدم ـ أعلم مالا تعلمون ـ ثم قال هنا (أعلم غيب السموات والأرض) تدرجا من المجمل إلى ماهو مبين بعض بيان ، ومبسوط بعض بسط . وفى اختصاصه بعلم غيب السموات والأرض رد لما يتكلفه كثير من العباد من الاطلاع على شىء من علم الغيب كالمنجمين والكهان وأهل الرمل والسحر والشعوذه . والمراد بما يبدون ومايكتمون : مايظهرون ويسرون كما يفيده معنى ذلك عند العرب ، ومن فسره بشىء خاص فلا يقبل منه ذلك إلا بدليل . وقد أخرج الفريابى وابن سعد وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : إنما سمى آدم لأنه خلق من أديم الأرض . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وعلم آدم الأسماء كلها) قال : علمه اسم الصحفة والقدر وكل شىء . وأخرج ابن جرير عنه نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه فى تفسير الآية قال : عرض عليه أسماء ولده إنسانا إنسانا والدواب ، فقيل هذا الجمل هذا الحمار هذا الفرس . وأخرج الحاكم فى تاريخه وابن عساكر والديلمى عن عطية بن بشر مرفوعا فى قوله (وعلم آدم الأسماء كلها) قال : علم الله آدم فى تلك الأسماء ألف حرفة من الحرف وقال له : قل لأولادك ولذريتك إن لم تصبروا عن الدنيا فاطلبوها بهذه الحرف ولا تطلبوها بالدين ، فإن الدين لى وحدى خالصا ، ويل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له . وأخرج الديلمى عن أبى رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « مثلت لى أمتى فى الماء والطين وعلمت الأسماء كلها كما علم آدم الأسماء كلها » وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى تفسير الآية قال : أسماء ذريته أجمعين (ثم عرضهم) قال : أخذهم من ظهره . وأخرج عن الربيع بن أنس قال : أسماء الملائكة . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : هى هذه الأسماء التى يتعارف بها الناس (ثم عرضهم) يعنى عرض أسماء جميع الأشياء التى علمها آدم من أصناف الخلق . (فقال أنبئونى) يقول أخبرونى (بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين) إن كنتم تعلمون أنى لم أجعل فى الأرض خليفة (قالوا سبحانك) تنزيها لله من أن يكون يعلم الغيب أحد غيره تبنا إليك (لاعلم لنا) تبرءوا منهم من علم الغيب (إلا ماعلمتنا) كما علمت آدم . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : عرض أصحاب الأسماء على الملائكة . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (إنك أنت العليم الحكيم) قال :

العليم الذى قد كمل فى علمه ، والحكيم الذى قد كمل فى حكمه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (إن كنتم صادقين) أن بنى آدم يفسدون فى الأرض ويسفكون الدماء (وأعلم ماتبدون) قال : قولهم (أتجعل فيها من يفسد فيها ـ وماكنتم تكتمون) يعنى : ماأسرّ إبليس فى نفسه من الكبر . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال (ماتبدون) ماتظهرون (وماكنتم تكتمون) يقول : أعلم السرّ كما أعلم العلانية .

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰئِكَةِ ٱسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَافِرِينَ (٣٤)

(إذ) متعلق بمحذوف تقديره : واذكر إذ قلنا . وقال أبو عبيدة : إذ زائدة وهو ضعيف . وقد تقدم الكلام فى الملائكة وآدم . السجود معناه فى كلام العرب : التذلل والخضوع . وغايته وضع الوجه على الأرض . قال ابن فارس : سجد إذا تطامن ، وكل ماسجد فقد ذلّ ، والإسجاد : إدامة النظر . وقال أبو عمر : وسجد إذا طأطأ رأسه ، وفى هذه الآية فضيلة لآدم عليه السلام عظيمة حيث أسجد الله له ملائكته . وقيل : إن السجود كان لله ولم يكن لآدم ، وإنما كانوا مستقبلين له عندالسجود ، ولاملجئ لهذا فإن السجود للبشر قد يكون جائزا فى بعض الشرائع بحسب ماتقتضيه المصالح . وقد دلت هذه الآية على أن السجود لآدم وكذلك الآية الأخرى أعنى قوله ـ فإذا سوّيته ونفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين ـ وقال تعالى ـ ورفع أبويه على العرش وخرّوا له سجدا ـ فلا يستلزم تحريمه لغير الله فى شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن يكون كذلك فى سائر الشرائع . ومعنى السجود هنا : هو وضع الجبهة على الأرض ، وإليه ذهب الجمهور . وقال قوم : هو مجرد التذلل والانقياد . وقد وقع الخلاف هل كان السجود من الملائكة لآدم قبل تعليمه الأسماء أم بعده ؟ وقد أطال البحث فى ذلك البقاعى فى تفسيره . وظاهر السياق أنه وقع التعليم وتعقبه الأمر بالسجود وتعقبه إسكانه الجنة ثم إخراجه منها وإسكانه الأرض . وقوله (إلا إبليس) استثناء متصل لأنه كان من الملائكة على ماقاله الجمهور . وقال شهر بن حوشب وبعض الأصوليين (كان من الجنّ) الذين كانوا فى الأرض . فيكون الاستثناء على هذا منقطعا . واستدلوا على هذا بقوله تعالى ـ لايعصون الله ماأمرهم ويفعلون مايؤمرون ـ وبقوله تعالى ـ إلا إبليس كان من الجنّ ـ والجنّ غير الملائكة ، وأجاب الأوّلون بأنه لايمتنع أن يخرج إبليس عن جملة الملائكة ، لما سبق فى علم الله من شقائه عدلا منه ـ لايسئل عما يفعل ـ وليس فى خلقه من نار ولا تركيب الشهوة فيه حين غضب عليه مايدفع أنه من الملائكة وأيضا على تسليم ذلك لايمتنع أن يكون الاستثناء متصلا تغليبا للملائكة الذين هم ألوف مؤلفة على إبليس الذى هو فرد واحد بين أظهرهم . ومعنى (أبى) امتنع من فعل ماأمر به . والاستكبار : الاستعظام للنفس ، وقد ثبت فى الصحيح عنه صلى الله عليه وآله وسلم « أن الكبر بطر الحق وغمط الناس » وفى رواية « غمص » بالصاد المهملة (وكان من الكافرين) أى من جنسهم . قيل إن « كان » هنا بمعنى صار . وقال ابن فورك : إنه خطأ ترده الأصول . وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كانت السجدة لآدم والطاعة لله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : سجدوا اكرامة من الله أكرم بها آدم . وأخرج ابن عساكر عن إبراهيم المزنى قال : إن الله جعل آدم كالكعبة وأخرج ابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم وابن الأنبارى عن ابن عباس قال : كان إبليس اسمه عزازيل ، وكان من أشراف الملائكة من ذوى الأجنحة الأربعة ، ثم أبلس بعد . وروى ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال إنما سمى إبليس لأن الله أبلسه من الخير كله : أى آيسه منه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن الأنبارى عنه

قال : كان إبليس قبل أن يرتكب المعصية من الملائكة اسمه عزازيل ، وكان من سكان الأرض ،وكان من أشدّ الملائكة اجتهادا وأكثرهم علما ، فذلك دعاه إلى الكبر ، وكان من حيّ يسمون جنا . وأخرج ابن المنذر والبيهقى فى الشعب عنه قال : كان إبليس من خزان الجنة ، وكان يدبر أمر سماء الدنيا . وأخرج محمد بن نصر عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله أمر آدم بالسجود فسجد ، فقال : لك الجنة ولمن سجد من ولدك ؛ وأمر إبليس بالسجود فأبى أن يسجد ، فقال : لك النار ولمن أبى من ولدك أن يسجد » . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وكان من الكافرين) قال : جعله الله كافرا لايستطيع أن يؤمن . وأخرج ابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال : ابتدأ الله خلق إبليس على الكفر والضلالة وعمل بعمل الملائكة فصيره إلى ما ابتدئ إليه خلقه من الكفر ، قال الله (وكان من الكافرين) .

وَقُلْنَا يَـٰٓـادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا
هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَـٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا
فِيهِ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ (٣٦)
فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَـٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ (٣٧) قُلْنَا ٱهْبِطُوا مِنْهَا
جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨)
وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَآ أُولَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ (٣٩)

(اسكن) أى اتخذ الجنة مسكنا وهو محل السكون ، وأما ماقاله بعض المفسرين من أن فى قوله « اسكن » تنبيها على الخروج لأن السكنى لاتكون ملكا وأخذ ذلك من قول جماعة من العلماء أن من أسكن رجلا منزلا له فإنه لايملكه بذلك ، وإن له أن يخرجه منه ، فهو معنى عرفى ، والواجب الأخذ بالمعنى العربى إذا لم تثبت فى اللفظ حقيقة شرعية . و (أنت) تأكيد للضمير المستكن فى الفعل ليصح العطف عليه كما تقرّر فى علم النحو أنه لايجوز العطف على الضمير المرفوع المستكنّ إلا بعد تأكيده بمنفصل . وقد يجيء العطف نادرا بغير تأكيد كقول الشاعر :

قلت إذ أقبلت وزهر تهادى ... كنعاج الملا تعسفن رملا

وقوله (وزوجك) أى حوّاء وهذه هى اللغة الفصيحة زوج بغير هاء ، وقد جاء بها قليلا كما فى صحيح مسلم من حديث أنس « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان مع إحدى نسائه ، فمرّ به رجل فدعاه وقال : يافلان هذه زوجتى فلانة » الحديث ، ومنه قول الشاعر :

وإن الذى يسعى ليفسد زوجتى ... كساع إلى أسد الشرى يستميلها

و (رغدا) بفتح المعجمة ، وقرأ النخعى وابن وثاب بسكونها ، والرغد : العيش الهنيء الذى لاعناء فيه ، وهو منصوب على الصفة لمصدر محذوف . و (حيث) مبنية على الضم وفيها لغات كثيرة مذكورة فى كتب العربية . والقرب : الدنوّ . قال فى الصحاح : قرب الشيء بالضم يقرب قربا : أى دنا ، وقربته بالكسر أقربه قربانا : أي دنوت منه ، وقربت أقرب قرابة مثل كتبت أكتب كتابة : إذا سرت إلى الماء وبينك وبينه ليلة ، والاسم القرب

قال الأصمعي : قلت لأعرابي ماالقرب ؟ قال : سير الليل لورود الغد . والنهي عن القرب فيه سدّ للذريعة وقطع للوسيلة ، ولهذا جاء به عوضا عن الأكل ، ولايخفى أن النهي عن القرب لايستلزم النهي عن الأكل ، لأنه قد يأكل من ثمر الشجرة من هو بعيد عنها إذا يحمل إليه ، فالأولى أن يقال : المنع من الأكل مستفاد من المقام . والشجر : ماكان له ساق من نبات الأرض وواحده شجرة وقرئ بكسر الشين وبالياء المثناة من تحت مكان الجيم . وقرأ ابن محيصن « هذى » بالياء بدل الهاء وهوَ الأصل . واختلف أهل العلم في تفسير هذه الشجرة ، فقيل : هي الكرم وقيل السنبلة ، وقيل التين ، وقيل الحنطة ، وسيأتي ماروى عن الصحابة فمن بعدهم في تعيينها . وقوله (فتكونا) معطوف على (تقربا) في الكشاف ، أو نصب في جواب النهي وهو الأظهر . والظلم أصله : وضع الشيء في غير موضعه ، والأرض المظلومة : التي لم تحفر قط ثم حفرت ، ورجل ظليم : شديد الظلم . والمراد هنا (فتكونا من الظالمين) لأنفسهم بالمعصية ، وكلام أهل العلم في عصمة الأنبياء واختلاف مذاهبهم في ذلك مدوّن في مواطنه ، وقد أطال البحث في ذلك الرازي في تفسيره في هذا الموضع فليرجع إليه فإنه مفيد . وأزلهما من الزلة وهي الخطيئة أي استزلهما وأوقعهما فيها ، وقرأ حمزة « فأزالهما » بإثبات الألف من الإزالة وهي التنحية : أي نحاهما ـ وقرأ الباقون بحذف الألف . قال ابن كيسان : هو من الزوال : أي صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية . قال القرطبي : وعلى هذا تكون القراءتان بمعنى ، إلا أن قراءة الجماعة أمكن في المعنى ؛ يقال منه : أزللته فزل و (عنها) متعلق بقوله أزلهما على تضمينه معنى أصدر : أي أصدر الشيطان زلتهما عنها أي بسببها ، يعني الشجرة . وقيل الضمير للجنة ، وعلى هذا فالفعل مضمن معنى أبعدهما : أي أبعدهما عن الجنة . وقوله (فأخرجهما) تأكيد لمضمون الجملة الأولى : أي أزلهما إن كان معناه زال عن المكان ، وإن لم يكن معناه كذلك فهو تأسيس ، لأن الإخراج فيه زيادة على مجرد الصرف والإبعاد ونحوهما ، لأن الصرف عن الشجرة والإبعاد عنها قد يكون مع البقاء في الجنة بخلاف الإخراج لهما عما كانا فيه من النعيم والكرامة أو من الجنة ـ وإنما نسب ذلك إلى الشيطان لأنه الذي تولى إغواء آدم حتى أكل من الشجرة . وقد اختلف أهل العلم في الكيفية التي فعلها الشيطان في إزلالهما ، فقيل إنه كان ذلك بمشافهة منه لهما ، وإليه ذهب الجمهور واستدلوا على ذلك بقوله تعالى ـ وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين ـ والمقاسمة ظاهرها المشافهة : وقيل لم يصدر منه إلا مجرد الوسوسة ؛ وقيل غير ذلك مما سيأتي في المروى عن السلف . وقوله (اهبطوا) خطاب لآدم وحواء ، وخوطبا بما يخاطب به الجمع لأن الاثنين أقلّ الجمع عند البعض من أئمة العربية ؛ وقيل إنه خطاب لهما ولذريتهما ، لأنهما لما كانا أصل هذا النوع الانساني جعلا بمنزلته ، ويدل على ذلك قوله (بعضكم لبعض عدوّ) فإن هذه الجملة الواقعة حالا مبينا للهيئة الثابتة للمأمورين بالهبوط تفيد ذلك . والعدوّ خلاف الصديق ، وهو من عدا إذا ظلم ؛ ويقال ذئب عدوان : أي يعدو على الناس ، والعدوان : الظلم الصراح وقيل إنه مأخوذ من المجاوزة ، يقال عداه : إذا جاوزه ، والمعنيان متقاربان ، فإن من ظلم فقد تجاوز . وإنما أخبر عن قوله (بعضكم) بقوله (عدوّ) مع كونه مفردا ، لأن لفظ بعض وإن كان معناه محتملا للتعدد فهو مفرد فروعي جانب اللفظ وأخبر عنه بالمفرد ، وقد يراعي المعنى فيخبر عنه بالمتعدد . وقد يجاب بأن (عدوّ) وإن كان مفردا فقد يقع موقع المتعدد كقوله تعالى ـ وهم لكم عدوّ ـ وقوله ـ يحسبون كل صيحة عليهم هم العدوّ ـ قال ابن فارس العدوّ اسم جامع للواحد والاثنين والثلاثة . والمراد بالمستقرّ : موضع الاستقرار ، ومنه ـ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقر ـ وقد يكون بمعنى الاستقرار ، ومنه ـ إلى ربك يومئذ المستقر ـ فالآية محتملة للمعنيين ، ومثلها قوله ـ جعل لكم الأرض قرارا ـ والمتاع : مايستمتع به من المأكول والمشروب والملبوس ونحوها . واختلف المفسرون في قوله

(إلى حين) فقيل إلى الموت ؛ وقيل إلى قيام الساعة . وأصل معنى الحين فى اللغة : الوقت البعيد ، ومنه ـ هل أتى على الإنسان حين من الدهر ـ والحين الساعة ، ومنه ـ أو تقول حين ترى العذاب ـ والقطعة من الدهر ، ومنه ـ فذرهم فى غمرتهم حتى حين ـ أى حتى تفنى آجالهم ، ويطلق على السنة ؛ وقيل على ستة أشهر ، ومنه ـ تؤتى أكلها كل حين ـ ويطلق على المساء والصباح ، ومنه ـ حين تمسون وحين تصبحون ـ وقال الفراء : الحين حينان : حين لايوقف على حده ، ثم ذكر الحين الآخر واختلافه بحسب اختلاف المقامات كما ذكرنا . وقال ابن العربى : الحين المجهول لايتعلق به حكم ، والحين المعلوم سنة . ومعنى تلقى آدم للكلمات : أخذه لها وقبوله لما فيها وعمله بها ؛ وقيل فهمه لها وفطانته لما تضمنته . وأصل معنى التلقى الاستقبال : أى استقبل الكلمات الموحاة إليه ومن قرأ بنصب « آدم » جعل معناه استقبلته الكلمات . وقيل إن معنى تلقى تلقن ، ولا وجه له فى العربية . واختلف السلف فى تعيين هذه الكلمات وسيأتى . والتوبة : الرجوع يقال تاب العبد : إذا رجع إلى طاعة مولاه ، وعبد توّاب : كثير الرجوع فمعنى تاب عليه : رجع عليه بالرحمة فقبل توبته أو وفقه للتوبة . واقتصر على ذكر التوبة على آدم دون حواء مع اشتراكهما فى الذنب ، لأن الكلام من أوّل القصة معه فاستمر على ذلك واستغنى بالتوبة عليه عن ذكر التوبة عليها لكونها تابعة له ، كما استغنى بنسبة الذنب إليه عن نسبته إليها فى قوله ـ وعصى آدم ربه فغوى ـ . وأما قوله (قلنا اهبطوا) بعد قوله (قلنا اهبطوا) ، فكرره للتوكيد والتغليظ . وقيل إنه لما تعلق به حكم غير الحكم الأوّل كرره ولاتزاحم بين المقتضيات . فقد يكون التكرير للأمرين معا . وجواب الشرط فى قوله (فإما يأتينكم منى هدى) هو الشرط الثانى مع جوابه قاله سيبويه . وقال الكسائى : إن جواب الشرط الأوّل والثانى قوله (فلا خوف) واختلفوا فى معنى الهدى المذكور فقيل : هو كتاب الله ؛ وقيل التوفيق للهداية . والخوف : هو الذعر ، ولايكون إلا فى المستقبل . وقرأ الزهرى والحسن وعيسى بن عمار وابن أبى إسحاق ويعقوب « فلا خوف » بفتح الفاء والحزن ضد السرور . قال اليزيدى : حزنه لغة قريش ، وأحزنه لغة تميم . وقد قرئ بهما . وصحبة أهل النار لها بمعنى الاقتران والملازمة . وقد تقدّم ذكر تفسير الخلود . وقد أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبى ذر قال « قلت يارسول الله أرأيت آدم نبيا كان ؟ قال : نعم كان نبيا رسولا كلمه الله قال لـه ـ ياآدم اسكن أنت وزوجك الجنة » وأخرج ابن أبى شيبة والطبرانى عن أبى ذر قال « قلت يا رسول الله من أوّل الأنبياء ؟ قال : آدم قلت : نبى ؟ قال : نعم . قلت : ثم من ؟ قال : نوح وبينهما عشرة آباء » . وأخرج أحمد والبخارى فى تاريخه والبيهقى فى الشعب نحوه من حديث أبى ذر مرفوعا وزاد « كم كان المرسلون ؟ قال : ثلثمائة وخمسة عشر جما غفيرا » . وأخرج ابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى عن أبى أمامة الباهلى ، أن رجلا قال : « يارسول الله أنبى كان آدم ؟ قال : نعم ، قال : كم بينه وبين نوح ؟ قال : عشرة قرون قال : كم بين نوح وبين إبراهيم ؟ قال : عشرة قرون ، قال : يارسول الله كم الأنبياء ؟ قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا ، قال : يارسول الله كم كانت الرسل من ذلك ؟ قال : ثلثمائة وخمسة عشر جما غفيرا » . وأخرج أحمد وابن المنذر والطبرانى وابن مردويه من حديث أبى أمامة نحوه ، وصرح بأن السائل أبو ذرّ . وأخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : ماسكن آدم الجنة إلامابين صلاة العصر إلى غروب الشمس . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى عنه قال « ماغابت الشمس من ذلك اليوم حتى أهبط من الجنة » . وأخرج الفريابى وأحمد فى الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن قال : لبث آدم فى الجنة ساعة من نهار ، تلك الساعة مائة وثلاثون سنة من أيام الدنيا . وقد روى تقدير اللبث فى الجنة عن سعيد بن جبير بمثل ما تقدّم عن ابن عباس كما رواه أحمد فى الزهد . وأخرج

ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي وابن عساكر عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة قالوا : لما سكن آدم الجنة كان يمشي فيها وحشا ليس له زوج يسكن إليها ، فنام نومة فاستيقظ وإذا عند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه . وأخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « استوصوا بالنساء خيرا ، فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء من الضلع رأسه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته تركته وفيه عوج » وروى أبو الشيخ وابن عساكر عن ابن عباس قال : إنما سميت حواء لأنها أمّ كل حي . وأخرج ابن عدي وابن عساكر عن النخعي قال : لما خلق الله آدم وخلق له زوجه بعث إليه ملكا وأمره بالجماع ففعل ، فلما فرغ قالت له حواء : ياآدم هذا طيب زدنا منه. وأخرج ابن جرير وابن عساكر عن ابن مسعود وناس من الصحابة قال : الرغد الهنيء . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : الرغد سعة المعيشة . وأخرجا عنه في قوله (وكلا منها رغدا حيث شئتما) قال : لاحساب عليكم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر من طرق عن ابن عباس قال : الشجرة التي نهى الله عنها آدم السنبلة وفي لفظ : البرّ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه قال : هي الكرم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثله . وأخرج أبو الشيخ عنه قال : هي اللوز . وأخرج ابن جرير عن بعض الصحابة قال : هي التينة . وروى مثله أبو الشيخ عن مجاهد وابن أبي حاتم عن قتادة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن وهب ابن منبه قال : هي البرّ . وأخرج أبو الشيخ عن أبي مالك قال : هي النخلة . وأخرج أبو الشيخ عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط قال : هي الأترجّ . وأخرج أحمد في الزهد عن شعيب الجبائي قال : هي تشبه البرّ وتسمى الدعة » وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (فأزلهما) قال : فأغواهما. وأخرج ابن أبي حاتم عن عاصم بن بهدلة قال : (فأزلهما) فنحاهما . وأخرج أبو داود في المصاحف عن الأعمش قال : قراءتنا في البقرة مكان فأزلهما فوسوس .وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود وناس من الصحابة قالوا : أراد إبليس أن يدخل عليهما الجنة فمنعته الخزنة ، فأتى الحية وهي دابة لها أربع قوائم كأنها البعير وهي كأحسن الدواب ، فكلمها أن تدخله في فمها حتى تدخل به إلى آدم ، فأدخلته في فمها ، فمرّت الحية على الخزنة فدخلت ولا يعلمون لما أراد الله من الأمر ، فكلمه من فمها فلم يبال بكلامه ، فخرج إليه فقال : ياآدم ـ هل أدلك على شجرة الخلد وملك لايبلى ـ وحلف لهما بالله ـ إني لكما لمن الناصحين ـ فأبى آدم أن يأكل منها ، فتقدّمت حواء فأكلت ، ثم قالت : ياآدم كل ، فإني قد أكلت فلم يضرني ، فلما أكلا ـ بدت لهما سوآتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة ـ . وقد أخرج قصة الحية ودخول إبليس معها عبد الرزاق وابن جرير عن ابن عباس . وأخرج ابن سعد وأحمد في الزهد وعبد ابن حميد وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي عن أبيّ بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن آدم كان رجلا طوالا كأنه نخلة سحوق طوله ستون ذراعا كثير شعر الرأس ، فلما ركب الخطيئة بدت له عورته » الحديث . وأخرج ابن منيع وابن المنذر وأبو الشيخ والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن ابن عباس . قال : قال الله لآدم : ماحملك على أن أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها ؟ قال : ياربّ زينته لي حوّاء ، قال : فإني عاقبتها بأن لاتحمل إلا كرها ولا تضع إلا كرها ، وأدميها في كل شهر مرتين . وأخرج البخاري والحاكم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ، ولولا حوّاء لم تخن أنثى زوجها » . وقد ثبتت أحاديث كثيرة عن جمعة من الصحابة في الصحيحين وغيرهما في محاجة آدم وموسى ، وحجّ

آدم موسى بقوله : أتلومني على أمر قدّره الله عليّ قبل أن أخلق ؟ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدوّ) قال : آدم وحواء وإبليس والحية (ولكم فى الأرض مستقرّ) قال : القبور (ومتاع إلى حين) قال : الحياة . وروى نحو ذلك عن مجاهد وأبي صالح وقتادة كما أخرجه عن الأول والثانى أبو الشيخ وعن الثالث عبد بن حميد . وأخرج أبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله (ولكم فى الأرض مستقرّ) قال : القبور (ومتاع إلى حين) قال : إلى يوم القيامة . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال : أهبط آدم بالصفا وحوّاء بالمروة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال « أوّل ماأهبط الله آدم إلى أرض الهند » وفى لفظ « بدجنى أرض الهند » . وأخرج ابن أبي حاتم عنه أنه أهبط إلى أرض بين مكة والطائف . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه والبيهقى عنه قال : قال عليّ بن أبي طالب : أطيب ريح الأرض الهند ، هبط بها آدم فعلق شجرها من ريح الجنة . وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس قال : أهبط آدم بالهند وحواء بجدّة ، فجاء فى طلبها حتّى أتى جمعا ، فازدلفت إليه حواء ، فلذلك سميت المزدلفة ، واجتمعا بجمع . وأخرج الطبرانى وأبو نعيم فى الحلية عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أنزل آدم عليه السلام بالهند فاستوحش ، فنزل جبريل فنادى بالأذان ، فلما سمع ذكر محمد قال له : ومن محمد هذا ؟ قال : هذا آخر ولدك من الأنبياء » . وقد روى عن جماعة من الصحابة أن آدم أهبط إلى أرض الهند ، منهم جابر أخرجه ابن أبي الدنيا وابن المنذر وابن عساكر ، ومنهم ابن عمر أخرجه الطبرانى . وأخرج ابن عساكر عن عليّ قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله لما خلق الدنيا لم يخلق فيها ذهبا ولا فضة ، فلما أهبط آدم وحواء أنزل معهما ذهبا وفضة ، فسلكه ينابيع فى الأرض منفعة لأولادهما من بعدهما وجعل ذلك صداق لحواء ، فلا ينبغى لأحد أن يتزوج إلا بصداق » . وأخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « هبط آدم وحواء عريانين جميعا عليهم ورق الجنة فقعد يبكى ويقول لها : ياحوّاء قد آذانى الحر ، فجاءه جبريل بقطن وأمرها أن تغزل وعلمها ، وأمر آدم بالحياكة وعلمه » . وأخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن أنس مرفوعا « أوّل من حاك آدم عليه السلام » . وقد روى عن جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات فى صفة هبوط آدم من الجنة وماأهبط معه وماصنع عند وصوله إلى الأرض ، ولاحاجة لنا ببسط جميع ذلك . وأخرج الفريابى وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله (فتلقى آدم من ربه كلمات) قال : أى رب ألم تخلقنى بيدك ؟ قال : بلى ، قال : أى ربّ ألم تنفخ فىّ من روحك ؟ قال : بلى ، قال : أى رب ألم تسبق إلىّ رحمتك قبل غضبك ؟ قال : بلى ، قال : أى ربّ ألم تسكنى جنتك ؟ قال : بلى ، قال : أى رب أرأيت إن تبت وأصلحت أراجعى أنت إلى الجنة ؟ قال : نعم . وأخرج الطبرانى فى الأوسط وابن عساكر بسند ضعيف عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « لما أهبط الله آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة فصلى ركعتين » الحديث . وقد روى نحوه بإسناد لابأس به أخرجه الأزرقى فى تاريخ مكة ، والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى الدعوات وابن عساكر من حديث بريدة مرفوعا . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس فى قوله (فتلقى آدم من ربه كلمات) قال : قوله ـ ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكوننّ من الخاسرين ـ . وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جرير عنه مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن محمد بن كعب القرظى فى قوله (فتلقى آدم من ربه كلمات) مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن

مجاهد مثله . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن والضحاك مثله .وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قيل له : ماالكلمات التى تلقى آدم من ربه ؟ قال : علم شأن الحج فهى الكلمات . وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن زيد فى قوله (فتلقى آدم من ربه كلمات) قال : لاإله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسى ، فاغفر لى إنك أنت خير الغافرين ، لاإله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب عملت سوءا وظلمت نفسى ، فارحمنى إنك أنت أرحم الراحمين ، لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب عملت سوءا وظلمت نفسى ، فتب علىّ إنك أنت التوّاب الرحيم . وأخرج نحوه البيهقى فى شعب الإيمان وابن عساكر عن أنس .وأخرج نحوه هنا وفى الزهد عن سعيد بن جبير . وأخرج نحوه ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس .وأخرج نحوه الديلمى فى مسند الفردوس بسند ضعيف عن علىّ مرفوعا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (فإما يأتينكم منى هدى) قال الهدى : الأنبياء والرسل والبيان . وأخرج ابن الأنبارى فى المصاحف عن أبى الطفيل قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (فمن تبع هدىّ) بتثقيل الياء وفتحها .وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (فلا خوف عليهم) يعنى فى الآخرة (ولاهم يحزنون) يعنى لايحزنون للموت .

يَٰبَنِى إِسْرَائِيلَ ٱذْكُرُوا نِعْمَتِىَ ٱلَّتِى أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِى أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّاىَ فَارْهَبُونِ (٤٠) وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَاتَّقُونِ (٤١) وَلَا تَلْبِسُوا ٱلْحَقَّ بِالْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا ٱلْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢)

اعلم أن كثيرا من المفسرين جاءوا بعلم متكلف ، وخاضوا فى بحر لم يكلفوا سباحته ،واستغرقوا أوقاتهم فى فنّ لايعود عليهم بفائدة ، بل أوقعوا أنفسهم فى التكلم بمحض الرأى المنهى عنه فى الأمور المتعلقة بكتاب الله سبحانه ، وذلك أنهم أرادوا أن يذكروا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود فى المصاحف فجاءوا بتكلفات وتعسفات يتبرأ منها الإنصاف ، ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب سبحانه ، حتى أفردوا ذلك بالتصنيف ،وجعلوه المقصد الأهمّ من التأليف ، كما فعله البقاعى فى تفسيره ومن تقدّمه حسبما ذكر فى خطبته ، وإن هذا لمن أعجب مايسمعه من يعرف أن هذا القرآن مازال ينزل مفرّقا على حسب الحوادث المقتضية لنزوله منذ نزول الوحى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أن قبضه الله عزّ وجل إليه ،وكل عاقل فضلا عن عالم لايشك أن هذه الحوادث المقتضية نزول القرآن متخالفة باعتبار نفسها ،بل قد تكون متناقضة كتحريم أمر كان حلالا ، وتحليل أمر كان حراما ، وإثبات أمر لشخص أو أشخاص يناقض ما كان قد ثبت لهم قبله،وتارة يكون الكلام مع المسلمين، وتارة مع الكافرين ، وتارة مع من مضى ، وتارة مع من حضر ، وحينا فى عبادة ، وحينا فى معاملة ، ووقتا فى ترغيب ، ووقتا فى ترهيب ، وآونة فى بشارة ، وآونة فى نذارة ، وطورا فى أمر دنيا،وطورا فى أمر آخرة،ومرة فى تكاليف آتية.ومرة فى أقاصيص ماضية؛ وإذا كانت أسباب النزول مختلفة هذا الاختلاف ، ومتباينة هذا التباين الذى لايتيسر معه الائتلاف ، فالقرآن النازل فيها هو باعتباره نفسه مختلف كاختلافها ، فكيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب والنون والماء والنار والملاح والحادى ، وهل هذا إلا من

فتح أبواب الشك وتوسيع دائرة الريب على من فى قلبه مرض ، أو كان مرضه مجرد الجهل والقصور ، فإنه إذا وجد أهل العلم يتكلمون فى التناسب بين جميع آى القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف ، تقرّر عنده أن هذا أمر لابد منه ، وأنه لا يكون القرآن بليغا معجزا إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة ، وتبين الأمر الموجب للارتباط ؛ فإن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ماقاله المتكلمون فى ذلك ، فوجده تكلفا محضا ، وتعسفا بينا انقدح فى قلبه ماكان عنه فى عافية وسلامة ، هذا على فرض أن نزول القرآن كان مترتبا على هذا الترتيب الكائن فى المصحف ؛ فكيف وكل من له أدنى علم بالكتاب ، وأيسر حظ من معرفته يعلم علما يقينا أنه لم يكن كذلك ، ومن شك فى هذا وإن لم يكن مما يشك فيه أهل العلم رجع إلى كلام أهل العلم العارفين بأسباب النزول ، المطلعين على حوادث النبوّة ، فإنه ينثلج صدره ، ويزول عنه الريب ، بالنظر فى سورة من السور المتوسطة ، فضلا عن المطوّلة لأنه لامحالة يجدها مشتملة على آيات نزلت فى حوادث مختلفة ، وأوقات متباينة لامطابقة بين أسبابها ومانزل فيها فى الترتيب ، بل يكفى المقصر أن يعلم أن أوّل مانزل ـ اقرأ باسم ربك الذى خلق ـ وبعده ـ ياأيها المدثر ـ ياأيها المزمل ـ وينظر أين موضع هذه الآيات والسور فى ترتيب المصحف ؟ وإذا كان الأمر هكذا ، فأىّ معنى لطلب المناسبة بين آيات نعلم قطعا أنه قد تقدّم فى ترتيب المصحف ماأنزله الله متأخرا ، وتأخر ماأنزله الله متقدما ، فإن هذا عمل لايرجع إلى ترتيب نزول القرآن ، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدّى لذلك من الصحابة ، وماأقل نفع مثل هذا وأنزر ثمرته ، وأحقر فائدته ، بل هو عند من يفهم مايقول ومايقال له من تضييع الأوقات وإنفاق الساعات فى أمر لايعود بنفع على فاعله ولاعلى من يقف عليه من الناس ، وأنت تعلم أنه لو تصدى رجل من أهل العلم للمناسبة بين ماقاله رجل من البلغاء من خطبه ورسائله وإنشاءاته ، أو إلى ماقاله شاعر من الشعراء من القصائد التى تكون تارة مدحا وأخرى هجاء ، وحينا نسيبا وحينا رثاء ، وغير ذلك من الأنواع المتخالفة ، فعمد هذا المتصدى إلى ذلك المجموع فناسب بين فقره ومقاطعه ، ثم تكلف تكلفا آخر فناسب بين الخطبة التى خطبها فى الجهاد والخطبة التى خطبها فى الحج والخطبة التى خطبها فى النكاح ونحو ذلك ؛ وناسب بين الإنشاء الكائن فى العزاء والإنشاء الكائن فى الهناء ومايشابه ذلك ، لعدّ هذا المتصدى لمثل هذا مصابا فى عقله متلاعبا بأوقاته عابثا بعمره الذى هو رأس ماله ؛ وإذا كان مثل هذا بهذه المنزلة ، وهو ركوب الأحموقة فى كلام البشر ، فكيف تراه يكون فى كلام الله سبحانه الذى أعجزت بلاغته بلغاء العرب ، وأبكمت فصاحته فصحاء عدنان وقحطان . وقد علم كل مقصر وكامل أن الله سبحانه وصف هذا القرآن بأنه عربىّ ، وأنزله بلغة العرب ، وسلك فيه مسالكهم فى الكلام ، وجرى به مجاريهم فى الخطاب . وقد علمنا أن خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتى بفنون متخالفة ، وطرائق متباينة فضلا عن المقامين ، فضلا عن المقامات ، فضلا عن جميع ماقاله مادام حيا ، وكذلك شاعرهم . ولنكتف بهذا التنبيه على هذه المفسدة التى تعثر فى ساحاتها كثير من المحققين ، وإنما ذكرنا هذا البحث فى هذا الموطن لأن الكلام هنا قد انتقل مع بنى إسرائيل بعد أن كان قبله مع أبى البشر آدم عليه السلام ، فإذا قال متكلف : كيف ناسب هذا ماقبله ؟ قلنا : لاكيف :

فدع عنك نهبا صيح فى حجراته ... وهات حديثا ما حديث الرواحل

قوله (يابنى إسرائيل) اتفق المفسرون على أن إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ومعناه

عبد الله ، لأن إسر فى لغتهم هو العبد وإيل هو الله ، قيل إن له اسمين ؛ وقيل إسرائيل اقب له ، وهو اسم عجمى غير منصرف ، وفيه سبع لغات : إسرائيل بزنة إبراهيم ، وإسرائل بمدّة مهموزة مختلسة رواها ابن شنبوذ عن ورش ، وإسرائيل بمدّة بعد الياء من غير همز وهى قراءة الأعمش وعيسى بن عمر ، وقرأ الحسن من غير همز ولا مدّ وإسرائل بهمزة مكسورة . وإسراءل بهمزة مفتوحة ، وتميم يقولون إسرائين . والذكر هو ضد الإنصات وجعله بعض أهل اللغة مشتركا بين ذكر القلب واللسان . وقال الكسائى : ماكان بالقلب فهو مضموم الذال ، وما كان باللسان فهو مكسور الذال . قال ابن الأنبارى : والمعنى فى الآية : اذكروا شكر نعمتى ، فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة ، وهى اسم جنس ، ومن جملتها أنه جعل منهم أنبياء وأنزل عليهم الكتب والمنّ والسلوى ، وأخرج لهم الماء من الحجر ، ونجاهم من آل فرعون وغير ذلك . والعهد قد تقدم تفسيره ، واختلف أهل العلم فى العهد المذكور فى هذه الآية ماهو ؟ فقيل هو المذكور فى قوله تعالى ـ خذوا ما آتيناكم بقوّة ـ وقيل هو مافى قوله ـ ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا ـ وقيل هو قوله ـ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ـ . وقال الزجاج : هو ما أخذ عليهم فى التوراة من اتباع محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل هو أداء الفرائض ، ولا مانع من حمله على جميع ذلك . ومعنى قوله (أوف بعهدكم) أى بما ضمنت لكم من الجزاء . والرهب والرهبة : الخوف ، ويتضمن الأمر به معنى التهديد ، وتقديم معمول الفعل يفيد الاختصاص كما تقدّم فى ـ إياك نعبد ـ وإذا كان التقديم على طريقة الإضمار والتفسير مثل زيدا ضربته (وإياى فارهبون) كان أوكد فى إفادة الاختصاص ، ولهذا قال صاحب الكشاف : وهو أوكد فى إفادة الاختصاص من إياك نعبد ، وسقطت الياء من قوله (فارهبون) لأنها رأس آية (ومصدقا) حال من « ما » فى قوله ـ ماأنزلت ـ أو من ضميرها المقدّر بعد الفعل أى أنزلته . وقوله (أوّل كافر به) إنما جاء به مفردا ، ولم يقل كافرين حتى يطابق ماقبله لأنه وصف لموصوف محذوف مفرد اللفظ ، متعدد المعنى نحو فريق أو فوج . وقال الأخفش والفراء : إنه محمول على معنى الفعل ، لأن المعنى أوّل من كفر . وقد يكون من باب قولهم هو أظرف الفتيان وأجمله كما حكى ذلك سيبويه ، فيكون هذا المفرد قائما مقام الجمع ؛ وإنما قال أوّل مع أنه قد تقدّمهم إلى الكفر به كفار قريش ، لأن المراد أوّل كافر به من أهل الكتاب ، لأنهم العارفون بما يجب للأنبياء ، وما يلزم من التصديق ، والضمير فى به عائد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أى لاتكونوا أوّل كافر بهذا النبي مع كونكم قد وجدتموه مكتوبا عندكم فى التوراة والإنجيل ، مبشرا به فى الكتب المنزلة عليكم . وقد حكى الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع ما وقف عليه من البشارات برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الكتب السالفة ، وقيل إنه عائد إلى القرآن المدلول عليه بقوله (بما أنزلت) وقيل عائد إلى التوراة المدلول عليها بقوله (لما معكم) وقوله (ولا تشتروا بآياتى) أى بأوامرى ونواهىّ (ثمنا قليلا) أى عيشا نزرا ورئاسة لاخطر لها . جعل ما اعتاضوه ثمنا ، وأوقع الاشتراء عليه وإن كان الثمن هو المشترى به ، لأن الاشتراء هنا مستعار للاستبدال : أى لاتستبدلوا بآياتى ثمنا قليلا ، وكثيرا مايقع مثل هذا فى كلامهم . وقد قدّمنا الكلام عليه فى تفسير قوله تعالى ـ اشتروا الضلالة بالهدى ـ ، ومن إطلاق اسم الثمن على نيل عرض من أعراض الدنيا قول الشاعر :

إن كنت حاولت دنيا أو ظفرت بها   فما أصبت بترك الحج من ثمن

وهذه الآية وإن كانت خطابا لبنى إسرائيل ونهيا لهم فهى متناولة لهذه الأمة بفحوى الخطاب أو بلحنه ، فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر الله به ، أو إثبات باطل نهى الله عنه ، أو امتنع من تعليم

ما علمه الله وكتم البيان الذى أخذ الله عليه ميثاقه به ، فقد اشترى بآيات الله ثمنا قليلا . وقوله (وإياى فاتقون) الكلام فيه كالكلام فى قوله تعالى ـ وإياى فارهبون ـ وقد تقدم قريبا . واللبس : الخلط ، يقال لبست عليه الأمر ألبسه : إذا خلطت حقه بباطله وواضحه بمشكله ، قال الله تعالى ـ وللبسنا عليهم مايلبسون ـ قالت الخنساء

ترى الجليس يقول الحق تحسبه رشدا وهيهات فانظر مابه التبسا
صـــدق مقالته واحذر عداوته والبس عليه أمورا مثل ما لبسا

وقال العجاج : لما لبست الحق بالتجنى عتبن فاستبدلن زيدا منى

ومنه قول عنترة : وكتيبة لبستها بكتيبة حتى إذا التبست نفضت لها يدى

وقيل : هو مأخوذ من التغطية : أى لاتغطوا الحق بالباطل ، ومنه قول الجعدى :

إذا ما الضجيع ثنى جيدهــا تثنت عليه وكانت لباســا

وقول الأخطل : وقد لبست لهذا الأمر أعصره حتى تجلل رأسى الشيب فاشتعلا

والأول أولى . والباطل فى كلام العرب : الزائل ، ومنه قول لبيد * ألا كل شىء ماخلا الله باطل * وبطل الشىء يبطل بطولا أو بطلانا ، وأبطله غيره ويقال ذهب دمه بطلا : أى هدرا ، والباطل : الشيطان ؛ وسمى الشجاع بطلا لأنه يبطل شجاعة صاحبه ، والمراد به هنا خلاف الحق . والباء فى قوله بالباطل يحتمل أن تكون صلة وأن تكون للاستعانة ذكر معناه فى الكشاف ، ورجح الرازى فى تفسيره الثانى . وقوله (وتكتموا) يجوز أن يكون داخلا تحت حكم النهى ، أو منصوبا بإضمار أن ، وعلى الأول يكون كل واحد من اللبس والكتم منهيا عنه ، وعلى الثانى يكون المنهى عنه هو الجمع بين الأمرين ، ومن هذا يلوح رجحان دخوله تحت حكم النهى وأن كل واحد منهما لايجوز فعله على انفراده ، والمراد النهى عن كتم حجج الله التى أوجب عليهم تبليغها وأخذ عليهم بيانها ، ومن فسر اللبس أو الكتمان بشىء معين ، ومعنى خاص فلم يصب إن أراد أن ذلك هو المراد دون غيره ، لا إن أراد أنه مما يصدق عليه . وقوله (وأنتم تعلمون) جملة حالية ، وفيه أن كفرهم كفر عناد لا كفر جهل ، وذلك أغلظ للذنب وأوجب للعقوبة ، وهذا التقييد لايفيد جواز اللبس والكتمان مع الجهل ، لأن الجاهل يجب عليه أن لايقدم على شىء حتى يعلم بحكمه خصوصا فى أمور الدين ، فإن التكلم فيها والتصدى للإصدار والإيراد فى أبوابها إنما أذن الله به لمن كان رأسا فى العلم فردا فى الفهم ، وما للجهال والدخول فيما ليس من شأنهم والقعود فى غير مقاعدهم . وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (يابنى إسرائيل) قال للأحبار من اليهود (اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم) أى بلائى عندكم وعند آبائكم لما كان نجاهم به من فرعون وقومه (وأوفوا بعهدى) الذى أخذت فى أعناقكم للنبى صلى الله عليه وآله وسلم إذا جاءكم (أوف بعهدكم) أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه بوضع ماكان عليكم من الإصر والأغلال (وإياى فارهبون) أن أنزل بكم ما أنزلت بمن كان قبلكم من آبائكم من النقمات (وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم ولا تكونوا أول كافر به) وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم (وتكتموا الحق وأنتم تعلمون) أى لاتكتموا ما عندكم من المعرفة برسولى وبما جاءكم به وأنتم تجدونه عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم ، وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (أوفوا بعهدى) يقول : ما أمرتكم به من طاعتى ونهيتكم عنه من معصيتى فى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وغيره (أوف بعهدكم) يقول : أرض عنكم وأدخلكم الجنة . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله . وأخرج ابن المنذر عن

مجاهد فى قوله (أوفوا بعهدى) قال : هو الميثاق الذى أخذه عليهم فى سورة المائدة ـ لقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل ـ الآية . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : أوفوا لى بما افترضت عليكم أوف لكم بما وعدتكم . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (إياى فارهبون) قال : فاخشون . وأخرج عبد بن حميد وابن جريج عن مجاهد فى قوله (وآمنوا بما أنزلت) قال القرآن (مصدقا لما معكم) قال التوراة والإنجيل . وأخرج ابن جريج عن ابن جرير فى قوله (أوّل كافر به) قال : بالقرآن . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى الآية قال : يقول يامعشر أهل الكتاب آمنو بما أنزلت على محمد مصدقا لما معكم ، لأنهم يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل (ولا تكونوا أوّل كافر به) أى أوّل من كفر بمحمد (ولا تشتروا بآياتى) يقول : لاتأخذ ا عليه أجرا ، قال : وهومكتوب عندهم فى الكتاب الأوّل : يابن آدم علم مجانا كما علمت مجانا . وأخرج أبو الشيخ عنه قال :[لا تأخذ على ماعلمت أجرا ، إنما أجر العلماء والحكماء والحلماء على الله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (ولا تلبسوا الحق بالباطل) قال : لاتخلطوا الصدق بالكذب (وتكتموا الحق) قال : لاتكتموا الحق وأنتم قد علمتم أن محمدا رسول الله . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (ولا تلبسوا) الآية ، قال : لاتلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام (وتكتموا الحق) قال : كتموا محمدا وهم يعلمون أنه رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : الحق التوراة ، والباطل الذى كتبوه بأيديهم .

وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَآتُوا ٱلزَّكَوٰةَ وَارْكَعُوا مَعَ ٱلرَّاكِعِينَ (٤٣) أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وأَنْتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٤٤) وَٱسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَاشِعِينَ (٤٥) ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَٰقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (٤٦)

قد تقدم الكلام فى تفسير إقامة الصلاة واشتقاقها ، والمراد هنا الصلاة المعهودة ، وهى صلاة المسلمين على أن التعريف للعهد ، ويجوز أن تكون للجنس ، ومثلها الزكاة . والإيتاء : الإعطاء يقال آتيته : أى أعطيته . والزكاة مأخوذة من الزكاء ، وهو النماء ، زكا الشيء : إذا نما وزاد ، ورجل زكى : أى زائد الخير ؛ وسمى إخراج جزء من المال زكاة : أى زيادة مع أنه نقص منه ، لأنها تكثر بركته بذلك ، أو تكثر أجر صاحبه ؛ وقيل الزكاة مأخوذة من التطهير ، كما يقال زكا فلان : أى طهر .

والظاهر أن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها قد نقلها الشرع إلى معان شرعية هى المرادة بما هو مذكور فى الكتاب والسنة منها . وقد تكلم أهل العلم على ذلك بما لايتسع المقام لبسطه . وقد اختلف أهل العلم فى المراد بالزكاة هنا ، فقيل المراد المفروضة لاقترانها بالصلاة ؛ وقيل صدقة الفطر ، والظاهر أن المراد ماهو أعم من ذلك . والركوع فى اللغة الانحناء ، وكل منحن راكع ، قال لبيد :

أخبر أخبار القرون التى مضت أدبّ كأنى كلما قمت راكع

وقيل الانحناء يعم الركوع والسجود ، ويستعار الركوع أيضا للانحطاط فى المنزلة ، قال الشاعر :

لاتهين الفقيـر علك أن　　تركع يوما والدهر قد رفعه

وإنما خص الركوع بالذكر هنا ، لأن اليهود لا ركوع فى صلاتهم ؛ وقيل لكونه كان ثقيلا على أهل الجاهلية وقيل إنه أراد بالركوع جميع أركان الصلاة . والركوع الشرعى : هو أن ينحنى الرجل ويمد ظهره وعنقه ويفتح أصابع يديه ويقبض على ركبتيه ثم يطمئن راكعا ذاكرا بالذكر المشروع . وقوله (مع الراكعين) فيه الإرشاد إلى شهود الجماعة والخروج إلى المساجد. وقد ورد فى ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة فى الصحيحين وغيرهما ماهو معروف . وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم على خلاف بينهم فى كون ذلك عينا أو كفاية ؛ وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغب فيها وليس بواجب ، وهو الحق للأحاديث الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة ، من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة أو بسبع وعشرين درجة . وثبت فى الصحيح عنه صلى الله عليه وآله وسلم الذى يصلى مع الإمام أفضل من الذى يصلى وحده ثم ينام . والبحث طويل الذيول ، كثير النقول ، . والهمزة فى قوله (أتأمرون الناس بالبرّ) للاستفهام مع التوبيخ للمخاطبين ، وليس المراد توبيخهم على نفس الأمر بالبر فإنه فعل حسن مندوب إليه ، بل بسبب ترك فعل البر المستفاد من قوله (وتنسون أنفسكم) مع التطهر بتزكية النفس والقيام فى مقام دعاة الخلق إلى الحق إيهاما للناس وتلبيسا عليهم كما قال أبوالعتاهية :

وصفت التقى حتى كأنك ذو تقى　　وريح الخطايا من ثيابك يسطع

والبرّ : الطاعة والعمل الصالح ، والبر : سعة الخير والمعروف ، والبر : الصدق ، والبر : ولد الثعلب ، والبر : سوق الغنم ، ومن إطلاقه على الطاعة قول الشاعر :

لاهم ربّ أن يكونوا دونكا　　يبرك النـاس ويفجرونكا

أى يطيعونك ويعصونك . والنسيان بكسر النون هو هنا بمعنى الترك : أى وتتركون أنفسكم ، وفى الأصل خلاف الذكر والحفظ : أى زوال الصورة التى كانت محفوظة عن المدركة والحافظة . والنفس : الروح ، ومنه قوله تعالى ـ الله يتوفى الأنفس حين موتها ـ يريد الأرواح . وقال أبو خراش * نجا سالم والنفس منه بشدقه * والنفس أيضا الدم * ومنه قولهم : سالت نفسه ، قال الشاعر :

تسيل على حدّ السيوف نفوسـنا　　وليس على غير الظبات تسـيل

والنفس الجسد ، ومنه :

نبئت أن بنى سحيم أدخـلوا　　أبيـاتهم تأمور نفس المنذر

والتأمور البدن . وقوله (وأنتم تتلون الكتاب) جملة حالية مشتملة على أعظم تقريع وأشد توبيخ وأبلغ تبكيت : أى كيف تتركون البر الذى تأمرون الناس به وأنتم من أهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل وشدّة الوعيد عليه ، كما ترونه فى الكتاب الذى تتلونه والآيات التى تقرءونها من التوراة . والتلاوة : القراءة ، وهى المراد هنا وأصلها الاتباع ؛ يقال تلونه : إذا تبعته ؛ وسمى القارىء تاليا والقراءة تلاوة لأنه يتبع بعض الكلام ببعض على النسق الذى هو عليه . وقوله (أفلا تعقلون) استفهام للإنكار عليهم والتقريع لهم ، وهو أشدّ من الأول وأشدّ ، وأشدّ ماقرّع الله فى هذا الموضع بمن يأمر بالخير ولا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم ، فاستنكر عليهم أوّلا أمرهم للناس بالبرّ مع نسيان أنفسهم فى ذلك الأمر الذى قاموا به فى المجامع وتادوا به فى المجالس إيهاما للناس بأنهم

مبلغون عن الله ماتحملوه من حججه ، ومبينون لعباده ما أمرهم ببيانه ، وموصلون إلى خلقه ما استودعهم وائتمنهم عليه ، وهم أترك الناس لذلك وأبعدهم من نفعه وأزهدهم فيه ؛ ثم ربط هذه الجملة بجملة أخرى جعلها مبينة لحالهم وكاشفة لعوارهم وهاتكة لأستارهم ، وهى أنهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة والخصلة الفظيعة على علم منهم ومعرفة بالكتاب الذى أنزل عليهم وملازمة لتلاوته ، وهم فى ذلك كما قال المعرّى :

وإنما حمــل التوراة قارئها كسب الفوائد لاحب التلاوات

ثم انتقل معهم من تقريع إلى تقريع ، ومن توبيخ إلى توبيخ فقال : إنكم لو لم تكونوا من أهل العلم وحملة الحجة وأهل الدراسة لكتب الله لكان مجرد كونكم ممن يعقل حائلا بينكم وبين ذلك ذائدا لكم عنه زاجرا لكم منه ، فكيف أهملتم مايقتضيه العقل بعد إهمالكم لما يوجبه العلم . والعقل فى أصل اللغة : المنع ، ومنه عقال البعير ، لأنه يمنعه عن الحركة ، ومنه العقل فى الدية لأنه يمنع ولىّ المقتول عن قتل الجانى . والعقل نقيض الجهل ، ويصح تفسير مافى الآية هنا بما هو أصل معنى العقل عند أهل اللغة : أى أفلا تمنعون أنفسكم من مواقعة هذه الحال المزرية ويصح أن يكون معنى الآية : أفلا تنظرون بعقولكم التى رزقكم الله إياها حيث لم تنتفعوا بما لديكم من العلم . وقوله (واستعينوا بالصبر) الصبر فى اللغة : الحبس ، وصبرت نفسى على الشىء : حبستها . ومنه قول عنترة :

فصبرت عارفة لذلك حــرة ترســو إذا نفس الجبان تطلع

والمراد هنا : استعينوا بحبس أنفسكم عن الشهوات وقصرها على الطاعات على دفع مايرد عليكم من المكروهات وقيل الصبر هنا هو خاص بالصبر على تكاليف الصلاة . واستدل هذا القائل بقوله تعالى ـ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ـ وليس فى هذا الصبر الخاص بهذه الآية ماينفى ماتفيده الألف واللام الداخلة على الصبر من الشمول كما أن المراد بالصلاة هنا جميع ماتصدق عليه الصلاة الشرعية من غير فرق بين فريضة ونافلة . واختلف المفسرون فى رجوع الضمير فى قوله ـ وإنها لكبيرة ـ فقيل إنه راجع إلى الصلاة وإن كان المتقدم هو الصبر والصلاة فقد يجوز إرجاع الضمير إلى أحد الأمرين المتقدم ذكرهما . كما قال تعالى ـ والله ورسوله أحق أن يرضوه ـ إذا كان أحدهما داخلا تحت الآخر بوجه من الوجوه ، ومنه قول الشاعر :

إن شرخ الشباب والشعــر الأســ ود ما لم يعــاض كان جنونا

ولم يقل مالم يعاضا بل جعل الضمير راجعا إلى الشباب ، لأن الشعر الأسود داخل فيه ؛ وقيل إنه عائد إلى الصلاة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لأن الصبر هو عليها ، كما قيل سابقا ؛ وقيل إن الضمير راجع إلى الصلاة وإن كان الصبر مرادا معها ، لكن لما كانت آكد وأعم تكليفا وأكثر ثوابا كانت الكناية بالضمير عنها ، ومنه قوله ـ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ـ كذا قيل ؛ وقيل إن الضمير راجع إلى الأشياء المكنوزة ، ومثل ذلك قوله تعالى ـ وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها ـ فأرجع الضمير هنا إلى الفضة والتجارة لما كانت الفضة أعم نفعا وأكثر وجودا ، والتجارة هى الحاملة على الانفضاض ، والفرق بين هذا الوجه وبين الوجه الأوّل أن الصبر هناك جعل داخلا تحت الصلاة ، وهنا لم يكن داخلا وإن كان مرادا ؛ وقيل إن المراد الصبر والصلاة ، ولكن أرجع الضمير إلى أحدهما استغناء به عن الآخر ، ومنه قوله تعالى ـ وجعلنا ابن مريم وأمه آية ـ أى ابن مريم آية وأمه آية . ومنه قول الشاعر :

ومن يك أمسي بالمدينة رحله فإنى وقيــار بها لغريب

وقال آخر : لكل هم من الهموم سعة والصبح والمساء لافلاح معه

وقيل رجع الضمير إليهما بعد تأويلهما بالعبادة ؛ وقيل رجع إلى المصدر المفهوم من قوله (واستعينوا) وهو الاستعانة ؛ وقيل رجع إلى جميع الأمور التى نهى عنها بنو إسرائيل . والكبيرة التى يكبر أمرها ويتعاظم شأنها على حاملها لما يجده عند تحملها والقيام بها من المشقة ، ومنه ـ كبر على المشركين ماتدعوهم إليه ـ . والخاشع : هو المتواضع ، والخشوع : التواضع . قال فى الكشاف والخشوع : الإخبات والتطامن ، ومنه الخشعة للرملة المتطامنة وأما الخضوع : فاللين والانقياد ، ومنه خضعت بقولها : إذا لينته انتهى . وقال الزجاج : الخاشع الذى يرى أثر الذل والخشوع عليه كخشوع الدار بعد الأقوى ، ومكان خاشع : لايهتدى إليه ، وخشعت الأصوات : أى سكنت ، وخشع ببصره : إذا غضه ، والخشعة : قطعة من الأرض رخوة . وقال سفيان الثورى : سألت الأعمش عن الخشوع فقال : ياثورى أنت تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ؟ ليس الخشوع بأكل الخشن ولبس الخشن وتطأطئ الرأس ، لكن الخشوع أن ترى الشريف والدنىء فى الحق سواء ، وتخشع لله فى كل فرض افترض عليك انتهى . وما أحسن ماقاله بعض المحققين فى بيان ماهيته : إنه هيئة فى النفس يظهر منها فى الجوارح سكون وتواضع ، واستثنى سبحانه الخاشعين مع كونهم باعتبار استعمال جوارحهم فى الصلاة ، وملازمتهم لوظائف الخشوع الذى هو روح الصلاة ، وإتعابهم لأنفسهم إتعابا عظيما فى الأسباب الموجبة للحضور والخضوع لأنهم لما يعلمونه من تضاعف الأجر وتوفر الجزاء والظفر بما وعد الله به من عظيم الثواب ، تسهل عليهم تلك المتاعب ، ويتذلل لهم مايرتكبونه من المصاعب ، بل يصير ذلك لذة لهم خالصة وراحة عندهم محضة ، ولأمر ما هان على قوم مايلاقونه من حر السيوف عند تصادم الصفوف ، وكانت الأمنية عندهم أطعم المنية حتى قال قائلهم :

ولست أبالى حين أقتل مسلما على أى جنب كان فى الله مصرعى

والظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين ، ومنه قوله تعالى ـ إنى ظننت أنى ملاق حسابيه ـ وقوله ـ وظنوا أنهم مواقعوها ـ ومنه قول دريد بن الصمة :

فقلت لهم ظنوا بألفى مدجج سراتهم بالفارسى المسود

وقيل إن الظن فى الآية على بابه ، ويضمر فى الكلام بذنوبهم ، فكأنهم توقعوا لقاءه مذنبين ، ذكره المهدوى والماوردى ، والأول أولى . وأصل الظن : الشك مع الميل إلى أحد الطرفين ، وقد يقع موقع اليقين فى مواضع ، منها هذه الآية . ومعنى قوله (ملاقوا ربهم) ملاقوا جزائه ، والمفاعلة هنا ليست على بابها ، ولا أرى فى حمله على أصل معناه من دون تقدير المضاف بأسا . وفى هذا مع مابعده من قوله (وأنهم إليه راجعون) إقرار بالبعث وما وعد الله به فى اليوم الآخر . وقد أخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (واركعوا) قال : صلوا . وأخرج ابن أبى حاتم أيضا عن مقاتل فى قوله (واركعوا مع الراكعين) قال : أمرهم أن يركعوا مع أمة محمد يقول : كونوا منهم ومعهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله تعالى (أتأمرون الناس بالبر) الآية ، قال : أولئك أهل الكتاب كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب ولا ينتفعون بما فيه . وأخرج الثعلبى والواحدى عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى يهود أهل المدينة ، كان الرجل منهم يقول لصهره ولذى قرابته ولمن بينه وبينه رضاع من المسلمين : اثبت على الدين الذى أنت عليه وما يأمرك به هذا الرجل ، يعنون محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن أمره حق ، وكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه . وأخرج ابن جرير عنه

فى قوله (أتأمرون الناس بالبرّ) قال : بالدخول فى دين محمد . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوّة والعهد من التوراة ، وأنتم تكفرون بما فيها من عهدى إليكم فى تصديق رسلى ؟ وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير والبيهقى عن أبى الدرداء فى الآية قال : لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس فى ذات الله ، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشدّ مقتا . وأخرج أحمد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبزار وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية وابن حبان وابن مردويه والبيهقى عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « رأيت ليلة أسرى بى رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، كلما قرضت رجعت ، فقلت لجبريل : من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء خطباء من أمتك كانوا يأمرون الناس بالبرّ وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون » . وثبت فى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار ، فتندلق به أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه ، فيطيف به أهل النار فيقولون : يافلان مالك ما أصابك ؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه » وفى الباب أحاديث منها عن جابر مرفوعا عند الخطيب وابن النجار ، وعن الوليد بن عقبة مرفوعا عند الطبرانى والخطيب بسند ضعيف وعند عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه موقوفا ، ومعناها جميعا : أنه يطلع قوم من أهل الجنة على قوم من أهل النار فيقولون لهم : بما دخلتم النار وإنما دخلنا الجنة بتعليمكم ؟ قالوا : إنا كنا نأمركم ولا نفعل . وأخرج الطبرانى والخطيب فى الاقتضاء والأصبهانى فى الترغيب بسند جيد عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « مثل العالم الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل السراج يضىء للناس ويحرق نفسه » . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عنه نحوه . وأخرج الطبرانى والخطيب فى الاقتضاء عن أبى برزة مرفوعا نحوه . وأخرج ابن قانع فى معجمه والخطيب فى الاقتضاء عن سليك مرفوعا نحوه . وأخرج ابن سعد وابن أبى شيبة وأحمد فى الزهد عن أبى الدرداء قال « ويل للذى لا يعلم مرة ولو شاء الله لعلمه ، وويل للذى يعلم ولا يعمل سبع مرات » . وأخرج أحمد فى الزهد عن عبد الله بن مسعود مثله ، وما أحسن ما أخرجه ابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان وابن عساكر عن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال : يا ابن عباس إنى أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر ، قال : أو بلغت ذلك ؟ قال : أرجو ، قال : فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف فى كتاب الله فافعل ، قال : وما هنّ ؟ قال : قوله عزّ وجلّ (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) أحكمت هذه الآية ؟ قال لا ، قال : فالحرف الثانى ، قال : قوله تعالى ـ لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ـ أحكمت هذه الآية ؟ قال لا ، قال : فالحرف الثالث ، قال : قول العبد الصالح شعيب ـ ما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ـ أحكمت هذه الآية ؟ قال لا ، قال : فابدأ بنفسك . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة) قال : إنهما معونتان من الله فاستعينوا بهما . وقد أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب الصبر وأبو الشيخ فى الثواب والديلمى فى مسند الفردوس عن علىّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « الصبر ثلاثة : فصبر على المصيبة ، وصبر على الطاعة ، وصبر عن المعصية » . وقد وردت أحاديث كثيرة فى مدح الصبر والترغيب فيه والجزاء للصابرين ، ولم نذكرها هنا لأنها ليست بخاصة بهذه الآية ، بل هى واردة فى مطلق الصبر ، وقد ذكر السيوطى فى الدر المنثور هاهنا منها شطرا صالحا ، وفى الكتاب العزيز من الثناء على ذلك والترغيب فيه الكثير الطيب . وأخرج أحمد وأبو داود وابن جرير عن حذيفة قال : كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم إذا حزبه

أمر فزع إلى الصلاة » وأخرج أحمد والنسائي وابن حبان عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « كانوا : يعني الأنبياء ، يفزعون إذا فزعوا إلى الصلاة » . وأخرج ابن أبي الدنيا وابن عساكر عن أبي الدرداء مرفوعا نحو حديث حذيفة . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس أنه كان في مسير له ، فنعي إليه ابن له ، فنزل فصلى ركعتين ثم استرجع فقال : فعلنا كما أمرنا الله فقال (واستعينوا بالصبر والصلاة) . وقد روى عنه نحو ذلك سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبيهقي لما نعي إليه أخوه قثم . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين . وأخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله (وإنها لكبيرة) قال : لثقيلة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (إلا على الخاشعين) قال : المؤمنين حقا . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله (إلا على الخاشعين) قال : الخائفين. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : كل ظن في القرآن فهو يقين ، ولا يتم هذا في مثل قوله - إن الظن لا يغني من الحق شيئا - وقوله - إن بعض الظن إثم - ولعله يريد الظن المتعلق بأمور الآخرة كما رواه ابن جرير عن قتادة قال : ماكان من ظن الآخرة فهو علم . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله (وأنهم إليه راجعون) قال : يستيقنون أنهم يرجعون إليه يوم القيامة .

يَبَنِي إِسْرَاءِيلَ ٱذْكُرُوا نِعْمَتِيَ ٱلَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَلَمِينَ (٤٧)
وَٱتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا
عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ (٤٨) وَإِذْ نَجَّيْنَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ ٱلْعَذَابِ
يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ (٤٩) وَإِذْ
فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٠)

قوله (يابني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) قد تقدم تفسيره ، وإنما كرر ذلك سبحانه توكيدا للحجة عليهم وتحذيرا لهم من ترك اتباع محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قرنه بالوعيد وهو قوله (واتقوا يوما) وقوله (وأني فضلتكم) معطوف على مفعول اذكروا : أي اذكروا نعمتي وتفضيلي لكم على العالمين ، قيل المراد بالعالمين عالم زمانهم - وقيل على جميع العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء . وقال في الكشاف : على الجم الغفير من الناس كقوله - باركنا فيها للعالمين - يقال رأيت عالما من الناس : يراد الكثرة انتهى . قال الرازي في تفسيره : وهذا ضعيف ، لأن لفظ العالم مشتق من العلم وهو الدليل ، وكل ما كان دليلا على الله كان علما وكان من العالم . وهذا تحقيق قول المتكلمين : العالم كل موجود سوى الله ، وعلى هذا لايمكن تخصيص لفظ العالم ببعض المحدثات انتهى . وأقول هذا الاعتراض ساقط ، أما أولا فدعوى اشتقاقه من العلم لابرهان عليه ، وأما ثانيا فلو سلمنا صحة هذا الاشتقاق كان المعنى موجودا بما يتحصل معه مفهوم الدليل على الله الذي يصح إطلاق اسم العلم عليه ، وهو كائن في كل فرد من أفراد المخلوقات التي يستدل بها على الخالق ، وغايته أن جمع العالم يستلزم أن يكونوا مفضلين على أفراد كثيرة من المحدثات ؛ وأما أنهم مفضلون على كل المحدثات في كل زمان فليس في اللفظ مايفيد هذا ، ولا في اشتقاقه مايدل عليه ؛ وأما من جعل العالم أهل العصر ، فغايته أن يكونوا مفضلين على أهل عصور لا على

أهل كل عصر ، فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على أهل العصر الذين فيهم نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا على مابعده من العصور ، ومثل هذا الكلام ينبغى استحضاره عند تفسير قوله تعالى - إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين - وعند قوله تعالى - ولقد اخترناهم على علم على العالمين - وعند قوله تعالى -إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين - فإن قيل : إن التعريف فى العالمين يدل على شموله لكل عالم . قلت : لو كان الأمر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم أفضل من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لقوله تعالى -كنتم خير أمة أخرجت للناس - فإن هذه الآية ونحوها تكون مخصصة لتلك الآيات. وقوله (واتقوا يوما) أمر معناه الوعيد ، وقد تقدم معنى التقوى. والمراد باليوم يوم القيامة : أى عذابه. وقوله (لاتجزى نفس عن نفس شيئا) فى محل نصب صفة ليوم ، والعائد محذوف . قال البصريون فى هذا وأمثاله تقديره فيه . وقال الكسائى هذا خطأ ، بل التقدير لاتجزيه . لأن حذف الظرف لايجوز ، ويجوز حذف الضمير وحده . وقد روى عن سيبويه والأخفش والزجاج جواز الأمرين . ومعنى : لاتجزى لاتكفى وتقضى ، يقال جزا عنى هذا الأمر يجزى : أى قضى ، واجتزأت بالشىء أجتزى : أى اكتفيت ، ومنه قول الشاعر :

فإن الغــدر فى الأقوام عار وإن الحـــر يجزى بالكراع

والمراد أن هذا اليوم لاتقضى نفس عن نفس شيئا ولا تكفى عنها ، ومعنى التنكير التحقير : أى شيئا يسيرا حقيرا ، وهومنصوب على المفعولية أو على أنه صفة مصدر محذوف : أى جزاء حقيرا والشفاعة مأخوذة من الشفع وهو الاثنان ، تقول استشفعته : أى سألته أن يشفع لى : أى يضم جاهه إلى جاهك عند المشفوع إليه ليصل النفع إلى المشفوع له ، وسميت الشفعة شفعة لأنك تضم ملك شريكك إلى ملكك . وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو تقبل بالمثناة الفوقية لأن الشفاعة مؤنثة ، وقرأ الباقون بالياء التحتية لأنها بمعنى الشفيع . قال الأخفش : الأحسن التذكير . وضمير منها يرجع إلى النفس المذكورة ثانيا : أى إن جاءت بشفاعة شفيع ، ويجوز أن يرجع إلى النفس المذكورة أوّلا : أى إذا شفعت لم يقبل منها. والعدل بفتح العين : الفداء وبكسرها : المثل . يقال عدل وعديل للذى ماثل فى الوزن والقدر . وحكى ابن جرير أن فى العرب من يكسر العين فى معنى الفدية . والنصر : العون ، والأنصار : الأعوان ، وانتصر الرجل : انتقم ، والضمير أى هم يرجع إلى النفوس المدلول عليها بالنكرة فى سياق النفى ، والنفس تذكر وتؤنث . وقوله (إذ نجيناكم) متعلق بقوله (اذكروا) والنجاة : النجوة من الأرض وهى ماارتفع منها ، ثم سمى كل فائز ناجيا . وآل فرعون : قومه ، وأصل آل أهل بدليل تصغيره على أهيل ، وقيل غير ذلك ، وهو يضاف إلى ذوى الخطر . قال الأخفش : إنما يقال فى الرئيس الأعظم نحو آل محمد . ولا يضاف إلى البلدان فلا يقال من آل المدينة . وقال الأخفش : قد سمعناه فى البلدان قالوا آل المدينة . واختلفوا هل يضاف إلى المضمر أم لا ، فمنعه قوم وسوّغه آخرون وهو الحق ، ومنه قول عبد المطلب :

وانصر على آل الصليـ ـب وعابديه اليـــوم آلك

وفرعون : قيل هو اسم ذلك الملك بعينه - وقيل إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالقة كما يسمى من ملك الفرس كسرى ، ومن ملك الروم قيصر ، ومن ملك الحبشة النجاشى . واسم فرعون موسى المذكور هنا : قابوس فى قول أهل الكتاب . وقال وهب : اسمه الوليد بن مصعب بن الريان . قال المسعودى : لايعرف لفرعون تفسير بالعربية . وقال الجوهرى : إن كل عات يقال له فرعون ، وقد تفرعن وهو ذو فرعنة : أى دهاء ومكر . وقال فى

الكشاف : تفرعن فلان : إذا عتا وتجبر . ومعنى قوله (يسومونكم) يولونكم ، قاله أبو عبيدة ؛ وقيل يذيقونكم ويلزمونكم إياه ، وأصل السوم الدوام ، ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرعى ؛ ويقال سامه خطة خسف : إذا أولاه إياها . وقال فى الكشاف : أصله من سام السلعة إذا طلبها ، كأنه بمعنى يبغونكم سوء العذاب ويريدونكم عليه انتهى . وسوء العذاب : أشدّه ، وهو صفة مصدر محذوف : أى يسومونكم سوما سوء العذاب ، ويجوز أن يكون مفعولا ثانيا ، وهذه الجملة فى محلّ رفع على أنها خبر لمبتدأ مقدّر ، ويجوز أن يكون فى محل نصب على الحال : أى سائمين لكم . وقوله (يذبحون) ومابعده بدل من قوله (يسومونكم) وقال الفراء : إنه تفسير لما قبله وقرأه الجماعة بالتشديد ، وقرأ ابن محيصن بالتخفيف . والذبح فى الأصل : الشقّ ، وهو فرى أوداج المذبوح والمراد بقوله تعالى (ويستحيون نساءكم) يتركونهن أحياء ليستخدموهنّ ويمتهنوهنّ ؛ وإنما أمر بذبح الأبناء واستحياء البنات لأن الكهنة أخبروه بأنه يولد مولود يكون هلاكه على يده ، وعبر عن البنات باسم النساء لأنه جنس يصدق على البنات . وقالت طائفة : أنه أمر بذبح الرجال واستدلوا بقوله (نساءكم) والأوّل أصح بشهادة السبب ، ولا يخفى مافى قتل الأبناء واستحياء البنات للخدمة ونحوها من إنزال الذلّ بهم وإلصاق الإهانة الشديدة بجميعهم لما فى ذلك من العار . والإشارة بقوله (وفى ذلكم) إلى جملة الأمر . والبلاء يطلق تارة على الخير ، وتارة على الشرّ ؛ فإن أريد به هنا الشرّ كانت الإشارة بقوله (وفى ذلكم بلاء) إلى ماحلّ بهم من النقمة بالذبح ونحوه ؛ وإن أريد به الخير كانت الإشارة إلى النعمة التى أنعم الله عليهم بالإنجاء وما هو مذكور قبله من تفضيلهم على العالمين . وقد اختلف السلف ومن بعدهم فى مرجع الإشارة ، فرجح الجمهور الأوّل ، ورجح الآخرون الآخر. قال ابن جرير : وأكثر ما يقال فى الشرّ باوته أبلوه بلاء ، وفى الخير أبليه إبلاء وبلاء ، قال زهير :

جزى الله بالإحسان مافعلا بكم وأبلاهما خير البلاء الذى يبلو

قال : فجمع بين اللغتين لأنه أراد فأنعم عليهما خير النعم التى يختبر بها عباده . وقوله (وإذ فرقنا) متعلق بما تقدم من قوله (اذكروا) وفرقنا : فلقنا ؛ وأصل الفرق الفصل ، ومنه فرق الشعر ، وقرأ الزهرى « فرّقنا » بالتشديد ، والباء فى قوله (بكم) قيل هى بمعنى اللام : أى لكم ؛ وقيل هى الباء السببية : أى فرقناه بسببكم ؛ وقيل إن الجار والمجرور فى محل الحال : أى فرقناه متلبسا بكم . والمراد هاهنا أن فرق البحر كان بهم : أى بسبب دخولهم فيه : أى لما صاروا بين الماءين صار الفرق بهم . وأصل البحر فى اللغة : الاتساع ، أطلق على البحر الذى هو مقابل البرّ لما فيه من الاتساع بالنسبة إلى النهر والخليج ، ويطلق على الماء المالح ، ومنه أبحر الماء : إذا ملح ، قال نصيب :

وقد عاد ماء الأرض بحرا فزادنى إلى مرضى أن أبحر المشرب العذب

وقوله (فأنجيناكم) أى أخرجناكم منه (وأغرقنا آل فرعون) فيه . وقوله (وأنتم تنظرون) فى محل نصب على الحال : أى حال كونكم ناظرين إليهم بأبصاركم ؛ وقيل معناه : وأنتم تنظرون : أى ينظر بعضكم إلى البعض الآخر من السالكين فى البحر ؛ وقيل نظروا إلى أنفسهم ينجون وإلى آل فرعون يغرقون . والمراد بآل فرعون هنا هو وقومه وأتباعه . وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا تلا (اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم) قال : مضى القوم ، وإنما يعنى به أنتم . وأخرج ابن جرير عن سفيان بن عيينة قال فى قوله (اذكروا نعمتى) هي أيادى الله وأيامه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : نعمة الله التى أنعم بها على بني

إسرائيل فيما سمى وفيما سوى ذلك ، فجر لهم الحجر وأنزل عليهم المنّ والسلوى وأنجاهم من عبودية آل فرعون . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة فى قوله (وأنى فضلتكم على العالمين) قال : فضلوا على العالم الذى كانوا فيه ، ولكل زمان عالم . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن جرير عن أبى العالية فى قوله (فضلتكم على العالمين) قال : بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على من كان فى ذلك الزمان فإن لكل زمان عالما . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (لاتجزى نفس عن نفس شيئا) قال : لا تغنى نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئا . وأخرج ابن جرير عن عمرو بن قيس الملائى عن رجل من بنى أمية من أهل الشام أحسن الثناء عليه قال « قيل يارسول الله ما العدل ؟ قال : العدل الفدية » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه . قال ابن أبى حاتم وروى عن أبى مالك والحسن وسعيد بن جبير وقتادة والربيع بن أنس نحو ذلك وأخرج عبد الرزاق عن على فى تفسير الصرف والعدل قال : التطوّع والفريضة . قال ابن كثير : وهذا القول غريب ههنا ، والقول الأوّل أظهر فى تفسير هذه الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : قالت الكهنة لفرعون إنه يولد فى هذا العام مولود يذهب بملكه ، فجعل فرعون على كل ألف امرأة مائة رجل ، وعلى كل مائة عشرة ، وعلى كل عشر رجلا ، فقال : انظروا كل امرأة حامل فى المدينة ، فإذا وضعت حملها فإن كان ذكرا فاذبحوه ، وإن كان أنثى فخلوا عنها ، وذلك قوله (يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم) وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (يسومونكم سوء العذاب) قال : إن فرعون ملكهم أربعمائة سنة . فقالت له الكهنة : إنه سيولد العام بمصر غلام يكون هلاكك على يديه ، فبعث فى أهل مصر نساء قوابل ، فإذا ولدت امرأة غلاما أتى به فرعون فقتله ، ويستحيى الجوارى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (بلاء من ربكم عظيم) يقول : نقمة . وأخرج وكيع عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (وإذ فرقنا بكم البحر) فقال : إى والله لفرق البحر بينهم حتى صار طريقا يبسا يمشون فيه ، فأنجاهم الله وأغرق آل فرعون عدوّهم . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال « قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء فقال : ماهذا اليوم ؟ قالوا : هذا يوم صالح نجى الله فيه بنى إسرائيل من عدوّهم فصامه موسى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : نحن أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصومه » . وقد أخرج الطبرانى وأبو نعيم فى الحلية عن سعيد بن جبير أن هرقل كتب إلى معاوية يسأله عن أمور ، منها عن البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة ، فكتب معاوية إلى ابن عباس فأجابه عن تلك الأمور وقال : وأما البقعة التى لم تصبها الشمس إلا ساعة من نهار : فالبحر الذى أفرج عن بنى إسرائيل . ولعله سيأتى إن شاء الله تعالى زيادة على ماهنا عند تفسير قوله تعالى ـ أن اضرب بعصاك البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم ـ .

وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ (٥١)
ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٢) وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ
وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٥٣) وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم
بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ
بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ (٥٤)

قرأ أبو عمرو (وعدنا) بغير ألف ، ورجحه أبو عبيدة وأنكر « واعدنا » قال : لأن المواعدة إنما تكون من البشر ، فأما من الله فإنما هو التفرّد بالوعد على هذا وجدنا القرآن كقوله ـ وعدكم وعد الحق ـ وقوله ـ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين ـ ومثله ، قال أبو حاتم ومكى : وإنما قالوا هكذا نظرا إلى أصل المفاعلة أنها تفيد الاشتراك فى أصل الفعل وتكون من كل واحد من المتواعدين ونحوهما ، ولكنها قد تأتى للواحد فى كلام العرب كما فى قولهم : داويت العليل ، وعاقبت اللص ، وطارقت النعل ، وذلك كثير فى كلامهم . وقرأه الجمهور « واعدنا » قال النحاس : وهى أجود وأحسن وليس قوله ـ وعد الله الذين آمنوا ـ من هذا فى شىء ، لأن واعدنا موسى إنما هو من باب الموافاة ، وليس هو من الوعد والوعيد فى شىء ، وإنما هو من قولك : موعدك يوم الجمعة ، وموعدك موضع كذا ؛ والفصيح فى هذا أن يقال واعدته . قال الزجاج : واعدنا بالألف هاهنا جيد ، لأن الطاعة فى القبول بمنزلة المواعدة ؛ فمن الله سبحانه وعد ومن موسى قبول . قوله (أربعين ليلة) قال الزجاج : التقدير تمام أربعين ليلة ، وهى عند أكثر المفسرين ذو القعدة وعشر من ذى الحجة ، وإنما خص الليالى بالذكر دون الأيام لأن الليلة أسبق من اليوم فهى قبله فى الرتبة . ومعنى قوله (ثم اتخذتم العجل) أى جعلتم العجل إلها من بعده : أى من بعد مضى موسى إلى الطور . وقد ذكر بعض المفسرين أنهم عدوا عشرين يوما وعشرين ليلة . وقالوا : قد اختلف موعده فاتخذوا العجل ، وهذا غير بعيد منهم ، فقد كانوا يسلكون طرائق من التعنت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يخاطبون به بل ويشاهدونه بأبصارهم ، فلا يقال كيف تعدون الأيام والليالى على تلك الصفة ، وقد صرح لهم فى الوعد بأنها أربعون ليلة ، وإنما سماهم ظالمين لأنهم أشركوا بالله وخالفوا موعد نبيهم عليه السلام ، والجملة فى موضع نصب على الحال . وقوله (من بعد ذلك) أى من بعد عبادتكم العجل ، وسمى العجل عجلا لاستعجالهم عبادته كذا قيل ، وليس بشىء لأن العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر . وقد كان جعله لهم السامرىّ على صورة العجل . وقوله (لعلكم تشكرون) أى لكى تشكروا ما أنعم الله به عليكم من العفو عن ذنبكم العظيم الذى وقعتم فيه . وأصل الشكر فى اللغة : الظهور من قولهم دابة شكور إذا ظهر عليها من السمن فوق ماتعطى من العلف . قال الجوهرى الشكر : الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف ، يقال شكرته وشكرت له ، وباللام أفصح ، وقد تقدّم معناه ، والشكران خلاف الكفران . والكتاب : التوراة بالإجماع من المفسرين . واختلفوا فى الفرقان ؛ وقال الفراء وقطرب : المعنى آتينا موسى التوراة ومحمدا الفرقان . وقد قيل إن هذا غلط أوقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن وليس كذلك ، فقد قال تعالى ـ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ـ وقال الزجاج : إن الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره تأكيدا . وحكى نحوه عن الفراء ، ومنه قول عنترة :

حييت من طلل تقادم عهده   أقوى وأقفر بعد أم الهيثم

وقيل إن الواو صلة ، والمعنى : آتينا موسى الكتاب الفرقان ، والواو قد تزاد فى النعوت كقول الشاعر :

إلى الملك القرم وابن الهمام   وليث الكتيبة فى المزدحم

وقيل المعنى : أن ذلك المنزل جامع بين كونه كتابا وفارقا بين الحق والباطل ، وهو كقوله ـ ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذى أحسن وتفصيلا لكل شىء ـ وقيل الفرقان : الفرق بينهم وبين قوم فرعون ، أنجى هؤلاء وأغرق هؤلاء . وقال ابن زيد : الفرقان : انفراق البحر ؛ وقيل الفرقان : الفرج من الكرب ؛ وقيل : إنه الحجة والبيان بالآيات التى أعطاه الله من العصا واليد وغيرهما ، وهذا أولى وأرجح ويكون العطف على بابه كأنه قال :

آتينا موسى التوراة والآيات التي أرسلناه بها معجزة له. قوله (ياقوم) القوم يطلق تارة على الرجال دون النساء ، ومنه قول زهير :

وما أدرى وسوف إخال أدرى أقوم آل حصن أم نساء

ومنه قوله تعالى ـ لايسخر قوم من قوم ـ ، ثم قال ـ ولا نساء من نساء ـ ، ومنه ـ ولوطا إذ قال لقومه ـ أراد الرجال ، وقد يطلق على الجميع كقوله تعالى ـ إنا أرسلنا نوحا إلى قومه ـ والمراد هنا بالقوم عبدة العجل . والبارىء الخالق ، وقيل إن البارىء هو المبدع المحدث ، والخالق هو المقدّر الناقل من حال إلى حال ، وفى ذكر البارىء هنا إشارة إلى عظيم جرمهم : أى فتوبوا إلى الذى خلقكم وقد عبدتم معه غيره . والفاء فى قوله « فتوبوا » للسببية : أى لتسبب التوبة عن الظلم ، وفى قوله « فاقتلوا » للتعقيب : أى اجعلوا القتل متعقبا للتوبة . قال القرطبى : وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده ؛ قيل قاموا صفين وقتل بعضهم بعضا ؛ وقيل : وقف الذين عبدوا العجل ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوهم . وقوله (فتاب عليكم) قيل فى الكلام حذف : أى ففعلتم أنفسكم فتاب عليكم : أى على الباقين منكم . وقيل هو جواب شرط محذوف كأنه قال : فإن فعلتم فقد تاب عليكم . وأما ماقاله صاحب الكشاف من أنه يجوز أن يكون خطابا من الله لهم على طريقة الالتفات فيكون التقدير : ففعلتم ما أمركم به موسى فتاب عليكم بارئكم ، فهو بعيد جدا كما لايخفى . وقد أخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (أربعين ليلة) قال : ذا القعدة وعشرا من ذى الحجة . وقد أخرج ابن جرير عنه فى قوله (من بعد ذلك) قال : من بعد ما اتخذتم العجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان) قال : الكتاب هو الفرقان ، فرق بين الحق والباطل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : الفرقان جماع اسم التوراة والإنجيل والزبور والقرآن . وأخرج ابن جرير عنه قال : أمر موسى قومه عن أمر ربه أن يقتلوا أنفسهم ، واختبأ الذين عكفوا على العجل فجلسوا ، وقام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم وأصابتهم ظلمة شديدة فجعل يقتل بعضهم بعضا ، فانجلت الظلمة عنهم عن سبعين ألف قتيل ، كل من قتل منهم كانت له توبة ، وكل من بقى كانت له توبة . وأخرج ابن أبى حاتم عن علىّ قال : قالوا لموسى ما توبتنا ؟ قال : يقتل بعضكم بعضا ، فأخذوا السكاكين فجعل الرجل يقتل أخاه وأباه وابنه لايبالى من قتل حتى قتل منهم سبعون ألفا ، فأوحى الله إلى موسى : مرهم فليرفعوا أيديهم ، وقد غفر لمن قتل وتيب على من بقى . وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة ، وأخرج أحمد فى الزهد وابن جرير عن الزهرى نحوا مما سبق . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (إلى بارئكم) قال : خالقكم .

وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَٰكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٦) وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا مِنْ طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (٥٧)

قوله (وإذ قلتم) هذه الجملة معطوفة على التى قبلها ، وظاهر السياق أن القائلين هذه المقالة هم قوم موسى ـ

وقيل هم السبعون الذين اختارهم ، وذلك أنهم لما سمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك هذه المقالة فأرسل الله عليهم نارا فأحرقتهم ، ثم دعا موسى ربه فأحياهم كما قال تعالى هنا (ثم بعثناكم من بعد موتكم) وسيأتى ذلك فى الأعراف إن شاء الله . والجهرة : المعاينة ، وأصلها الظهور ، ومنه الجهر بالقراءة والمجاهرة بالمعاصى ؛ ورأيت الأمر جهرة وجهارا : أى غير مستتر بشيء ، وهى مصدر واقع موقع الحال . وقرأ ابن عباس « جهرة » بفتح الهاء وهى لغتان مثل زهرة وزهرة ، ويحتمل أن يكون على هذه القراءة جمع جاهر . والصاعقة قد تقدم تفسيرها ، وقرأ عمر وعثمان وعلى « الصعقة » وهى قراءة ابن محيصن ، والمراد بأخذ الصاعقة إصابتها إياهم (وأنتم تنظرون) فى محل نصب على الحال ، والمراد من هذا النظر الكائن منهم أنهم نظروا أوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لا آخرها الذى ماتوا عنده ؛ وقيل المراد بالصاعقة الموت ، واستدل عليه بقوله (ثم بعثناكم من بعد موتكم) ولا موجب للمصير إلى هذا التفسير ، لأن المصعوق قد يموت كما فى هذه الآية ، وقد يغشى عليه ثم يفيق كما فى قوله تعالى ـ وخر موسى صعقا فلما أفاق ـ ومما يوجب بعد ذلك قوله (وأنتم تنظرون) فإنها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كبير معنى ، بل قد يقال إنه لا يصح أن ينظروا الموت النازل بهم إلا أن يكون المراد نظر الأسباب المؤثرة للموت . والمراد بقوله (ثم بعثناكم) الإحياء لهم لوقوعه بعد الموت ، وأصل البعث الإثارة للشىء من محله ، يقال : بعثت الناقة : أى أثرتها ، ومنه قول امرىء القيس :

وإخوان صدق قد بعثت بسحرة   فقاموا جميعا بين غاث ونشوان

وقول عنترة :   وصحابة شم الأنوف بعثتهم   ليلا وقد مال الكرى بطلاها

وإنما عوقبوا بأخذ الصاعقة لهم لأنهم طلبوا ما لم يأذن الله به من رؤيته فى الدنيا . وقد ذهبت المعتزلة ومن تابعهم إلى إنكار الرؤية فى الدنيا والآخرة ، وذهب من عداهم إلى جوازها فى الدنيا والآخرة ووقوعها فى الآخرة . وقد تواترت الأحاديث الصحيحة بأن العباد يرون ربهم فى الآخرة ، وهى قطعية الدلالة لا ينبغى لمنصف أن يتمسك فى مقابلها بتلك القواعد الكلامية التى جاء بها قدماء المعتزلة ، وزعموا أن العقل قد حكم بها دعوى مبنية على شفا جرف هار ، وقواعد لا يغتر بها إلا من لم يحظ من العلم النافع بنصيب ، وسيأتيك إن شاء الله بيان ما تمسكوا به من الأدلة القرآنية ، وكلها خارج عن محل النزاع بعيد من موضع الحجة ، وليس هذا موضع المقال فى هذه المسألة . قوله (وظللنا عليكم الغمام) أى : فعلناه كالظلة . والغمام جمع غمامة كسحابة وسحاب ، قاله الأخفش . قال الفراء ويجوز غمائم . وقد ذكر المفسرون أن هذا جرى فى التيه بين مصر والشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين . والمن : قيل هو الترنجبين . قال النحاس : هو بتشديد الراء وإسكان النون ، ويقال : الطرنجبين بالطاء ، وعلى هذا أكثر المفسرين ، وهو طل ينزل من السماء على شجر أو حجر ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ ، ذكر معناه فى القاموس ؛ وقيل إن المن العسل ؛ وقيل شراب حلو ؛ وقيل خبز الرقاق ؛ وقيل إنه مصدر يعم جميع ما من الله به على عباده من غير تعب ولا زرع ؛ ومنه ما ثبت فى صحيح البخارى ومسلم من حديث أبى سعيد بن زيد عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم « أن الكمأة من المن الذى أنزل على موسى » . وقد ثبت مثله من حديث أبى هريرة عند أحمد والترمذى . ومن حديث جابر وأبى سعيد وابن عباس عند النسائى . والسلوى : قيل هو السمانى ، كحبارى طائر يذبحونه فيأكلونه . قال ابن عطية : السلوى طير بإجماع المفسرين ، وقد غلط الهذلى فقال :

وقاسمها بالله جهدا لأنتما   ألذ من السلوى إذا ما أشورها

ظن" أن السلوى العسل . قال القرطبي : ما ادعاه من الإجماع لايصح . وقد قال المؤرج أحد علماء اللغة والتفسير : إنه العسل . واستدل ببيت الهذلى ، وذكر أنه كذلك بلغة كنانة ، وأنشد :

لو شربت السلوى ماسلوت   ما بى غنا عنك وإن غنيت

وقال الجوهرى : والسلوى العسل . قال الأخفش : السلوى لا واحد له من لفظه مثل الخير والشرّ ، وهو يشبه أن يكون واحده سلوى . وقال الخليل : واحده سلواة ، وأنشد :

وإنى لتعرونى لذكراك سـلوة   كما انتفض السلواة من سلكه القطر

وقال الكسائى : السلوى واحدة وجمعه سلاوى . وقوله (كلوا) أى قلنا لهم كلوا ، وفى الكلام حذف ، والتقدير : قلنا كلوا فعصوا ولم يقابلوا النعم بالشكر فظلموا أنفسهم وما ظلمونا ، فحذف هذا لدلالة (ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) عليه ، وتقديم الأنفس هنا يفيد الاختصاص. وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (حتى نرى الله جهرة) قال : علانية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أنس قال : هم السبعون الذين اختارهم موسى (فأخذتكم الصاعقة) قال : ماتوا (ثم بعثناكم من بعد موتكم) قال : فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (ثم بعثناكم) نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (وظللنا عليكم الغمام) قال : غمام أبرد من هذا وأطيب ، وهو الذى يأتى الله فيه يوم القيامة ، وهو الذى جاءت فيه الملائكة يوم بدر وكان معهم فى التيه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (وظللنا عليكم الغمام) قال : كان هذا الغمام فى البرية ظلل عليهم الغمام من الشمس ، وأطعمهم المنّ والسلوى حين برزوا إلى البرية ، فكان المنّ يسقط عليهم فى محلتهم سقوط الثلج أشدّ بياضا من اللبن وأحلى من العسل ، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، فيأخذ الرجل قدر ما يكفيه يومه ذلك ، فإن تعدى ذلك فسد مايبقى عنده ، حتى إذا كان يوم سادسه يوم جمعته أخذ مايكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه فبقى عنده ، لأنه كان يوم عيد لايشخص فيه لأمر المعيشة ولا لطلبة شىء ، وهذا كله فى البرية . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : المنّ شىء أنزل الله عليهم مثل الطلّ ، والسلوى طير أكبر من العصفور . وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : المنّ صمغة ، والسلوى طائر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : قالوا ياموسى كيف لنا بما هاهنا أين الطعام ؟ فأنزل الله عليهم المنّ فكان يسقط على الشجرة الترنجبين . وأخرجوا عن وهب أنه سئل ما المنّ ؟ قال : خبز الرقاق مثل الذرة أو مثل النقى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس قال : المنّ شراب كان ينزل عليهم مثل العسل ، فيمزجونه بالماء ثم يشربونه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان المنّ ينزل عليهم بالليل على الأشجار فيغدون إليه فيأكلون منه ماشاءوا - والسلوى طائر يشبه السمانى كانوا يأكلون منه ماشاءوا . وأخرج ابن جرير عنه نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة فى السلوى مثله . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين ومن بعدهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وما ظلمونا) قال نحن أعزّ من أن نظلم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) قال : يضرّون .

وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا ٱلْبَابَ

سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرْ لَكُمْ خَطِيكُمْ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (٥٩)

قال جمهور المفسرين : القرية هي بيت المقدس ؛ وقيل إنها أريحاء قرية من قرى بيت المقدس ؛ وقيل من قرى الشام . وقوله (كلوا) أمر إباحة ـ و (رغدا) كثيرا واسعا ، وهو نعت لمصدر محذوف : أى أكلا رغدا ، ويجوز أن يكون فى موضع الحال ، وقد تقدم تفسيره . والباب الذى أمروا بدخوله هو باب فى بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطة ؛ وقيل هو باب القبة التى كان يصلى إليها موسى وبنو إسرائيل . والسجود قد تقدم تفسيره وقيل هو هنا الانحناء ؛ وقيل التواضع والخضوع ، واستدلوا على ذلك بأنه لو كان المراد السجود الحقيقى الذى هو وضع الجبهة على الأرض لامتنع الدخول المأمور به ، لأنه لايمكن الدخول حال السجود الحقيقى . وقال فى الكشاف : إنهم أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكرا لله وتواضعا . واعترضه أبوحيان فى النهر الماد فقال : لم يؤمروا بالسجود ، بل هوقيد فى وقوع المأمور به وهو الدخول ، والأحوال نسب تقييدية ، والأوامر نسب إسنادية انتهى . ويجاب عنه بأن الأمر بالمقيد أمر بالقيد ، فمن قال اخرج مسرعا فهو آمر بالخروج على هذه الهيئة ، فلو خرج غير مسرع كان عند أهل اللسان مخالفا للأمر . ولا ينافى هذا كون الأحوال نسبا تقييدية ، فإن اتصافها بكونها قيودا مأمورا بها هو شيء زائد على مجرد التقييد . وقوله (حطة) بالرفع فى قراءة الجمهور على إضمار مبتدأ . قال الأخفش : وقرئت « حطة » نصبا على معنى احطط عنا ذنوبنا حطة ؛ وقيل معناها الاستغفار ومنه قول الشاعر :

فاز بالحطة التى أمر اللـــــه بها ذنب عبده مغفورا

وقال ابن فارس فى المجمل (حطة) كلمة أمروا بها ولو قالوها لحطت أوزارهم . قال الرازى فى تفسيره : أمرهم بأن يقولوا مايدل على التوبة ، وذلك لأن التوبة صفة القلب فلا يطلع الغير عليها ، وإذا اشتهر واحد بالذنب ثم تاب بعده لزمه أن يحكى توبته لمن شاهد منه الذنب ، لأن التوبة لاتتم إلا به انتهى ، وكون التوبة لاتتم إلا بذلك لادليل عليه ، بل مجرد عقد القلب عليها يكفى سواء اطلع الناس على ذنبه أم لا ، وربما كان التكتم بالتوبة على وجه لايطلع عليها إلا الله عزّ وجل أحبّ إلى الله وأقرب إلى مغفرته . وأما رفع ماعند الناس من اعتقادهم بقاءه على المعصية فذلك باب آخر . وقوله (يغفر لكم) قرأه نافع بالياء التحتية المضمومة ، وقرأه ابن عامر بالتاء الفوقية المضمومة وقرأه الباقون بالنون وهى أولى . والخطايا جمع خطيئة بالهمز ، وقد تكلم علماء العربية فى ذلك بما هو معروف فى كتب الصرف . وقوله (وسنزيد المحسنين) أى نزيدهم إحسانا على إحسانهم المتقدم ، وهو اسم فاعل من أحسن . وقد ثبت فى الصحيح « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الإحسان فقال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » وقوله (فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم) قيل إنهم قالوا حنطة ؛ وقيل غير ذلك . والصواب أنهم قالوا : حبة فى شعرة كما سيأتى مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وقوله (فأنزلنا على الذين ظلموا) هو من وضع الظاهر موضع المضمر لنكتة كما تقرر فى علم البيان ، وهى هنا تعظيم الأمر عليهم وتقبيح فعلهم ، ومنه قول عدى بن زيد :

لاأرى الموت يسبق الموت شيء نغّص الموت ذا الغنى والفقيرا

فكرر الموت فى البيت ثلاثا تهويلا لأمره وتعظيما لشأنه . وقوله (رجزا) بكسر الراء فى قراءة الجميع إلا ابن محيصن فإنه قرأ بضم الراء . والرجز : العذاب : والفسق قد تقدم تفسيره . وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (ادخلوا هذه القرية) قال : بيت المقدس . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : هى أريحاء قرية من بيت المقدس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (ادخلوا الباب) قال : باب ضيق (سجدا) قال : ركعا . وقوله (حطة) قال : مغفرة ، فدخلوا من قبل أستاههم وقالوا حنطة استهزاء ، قال : فذلك قوله تعالى (فبدّل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم) وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الباب هو أحد أبواب بيت المقدس ، وهو يدعى باب حطة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى فى الكبير وأبو الشيخ عن ابن مسعود قال قيل لهم (ادخلوا الباب سجدا) فدخلوا مقنعى رءوسهم وقالوا حنطة : حبة حمراء فيها شعيرة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله (و دخلوا الباب سجدا) قال : طأطئوا رءوسكم (وقولوا حطة) قال قولوا لاإله إلا الله . وأخرج البيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله (قولوا حطة) قال : لاإله إلا الله. وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : كان الباب قبل القبلة . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « قيل لبنى إسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا حبة فى شعرة » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس وأبى هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « دخلوا الباب الذى أمروا أن يدخلوا فيه سجدا يزحفون على أستاههم وهم يقولون حنطة فى شعيرة ، والأول أرجح لكونه فى الصحيحين. وقد أخرجه معهما من أخرج هذا الحديث الآخر : أعنى ابن جرير وابن المنذر . وأخرج ابن أبى شيبة عن علىّ قال : إنما مثلنا فى هذه الأمة كسفينة نوح وكباب حطة فى بنى إسرائيل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كل شىء فى كتاب الله من الرجز يعنى به العذاب . وأخرج مسلم وغيره من حديث أسامة بن زيد وسعد بن مالك وخزيمة بن ثابت قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « وإن هذا الطاعون رجز وبقية عذاب عذب به أناس من قبلكم ، فإذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها ، وإذا بلغكم أنه بأرض فلا تدخلوها » .

وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُوا وَٱشْرَبُوا مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٦٠) وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ٱهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (٦١)

الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء وحبس المطر . ومعناه فى اللغة : طلب السقيا . وفى الشرع ماثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى صفته من الصلاة والدعاء . والحجر يحتمل أن يكون حجرا معينا فتكون اللام للعهد ، ويحتمل أن لايكون معينا فتكون للجنس . وهو أظهر فى المعجزة وأقوى للحجة . وقوله (فانفجرت) الفاء مترتبة على محذوف تقديره فضرب فانفجرت ، والانفجار : الانشقاق ، وانفجر الماء انفجارا تفتح ، والفجرة : موضع تفتح الماء . قال ابن عطية : ولا خلاف أنه كان حجرا مربعا يخرج من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى سالت العيون ، وإذا استغنوا عن الماء جفت . والمشرب : موضع الشرب ؛ وقيل هو المشروب نفسه . وفيه دليل على أنه يشرب من كل عين قوم منهم لايشاركهم غيرهم . قيل كان لكل سبط عين من تلك العيون لايتعداها إلى غيرها ، والأسباط ذرية الاثنى عشر من أولاد يعقوب . وقوله (كلوا) أى قلنا لهم كلوا المنّ والسلوى واشربوا الماء المتفجر من الحجر . وعثا يعثى عثيا ، وعثا يعثو عثوا ، وعاث يعيث عيثا ه‍ لغات : بمعنى أفسد . وقوله (مفسدين) حال مؤكدة . قال فى القاموس : عثى كرمى ، وسعى ورضى ، عثيا وعثيا وعثيانا ، وعثا يعثو عثوا : أفسد : وقال فى الكشاف : العثى أشدّ الفساد . فقيل لهم : لاتمادوا فى الفساد فى حال فسادكم ، لأنهم كانوا متمادين فيه انتهى . قوله (لن نصبر على طعام واحد) تضجر منهم بما صاروا فيه من النعمة والرزق الطيب والعيش المستلذ ، و نزوع إلى ما ألفوه قبل ذلك من خشونة العيش :

إن الشقىّ بالشقاء مولع لايملك الرد لــه إذا أتى

ويحتمل أن لايكون هذا منهم تشوقا إلى ماكانوا فيه ، ونظرا لما صاروا إليه من العيشة الرافهة ، بل هو باب من تعنتهم ، وشعبة من شعب تعجرفهم كما هودأبهم وهجيراهم فى غالب ماقصّ علينا من أخبارهم . وقال الحسن البصرى : إنهم كانوا أهل كراث وأبصال وأعداس فنزعوا إلى عكرهم : أى أصلهم عكر السوء ، واشتاقت طباعهم إلى ماجرت عليه عادتهم فقالوا (لن نصبر على طعام واحد) والمراد بالطعام الواحد هو المنّ والسلوى ، وهما وإن كانا طعامين لكن لما كانوا يأكلون أحدهما بالآخر جعلوهما طعاما واحد : وقيل لتكررهما فى كل يوم وعدم وجود غيرهما معهما ولاتبدلة بهما . ومن فى قوله (مما تنبت) تخرج . قال الأخفش زائدة ، وخالفه سيبويه لكونها لاتزاد فى الكلام الموجب . قال النحاس : وإنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يجد مفعولا ليخرج فأراد أن يجعل مامفعولا ، والأولى أن يكون المفعول محذوفا دل عليه سياق الكلام : أى تخرج لنا مأكولا . وقوله (من بقلها) بدل من ما بإعادة الحرف ، والبقل : كل نبات ليس له ساق ، والشجر : ماله ساق . قال فى الكشاف : البقل ما أنبتته الأرض من الخضر ، والمراد به أطايب البقول التى يأكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث وأشباهها انتهى . والقثاء بكسر القاف وفتحها . والأولى قراءة الجمهور . والثانية قراءة يحيى بن وثاب وطلحة بن مصرف وهو معروف . والفوم : قيل هو الثوم ، وقد قرأه ابن مسعود بالثاء . وروى نحو ذلك عن ابن عباس ، وقيل : الفوم الحنطة ، وإليه ذهب أكثر المفسرين ، كما قال القرطبى . وقد رجح هذا ابن النحاس . وقال الجوهرى : الفوم الحنطة ، وممن قال بهذا الزجاج والأخفش ، وأنشد :

قد كنت أحسبنى كأغنى واحد ترك المدينة عن زراعة فوم

وقال بالقول الأوّل الكسائى والنضر بن شميل ، ومنه قول أمية بن أبى الصلت :

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرة فيها الفراديس والفومات والبصل

أى الثوم ، وقال حسان :

وأنتم أناس لئام الأصول   طعامكم الفوم والحوقـــل

يعنى الثوم والبصل ؛ وقيل الفوم : السنبلة ؛ وقيل الحمص ، وقيل الفوم كل حبّ يخبز . والعدس والبصل معروفان . والاستبدال : وضع الشيء موضع الآخر (وأدنى) قال الزجاج : إنه مأخوذ من الدنوّ : أى القرب والمراد : أتضعون هذه الأشياء التى هى دون موضع المنّ والسلوى اللذين هما خير منها من جهة الاستلذاذ والوصول من عند الله بغير واسطة أحد من خلقه ، والحلّ الذى لاتطرقه الشبهة وعدم الكلفة بالسعى له والتعب فى تحصيله ، وقوله (اهبطوا مصرا) أى انزلوا ، وقد تقدّم معنى الهبوط . وظاهر هذا أن الله أذن لهم بدخول مصر ؛ وقيل إن الأمر للتعجيز لأنهم كانوا فى التيه ، فهو مثل قوله تعالى ـ كونوا حجارة أو حديدا ـ ، وصرف مصر هنا مع اجتماع العلمية والتأنيث لأنه ثلاثى ساكن الوسط ، وهو يجوز صرفه مع حصول السببين ، وبه قال الأخفش والكسائى . وقال الخليل وسيبويه : إن ذلك لايجوز وقالا : إنه لاعلمية هنا لأنه أراد مصرا من الأمصار ولم يرد المدينة المعروفة ؛ وهو خلاف الظاهر . وقرأ الحسن وأبان بن تغلب وطلحة بن مصرف بترك التنوين ، وهوكذلك فى مصحف أبىّ وابن مسعود . ومعنى ضرب الذلة والمسكنة إلزامهم بذلك والقضاء به عليهم قضاء مستمرا لايفارقهم ولاينفصل عنهم ، مع دلالته على أن ذلك مشتمل عليهم اشتمال القباب على من فيها ، ومنه قول الفرزدق يهجو جريرا :

ضربت عليك العنكبوت بوزنها   وقضى عليك به الكتاب المنزل

وهو ضرب من الهجاء بليغ ، كما أنه إذا استعمل فى المديح كان فى منزلة رفيعة ، ومنه قول الشاعر :

إن المروءة والشجاعة والندى   فى قبة ضربت على ابن الحشرج

وهذا الخبر الذى أخبرنا الله به هو معلوم فى جميع الأزمنة ، فإن اليهود أقماهم الله أزلّ الفرق وأشدّهم مسكنة وأكثرهم تصاغرا ، لم ينتظم لهم جمع ولا خفقت على رءوسهم راية ، ولا ثبتت لهم ولاية ، بل مازالوا عبيد العصى فى كل زمن ، وطروقة كل فحل فى كل عصر ، ومن تمسك منهم بنصيب من المال وإن بلغ فى الكثرة أىّ مبلغ ، فهو متظاهر بالفقر متردّ بأثواب المسكنة ليدفع عن نفسه أطماع الطامعين فى ماله ، إما بحق كتوفير ماعليه من الجزية ، أو بباطل كما يفعله كثير من الظلمة من التجرئ على الله بظلم من لايستطيع الدفع عن نفسه . ومعنى (باءوا) رجعوا ، يقال باء بكذا : أى رجع به ، وباء إلى المباءة : أى رجع إلى المنزل ، والبواء : الرجوع ، ويقال هم فى هذا الأمر بواء : أى سواء : يرجعون فيه إلى معنى واحد ، وباء فلان بفلان : إذا كان حقيقا بأن يقبل به لمساواته له ، ومنه قول الشاعر :

ألا تنتهى عنا ملوك وتتــقى   محاربنا لايبوأ الدم بالـــدم

والمراد فى الآية أنهم رجعوا بغضب من الله ، أو صاروا أحقاء بغضبه ؛ وقد تقدم تفسير الغضب . والإشارة بقوله (ذلك) إلى ماتقدم من حديث الذلة ومابعده بسبب كفرهم بالله وقتلهم لأنبيائه بغير حق يحق عليهم اتباعه والعمل به ، ولم يخرج هذا مخرج التقييد حتى يقال إنه لايكون قتل الأنبياء بحق فى حال من الأحوال لمكان العصمة ، بل المراد نعى هذا الأمر عليهم وتعظيمه ، وأنه ظلم بحت فى نفس الأمر . ويمكن أن يقال أنه ليس بحق فى اعتقادهم الباطل ، لأن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه لم يعارضوهم فى مال ولا جاه ، بل أرشدوهم إلى مصالح الدين

والدنيا كما كان من شعيا وزكريا ويحيى ، فإنهم قتلوهم وهم يعلمون ويعتقدون أنهم ظالمون » وتكرير الإشارة لقصد التأكيد وتعظيم الأمر عليهم وتهويله ، ومجموع مابعد الإشارة الأولى والإشارة الثانية هو السبب لضرب الذلة ومابعده ، وقيل يجوز أن تكون الإشارة الثانية إلى الكفر والقتل فيكون مابعدها سببا للسبب وهو بعيد جدا . والاعتداء تجاوز الحدّ فى كل شىء .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (وإذ استسقى موسى لقومه) قال ذلك فى التيه ، ضرب لهم موسى الحجر فصار فيها اثنتا عشرة عينا من ماء ، لكل سبط منهم عين يشربون منها . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ومجاهد وابن أبى حاتم عن جويبر نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تعثوا فى الأرض) قال : لاتسعوا فى الأرض فسادا . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية مثله وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك قال : يعنى ولا تمشوا بالمعاصى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال : لاتسيروا فى الأرض مفسدين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (لن نصبر على طعام واحد) قال : المنّ والسلوى استبدلوا به البقل وماحكى معه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وفومها) قال : الخبز ، وفى لفظ : البر ، وفى لفظ : الحنطة . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : الفوم الثوم . وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس مثله . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن مسعود أنه قرأ « وثومها » وروى ابن أبى الدنيا عن ابن عباس أنه قال : قراءتى قراءة زيد ، وأنا آخذ ببضعة عشر حرفا من قراءة ابن مسعود هذا أحدها « من بقلها وقثائها وثومها » . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله (الذى هو أدنى) قال : أردأ . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (اهبطوا مصرا) قال مصرا من الأمصار . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية : أنه مصر فرعون . وأخرج نحوه ابن أبى داود وابن الأنبارى عن الأعمش . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وضربت عليهم الذلة) قال : هم أصحاب الجزية . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة والحسن قال : ضربت عليهم الذلة والمسكنة : أى يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية قال : المسكنة الفاقة. وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله (وباءوا بغضب من الله) قال : استحقوا الغضب من الله. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (وباءوا) قال : انقلبوا . وأخرج أبو داود الطيالسى وابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال : كانت بنو إسرائيل فى اليوم تقتل ثلثمائة نبىّ ثم يقيمون سوق بقلهم فى آخر النهار .

إِنَّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَٱلَّذِينَ هَادُوا وَٱلنَّصٰرَى وَٱلصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢)

قيل : إن المراد بالذين آمنوا المنافقون ، بدلالة جعلهم مقترنين باليهود والنصارى والصابئين : أى آمنوا فى الظاهر . والأولى أن يقال إن المراد الذين صدّقوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم وصاروا من جملة أتباعه ، وكأنه سبحانه أراد أن يبين أن حال هذه الملة الإسلامية وحال من قبلها من سائر الملل يرجع إلى شىء واحد ، وهو أن من آمن منهم بالله واليوم الآخر وعمل صالحا استحق ما ذكره الله من الأجر ، ومن فاته ذلك فاته الخير كله والأجر دقه وجله. والمراد بالإيمان هاهنا هو مابينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لما سأله جبريل عن الإيمان

فقال « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشرّه» ولا يتصف بهذا الإيمان إلا من دخل فى الملة الإسلامية ، فمن لم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ولا بالقرآن فليس بمؤمن ، ومن آمن بهما صار مسلما مؤمنا ولم يبق يهوديا ولا نصرانيا ولا مجوسيا . وقوله (هادوا) معناه صاروا يهودا ، قيل هو نسبة لهم إلى يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة فقلبتها العرب دالا مهملة ؛ وقيل معنى هادوا : تابوا لتوبتهم عن عبادة العجل ، ومنه قوله تعالى ـ إنا هدنا إليك ـ أى تبنا ـ وقيل إن معناه السكون والموادعة . وقال فى الكشاف : إن معناه دخل فى اليهودية والنصارى قال سيبويه : مفرده نصران ونصرانة كندمان وندمانة ، وأنشد شاهدا على ذلك قول الشاعر :

تراه إذا زار العشا متحنفا ويضحى لديه وهو نصران شامس

وقال الآخر: فكلتاهما خرت وأسجد رأسها كما سجدت نصرانة لم تحنف

قال : ولكن لايستعمل إلا بياء النسب فيقال : رجل نصرانى وامرأة نصرانية . وقال الخليل : واحد النصارى نصرى . وقال الجوهرى : ونصران قرية بالشام تنسب إليها النصارى ، ويقال ناصرة ، وعلى هذا فالياء للنسب . وقال فى الكشاف : إن الياء للمبالغة كالتى فى أحمرى ، سموا بذلك لأنهم نصروا المسيح . والصابين جمع صابى ـ وقيل صاب . وقد اختلف فيه القراء فهمزوه جميعا إلا نافعا ، فمن همزه جعله من صبأت النجوم : إذا طلعت ، وصبأت ثنية الغلام : إذا خرجت . ومن لم يهمزه جعله من صبا يصبو : إذا مال ؛ والصابئ فى اللغة : من خرج ومال من دين إلى دين ، ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ ، وسموا هذه الفرقة صابئة ، لأنها خرجت من دين اليهود والنصارى وعبدوا الملائكة . وقوله (من آمن بالله) فى موضع نصب بدلا من الذين آمنوا ومابعده وقد تقدم معنى الإيمان ، ويكون خبر إن قوله (فلهم أجرهم) ويجوز أن يكون قوله « من آمن بالله » فى محل رفع على أنه مبتدأ خبره قوله « فلهم أجرهم » وهما جميعا خبر إن ، والعائد مقدّر فى الجملة الأولى : أى من آمن منهم ودخلت الفاء فى الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط . وقد تقدم تفسير قوله تعالى (فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون) وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سلمان قال : سألت النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن أهل دين كنت معهم فذكرت من صلاتهم وعبادتهم ، فنزلت (إن الذين آمنوا والذين هادوا) الآية . وأخرج الواحدى عن مجاهد نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى ذكر السبب بنحو ماسبق ، وحكى قصة طويلة . وأخرج أبوداود فى الناسخ والمنسوخ وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إن الذين آمنوا والذين هادوا) قال : فأنزل الله بعد هذا ـ ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين ـ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن على قال : إنما سميت اليهود لأنهم قالوا ـ إنا هدنا إليك ـ . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود قال : نحن أعلم من أين سميت اليهود باليهودية من كلمة موسى عليه السلام ـ إنا هدنا إليك ـ ولم تسمت النصارى بالنصرانية ؟ من كلمة عيسى عليه السلام ـ كونوا أنصار الله ـ وأخرج أبو الشيخ نحوه عنه . وأخرج ابن جرير عن قتادة : إنما تسموا نصارى بقرية يقال لها ناصرة . وأخرج ابن سعد فى طبقاته وابن جرير عن ابن عباس قال : إنما سميت النصارى لأن قرية عيسى كانت تسمى ناصرة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال الصابئون فرقة بين اليهود والنصارى والمجوس ليس لهم دين . وأخرج عبد الرزاق عنه قال : قال ابن عباس فذكر نحوه . وقد روى فى تفسير الصابئين غير هذا .

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا مَآ ءَاتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا مَافِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ

وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٤) وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (٦٥) فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٦٦)

قوله (وإذ أخذنا) هو فى محل نصب بعامل مقدر هو اذكروا كما تقدم غير مرة . وقد تقدّم تفسير الميثاق ، والمراد أنه أخذ سبحانه عليهم الميثاق بأن يعملوا بما شرعه لهم فى التوراة وبما هو أعم من ذلك أو أخص . والطور اسم الجبل الذى كلم الله عليه موسى عليه السلام وأنزل عليه التوراة فيه ؛ وقيل هو اسم لكل جبل بالسريانية . وقد ذكر كثير من المفسرين أن موسى لما جاء بنى إسرائيل من عند الله بالألواح قال لهم : خذوها والتزموها ، فقالوا لا إلا أن يكلمنا الله بها كما كلمك ، فصعقوا ثم أحيوا ، فقال لهم : خذوها والتزموها ، فقالوا لا ، فأمر الله الملائكة فاقتلعت جبلا من جبال فلسطين طوله فرسخ فى مثله وكذلك كان عسكرهم ، فجعل عليهم مثل الظلة ، وأتوا ببحر من خلفهم ونار من قبل وجوههم ، وقيل لهم خذوها وعليكم الميثاق أن لاتضيعوها وإلا سقط عليكم الجبل ، فسجدوا توبة لله وأخذوا التوراة بالميثاق . قال ابن جرير عن بعض العلماء : لوأخذوها أوّل مرة لم يكن عليهم ميثاق . قال ابن عطية : والذى لايصح سواه أن الله سبحانه اخترع وقت سجودهم الإيمان ، لاأنهم آمنوا كرها وقلوبهم غير مطمئنة انتهى . وهذا تكلف ساقط حمله عليه المحافظة على ماقد ارتسم لديه من قواعد مذهبية قد سكن قلبه إليها كغيره ، وكل عاقل يعلم أنه لاسبب من أسباب الإكراه أقوى من هذا أو أشد منه . ونحن نقول : أكرههم الله على الإيمان فآمنوا مكرهين ، ورفع عنهم العذاب بهذا الإيمان . وهو نظير ماثبت فى شرعنا من رفع السيف عن من تكلم بكلمة الإسلام والسيف مصلت قد هزّه حامله على رأسه . وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لمن قتل من تكلم بكلمة الإسلام معتذرا عن قتله بأنه قالها تقية ولم تكن عن قصد صحيح « أأنت فتشت عن قلبه » وقال « لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس » وقوله (خذوا) أى وقلنا لكم خذوا (ماآتيناكم بقوّة) والقوّة : الجدّ والاجتهاد . والمراد بذكر مافيه أن يكون محفوظا عندهم ليعملوا به . قوله (ثم توليتم) أصل التولى الإدبار عن الشىء والإعراض بالجسم ، ثم استعمل فى الإعراض عن الأمور والأديان والمعتقدات اتساعا ومجازا ، والمراد هنا : إعراضهم عن الميثاق المأخوذ عليهم ، وقوله (من بعد ذلك) أى من بعد البرهان لهم والترهيب بأشد مايكون وأعظم ماتجوزه العقول وتقدره الأفهام ، وهو رفع الجبل فوق رءوسهم كأنه ظلة عليهم . وقوله (فلولا فضل الله عليكم) بأن تداركم بلطفه ورحمته حتى أظهرتم التوبة لخسرتم . والفضل : الزيادة . قال ابن فارس فى المجمل : الفضل الزيادة والخير ، والإفضال : الإحسان انتهى . والخسران : النقصان ، وقد تقدم تفسيره . والسبت فى أصل اللغة : القطع ، لأن الأشياء تمت فيه وانقطع العمل ؛ وقيل هو مأخوذ من السبوت ، وهو الراحة والدعة . وقال فى الكشاف : السبت مصدر سبتت اليهود : إذا عظمت يوم السبت انتهى . وقد ذكر جماعة من المفسرين أن اليهود افترقت فرقتين : ففرقة اعتدت فى السبت : أى جاوزت ماأمرها الله به من العمل فيه فصادوا السمك الذى نهاهم الله عن صيده فيه : والفرقة الأخرى انقسمت إلى فرقتين : ففرقة جاهرت بالنهى واعتزلت وفرقة لم توافق المعتدين ولاصادوا معهم لكنهم جالسوهم ولم يجاهروهم بالنهى ولا اعتزلوا عنهم فمسخهم الله جميعا ولم تنج إلا الفرقة الأولى فقط » وهذه من جملة المحن التى امتحن الله بها هؤلاء الذين بالغوا فى العجرفة وعاندوا

أنبياءهم، وما زالوا فى كل موطن يظهرون من حماقاتهم وسخف عقولهم وتعنتهم نوعا من أنواع التعسف ، وشعبة من شعب التكلف ؛ فإن الحيتان كانت فى يوم السبت كما وصف الله سبحانه بقوله ـ إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لايسبتون لاتأتيهم كذلك نبلوهم ـ فاحتالوا لصيدها ، وحفروا الحفائر وشقوا الجداول ، فكانت الحيتان تدخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الأحد ، فلم ينتفعوا بهذه الحيلة الباطلة . والخاسئ : المبعد ، يقال : خسأته فخسأ وخسئ وانخسأ : أبعدته فبعد . ومنه قوله تعالى ـ ينقلب إليك البصر خاسئا ـ أى مبعدا . وقوله ـ اخسئوا فيها ـ أى تباعدوا تباعد سخط ، ويكون الخاسئ بمعنى الصاغر . والمراد هنا . كونوا بين المصير إلى أشكال القردة مع كونهم مطرودين صاغرين ، فقردة خبر الكون . وخاسئين خبر آخر ؛ وقيل إنه صفة لقردة والأول أظهر . واختلف فى مرجع الضمير فى قوله (فجعلناها) وفى قوله (لما بين يديها وماخلفها) فقيل العقوبة ،وقيل الأمة ، وقيل القرية ، وقيل القردة ، وقيل الحيتان ، والأول أظهر . والنكال : الزجر والعقاب ، والنكل : القيد لأنه يمنع صاحبه ؛ ويقال للجام الدابة نكل لأنه يمنعها ، والموعظة مأخوذة من الاتعاظ والانزجار ، والوعظ : التخويف . وقال الخليل : الوعظ التذكير بالخير . وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الطور الجبل الذى أنزلت عليه التوراة ،وكان بنو إسرائيل أسفل منه . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : الطور ما أنبت من الجبال ، ومالم ينبت فليس بطور . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (خذوا ماآتيناكم بقوة) قال : أبجد . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (واذكروا مافيه) قال : اقرءوا مافى التوراة واعملوا به . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (لعلكم تتقون) قال : لعلكم تنزعون عما أنتم عليه . وأخرج ابن جرير عنه قال (ولقد علمتم) أى عرفتم (واعتدوا) يقول : اجترءوا فى السبت بصيد السمك ، فمسخهم الله قردة بمعصيتهم ، ولم يعش مسيخ قط فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل . وأخرج ابن المنذر عنه قال : القردة والخنازير من نسل الذين مسخوا، وأخرج ابن المنذر عن الحسن قال : انقطع ذلك النسل . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة ، وإنما هو مثل ضربه الله لهم كقوله ـ كمثل الحمار يحمل أسفارا ـ وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية قال : أحلت لهم الحيتان وحرمت عليهم يوم السبت ليعلم من يطيعه ممن يعصيه فكان فيهم ثلاثة أصناف ، وذكر نحو ما قدمناه عن المفسرين . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : صار شباب القوم قردة ، والمشيخة صاروا خنازير . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (خاسئين) قال : ذليلين . وأخرج ابن المنذر عنه فى قوله (خاسئين) قال : صاغرين . وأخرج ابن جرير عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس(فجعلناها نكالا لما بين يديها) من القرى (وماخلفها) من القرى (وموعظة للمتقين) الذين من بعدهم إلى يوم القيامة . وأخرج ابن جرير عنه (فجعلناها) يعنى الحيتان (نكالا لما بين يديها وماخلفها) من الذنوب التى عملوا قبل وبعد . وأخرج ابن جرير عنه (فجعلناها) قال : جعلنا تلك العقوبة وهى المسخة (نكالا) عقوبة (لما بين يديها) يقول : ليحذر من بعدهم عقوبتى (وما خلفها) يقول : للذين كانوا معهم (وموعظة) قال : تذكرة وعبرة للمتقين .

وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا

قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٦٧) قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ
قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ (٦٨)
قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا
تَسُرُّ النَّاظِرِينَ (٦٩) قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا
إِنْ شَاءَ اللهُ لَمُهْتَدُونَ (٧٠) قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي
الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ (٧١)

قيل : إن قصة ذبح البقرة المذكورة هنا مقدّم فى التلاوة ومؤخر فى المعنى على قوله تعالى ـ وإذ قتلتم نفسا ـ ويجوز أن يكون قوله : قتلتم مقدّما فى النزول ، ويكون الأمر بالذبح مؤخرا ، ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها ، فكأن الله أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ، ثم وقع ماوقع من أمر القتل فأمروا أن يضربوه ببعضها هذا على فرض أن الواو تقتضى الترتيب ؛ وقد تقرر فى علم العربية أنها لمجرد الجمع من دون ترتيب ولامعية ، وسيأتى فى قصة القتل تمام الكلام ، والبقرة اسم للأنثى ، ويقال للذكر ثور ؛ وقيل إنها تطلق عليهما ، وأصله من البقر وهو الشق لأنها تشق الأرض بالحرث ، قال الأزهرى : البقر اسم جنس ، وجمعه باقر . وقد قرأ عكرمة ويحيى ابن يعمر (إن الباقر تشابه علينا) وقوله (هزوا) الهزو هنا : اللعب والسخرية ، وقد تقدم تفسيره . وإنما يفعل ذلك أهل الجهل لأنه نوع من العبث الذى لا يفعله العقلاء ، ولهذا أجابهم موسى بالاستعاذة بالله سبحانه من الجهل . وقوله (قالوا ادع لنا ربك) هذا نوع من أنواع تعنتهم المألوفة ، فقد كانوا يسلكون هذه المسالك فى غالب ما أمرهم الله به ولو تركوا التعنت والأسئلة المتكلفة لأجزأهم ذبح بقرة من عرض البقر ، ولكنهم شدّدوا فشدّد الله عليهم كما سيأتى بيانه . والفارض : المسنة ، ومعناه فى اللغة الواسع . قال فى الكشاف : وكأنها سميت فارضا لأنها فرضت سنها : أى قطعتها وبلغت آخرها انتهى . ويقال للشىء القديم فارض ، ومنه قول الراجز :

يارب ذى ضغن علىّ فارض ‌‌‌‌‌‌ له قرو كقرو الحائض

أى قديم ؛ وقيل الفارض : التى قد ولدت بطونا كثيرة فيتسع جوفها . والبكر : الصغيرة التى لم تحمل ، وتطلق فى إناث البهائم وبنى آدم على مالم يفتحله الفحل ، وتطلق أيضا على الأوّل من الأولاد ، ومنه قول الراجز :

يابكر بكرين وياصلب الكبد ‌‌‌‌‌‌ أصبحت منى كذراع من عضد

والعوان : المتوسطة بين سنى الفارض والبكر ، وهى التى قد ولدت بطنا أو بطنين ؛ ويقال هى التى قد ولدت مرة بعد مرة ، والإشارة بقوله (بين ذلك) إلى الفارض والبكر ، وهما وإن كانتا مؤنثتين فقد أشير إليهما بما هو للمذكر على تأويل المذكور ، كأنه قال : بين ذلك المذكور ، وجاز دخول بين المقتضية لشيئين لأن المذكور متعدد . وقوله (فافعلوا) تجديد للأمر ، وتأكيد له ، وزجر لهم عن التعنت ، فلم ينفعهم ذلك ولا نجع فيهم ، بل رجعوا إلى طبيعتهم ، وعادوا إلى مكرهم واستمرّوا على عادتهم المألوفة ، ف(قالوا فادع لنا ربك) . واللون : واحد

الألوان ، وجمهور المفسرين على أنها كانت جميعها صفراء . قال بعضهم : حتى قرنها وظلفها . وقال الحسن وسعيد ابن جبير : إنها كانت صفراء القرن والظلف فقط ، وهو خلاف الظاهر . والمراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة . وروى عن الحسن أن صفراء معناه سوداء ، وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها ، وليت شعرى كيف يصدق على اللون الأسود الذى هو أقبح الألوان أنه يسرّ الناظرين ، وكيف يصح وصفه بالفقوع الذى يعلم كل من يعرف لغة العرب أنه لايجرى على الأسود بوجه من الوجوه ، فإنهم يقولون فى وصف الأسود : حالك وحلكوك ودجوجى وغربيب . قال الكسائى : يقال فقع لونها يفقع فقوعا : إذا خلصت صفرته . وقال فى الكشاف : الفقوع أشدّ مايكون من الصفرة وأنصعه . ومعنى (تسرّ الناظرين) تدخل عليهم السرور إذا نظروا إليها إعجابا بها واستحسانا للونها . قال وهب : كانت كأن شعاع الشمس يخرج من جلدها ، ثم لم ينزعوا عن غوايتهم ولا ارعووا من سفههم وجهلهم ، بل عادوا إلى تعنتهم فقال (ادع لنا ربك يبين لنا ماهى إن البقر تشابه علينا) أى أن جنس البقر يتشابه عليهم لكثرة مايتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة ، ووعدوا من أنفسهم بالاهتداء إلى مادلهم عليه ، والامتثال لما أمروا به . والذلول : التى لم يذللها العمل : أى هى غير مذللة بالعمل ولا ريضة به . وقوله (تثير) فى موضع رفع على الصفة لبقرة : أى هى بقرة لا ذلول مثيرة ، وكذلك قوله (ولا تسقى الحرث) فى محل رفع لأنه وصف لها : أى ليست من النواضح التى يسنى عليها لسقى الزروع ، وحرف النفى الآخر توكيد للأوّل : أى هى بقرة غير مذللة بالحرث ولا بالنضح ، ولهذا قال الحسن : كانت البقرة وحشية . وقال قوم : إن قوله « تثير » فعل مستأنف . والمعنى : إيجاب الحرث لها والنضح بها . والأوّل أرجح ، لأنها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذللة ريضة ، وقد نفى الله ذلك عنها . وقوله (مسلمة) مرتفع على أنه من أوصاف البقرة ، ويجوز أن يكون مرتفعا على أنه خبر لمبتدإ محذوف : أى هى مسلمة . والجملة فى محل رفع على أنها صفة ، والمسلمة : هى التى لاعيب فيها ؛ وقيل مسلمة من العمل ، وهو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها ، والتأسيس خير من التأكيد ، والإفادة أولى من الإعادة . والشية أصلها وشية حذفت الواو كما حذفت من يشى ، وأصله يوشى ، ونظيره الزنة والعدة والصلة ، وهى مأخوذة من وشى الثوب : إذا نسج على لونين مختلفين ، وثور موشى فى وجهه وقوائمه سواد . والمراد أن هذه البقرة خالصة الصفرة ليس فى جسمها لمعة من لون آخر . فلما سمعوا هذه الأوصاف التى لايبقى بعدها ريب ولا يخالج سامعها شك ، ولا تحتمل الشركة بوجه من الوجوه ، أقصروا من غوايتهم ، وانتبهوا من رقدتهم وعرفوا بمقدار ما أوقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم (قالوا الآن جئت بالحق) أى أوضحت لنا الوصف ، وبينت لنا الحقيقة التى يجب الوقوف عندها ، فحصلوا تلك البقرة الموصوفة بتلك الصفات (فذبحوها) وامتثلوا الأمر الذى كان يسرا فعسروه ، وكان واسعا فضيقوه (وما كادوا يفعلون) ما أمروا به لما وقع منهم من التثبط والتعنت وعدم المبادرة ، فكان ذلك مظنة للاستبعاد ، ومحلا للمجىء بعبارة مشعرة بالتثبط الكائن منهم ، وقيل إنهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة المتصفة بهذه الأوصاف ، وقيل لارتفاع ثمنها . وقيل لخوف انكشاف أمر المقتول ، والأوّل أرجح . وقد استدل جماعة من المفسرين والأصوليين بهذه الآية على جواز النسخ قبل إمكان الفعل .

وليس ذلك عندى بصحيح لوجهين : الأوّل : أن هذه الأوصاف المزيدة بسبب تكرر السؤال هى من باب التقييد للمأمور به لا من باب النسخ ، وبين البابين بون بعيد كما هو مقرر فى علم الأصول . الثانى : أنا لو سلمنا أن هذا من باب النسخ لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوه ، فإنه قد كان يمكنهم بعد الأمر الأوّل أن يعمدوا

إلى بقرة من عرض البقر فيذبحوها ، ثم كذلك بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان والصفراء ، ولا دليل يدل على أن هذه المحاورة بينهم وبين موسى عليه السلام واقعة فى لحظة واحدة ، بل الظاهر أن هذه الأسئلة المتعنة كانوا يتواطئون عليها ، ويديرون الرأى بينهم فى أمرها ثم يوردونها ، وأقلّ الأحوال الاحتمال القادح فى الاستدلال .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن عبيدة السلمانى قال : كان رجل من بنى إسرائيل عقيما لا يولد له وكان له مال كثير ، وكان ابن أخيه وارثه ، فقتله ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم ، ثم أصبح يدّعيه عليهم حتى تسلحوا وركب بعضهم إلى بعض ، فقال ذو الرأى منهم : علام يقتل بعضكم بعضا ، وهذا رسول الله فيكم ؟ فأتوا موسى فذكروا ذلك له ، فقال (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) الآية ، قال : فلو لم يعترضوا لأجزأت عنهم أدنى بقرة ، ولكنهم شدّدوا فشدّد عليهم حتى انتهوا إلى البقرة التى أمروا بذبحها ، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها ، فقال : والله لا أنقصها من ملء جلدها ذهبا ، فأخذوها بملء جلدها ذهبا ، فذبحوها فضربوه ببعضها ، فقام فقالوا من قتلك ؟ فقال هذا ، لابن أخيه ثم مال ميتا ، فلم يعط من ماله شيئا ، ولم يورّث قاتل بعده . وأخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب « من عاش بعد الموت » عن ابن عباس أن القتيل وجد بين قريتين ، وأن البقرة كانت لرجل كان يبرّ أباه فاشتروها بوزنها ذهبا . وأخرج ابن جرير عنه نحوا من ذلك ، ولم يذكر ماتقدم فى البقرة . وقد روى فى هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة . وأخرج البزار عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن بنى إسرائيل لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأهم أو لأجزأت عنهم » وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لولا أن بنى إسرائيل قالوا (وإنا إن شاء الله لمهتدون) ما أعطوا أبدا ، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزأت عنهم ، ولكنهم شدّدوا فشدّد الله عليهم » وأخرج نحوه الفريابى وسعيد بن منصور وابن المنذر عن عكرمة يبلغ به النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرجه ابن جرير عن ابن جريج يرفعه . وأخرجه ابن جرير عن قتادة يرفعه أيضا ، وهذه الثلاثة مرسلة . وأخرج نحوه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال : الفارض الهرمة ، والبكر الصغيرة ، والعوان النصف . وأخرج نحوه عن مجاهد . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (عوان بين ذلك) قال : بين الصغيرة والكبيرة ، وهى أقوى مايكون وأحسنه . وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه أيضا فى قوله (صفراء فاقع لونها) قال : شديدة الصفرة تكاد من صفرتها تبيض . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله (صفراء) قال صفراء الظلف (فاقع لونها) قال : صافى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال (فاقع لونها) أى صاف (تسرّ الناظرين) أى تعجب . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله (صفراء فاقع لونها) قال : سوداء شديدة السواد . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (لا ذلول) أى لم يذلها العمل (تثير الأرض) يعنى ليست بذلول فتثير الأرض (ولا تسقى الحرث) يقول : ولا تعمل فى الحرث (مسلمة) قال : من العيوب . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . وقال (لاشية فيها) لابياض فيها ولا سواد . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (مسلمة) لاعوار فيها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة (قالوا الآن جئت بالحق) قالوا : الآن بينت لنا (فذبحوها وما كادوا يفعلون) وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب فى قوله (وما كادوا يفعلون) لغلاء ثمنها .

وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَءْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنَا
ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَٰتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣) ثُمَّ
قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا
يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ
خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧٤)

قد تقدم ماذكرناه فى قصة ذبح البقرة ، فيكون تقدير الكلام (وإذا قتلتم نفسا فادّارأتم فيها والله مخرج ماكنتم تكتمون) فقال موسى لقومه (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) إلى آخر القصة ، وبعدها (فقلنا اضربوه ببعضها) الآية . وقال الرازى فى تفسيره : اعلم أن وقوع القتل لابد أن يكون متقدما لأمره تعالى بالذبح ، فأما الإخبار عن وقوع ذلك القتل ، وعن أنه لابدّ أن يضرب القتيل ببعض تلك البقرة فلا يجب أن يكون متقدما على الإخبار عن قصة البقرة ، فقول من يقول هذه القصة يجب أن تكون متقدمة فى التلاوة على الأولى خطأ ، لأن هذه القصة فى نفسها يجب أن تكون متقدمة على الأولى فى الوجود ، فأما التقدم فى الذكر فغير واجب لأنه تارة يقدم ذكر السبب على ذكر الحكم ، وأخرى على العكس من ذلك ، فكأنهم لما وقعت لهم تلك الواقعة أمرهم الله بذبح البقرة ، فلما ذبحوها قال : وإذ قتلتم نفسا من قبل ، ونسب القتل إليهم بكون القاتل منهم ، وأصل ادّارأتم تدارأتم ، ثم أدغمت التاء فى الدال ، ولما كان الابتداء بالمدغم الساكن لايجوز زادوا ألف الوصل ؛ ومعنى ادّارأتم : اختلفتم وتنازعتم ، لأن المتنازعين يدرأ بعضهم بعضا : أى يدفعه ، ومعنى (مخرج) مظهر : أى ماكتمتم بينكم من أمر القتل فالله مظهره لعباده ومبينه لهم ، وهذه الجملة معترضة بين أجزاء الكلام : أى فادّارأتم فيها فقلنا . واختلف فى تعيين البعض الذى أمروا بأن يضربوا القتيل به ، ولا حاجة إلى ذلك مع مافيه من القول بغير علم ، ويكفينا أن نقول : أمرهم الله بأن يضربوه ببعضها ، فأىّ بعض ضربوا به فقد فعلوا ما أمروا به ، وما زاد على هذا فهو من فضول العلم إذا لم يرد به برهان . قوله (كذلك يحيي الله الموتى) فى الكلام حذف ، والتقدير (فقلنا اضربوه ببعضها) فأحياه الله (كذلك يحيي الله الموتى) أى إحياء كمثل هذا الإحياء . (ويريكم آياته) أى علاماته ودلائله الدالة على كمال قدرته ، وهذا يحتمل أن يكون خطابا لمن حضر القصة ، ويحتمل أن يكون خطابا للموجودين عند نزول القرآن . والقسوة : الصلابة واليبس ، وهى عبارة عن خلوّها من الإنابة والإذعان لآيات الله مع وجود مايقتضى خلاف هذه القسوة من إحياء القتيل وتكلمه وتعيينه لقاتله ، والإشارة بقوله (من بعد ذلك) إلى ماتقدم من الآيات الموجبة للين القلوب ورقتها . قيل « أو » فى قوله (أو أشدّ قسوة) بمعنى الواو كما فى قوله تعالى ـ آثما أو كفورا ـ وقيل هى بمعنى بل ، وعلى أن « أو » على أصلها أو بمعنى الواو ، فالعطف على قوله (كالحجارة) أى هذه القلوب هى كالحجارة أو هى أشدّ قسوة منها ، فشبهوها بأىّ الأمرين شئتم فإنكم مصيبون فى هذا التشبيه . وقد أجاب الرازى فى تفسيره عن وقوع « أو » ههنا مع كونها للترديد : أى لايليق لعلام الغيوب بثمانية أوجه . وإنما توصل إلى أفعل التفضيل بأشدّ مع كونه يصح أن يقال وأقسي من الحجارة ، لكونه أبين وأدلّ على فرط القسوة ، كما قاله فى

الكشاف . وقرأ الأعمش « أو أشد » بنصب الدال ، وكأنه عطفه على الحجارة فيكون أشدّ مجرورا بالفتحة . وقوله (وإن من الحجارة) إلى آخره ، قال فى الكشاف إنه بيان لفضل قلوبهم على الحجارة فى شدّة القسوة وتقرير لقوله (أو أشدّ قسوة) انتهى . وفيه أن مجىء البيان بالواو غير معروف ولا مألوف ، والأولى جعل مابعد الواو تذييلا أو حالا . التفجر : التفتح ، وقد سبق تفسيره . وأصل (يشقق) يتشقق أدغمت التاء فى الشين ، وقد قرأ الأعمش « يتشقق » على الأصل . وقرأ ابن مصرف ينشقّ بالنون ، والشق واحد الشقوق ، وهو يكون بالطول أو بالعرض ، بخلاف الانفجار فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق . والمراد : أن الماء يخرج من الحجارة من مواضع الانفجار والانشقاق ، ومن الحجارة مايهبط : أى ينحطّ من المكان الذى هو فيه إلى أسفل منه من الخشية لله التى تداخله وتحل به ؛ وقيل إن الهبوط مجاز عن الخشوع منها ، والتواضع الكائن فيها انقيادا لله عزّ وجلّ ، فهو مثل قوله تعالى ـ لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدّعا من خشية الله ـ وقد حكى ابن جرير عن فرقة أن الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الإرادة للجدار ، وكما قال الشاعر :

لما أتى خبر الزبير تواضعت ... سور المدينـــة والجبال الخشع

وذكر الجاحظ أن الضمير فى قوله (وإن منها) راجع إلى القلوب لا إلى الحجارة ، وهو فاسد ، فإن الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بأن قلوب هؤلاء بلغت فى القسوة وفرط اليبس الموجبين لعدم قبول الحق والتأثر للمواعظ إلى مكان لم تبلغ إليه الحجارة ، التى هى أشدّ الأجسام صلابة وأعظمها صلادة ، فإنها ترجع إلى نوع من اللين ، وهى تفجرها بالماء وتشققها عنه وقبولها لما توجبه الخشية لله من الخشوع والانقياد بخلاف تلك القلوب . وفى قوله (وما الله بغافل عما تعملون) من التّهديد وتشديد الوعيد ما لايخفى ، فإن الله عز وجل إذا كان عالما بما يعملونه مطلعا عليه غير غافل عنه كان لمجازاتهم بالمرصاد .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (وإذ قتلتم نفسا فادّارأتم فيها) قال : اختلفتم فيها (والله مخرج ما كنتم تكتمون) قال : ماتغيبون . وأخرج ابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن المسيب بن رافع قال « ماعمل رجل حسنة فى سبعة أبيات إلا أظهرها الله ، وما عمل رجل سيئة فى سبعة أبيات إلا أظهرها الله ، وتصديق ذلك فى كتاب الله (والله مخرج ما كنتم تكتمون) » وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لو أن رجلا عمل عملا فى صخرة صماء لا باب لها ولا كوّة خرج عمله إلى الناس كائنا ما كان » وأخرج البيهقى من حديث عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من كانت له سريرة صالحة أو سيئة أظهر الله عليها منها ردّاء يعرف به » ورواه البيهقى أيضا بنحوه من قول عثمان قال : والموقوف أصح. وأخرج أبوالشيخ والبيهقى عن أنس مرفوعا حديثا طويلا فى هذا المعنى ، ومعناه : أن الله يلبس كل عامل عمله حتى يتحدّث به الناس ويزيدون ، ولو عمله فى جوف بيت إلى سبعين بيتا على كل بيت باب من حديد ، وفى إسناده ضعف . وأخرج ابن عدىّ من حديث أنس أيضا مرفوعا « إن الله مردّ كل امرىء رداء عمله » . ولجماعة من الصحابة والتابعين كلمات تفيد هذا المعنى . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فقلنا اضربوه ببعضها) قال : ضرب بالعظم الذى يلى الغضروف. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة أنهم ضربوه بفخذها . وأخرج مثله ابن جرير عن عكرمة . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : ضرب بالبضعة التى بين الكتفين . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ فى العظمة عن

وهب بن منبه قصة طويلة فى ذكر البقرة وصاحبها لاحاجة إلى التطويل بذكرها ، وقد استوفاها فى الدرّ المنثور .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (ثم قست قلوبكم من بعد ذلك) قال : من بعد ما أراهم الله من إحياء الموتى ومن بعد ما أراهم من أمر القتيل (فهى كالحجارة أو أشدّ قسوة) ثم عذر الله الحجارة ولم يعذر شقىّ بنى آدم فقال (وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار) إلى آخر الآية . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : أى من الحجارة لألين من قلوبكم عما تدعون إليه من الحق . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال « إن الحجر ليقع على الأرض ولو اجتمع عليه فئام من الناس ما استطاعوه ، وأنه ليهبط من خشية الله » .

أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ (٧٧)

قوله (أفتطمعون) هذا الاستفهام فيه معنى الإنكار ، كأنه آيسهم من إيمان هذه الفرقة من اليهود . والخطاب لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوله ولهم . و (يؤمنوا لكم) أى لأجلكم ، أو على تضمين آمن معنى استجاب : أى أتطمعون أن يستجيبوا لكم . والفريق اسم جمع لا واحد له من لفظه . و (كلام الله) أى التوراة ، وقيل إنهم سمعوا خطاب الله لموسى حين كلمه ، وعلى هذا فيكون الفريق هم السبعون الذين اختارهم موسى ، وقرأ الأعمش « كلم الله » . والمراد من التحريف أنهم عمدوا إلى ماسمعوه من التوراة ، فجعلوا حلاله حراما أو نحو ذلك مما فيه موافقة لأهوائهم كتحريفهم صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإسقاط الحدود عن أشرافهم ، أو سمعوا كلام الله لموسى فزادوا فيه ونقصوا ، وهذا إخبار عن إصرارهم على الكفر وإنكار على من طمع فى إيمانهم وحالهم هذه الحال : أى ولهم سلف حرفوا كلام الله وغيروا شرائعه وهم مقتدون بهم متبعون سبيلهم . ومعنى قوله (من بعد ماعقلوه) أى من بعد مافهموه بعقولهم مع كونهم يعلمون أن ذلك الذى فعلوه تحريف مخالف لما أمرهم الله به من تبليغ شرائعه كما هى ، فهم وقعوا فى المعصية عالمين بها ، وذلك أشد لعقوبتهم وأبين لضلالهم . (وإذا لقوا الذين آمنوا) يعنى أن المنافقين إذا لقوا الذين آمنوا (قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم إلى بعض) أى إذا خلا الذين لم ينافقوا بالمنافقين قالوا لهم عاتبين عليهم (أتحدثونهم بما فتح الله عليكم) أى حكم عليكم من العذاب ، وذلك أن ناسا من اليهود اسلموا ثم نافقوا ، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذّب به آباؤهم ، وقيل إن المراد مافتح الله عليهم فى التوراة من صفة محمد ، وقد تقدم معنى خلا . والفتح عند العرب : القضاء والحكم ، والفتاح : القاضى بلغة اليمن ، والفتح : النصر ، ومن ذلك قوله تعالى ـ يستفتحون على الذين كفروا ـ وقوله ـ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ـ ومن الأوّل ـ ثم يفتح بيننا بالحق وهو خير الفاتحين ـ أى الحاكمين ، ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيئين ، والمحاجة : إبراز الحجة ، أى لاتخبروهم بما حكم الله به عليكم من العذاب فيكون ذلك حجة لهم عليكم فيقولون : نحن أكرم على الله منكم وأحق بالخير منه . و الحجة ، الكلام المستقيم ، وحاججت فلانا فحججته أى غلبته بالحجة . (أفلا تعقلون) مافيه الضرر عليكم من هذا التحدث الواقع منكم لهم . ثم وبخهم الله سبحانه

(أولا يعلمون أن الله يعلم مايسرّون وما يعلنون) من جميع أنواع الإسرار وأنواع الإعلان ، ومن ذلك إسرارهم الكفر وإعلانهم الإيمان .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ثم قال الله لنبيه ومن معه من المؤمنين يؤيسهم منهم (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله) وليس قوله يسمعون التوراة كلهم قد سمعها ولكنهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم فأخذتهم الصاعقة فيها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم) الآية : قال : هم اليهود كانوا يسمعون كلام الله ثم يحرّفونه من بعد ماسمعوه ووعوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم) الآية ، قال : الذين يحرفونه والذين يكتبونه هم العلماء منهم ، والذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم هؤلاء كلهم يهود . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (يسمعون كلام الله) قال : هى التوراة حرفوها . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا) أى بصاحبكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكنه إليكم خاصة (وإذا خلا بعضهم إلى بعض) قالوا لاتحدثوا العرب بهذا فقد كنتم تستفتحون به عليهم ، وكان منهم - ليحاجوكم به عند ربكم - أى تقرّون بأنه نبيّ وقد علمتم أنه قد أخذ عليكم الميثاق باتباعه وهو يخبرهم أنه النبيّ الذى كان ينتظر ونجد فى كتابنا اجحدوه ولاتقرّوا به . وأخرج ابن جرير عنه أن هذه الآية فى المنافقين من اليهود وقوله (بما فتح الله عليكم) يعنى بما أكرمكم به . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : نزلت هذه الآية فى ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا ، وكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عذبوا به فقال بعضهم لبعض : أتحدثونهم بما فتح الله عليكم من العذاب لتقولوا نحن أحبّ إلى الله منكم وأكرم على الله منكم . وقد أخرج ابن جرير عن ابن زيد أن سبب نزول الآية : أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : «لايدخلنّ علينا قصبة المدينة إلامؤمن ، فكان اليهود يظهرون الإيمان فيدخلون ويرجعون إلى قومهم بالأخبار ، وكان المؤمنون يقولون لهم : أليس قد قال الله فى التوراة كذا وكذا ؟ فيقولون نعم ، فإذا رجعوا إلى قومهم (قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم) الآية» وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد أن سبب نزول الآية : « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قام لقوم قريظة تحت حصونهم فقال : ياإخوان القردة والخنازير وياعبدة الطاغوت ، فقالوا : من أخبر هذا الأمر محمدا ؟ ماخرج هذا الأمر إلا منكم (أتحدثونهم بما فتح الله عليكم)» أى بما حكم الله ليكون لهم حجة عليكم . وروى ابن أبى حاتم عن عكرمة أن السبب فى نزول الآية : « أن امرأة من اليهود أصابت فاحشة ، فجاءوا إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يبتغون منه الحكم رجاء الرخصة ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عالمهم وهو ابن صوريا فقال له : احكم ، قال : فجبوه ، والتجبية : يحملونه على حمار ويجعلون وجهه إلى ذنب الحمار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أبحكم الله حكمت ؟ قال : لا ، ولكن نساءنا كنّ حسانا فأسرع فيهنّ رجالنا فغيرنا الحكم ، وفيه نزل (وإذا خلا بعضهم إلى بعض) الآية » وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا) قال : هم اليهود وكانوا إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ، فصانعوهم بذلك ليرضوا عنهم (وإذا خلا بعضهم إلى بعض) نهى بعضهم بعضا أن يحدثوا بما فتح الله عليهم وبين لهم فى كتابه من أمر محمد صلى الله عليه وآله وسلم ونعته ونبوّته وقالوا : إنكم إذا فعلتم ذلك احتجوا بذلك عليكم عند ربكم (أفلا تعقلون . أولا يعلمون أن الله يعلم مايسرون وما يعلنون) قال : مايعلنون من أمرهم وكلامهم إذا لقوا الذين

آمنوا ، ومايسرّون إذا خلا بعضهم إلى بعض من كفرهم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وتكذيبهم به وهم يجدونه مكتوبا عندهم . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية فى قوله (أولا يعلمون أن الله يعلم مايسرّون ومايعلنون) يعنى من كفرهم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ولكذبهم ، ومايعلنون حين قالوا للمؤمنين آمنا ، وقد قال بمثل هذا جماعة من السلف .

وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (٧٨) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩) وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَاتَعْلَمُونَ (٨٠) بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِ خَطِيٓـَٔتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨١) وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨٢)

قوله (ومنهم) أى من اليهود . والأمى منسوب إلى الأمة الأمية التى هى على أصل ولادتها من أمهاتها لم تتعلم الكتابة ولاتحسن القراءة للمكتوب ، ومنه حديث « إنا أمة أمية لانكتب ولانحسب » وقال أبو عبيدة : إنما قيل لهم أميون لنزول الكتاب عليهم كأنهم نسبوا إلى أم الكتاب ، فكأنه قال : ومنهم أهل الكتاب ، وقيل : هم نصارى العرب ؛ وقيل : هم قوم كانوا أهل كتاب فرفع كتابهم لذنوب ارتكبوها ؛ وقيل : هم المجوس ؛ وقيل غير ذلك والراجح الأوّل . ومعنى (لا يعلمون الكتاب إلا أمانى) أنه لاعلم لهم به إلا ماهم عليه من الأمانى التى يتمنونها ويعللون بها أنفسهم . والأمانىّ جمع أمنية وهى مايتمناه الإنسان لنفسه ، فهؤلاء لاعلم لهم بالكتاب الذى هو التوراة لما هم عليه من كونهم لايكتبون ولايقرءون المكتوب ، والاستثناء منقطع : أى لكن الأمانىّ ثابتة لهم من كونهم مغفورا لهم بما يدّعونه لأنفسهم من الأعمال الصالحة ، أو بما لهم من السلف الصالح فى اعتقادهم ؛ وقيل الأمانىّ الأكاذيب كما سيأتى عن ابن عباس . ومنه قول عثمان بن عفان : ماتمنيت منذ أسلمت : أى ماكذبت ، حكاه عنه القرطبي فى تفسيره ؛ وقيل الأمانى : التلاوة ، ومنه قوله تعالى - إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته - أى إذا تلا ألقى الشيطان فى تلاوته ، أى لاعلم لهم إلا مجرد التلاوة من دون تفهم وتدبر ، ومنه قول كعب بن مالك :

تمنى كتاب الله أوّل ليلة ... وآخره لاقى حمام المقادر

وقال آخر : تمنى كتاب الله آخر ليلة ... تمنى داود الزبور على رسل

وقيل الأمانى : التقدير . قال الجوهرى : يقال منى له : أى قدّر ، ومنه قول الشاعر :

لا تأمنن وإن أمسيت فى حرم ... حتى تلاقى مايمنى لك الماني

أى يقدر لك المقدر . قال فى الكشاف : والاشتقاق من منى إذا قدّر ، لأن المتمنى يقدر فى نفسه ويجوّز مايتمناه

وكذلك المختلق والقارئ يقدر ان كلمة كذا بعدكذا انتهى . « وإن » فى قوله (وإن هم إلا يظنون) نافية : أى ماهم . والظن هو التردد الراجح بين طرفى الاعتقاد الغير الجازم كذا فى القاموس ، أى ماهم إلا يترددون بغير جزم ولا يقين ؛ وقيل الظن هنا بمعنى الكذب ؛ وقيل هو مجرد الحدس . لما ذكر الله سبحانه أهل العلم منهم بأنهم غير عاملين بل يحرّفون كلام الله من بعد ماعقلوه وهم يعلمون ، ذكر أهل الجهل منهم بأنهم يتكلمون على الأمانى ويعتمدون على الظن الذى لايقفون من تقليدهم على غيره ولا يظفرون بسواه . والويل : الهلاك . وقال الفراء : الأصل فى الويل وى : أى حزن كما تقول وى لفلان : أى حزن له ، فوصلته العرب باللام ، قال الخليل : ولم نسمع على بنائه إلا ويح ، وويس ، وويه ، وويك ، وويب ، وكله متقارب فى المعنى ، وقد فرّق بينها قوم وهى مصادر لم ينطق العرب بأفعالها ، وجاز الابتداء به وإن كان نكرة لأن فيه معنى الدعاء . والكتابة معروفة ، والمراد : أنهم يكتبون الكتاب المحرّف ولا يبينون ولا ينكرونه على فاعله . وقوله (بأيديهم) تأكيد لأن الكتابة لاتكون إلا باليد فهو مثل قوله ـ ولا طائر يطير بجناحيه ـ وقوله ـ يقولون بأفواههم ـ وقال ابن السراج : هو كناية عن أنه من تلقائهم دون أن ينزل عليهم . وفيه أنه قد دلّ على أنه من تلقائهم قوله (يكتبون الكتاب) فإسناد الكتابة إليهم يفيد ذلك . والاشتراء : الاستبدال ، وقد تقدّم الكلام عليه ، ووصفه بالقلة لكونه فانيا لاثواب فيه ، أو لكونه حراما لاتحلّ به البركة ، فهؤلاء الكتبة لم يكتفوا بالتحريف ولا بالكتابة لذلك المحرّف حتى نادوا فى المحافل بأنه من عند الله ، لينالوا بهذه المعاصى المتكرّرة هذا الغرض النزير والعوض الحقير . وقوله (مما يكسبون) قيل من الرشا ونحوها ؛ وقيل من المعاصى ، وكرر الويل تغليظا عليهم وتعظيما لفعلهم وهتكا لأستارهم (وقالوا) أى اليهود (لن تمسنا النار) الآية . وقد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى بيانه . والمراد بقوله (قل أتخذتم عند الله عهدا) الإنكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة أنها لن تمسهم النار إلا أياما معدودة : أى لم يتقدّم لكم مع الله عهدا بهذا ، ولا أسلفتم من الأعمال الصالحة مايصدق هذه الدعوى حتى يتعين الوفاء بذلك وعدم إخلاف العهد : أى إن اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله مالا تعلمون . قال فى الكشاف ، و« أم » إما أن تكون معادلة بمعنى أىّ الأمرين كائن على سبيل التقرير لأن العلم واقع بكون أحدهما ، ويجوز أن تكون منقطعة انتهى ، وهذا توبيخ لهم شديد . قال الرازى فى تفسيره : العهد فى هذا الموضع يجرى مجرى الوعد ، وإنما سمى خبره سبحانه عهدا لأن خبره أوكد من العهود المؤكدة . وقوله (بلى) إثبات بعد النفى : أى بلى تمسكم لاعلى الوجه الذى ذكرتم من كونه أياما معدودة . والسيئة المراد بها الجنس هنا ، ومثله قوله تعالى ـ وجزاء سيئة سيئة مثلها ـ من يعمل سوءا يجز به ـ ثم أوضح سبحانه أن مجرد كسب السيئة لايوجب الخلود فى النار ، بل لابد أن تكون سيئة محيطة به ؛ قيل هى الشرك وقيل الكبيرة . وتفسيرها بالشرك أولى لما ثبت فى السنة تواترا من خروج عصاة الموحدين من النار ، ويؤيد ذلك كونها نازلة فى اليهود وإن كان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . وقد قرأ نافع « خطياته » بالجمع ، وقرأ الباقون بالإفراد ، وقد تقدم تفسير الخلود .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (ومنهم أميون لايعلمون الكتاب) قال لايدرون مافيه (وإن هم إلا يظنون) قال : وهم يجحدون نبوّتك بالظن . وأخرج ابن جرير عنه قال : الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله ، ولا كتابا أنزله الله فكتبوا كتابا بأيديهم ، ثم قالوا لقوم سفلة جهال هذا من عند الله . وقد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم ، ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله ورسله . وأخرج ابن جرير عن النخعى قال :

منهم من لايحسن أن يكتب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إلا أمانى) قال : الأحاديث . وأخرج ابن جرير عنه أنها الكذب . وكذا روى مثله عبد بن حميد عن مجاهد ، وزاد (وإن هم إلا يظنون) قال : إلا يكذبون . وأخرج النسائى وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (فويل للذين يكتبون الكتاب) قال : نزلت فى أهل الكتاب . وأخرج أحمد والترمذى وابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه ، وصححه عن أبى سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره » وأخرج ابن جرير من حديث عثمان مرفوعا قال : الويل جبل فى النار » وأخرج البزار وابن مردويه من حديث سعد بن أبى وقاص مرفوعا أنه حجر فى النار . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فويل للذين يكتبون الكتاب) قال هم أحبار اليهود ، وجدوا صفة النبى صلى الله عليه وآله وسلم مكتوبة فى التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه ، فلما وجدوه فى التوراة محوه حسدا وبغيا ، فأتاهم نفر من قريش فقالوا : تجدون فى التوراة نبيا أميا ؟ فقالوا : نعم نجده طويلا أزرق سبط الشعر ، فأنكرت قريش وقالوا : ليس هذا منا. وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (ثمنا قليلا) قال : عرضا من عرض الدنيا (فويل لهم) قال : فالعذاب عليهم من الذى كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب (وويل لهم مما يكسبون) يقول : مما يأكلون به الناس السفلة وغيرهم . وقد ذكر صاحب الدرّ المنثور آثارا عن جماعة من السلف أنهم كرهوا بيع المصاحف مستدلين بهذه الآية ، ولادلالة فيها على ذلك ، ثم ذكر آثارا عن جماعة منهم أنهم جوّزوا ذلك ولم يكرهوه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والواحدى عن ابن عباس : أن اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة آلاف سنة ، وإنما نعذب بكل ألف سنة من أيام الدنيا يوما واحدا فى النار ، وإنما هى سبعة أيام معدودة ، ثم ينقطع العذاب ، فأنزل الله فى ذلك (وقالوا لن تمسنا النار) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : وجد أهل الكتاب مسيرة مابين طرفى جهنم مسيرة أربعين فقالوا : لن تعذب أهل النار إلا قدر أربعين ، فإذا كان يوم القيامة ألجموا فى النار فساروا فيها حتى انتهوا إلى سقر ، وفيها شجرة الزقوم إلى آخر يوم من الأيام المعدودة ، فقال لهم خزنة النار : ياأعداء الله زعمتم أنكم لن تعذبوا فى النار إلا أياما معدودة ، فقد انقضى العدد وبقى الأبد ، فيؤخذون فى الصعود يرهقون على وجوههم . وأخرج ابن جرير عنه أن اليهود قالوا : لن تمسنا النار إلا أربعين ليلة مدة عبادة العجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : اجتمعت يهود يوما فخاصموا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : لن تمسنا النار إلا أياما معدودات أربعين يوما . ثم يخلفنا فيها ناس وأشاروا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وردّ يديه على رأسه : « كذبتم بل أنتم خالدون مخلدون فيها لانخلفكم فيها إن شاء الله أبدا ففيهم نزلت هذه الآية (وقالوا لن تمسنا النار) » وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم مرفوعا نحوه . وأخرج أحمد والبخارى والدارمى والنسائى من حديث أبى هريرة « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم سأل اليهود فى خيبر : من أهل النار ؟ فقالوا : نكون فيها يسيرا ، ثم تخلفونا فيها ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اخسئوا والله لانخلفكم فيها أبدا » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (قل أتخذتم عند الله عهدا) أى موثقا من الله بذلك أنه كما تقولون . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه فسر العهد هنا بأنهم قالوا لاإله إلا الله ، لم يشركوا به ولم يكفروا وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (أم تقولون على الله ما لا تعلمون) قال : قال القوم : الكذب والباطل ، وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (بلى من كسب سيئة) قال : الشرك . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد

وعكرمة وقتادة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة فى قوله (وأحاطت به خطيآته) قال : أحاط به شركه وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله (بلى من كسب سيئة) أى من عمل مثل أعمالكم وكفر بمثل ماكفرتم حتى يحيط كفره بماله من حسنة (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون والذين آمنوا وعملوا الصالحات) أى من آمن بما كفرتم به وعمل بما تركتم من دينه فلهم الجنة خالدين فيها . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (وأحاطت به خطيآته) قال : هى الكبيرة الموجبة لأهلها النار . وأخرج وكيع وابن جرير عن الحسن أنه قال : كل ماوعد الله عليه النار فهو الخطيئة . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن الربيع ابن خيثم قال : هو الذى يموت على خطيئته قبل أن يتوب وأخرج مثله ابن جرير عن الأعمش .

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَاتَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَآتُوا ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ (٨٣) وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَاتَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَآءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (٨٥) أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ (٨٦)

قد تقدّم تفسير الميثاق المأخوذ على بنى إسرائيل . وقال مكى : إن الميثاق الذى أخذه الله عليهم هنا هو ماأخذه الله عليهم فى حياتهم على ألسن أنبيائهم ، وهو قوله (لاتعبدون إلا الله) وعبادة الله إثبات توحيده وتصديق رسله والعمل بما أنزل فى كتبه . قال سيبويه : إن قوله (لاتعبدون إلا الله) هو جواب قسم ، والمعنى ، استحلفناهم والله لاتعبدون إلا الله ، وقيل هو إخبار فى معنى الأمر ، ويدل عليه قراءة أبىّ وابن مسعود « لاتعبدوا » على النهى ويدل عليه أيضا ماعطف عليه من قوله : (وقولوا ــ وأقيموا ــ وآتوا) وقال قطرب والمبرّد : إن قوله (لاتعبدون) جملة حالية : أى أخذنا ميثاقهم موحدين أوغير معاندين . قال القرطبى : وهذا إنما يتجه على قراءة ابن كثير وحمزة والكسائى « يعبدون » بالياء التحتية . وقال الفراء والزجاج وجماعة : إن معناه أخذنا ميثاقكم بأن لاتعبدوا إلا الله وبأن تحسنوا بالوالدين ، وبأن لاتسفكوا الدماء : ثم حذف أن فارتفع الفعل لزوالها . قال المبرّد : هذا خطأ ، لأن كل ماأضمر فى العربية فهو يعمل عمله مظهرا . وقال القرطبى : ليس بخطأ بل هما وجهان صحيحان وعليهما أنشد

ألا أيهذا الزاجرى أحضر الوغى   وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدى

بالنصب لقوله أحضر وبالرفع . والإحسان إلى الوالدين : معاشرتهما بالمعروف والتواضع لهما وامتثال أمرهما ، وسائر ماأوجبه الله على الولد لوالديه من الحقوق . والقربى : مصدر كالرجعى والعقبى ، هم القرابة - والإحسان بهم : صلتهم والقيام بما يحتاجون إليه بحسب الطاقة وبقدر ماتبلغ إليه القدرة . واليتامى جمع يتيم ، واليتيم فى بنى آدم من فقد أبوه . وفى سائر الحيوانات : من فقدت أمه . وأصله الانفراد - يقال : صبىّ يتيم : أى منفرد من أبيه والمساكين جمع مسكين ، وهو من أسكنته الحاجة وذللته ، وهو أشدّ فقرا من الفقير عند أكثر أهل اللغة وكثير من أهل الفقه . وروى عن الشافعى أن الفقير أسوأ حالا من المسكين . وقد ذكر أهل العلم لهذا البحث أدلة مستوفاة فى مواطنها . ومعنى قوله (وقولوا للناس حسنى) أى قولوا لهم قولا حسنا فهو صفة مصدر محذوف ، وهو مصدر كبشرى . وقرأ حمزة والكسائى « حسنا » بفتح الحاء والسين. وكذلك قرأ زيد بن ثابت وابن مسعود . قال الأخفش هما بمعنى واحد ، مثل البخل والبخل ، والرشد والرشد وحكى الأخفش أيضا « حسنى » بغير تنوين على فعلى . قال النحاس : وهذا لايجوز فى العربية ، لايقال من هذا شىء إلا بالألف واللام نحو الفضلى والكبرى والحسنى وهذا قول سيبويه . وقرأ عيسى بن عمر « حسنا » بضمتين : والظاهر أن هذا القول الذى أمرهم الله به لايختص بنوع معين ، بل كل ماصدق عليه أنه حسن شرعا كان من جملة ما يصدق عليه هذا الأمر . وقد قيل إن ذلك هو كلمة التوحيد ، وقيل الصدق ، وقيل الأمربالمعروف والنهى عن المنكر وقيل غيرذلك . وقوله (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) قد تقدّم تفسيره ، وهو خطاب لبنى إسرائيل ، فالمراد الصلاة التى كانوا يصلونها ، والزكاة التى كانوا يخرجونها . قال ابن عطية : وزكاتهم هى التى كانوا يضعونها فتنزل النار على مايقبل ، ولا تنزل على مالا يقبل . وقوله (ثم توليتم) قيل الخطاب للحاضرين منهم فى عصر النبى صلى الله عليه وآله وسلم لأنهم مثل سلفهم فى ذلك ،وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب . وقوله (إلا قليلا) منصوب على الاستثناء ، ومنهم عبد الله بن سلام وأصحابه . وقوله (وأنتم معرضون) فى موضع النصب على الحال ، والإعراض والتولى بمعنى واحد ، وقيل : التولى بالجسم ، والإعراض بالقلب . وقوله (لاتسفكون) الكلام فيه كالكلام فى لاتعبدون وقد سبق . وقرأ طلحة بن مصرف وشعيب بن أبى حمزة بضم الفاء ، وهى لغة . وقرأ أبو نهيك بضم الياء وتشديد الفاء وفتح السين والسفك : الصبّ ، وقد تقدّم ؛ والمراد أنه لايفعل ذلك بعضهم ببعض . والدار : المنزل الذى فيه أبنية المقام ، بخلاف منزل الارتحال . وقال الخليل : كل موضع حله قوم فهو دار لهم وإن لم يكن فيه أبنية ؛ وقيل سميت دارا لدورها على سكانها ، كما يسمى الحائط حائطا لإحاطته على مايحويه . وقوله (ثم أقررتم) من الإقرار : أى حصل منكم الاعتراف بهذا الميثاق المأخوذ عليكم فى حال شهادتكم على أنفسكم بذلك ؛ قيل الشهادة هنا بالقلوب وقيل هى بمعنى الحضور : أى أنكم الآن تشهدون على أسلافكم بذلك ، وكان الله سبحانه قد أخذ فى التوراة على بنى إسرائيل أن لا يقتل بعضهم بعضا ولا ينفيه ولا يسترقه . وقوله (ثم أنتم هؤلاء) أى أنتم هؤلاء المشاهدون الحاضرون تخالفون ما أخذه الله عليكم فى التوراة فتقتلون أنفسكم إلى آخر الآية ؛ وقيل إن هؤلاء منصوب بإضمار أعنى ؛ ويمكن أن يقال منصوب بالذم أو الاختصاص : أى أذمّ أو أخص . وقال القتيبى : إن التقدير ياهؤلاء قال النحاس : هذا خطأ على قول سيبويه لايجوز . وقال الزجاج هؤلاء بمعنى الذين أى ثم أنتم الذين تقتلون . وقيل هؤلاء مبتدأ وأنتم خبر مقدّم وقرأ الزهرى « تقتلون » مشدّدا ، فمن جعل قوله (أنتم هؤلاء) مبتدأ وخبرا جعل قوله (تقتلون) بيانا لأن معنى قوله (أنتم هؤلاء) أنهم على حالة كحالة أسلافهم من نقض الميثاق . ومن جعل

هؤلاء منادى أو منصوبا بما ذكرنا جعل الخبر تقتلون وما بعده . وقوله (تظاهرون) بالتشديد ، وأصله تتظاهرون أدغمت التاء فى الظاء لقربها منها فى المخرج ، وهى قراءة أهل مكة . وقرأ أهل الكوفة « تظاهرون » مخففا بحذف التاء الثانية ، لدلالة الأولى عليها . وأصل المظاهرة المعاونة ، مشتقة من الظهر لأن بعضهم يقوى بعضا فيكون له كالظهر ، ومنه قول الشاعر :

تظاهرتم من كل أوب ووجهة　　على واحد لازلتم قرن واحـد

ومنه قوله تعالى ـ وكان الكافر على ربه ظهيرا ـ وقوله ـ والملائكة بعد ذلك ظهير ـ . وأسارى حال. قال أبو عبيد وكان أبو عمرو يقول : ماصار فى أيديهم فهو أسارى ، وماجاء مستأسرا فهو الأسرى. ولا يعرف أهل اللغة ماقال أبو عمرو . وإنما هذا كما تقول سكارى وسكرى . وقد قرأ حمزة « أسرى ». وقرأ الباقون « أسارى» والأسرى جمع أسير كالقتلى جمع قتيل والجرحى جمع جريح . قال أبو حاتم : ولا يجوز أسارى. وقال الزجاج : يقال أسارى كما يقال سكارى . وقال ابن فارس : يقال فى جمع أسير أسرى وأسارى انتهى. فالعجب من أبى حاتم حيث ينكر ماثبت فى التنزيل . وقرأ به الجمهور ، والأسير مشتق من السير ، وهو القيد الذى يشدّ به المحمل، فسمى أسيرا لأنه يشدّ وثاقه ، والعرب تقول : قد أسرقته : أى شدّه ، ثم سمى كل أخيذ أسيرا وإن لم يؤخذ. وقوله (تفادوهم) جواب الشرط ، وهى قراءة حمزة ونافع والكسائى ، وقرأ الباقون « تفدوهم » . والفداء : هو مايوجد من الأسير ليفكّ به أسره ، يقال فداه وفاداه : إذا أعطاه فداءه . قال الشاعر :

قفى فادى أسيرك إن قـومى　　وقومك ماأرى لهم اجتماعـا

وقوله (وهو محرّم عليكم إخراجهم) الضمير للشأن وقيل مبهم تفسره الجملة التى بعده ؛ وزعم الفراء أن هذا الضمير عماد ، ، واعترض عليه بأن العماد لايكون فى أوّل الكلام. و (إخراجهم) مرتفع بقوله (محرّم) سادّ مسدّ الخبر ، وقيل بل مرتفع بالابتداء ومحرّم خبره. قال المفسرون : كان الله سبحانه قد أخذ على بنى إسرائيل أربعة عهود : ترك القتل ، وترك الإخراج ، وترك المظاهرة ، وفداء أسراهم؛ فأعرضوا عن كل ماأمروا به إلا الفداء ، فوبخهم الله على ذلك . بقوله (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) . والخزى : الهوان . قال الجوهرى : والخزى بالكسر يخزى خزيا : إذا ذلّ وهان ، وقد وقع هذا الجزاء الذى وعد الله به الملاعين اليهود موفرا ، فصاروا فى خزى عظيم بما ألصق بهم من الذلّ والمهانة بالقتل والأسر وضرب الجزية والجلاء ، وإنما ردهم الله يوم القيامة إلى أشدّ العذاب لأنهم جاءوا بذنب شديد ومعصية فظيعة . وقد قرأ الجمهور يردّون بالياء التحتية . وقرأ الحسن بالفوقية على الخطاب . وقد تقدّم تفسير قوله (وماالله بغافل عما يعملون) وكذلك تفسير (أولئك الذين اشتروا) وقوله (فلا يخفف) إخبار من الله سبحانه بأن اليهود لايزالون فى عذاب موفر لازم لهم بالجزية والصغار والذلة والمهانة ، فلا يخفف عنهم ذلك أبدا ماداموا ، ولا يوجد لهم ناصر يدفع عنهم ، ولا يثبت لهم نصر فى أنفسهم على عدوّهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وإذ أخذنا ميثاق بنى إسرائيل) قال يؤنبهم أى ميثاقكم . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (وقولوا للناس حسنى) قال : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وروى البيهقى فى الشعب عن علىّ فى قولـه (وقولوا للناس حسنى) قال : يعنى الناس كلهم ، ومثله روى عبد بن حميد وابن جرير عن عطاء . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس

فى قوله (ثم توليتم) قال : أى تركتم ذلك كله . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : معناه أعرضتم عن طاعتى إلا قليلا منكم وهم الذين اخترتهم لطاعتى . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (لاتسفكون دماءكم) لايقتل بعضكم بعضا (ولاتخرجون أنفسكم من دياركم) لايخرج بعضكم بعضا من الديار (ثم أقررتم) بهذا الميثاق (وأنتم تشهدون) وأنتم شهود . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ثم أقررتم) أن هذا حق من ميثاق عليكم (ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم) أى أهل الشرك حتى تسفكوا دماءهم معهم (وتخرجون فريقا منكم من ديارهم) قال : تخرجونهم من ديارهم معهم (تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان) فكانوا إذا كان بين الأوس والخزرج حرب خرجت معهم بنو قينقاع مع الخزرج والنضير وقريظة مع الأوس وظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه حتى يسافكوا دماءهم ، فإذا وضعت الحرب أوزارها افتدوا أسراهم تصديقا لما فى التوراة (وإن يأتوكم أسارى تفادوهم) وقد عرفتم أن ذلك عليكم فى دينكم (وهو محرم عليكم) فى كتابكم لاخراجهم (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) أتفادونهم مؤمنين بذلك ، وتخرجونهم كفرا بذلك . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله (أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة) قال : استحبوا قليل الدنيا على كثير الآخرة

وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وآتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ (٨٧) وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ (٨٨)

الكتاب : التوراة ، والتقفية : الإتباع والإرداف ، مأخوذة من القفا وهو مؤخر العنق ، تقول : استقفيته : إذا جئت من خلفه ، ومنه سميت قافية الشعر لأنها تتلو سائر الكلام . والمراد أن الله سبحانه أرسل على أثره رسلا جعلهم تابعين له وهم أنبياء بنى إسرائيل المبعوثون من بعده . و (البينات) الأدلة التى ذكرها الله فى آل عمران والمائدة . والتأييد : التقوية . وقرأ مجاهد وابن محيصن (آيدناه) بالمدّ وهما لغتان . وروح القدس من إضافة الموصوف إلى الصفة : أى الروح المقدّسة . والقدس : الطهارة ، والمقدّس : المطهر . وقيل هو جبريل أيد الله به عيسى ، ومنه قول حسان :

وجبريل أمين الله فينا وروح القدس ليس به خفاء

قال النحاس : وسمى جبريل روحا وأضيف إلى القدس لأنه كان بتكوين الله له من غير ولادة - وقيل القدس هو الله عز وجل ، وروحه جبريل وقيل المراد بروح القدس : الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى ؛ وقيل المراد به الإنجيل ؛ وقيل المراد به الروح المنفوخ فيه ، أيده الله به لما فيه من القوّة . وقوله (بما لاتهوى أنفسكم) أى بمالا يوافقها ويلائمها ، وأصل الهوى : الميل إلى الشيء . قال الجوهرى : وسمى الهوى هوى لأنه يهوى بصاحبه إلى النار . وبخهم الله سبحانه بهذا الكلام المعنون بهمزة التوبيخ فقال (أفكلما جاءكم رسول) منكم (بمالا) يوافق ماتهوونه استكبرتم عن إجابته احتقارا للرسل واستبعادا للرسالة ، والفاء فى قوله « أفكلما » للعطف على مقدّر أى آتيناكم يابنى إسرائيل من الأنبياء ما آتيناكم أفكلما جاءكم رسول . وفريقا منصوب بالفعل الذى بعده والفاء

للتفصيل ، ومن الفريق المكذبين عيسى ومحمد ، ومن الفريق المقتولين يحيي وزكريا . والغلف جمع أغلف ، المراد به هنا : الذى عليه غشاوة تمنع من وصول الكلام إليه ، ومنه غلفت السيف : أى جعلت له غلافا . قال فى الكشاف : هو مستعار من الأغلف الذى لم يختن كقوله ـ قلوبنا فى أكنة مما تدعونا إليه ـ وقيل إن الغلف جمع غلاف مثل حمار وحمر : أى قلوبنا أوعية للعلم فما بالها لاتفهم عنك ، وقد وعينا علما كثيرا ، فردّ الله عليهم ماقالوه فقال (بل لعنهم الله بكفرهم) وأصل اللعن فى كلام العرب الطرد والإبعاد ، ومنه قول الشماخ :

ذعرت به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين

أى كالرجل المطرود . والمعنى : أبعدهم الله من رحمته ، و(قليلا) نعت لمصدر محذوف : أى إيمانا قليلا (مايؤمنون) و« ما » زائدة ، وصف إيمانهم بالقلة لأنهم الذين قصّ الله علينا من عنادهم وعجرفتهم وشدّة لجاجهم ، وبعدهم عن إجابة الرسل ماقصه ، ومن جملة ذلك أنهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض . وقال معمر : المعنى لايؤمنون إلا قليلا مما فى أيديهم ويكفرون بأكثره ، وعلى هذا يكون قليلا منصوبا بنزع الخافض . وقال الواقدى معناه لايؤمنون قليلا ولا كثيرا . قال الكسائى : تقول العرب مررنا بأرض قلّ ماتنبت الكراث والبصل أى لاتنبت شيئا .

وقد أخرج ابن عساكر عن ابن عباس فى قوله (ولقد آتينا موسى الكتاب) يعنى به التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة (وقفينا من بعده بالرسل) يعنى رسولا يدعى أشمويل بن بابل ، ورسولا يدعى منشابيل ، ورسولا يدعى شعياء ، ورسولا يدعى حزقيل ، ورسولا يدعى أرمياء وهو الخضر ، ورسولا يدعى داود وهو أبو سليمان ورسولا يدعى المسيح عيسى بن مريم ، فهؤلاء الرسل ابتعثهم الله وانتخبهم من الأمة بعد موسى فأخذنا عليهم ميثاقا غليظا أن يؤدوا إلى أمتهم صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وصفة أمته . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (وآتينا عيسى ابن مريم البينات) قال : هى الآيات التى وضع على يديه من إحياء الموتى وخلقه من الطين كهيئة الطير ، وإبراء الأسقام . والخبر بكثير من الغيوب ، وماورد عليهم من التوراة والإنجيل الذى أحدث الله إليه . وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله (وأيدناه) قال : قوّيناه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : روح من القدس الاسم الذى كان عيسى يحيي به الموتى . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : القدس : الله تعالى . وأخرج عن الربيع بن أنس مثله . وأخرج عن ابن عباس قال : القدس الطهر . وأخرج عن السدّى قال : القدس البركة . وأخرج عن إسماعيل بن أبى خالد أن روح القدس جبريل . وأخرج عن ابن مسعود مثله وأخرج أبو الشيخ فى العظمة عن جابر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : روح القدس جبريل . وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « اللهم أيد حسان بروح القدس » وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير فى قوله (فريقا) قال : طائفة . وأخرج عن ابن عباس قال : إنما سمى القلب لتقلبه . وأخرج الطبرانى فى الأوسط عنه أنه كان يقرأ (قلوبنا غلف) مثقلة : أى كيف نتعلم وقلوبنا غلف للحكمة : أى أوعية للحكمة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (وقالوا قلوبنا غلف) مملوءة علما لاتحتاج إلى علم محمد ولا غيره وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (قلوبنا غلف) قال : فى غطاء . وروى ابن إسحاق وابن جرير عنه أنه قال : فى أكنة . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : هى القلوب المطبوع عليها . وأخرج وكيع عن عكرمة وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : هى التى لاتفقه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن أبى الدنيا فى كتاب الإخلاص وابن جرير عن حذيفة قال : القلوب أربعة : قلب أغلف فذلك

قلب الكافر ، وقلب مصفح فذلك قلب المنافق وقلب أجرد فيه مثل السراج فذلك قلب المؤمن ؛ وقلب فيه إيمان ونفاق ؛ فمثل الإيمان كمثل شجرة يمدّها ماء طيب ؛ ومثل المنافق كمثل قرحة يمدّها القيح والدم . وأخرج أحمد بسند جيد عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهي ؛ وقلب أغلف مربوط على غلافه ؛ وقلب منكوس ؛ وقلب مصفح . فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره ؛ وأما القلب الأغلف فقلب الكافر ؛ وأما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر ، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ، فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدّها الماء الطيب ، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدّها القيح ، فأىّ المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه » . وأخرج ابن أبي حاتم عن سلمان الفارسي مثله سواء موقوفا.وأخرج عبدالرزاق وابن جرير عن قتادة في قوله (فقليلا مايؤمنون) قال :لايؤمن منهم إلاقليل

وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ
عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩)
بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللهُ بَغْيًا أَنْ يُنَزِّلَ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ
عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ (٩٠)
وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُ
وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩١)
وَلَقَدْ جَآءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ (٩٢)

(ولما جاءهم) يعني اليهود (كتاب) يعني القرآن ، و (مصدق) وصف له ، وهو في مصحف أبي منصور ونصبه على الحال وإن كان صاحبها نكرة فقد تخصصت بوصفها بقوله (من عند الله) وتصديقه لما معهم من التوراة والإنجيل أنه يخبرهم بما فيهما ويصدقه ولا يخالفه . والاستفتاح الاستنصار : أي كانوا من قبل يطلبون من الله النصر على أعدائهم بالنبيّ المنعوت في آخر الزمان الذى يجدون صفته عندهم في التوراة ؛ وقيل الاستفتاح هنا بمعنى الفتح : أي يخبرونهم بأنه سيبعث ويعرّفونهم بذلك ، وجواب « لما » في قوله (ولما جاءهم كتاب) قيل هو قوله (فلما جاءهم ماعرفوا) وما بعده ؛ وقيل هو محذوف : أي كذبوا أو نحوه ، كذا قال الأخفش والزجاج . وقال المبرّد : إن جواب « لما » الأولى هو قوله (كفروا) وأعيدت « لما » الثانية لطول الكلام ، واللام في الكافرين للجنس . ويجوز أن تكون للعهد ويكون هذا من وضع الظاهر موضع المضمر ، والأوّل أظهر و«ما » في قوله (بئسما) موصولة أو موصوفة : أي بئس الشيء أو شيئا (اشتروا به أنفسهم) قاله سيبويه . وقال الأخفش « ما » في موضع نصب على التمييز كقولك: بئس رجلا زيد . وقال الفراء : بئسما بجملته شيء واحد ركب كحبذا . وقال الكسائي « ما » و « اشتروا » بمنزلة اسم واحد قائم بنفسه ، والتقدير : بئس اشتراؤهم أن يكفروا . وقوله (أن يكفروا) في موضع رفع على الابتداء عند سيبويه وخبره ماقبله . وقال الفراء والكسائي : إن شئت كان

فى موضع خفض بدلا من الهاء فى به : أى اشتروا أنفسهم بأن يكفروا . وقال فى الكشاف : إن « ما » نكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس ، بمعنى شيئا اشتروا به أنفسهم ، والمخصوص بالذم أن يكفروا ، واشتروا بمعنى باعوا . وقوله (بغيا) أى حسدا . قال الأصمعى : البغى مأخوذ من قولهم قد بغى الجرح : إذا فسد ، وقيل أصله الطلب ولذلك سميت الزانية بغيا . وهو علة لقوله (اشتروا) وقوله (أن ينزل) علة لقوله (بغيا) أى لأن ينزل . والمعنى : أنهم باعوا أنفسهم بهذا الثمن البخس حسدا ومنافسة (أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده) وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن محيصن « أن ينزل » بالتخفيف . (فباءوا) أى رجعوا وصاروا أحقاء (بغضب على غضب) وقد تقدم معنى باءوا ومعنى الغضب ؛ قيل الغضب ، الأول لعبادتهم العجل ، والثانى لكفرهم بمحمد ؛ وقيل كفرهم بعيسى ثم كفرهم بمحمد ؛ وقيل كفرهم بمحمد ثم البغى عليه ؛ وقيل غير ذلك . والمهين مأخوذ من الهوان ؛ قيل وهو ما اقتضى الخلود فى النار . وقوله (بما أنزل الله) هو القرآن ؛ وقيل كل كتاب : أى صدقوا بالقرآن أو صدقوا بما أنزل الله من الكتب (قالوا نؤمن) أى نصدق (بما أنزل علينا) أى التوراة . وقوله (ويكفرون بما وراءه) قال الفراء : بما سواه . وقال أبو عبيدة : بما بعده . قال الجوهرى : وراء بمعنى خلف ، وقد يكون بمعنى قدام وهى من الأضداد . ومنه قوله تعالى ـ وكان وراءهم ملك ـ أى قدامهم ، وهذه الجملة أعنى ويكفرون فى محل النصب على الحال : أى قالوا نؤمن بما أنزل علينا حال كونهم كافرين بما وراءه مع كون هذا الذى هو وراء ما يؤمنون به هو الحق . وقوله (مصدقا) حال مؤكدة وهذه أحوال متداخلة أعنى قوله (ويكفرون) وقوله (وهو الحق) وقوله (مصدقا) ثم اعترض الله سبحانه عليهم لما قالوا نؤمن بما أنزل علينا بهذه الجملة المشتملة على الاستفهام المفيد للتوبيخ : أى إن كنتم تؤمنون بما أنزل عليكم فكيف تقتلون الأنبياء وقد نهيتم عن قتلهم فيما أنزل عليكم ؟ وهذا الخطاب وإن كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به أسلافهم ، ولكنهم لما كانوا يرضون بأفعال سلفهم كانوا مثلهم . واللام فى قوله (ولقد) جواب لقسم مقدر . والبينات يجوز أن يراد بها التوراة أو التسع الآيات المشار إليها بقوله تعالى (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات) ويجوز أن يراد الجميع ثم عبدتم العجل بعد النظر فى تلك البينات حال كونكم ظالمين بهذه العبادة الصادرة منكم عنادا بعد قيام الحجة عليكم .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله (ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق) قال : هو القرآن (مصدق لما معهم) من التوراة والإنجيل . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وأبو نعيم والبيهقى كلاهما فى الدلائل من طريق عاصم بن عمر بن قتادة الأنصارى قال : حدثنى أشياخ منا قالوا : لم يكن أحد من العرب أعلم بشأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منا ، لأن معنا يهود وكانوا أهل كتاب وكنا أصحاب وثن ، وكانوا إذا بلغهم منا ما يكرهون قالوا : إن نبيا ليبعث الآن قد أظل زمانه نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم ، فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتبعناه وكفروا به ففينا والله وفيهم أنزل الله (وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا) وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة قالوا : كانت العرب تمر باليهود فيؤذونهم وكانوا يجدون محمدا فى التوراة فيسألون الله أن يبعثه نبيا فيقاتلون معه العرب ، فلما جاء محمد كفروا به حين لم يكن من بنى إسرائيل . وقد روى نحو هذا عن ابن عباس من غير وجه بألفاظ مختلفة ومعانيها متقاربة . وروى عن غيره من السلف نحو ذلك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (بئسما

اشتروا به أنفسهم) قال : هم اليهود كفروا بما أنزل الله وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم بغيا وحسدا للعرب
فباءوا بغضب على غضب) قال : غضب الله عليهم مرتين بكفرهم بالإنجيل وبعيسى وبكفرهم بالقرآن وبمحمد .
وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (بغيا أن ينزل الله) أى أن الله جعله من غيرهم (فباءوا بغضب) بكفرهم بهذا النبي (على غضب) كان عليهم بما صنعوه من التوراة . وأخرج ابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج أيضا عن مجاهد معناه . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية فى قوله (ويكفرون بما وراءه) قال : بما بعده . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : بما وراءه : أى القرآن .

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٩٣) قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ (٩٤) وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ (٩٥) وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ (٩٦) .

قد تقدّم تفسير أخذ الميثاق ورفع الطور . والأمر بالسماع معناه الطاعة والقبول ، وليس المراد مجرد الإدراك بحاسة السمع ، ومنه قولهم « سمع الله لمن حمده » أى قبل وأجاب ، ومنه قول الشاعر :

دعوت الله حتى خفت أن لا ... يكون الله يسمع ما أقول

أى يقبل ، وقولهم فى الجواب (سمعنا) هو على بابه وفى معناه : أى سمعنا قولك بحاسة السمع وعصيناك : أى لانقبل ما تأمرنا به ، ويجوز أن يكونوا أرادوا بقولهم « سمعنا » ماهو معهود من تلاعبهم واستعمالهم المغالطة فى مخاطبة أنبيائهم وذلك بأن يحملوا قوله تعالى (اسمعوا) على معناه الحقيقى أى السماع بالحاسة . ثم أجابوا بقولهم (سمعنا) أى أدركنا ذلك بأسماعنا عملا بموجب ما تأمر به ، ولكنهم لما كانوا يعلمون أن هذا غير مراد الله عزّ وجل بل مراده بالأمر بالسماع الأمر بالطاعة والقبول لم يقتصروا على هذه المغالطة بل ضموا إلى ذلك ماهو الجواب عندهم فقالوا (وعصينا) ، وفى قوله (وأشربوا) تشبيه بليغ : أى جعلت قلوبهم لتمكن حب العجل منها كأنها تشربه ، ومثله قول زهير :

فصحوت عنها بعد حب داخل ... والحبّ يشربه فؤادك داءُ

وإنما عبر عن حبّ العجل بالشرب دون الأكل ، لأن شرب الماء يتغلغل فى الأعضاء حتى يصل إلى باطنها والطعام يجاوزها ولا يتغلغل فيها ، والباء فى قوله (بكفرهم) سببية : أى كان ذلك بسبب كفرهم عقوبة لهم وخذلانا . وقوله (قل بئسما يأمركم به إيمانكم) أى إيمانكم الذى زعمتم أنكم تؤمنون بما أنزل عليكم وتكفرون بما وراءه فإن هذا الصنع وهو قولكم (سمعنا وعصينا) فى جواب ما أمرتم به فى كتابكم وأخذ عليكم الميثاق به مناد عليكم بأبلغ نداء بخلاف مازعمتم ، وكذلك ماوقع منكم من عبادة العجل ونزول حبه من قلوبكم منزلة الشراب هو من أعظم مايدل

على أنكم كاذبون فى قولكم (نؤمن بما أنزل علينا) لا صادقون ، فإن زعمتم أن كتابكم الذى آمنتم به أمركم بهذا فبئسما يأمركم به إيمانكم بكتابكم ، وفى هذا من التهكم بهم ما لايخفى . وقوله (قل إن كانت لكم الدار الآخرة) هو ردّ عليهم لما ادّعوا أنهم يدخلون الجنة ولا يشاركهم فى دخولها غيرهم ، وإلزام لهم بما يتبين به أنهم كاذبون فى تلك الدعوى ، وأنها صادرة منهم لاعن برهان ، و (خالصةً) منصوب على الحال ويكون خبر كان هو عند الله أو يكون خبر كان هو خالصة ، ومعنى الخلوص أنه لايشاركهم فيها غيرهم إذا كانت اللام فى قوله (من دون الناس) للجنس أو لايشاركهم فيها المسلمون إن كانت اللام للعهد . وهذا أرجح لقولهم فى الآية الأخرى (وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى) وإنما أمرهم بتمنى الموت لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة كان الموت أحبّ إليه من الحياة ، ولما كان ذلك منهم مجرد دعوى أحجموا ، ولهذا قال سبحانه (ولن يتمنوه أبدا) و « ما » فى قوله (بما قدّمت أيديهم) موصولة والعائد محذوف : أى بما قدّمته من الذنوب التى يكون فاعلها غير آمن من العذاب بل غير طامع فى دخول الجنة ، فضلا عن كونه قاطعا بها فضلا عن كونها خالصة له مختصة به - وقيل إن الله سبحانه صرفهم عن التمنى ليجعل ذلك آية لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم . والمراد بالتمنى هنا : هو التلفظ بما يدل عليه ، لامجرد خطوره بالقلب وميل النفس إليه ، فإن ذلك لايراد فى مقام المحاجة ومواطن الخصومة ومواقف التحدى ، وفى تركهم للتمنى أو صرفهم عنه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنهم قد كانوا يسلكون من التعجرف والتجرىء على الله وعلى أنبيائه بالدعاوى الباطلة فى غير موطن ما قد حكاه عنهم التنزيل ، فلم يتركوا عادتهم هنا إلا لما قد تقرّر عندهم من أنهم إذا فعلوا ذلك التمنى نزل بهم الموت ، إما لأمر قد علموه ، أو للصرفة من الله عز وجل . وقد يقال : ثبت النهى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن تمنى الموت فكيف أمره الله أن يأمرهم بما هو منهىّ عنه فى شريعته . ويجاب بأن المراد هنا إلزامهم الحجة ، وإقامة البرهان على بطلان دعواهم . وقوله (والله عليم بالظالمين) تهديد لهم وتسجيل عليهم بأنهم كذلك . واللام فى قوله (ولتجدنهم) جواب قسم محذوف ، وتنكير حياة للتحقير : أى أنهم أحرص الناس على أحقر حياة وأقلّ لبث فى الدنيا ، فكيف بحياة كثيرة ولبث متطاول ؟ وقال فى الكشاف : إنه أراد بالتنكير حياة مخصوصة وهى الحياة المتطاولة ، وتبعه فى ذلك الرازى فى تفسيره . وقوله (ومن الذين أشركوا) قيل هو كلام مستأنف ، والتقدير : ومن الذين أشركوا ناس (يودّ أحدهم) وقيل إنه معطوف على الناس : أى أحرص الناس وأحرص من الذين أشركوا ، وعلى هذا يكون قوله « يودّ أحدهم » راجعا إلى اليهود بيانا لزيادة حرصهم على الحياة ، ووجه ذكر الذين أشركوا بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم الدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب ومن شابههم من غيرهم . فمن كان أحرص منهم وهم اليهود كان بالغا فى الحرص إلى غاية لايقادر قدرها . وإنما بلغوا فى الحرص إلى هذا الحدّ الفاضل على حرص المشركين ، لأنهم يعلمون بما يحلّ بهم من العذاب فى الآخرة ، بخلاف المشركين من العرب ونحوهم فإنهم لايقرّون بذلك ، وكان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود . والأول وإن كان فيه خروج من الكلام فى اليهود إلى غيرهم من مشركى العرب لكنه أرجح لعدم استلزامه للتكليف ، ولا ضير فى استطراد ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود . وقال الرازى : إن الثانى أرجح ليكون ذلك أبلغ فى إبطال دعواهم وفى إظهار كذبهم فى قولهم إن الدار الآخرة لنا لالغيرنا انتهى ويجاب عنه بأن هذا الذى جعله مرجحا قد أفاده قوله تعالى (ولتجدنهم أحرص الناس) ولا يستلزم استئناف الكلام فى المشركين أن لايكونوا من جملة الناس ، وخص الألف بالذكر لأن العرب كانت تذكر ذلك عند إرادة المبالغة . وأصل سنة سنهة وقيل سنوة . واختلف فى الضمير فى قوله (وما

هو بمزحزحه) فقيل هو راجع إلى أحدهم ، والتقدير : وما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر ، وعلى هذا يكون قوله (أن يعمر) فاعلا لمزحزحه ، وقيل هو لما دل عليه يعمر من مصدره : أى وما التعمير بمزحزحه ، ويكون قوله « أن يعمر » بدلا منه . وحكى الطبرى عن فرقة أنها قالت : هو عماد ؛ وقيل هو ضمير الشأن ؛ وقيل «ما» هى الحجازية والضمير اسمها وما بعده خبرها والأوّل أرجح ، وكذلك الثانى والثالث ضعيف جدا لأن العماد لايكون إلا بين شيئين ، ولهذا يسمونه ضمير الفصل ، والرابع فيه أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف جرّ كما حكاه ابن عطية عن النحاة . والزحزحة : التنحية ؛ يقال زحزحته فتزحزح : أى نحيته فتنحى وتباعد ، ومنه قول ذى الرمة :

يا قابض الروح عن جسم عصى زمنا ... وغافر الذنب زحزحنى عن النار

والبصير : العالم بالشىء الخبير به ، ومنه قولهم : فلان بصير بكذا : أى خبير به ، ومنه قول الشاعر :

فإن تسألونى بالنساء فإننى ... بصير بأدواء النساء طبيب

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله (وأشربوا فى قلوبهم العجل) قال : أشربوا حبه حتى خلص ذلك إلى قلوبهم . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية أن اليهود لما قالوا (لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى) الآية ، نزل قوله تعالى (قل إن كانت لكم الدار الآخرة) الآية . وأخرج ابن جرير مثله عن قتادة . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس أن قوله (خالصة من دون الناس) يعنى المؤمنين (فتمنوا الموت) فقال لهم رسول الله : « إن كنتم فى مقالتكم صادقين فقولوا : اللهم أمتنا ، فوالذى نفسى بيده لايقولها رجل منكم إلا غصّ بريقه فمات مكانه » . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فتمنوا الموت) أى ادعوا بالموت على أىّ الفريقين أكذب ، فأبوا ذلك ، ولو تمنوه يوم قال ذلك مابقى على الأرض يهودىّ إلا مات . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وأبو نعيم عنه قال : « لو تمنى اليهود الموت لماتوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه نحوه . وأخرج البخارى وغيره من حديثه مرفوعا : «لو أن اليهود تمنوا لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار » . وأخرج ابن أبى حاتم والحاكم وصححه عنه فى قوله (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة) قال : اليهود (ومن الذين أشركوا) قال : وذلك أن المشركين لايرجون بعثا بعد الموت فهو يحب طول الحياة ، وأن اليهودى قد عرف ماله من الخزى بما ضيع ماعنده من العلم (وما هو بمزحزحه) قال : بمنحيه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والحاكم عنه فى قوله (يودّ أحدهم لو يعمر ألف سنة) قال : هو قول الأعاجم إذا عطس أحدهم « ذه هز ارسال » يعنى عش ألف سنة .

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٩٨)

هذه الآية قد أجمع المفسرون على أنها نزلت فى اليهود . قال ابن جرير الطبرى : وأجمع أهل التأويل جميعا أن هذه الآية نزلت جوابا على اليهود إذ زعموا أن جبريل عدوّ لهم ، وأن ميكائيل ولىّ لهم . ثم اختلفوا ماكان سبب قولهم ذلك ؟ فقال بعضهم : إنما كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم من أمر نبوّته ، ثم ذكر روايات فى ذلك ستأتى آخر البحث إن شاء الله . والضمير فى قوله (فإنه) يحتمل وجهين : الأوّل أن يكون لله ويكون الضمير فى قوله (نزّله) لجبريل: أى فإن الله سبحانه نزل جبريل على قلبك ، وفيه ضعف كما يفيده قوله(مصدّقا لما بين يديه) . الثانى أنه لجبريل ، والضمير فى « نزله » للقرآن : أى فإن جبريل نزل القرآن على قلبك ، وخص القلب بالذكر لأنه موضع العقل والعلم . وقوله (بإذن الله) أى بعلمه وإرادته وتيسيره وتسهيله ، و (مابين يديه) هو التوراة كما سلف أو جميع الكتب المنزلة وفى هذا دليل على شرف جبريل وارتفاع منزلته ، وأنه لاوجه لمعاداة اليهود له حيث كان منه ما ذكر من تنزيل الكتاب على قلبك ، أو من تنزيل الله له على قلبك ، وهذا هو وجه الربط بين الشرط والجواب ، أى من كان معاديا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداته له ، فإنه لم يصدر منه إلا مايوجب المحبة دون العداوة ، أو من كان معاديا له ، فإن سبب معاداته أنه وقع منه مايكرهونه من التنزيل ، وليس ذلك بذنب له وإن نزهوه ، فإن هذه الكراهة منهم له بهذا السبب ظلم وعدوان ، لأن هذا الكتاب الذى نزل به هو مصدق لكتابهم وهدى وبشرى للمؤمنين ، ثم أتبع سبحانه هذا الكلام بجملة مشتملة على شرط وجزاء يتضمن الذّم لمن عادى جبريل بذلك السبب والوعيد الشديد له فقال (من كان عدوّا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدّو للكافرين) والعداوة من العبد هى صدور المعاصى منه لله والبغض لأوليائه ، والعداوة من الله للعبد هى تعذيبه بذنبه وعدم التجاوز عنه والمغفرة له ـ وإنما خص جبريل وميكائيل بالذكر بعد ذكر الملائكة لقصد التشريف لهما والدلالة على فضلهما ، وأنهما وإن كانا من الملائكة فقد صارا باعتبار ما لهما من المزية بمنزلة جنس آخر أشرف من جنس الملائكة تنزيلا للتغاير الوصفى منزلة التغاير الذاتى كما ذكره صاحب الكشاف وقرره علماء البيان . وفى جبريل عشرلغات ذكرها ابن جرير الطبرى وغيره ، وقد قدّمنا الإشارة إلى ذلك . وفى ميكائيل ست لغات ، وهما اسمان عجميان ، والعرب إذا نطقت بالعجمى تساهلت فيه . وحكى الزمخشرى عن ابن جنى أنه قال : العرب إذا نطقت بالأعجمى خلطت فيه . وقوله (للكافرين) من وضع الظاهر موضع المضمر : أى فإن الله عدوّ لهم لقصد الدلالة على أن هذه العداوة موجبة لكفر من وقعت منه . وقد أخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى وأبو نعيم والبيهقى عن ابن عباس قال : « حضرت عصابة من اليهود النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنهنّ لايعلمهنّ إلا نبيّ ، قال : سلونى عما شئتم ، فسألوه وأجابهم ؛ ثم قالوا : فحدثنا من وليك من الملائكة فعندها نجامعك أو نفارقك ، فقال : وليى جبريل ، ولم يبعث الله نبيا قط إلا وهو وليه ؛ قالوا : فعندها نفارقك لو كان وليك سواه من الملائكة لاتبعناك وصدقناك ، قال : فما يمنعكم أن تصدقوه ؟ قالوا : هذا عدوّنا ، فعند ذلك أنزل الله الآية » . وأخرج نحو ذلك ابن أبى شيبة فى المصنف وابن جرير وابن أبى حاتم عن الشعبى عن عمر بن الخطاب فى قصة جرت له معهم وإسنادها صحيح ولكن الشعبى لم يدرك عمر ، وقد رواها عكرمة وقتادة والسدّى وعبدالرحمن ابن أبى ليلى عن عمر . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخارى والنسائى وغيرهم عن أنس قال « سمع عبد الله بن سلام بمقدم النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهو فى أرض يخترف ، فأتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنى سائلك عن ثلاث لايعلمهنّ إلا نبيّ : ما أوّل أشراط الساعة ، وما أوّل طعام أهل الجنة ، وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه ؟ فقال : أخبرنى بهنّ جبريل آنفا ، فقال جبريل ؟ قال نعم ، قال : ذاك عدّو اليهود من الملائكة ، فقرأ هذه الآية (من كان عدوّا لجبريل فإنه نزله على قلبك) قال : أما أوّل أشراط الساعة فنار تحرج من المشرق فتحشر الناس إلى المغرب ؛ وأما أوّل ما يأكل أهل الجنة فزيادة كبد حوت ؛ وأما ماينزع الولد إلى أبيه

أو أمه ، فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه الولد ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها ؛قال : أشهد أن لاإله إلا الله وأنك رسول الله » وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (فإنه نزله على قلبك بإذن الله) يقول : فإن جبريل نزل القرآن بأمر الله يشدد به فؤادك ويربط به على قلبك (مصدقا لما بين يديه) يقول لما قبله من الكتب التى أنزلها والآيات والرسل الذين بعثهم الله . وقد ذكر السيوطى فى هذا الموضع من تفسيره « الدرّ المنثور » أحاديث كثيرة واردة فى جبريل وميكائيل وليست مما يتعلق بالتفسير حتى نذكرها

وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ آيَـٰتٍ بَيِّنَـٰتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوَ كُلَّمَا عَـٰهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَـٰبَ كِتَـٰبَ اللهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ الشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَـٰهُ مَا لَهُ فِى الْآخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣)

الضمير فى قوله (إليك) للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : أى أنزلنا إليك علامات واضحات دالة على نبوتك . وقوله (إلا الفاسقون) قد تقدّم تفسيره ، والظاهر أن المراد جنس الفاسقين ، ويحتمل أن يراد اليهود لأن الكلام معهم ، والواو فى قوله (أو كلما) للعطف دخلت عليها همزة الاستفهام كما تدخل على الفاء ، ومن ذلك قوله تعالى ـ أفحكم الجاهلية يبغون ـ أفأنت تسمع الصمّ ـ أفتتخذونه وذرّيته ـ وكما تدخل على ثم ، ومن ذلك قوله تعالى ـ أثم إذا ماوقع ـ وهذا قول سيبويه . وقال الأخفش : الواو زائدة . وقال الكسائى : إنها أو حركت الواو تسهيلا . قال ابن عطية : وهذا كله متكلف ، والصحيح قول سيبويه والمعطوف عليه محذوف ، والتقدير : أكفروا بالآيات البينات وكلما عاهدوا . قوله (نبذ فريق) قال ابن جرير : أصل النبذ الطرح والإلقاء ، ومنه سمى اللقيط منبوذا ، ومنه سمى النبيذ وهو التمر والزبيب إذا طرحا فى الماء ، قال أبو الأسود :

نظرت إلى عنوانه فنبذته ... كنبذك نعلا أخلقت من نعالكا

وقال آخر :

إن الذين أمرتهم أن يعدلوا ... نبذوا كتابك واستحل المحرم

وقوله (وراء ظهورهم) أى خلف ظهورهم ، وهو مثل يضرب لمن يستخف بالشيء فلا يعمل به تقول العرب : اجعل هذا خلف ظهرك ودبر أذنك وتحت قدمك : أى اتركه واعرض عنه ، ومنه ما أنشده الفراء :

تميم بن زيد لاتكونن حاجتى بظهر فلا يعيى علىّ جوابها

وقوله (كتاب الله) أى التوراة لأنهم لما كفروا بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم وبما أنزل عليه بعد أن أخذ الله عليهم فى التوراة الإيمان به وتصديقه واتباعه وبين لهم صفته ، كان ذلك منهم نبذا للتوراة ونقضا لها ورفضاً لما فيها ؛ ويجوز أن يراد بالكتاب هنا القرآن : أى لما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم من التوراة نبذوا كتاب الله الذى جاء به هذا الرسول ، وهذا أظهر من الوجه الأول . وقوله (كأنهم لايعلمون) تشبيه لهم بمن لايعلم شيئا مع كونهم يعلمون علما يقينا من التوراة بما يجب عليهم من الإيمان بهذا النبى ، ولكنهم لما لم يعملوا بالعلم بل عملوا عمل من لايعلم من نبذ كتاب الله وراء ظهورهم كانوا بمنزلة من لايعلم . قوله (واتبعوا ماتتلوا الشياطين) معطوف على قوله « نبذوا » أى نبذوا كتاب الله واتبعوا ماتتلوا الشياطين من السحر ونحوه . قال الطبرى : اتبعوا بمعنى فعلوا . ومعنى « تتلوا » تتقوّله وتقرؤه و(على ملك سليمان) على عهد ملك سليمان ، قاله الزجاج ؛ وقيل المعنى فى ملك سليمان : يعنى فى قصصه وصفاته وأخباره . قال الفراء : تصلح « على » وفى « فى » هذا الموضع ، والأوّل أظهر . وقد كانوا يظنون أن هذا هو علم سليمان وأنه يستجيزه ويقول به ، فردّ الله ذلك عليهم وقال (وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا) ولم يتقدم أنّ أحدا نسب سليمان إلى الكفر ، ولكن لما نسبته اليهود إلى السحر صاروا بمنزلة من نسبه إلى الكفر لأن السحر يوجب ذلك ، ولهذا أثبت الله سبحانه كفر الشياطين فقال (ولكنّ الشياطين كفروا) أى بتعليمهم . وقوله (يعلمون الناس السحر) فى محل نصب على الحال ، ويجوز أن يكون فى محل رفع على أنه خبر بعد خبر . وقرأ ابن عامر والكوفيون سوى عاصم « ولكن الشياطين » بتخفيف لكن ورفع الشياطين ، والباقون بالتشديد والنصب . والسحر : هو مايفعله الساحر من الحيل والتخييلات التى تحصل بسببها للمسحور مايحصل من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء ، وما يظنه راكب السفينة أو الدابة من أن الجبال تسير ، وهو مشتق من سحرت الصبىّ إذا خدعته ؛ وقيل أصله الخفاء ، فإن الساحر يفعله خفية ؛ وقيل أصله الصرف لأن السحر مصروف عن جهته ؛ وقيل أصله الاستمالة لأن من سحرك فقد استمالك . وقال الجوهرى : السحر الأخذة ، وكل مالطف مأخذه ودقّ فهو سحر . وقد سحره يسحره سحرا ، والساحر : العالم ، وسحره أيضا بمعنى خدعه . وقد اختلف هل له حقيقة أم لا ؟ فذهبت المعتزلة وأبوحنيفة إلى أنه خدع لا أصل له ولا حقيقة . وذهب من عداهم إلى أن له حقيقة مؤثرة . وقد صح أن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم سحر ، سحره لبيد ابن الأعصم اليهودى حتى كان يخيل إليه أنه يأتى الشيء ولم يكن قد أتاه ثم شفاه الله سبحانه ، والكلام فى ذلك يطول . وقوله (وما أنزل على الملكين) أى ويعلمون الناس ما أنزل على الملكين فهو معطوف على السحر ؛ وقيل هو معطوف على قوله « ما تتلوا الشياطين » أى واتبعوا ما أنزل على الملكين . وقيل إن « ما » فى قوله (وما أنزل على الملكين) نافية ، والواو عاطفة على قوله « وما كفر سليمان » وفى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : وما كفر سليمان وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت فهاروت وماروت بدل من الشياطين فى قوله « ولكن الشياطين كفروا » ذكر هذا ابن جرير وقال : فإن قال لنا قائل : وكيف وجه تقديم ذلك ؟ قيل : وجه تقديمه أن يقال : واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان وما أنزل الله على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت ، فيكون معنيا

بالملكين جبريل وميكائيل ، لأن سحرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود ، فأكذبهم الله بذلك وأخبر نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر ، وبرأ سليمان مما نحلوه من السحر ، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين ، وأنها تعلم الناس ذلك ببابل ، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجلان أحدهما هاروت والآخر ماروت فيكون هاروت وماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس ورداً عليهم انتهى . وقال القرطبي فى تفسيره بعد أن حكي معني هذا الكلام ورجح أن هاروت وماروت بدل من الشياطين ما لفظه : هذا أولى ماحملت عليه الآية وأصح ماقيل فيها ولا يلتفت إلى سواه ، فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم ودقة أفهامهم ، وأكثر مايتعاطاه من الإنس النساء وخاصة فى حال طمثهن ، قال الله ـ ومن شر النفاثات فى العقد ـ ثم قال : إن قيل كيف يكون اثنان بدلا من جمع والبدل إنما يكون على حد المبدل ؟ ثم أجاب عن ذلك بأن الاثنين قد يطلق عليهما الجمع ، أو أنهما خصا بالذكر دون غيرهما لتمردهما ، ويؤيد هذا أنه قرأ ابن عباس والضحاك والحسن « الملكين » بكسر اللام ، ولعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده وظهور تكلفه تنزيه الله سبحانه أن ينزل السحر إلى أرضه فتنة لعباده على ألسن ملائكته . وعندى أنه لاموجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر ، فإن لله سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت ، ولهذا يقول الملكان (إنما نحن فتنة) قال ابن جرير : وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء ، وأنهما أنزلا إلى الأرض فكان من أمرهما ماكان وبابل قيل هي العراق ؛ وقيل نهاوند ؛ وقيل نصيبين ؛ وقيل المغرب . وهاروت وماروت اسمان أعجميان لاينصرفان . وقوله (ومايعلمان من أحد حتي يقولا) قال الزجاج : تعليم إنذار من السحر لاتعليم دعاء إليه ؛ قال : وهو الذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر ، ومعناه : أنهما يعلمان على النهى فيقولان لهم لاتفعلوا كذا ، و « من » فى قوله « من أحد » زائدة للتوكيد ؛ وقد قيل إن قوله « يعلمان » من الإعلام لا من التعليم ، وقد جاء فى كلام العرب تعلم بمعنى أعلم كما حكاه ابن الأنباري وابن الأعرابي ، وهو كثير فى أشعارهم كقول كعب بن مالك :

تعلم رسول الله أنك مدركى … وأن وعيدا منك كالأخذ باليد

وقال القطامى :

تعلم أن بعد الغي رشـيـدا … وأن لذلك الغي انقشاعا

وقوله (إنما نحن فتنة) هو على ظاهره : أى إنما نحن ابتلاء واختبار من الله لعباده ؛ وقيل إنه استهزاء منهما لأنهما إنما يقولانه لمن قد تحققا ضلاله وفى قولهما (فلاتكفر) أبلغ إنذار وأعظم تحذير : أي أن هذا ذنب يكون من فعله كافرا فلا تكفر ، وفيه دليل على أن تعلم السحر كفر وظاهره عدم الفرق بين المعتقد وغير المعتقد ، وبين من تعلمه ليكون ساحرا ومن تعلمه ليقدر على دفعه . وقوله (فيتعلمون) فيه ضمير يرجع إلى قوله « من أحد » قال سيبويه : التقدير فهم يتعلمون ، قال : ومثله ـ كن فيكون ـ وقيل هو معطوف على موضع مايعلمان ، لأنه وإن كان منفيا فهو يتضمن الإيجاب . وقال الفراء : هى مردودة على قوله « يعلمون الناس السحر » أى يعلمون الناس فيتعلمون وقوله (مايفرقون به بين المرء وزوجه) فى إسناد التفريق إلى السحرة وجعل السحر سببا لذلك دليل على أن للسحر تأثيرا فى القلوب بالحب والبغض والجمع والفرقة والقرب والبعد . وقد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الساحر لايقدر على أكثر مما أخبر الله به من التفرقة ، لأن الله ذكر ذلك فى معرض الذم للسحر وبين ماهو الغاية فى تعليمه ، فلو كان يقدر على أكثر من ذلك لذكره . وقالت طائفة أخرى : إن ذلك خرج مخرج الأغلب ، وأن الساحر يقدر

على غير ذلك المنصوص عليه ؛ وقيل ليس للسحر تأثير فى نفسه أصلا لقوله تعالى (وماهم بضارّين به من أحد إلا بإذن الله) والحق أنه لاتنافى بين قوله (فيتعلمون منهماما يفرقون به بين المرء وزوجه) وبين قوله (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله) فإن المستفاد من جميع ذلك أن للسحر تأثيرا فى نفسه ، ولكنه لايؤثر ضررا إلا فيمن أذن الله بتأثيره فيه . وقد أجمع أهل العلم على أن له تأثيرا فى نفسه وحقيقة ثابتة ، ولم يخالف فى ذلك إلا المعتزلة وأبوحنيفة كما تقدم ، وقوله (ويتعلمون مايضرهم ولا ينفعهم) فيه تصريح بأن السحر لايعود على صاحبه بفائدة ولايجلب إليه منفعة بل هو ضرر محض وخسران بحت ، واللام فى قوله (ولقد) جواب قسم محذوف ، وفى قوله (لمن اشتراه)للتأكيد و« من » موصولة وهى فى محل رفع على الابتداء ، والخبر قوله (ماله فى الآخرة من خلاق) وقال الفراء إنها شرطية للمجازاة . وقال الزجاج : ليس هذا بموضع شرط ، ورجح أنها موصولة كما ذكرنا . والمراد بالشراء هنا الاستبدال أى من استبدل ماتتلوا الشياطين على كتاب الله . والخلاق : النصيب عند أهل اللغة ، كذا قال الزجاج . والمراد بقوله (ماشروا به أنفسهم) أى باعوها . وقد أثبت لهم العلم فى قوله (ولقدعلموا) ونفاه عنهم فى قوله (لو كانوا يعلمون) واختلفوا فى توجيه ذلك فقال قطرب والأخفش : إن المراد بقوله (ولقد علموا) الشياطين ، والمراد بقوله (لو كانوا يعلمون) الإنس . وقال الزجاج : إن الأول للملكين وإن كان بصيغة الجمع فهو مثل قولهم : الزيدان قاموا . والثانى المراد به علماء اليهود ، وإنما قال (لو كانوا يعلمون) لأنهم تركوا العمل بعلمهم . وقوله (ولو أنهم آمنوا) أى بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم وما جاء به من القرآن (واتقوا) ماوقعوا فيه من السحر والكفر ، واللام فى قوله (لمثوبة) جواب لو ، والمثوبة : الثواب . وقال الأخفش : إن الجواب محذوف والتقدير ولوأنهم آمنوا واتقوا لأثيبوا ، فحذف لدلالة قوله « لمثوبة » عليه وقوله (لو كانوا يعلمون) هو إما للدلالة على أنه لاعلم لهم ، أو لتنزيل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس « قال ابن صوريا للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : يامحمد ماجئتنا بشىء يعرف ، وما أنزل الله عليك من آية بينة ، فأنزل الله تعالى فى ذلك (ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون)» وقال مالك بن الصيف حين بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكرهم ما أخذ عليهم من الميثاق وما عهد إليهم فى محمد : والله ماعهد إلينا فى محمد ولا أخذ علينا شيئا ، فأنزل الله (أو كلما عاهدوا) الآية . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (آيات بينات) يقول : فأنت تتلوه عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية وبين ذلك ، وأنت عندهم أمىّ لم تقرأ الكتاب ، وأنت تخبرهم بما فى أيديهم على وجهه ، ففى ذلك عبرة لهم وحجة عليهم (لو كانوا يعلمون) . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله (نبذه) قال : نقضه . وأخرج أيضا عن السدى فى قوله (مصدّق لما معهم) قال : لما جاءهم محمد عارضوه بالتوراة ، واتفقت التوراة والقرآن فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف وسحر هاروت وماروت ، كأنهم لايعلمون بما فى التوراة من الأمر باتباع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتصديقه . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : إن الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء ، فإذا سمع أحدهم بكلمة حق كذب معها ألف كذبة ، فأشربتها قلوب الناس واتخذوها دواوين ، فأطلع الله على ذلك سليمان بن داود ، فأخذها فدفنها تحت الكرسى ، فلما مات سليمان قام شيطان بالطريق فقال : ألا أدلكم على كنز سليمان الذى لا كنز لأحد مثل كنزه الممنع ؟ قالوا : نعم ، فأخرجوه فإذا هو سحر ، فتناسختها الأمم . وأنزل الله عذر سليمان فيما قالوا من السحر فقال

(واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان) الآية . وأخرج النسائى وابن أبى حاتم عنه قال : كان آصف كاتب سليمان ، وكان يعلم الاسم الأعظم ، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه ؛ فلما مات سليمان أخرجته الشياطين ، فكتبوا بين كل سطرين سحرا وكفرا ، وقالوا : هذا الذى كان سليمان يعمل بها ، فأكفره جهال الناس وسبوه ووقف علماؤهم ، فلم يزل جهالهم يسبونه حتى أنزل الله على محمد (واتبعوا ماتتلوا الشياطين) الآية وأخرج ابن جرير عنه قال : كان سليمان إذا أراد أن يدخل الخلاء أو يأتى شيئا من شأنه أعطى الجرادة وهى امرأته خاتمه ، فلما أراد الله أن يبتلى سليمان بالذى ابتلاه به أعطى الجرادة ذات يوم خاتمه ، فجاء الشيطان فى صورة سليمان فقال لها : هاتى خاتمى ، فأخذه فلبسه ، فلما لبسه دانت له الشياطين والجن والإنس ، فجاء سليمان فقال : هاتى خاتمى ، فقالت : كذبت لست سليمان ، فعرف أنه بلاء ابتلى به ، فانطلقت الشياطين فكتبت فى تلك الأيام كتبا فيها سحر وكفر ، ثم دفنوها تحت كرسى سليمان ، ثم أخرجوها فقرءوها على الناس وقالوا : إنما كان سليمان يغلب الناس بهذه الكتب ، فبرىء الناس من سليمان وأكفروه حتى بعث الله محمدا وأنزل عليه (وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا) وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (وما تتلوا) قال : ماتتبع . وأخرج أيضا عن عطاء فى قوله (ماتتلوا) قال : نراه ماتحدث . وأخرج أيضا عن ابن جريج فى قوله (على ملك سليمان) يقول : فى ملك سليمان . وأخرج أيضا عن السدى فى قوله (وما أنزل على الملكين) قال : هذا سحر آخر خاصموه به ، فإن كلام الملائكة فيما بينهم إذا علمته الإنس فصنع وعمل به كان سحرا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وما أنزل على الملكين) قال : لم ينزل الله السحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن على قال : هما ملكان من ملائكة السماء . وأخرج نحوه ابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعا . وأخرج البخارى فى تاريخه وابن المنذر عن ابن عباس (وما أنزل على الملكين) يعنى جبريل وميكائيل (ببابل هاروت وماروت) يعلمان الناس السحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن البزى أنه كان يقرؤها وما أنزل على الملكين داود وسليمان . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : هما علجان من أهل بابل . وأخرج البيهقى فى شعب الإيمان من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أشرفت الملائكة على الدنيا ، فرأت بنى آدم يعصون ، فقالت يارب ما أجهل هؤلاء ، ما أقل معرفة هؤلاء بعظمتك ، فقال الله : لو كنتم فى مسلاخهم لعصيتمونى ، قالوا : كيف يكون هذا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال : فاختاروا منكم ملكين ، فاختاروا هاروت وماروت ، ثم أهبطا إلى الأرض وركبت فيهما شهوات بنى آدم ، ومثلت لهما امرأة فما عصما حتى واقعا المعصية ، فقال الله : اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة ، فنظر أحدهما لصاحبه قال ماتقول ؟ قال : أقول إن عذاب الدنيا ينقطع وإن عذاب الآخرة لاينقطع ، فاختارا عذاب الدنيا ، فهما اللذان ذكر الله فى كتابه (وما أنزل على الملكين)» الآية .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عمر أنه كان يقول : أطلعت الحمراء بعد فإذا رآها قال لامرحبا ، ثم قال : إن ملكين من الملائكة هاروت وماروت سألا الله أن يهبطهما إلى الأرض ، فأهبطا إلى الأرض فكانا يقضيان بين الناس ، فإذا أمسيا تكلما بكلمات فعرجا بها إلى السماء ، فقيض لهما امرأة من أحسن النساء وألقيت عليهما الشهوة فجعلا يؤخرانها وألقيت فى أنفسهما ، فلم يزالا يفعلان حتى وعدتهما ميعادا ، فأتتهما للميعاد فقالت : علمانى الكلمة التى تعرجان بها ، فعلماها الكلمة فتكلمت بها فعرجت إلى السماء فمسخت فجعلت كما ترون ، فلما أمسيا تكلما بالكلمة فلم يعرجا ، فبعث إليهما : إن شئتما فعذاب الآخرة وإن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة على أن

تلقيا الله ، فإن شاء عذبكما وإن شاء رحمكما ، فنظر أحدهما إلى صاحبه فقال : بل نختار عذاب الدنيا ألف ألف ضعف ، فهما يعذبان إلى يوم القيامة . وقد رويت هذه القصة عن ابن عمر بألفاظ ، وفي بعضها أنه يروى ذلك ابن عمر عن كعب الأحبار ، كما أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب من طريق الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب قال : ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون من الذنوب ، فقيل لو كنتم مكانهم لأتيتم مثل مايأتون ، فاختاروا منكم اثنين ، فاختاروا هاروت وماروت ، فقال لهما : إني أرسل إلى بني آدم رسلا فليس بيني وبينكم رسول ، انزلا لاتشركا بي شيئا ولا تزنيا ولا تشربا الخمر ، قال كعب : فوالله ما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استعملا جميع مانهيا عنه . قال ابن كثير : وهذا أصح ، يعني من الإسنادين اللذين ذكرهما قبله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبوالشيخ في العظمة والحاكم وصححه عن عليّ بن أبي طالب قال : إن هذه الزهرة تسميها العرب الزهرة ، والعجم أناهيد ، وذكر نحو الرواية السابقة عن ابن عمر عند الحاكم . قال ابن كثير : وهذا الإسناد رجاله ثقات وهو غريب جدا . وقد أخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : كانت الزهرة امرأة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه : أن المرأة التي فتن بها الملكان مسخت ، فهي هذه الكوكبة الحمراء : يعني الزهرة . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه فذكر قصة طويلة ، وفيها التصريح بأن الملكين شربا الخمر وزنيا بالمرأة وقتلاها . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس هذه القصة وقالا : إنها أنزلت إليهما الزهرة في صورة امرأة وأنهما وقعا في الخطيئة . وقد روى في هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة استوفاها السيوطي في الدرّ المنثور ، وذكر ابن كثير في تفسيره بعضها ثم قال : وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدّي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين . وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل ، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لاينطق عن الهوى وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها ، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى ، والله أعلم بحقيقة الحال انتهى . وقال القرطبي بعد سياق بعض ذلك : قلنا هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره لايصح منه شيء ، فإنه قول تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه وسفراؤه إلى رسله لايعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، ثم ذكر مامعناه : أن العقل يجوّز وقوع ذلك منهم ، لكن وقوع هذا الجائز لايدرى إلا بالسمع ولم يصح انتهى . وأقول هذا مجرد استبعاد . وقد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضع بما تراه ، ولا وجه لإخراجه عن ظاهره بهذه التكلفات ، وما ذكره من أن الأصول تدفع ذلك ، فعلى فرض وجود هذه الأصول فهي مخصصة بما وقع في هذه القصة ولا وجه لمنع التخصيص ، وقد كان إبليس بملك المنزلة العظيمة وصار أشرّ البرية وأكفر العالمين . وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله (إنما نحن فتنة) قال : بلاء . وأخرج البزار بإسناد صحيح والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : «من أتى كاهنا أو ساحرا وصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» . وأخرج البزار عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من تطير أو تطير له ، أو تكهن أو تكهن له ، أو سحر أو سحر له ، ومن عقد عقدة ، ومن أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» وأخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

«من تعلم شيئاً من السحر قليلا أو كثيرا كان آخر عهده من الله». وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (من خلاق) قال : قوام . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال (من خلاق) من نصيب ، وكذا روى ابن جرير عن مجاهد . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الحسن (ماله فى الآخرة من خلاق) قال : ليس له دين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (ولبئس ماشروا به) قال : باعوا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله (لمثوبة) قال : ثواب .

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَاتَقُولُوا رَٰعِنَا وَقُولُوا ٱنْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ (١٠٥)

قوله (راعنا) أى راقبنا واحفظنا وصيغة المفاعلة تدل على أن معنى (راعنا) ارعنا ونرعاك واحفظنا ونحفظك وارقبنا ونرقبك ؛ ويجوز أن يكون من أرعنا سمعك : أى فرغه لكلامنا ، وجه النهى عن ذلك أن هذا اللفظ كان بلسان اليهود سبا ؛ قيل إنه فى لغتهم بمعنى اسمع لاسمعت ؛ وقيل غير ذلك ، فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم راعنا طلبا منه أن يراعيهم من المراعاة اغتنموا الفرصة ، وكانوا يقولون للنبى صلى الله عليه وآله وسلم كذلك مظهرين أنهم يريدون المعنى العربى ، مبطنين أنهم يقصدون السبّ الذى هو معنى هذا اللفظ فى لغتهم وفى ذلك دليل على أنه ينبغى تجنب الألفاظ المحتملة للسبّ والنقص وإن لم يقصد المتكلم بها ذلك المعنى المفيد للشتم سدّا للذريعة ودفعا للوسيلة وقطعا لمادة المفسدة والتطرق إليه ، ثم أمرهم الله بأن يخاطبوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بما لايحتمل النقص ولا يصلح للتعريض فقال (وقولوا انظرنا) أى أقبل علينا وانظر إلينا ، فهو من باب الحذف والايصال ، كما قال الشاعر :

ظاهرات الجمال والحسن ينظر ن كما ينظر الأراك الظباء

أى إلى الأراك ، وقيل معناه انتظرنا وتأنّ بنا ، ومنه قول الشاعر :

فإنكما إن تنظرانى ساعة من الدهر تنفعنى لدى أمّ جندب

وقرأ الأعمش (أنظرنا) بقطع الهمزة وكسر الظاء بمعنى أخرنا وأمهلنا حتى نفهم عنك ، ومنه قول الشاعر :

أبا هند فلا تعجل علينا وأنظرنا نخبرك اليقينا

وقرأ الحسن (راعنا) بالتنوين ، وقال : الراعن من القول السخرىّ منه انتهى . وأمرهم بعد هذا النهى والأمر بأمر آخر وهو قوله (واسمعوا) أى اسمعوا ما أمرتم به ونهيتم عنه ، ومعناه : أطيعوا الله فى ترك خطاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم بذلك اللفظ وخاطبوه بما أمرتم به ، ويحتمل أن يكون معناه : اسمعوا مايخاطبكم به الرسول من الشرع حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب للمراعاة ، ثم توعد اليهود بقوله (وللكافرين عذاب أليم) ويحتمل أن يكون وعيدا شاملا لجنس الكفرة . قال ابن جرير : والصواب من القول عندنا فى ذلك أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم (راعنا) لأنها كلمة كرهها الله أن يقولوها لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم نظير الذى ذكر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « لاتقولوا للعنب الكرم ولكن قولوا الحبلة ، ولا

تقولوا عبدى ولكن قولوا فتاى» وما أشبهذلك . وقوله (مايودّ الذين كفروا من أهل الكتاب) الآية ، فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين حيث لايودّون إنزال الخير عليهم من الله سبحانه ، ثم ردّ الله سبحانه ذلك عليهم فقال (والله يختص برحمته من يشاء) الآية . وقوله (أن ينزل) فى محل نصب على المفعولية ، و« من » فى قوله (من خير) زائدة ، قاله النحاس ، وفى الكشاف أن « من » فى قوله (من أهل الكتاب) بيانية ، وفى قوله (من خير) مزيدة لاستغراق الخير ، وفى قوله (من ربكم) لابتداء الغاية ، وقد قيل بأن الخير الوحى ؛ وقيل غير ذلك والظاهر أنهم لايودّون أن ينزل على المسلمين أىّ خير كان ، فهو لايختص بنوع معين كما يفيده وقوع هذه النكرة فى سياق النفى وتأكيد العموم بدخول«من» المزيدة عليها ، وإن كان بعض أنواع الخير أعظم من بعض فذلك لايوجب التخصيص . والرحمة قيل هى القرآن ، وقيل النبوّة ؛ وقيل جنس الرحمة من غير تعيين كما يفيد ذلك الإضافة إلى ضميره تعالى (والله ذو الفضل العظيم) أى صاحب الفضل العظيم فكيف لاتودون أن يختص برحمته من يشاء من عباده .

وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه وأحمد فى الزهد وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود : أن رجلا أتاه فقال : اعهد إلىّ فقال : إذا سمعت الله يقول (ياأيها الذين آمنوا) فأوعها سمعك ، فإنه خير يأمر به أو شرّ ينهى عنه . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عن ابن عباس قال (راعنا) بلسان اليهود : السبّ القبيح ، وكان اليهود يقولون ذلك لرسول الله سرّا ، فلما سمعوا أصحابه يقولون ذلك أعلنوا بها ، فكانوا يقولون ذلك ويضحكون فيما بينهم ، فأنزل الله الآية . وأخرج أبو نعيم فى الدلائل عنه أنه قال المؤمنون بعد هذه الآية من سمعتموه يقولها فاضربوا عنقه ، فانتهت اليهود بعد ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدى قال : كان رجلان من اليهود : مالك بن الصيف ورفاعة بن زيد إذا لقيا النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قالا له وهما يكلمانه : راعنا سمعك واسمع غير مسمع ، فظنّ المسلمون أن هذا شىء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم ، فقالوا للنبىّ صلى الله عليه وآله وسلم : فأنزل الله الآية . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صخر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أدبر ناداه من كانت له حاجة من المؤمنين فقالوا : ارعنا سمعك ، فأعظم الله رسوله أن يقال له ذلك ، وأمرهم أن يقولوا (انظرنا) ليعزروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويوقروه . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن قتادة : أن اليهود كانت تقول ذلك استهزاء ، فكره الله للمؤمنين أن يقولوا كقولهم وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : الرحمة القرآن والإسلام .

مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٦) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٠٧)

النسخ فى كلام العرب على وجهين : أحدهما النقل كنقل كتاب من آخر ، وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخا : أعنى من اللوح المحفوظ ، فلا مدخل لهذا المعنى فى هذه الآية ، ومنه ـ إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ـ أى نأمر بنسخه . الوجه الثانى الإبطال والإزالة ، وهو المقصود هنا . وهذا الوجه الثانى ينقسم إلى قسمين عند أهل

اللغة : أحدهما إبطال الشيء وزواله وإقامة آخر مقامه ، ومنه نسخت الشمس الظل إذا أذهبته وحلت محله ، وهو معنى قوله (مانفسخ من آية) وفى صحيح مسلم «لم تكن نبوّة قط إلا تناسخت» أى تحوّلت من حال إلى حال . والثانى إزالة الشيء دون أن يقوم مقامه آخر كقولهم : نسخت الريح الأثر ، ومن هذا المعنى ـ فينسخ الله مايلقى الشيطان ـ أى يزيله . وروى عن أبى عبيد أن هذا قد كان يقع فى زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فكانت تنزل عليه السورة فترفع فلا تتلى ولا تكتب . ومنه ما روى عن أبىّ وعائشة أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة فى الطول . قال ابن فارس : النسخ نسخ الكتاب ، والنسخ أن تزيل أمرا كان من قبل يعمل به ثم تنسخه بحادث غيره ، كالآية تنزل بأمر ثم تنسخ بأخرى ، وكل شيء خلف شيئا فقد انتسخه : يقال نسخت الشمس الظل ، والشيب الشباب ، وتناسخ الورثة أن يموت ورثة بعد ورثة ، وأصل الميراث قائم ، وكذا تناسخ الأزمنة والقرون . وقال ابن جرير (مانفسخ) مانتقل من حكم آية إلى غيره فنبدله ونغيره ، وذلك أن نحوّل الحلال حراما ، والحرام حلالا ، والمباح محظورا ، والمحظور مباحا ، ولا يكون ذلك إلا فى الأمر والنهى والحظر والإطلاق والمنع والإباحة فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ ، وأصل النسخ من نسخ الكتاب ، وهو نقله من نسخة أخرى ؛ فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره إنما هو تحويله إلى غيره ، وسواء نسخ حكمها أو خطها ، إذ هى فى كلتى حالتيها منسوخة انتهى . وقد جعل علماء الأصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك الفن فلا نطول بذكره ، بل نحيل من أراد الاستشفاء عليه . وقد اتفق أهل الإسلام على ثبوته سلفا وخلفا ، ولم يخالف فى ذلك أحد إلا من لا يعتدّ بخلافه ولا يؤبه لقوله . وقد اشتهر عن اليهود ، أقماهم الله ، إنكاره ، وهم محجوجون بما فى التوراة أن الله قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة : إنى قد جعلت كل دابة مأكلا لك ولذريتك ، وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب ماخلا الدم فلا تأكلوه ، ثم قد حرّم على موسى وعلى بنى إسرائيل كثيرا من الحيوان . وثبت فى التوراة أن آدم كان يزوّج الأخ من الأخت ، وقد حرّم الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره . وثبت فيها أن إبراهيم عليه السلام أمر بذبح ابنه ، ثم قال الله له لاتذبحه ، وبأن موسى أمر بنى إسرائيل أن يقتلوا من عبد منهم العجل ، ثم أمرهم برفع السيف عنهم ، ونحو هذا كثير فى التوراة الموجودة بأيديهم . وقوله (أو ننسها) قرأ أبو عمرو وابن كثير بفتح النون والسين والهمز ، وبه قرأ عمر وابن عباس وعطاء ومجاهد وأبىّ بن كعب وعبيد بن عمير والنخعى وابن محيصن ومعنى هذه القراءة نؤخرها عن النسخ من قولهم : نسأت هذا الأمر إذا أخرته . قال ابن فارس : ويقولون نسأ الله فى أجلك وأنسأ الله أجلك . وقد انتسأ القوم إذا تأخروا وتباعدوا ، ونسأتهم أنا أخرتهم ؛ وقيل معناه نؤخر نسخ لفظها : أى نتركه فى أم الكتاب فلا يكون . وقيل نذهبها عنكم حتى لاتقرأ ولاتذكر . وقرأ الباقون (ننسها) بضم النون من النسيان الذى بمعنى الترك : أى نتركها فلا نبدلها ولا ننسخها ، ومنه قوله تعالى ـ نسوا الله فنسيهم ـ أى تركوا عبادته فتركهم فى العذاب . واختار هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم . وحكى الأزهرى أن معناه نأمر بتركها يقال أنسيته الشيء : أى أمرته بتركه ، ونسيته تركته ، ومنه قول الشاعر :

إن على عقبة أقضيها لست بناسيها ولا منسيها

أى ولا آمر بتركها . وقال الزجاج : إن القراءة بضم النون لايتوجه فيها معنى الترك ، لايقال أنسى بمعنى ترك ؛ قال : وما روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس (أو ننسها) قال : نتركها لانبدلها فلا يصح ، والذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر أن معنى (أو ننسها) نبح لكم تركها من نسى إذا ترك ثم تعديه . ومعنى (نأت بخير منها أو مثلها

نأت بما هو أنفع للناس منها فى العاجل والآجل ، أو فى أحدهما ، أو بما هو مماثل لها من غير زيادة ، ومرجع ذلك إلى إعمال النظر فى المنسوخ والناسخ ، فقد يكون الناسخ أخفّ فيكون أنفع لهم فى العاجل ، وقد يكون أثقل وثوابه أكثر فيكون أنفع لهم فى الآجل ، وقد يستويان فتحصل المماثلة . وقوله (ألم تعلم أن الله على كل شىء قدير) يفيد أن النسخ من مقدوراته ، وأن إنكاره إنكار للقدرة الإلهية ، وهكذا قوله (ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض) أى له التصرف فى السموات والأرض بالإيجاد والاختراع ونفوذ الأمر فى جميع مخلوقاته ، فهو أعلم بمصالح عباده وما فيه النفع لهم من أحكامه التى تعبدهم بها وشرعها لهم . وقد يختلف ذلك باختلاف الأحوال والأزمنة والأشخاص وهذا صنع من لا ولىّ لهم غيره ولا نصير سواه ، فعليهم أن يتلقوه بالقبول والامتثال والتعظيم والإجلال .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والحاكم فى الكنى وابن عدى وابن عساكر عن ابن عباس قال : كان مما ينزل على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم الوحى بالليل وينساه بالنهار ، فأنزل الله (ماننسخ من آية أو ننسأها نأت بخير منها أو مثلها) وفى إسناده الحجاج الجزرى ينظر فيه . وأخرج الطبرانى عن ابن عمر قال « قرأ رجلان من الأنصار سورة أقرأهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانا يقرآن بها ، فقاما يقرآن ذات ليلة يصليان فلم يقدرا منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنها مما نسخ أو نسى فالهوا عنها » وفى إسناده سليمان ابن أرقم وهو ضعيف . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس فى قوله (ماننسخ من آية أو ننسأها) يقول : مانبدل من آية أو نتركها لانبدلها (نأت بخير منها أو مثلها) يقول : خير لكم فى المنفعة وأرفق بكم . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال (ننسأها) نؤخرها . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن مسعود فى قوله (ماننسخ من آية) قال : نثبت خطها ونبدل حكمها (أو ننسأها) قال : نؤخرها . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير عن قتادة فى قوله (نأت بخير منها أو مثلها) يقول فيها تخفيف فيها رخصة فيها أمر فيها نهى . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن المنذر وابن الأنبارى فى المصاحف وأبو ذرّ الهروى فى فضائله عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف « أن رجلا كانت معه سورة ، فقام من الليل فقام بها فلم يقدر عليها ، وقام آخر يقرأ بها فلم يقدر عليها ، وقام آخر فلم يقدر عليها ، فأصبحوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمعوا عنده فأخبروه ، فقال : إنها نسخت البارحة » وقد روى نحوه عنه من وجه آخر . وقد ثبت فى البخارى وغيره عن أنس أن الله أنزل فى الذين قتلوا فى بئر معونة « أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا » ثم نسخ ، وهكذا ثبت فى مسلم وغيره عن أبى موسى قال : كنا نقرأ سورة نشبهها فى الطول والشدّة ببراءة فأنسيتها ، غير أنى حفظت منها « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوفه إلا التراب » وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات ، أوّلها ـ سبح لله مافى السموات ـ فأنسيناها ، غير أنى حفظت منها « ياأيها الذين آمنوا لم تقولون مالاتفعلون فتكتب شهادة فى أعناقكم فتسألوا عنها يوم القيامة » وقد روى مثل هذا من طريق جماعة من الصحابة ، ومنه آية الرجم كما رواه عبد الرزاق وأحمد وابن حبان عن عمر .

أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٠٨) وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ

كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٩) وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَآتُوا الزَّكَوٰةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٠)

(أم) هذه هي المنقطعة التي بمعنى بل: أي بل تريدون، وفي هذا توبيخ وتقريع، والكاف في قوله (كما سئل) في موضع نصب نعت لمصدر محذوف: أي سؤالا مثل ماسئل موسى من قبل حيث سألوه أن يريهم الله جهرة، وسألوا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم أن يأتي بالله والملائكة قبيلا. وقوله (سواء) هو الوسط من كل شئ قاله أبو عبيدة، ومنه قوله تعالى ـ في سواء الجحيم ـ ومنه قول حسان يرثي النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

يا ويح أصحاب النبيّ ورهطه بعد المغيب في سواء الملحد

وقال الفراء: السواء القصد: أي ذهب عن قصد الطريق وسمته: أي طريق طاعة الله. وقوله تعالى (ودّ كثير من أهل الكتاب) فيه إخبار المسلمين بحرص اليهود على فتنتهم وردّهم عن الإسلام والتشكيك عليهم في دينهم. وقوله (لو يردّونكم) في محل نصب على أنه مفعول للفعل المذكور. وقوله (من عند أنفسهم) يحتمل أن يتعلق بقوله «ودّ» أي ودّوا ذلك من عند أنفسهم، ويحتمل أن يتعلق بقوله (حسدا) أي حسدا ناشئا من عند أنفسهم، وهو علة لقوله «ودّ». والعفو: ترك المؤاخذة بالذنب. والصفح: إزالة أثره من النفس، صفحت عن فلان: إذا أعرضت عن ذنبه، وقد ضربت عنه صفحا: إذا أعرضت عنه، وفيه الترغيب في ذلك والإرشاد إليه ـ وقد نسخ ذلك بالأمر بالقتال، قاله أبو عبيدة. وقوله (حتى يأتي الله بأمره) هو غاية ما أمر الله سبحانه به من العفو والصفح: أي افعلوا ذلك إلى أن يأتي إليكم الأمر من الله سبحانه في شأنهم بما يختاره ويشاؤه، وماقد قضى به في سابق علمه، وهو قتل من قتل منهم، وإجلاء من أجلى، وضرب الجزية على من ضربت عليه، وإسلام من أسلم. وقوله (وأقيموا الصلاة) حثّ من الله سبحانه لهم على الاشتغال بما ينفعهم ويعود عليهم بالمصلحة، من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. وتقديم الخير الذي يثابون عليه حتى يمكن الله لهم وينصرهم على المخالفين لهم.

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال: قال رافع بن حريملة ووهب ابن زيد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يامحمد ائتنا بكتاب ينزل علينا من السماء نقرؤه أو فجر لنا أنهارا نتبعك ونصدقك، فأنزل الله في ذلك (أم تريدون أن تسألوا رسولكم ـ إلى قوله ـ سواء السبيل) وكان حيي بن أخطب من أشدّ اليهود حسدا للعرب إذ خصهم الله برسوله، وكانا جاهدين في ردّ الناس عن الإسلام مااستطاعا، فأنزل الله فيهما (ودّ كثير من أهل الكتاب) الآية. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدى قال: سألت العرب محمدا صلى الله عليه وآله وسلم أن يأتيهم بالله فيروه جهرة، فنزلت هذه الآية. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: قال رجل: لو كانت كفاراتنا كفارات بني إسرائيل، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ماأعطاكم الله خير، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزايا في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزايا في الآخرة. وقد أعطاكم الله خيرا من ذلك قال ـ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ـ الآية، والصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن، فأنزل الله

(أم تريدون أن تسألوا رسولكم) الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : سألت قريش محمدا صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعل لهم الصفا ذهبا ، فقال : نعم ، وهو لكم كالمائدة لبنى إسرائيل إن كفرتم ، فأبوا ورجعوا ، فأنزل الله (أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل) أن يريهم الله جهرة . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله (ومن يتبدل الكفر بالإيمان) قال : يتبدل الشدّة بالرخاء . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدى في قوله (فقد ضلّ سواء السبيل) قال : عدل عن السبيل . وأخرج أبو داود وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقى في الدلائل عن كعب بن مالك قال : كان اليهود والمشركون من أهل المدينة يؤذون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه أشدّ الأذى ، فأمر الله بالصبر على ذلك والعفو عنهم ، وأنزل الله (ودّ كثير من أهل الكتاب) وفي الصحيحين وغيرهما عن أسامة بن زيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى ، قال الله تعالى - ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا - وقال - ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردّونكم الآية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتأوّل في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم بقتل ، فقتل الله به من قتل من صناديد قريش . وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس في قوله (من عند أنفسهم) قال : من قبل أنفسهم (من بعد ما تبين لهم الحق) يقول : إن محمدا رسول الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقى في الدلائل عن ابن عباس في قوله (فاعفوا واصفحوا) وقوله - وأعرض عن المشركين - ونحو هذا في العفو عن المشركين قال : نسخ ذلك كله بقوله - قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله - الآية ، وقوله - اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم - . وأخرج ابن جرير عن السدى نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (وما تقدّموا لأنفسكم من خير) يعنى من الأعمال من الخير في الدنيا . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله (تجدوه عند الله) قال : تجدوا ثوابه .

وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَٰنَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَٰدِقِينَ (١١١) بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِنْدَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣)

قوله (هودا) قال الفراء : يجوز أن يكون هودا بمعنى يهوديا ، وأن يكون جمع هائد . وقال الأخفش : إن الضمير المفرد في كان هو باعتبار لفظ من ، والجمع في قوله « هودا » باعتبار معنى من ؛ قيل في هذا الكلام حذف ، وأصله : وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا ، وقالت النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا. هكذا قال كثير من المفسرين ، وسبقهم إلى ذلك بعض السلف . وظاهر النظم القرآنى أن طائفتى اليهود والنصارى وقع منهم هذا القول وأنهم يختصون بذلك دون غيرهم ؛ ووجه القول بأن في الكلام حذفا ماهو

معلوم من أن كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الأخرى وتنفى عنها أنها على شيء من الدين فضلا عن دخول الجنة كما فى هذا الموضع ، فإنه قد حكى الله عن اليهود أنها قالت : ليست النصارى على شيء ، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء والأمانى قد تقدّم تفسيرها ، والإشارة بقوله تلك إلى ماتقدّم لهم من الأمانىّ التى آخرها أنه لايدخل الجنة غيرهم . وقيل إن الإشارة إلى هذه الأمنية الآخرة ، والتقدير أمثال تلك الأمنية أمانيهم على حذف المضاف ليطابق أمانيهم ، قوله (هاتوا) أصله هاتيوا حذفت الضمة لثقلها ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين ، ويقال للمفرد المذكر هات وللمؤنث هاتى ، وهو صوت بمعنى احضر . والبرهان : الدليل الذى يحصل عنده اليقين. قال ابن جرير : طلب الدليل هنا يقتضى إثبات النظر ويردّ على من ينفيه . وقوله (إن كنتم صادقين) أى فى تلك الأمانىّ المجردة والدعاوى الباطلة ، ثم ردّ عليهم فقال (بلى من أسلم) وهو إثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة : أى ليس كما يقولون بل يدخلها من أسلم وجهه لله . ومعنى أسلم : استسلم ؛ وقيل أخلص. وخص الوجه بالذكر لكونه أشرف مايرى من الإنسان ولأنه موضع الحواس الظاهرة ، وفيه يظهر العزّ والذل ؛ وقيل إن العرب تخبر بالوجه عن جملة الشيء ، وأن المعنى هنا الوجه وغيره ؛ وقيل المراد بالوجه هنا المقصد : أى من أخلص مقصده وقوله (وهو محسن) فى محل نصب على الحال ، والضمير فى قوله (وجهه) (وله) باعتبار لفظ من ، وفى قوله (عليهم) باعتبار معناها . وقوله (من) إن كانت الموصوله فهى فاعل لفعل محذوف أى بلى يدخلها من أسلم . وقوله (فله) معطوف على « من أسلم » وإن كانت من شرطية فقوله « فله » هو الجزاء ، ومجموع الشرط والجزاء ردّ على أهل الكتاب وإبطال لتلك الدعوى . وقوله (وقالت اليهود) وما بعده فيه أن كل طائفة تنفى الخير عن الأخرى ويتضمن ذلك إثباته لنفسها تحجرا لرحمة الله سبحانه . قال فى الكشاف : إن الشيء هو الذى يصح ويعتدّ به ، قال وهذه مبالغة عظيمة لأن المحال والمعدوم يقع عليهما اسم الشيء ، وإذا نفى إطلاق اسم الشيء عليه فقد بولغ فى ترك الاعتداد به إلى ماليس بعده ، وهكذا قولهم أقلّ من لاشيء . وقوله (وهم يتلون الكتاب) أى التوراة والإنجيل والجملة حالية ؛ وقيل المراد جنس الكتاب ، وفى هذا أعظم توبيخ وأشدّ تقريع ، لأن الوقوع فى الدعاوى الباطلة والتكلم بما ليس عليه برهان هو وإن كان قبيحا على الإطلاق لكنه من أهل العلم والدراسة لكتب الله أشدّ قبحا وأفظع جرما وأعظم ذنبا . وقوله (كذلك قال الذين لايعلمون) المراد بهم كفار العرب الذين لاكتاب لهم قالوا مثل مقالة اليهود اقتداء بهم لأنهم جهلة لايقدرون على غير التقليد لمن يعتقدون أنه من أهل العلم ، وقيل المراد بهم طائفة من اليهود والنصارى وهم الذين لاعلم عندهم ، ثم أخبرنا سبحانه بأنه المتولى لفصل هذه الخصومة التى وقع فيها الخلاف عند الرجوع إليه فيعذب من يستحق التعذيب وينجى من يستحق النجاة :

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (وقالوا لن يدخل الجنة) الآية ، قال : قالت اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا ، وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا (تلك أمانيهم) قال : أمانىّ يتمنونها على الله بغير حق (قل هاتوا برهانكم) قال : حجتكم (إن كنتم صادقين) بما تقولونه أنه كما تقولون (بلى من أسلم وجهه لله) يقول : أخلص لله . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله (قل هاتوا برهانكم) قال : حجتكم وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (بلى من أسلم وجهه) قال : أخلص دينه . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : لما قدم وفد نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتتهم أحبار اليهود ، فتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رافع بن حريملة : ماأنتم على شيء

وكفر بعيسى والإنجيل ، فقال له رجل من أهل نجران : ما أنتم على شيء ، وجحد نبوّة موسى وكفر بالتوراة ، قال : فأنزل الله فى ذلك (وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب) أى كلّ يتلو فى كتابه تصديق من كفر به . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : من هؤلاء الذين لا يعلمون ؟ قال : هم أمم كانت قبل اليهود والنصارى . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : هم العرب قالوا ليس محمد على شيء .

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَٰجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِى الدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١٤) وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ إِنَّ اللهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (١١٥)

هذا الاستفهام فيه أبلغ دلالة على أن هذا الظلم متناه وأنه بمنزلة لا ينبغى أن يلحقه سائر أنواع الظلم : أى لا أحد أظلم ممن منع مساجد الله ، واسم الاستفهام فى محل رفع على الابتداء وأظلم خبره . وقوله (أن يذكر فيها اسمه) قيل هو بدل من مساجد ـ وقيل إنه مفعول له بتقدير كراهية أن يذكر ؛ وقيل إن التقدير من أن يذكر ، ثم حذف حرف الجر لطول الكلام ؛ وقيل إنه مفعول ثان لقوله (منع) والمراد بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم الله منع من يأتى إليها للصلاة والتلاوة والذكر وتعليمه . والمراد بالسعى فى خرابها : هو السعى فى هدمها ورفع بنيانها ويجوز أن يراد بالخراب تعطيلها عن الطاعات التى وضعت لها فيكون أعم من قوله (أن يذكر فيها اسمه) فيشمل جميع ما يمنع من الأمور التى بنيت لها المساجد كتعلم العلم وتعليمه ، والقعود للاعتكاف ، وانتظار الصلاة ؛ ويجوز أن يراد ما هو أعم من الأمرين من باب عموم المجاز كما قيل فى قوله تعالى ـ إنما يعمر مساجد الله ـ . وقوله (ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين) أى ما كان ينبغى لهم دخولها إلا حال خوفهم ، وفيه إرشاد للعباد من الله عزّ وجل أنه ينبغى لهم أن يمنعوا مساجد الله من أهل الكفر من غير فرق بين مسجد ومسجد ، وبين كافر وكافر ، كما يفيده عموم اللفظ ، ولا ينافيه خصوص السبب ، وأن يجعلوهم بحالة إذا أرادوا الدخول كانوا على وجل وخوف من أن يفطن لهم أحد من المسلمين فينزلون بهم ما يوجب الإهانة والإذلال ، وليس فيه الإذن لنا بتمكينهم من ذلك حال خوفهم ، بل هو كناية عن المنع لهم منا عن دخول مساجدنا . والخزى : قيل هو ضرب الجزية عليهم وإذلالهم ، وقيل غير ذلك ، وقد تقدّم تفسيره . والمشرق . : موضع الشروق . والمغرب : موضع الغروب : أى هما ملك لله وما بينهما من الجهات والمخلوقات فيشمل الأرض كلها . وقوله (فأينما تولوا) أى أىّ جهة تستقبلونها فهناك وجه الله : أى المكان الذى يرتضى لكم استقباله ، وذلك يكون عند التباس جهة القبلة التى أمرنا بالتوجه إليها بقوله سبحانه ـ فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره ـ قال فى الكشاف : والمعنى أنكم إذا منعتم أن تصلوا فى المسجد الحرام : أى فى بيت المقدس فقد جعلت لكم الأرض مسجدا ، فصلوا فى أىّ بقعة شئتم من بقاعها ، وافعلوا التولية فيها ، فإن التولية ممكنة فى كل مكان لا تختص أماكنها فى مسجد دون مسجد ولا فى مكان دون مكان انتهى . وهذا التخصيص لا وجه له فإن اللفظ أوسع منه . وإن كان المقصود به بيان السبب فلا بأس . وقوله (إن الله واسع عليم) فيه إرشاد إلى سعة رحمته . وأنه يوسع على عباده فى دينهم ولا يكلفهم ما ليس

فى وسعهم ؛ وقيل واسع بمعنى أنه يسع علمه كل شىء كما قال ـ وسع كل شىء علما ـ وقال الفراء : الواسع الجواد الذى يسع عطاؤه كل شىء .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس أن قريشا منعوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة عند الكعبة فى المسجد الحرام فأنزل الله (ومن أظلم ممن منع مساجد الله) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : هم النصارى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : هم الروم كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس . وفى قوله (أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين) قال : فليس فى الأرض رومى يدخله اليوم إلا وهو خائف أن يضرب عنقه ، وقد أخيف بأداء الجزية فهو يؤديها . وفى قوله (لهم فى الدنيا خزى) قال : أما خزيهم فى الدنيا فإنه إذا قام المهدى وفتحت القسطنطينية قتلهم فذلك الخزى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أنهم الروم . وأخرج ابن أبى حاتم عن كعب : أنهم النصارى لما أظهروا على بيت المقدس حرقوه . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال : هم المشركون حين صدّوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البيت يوم الحديبية . وأخرج ابن أبى شيبة عن أبى صالح قال : ليس للمشركين أن يدخلوا المسجد إلا خائفين . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة فى قوله (لهم فى الدنيا خزى) قال : يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : أوّل ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا والله أعلم شأن القبلة ، قال الله تعالى (ولله المشرق والمغرب) الآية ، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق ، ثم صرفه الله إلى البيت العتيق ونسخها فقال ـ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام ـ . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم عن ابن عمر قال : كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يصلى على راحلته تطوّعا أينما توجهت به ، ثم قرأ ابن عمر هذه الآية (أينما تولوا فثم وجه الله) وقال فى هذا أنزلت هذه الآية . وأخرج نحوه عنه ابن جرير والدارقطنى والحاكم وصححه . وقد ثبت فى صحيح البخارى من حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يصلى على راحلته قبل المشرق ، فإذا أراد أن يصلى المكتوبة نزل واستقبل القبلة وصلى . وروى نحوه من حديث أنس مرفوعا أخرجه ابن أبى شيبة وأبو داود . وأخرج عبد بن حميد والترمذى وضعفه وابن ماجه وابن جرير وغيرهم عن عامر ابن ربيعة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى ليلة سوداء مظلمة ، فنزلنا منزلا فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا فيصلى فيه ، فلما أن أصبحنا إذا نحن قد صلينا على غير القبلة ، فقلنا : يارسول الله لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة ، فأنزل الله (ولله المشرق والمغرب) الآية ، فقال : مضت صلاتكم . وأخرج الدارقطنى وابن مردويه والبيهقى عن جابر مرفوعا نحوه إلا أنه ذكر أنهم خطوا خطوطا . وأخرج نحوه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا . وأخرج نحوه أيضا سعيد بن منصور وابن المنذر عن عطاء يرفعه وهو مرسل . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس (فثم وجه الله) قال : قبلة الله أينما توجهت شرقا أو غربا . وأخرج ابن أبى شيبة والترمذى وصححه وابن ماجه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « مابين المشرق والمغرب قبلة » . وأخرج ابن أبى شيبة والدرقطنى والبيهقى عن ابن عمر مثله . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن عمر نحوه .

وَقَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوٰتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ (١١٦)
بَدِيعُ السَّمَوٰتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (١١٧) وَقَالَ الَّذِينَ
لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ
تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (١١٨)

قوله (وقالوا) هم اليهود والنصارى ـ وقيل اليهود : أى قالوا ـ عزيز ابن لله ـ وقيل النصارى : أى ـ قالوا المسيح ابن الله ـ وقيل : هم كفار العرب : أى قالوا الملائكة بنات الله . وقوله (سبحانه) قد تقدم تفسيره ، والمراد هنا تبرؤ الله تعالى عما نسبوه إليه من اتخاذ الولد . وقوله (بل له مافى السموات والأرض) ردّ على القائلين بأنه اتخذ ولدا : أى بل هو مالك لما فى السموات والأرض ، وهؤلاء القائلون داخلون تحت ملكه ، والولد من جنسهم لامن جنسه ، ولا يكون الولد إلا من جنس الوالد . والقانت : المطيع الخاضع : أى كل من فى السموات والأرض مطيعون له خاضعون لعظمته خاشعون لجلاله ، والقنوت فى أصل اللغة أصله القيام . قال الزجاج : فالخلق قانتون أى قائمون بالعبودية إما إقرارا وإما أن يكونوا على خلاف ذلك ، فأثر الصنعة بين عليهم ؛ وقيل أصله الطاعة ، ومنه ـ والقانتين والقانتات ـ وقيل السكون ، ومنه قوله ـ وقوموا لله قانتين ـ ولهذا قال زيد بن أرقم : كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت ـ وقوموا لله قانتين ـ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ؛ وقيل القنوت : الصلاة ، ومنه قول الشاعر :

قانتـا لله يتلو كتبـه وعلى عمد من الناس اعتزل

والأولى أن القنوت لفظ مشترك بين معان كثيرة ؛ قيل هى ثلاثة عشر معنى ، وهى مبينة . وقد نظمها بعض أهل العلم كما أوضحت ذلك فى شرحى على المنتقى . وبديع : فعيل للمبالغة وهو خبر مبتدأ ، محذوف : أى هو بديع سمواته وأرضه ، أبدع الشىء : أنشأه لاعن مثال ، وكل من أنشأ مالم يسبق إليه قيل له مبـدع . وقوله (وإذا قضى أمرا) أى أحكمه وأتقنه . قال الأزهرى : قضى فى اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشىء وتمامه ، قيل هو مشترك بين معان ، يقال قضى بمعنى خلق ، ومنه ـ فقضاهنّ سبع سموات ـ وبمعنى أعلم ، ومنه ـ وقضينا إلى بنى إسرائيل فى الكتاب ـ وبمعنى أمر ، ومنه ـ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه ـ وبمعنى ألزم ، ومنه : قضى عليه القاضى ، وبمعنى أوفاه ، ومنه ـ فلما قضى موسى الأجل ـ وبمعنى أراد ومنه ـ فإذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون ـ . والأمر واحد الأمور . وقد ورد فى القرآن على أربعة عشر معنى : الأوّل الدين ، ومنه ـ حتى جاء الحق وظهر أمر الله ـ . الثانى بمعنى القول ، ومنه ـ فإذا جاء أمرنا ـ . الثالث العذاب ، ومنه ـ لما قضى الأمر ـ الرابع عيسى ، ومنه ـ فإذا قضى أمرا ـ أى أوجد عيسى عليه السلام . الخامس القتل ، ومنه ـ فإذا جاء أمر الله السادس فتح مكة ، ومنه ـ فتربصوا حتى يأتى الله بأمره ـ . السابع قتل بنى قريظة وإجلاء النضير ، ومنه ـ فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ـ . الثامن القيامة ، ومنه ـ أتى أمر الله ـ . التاسع القضاء ، ومنه ـ يدبر الأمر ـ . العاشر الوحى ، ومنه ـ يتنزل الأمر بينهنّ ـ . الحادى عشر أمر الخلائق ، ومنه ـ ألا إلى الله تصير الأمور ـ . الثانى عشر النصر ، ومنه ـ هل لنا من الأمر من شىء ـ . الثالث عشر الذنب ، ومنه ـ فذاقت وبال أمرها ـ

الرابع عشر الشأن ، ومنه ـ وما أمر فرعون برشيد ـ هكذا أورد هذه المعانى بأطول من هذا بعض المفسرين وليس تحت ذلك كثير فائدة ، وإطلاقه على الأمور المختلفة لصدق اسم الأمر عليها . وقوله (فإنما يقول له كن فيكون) الظاهر فى هذا المعنى الحقيقى ، وأنه يقول سبحانه هذا اللفظ ، وليس فى ذلك مانع ولا جاء مايوجب تأويله ، ومنه قوله تعالى ـ إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ـ وقال تعالى ـ إنما قولنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ـ وقال ـ وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر ـ ومنه قول الشاعر :

إذا ما أراد الله أمرا فإنما   يقول له كن قوله فيكون

وقد قيل إن ذلك مجاز ، وأنه لا قول وإنما هو قضاء يقضيه ، فعبر عنه بالقول ، ومنه قول الشاعر ، وهو عمر ابن حممة الدوسى :

فأصبحت مثل النسر طار فراخه   إذا رام تطيارا يقال له قع

وقال آخر :   قالت جناحاه لساقيه الحقا   ونجيا لحمكما أن يمزقا

والمراد بقوله (وقال الذين لا يعلمون) اليهود ؛ وقيل النصارى ، ورجحه ابن جرير لأنهم المذكورون فى الآية ؛ وقيل مشركو العرب ، و(لولا) حرف تحضيض : أى هلا (يكلمنا الله) بنبوة محمد فنعلم أنه نبى (أو تأتينا) بذلك علامة على نبوته . والمراد بقوله (قال الذين من قبلهم) قيل هم اليهود والنصارى فى قول من جعل الذين لا يعلمون كفار العرب ، أو الأمم السالفة فى قول من جعل الذين لا يعلمون اليهود والنصارى ، أو اليهود فى قول من جعل الذين لا يعلمون النصارى (تشابهت) أى فى التعنت والاقتراح ، وقال الفراء (تشابهت) فى اتفاقهم على الكفر (قد بينا الآيات لقوم يوقنون) أى يعترفون بالحق وينصفون فى القول ويذعنون لأوامر الله سبحانه لكونهم مصدقين له سبحانه مؤمنين بآياته متبعين لما شرعه لهم .

وقد أخرج البخارى من حديث ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : قال الله تعالى « كذبنى ابن آدم وشتمنى ، فأما تكذيبه إياى فيزعم أنى لا أقدر أن أعيده كما كان ، وأما شتمه إياى فقوله لى ولد فسبحانى أن اتخذ صاحبة أو ولدا » . وأخرج نحوه أيضا من حديث أبى هريرة ، وفى الباب أحاديث . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (سبحان الله) قال : تنزيه الله نفسه عن السوء . وأخرج عبد الرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى الأسماء والصفات عن موسى بن طلحة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه سئل عن التسبيح أن يقول الإنسان : سبحان الله ، قال : برأه الله من السوء . وأخرجه الحاكم وصححه ابن مردويه والبيهقى من طريق طلحة بن يحيى بن طلحة عن أبيه عن جده طلحة بن عبيد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تفسير سبحان الله ، فقال : هو تنزيه الله من كل سوء . وأخرجه ابن مردويه عنه من طريق أخرى مرفوعا . وأخرج أحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الحلية والضياء فى المختارة عن أبى سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « كل حرف فى القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (كل له قانتون) قال مطيعون . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (بديع السموات والأرض يقول : ابتدع خلقهما ولم يشركه فى خلقهما أحد . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : قال رافع بن حريملة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا محمد إن كنت رسولا من الله كما تقول فقل لله

فليكلمنا حتى نسمع كلامه ، فأنزل الله فى ذلك (وقال الذين لايعلمون) الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أنهم كفار العرب . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : هم النصارى والذين من قبلهم يهود .

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ (١١٩) وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَالَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِنْ وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٢٠) ٱلَّذِينَ آتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ (١٢١)

قوله (بشيرا ونذيرا) يحتمل أن يكون منصوبا على الحال ، ويحتمل أن يكون مفعولا له : أى أرسلناك لأجل التبشير والانذار. وقوله (ولا تسئل) قرأه الجمهور بالرفع مبنيا للمجهول : أى حال كونك غير مسئول ، وقرئ بالرفع مبنيا للمعلوم. قال الأخفش : ويكون فى موضع الحال عطفا على (بشيرا ونذيرا) أى حال كونك غير سائل عنهم ، لأن علم الله بكفرهم بعد إنذارهم يغنى عن سؤاله عنهم ، وقرأ نافع (ولا تسئل) بالجزم : أى لايصدر منك السؤال عن هؤلاء أولا يصدر منك السؤال عمن مات منهم على كفره ومعصيته تعظيما لحاله وتغليظا لشأنه : أى أن هذا أمر فظيع وخطب شنيع ، يتعاظم المتكلم أن يجريه على لسانه أو يتعاظم السامع أن يسمعه . قوله (ولن ترضى عنك اليهود) الآية : أى ليس غرضهم ومبلغ الرضا منهم مايقترحونه عليك من الآيات ويوردونه من التعنتات ، فإنك لوجئتهم بكل مايقترحون وأجبتهم عن كل تعنت لم يرضوا عنك ، ثم أخبره بأنهم لن يرضوا عنه حتى يدخل فى دينهم ويتبع ملتهم . والملة : اسم لما شرعه الله لعباده فى كتبه على ألسن أنبيائه وهكذا الشريعة ، ثم رد عليهم سبحانه فأمره بأن يقول لهم (إن هدى الله هو الهدى) الحقيقى ، لا ماأنتم عليه من الشريعة المنسوخة والكتب المحرفة ثم أتبع ذلك بوعيد شديد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن اتبع أهواءهم وحاول رضاهم وأتعب نفسه فى طلب مايوافقهم ، ويحتمل أن يكون تعريضا لأمته وتحذيرا لهم أن يواقعوا شيئا من ذلك ، أويدخلوا فى أهوية أهل الملل ويطلبوا رضا أهل البدع . وفى هذه الآية من الوعيد الشديد الذى ترجف له القلوب وتتصدع منه الأفئدة ، مايوجب على أهل العلم الحاملين لحجج الله سبحانه والقائمين ببيان شرائعه ، ترك الدهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب السوء ، التاركين للعمل بالكتاب والسنة ، المؤثرين لمحض الرأى عليهما ؛ فإن غالب هؤلاء وإن أظهر قبولا وأبان من أخلاقه لينا لا يرضيه إلا اتباع بدعته والدخول فى مداخله والوقوع فى حبائله ، فإن فعل العالم ذلك بعد أن علمه الله من العلم مايستفيد به أن هدى الله هو مافى كتابه وسنة رسوله ، لاماهم عليه من تلك البدع التى هى ضلالة محضة ، وجهالة بينة ورأى منهار ، وتقليد على شفا جرف هار ، فهو إذ ذاك ماله من الله من ولى ولانصير ومن كان كذلك فهو مخذول لامحالة وهالك بلا شك ولا شبهة . وقوله (الذين آتيناهم الكتاب) قيل : هم المسلمون والكتاب هو القرآن ، وقيل من أسلم من أهل الكتاب ، والمراد بقوله (يتلونه) أنهم يعملون بما فيه فيحللون حلاله

ويحرّمون حرامه ، فيكون من تلاه يتلوه إذا اتبعه ، ومنه قوله تعالى - والقمر إذا تلاها - أى اتبعها كذا قيل ، ويحتمل أن يكون من التلاوة : أى يقرءونه حق قراءته لايحرّفونه ولا يبدّلونه. وقوله (الذين آتيناهم الكتاب) مبتدأ وخبره (يتلونه) أو الخبر قوله (أولئك) مع مابعده .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن محمد بن كعب القرظى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ليت شعرى مافعل أبواى» فنزل (إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم) فما ذكرهما حتى توفاه الله . قال السيوطي : هذا مرسل ضعيف الإسناد . ثم رواه من طريق ابن جرير عن داود بن أبي عاصم مرفوعا وقال : هو معضل الإسناد ضعيف لا تقوم به ولا بالذى قبله حجة . وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك قال (الجحيم) ماعظم من النار . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس قال : إن يهود المدينة ونصارى نجران كانوا يرجون أن يصلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى قبلتهم فلما صرف الله القبلة إلى الكعبة شقّ ذلك عليهم وأيسوا منه أن يوافقهم على دينهم . فأنزل الله (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى) الآية . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة فى قوله (الذين آتيناهم الكتاب) قال : هم اليهود والنصارى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (يتلونه حق تلاوته) قال : يحلون حلاله ويحرّمون حرامه ولا يحرّفونه عن مواضعه . وأخرجوا عنه أيضا قال : يتبعونه حق اتباعه ، ثم قرءوا - والقمر إذا تلاها - يقول اتبعها . وأخرج ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب قال فى قوله (يتلونه حق تلاوته) إذا مرّ بذكر الجنة سأل الله الجنة ، وإذا مرّ بذكر النار تعوّذ بالله من النار. وأخرج الخطيب فى كتاب الرواة بسند فيه مجاهيل عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (يتلونه حق تلاوته) قال: يتبعونه حق اتباعه ، وكذا قال القرطبى فى تفسيره أن فى إسناده مجاهيل ، قال : لكن معناه صحيح . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير من طرق عن ابن مسعود فى تفسيره هذه الآية مثل ماسبق عن ابن عباس فى قوله (يحلون حلاله) إلى آخره . وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال : يتكلمون به كما أنزل ولا يكتمونه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى هذه الآية قال : هم أصحاب محمد ، ثم حكى نحو ذلك عن عمر بن الخطاب . وأخرج وكيع وابن جرير عن الحسن فى قوله (يتلونه حق تلاوته) قال : يعملون بمحكمه ، ويؤمنون بمتشابهه ، ويكلون ماأشكل عليهم إلى عالمه .

يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (١٢٢) وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣) وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ (١٢٤) وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِۦمَ مُصَلًّى

قوله (يابنى إسرائيل - إلى قوله - ولاهم ينصرون) قد سبق مثل هذا فى صدر السورة ، وتقدم تفسيره ، ووجه التكرار الحثّ على اتباع الرسول النبي الأمىّ ، ذكر معناه ابن كثير فى تفسيره. وقال البقاعى فى تفسيره : إنه لما طال المدى فى استقصاء تذكيرهم بالنعم ثم فى بيان عوارهم وهتك أستارهم ، وختم ذلك بالترهيب لتضييع

أديانهم بأعمالهم وأحوالهم وأقوالهم ، أعاد ماصدّر به قصتهم من التذكير بالنعم ، والتحذير من حلول النقم يوم تجمع الأمم ، ويدوم فيه الندم لمن زلت به القدم ، ليعلم أن ذلك فذلكة القصة ، والمقصود بالذات الحثّ على انتهاز الفرصة انتهى . وأقول : ليس هذا بشيء ، فإنه لو كان سبب التكرار ماذكره من طول المدى وأنه أعاد ماصدّر به قصتهم لذلك لكان الأولى بالتكرار ، والأحق بإعادة الذكر هو قوله سبحانه - يابنى إسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم وأوفوا بعهدى أوف بعهدكم وإياى فارهبون - فإن هذه الآية مع كونها أوّل الكلام معهم والخطاب لهم فى هذه السورة هى أيضا أولى بأن تعاد وتكرر لما فيها من الأمر بذكر النعم والوفاء بالعهد والرهبة لله سبحانه ، وبهذا تعرف صحة ماقدّمناه لك عند أن شرع الله سبحانه فى خطاب بنى إسرائيل من هذه السورة فراجعه ثم حكى البقاعى بعد كلامه السابق عن الحوالى أنه قال : كرّره تعالى إظهارا لمقصد التئام آخر الخطاب بأوّله ، وليتخذ هذا الإفصاح والتعليم أصلا لما يمكن بأن يرد من نحوه فى سائر القرآن حتى كان الخطاب إذا انتهى إلى غاية خاتمه يجب أن يلحظ القلب بذاته تلك الغاية فيتلوها ليكون فى تلاوته جامعا لطرفى الثناء ، وفى تفهيمه جامعا لمعانى طرفى المعنى انتهى . وأقول : لو كان هذا هو سبب التكرار لكان الأولى به ماعرفناك . وأما قوله وليتخذ ذلك أصلا لما يرد من التكرار فى سائر القرآن فمعلوم أن حصول هذا الأمر فى الأذهان وتقرره فى الأفهام لايختص بتكرير آية معينة يكون افتتاح هذا المقصد بها ، فلم تتم حينئذ النكتة فى تكرير هاتين الآيتين بخصوصهما ، ولله الحكمة البالغة التى لاتبلغها الأفهام ولا تدركها العقول ، فليس فى تكليف هذه المناسبات المتعسفة إلا ماعرفناك به هنالك فتذكر . قوله (وإذا ابتلى) الابتلاء : الامتحان والاختبار : أى ابتلاه بما أمره به ، و (إبراهيم) معناه فى السريانية أب رحيم ، كذا قال الماوردى . قال ابن عطية : ومعناه فى العربية ذلك . قال السهيلى : وكثيرا مايقع الاتفاق بين السريانى والعربى . وقد أورد صاحب الكشاف هنا سؤالا فى رجوع الضمير إلى إبراهيم مع كون رتبته التأخير ، وأجاب عنه بأنه قد تقدّم لفظا فرجع إليه ، والأمر فى هذا أوضح من أن يشتغل بذكره ، أو ترد فى مثله الأسئلة أو يسوّد وجه القرطاس بإيضاحه . وقوله (بكلمات) قد اختلف العلماء فى تعيينها ، فقيل هى شرائع الإسلام ، وقيل ذبح ابنه ، وقيل أداء الرسالة ، وقيل هى خصال الفطرة ، وقيل هى قوله - إنى جاعلك للناس إماما - وقيل بالطهارة كما سيأتى بيانه . قال الزجاج : وهذه الأقوال ليست بمتناقضة ، لأن هذا كله مما ابتلى به إبراهيم انتهى . وظاهر النظم القرآنى أن الكلمات هى قوله (قال إنى جاعلك) ومابعده ، ويكون ذلك بيانا للكلمات ، وسيأتى عن بعض السلف مايوافق ذلك ، وعن آخرين مايخالفه . وعلى هذا فيكون قوله (قال إنى جاعلك) مستأنفا كأنه ماذا قال له . وقال ابن جرير ماحاصله إنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ذلك ، وجائز أن يكون بعض ذلك ، ولايجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع ، ولم يصح فى ذلك خبر بنقل الواحد ولابنقل الجماعة الذى يجب التسليم له ، ثم قال : فلو قال قائل إن الذى قاله مجاهد وأبو صالح والربيع بن أنس أولى بالصواب : يعنى أن الكلمات هى قوله (إنى جاعلك للناس إماما) وقوله (وعهدنا إلى إبراهيم) ومابعده . ورجح ابن كثير أنها تشمل جميع ما ذكر ، وسيأتى التصريح بماهو الحق بعد إيراد ماورد عن السلف الصالح . وقوله (فأتمهنّ) أى قام بهنّ أتم قيام ، وامتثل أكمل امتثال . والإمام : هو مايؤتم به ، ومنه قيل للطريق إمام وللبناء إمام ، لأنه يؤتمّ بذلك : أى يهتدى به السالك ؛ والإمام لما كان هو القدوة للناس لكونهم يأتمون به ويهتدون بهديه أطلق عليه هذا اللفظ . وقوله (ومن ذريتى) يحتمل أن يكون ذلك دعاء من إبراهيم ، أى واجعل من ذريتى أئمة ، ويحتمل أن يكون هذا من إبراهيم بقصد الاستفهام وإن لم يكن بصيغته : أى ومن

ذريتى ماذا يكون يارب؟ فأخبره أن فيهم عصاة وظلمة ، وأنهم لايصلحون لذلك ولا يقومون به ولا ينالهم عهد الله سبحانه . والذرية مأخوذة من الذرّ ، لأن الله أخرج الخلق من ظهر آدم حين أشهدهم على أنفسهم كالذرّ ، وقيل مأخوذة من ذرأ الله الخلق يذرؤهم إذا خلقهم . وفى الكتاب العزيز - فأصبح هشيما تذروه الرياح - قال فى الصحاح : ذرت الريح السحاب وغيره تذروه وتذريه ذروا وذريا : أى نسفته ؛ وقال الخليل : إنما سموا ذرية لأن الله تعالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزارع البذر . واختلف فى المراد بالعهد فقيل الإمامة ؛ وقيل النبوّة ؛ وقيل عهد الله أمره ؛ وقيل الأمان من عذاب الآخرة ، ورجحه الزجاج والأوّل أظهر كما يفيده السياق . وقد استدل بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لابد أن يكون من أهل العدل والعمل بالشرع كما ورد ، لأنه إذا زاغ عن ذلك كان ظالما . ويمكن أن ينظر إلى مايصدق عليه اسم العهد وماتفيده الإضافة من العموم فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ من غير نظر إلى السبب ولا إلى السياق ، فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم فى كل من تعلق بالأمور الدينية . وقد اختار ابن جرير أن هذه الآية وإن كانت ظاهرة فى الخبر أنه لاينال عهد الله بالإمامة ظالما ، ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل أنه سيوجد من ذريته من هو ظالم لنفسه انتهى . ولا يخفاك أنه لاجدوى لكلامه هذا . فالأولى أن يقال إن هذا الخبر فى معنى الأمر لعباده أن لايولوا أمور الشرع ظالما ، وإنما قلنا إنه فى معنى الأمر لأن أخباره تعالى لايجوز أن تتخلف . وقد علمنا أنه قد نال عهده من الإمامة وغيرها كثيرا من الظالمين . قوله (وإذ جعلنا البيت) هو الكعبة غلب عليه كما غلب النجم على الثريا ، و(مثابة) مصدر من ثاب يثوب مثابا ومثابة ، أى مرجعا يرجع الحجاج إليه بعد تفرقهم عنه ، ومنه قول ورقة بن نوفل فى الكعبة :

مثاب لأفناء القبائل كلها … تخبّ إليها اليعملات الذوابل

وقرأ الأعمش « مثابات » وقيل المثابة من الثواب : أى يثابون هنالك . وقال مجاهد : المراد أنهم لايقضون منه أوطارهم ، قال الشاعر :

جعل البيت مثابات لهم … ليس منه الدهر يقضون الوطر

قال الأخفش : ودخلت الهاء لكثرة من يثوب إليه فهى كعلامة ونسابة . وقال غيره : هى للتأنيث وليست للمبالغة . وقوله (وأمنا) هو اسم مكان : أى موضع أمن . وقد استدل بذلك جماعة من أهل العلم على أنه لايقام الحدّ على من لجأ إليه ، ويؤيد ذلك قوله تعالى - ومن دخله كان آمنا - وقيل إن ذلك منسوخ . وقوله (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) قرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على أنه فعل ماض : أى جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا واتخذوه مصلى . وقرأ الباقون على صيغة الأمر عطفا على اذكروا المذكور أوّل الآيات ، أو على اذكروا المقدّر عاملا فى قوله (وإذ) ويجوز أن يكون على تقدير القول : أى وقلنا اتخذوا . والمقام فى اللغة : موضع القيام . قال النحاس ؛ هو من قام يقوم ، يكون مصدرا واسما للموضع ، ومقام من أقام ، وليس من هذا قول الشاعر :

وفيهم مقامات حسان وجوهها … وأندية ينتابها القول والفعل

لأن معناه أهل مقامات . واختلف فى تعيين المقام على أقوال أصحها أنه الحجر الذى يعرفه الناس ويصلون عنده ركعتى الطواف ؛ وقيل المقام الحج كله ، روى ذلك عن عطاء ومجاهد ؛ وقيل عرفة والمزدلفة ، روى عن عطاء أيضا . وقال الشعبى : الحرم كله مقام إبراهيم . وروى عن مجاهد .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى

فى سننه عن ابن عباس فى قوله (وإذ ابتلى إبراهيم ربه) قال : ابتلاه الله بالطهارة : خمس فى الرأس ؛ وخمس فى الجسد . فى الرأس قص الشارب ، والمضمضة ، والاستنشاق والسواك ، وفرق الرأس ؛ وفى الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والختان ، ونتف الإبط ، وغسل مكان الغائط والبول بالماء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عنه نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وابن مردويه وابن عساكر عنه قال : ماابتلى أحد بهذا الدين فقام به كله إلا إبراهيم . وقرأ هذه الآية فقيل له : ما الكلمات ؟ قال : سهام الإسلام ثلاثون سهما : عشرة فى براءة - التائبون العابدون - إلى آخر الآية ، وعشرة فى أول سورة قد أفلح - وسأل سائل - والذين يصدّقون بيوم الدين - الآيات ، وعشرة فى الأحزاب - إن المسلمين - إلى آخر الآية ، (فأتمهنّ) كلهنّ فكتب له براءة قال تعالى - وإبراهيم الذى وفى - . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم عنه قال : منهنّ مناسك الحج . وأخرج ابن جرير عنه قال : الكلمات (إنى جاعلك للناس إماما - وإذ يرفع إبراهيم القواعد) والآيات فى شأن المناسك ، والمقام الذى جعل لإبراهيم ، والرزق الذى رزق ساكنو البيت وبعث محمد فى ذريتهما . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن مجاهد فى قوله (وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات) قال : ابتلى بالآيات التى بعدها . وأخرجا أيضا عن الشعبى مثله . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الكلمات التى ابتلى بهنّ إبراهيم فأتمهنّ : فراق قومه فى الله حين أمر بمفارقتهم ، ومحاجته نمروذ فى الله حين وقفه على ماوقفه عليه من خطر الأمر الذى فيه خلافهم ، وصبره على قذفهم إياه فى النار ليحرقوه فى الله ، والهجرة بعد ذلك من وطنه وبلاده حين أمره بالخروج عنهم ، وما أمره به من الضيافة والصبر عليها ، وما ابتلى به من ذبح ولده ؛ فلما مضى على ذلك كله (قال) الله (له أسلم قال أسلمت لرب العالمين) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن قال : ابتلاه بالكوكب فرضى عنه ، وابتلاه بالقمر فرضى عنه ، وابتلاه بالشمس فرضى عنه ، وابتلاه بالهجرة فرضى عنه ، وابتلاه بالختان فرضى عنه ، وابتلاه بابنه فرضى عنه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (فأتمهن) قال : فأداهنّ . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من فطرة إبراهيم السواك » قلت : وهذا على تقدير أن إسناده إلى عطاء صحيح فهو مرسل لاتقوم به الحجة ، ولا يحلّ الاعتماد على مثله فى تفسيره كلام الله سبحانه ، وهكذا لايحل الاعتماد على مثل ماأخرجه ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : من فطرة إبراهيم غسل الذكر والبراجم ، ومثل ماأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه عنه قال : ست من فطرة إبراهيم : قص الشارب ، والسواك ، والفرق ، وقص الأظفار ، والاستنجاء ، وحلق العانة ، قال : ثلاثة فى الرأس - وثلاثة فى الجسد . وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة مشروعية تلك العشر لهذه الأمة ، ولم يصح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنها الكلمات التى ابتلى بها إبراهيم . وأحسن ماروى عنه ماأخرجه الترمذى وحسنه عن ابن عباس قال : كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقصّ أو يأخذ من شاربه . قال : وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعله . ولا يخفاك أن فعل الخليل له لايستلزم أنه من الكلمات التى ابتلى بها ، وإذا لم يصح شىء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا جاءنا من طريق تقوم بها الحجة تعيين تلك الكلمات لم يبق لنا إلا أن نقول : إنها ماذكره الله سبحانه فى كتابه بقوله (قال إنى جاعلك) إلى آخر الآيات ، ويكون ذلك بيانا للكلمات أو السكوت وإحالة العلم فى ذلك على الله سبحانه . وأما روى عن ابن عباس ونحوه من الصحابة ومن بعدهم

فى تعيينها ، فهو أوّلا أقوال صحابة لا تقوم بها الحجة فضلا عن أقوال من بعدهم ، وعلى تقدير أنه لامجال للاجتهاد فى ذلك ، وأن له حكم الرفع فقد اختلفوا فى التعيين اختلافا يمتنع معه العمل ببعض ماروى عنهم دون البعض الآخر بل اختلفت الروايات عن الواحد منهم كما قدمنا عن ابن عباس ، فكيف يجوز العمل بذلك ـ وبهذا تعرف ضعف قول من قال : إنه يصار إلى العموم ويقال تلك الكلمات هى جميع ماذكر هنا ، فإن هذا يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف والمتناقض وما لاتقوم به الحجة . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس (قال إنى جاعلك للناس إماما) يقتدى بدينك وهديك وسنتك (قال ومن ذريتى) إماما لغير ذريتى (قال لاينال عهدى الظالمين) أن يقتدى بدينهم وهديهم وسنتهم . وأخرج الفريابى وابن أبى حاتم عنه قال : قال الله لإبراهيم (إنى جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتى) فأبى أن يفعل ، ثم قال (لاينال عهدى الظالمين) . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : هذا عند الله يوم القيامة لاينال عهده ظالما ، فأما فى الدنيا فقد نالوا عهده فوارثوا به المسلمين وغازوهم وناكحوهم ، فلماكان يوم القيامة قصر الله عهده وكرامته على أوليائه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى تفسير الآية أنه قال : لا أجعل إماما ظالما يقتدى به . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال : يخبره أنه إن كان فى ذريته ظالم لاينال عهده ولاينبغى له أن يوليه شيئا من أمره . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه أنه قال : ليس لظالم عليك عهد فى معصية الله . وقد أخرج وكيع وابن مردويه من حديث على عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (لاينال عهدى الظالمين) قال : لاطاعة إلا فى المعروف ، وإسناده عند ابن مردويه هكذا : قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد ، حدثنا أحمد بن عبد الله ابن سعد الأسدى ، حدثنا سليم بن سعيد الدامغانى ، حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فذكره . وأخرج عبد بن حميد من حديث عمران بن حصين سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول « لاطاعة لمخلوق فى معصية الله » وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قال فى تفسير الآية : ليس للظالم عهد وإن عاهدته فانقضه . قال ابن كثير : وروى عن مجاهد وعطاء ومقاتل وابن حبان نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (مثابة للناس وأمنا) قال : يثوبون إليه ثم يرجعون . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : لايقضون منه وطرا يأتونه ثم يرجعون إلى أهليهم ثم يعودون إليه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقى عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وأمنا) قال : أمنا للناس . وأخرج البخارى وغيره من حديث أنس عن عمر بن الخطاب قال : وافقت ربى فى ثلاث ووافقنى ربى فى ثلاث ، قلت : يارسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وقلت : يارسول الله إن نساءك يدخل عليهن البرّ والفاجر ، فلو أمرتهن أن يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب ـ واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساؤه فى الغيرة ، فقلت لهنّ ـ عسى ربه إن طلقكنّ أن يبدله أزواجا خيرا منكن ـ فنزلت كذلك . وأخرجه مسلم وغيره مختصرا من حديث ابن عمر عنه . وأخرج مسلم وغيره من حديث جابر « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم رمل ثلاثة أشواط ومشى أربعا ، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ، ثم قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) » وفى مقام إبراهيم عليه السلام أحاديث كثيرة مستوفاة فى الأمهات وغيرها ، والأحاديث الصحيحة تدل على أن مقام إبراهيم هو الحجر الذى كان إبراهيم يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجدار ، أتاه إسماعيل به ليقوم فوقه ، كما فى البخارى من حديث ابن عباس ، وهو الذى كان ملصقا بجدار الكعبة . وأوّل من نقله عمر بن الخطاب كما

أخرجه عبد الرزاق والبيهقي بإسناد صحيح وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق مختلفة . وأخرج ابن أبي حاتم من حديث جابر في وصف حجّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال : لما طاف النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال له عمر : هذا مقام إبراهيم ؟ قال : نعم . وأخرج نحوه ابن مردويه .

وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَٰكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَٰتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٢٦) وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨)

قوله (عهدنا) معناه هنا : أمرنا أو أوجبنا . وقوله (أن طهرا) في موضع نصب بنزع الخافض : أي بأن طهرا قاله الكوفيون ؛ وقال سيبويه : هو بتقدير أي المفسرة : أي أن طهرا فلا موضع لها من الإعراب ، والمراد بالتطهير قيل من الأوثان ؛ وقيل من الآفات والريب ؛ وقيل من الكفار ؛ وقيل من النجاسات وطواف الجنب والحائض وكل خبيث . والظاهر أنه لايختص بنوع من هذه الأنواع ، وأن كل مايصدق عليه مسمى التطهير فهو يتناوله إما تناولا شموليا أو بدليا ، والإضافة في قوله (بيتى) للتشريف والتكريم ؛ وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق وأهل المدينة وهشام وحفص « بيتيَ » بفتح الياء ، وقرأ الآخرون بإسكانها . والطائف : الذي يطوف به ؛ وقيل الغريب الطارئ على مكة . والعاكف : المقيم : وأصل العكوف في اللغة : اللزوم والإقبال على الشيء ؛ وقيل هو المجاور دون المقيم من أهلها . والمراد بقوله (الركع السجود) المصلون ، وخص هذين الركنين بالذكر لأنهما أشرف أركان الصلاة . وقوله (وإذ قال إبراهيم) ستأتي الأحاديث الدالة على أن إبراهيم هو الذي حرّم مكة ، والأحاديث الدالة على أن الله حرّمها يوم خلق السموات والأرض والجمع بين هذه الأحاديث في هذا البحث . وقوله (بلدا آمنا) أي مكة ، والمراد : الدعاء لأهله من ذريته وغيرهم كقوله - عيشة راضية - أي راض صاحبها . وقوله (من آمن) بدل من قول أهله : أي ارزق من آمن من أهله دون من كفر . وقوله (ومن كفر) الظاهر أن هذا من كلام الله سبحانه ردّا على إبراهيم حيث طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم : أي وأرزق من كفر فأمتعه بالرزق قليلا ثم أضطره إلى عذاب النار ؛ ويحتمل أن يكون كلاما مستقلا بيانا لحال من كفر ، ويكون في حكم الإخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرطية : أي من كفر فإني أمتعه في هذه الدنيا بما يحتاجه من الرزق (ثم أضطره) بعد هذا التمتيع (إلى عذاب النار) فأخبر سبحانه أنه لاينال الكفرة من الخير إلا تمتيعهم في هذه الدنيا ، وليس لهم بعد ذلك إلا ماهو شرّ محض وهو عذاب النار ؛ وأما على قراءة من قرأ (فأمتعه) بصيغة الأمر وكذلك قوله (ثم أضطره) بصيغة الأمر فهي مبنية على أن ذلك من جملة كلام إبراهيم ، وأنه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعا للكافرين بالإمتاع قليلا ، ثم دعا عليهم بأن يضطرهم إلى عذاب النار . ومعنى (أضطره) ألزمه حتى صيره

مضطرا لذلك لايجد عنه مخلصا ، ولا منه متحوّلا . قوله (وإذ يرفع) هو حكاية لحال ماضية استحضارا لصورتها العجيبة . والقواعد : الأساس ، قاله أبوعبيدة والفراء . وقال الكسائى : هى الجدر . والمراد برفعها رفع ماهو مبنىّ فوقها لا رفعها فى نفسها فإنها لم ترتفع ، لكنها لما كانت متصلة بالبناء المرتفع فوقها صارت كأنها مرتفعة بارتفاعه ، كما يقال ارتفع البناء ، ولا يقال ارتفع أعالى البناء ولا أسافله . قوله (ربنا تقبل منا) فى محل الحال بتقدير القول : أى قائلين ربنا. وقرأ أبىّ وابن مسعود « وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ويقولان ربنا تقبل منا » . وقوله (واجعلنا مسلمين لك) أى اجعلنا ثابتين عليه أو زدنا منه ـ قيل المراد بالإسلام هنا مجموع الإيمان والأعمال . وقوله (ومن ذريتنا) أى واجعل من ذريتنا ، و « من » للتبعيض أو للتبيين . وقال ابن جرير : إنه أراد بالذرية العرب خاصة ، وكذا قال السهيلى . قال ابن عطية : وهذا ضعيف لأن دعوته ظهرت فى العرب وغيرهم من الذين آمنوا به . والأمة : الجماعة فى هذا الموضع ، وقد تطلق على الواحد ، ومنه قوله تعالى ـ إن إبراهيم كان أمة قانتا لله ـ وتطلق على الدين ومنه ـ إنا وجدنا آباءنا على أمة ـ وتطلق على الزمان ، ومنه ـ وادّكر بعد أمة ـ . وقوله (وأرنا مناسكنا) هى من الرؤية البصرية . وقرأ عمر بن عبد العزيز وقتادة وابن كثير وابن محيصن وغيرهم « أرنا » بسكون الراء ، ومنه قول الشاعر :

أرنا إداوة عبـــد الله يملؤها   من ماء زمزم إن القوم قد ظمئوا

والمناسك جمع نسك ، وأصله فى اللغة : الغسل ، يقال نسك ثوبه : إذا غسله . وهو فى الشرع اسم للعبادة ، والمراد هنا مناسك الحج ؛ وقيل مواضع الذبح ؛ وقيل جميع المتعبدات . وقوله (وتب علينا) قيل المراد بطلبهما للتوبة التثبيت ، لأنهما معصومان لاذنب لهما ؛ وقيل المراد تب على الظلمة منا .

وقد أخرج ابن جرير عن عطاء قال (وعهدنا إلى إبراهيم) أى أمرناه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (أن طهرا بيتى) قال : من الأوثان . وأخرج أيضا عن مجاهد وسعيد بن جبير مثله ، وزادوا الريب وقول الزور والرجس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : إذا كان قائما فهو من الطائفين ، وإذا كان جالسا فهو من العاكفين ، وإذا كان مصليا فهو من الركع السجود . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن الذين ينامون فى المسجد فقال : هم العاكفون . وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « إن إبراهيم حرّم مكة ، وإنى حرّمت المدينة مابين لابتيها ، فلا يصاد صيدها ولا يقطع عضاهها » كما أخرجه أحمد ومسلم والنسائى وغيرهم من حديث جابر . وقد روى هذا المعنى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من طريق جماعة من الصحابة ، منهم رافع بن خديج عند مسلم وغيره ، ومنهم أبو قتادة عند أحمد ، ومنهم أنس عند الشيخين ، ومنهم أبو هريرة عند مسلم ، ومنهم علىّ بن أبى طالب عند الطبرانى فى الأوسط ، ومنهم أسامة بن زيد عند أحمد والبخارى ، ومنهم عائشة عند البخارى . وثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « إن الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض وهى حرام إلى يوم القيامة » أخرجه البخارى تعليقا ، وابن ماجه من حديث صفية بنت شيبة . وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس . وأخرجه الشيخان وأهل السنن من حديث أبى هريرة ، وفى الباب أحاديث غير ماذكرنا ، ولا تعارض بين هذه الأحاديث ، فإن إبراهيم عليه السلام لما بلغ الناس أن الله حرّمها وأنها لم تزل حرما آمنا نسب إليه أنه حرّمها : أى أظهر للناس حكم الله فيها ، وإلى هذا الجمع ذهب ابن عطية وابن كثير . وقال ابن جرير :

إنها كانت حراما ولم يتعبد الله الخلق بذلك حتى سأله إبراهيم فحرّمها وتعبدهم بذلك انتهى . وكلا الجمعين حسن .
وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن محمد بن مسلم الطائفي قال : بلغني أنه لما دعا إبراهيم للحرم فقال (وارزق أهله من الثمرات) نقل الله الطائف من فلسطين . وأخرج نحوه ابن أبي حاتم والأزرقي عن الزهري . وأخرج نحوه أيضا الأزرقي عن بعض ولد نافع بن جبير بن مطعم . وقد أخرج الأزرقي نحوها مرفوعا من طريق محمد بن المنكدر . وأخرج أيضا عن محمد بن كعب القرظي قال : دعا إبراهيم للمؤمنين وترك الكفار ولم يدع لهم بشيء ، قال الله (ومن كفر فأمتعه) الآية . وأخرج نحوه سفيان بن عيينة عن مجاهد . وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس في قوله (من آمن منهم بالله) قال : كأنّ إبراهيم احتجرها على المؤمنين دون الناس ، فأنزل الله (ومن كفر) أيضا فأنا أرزقهم كما أرزق المؤمنين ، أخلق خلقا لا أرزقهم أمتعهم قليلا ثم أضطرهم إلى عذاب النار ، ثم قرأ ابن عباس - كلا نمد هؤلاء وهؤلاء - الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال : قال أبيّ بن كعب في قوله (ومن كفر) أن هذا من قول الربّ . وقال ابن عباس : هذا من قول إبراهيم يسأل ربه أن من كفر فأمتعه قليلا . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : القواعد أساس البيت . وأخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وغيرهم عن سعيد بن جبير قصة مطوّلة وآخرها في بناء البيت ، قال : فعند ذلك رفع إبراهيم القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان (ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (وإذ يرفع إبراهيم القواعد) قال : القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك . وقد أكثر المفسرون في تفسير هذه الآية من نقل أقوال السلف في كيفية بناء البيت ، ومن أي أحجار الأرض بني ، وفي أي زمان عرف ، ومن حجه ؟ وما ورد فيه من الأدلة الدالة على فضله أو فضل بعضه كالحجر الأسود . وفي الدرّ المنثور من ذلك مالم يكن في غيره فليرجع إليه ، وفي تفسير ابن كثير بعض من ذلك ، ولما لم يكن ماذكروه متعلقا بالتفسير لم نذكره . وأخرج ابن أبي حاتم عن سلام بن أبي مطيع في هذه الآية (ربنا واجعلنا مسلمين لك) قال : كانا مسلمين ولكن سألاه الثبات . وأخرج ابن أبي حاتم عن عبد الكريم ، قال : مخلصين . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي في قوله (ومن ذريتنا) قال : يعنيان العرب . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : قال إبراهيم ربّ أرنا مناسكنا ، فأتاه جبريل فأتى به البيت فقال : ارفع القواعد ، فرفع القواعد وأتمّ البنيان ، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به نحو منى ، فلما كان عند العقبة فإذا إبليس قائم عند الشجرة ، فقال : كبر وارمه ، فكبر ورماه ، فذهب إبليس حتى أتى الجمرة الوسطى ففعل به إبراهيم كما فعل في الأولى ، ثم كذلك في الجمرة الثالثة ، ثم أخذ جبريل بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام فقال : هذا المشعر الحرام ، ثم ذهب حتى أتى به عرفات ، قال : وقد عرفت ما أريتك ؟ قالها ثلاثا ، قال : نعم ، قال : فأذن في الناس بالحج ، قال : وكيف أؤذن ؟ قال : قل يا أيها الناس أجيبوا ربكم ثلاث مرات ، فأجاب العباد : لبيك اللهم لبيك ، فمن أجاب إبراهيم يومئذ من الخلق فهو حاجّ . وأخرج ابن جرير من طريق ابن المسيب عن عليّ قال : لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال : قد فعلت أي ربّ فأرنا مناسكنا : أبرزها لنا علمناها ، فبعث الله جبريل فحجّ به . وفي الباب آثار كثيرة عن السلف من الصحابة ومن بعدهم تتضمن أن جبريل أرى إبراهيم المناسك ، وفي أكثرها أن الشيطان تعرّض له كما تقدّم عن

مجاهد . وقد أخرج ابن خزيمة والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس نحو ذلك ، وكذلك أخرج عنه أحمد وابن أبى حاتم والبيهقى .

رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٢٩) وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢)

الضمير فى قوله (وابعث فيهم) راجع إلى الأمة المسلمة المذكورة سابقا . وقرأ أبىّ « وابعث فى آخرهم » ويحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الذرية . وقد أجاب الله لإبراهيم عليه السلام هذه الدعوة ، فبعث فى ذريته (رسولا منهم) وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقد أخبر عن نفسه بأنه دعوة إبراهيم كما سيأتى تخريج ذلك إن شاء الله ، ومراده هذه الدعوة . والرسول هو المرسل . قال ابن الأنبارى : يشبه أن يكون أصله ناقة مرسال ورسلة إذا كانت سهلة السير ماضية أمام النوق . ويقال جاء القوم أرسالا : أى بعضهم فى أثر بعض ، والمراد بالكتاب : القرآن . والمراد بالحكمة : المعرفة بالدين والفقه فى التأويل والفهم للشريعة. وقوله (يزكيهم) أى يطهرهم من الشرك وسائر المعاصى . وقيل إن المراد بالآيات ظاهر الألفاظ ، والكتاب معانيها ، والحكمة الحكم ، وهو مراد الله بالخطاب ، والعزيز الذى لايعجزه شىء قاله ابن كيسان . وقال الكسائى (العزيز) الغالب (ومن يرغب) فى موضع رفع على الابتداء ، والاستفهام للإنكار . وقوله (إلا من سفه نفسه) فى موضع الخبر ؛ وقيل هو بدل من فاعل يرغب ، والتقدير : وما يرغب عن ملة إبراهيم أحد إلا من سفه نفسه . قال الزجاج : سفه بمعنى جهل : أى جهل أمر نفسه فلم يفكر فيها . وقال أبوعبيدة : المعنى أهلك نفسه . وحكى ثعلب والمبرد أن سفه بكسر الفاء يتعدى كسفه بفتح الفاء مشدّدة . قال الأخفش (سفه نفسه) أى فعل بها من السفه ماصار به سفيها ؛ وقيل إن نفسه منتصب بنزع الخافض ؛ وقيل هو تمييز ، وهذان ضعيفان جدا ؛ وأما سفه بضم الفاء فلا يتعدى قاله المبرد وثعلب . والاصطفاء : الاختيار ، أى اخترناه فى الدنيا وجعلناه فى الآخرة من الصالحين ، فكيف يرغب عن ملته راغب . وقوله (إذ قال له) يحتمل أن يكون متعلقا بقوله (اصطفيناه) أى اخترناه وقت أمرنا له بالإسلام ، ويحتمل أن يتعلق بمحذوف هو اذكر . قال فى الكشاف : كأنه قيل اذكر ذلك الوقت ليعلم أنه المصطفى الصالح الذى لايرغب عن ملة مثله ، والضمير فى قوله (وأوصى بها) راجع إلى الملة أو إلى الكلمة : أى أسلمت لربّ العالمين . قال القرطبى : وهو أصوب لأنه أقرب مذكور : أى قولوا أسلمنا انتهى . والأوّل أرجح لأن المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لامجرد التكلم بكلمة الإسلام ، فالتوصية بذلك أليق بإبراهيم وأولى بهم . ووصى وأوصى بمعنى ، وقرئ بهما ، وفى مصحف عثمان (وأوصى) وهى قراءة أهل الشام والمدينة ، وفى مصحف عبد الله بن مسعود (ووصى) وهى قراءة الباقين (ويعقوب) معطوف على إبراهيم : أى وأوصى يعقوب بنيه كما

أوصى إبراهيم بنيه . وقرأ عمر بن فايد الأسوارى وإسماعيل بن عبد الله المكى بنصب يعقوب ، فيكون داخلا فيمن أوصاه إبراهيم ، قال القشيرى : وهوبعيد لأن يعقوب لم يدرك جدّه إبراهيم وإنما ولد بعد موته . وقوله (يابنىّ) هو بتقدير أن . وقد قرأ أبىّ وابن مسعود والضحاك بإثباتها . قال الفراء : ألغيت أن لأن التوصية كالقول ، وكل كلام رجع إلى القول جاز فيه دخول أن وجاز فيه إلغاؤها ؛ وقيل إنه على تقدير القول : أى قائلا يابنىّ . روى ذلك عن البصريين . وقوله (اصطفى لكم الدين) أى اختاره لكم ،والمراد ملته التى لايرغب عنها إلا من سفه نفسه ، وهى الملة التى جاء بها محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقوله (فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون) فيه إيجاز بليغ . والمراد الزموا الإسلام ولا تفارقوه حتى تموتوا .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (ومن يرغب عن ملة إبراهيم) قال : رغبت اليهود والنصارى عن ملته ، واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله ، تركوا ملة إبراهيم الإسلام ، وبذلك بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بملة إبراهيم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله (ولقد اصطفيناه) قال : اخترناه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ووصى بها إبراهيم بنيه) قال : وصاهم بالإسلام ، ووصى يعقوب بنيه بمثل ذلك . وأخرج الثعلبى عن فضيل بن عياض فى قوله (فلا تموتنّ إلا وأنتم مسلمون) أى محسنون بربكم الظنّ .

أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَاتَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِى قَالُوا
نَعْبُدُ إِلٰهَكَ وَإِلٰهَ آبَائِكَ إِبْرٰهِيمَ وَإِسْمٰعِيلَ وَإِسْحٰقَ إِلٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣)
تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤)
وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصٰرٰى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (١٣٥)
قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرٰهِيمَ وَإِسْمٰعِيلَ وَإِسْحٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ
وَمَا أُوتِىَ مُوسٰى وَعِيسٰى وَمَا أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ
مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ
فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ (١٣٧) صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ
عٰبِدُونَ (١٣٨) قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِى اللهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمٰلُكُمْ وَنَحْنُ
لَهُ مُخْلِصُونَ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرٰهِيمَ وَإِسْمٰعِيلَ وَإِسْحٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا
هُودًا أَوْ نَصٰرٰى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللهِ وَمَا اللهُ

بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٠) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٤١)

قوله (أم كنتم شهداء) أم هذه قيل هى المنقطعة ؛ وقيل هى المتصلة ، وفى الهمزة الإنكار المفيد للتقريع والتوبيخ ، والخطاب لليهود والنصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم وإلى بنيه أنهم على اليهودية والنصرانية ، فردّ الله ذلك عليهم وقال لهم : أشهدتم يعقوب وعلمتم بما أوصى به بنيه فتدّعون ذلك عن علم ، أم لم تشهدوا بل أنتم مفترون . والشهداء جمع شاهد ، ولم ينصرف لأن فيه ألف التأنيث التى لتأنيث الجماعة ، والعامل فى « إذ » الأولى معنى الشهادة ، وإذ الثانية بدل من الأولى ، والمراد بحضور الموت حضور مقدماته ، وإنما جاء بما دون من فى قوله (ماتعبدون) لأن المعبودات من دون الله غالبها جمادات كالأوثان والنار والشمس والكواكب . ومعنى (من بعدى) أى من بعد موتى . وقوله (إبراهيم وإسماعيل وإسحاق) عطف بيان لقوله (آبائك) وإسماعيل وإن كان عما ليعقوب لأن العرب تسمى العمّ أبا وقوله (إلها) بدل من إلهك وإن كان نكرة فذلك جائز ولاسيما بعد تخصيصه بالصفة التى هى قوله (واحدا) فإنه قد حصل المطلوب من الإبدال بهذه الصفة . وقيل إن إلها منصوب على الاختصاص ؛ وقيل إنه حال . قال ابن عطية : وهو قول حسن ، لأن الغرض الإثبات حال الوحدانية . وقرأ الحسن ويحيى بن يعمر وأبورجاء العطاردى « وإله أبيك » فقيل أراد إبراهيم وحده . ويكون قوله (وإسماعيل) عطفا على أبيك وكذلك (إسحاق) وإن كان هو أباه حقيقة وإبراهيم جدّه ، ولكن لإبراهيم مزيد خصوصية ؛ وقيل إن قوله « أبيك » جمع كما روى عن سيبويه أن أبين جمع سلامة ومثله أبون ، ومنه قول الشاعر :

فلما تبينّ أصـــواتنا بكين وقد بننا بالأبينا

وقوله (ونحن له مسلمون) جملة حالية : أى نعبده حال إسلامنا له ، وجوز الزمخشرى أن تكون اعتراضية على مايذهب إليه من جواز وقوع الجمل الاعتراضية آخر الكلام . والإشارة بقوله (تلك) إلى إبراهيم وبنيه ويعقوب وبنيه و (أمة) بدل منه وخبره (قد خلت) أو أمة خبره ، وقد خلت نعت لأمة ، وقوله (لها ماكسبت ولكم ماكسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) بيان لحال تلك الأمة وحال المخاطبين بأن لكل من الفريقين كسبه ، لاينفعه كسب غيره ولا يناله منه شىء ولا يضرّه ذنب غيره ، وفيه الردّ على من يتكل على عمل سلفه ويروّح نفسه بالأمانى الباطلة ، ومنه ماورد فى الحديث « من بطأ به عمله لم يسرع نسبه » والمراد : أنكم لاتنتفعون بحسناتهم ولا تؤاخذون بسيآتهم ولا تسألون عن أعمالهم كما لايسألون عن أعمالكم ، ومثله ـ ولا تزر وازرة وزر أخرى ـ وأن ليس للإنسان إلا ماسعى ـ . ولما ادّعت اليهود والنصارى أن الهداية بيدها والخير مقصور عليها ردّ الله ذلك عليهم بقوله (بل ملة إبراهيم) أى قل يامحمد هذه المقالة ، ونصب ملة بفعل مقدر : أى نتبع ؛ وقيل التقدير : نكون ملة إبراهيم : أى أهل ملته ؛ وقيل بل نهتدى بملة إبراهيم ، فلما حذف حرف الجر صار منصوبا . وقرأ الأعرج وابن أبى عبلة « ملة » بالرفع : أى بل الهدى ملة إبراهيم . والحنيف : المائل عن الأديان الباطلة إلى دين الحق ، وهو فى أصل اللغة : الذى تميل قدماه كل واحدة إلى أختها . قال الزجاج وهو منصوب على الحال : أى نتبع ملة إبراهيم حال كونه حنيفا . وقال علىّ بن سليمان : هو منصوب بتقدير أعنى والحال خطأ كما لايجوز جاءنى غلام هند مسرعة . وقال فى الكشاف : هو حال من المضاف إليه كقولك : رأيت وجه هند قائمة ، وقال قوم : الحنف الاستقامة ،

فسمى دينا إبراهيم حنيفا لاستقامته ، وسمى معوج الرجلين أحنف تفاؤلا بالاستقامة ، كما قيل للديغ سليم ، وللمهلكة مفازة . وقد استدل من قال بأن الحنيف فى اللغة المائل لا المستقيم بقول الشاعر :

إذا حوّل الظل العشى رأيته حنيفا وفى قرن الضحى يتنصر

أى أن الحرباء تستقبل القبلة بالعشى ، وتستقبل المشرق بالغداة ، وهى قبلة النصارى ، ومنه قول الشاعر :

والله لولا حنف فى رجله ماكان فى رجالكم من مثله

وقوله (وما كان من المشركين) فيه تعريض باليهود لقولهم ـ عزير ابن الله ـ وبالنصارى لقولهم ـ المسيح ابن الله ـ أى أن إبراهيم ماكان على هذه الحالة التى أنتم عليها من الشرك بالله فكيف تدّعون عليه أنه كان على اليهودية أو النصرانية . وقوله (قولوا آمنا بالله) خطاب للمسلمين وأمر لهم بأن يقولوا هذه المقالة ؛ وقيل إنه خطاب للكفار بأن يقولوا ذلك حتى يكونوا على الحق ، والأول أظهر . والأسباط : أولاد يعقوب وهم اثنا عشر ولدا ، ولكل واحد منهم من الأولاد جماعة ، والسبط فى بنى إسرائيل بمنزلة القبيلة فى العرب ، وسموا الأسباط من السبط وهو التتابع ، فهم جماعة متتابعون ؛ وقيل أصله من السبط بالتحريك وهو الشجر : أى هم فى الكثرة بمنزلة الشجر ؛ وقيل الأسباط حفدة يعقوب : أى أولاد أولاده لا أولاده ، لأن الكثرة إنما كانت فيهم دون أولاد يعقوب فى نفسه ، فهم أفراد لا أسباط . وقوله (لا نفرّق بين أحد منهم) قال الفراء : معناه لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعضهم كما فعلت اليهود والنصارى . قال فى الكشاف : وأحد فى معنى الجماعة ، ولذلك صح دخول بين عليه . وقوله (فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به) هذا الخطاب للمسلمين أيضا : أى فإن آمن أهل الكتاب وغيرهم بمثل ما آمنتم به من جميع كتب الله ورسله ولم يفرّقوا بين أحد منهم فقد اهتدوا ، وعلى هذا فمثل زائدة كقوله ـ ليس كمثله شىء ـ وقول الشاعر : * فصيروا مثل كعصف مأكول * وقيل إن المماثلة وقعت بين الإيمانين : أى فإن آمنوا بمثل إيمانكم . وقال فى الكشاف : إنه من باب التبكيت لأن دين الحق واحد لا مثل له وهو دين الإسلام ، قال : أى فإن حصلوا دينا آخر مثل دينكم مساويا له فى الصحة والسداد فقد اهتدوا ؛ وقيل إن الباء زائدة مؤكدة ؛ وقيل إنها للاستعانة . والشقاق أصله من الشق وهو الجانب ، كأنّ كل واحد من الفريقين فى جانب غير الجانب الذى فيه الآخر ؛ وقيل إنه مأخوذ من فعل ما يشقّ ويصعب ، فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه ، ويصح حمل الآية على كل واحد من المعنيين ، وكذلك قول الشاعر :

وإلا فاعلموا أنا وأنتم بغاة مابقينا فى شقاق

وقول الآخر : إلى كم تقبل العلماء قسرا وتفخر بالشقاق وبالنفاق

وقوله (فسيكفيهم الله) وعد من الله تعالى لنبيه أنه سيكفيه من عانده وخالفه من المتولين ، وقد أنجز له وعده بما أنزله من بأسه بقريظة والنضير وبنى قينقاع . وقوله (صبغة الله) قال الأخفش وغيره : أى دين الله ، قال : وهى منتصبة على البدل من ملة . وقال الكسائى : هى منصوبة على تقدير اتبعوا ، أو على الإغراء : أى الزموا ، ورجح الزجاج الانتصاب على البدل من ملة ، كما قاله الفراء . وقال فى الكشاف : إنها مصدر مؤكد منتصب عن قوله (آمنا بالله) كما انتصب ـ وعد الله ـ عما تقدّمه ، وهى فعلة من صبغ كالجلسة من جلس ، وهى الحالة التى يقع عليها الصبغ ، والمعنى تطهير الله لأن الإيمان تطهير النفوس انتهى ، وبه قال سيبويه : أى كونه مصدرا

موّكدا . وقد ذكر المفسرون أن أصل ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى الماء ، وهو الذى يسمونه المعمودية ويجعلون ذلك تطهيرا لهم ، فإذا فعلوا ذلك قالوا الآن صار نصرانيا حقا ، فردّ الله عليهم بقوله (صبغة الله) أى الإسلام ، وسماه صبغة استعارة ، ومنه قول بعض شعراء همدان :

وكل أناس لهم صـــبغة　　　وصبغة همدان خير الصبغ
صبغنا على ذاك أولادنا　　　فأكرم بصبغتنا فى الصبغ

وقيل إن الصبغة الاغتسال لمن أراد الدخول فى الإسلام بدلا من معمودية النصارى ، ذكره الماوردى. وقال الجوهرى : صبغة الله دينه وهو يؤيد ماتقدم عن الفراء ؛ وقيل الصبغة الختان . وقوله (قل أتحاجوننا فى الله) أى أتجادلوننا فى الله : أى فى دينه والقرب منه والحظوة عنده ، وذلك كقولهم ـ نحن أبناء الله وأحباؤه ـ وقرأ ابن محيصن « أتحاجونا » بالإدغام لاجتماع المثلين . وقوله (وهو ربنا وربكم) أى نشترك نحن وأنتم فى ربوبيته لنا وعبوديتنا له ، فكيف تدّعون أنكم أولى به منا وتحاجوننا فى ذلك . وقوله (لنا أعمالنا ولكم أعمالكم) أى لنا أعمال ولكم أعمال فلستم بأولى بالله منا ، وهومثل قوله تعالى ـ فقل لى عملى ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا برىء مما تعملون ـ . وقوله (ونحن له مخلصون) أى نحن أهل الإخلاص للعبادة دونكم ، وهو المعيار الذى يكون بهالتفاضل والخصلة التى يكون صاحبها أولى بالله سبحانه من غيره ، فكيف تدّعون لأنفسكم مانحن أولى به منكم وأحق ؟ وفيه توبيخ لهم وقطع لما جاءوا به من المجادلة والمناظرة . وقوله (أم يقولون) قرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص « تقولون » بالتاء الفوقية ، وعلى هذه القراءة تكون أم هاهنامعادلة للهمزة فى قوله (أتحاجوننا) أى أتحاجوننا فى الله أم تقولون إن هؤلاء الأنبياء على دينكم ؛ وعلى قراءة الياء التحتية تكون أم منقطعة : أى بل يقولون . وقوله (قل أنتم أعلم أم الله) فيه تقريع وتوبيخ : أى أن الله أخبرنا بأنهم لم يكونوا هودا ولا نصارى وأنتم تدّعون أنهم كانوا هودا أو نصارى فهل أنتم أعلم أم الله سبحانه . وقوله (ومن أظلم) استفهام : أى لا أحد أظلم (ممن كتم شهادة عنده من الله) يحتمل أن يريد بذلك الذمّ لأهل الكتاب بأنهم يعلمون أن هؤلاء الأنبياء ماكانوا هودا ولا نصارى ، بل كانوا على الملة الإسلامية ، فظلموا أنفسهم بكتمهم لهذه الشهادة بل بادّعائهم لما هو مخالف لها ، وهو أشدّ فى الذنب ممن اقتصر على مجرد الكتم الذى لا أحد أظلم منه ؛ ويحتمل أن المراد أن المسلمين لو كتموا هذه الشهادة لم يكن أحد أظلم منهم ، ويكون المراد بذلك التعريض بأهل الكتاب ؛ وقيل المراد هنا ماكتموه من صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وفى قوله (وما الله بغافل عما تعملون) وعيد شديد ، وتهديد ليس عليه مزيد ، وإعلام بأن الله سبحانه لايترك عقوبتهم على هذا الظلم القبيح والذنب الفظيع ، وكرّر قوله سبحانه (تلك أمة قد خلت) إلى آخر الآية لتضمنها معنى التهديد والتخويف الذى هو المقصود فى هذا المقام .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (أم كنتم شهداء) يعنى أهل الكتاب . وأخرج أيضا عن الحسن فى قوله (أم كنتم شهداء) قال : يقول لم يشهد اليهود ولا النصارى ولا أحد من الناس يعقوب إذ أخذ على بنيه الميثاق إذ حضره الموت أن لاتعبدوا إلا الله ، فأقرّوا بذلك وشهد عليهم أن قد أقرّوا بعبادتهم أنهم مسلمون . وأخرج عن ابن عباس أنه كان يقول : الجدّ أب ويتلو الآية . وأخرج أيضا عن أبى العالية فى الآية قال : سمى العمّ أبا . وأخرج أيضا نحوه عن محمد بن كعب . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : قال عبد الله بن صوريا الأعور للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : ما الهدى إلا مانحن عليه فاتبعنا

يامحمد تهتد ، وقالت النصارى مثل ذلك ، فأنزل الله فيهم (وقالوا كونوا هودا) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (حنيفا) قال : متبعا . وأخرجا أيضا عن ابن عباس في قوله (حنيفا) قال : حاجا . وأخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب قال : الحنيف المستقيم . وأخرج أيضا عن خصيف قال : الحنيف المخلص . وأخرج أيضا عن أبي قلابة قال : الحنيف الذي يؤمن بالرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم . وأخرج أحمد عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « بعثت بالحنيفية السمحة » . وأخرج أحمد أيضا والبخاري في الأدب المفرد وابن المنذر عن ابن عباس قال « قيل يارسول الله أيّ الأديان أحب إلى الله؟ قال : الحنيفية السمحة » . وأخرج الحاكم في تاريخه وابن عساكر من حديث أسعد بن عبد الله بن مالك الخزاعي مرفوعا مثله . وأخرج أحمد ومسلم وأبوداود والنسائي عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما الآية التي في البقرة (قولوا آمنا بالله) كلها وفي الآخرة ـ آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون ـ . وأخرج البخاري من حديث أبي هريرة قال : كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الاسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله » الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الأسباط بنو يعقوب كانوا اثني عشر رجلا كل واحد منهم ولد أمة من الناس . وروى نحوه ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي ، وحكاه ابن كثير في تفسيره عن أبي العالية والربيع وقتادة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس قال : لا تقولوا فإن آمنوا بمثل ماآمنتم به فإن الله لامثل له ، ولكن قولوا فإن آمنوا بالذي آمنتم به وأخرج ابن أبي داود في المصاحف والخطيب في تاريخه عن أبي جمرة قال : كان ابن عباس يقرأ (فإن آمنوا بالذي آمنتم به) وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله (فإنما هم في شقاق) قال فراق . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (صبغة الله) قال : دين الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : فطرة الله التي فطر الناس عليها . وأخرج ابن مردويه والضياء في المختارة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن بني إسرائيل قالوا : ياموسى هل يصبغ ربك ؟ فقال : اتقوا الله ، فناداه ربه : ياموسى سألوك هل يصبغ ربك فقل نعم أنا أصبغ الألوان الأحمر والأبيض والأسود والألوان كلها في صبغتي » وأنزل الله على نبيه (صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة) . وأخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس موقوفا . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال : إن اليهود تصبغ أبناءها يهودا ، والنصارى تصبغ أبناءها نصارى وإن صبغة الله الإسلام ولاصبغة أحسن من صبغة الإسلام ولا أطهر وهو دين الله الذي بعث به نوحا ومن كان بعده من الأنبياء . وأخرج ابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن عباس في قوله (صبغة الله) قال : البياض . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (أتحاجوننا) قال : أتخاصموننا . وأخرج ابن جرير عنه قال : أتجادلوننا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله (ومن أظلم ممن كتم شهادة) الآية قال أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام وهم يعلمون أنه دين الله ، واتخذوا اليهودية والنصرانية ، وكتموا محمدا وهم يعلمون أنه رسول الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج ابن جرير عن قتادة والربيع في قوله (تلك أمة قد خلت) قال يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط

سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَاءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّيهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ

وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ (١٤٣)

قوله (سيقول) هذا إخبار من الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وللمؤمنين بأن السفهاء من اليهود والمنافقين سيقولون هذه المقالة عند أن تتحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة. وقيل إن (سيقول) بمعنى قال، وإنما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل للدلالة على استدامته واستمرار عليه وقيل إن الإخبار بهذا الخبر كان قبل التحول إلى الكعبة، وأن فائدة ذلك أن الاخبار بالمكروه إذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهوينا لصدمته وتخفيفا لروعته وكسرا لسورته. والسفهاء جمع سفيه، وهو الكذاب البهات المعتمد خلاف مايعلم، كذا قال بعض أهل اللغة. وقال فى الكشاف: هم خفاف الأحلام، ومثله فى القاموس. وقد تقدّم فى تفسير قوله (إلا من سفه نفسه) ماينبغى الرجوع إليه، ومعنى (ماولاهم) ماصرفهم (عن قبلتهم التى كانوا عليها) وهى بيت المقدس، فردّ الله عليهم بقوله (قل لله المشرق والمغرب) فله أن يأمر بالتوجه إلى أىّ جهة شاء. وفى قوله (يهدى من يشاء) إشعار بأن تحويل القبلة إلى الكعبة من الهداية للنبى صلى الله عليه وآله وسلم ولأهل ملته إلى الصراط المستقيم. وقوله (وكذلك جعلناكم) أى مثل ذلك الجعل جعلناكم؛ قيل معناه: وكما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمة وسطا. والوسط الخيار أو العدل، والآية محتملة للأمرين، ومما يحتملهما قول زهير:

هم وسط ترضى الأنام بحكمهم ... إذا نزلت إحدى الليالى بمعظم

ومثله قول الآخر: أنتم أوسط حىّ علموا ... بصغير الأمر أو إحدى الكبر

وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم تفسير الوسط هنا بالعدل كما سيأتى، فوجب الرجوع إلى ذلك ومنه قول الراجز:

لا تذهبن فى الأمور مفرطا * لا تسألنّ إن سألت شططا * وكن من الناس جميعا وسطا

ولما كان الوسط مجانبا للغلو والتقصير كان محمودا: أى هذه الأمة لم تغل غلوّ النصارى فى عيسى ولا قصروا تقصير اليهود فى أنبيائهم، ويقال فلان أوسط قومه وواسطتهم: أى خيارهم. وقوله (لتكونوا شهداء على الناس) أى يوم القيامة تشهدون للأنبياء على أممهم أنهم قد بلغوهم ماأمرهم الله بتبليغه إليهم، ويكون الرسول شهيدا على أمته بأنهم قد فعلوا ماأمر بتبليغه إليهم، ومثله قوله تعالى ـ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ـ؛ قيل إن قوله (عليكم) يعنى لكم: أى يشهد لهم بالإيمان؛ وقيل معناه: يشهد عليكم بالتبليغ لكم. قال فى الكشاف: لما كان الشهيد كالرقيب والمهيمن على المشهود له جىء بكلمة الاستعلاء، ومنه قوله تعالى ـ والله على كل شىء شهيد ـ كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد ـ انتهى. وقالت طائفة: معنى الآية يشهد بعضكم على بعض بعد الموت؛ وقيل المراد لتكونوا شهداء على الناس فى الدنيا فيما لايصح إلا بشهادة العدول،

وسيأتى من المرفوع مايبين معنى الآية إن شاء الله ؛ وإنما أخر لفظ « على» فى شهادة الأمة على الناس ، وقدّمها فى شهادة الرسول عليهم ، لأن الغرض كما قال صاحب الكشاف فى الأوّل : إثبات شهادتهم على الأمم ، وفى الآخر اختصاصهم بكون الرسول شهيدا عليهم. وقوله (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) قيل المراد بهذه القبلة هى بيت المقدس : أى ماجعلناها إلا لنعلم المتبع والمنقلب ، ويؤيدهذا قوله (كنت عليها) إذاكان نزول هذه الآية بعد صرف القبلة إلى الكعبة ؛ وقيل المراد الكعبة : أى ماجعلنا القبلةالتى أنت عليها الآن بعد أن كانت إلى بيت المقدس إلا لذلك الغرض ، ويكون (كنت) بمعنى الحال ؛ وقيل المراد بذلك القبلة التى كان عليها قبل استقبال بيت المقدس فإنه كان يستقبل فى مكة الكعبة ، ثم لما هاجر توجه إلى بيت المقدس تألفا لليهود ثم صرف إلى الكعبة . وقوله (إلا لنعلم) قيل المراد بالعلم هنا الرؤية ؛ وقيل المراد إلا لتعلموا أنا نعلم بأن المنافقين كانوا فى شك ؛ وقيل ليعلم النبى ؛ وقيل المراد لنعلم ذلك موجودا حاصلا ، وهكذا ما ورد معللا بعلم الله سبحانه لابدّ أن يؤول بمثل هذا كقوله ـ وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء ـ . وقوله(وإن كانت لكبيرة) أى ما كانت إلا كبيرة ، كما قاله الفراء فى أن وإن أنهما بمعنى ما وإلا . وقال البصريون : هى الثقيلة خففت ، والضمير فى كانت راجع إلى مايدل عليه قوله (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) من التحويلة أو التولية أو الجعلة أو الردّة ، ذكر معنى ذلك الأخفش ولا مانع من أن يرجع الضمير إلى القبلة المذكورة : أى وإن كانت القبلة المتصفة بأنك كنت عليها لكبيرة إلا على الذين هداهم الله للإيمان ، فانشرحت صدورهم لتصديقك ، وقبلت ماجئت به عقولهم ، وهذا الاستثناء مفرّغ لأن ماقبله فى قوّة النفى : أى أنها لاتخفّ ولا تسهل إلا على الذين هدى الله . وقوله (وماكان الله ليضيع إيمانكم) قال القرطبى : اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلى إلى بيت المقدس ، ثم قال : فسمى الصلاة إيمانا لاجتماعها على نية وقول وعمل ؛ وقيل المراد ثبات المؤمنين على الإيمان عند تحويل القبلة ، وعدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم . والأول يتعين القول به ، والمصير إليه لما سيأتى من تفسيره صلى الله عليه وآله وسلم للآية بذلك . والرءوف كثير الرأفة ، وهى أشدّ من الرحمة . قال أبو عمرو بن العلاء : الرأفة أكبر من الرحمة والمعنى متقارب . وقرأ أبوجعفر بن يزيد بن القعقاع « لروف » بغير همز ، وهى لغة بنى أسد ، ومنه قول الوليد بن عتبة :

وشر الغالبين فلا تكنه يقاتل عمه الروف الرحيم اهـ

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن البراء أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان أوّل مانزل المدينة نزل على أخواله من الأنصار ، وأنه صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأن أوّل صلاة صلاها العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلى معه فمرّ على أهل المسجد وهم راكعون فقال : أشهد بالله لقد صليت مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم قبل الكعبة ، فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلى قبل بيت المقدس وأهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك وكان الذى مات على القبلة قبل أن تحوّل قبل البيت رجال ، وقتلوا فلم ندر مايقول فيهم ، فأنزل الله (وماكان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم) وله طرق أخر وألفاظ متقاربة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس قال إن أوّل مانسخ فى القرآن القبلة. وأخرج ابن أبى شيبة وأبو داود فى ناسخه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلى بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه ، وبعد ماتحوّل إلى المدينة ستة عشر شهرا ، ثم صرفه الله إلى الكعبة . وفى الباب أحاديث كثيرة بمضمون ماتقدّم ، وكذلك وردت أحاديث فى الوقت الذى نزل فيه استقبال القبلة ، وفى كيفية استدارة المصلين لما بلغهم

ذلك ، وقدكانوا فى الصلاة فلا نطوّل بذكرها . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والنسائى والترمذى وصححه وابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان والاسماعيلى فى صحيحه والحاكم وصححه عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) قال : : عدلا . وأخرج ابن جرير عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج أحمد والبخارى والترمذى والنسائى وغيرهم عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « يدعى نوح يوم القيامة ، فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول نعم ، فيدعى قومه فيقال لهم : هل بلغكم ؟ فيقولون : ماأتانا من نذير ، وماأتانا من أحد ، فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته » فذلك قوله (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) قال : والوسط العدل ، فتدعون فتشهدون له بالبلاغ وأشهد عليكم . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والنسائى وابن ماجه عن أبى سعيد نحوه. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن جابر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « أنا وأمتى يوم القيامة على كوم مشرفين على الخلائق ، مامن الناس أحد إلا ودّ أنه منا ، ومامن نبى كذبه قومه إلا ونحن نشهد أنه بلغ رسالة ربه » . وأخرج ابن جرير عن أبى سعيد فى قوله(وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس) بأن الرسل قد بلغوا (ويكون الرسول عليكم شهيدا) بما عملتم ، وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس قال مرّوا بجنازة فأثنى عليها خيرا ، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : « وجبت وجبت وجبت ، ومرّوا بجنازة فأثنى عليها شرا ، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : وجبت وجبت وجبت فسأله عمر فقال : من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ، ومن أثنيتم عليه شرّا وجبت له النار ، أنتم شهداء الله فى الأرض ، أنتم شهداء الله فى الأرض ، أنتم شهداء الله فى الأرض » زاد الحكيم الترمذى ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) الآية وفى الباب أحاديث منها عن جابر مرفوعا عند ابن المنذر والحاكم وصححه ، ومنها عن عمر مرفوعا عند ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى والترمذى والنسائى ، ومنها عن أبى زهير الثقفى مرفوعا عند أحمد وابن ماجه والطبرانى والدارقطنى فى الإفراد والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى السنن ، ومنها عن أبى هريرة مرفوعا عند ابن جرير وابن أبى حاتم ، ومنها عن سلمة بن الأكوع مرفوعا عند ابن أبى شيبة وابن جرير والطبرانى . وأخرج ابن جرير عن عطاء فى قوله تعالى (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) قال : يعنى بيت المقدس (إلا لنعلم) قال نبتليهم لنعلم من يسلم لأمره . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (إلا لنعلم) قال لنميز أهل اليقين من أهل الشك (وإن كانت لكبيرة) يعنى تحويلها على أهل الشرك والريب . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : بلغنى أن ناسا ممن أسلم رجعوا فقالوا مرة هاهنا ومرة هاهنا . وأخرج أحمد وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : لما وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى القبلة ، قالوا : يارسول الله فكيف بالذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس فأنزل الله (وماكان الله ليضيع إيمانكم) . وقد تقدّم حديث البراء . وفى الباب أحاديث كثيرة ، وآثار عن السلف .

قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٤٤) وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ

آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ (١٤٥) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٤٦) الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (١٤٧)

قوله (قد نرى تقلب وجهك) قال القرطبي فى تفسيره : قال العلماء : هذه الآية مقدّمة فى النزول على قوله (سيقول السفهاء) ، ومعنى (قد) تكثير الرؤية ، كما قاله صاحب الكشاف ، ومعنى (تقلب وجهك) تحوّل وجهك إلى السماء ، قاله قطرب . وقال الزجاج : تقلب عينيك فى النظر إلى السماء ، والمعنى متقارب . وقوله (فلنه لينك) هو إما من الولاية : أى فلنعطينك ذلك . أو من التولى : أى فلنجعلنك متوليا إلى جهة ، وهذا أولى لقوله (فول وجهك شطر المسجد الحرام) . والمراد بالشطر هنا : الناحية والجهة ، وهو منتصب على الظرفية ومنه قول الشاعر :

أقـــول لأم زنباع أقيمـــى صدور العيس شطر بنى تميـــم

ومنه أيضا قول الآخر :

ألا من مبلغ عمرا رســـولا وما تغنى الرسالة شطر عمـــرو

وقد يراد بالشطر النصف ، ومنه «الوضوء شطر الإيمان» ، ومنه قول عنترة :

إنى امرؤ من خير عبس منصبا شطرى وأحمى سائرى بالمنصل

قال ذلك لأن أباه من سادات عبس وأمه أمة ، ويرد بمعنى البعض مطلقا . ولا خلاف أن المراد بشطر المسجد هنا الكعبة . وقد حكى القرطبي الإجماع على أن استقبال عين الكعبة فرض على المعاين ، وعلى أن غير المعاين يستقبل الناحية ، ويستدل على ذلك بما يمكنه الاستدلال به ، والضمير فى قوله (أنه الحق) راجع إلى مايدل عليه الكلام من التحوّل إلى جهة الكعبة ، وعلم أهل الكتاب بذلك إما لكونه قد بلغهم عن أنبيائهم أو وجدوا فى كتب الله المنزلة عليهم أن هذا النبيّ يستقبل الكعبة ، أو لكونهم قد علموا من كتبهم أو أنبيائهم أن النسخ سيكون فى هذه الشريعة فيكون ذلك موجبا عليهم الدخول فى الإسلام ومتابعة النبى صلى الله عليه وآله وسلم . قوله (وما الله بغافل عما يعملون) قد تقدّم معناه . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى تعملون بالمثناة الفوقية على مخاطبة أهل الكتاب أو أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وقرأ الباقون بالياء التحتية . وقوله (ولئن أتيت) هذه اللام هى موطئة للقسم ، والتقدير : والله لئن أتيت . وقوله (ماتبعوا) جواب القسم المقدّر قال الأخفش والفراء : أجيب لئن بجواب لو لأن المعنى : ولو أتيت ، ومثله قوله تعالى ـ ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفرا لظلوا ـ أى ولو أرسلنا ، وإنما قالا هكذا لأن لئن هى ضد لو ، وذلك أن الأولى تطلب فى جوابها المضيّ والوقوع ولئن تطلب فى جوابها الاستقبال . وقال سيبويه : إن معنى لئن يخالف معنى لو فلا تدخل إحداهما على الأخرى ، فالمعنى : ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لايتبعون قبلتك . قال سيبويه : ومعنى ـ ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفرّا ـ ليظللن انتهى . وفى هذه الآية مبالغة عظيمة وهى متضمنة للتسلية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وترويح خاطره لأن هؤلاء لاتؤثر فيهم كل آية ، ولايرجعون إلى الحق وإن جاءهم بكل برهان فضلا عن برهان واحد وذلك أنهم لم يتركوا اتباع الحق

لدليل عندهم أو لشبهة طرأت عليهم ، حتى يوازنوا بين ما عندهم وماجاء به الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويقلعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق ، بل كان تركهم للحق تمرداً وعنادا مع علمهم بأنهم ليسوا على شيء ، ومن كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان أبدا . وقوله (وما أنت بتابع قبلتهم) هذا الإخبار ممكن أن يكون بمعنى النهي من الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم : أى لاتتبع يامحمد قبلتهم ويمكن أن يكون على ظاهره دفعا لأطماع أهل الكتاب ، وقطعا لما يرجونه من رجوعه صلى الله عليه وآله وسلم إلى القبلة التي كان عليها . وقوله (وما بعضهم بتابع قبلة بعض) فيه إخبار بأن اليهود والنصارى مع حرصهم على متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما عندهم مختلفون فى دينهم حتى فى هذا الحكم الخاص الذى قصه الله سبحانه على رسوله ، فإن بعضهم لايتابع الآخر فى استقبال قبلته . قال فى الكشاف : وذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل مطلع الشمس انتهى . وقوله (ولئن اتبعت أهواءهم) إلى آخر الآية ، فيه من التهديد العظيم والزجر البليغ ماتقشعر له الجلود وترجف منه الأفئدة ، وإذاكان الميل إلى أهوية المخالفين لهذه الشريعة الغراء والملة الشريفة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى هو سيد ولد آدم يوجب عليه أن يكون وحاشاه من الظالمين ، فما ظنك بغيره من أمته ، وقد صان الله هذه الفرقة الإسلامية بعد ثبوت قدم الإسلام وارتفاع مناره عن أن يميلوا إلى شيء من هوى أهل الكتاب ، ولم تبق إلا دسيسة شيطانية ووسيلة طاغوتية ، وهى ميل بعض من تحمل حجج الله إلى هوى بعض طوائف المبتدعة ، لما يرجوه من الحطام العاجل من أيديهم أو الجاه لديهم إن كان لهم فى الناس دولة ، أو كانوا من ذوى الصولة ، وهذا الميل ليس بدون ذلك الميل ، بل اتباع أهوية المبتدعة تشبه اتباع أهوية أهل الكتاب ، كما يشبه الماء الماء ، والبيضة البيضة ، والتمرة التمرة ؛ وقد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشد على هذه الملة من مفسدة اتباع أهوية أهل الملل ، فإن المبتدعة ينتمون إلى الإسلام ، ويظهرون للناس أنهم ينصرون الدين ويتبعون أحسنه ، وهم على العكس من ذلك والضد لما هنالك ، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى أهويتهم من بدعة إلى بدعة ويدفعونه من شنعة إلى شنعة ، حتى يسلخوه من الدين ويخرجوه منه ، وهو يظن أنه منه فى الصميم ، وأن الصراط الذى هو عليه هو الصراط المستقيم ، هذا إن كان فى عداد المقصرين ، ومن جملة الجاهلين ؛ وإن كان من أهل العلم والفهم المميزين بين الحق والباطل كان فى اتباعه لأهويتهم ممن أضله الله على علم وختم على قلبه ، وصار نقمة على عباد الله ومصيبة صبها الله على المقصرين ، لأنهم يعتقدون أنه فى علمه وفهمه لايميل إلا إلى حق ، ولا يتبع إلا الصواب ، فيضلون بضلاله ، فيكون عليه إثمه وإثم من اقتدى به إلى يوم القيامة ، نسأل الله اللطف والسلامة والهداية وقوله (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه) قيل الضمير لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم : أى يعرفون نبوته . روى ذلك عن مجاهد وقتادة وطائفة من أهل العلم ؛ وقيل يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة بالطريق التى قدمنا ذكرها ، وبه قال جماعة من المفسرين ، ورجح صاحب الكشاف الأول . وعندى أن الراجح الآخر كما يدل عليه السياق الذى سيقت له هذه الآيات . وقوله (ليكتمون الحق) هو عند أهل القول الأول نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وعند أهل القول الثانى استقبال الكعبة . وقوله (الحق من ربك) يحتمل أن يكون المراد به الحق الأول ، ويحتمل أن يراد به جنس الحق على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ وخبره قوله « من ربك » أى الحق هو الذى من ربك لامن غيره . وقرأ على بن أبى طالب الحق بالنصب على أنه بدل من الأول أو منصوب على الإغراء أى الزم الحق . وقوله (فلا تكونن من الممترين) خطاب للنبى صلى الله عليه وآله وسلم

والامتراء : الشك ، نهاه الله سبحانه عن الشك فى كونه الحق من ربه ، أو فى كون كتمانهم الحق مع علمهم ، وعلى الأول هو تعريض للأمة : أى لايكن أحد من أمته من الممترين ، لأنه صلى الله عليه وآله وسلم لايشك فى كون ذلك هو الحق من الله سبحانه .

وقد أخرج ابن ماجه عن البراء قال : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا ، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا صلى إلى بيت المقدس أكثر تقليب وجهه فى السماء ، وعلم الله من قلب نبيه أنه يهوى الكعبة فصعد جبريل فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والأرض ينظر ما يأتيه به ، فأنزل الله (قد نرى تقلب وجهك فى السماء) الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ياجبريل كيف حالنا فى صلاتنا إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله (وماكان الله ليضيع إيمانكم) . وأخرجه الطبرانى من حديث معاذ مختصرا لكنه قال : سبعة عشر شهرا . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى فى الكبير والحاكم وصححه عن عبد الله بن عمرو فى قوله تعالى (فلنولينك قبلة ترضاها) قال : قبلة إبراهيم نحو الميزاب . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن أبى حاتم عن البراء فى قوله (فول وجهك شطر المسجد الحرام) قال : قبله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن على مثله . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير والبيهقى عن ابن عباس قال (شطره) نحوه. وأخرج البيهقى عن مجاهد مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن أبى العالية قال (شطر المسجد الحرام) تلقاءه وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : البيت كله قبلة وقبلة البيت الباب . وأخرج البيهقى فى سننه عنه مرفوعا قال : البيت قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة لأهل الأرض فى مشارقها ومغاربها من أمتى وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (وإن الذين أوتوا الكتاب) قال : أنزل ذلك فى اليهود. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ليعلمون أنه الحق) قال : يعنى بذلك القبلة . وأخرج أبوداود فى ناسخه وابن جرير عن أبى العالية نحوه . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (ومابعضهم بتابع قبلة بعض) يقول : مااليهود بتابعى قبلة النصارى ، ولا النصارى بتابعى قبلة اليهود . وأخرج عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (الذين آتيناهم الكتاب) قال : اليهود والنصارى (يعرفونه) قال : يعرفون رسول الله فى كتابهم (كما يعرفون أبناءهم) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عنه فى قوله (يعرفونه) أى يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) قال : يكتمون محمدا وهم يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير عن أبى العالية قال : قال الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم (الحق من ربك فلا تكونن من الممترين) يقول : لاتكونن فى شك يامحمد أن الكعبة هى قبلتك ، وكانت قبلة الأنبياء من قبلك.

وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٤٨) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ

شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٠) كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَالَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٥١) فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ (١٥٢) .

قوله (ولكل) بحذف المضاف إليه لدلالة التنوين عليه: أى لكل أهل دين وجهة، والوجهة فعلة من المواجهة وفى معناها الجهة والوجه، والمراد القبلة: أى أنهم لايتبعون قبلتك وأنت لاتتبع قبلتهم (ولكل وجهة) إما بحق وإما بباطل، والضمير فى قوله (هو موليها) راجع إلى لفظ كل. والهاء فى قوله (موليها) هى المفعول الأول، والمفعول الثانى محذوف: أى موليها وجهه. والمعنى: أن لكل صاحب ملة قبلة صاحب القبلة موليها وجهه، أو لكل منكم ياأمة محمد قبلة يصلى إليها من شرق أوغرب أو جنوب أو شمال إذا كان الخطاب للمسلمين - ويحتمل أن يكون الضمير لله سبحانه وإن لم يجر له ذكر، إذ هو معلوم أن الله فاعل ذلك، والمعنى: أن لكل صاحب ملة قبلة الله موليها إياه. وحكى الطبرى أن قوما قرءوا «ولكل وجهة» بالإضافة، ونسب هذه القراءة أبوعمرو الدانى إلى ابن عباس. قال فى الكشاف: والمعنى وكل وجهة الله موليها فزيدت اللام لتقدم المفعول كقولك لزيد ضربت ولزيد أبوه ضاربه انتهى. وقرأ ابن عباس وابن عامر «مولاها» على مالم يسم فاعله. قال الزجاج: والضمير على هذه القراءة لواحد: أى ولكل واحد من الناس قبلة الواحد مولاها: أى مصروف إليها. وقوله (فاستبقوا الخيرات) أى إلى الخيرات على الحذف والإيصال: أى بادروا إلى ما أمركم الله من استقبال البيت الحرام كما يفيده السياق وإن كان ظاهره الأمر بالاستباق إلى كل مايصدق عليه أنه خير كما يفيده العموم المستفاد من تعريف الخيرات، والمراد من الاستباق إلى الاستقبال: الاستباق إلى الصلاة فى أول وقتها. ومعنى قوله (أينما تكونوا يأت بكم الله) أى فى أى جهة من الجهات المختلفة تكونوا يأت بكم الله للجزاء يوم القيامة أو يجمعكم جميعا، ويجعل صلاتكم فى الجهات المختلفة كأنها إلى جهة واحدة، وقوله (ومن حيث خرجت) كرر سبحانه هذا لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة، وللاهتمام به، لأن موقع التحويل كان معتنى به فى نفوسهم؛ وقيل وجه التكرير أن النسخ من مظان الفتنة ومواطن الشبهة، فإذا سمعوه مرة بعد أخرى ثبتوا واندفع مايختلج فى صدورهم؛ وقيل إنه كرر هذا الحكم لتعدد علله، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل: الأولى ابتغاء مرضاته، والثانية جرى العادة الإلهية أن يولى كل أهل ملة وصاحب دعوة جهة يستقل بها والثالثة دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها؛ وقيل أراد بالأول: ول وجهك شطر الكعبة إذا صليت تلقاءها، ثم قال: وحيثما كنتم معاشر المسلمين فى سائر المساجد بالمدينة وغيرها فولوا وجوهكم شطره؛ ثم قال (ومن حيث خرجت) يعنى وجوب الاستقبال فى الأسفار فكان هذا أمرا بالتوجه إلى الكعبة فى جميع المواطن من نواحى الأرض. وقوله (لئلا يكون للناس عليكم حجة) قيل معناه: لئلا يكون لليهود عليكم حجة إلا للمعاندين منهم القائلين ماترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قومه

فعلى هذا المراد بالذين ظلموا : المعاندون من أهل الكتاب ؛ وقيل هم مشركو العرب ، وحجتهم قولهم : راجعت قبلتنا ؛ وقيل معناه : لئلا يكون للناس عليكم حجة لئلا يقولوا لكم قد أمرتم باستقبال الكعبة ولستم ترونها . وقال أبو عبيدة : إنّ إلاهاهنا بمعنى الواو : أى والذين ظلموا فهو استثناء بمعنى الواو ، ومنه قول الشاعر :

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إلا دار مروانا

كأنه قال : إلا دار الخليفة ودار مروان ؛ وأبطل الزجاج هذا القول وقال : إنه استثناء منقطع : أى لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحتجون ، ومعناه : إلا من ظلم باحتجاجه فيما قد وضح له كما تقول مالك علىّ حجة إلا أن تظلمنى : أى مالك علىّ حجة البتة ولكنك تظلمنى ؛ وسمى ظلمه حجة لأن المحتجّ بها سماه حجة وإن كانت داحضة . وقال قطرب : يجوز أن يكون المعنى : لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا على الذين ظلموا ، فالذين بدل من الكاف والميم فى عليكم . ورجح ابن جرير الطبرى أن الاستثناء متصل ، وقال : نفى الله أن يكون لأحد حجة على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فى استقبالهم الكعبة ؛ والمعنى : لاحجة لأحد عليكم إلا الحجة الداحضة حيث قالوا ماولاهم ، وقالوا : إن محمدا تحير فى دينه ، وماتوجه إلى قبلتنا إلا أنا أهدى منه . وغير ذلك من الأقوال التى لم تنبعث إلا من عابد وثن أو من يهودىّ أو منافق. قال : والحجة بمعنى المحاجة التى هى المخاصمة والمجادلة ، وسماها تعالى حجة وحكم بفسادها حيث كانت من ظالم . ورجح ابن عطية أن الاستثناء منقطع كما قال الزجاج : قال القرطبى : وهذا على أن يكون المراد بالناس اليهود ثم استثنى كفار العرب كأنه قال : لكن الذين ظلموا فى قولهم رجع محمد إلى قبلتنا وسيرجع إلى ديننا كله . وقوله (فلا تخشوهم) يريد الناس : أى لاتخافوا مطاعنهم فإنها داحضة باطلة لاتضركم . وقوله (ولأتمّ نعمتى عليكم) معطوف على (لئلا يكون) أى ولأن أتمّ قاله الأخفش ؛ وقيل هو مقطوع عما قبله فى موضع رفع بالابتداء ، والخبر مضمر ، والتقدير : ولأتمّ نعمتى عليكم أعرّفتكم قبلتى قاله الزجاج ؛ وقيل معطوف على علة مقدرة كأنه قيل : واخشونى لأوفقكم ولأتمّ نعمتى عليكم . وإتمام النعمة الهداية إلى القبلة ؛ وقيل دخول الجنة . وقوله (كما أرسلنا) الكاف فى موضع نصب على النعت لمصدر محذوف . والمعنى : ولأتم نعمتى عليكم إتماما مثل ما أرسلنا قاله الفراء ، ورجحه ابن عطية . وقيل الكاف فى موضع نصب على الحال ؛ والمعنى : ولأتم نعمتى عليكم فى هذه الحال ، والتشبيه واقع على أن النعمة فى القبلة كالنعمة فى الرسالة . وقيل معنى الكلام على التقديم والتأخير : أى فاذكرونى كما أرسلنا قاله الزجاج . وقوله (فاذكرونى أذكركم) أمر وجوابه ، وفيه معنى المجازاة . قال سعيد بن جبير : ومعنى الآية اذكرونى بالطاعة أذكركم بالثواب والمغفرة حكاه عنه القرطبى فى تفسيره ، وأخرجه عنه عبد بن حميد وابن جرير ، وقد روى نحوه مرفوعا كما سيأتى . وقوله (واشكروا لى) قال الفراء : شكر لك وشكرت لك . والشكر : معرفة الإحسان والتحدّث به ، وأصله فى اللغة : الظهور . وقد تقدّم الكلام فيه . وقوله (ولا تكفرون) نهى ولذلك حذفت نون الجماعة ، وهذه الموجودة فى الفعل هى نون المتكلم ، وحذفت الياء لأنها رأس آية ، وإثباتها حسن فى غير القرآن . والكفر هنا : ستر النعمة لا التكذيب ، وقد تقدّم الكلام فيه .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولكل وجهة هو موليها) قال : يعنى بذلك أهل الأديان ، يقول : لكل قبلة يرضونها . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال فى تفسير هذه الآية : صلوا نحو بيت المقدس مرة ، ونحو الكعبة مرة أخرى . وأخرج أبو داود فى ناسخه عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن

قتادة فى قوله (فاستبقوا الخيرات) يقول : لاتغلبنّ على قبلتكم . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى قوله (فاستبقوا الخيرات) قال : الأعمال الصالحة . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (فاستبقوا الخيرات) يقول فسارعوا فى الخيرات (أينما تكونوا يأت بكم الله جميعا) قال : يوم القيامة. وأخرج ابن جرير من طريق السدّى عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة قال : لما صرف النبى صلى الله عليه وآله وسلم نحو الكعبة بعد صلاته إلى بيت المقدس قال المشركون من أهل مكة : تحير على محمد دينه ، فتوجه بقبلته إليكم وعلم أنكم أهدى منه سبيلا ويوشك أن يدخل فى دينكم ، فأنزل الله (لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشونى) وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (لئلا يكون للناس عليكم حجة) قال : يعنى بذلك أهل الكتاب حين صرف نبى الله إلى الكعبة قالوا : اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : حجتهم قولهم قد أحبّ قبلتنا وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ومجاهد فى قوله (إلا الذين ظلموا منهم) قال : الذين ظلموا منهم مشركو قريش أنهم سيحتجون بذلك عليكم ، واحتجوا على نبىّ الله بانصرافه إلى البيت الحرام وقالوا : سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا ، فأنزل الله فى ذلك كله (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم) يعنى محمدا صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم) يقول : كما فعلت فاذكرونى . وأخرج أبو الشيخ والديلمى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (فاذكرونى أذكركم) يقول : اذكرونى يامعشر العباد بطاعتى أذكركم بمغفرتى. وأخرج الديلمى وابن عساكر مثله مرفوعا من حديث أبى هند الدارى وزاد : فمن ذكرنى وهو مطيع فحق علىّ أن أذكره بمغفرتى ، ومن ذكرنى وهو لى عاص فحق علىّ أن أذكره بمقت . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس : يقول الله : ذكرى لكم خير من ذكركم لى . وقد ورد فى فضل ذكر الله على الإطلاق وفضل الشكر أحاديث كثيرة .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا ٱسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَوٰةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّٰبِرِينَ (١٥٣) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَٰتٌ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِنْ لَا تَشْعُرُونَ (١٥٤) وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَىْءٍ مِنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ ٱلْأَمْوَالِ وَ ٱلْأَنْفُسِ وَٱلثَّمَرَاتِ وبشّرِ الصَّابرين (١٥٥) ٱلَّذِينَ إِذَا أَصَٰبَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ (١٥٦) أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ (١٥٧).

لما فرغ سبحانه من إرشاد عباده إلى ذكره وشكره ، عقب ذلك بإرشادهم إلى الاستعانة بالصبر والصلاة ، فإنّ من جمع بين ذكر الله وشكره ، واستعان بالصبر والصلاة على تأدية ما أمر الله به ، ودفع مايرد عليه من المحن فقد هدى إلى الصواب ووفق إلى الخير ، وإن هذه المعية التى أوضحها الله بقوله (إن الله مع الصابرين) فيها أعظم ترغيب لعباده سبحانه إلى لزوم الصبر على ماينوب من الخطوب ، فمن كان الله معه لم يخش من الأهوال وإن كانت

كالجبال . وأموات وأحياء مرتفعان على أنهما خبران لمحذوفين : أى لاتقولوا لمن يقتل فى سبيل الله هم أموات بل هم أحياء ، ولكن لاتشعرون بهذه الحياة عند مشاهدتكم لأبدانهم بعد سلب أرواحهم ، لأنكم تحكمون عليها بالموت فى ظاهر الأمر بحسب مايبلغ إليه علمكم الذى هو بالنسبة إلى علم الله كما يأخذ الطائر فى منقاره من ماء البحر ، وليسوا كذلك فى الواقع بل هم أحياء فى البرزخ . وفى الآية دليل على ثبوت عذاب القبر ، ولا اعتداد بخلاف من خالف فى ذلك ، فقد تواترت به الأحاديث الصحيحة ودلت عليه الآيات القرآنية ، ومثل هذه الآية قوله تعالى ـ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ـ . والبلاء أصله المحنة ، ومعنى نبلوكم : نمتحنكم لنختبركم هل تصبرون على القضاء أم لا ؟ وتنكير شىء للتقليل : أى بشىء قليل من هذه الأمور . وقرأ الضحاك بأشياء . والمراد بالخوف : مايحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدوّ أوغيره . وبالجوع : المجاعة التى تحصل عند الجدب والقحط . وبنقص الأموال : مايحدث فيها بسبب الجوائح وما أوجبه الله فيها من الزكاة ونحوها . وبنقص الأنفس : الموت والقتل فى الجهاد . وبنقص الثمرات : مايصيبها من الآفات وهو من عطف الخاص على العام لشمول الأموال للثمرات وغيرها ـ وقيل المراد بنقص الثمرات : موت الأولاد . وقوله (وبشر الصابرين) أمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لكل من يقدر على التبشير . وقد تقدّم معنى البشارة . والصبر أصله الحبس ، ووصفهم بأنهم المسترجعون عند المصيبة ، لأن ذلك تسليم ورضا . والمصيبة واحدة المصائب : وهى النكبة التى يتأذّى بها الإنسان وإن صغرت . وقوله (إنا لله وإنا إليه راجعون) فيه بيان أن هذه الكلمات ملجأ للمصابين وعصمة للممتحنين ، فإنها جامعة بين الإقرار بالعبودية لله ، والاعتراف بالبعث والنشور . ومعنى الصلوات هنا : المغفرة والثناء الحسن قاله الزجاج . وعلى هذا فذكر الرحمة لقصد التأكيد . وقال فى الكشاف : الصلاة الرحمة والتعطف ، فوضعت موضع الرأفة ، وجمع بينها وبين الرحمة كقوله : رأفة ورحمة ـ رءوف رحيم ـ والمعنى : عليهم رأفة بعد رأفة ورحمة بعد رحمة انتهى . وقيل المراد بالرحمة : كشف الكربة وقضاء الحاجة . و (المهتدون) قد تقدّم معناه ، وإنما وصفوا هنا بذلك لكونهم فعلوا مافيه الوصول إلى طريق الصواب من الاسترجاع والتسليم .

وأخرج الحاكم والبيهقى فى الدلائل عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : غشى على عبد الرحمن بن عوف فى وجعه غشية ظنوا أنه قد فاضت نفسه فيها ، حتى قاموا من عنده وجللوه ثوبا ، وخرجت أم كلثوم بنت عقبة امرأته إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة ، فلبثوا ساعة وهو فى غشيته ثم أفاق . وأخرج ابن منده فى المعرفة عن ابن عباس قال : قتل تميم بن الحمام ببدر ، وفيه وفى غيره نزلت (ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله أموات) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال (فى سبيل الله) فى طاعة الله فى قتال المشركين . وقد وردت أحاديث أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر تأكل من ثمار الجنة . فمنها عن كعب بن مالك مرفوعا عند أحمد والترمذى وصححه والنسائى وابن ماجه . وروى أن أرواح الشهداء تكون على صور طيور بيض ، كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال : بلغنا ، فذكر ذلك . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير عنه أيضا بنحوه ، وروى أنها على صور طيور خضر ، كما أخرجه ابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى العالية . وأخرجه ابن أبى شيبة فى البعث والنشور عن كعب . وأخرجه هناد بن السرى عن هذيل . وأخرجه عنه عبد الرزاق فى المصنف عن عبد الله بن كعب بن مالك مرفوعا ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عطاء فى قوله (ولنبلونكم

بشيء من الخوف والجوع) قال هم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله (ولنبلونكم) الآية، قال : أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء وأنه مبتليهم فيها ، وأمرهم بالصبر وبشرهم فقال (وبشر الصابرين) وأخبر أن المؤمن إذا سلم لأمر الله ورجع واسترجع عند المصيبة كتب الله له ثلاث خصال من الخير : الصلاة من الله ، والرحمة ، وتخفيف سبيل الهدى . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته ، وأحسن عقباه ، وجعل له خلفا صالحا يرضاه » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن رجاء بن حيوة في قوله (ونقص من الثمرات) قال : يأتي على الناس زمان لاتحمل النخلة فيه إلا تمرة . وأخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « أعطيت أمتي شيئا لم يعطه أحد من الأمم أن يقولوا عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون » وقد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة أحاديث كثيرة .

إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (١٥٨) .

(أصل) الصفا في اللغة : الحجر الأملس ، وهو هنا علم لجبل من جبال مكة معروف ، وكذلك (المروة) علم لجبل بمكة معروف ، وأصلها في اللغة : واحدة المروى ، وهي الحجارة الصغار التي فيها لين . وقيل التي فيها صلابة ، وقيل تعم الجميع . قال أبو ذؤيب :

حتى كأني للحوادث مروة ... بصفا المشقر كل يوم تقرع

وقيل إنها الحجارة البيض البراقة : وقيل إنها الحجارة السود . والشعائر جمع شعيرة، وهي العلامة : أي من أعلام مناسكه . والمراد بها مواضع العبادة التي أشعرها الله إعلاما للناس من الموقف والسعي والمنحر ، ومنه إشعار الهدى : أي إعلامه بغرز حديدة في سنامه ، ومنه قول الكميت :

نقتلهم جيلا فجيلا تراهم ... شعائر قربان بهم يتقرب

وحجّ البيت في اللغة : قصده ، ومنه قول الشاعر :

وأشهد من عوف حئولا كثيرة ... يحجون سبّ الزبرقان المزعفرا

والسب : العمامة : . وفي الشرع : الإتيان بمناسك الحج التي شرعها الله سبحانه . والعمرة في اللغة : الزيارة . وفي الشرع : الإتيان بالنسك المعروف على الصفة الثابتة . والجناح أصله من الجنوح ، وهو الميل ، ومنه الجوانح لاعوجاجها . وقوله (يطوّف) أصله يتطوف فأدغم. وقرئ « أن يطوف » ، ورفع الجناح يدل على عدم الوجوب ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري . وحكى الزمخشري في الكشاف عن أبي حنيفة أنه يقول : إنه واجب وليس بركن وعلى تاركه دم . وقد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك وابن سيرين . ومما يقوّي دلالة هذه الآية على عدم الوجوب قوله تعالى في آخر الآية (ومن تطوّع خيرا فإن الله شاكر عليم) وذهب الجمهور إلى أن السعي واجب ونسك من جملة المناسك ، واستدلوا بما أخرجه الشيخان وغيرهما عن عائشة أن عروة قال لها : أرأيت قول الله (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف

بهما) فما أرى على أحد جناحا أن لايطوّف بهما ؟ فقالت عائشة : بئس ماقلت يا ابن أختى ، إنها لو كانت على ما أوّلتها كانت فلا جناح عليه أن لايطوّف بهما ، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التى كانوا يعبدونها ، وكان من أهلّ لها يتحرّج أن يطوّف بالصفا والمروة فى الجاهلية ، فأنزل الله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) الآية ، قالت عائشة : ثم قد بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطواف بهما ، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما . وأخرج مسلم وغيره عنها أنها قالت : لعمرى ما أتمّ الله حج من لم يسع بين الصفا والمروة ولا عمرته ، لأن الله قال (إن الصفا والمروة من شعائر الله) . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال « إن الله كتب عليكم السعى فاسعوا » وأخرج أحمد فى مسنده والشافعى وابن سعد وابن المنذر وابن قانع والبيهقى عن حبيبة بنت أبى تجرأة قالت : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم يسعى حتى أرى ركبتيه من شدة السعى يدور به إزاره وهو يقول : اسعوا فإن الله عزّ وجلّ كتب عليكم السعى » وهو فى مسند أحمد من طريق شيخه عبد الله بن المؤمل عن عطاء بن أبى رباح عن صفية بنت شيبة عنها ، ورواه من طريق أخرى عن عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن واصل مولى أبى عيينة عن موسى بن عبيدة عن صفية بنت شيبة أن امرأة أخبرتها فذكرته . ويؤيد ذلك حديث « خذوا عنى مناسككم » اهـ .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢) وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ (١٦٣) .

قوله (إن الذين يكتمون) إلى آخر الآية ، فيه الإخبار بأن الذى يكتم ذلك ملعون ـ واختلفوا من المراد بذلك ؟ فقيل أحبار اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه وسلم ؛ وقيل كل من كتم الحق وترك بيان ما أوجب الله بيانه ، وهو الراجح لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر فى الأصول ، فعلى فرض أن سبب النزول ماوقع من اليهود والنصارى من الكتم فلا ينافى ذلك تناول هذه الآية كل من كتم الحق . وفى هذه الآية من الوعيد الشديد مالا يقادر قدره ، فإن من لعنه الله ولعنه كل من يتأتى منه اللعن من عباده قد بلغ من الشقاوة والخسران إلى الغاية التى لا تلحق ولا يدرك كنهها . وفى قوله (من البينات والهدى) دليل على أنه يجوز كتم غير ذلك كما قال أبو هريرة : « حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعاءين : أما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم » أخرجه البخارى . والضمير فى قوله (من بعد مابيناه) راجع إلى ما أنزلنا . والكتاب اسم جنس ، وتعريفه يفيد شموله لجميع الكتب ؛ وقيل المراد به التوراة . واللعن : الإبعاد والطرد . والمراد بقوله (اللاعنون) الملائكة والمؤمنون قاله الزجاج وغيره ، ورجحه ابن عطية ؛ وقيل كل من يتأتى منه

اللعن فيدخل فى ذلك الجن ؛ وقيل هم الحشرات والبهائم . وقوله (إلا الذين تابوا) الخ ، فيه استثناء التائبين والمصلحين لما فسد من أعمالهم ، والمبينين للناس مابينه الله فى كتبه وعلى ألسن رسله . قوله (وماتوا وهم كفار) هذه الجملة حالية ، وقد استدل بذلك على أنه لايجوز لعن كافر معين ، لأن حاله عند الوفاة لايعلم ، ولا ينافى ذلك ماثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم من لعنه لقوم من الكفار بأعيانهم ، لأنه يعلم بالوحى مالا نعلم ؛ وقيل يجوز لعنه عملا بظاهر الحال كما يجوز قتاله . قوله (أولئك عليهم لعنة الله) الخ ، استدل به على جواز لعن الكفار على العموم . قال القرطبى : ولا خلاف فى ذلك . قال : وليس لعن الكافر بطريق الزجر له عن الكفر ، بل هو جزاء على الكفر وإظهار قبح كفره سواء كان الكافر عاقلا أو مجنونا . وقال قوم من السلف : لا فائدة فى لعن من جن أو مات منهم لابطريق الجزاء ولا بطريق الزجر . قال : ويدل على هذا القول أن الآية دالة على الإخبار عن الله والملائكة والناس بلعنهم لاعلى الأمر به . قال ابن العربى : إن لعن العاصى المعين لايجوز باتفاق ، لما روى وأن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أتى بشارب خمر مرارا ، فقال بعض من حضر : لعنه الله ما أكثر مايشرب به ، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : لاتكونوا عونا للشيطان على أخيكم ، والحديث فى الصحيحين . وقوله (والناس أجمعين) قيل هذا يوم القيامة ، وأما فى الدنيا فى الناس المسلم والكافر ، ومن يعلم بالعاصى ومعصيته ومن لايعلم ، فلا يتأتى اللعن له من جميع الناس ؛ وقيل فى الدنيا ، والمراد أنه يلعنه غالب الناس أو كل من علم بمعصيته منهم . وقوله (خالدين فيها) أى فى النار ؛ وقيل فى اللعنة . والإنظار : الإمهال ، وقيل معنى لاينظرون : لاينظر الله إليهم فهو من النظر ؛ وقيل هو من الانتظار : أى لاينتظرون ليعتذروا ، وقد تقدّم تفسير (الرحمن الرحيم) . وقوله (وإلهكم إله واحد) فيه الإرشاد إلى التوحيد وقطع علائق الشرك ، والإشارة إلى أن أوّل مايجب بيانه ويحرم كتمانه هو أمر التوحيد .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : سأل معاذ بن جبل أخو بنى سلمة وسعد بن معاذ أخو بنى الأشهل وخارجة بن زيد أخو بنى الحارث بن الخزرج نفرا من أحبار اليهود عن بعض مافى التوراة ، فكتموهم إياه وأبوا أن يخبروهم ، فأنزل الله فيهم (إن الذين يكتمون ما أنزلنا) الآية . وقد روى عن جماعة من السلف أن الآية نزلت فى أهل الكتاب لكتمهم نبوّة نبينا صلى الله عليه وسلم وآله . وأخرج ابن ماجه وابن المنذر وابن أبى حاتم عن البراء بن عازب قال : كنا فى جنازة مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : إن الكافر يضرب ضربة بين عينيه فتسمعه كل دابة غير الثقلين ، فتلعنه كل دابة سمعت صوته ، فذلك قول الله تعالى (ويلعنهم اللاعنون) يعنى دوابّ الأرض . وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال : الجنّ والإنس وكل دابة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد قال : إذا أجدبت البهائم دعت على فجار بنى آدم . وأخرج عنه عبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى شعب الإيمان قال فى تفسير الآية : إن دوابّ الأرض والعقارب والخنافس يقولون : إنما منعنا القطر بذنوبهم فيلعنونهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن أبى جعفر قال : يلعنهم كل شىء حتى الخنفساء . وقد وردت أحاديث كثيرة فى النهى عن كتم العلم والوعيد لفاعله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (إلا الذين تابوا وأصلحوا) قال : أصلحوا مابينهم وبين الله ، وبينوا الذى جاءهم من الله ولم يكتموه ولم يجحدوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (أتوب عليهم) يعنى أتجاوز عنهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن

أبى العالية قال : إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ، ثم تلعنه الملائكة ، ثم يلعنه الناس أجمعون . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة قال : يعنى بالناس أجمعين المؤمنين . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (خالدين فيها) يقول : خالدين فى جهنم فى اللعنة . وقال فى قوله (ولا هم ينظرون) يقول : لاينظرون فيعتذرون. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولاهم ينظرون) قال : لايؤخرون . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى وأبو داود والترمذى وصححه وابن ماجه عن أسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين ـ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ـ والم الله لا إله إلا هو الحىّ القيوم ـ » . وأخرج الديلمى عن أنس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « ليس شىء أشدّ على مردة الجن من هؤلاء الآيات التى فى سورة البقرة (وإلهكم إله واحد) الآيتين » .

إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤) .

لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله (وإلهكم إله واحد) عقب ذلك بالدليل الدالّ عليه ، وهو هذه الأمور التى هى من أعظم صنعة الصانع الحكيم ، مع علم كل عاقل بأنه لايتهيأ من أحد من الآلهة التى أثبتها الكفار أن يأتى بشىء منها ، أو يقتدر عليه أو على بعضه ، وهى خلق السموات ، وخلق الأرض ، وتعاقب الليل والنهار ، وجرى الفلك فى البحر ، وإنزال المطر من السماء ، وإحياء الأرض به ، وبثّ الدوابّ منها بسببه ، وتصريف الرياح ؛ فإن من أمعن نظره وأعمل فكره فى واحد منها انبهر له ، وضاق ذهنه عن تصوّر حقيقته . وتحتّم عليه التصديق بأن صانعه هو الله سبحانه ؛ وإنما جمع السموات لأنها أجناس مختلفة ، كل سماء من جنس غير جنس الأخرى ، ووحد الأرض لأنها كلها من جنس واحد وهو التراب . والمراد باختلاف الليل والنهار تعاقبهما بإقبال أحدهما وإدبار الآخر ، وإضاءة أحدهما وإظلام الآخر . والنهار : مابين طلوع الفجر إلى غروب الشمس . وقال النضر بن شميل : أوّل النهار طلوع الشمس ، ولا يعدّ ماقبل ذلك من النهار . وكذا قال ثعلب ، واستشهد بقول أمية بن أبى الصلت :

والشمس تطلع كل آخر ليلة　　حمراء يصبح لونها يتورّد

وكذا قال الزجاج . وقسم ابن الأنبارى الزمان إلى ثلاثة أقسام : قسما جعله ليلا محضا ، وهو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر . وقسما جعله نهارا محضا ، وهو من طلوع الشمس إلى غروبها . وقسما جعله مشتركا بين النهار والليل ، وهو مابين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لبقايا ظلمة الليل ومبادىء ضوء النهار . هذا باعتبار مصطلح أهل اللغة . وأما فى الشرع فالكلام فى ذلك معروف . والفلك : السفن ، وإفراده وجمعه بلفظ واحد ، وهو هذا ويذكر ويؤنث . قال الله تعالى ـ فى الفلك المشحون ـ والفلك التى تجرى فى البحر ـ وقال ـ حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ـ وقيل واحده فلك بالتحريك ، مثل أسد وأسد . وقوله (بما ينفع الناس) يحتمل أن تكون ماموصولة

أى بالذى ينفعهم ، أو مصدرية : أى بنفعهم ، والمراد بما أنزل من السماء المطر الذى به حياة العالم وإخراج النبات والأرزاق . والبثّ : النشر ، والظاهر أن قوله (بثّ) معطوف على قوله (فأحيا) لأنهما أمران متسببان عن إنزال المطر . وقال فى الكشاف : إن الظاهر عطفه على أنزل . والمراد بتصريف الرياح : إرسالها عقيما ، وملقحة وصرّا ونصرا ، وهلاكا وحارة وباردة ، ولينة وعاصفة ؛ وقيل تصريفها : إرسالها جنوبا وشمالا ودبورا ، وصبا ونكبا وهى التى تأتى بين مهبى ريحين ؛ وقيل تصريفها : أن تأتى السفن الكبار بقدر ماتحملها والصغار كذلك ، ولا مانع من حمل التصريف على جميع ماذكر . والسحاب سمى سحابا لانسحابه فى الهواء ، وسحبت ذيلى سحبا وتسحب فلان على فلان : اجترأ . والمسخر : المذلل ، وسخره : بعثه من مكان إلى آخر ؛ وقيل تسخيره : ثبوته بين السماء والأرض من غير عمد ولا علائق ، والأوّل أظهر . والآيات الدلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر ببصره ويتفكر بعقله .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : قالت قريش للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهبا نتقوى به على عدوّنا ، فأوحى الله إليه : إنى معطيهم فأجعل لهم الصفا ذهبا ، ولكن إن كفروا بعد ذلك عذبتهم عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ، فقال : ربّ دعنى وقومى فأدعوهم يوما بيوم ، فأنزل الله هذه الآية . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير . وأخرج وكيع والفريابى وآدم ابن أبى إياس وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ فى العظمة والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى الضحى قال : لما نزلت (وإلهكم إله واحد) عجب المشركون وقالوا : إن محمدا يقول (وإلهكم إله واحد) فليأتنا بآية إن كان من الصادقين ، فأنزل الله (إن فى خلق السموات والأرض) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عطاء نحوه . وأخرج أبو الشيخ فى العظمة عن سلمان قال : الليل موكل به ملك يقال له شراهيل ، فإذا حان وقت الليل أخذ خرزة سوداء فدلاها من قبل المغرب ، فإذا نظرت إليها الشمس وجبت فى أسرع من طرفة عين ، وقد أمرت الشمس أن لاتغرب حتى ترى الخرزة ، فإذا غربت جاء الليل ، فلا تزال الخرزة معلقة حتى يجىء ملك آخر يقال له هراهيل بخرزة بيضاء فيعلقها من قبل المطالع ، فإذا رآها شراهيل مدّ إليه خرزته ، وترى الشمس الخرزة البيضاء ، فتطلع ، وقد أمرت أن لا تطلع حتى تراها ، فإذا طلعت جاء النهار . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله (والفلك) قال : السفينة . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدّى قال (بثّ) خلق ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (وتصريف الرياح) قال : إذا شاء جعلها رحمة لواقح للسحاب ، وبشرا بين يدى رحمته ، وإذا شاء جعلها عذابا ريحا عقيما لاتلقح . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى بن كعب قال : كل شىء فى القرآن من الرياح فهى رحمة ، وكل شىء فى القرآن من الريح فهى عذاب . وقد ورد فى النهى عن سبّ الريح وأوصافها أحاديث كثيرة لاتعلق لها بالآية .

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَٱلَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلهِ وَلَوْ تَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا وَرَأَوُا ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ

ٱلْأَسْبَابُ (١٦٦) وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ (١٦٧) .

لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته ، أخبر أن مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه ، وجليل قدرته وتفرّده بالخلق ، قد وجد فى الناس من يتخذ معه سبحانه نداً يعبده من الأصنام . وقد تقدّم تفسير الأنداد ، مع أن هؤلاء الكفار لم يقتصروا على مجرد عبادة الأنداد ، بل أحبوها حبا عظيما وأفرطوا فى ذلك إفراطا بالغا ، حتى صار حبهم لهذه الأوثان ونحوها متمكنا فى صدورهم كتمكن حبّ المؤمنين لله سبحانه ، فالمصدر فى قوله (كحبّ الله) مضاف إلى المفعول ، والفاعل محذوف وهو المؤمنون . ويجوز أن يكون المراد كحبهم لله : أى عبدة الأوثان قاله ابن كيسان والزجاج . ويجوز أن يكون هذا المصدر من المبنى للمجهول : أى كما يحب الله . والأول أولى لقوله (والذين آمنوا أشدّ حبا لله) فإنه استدراك لما يفيده التشبيه من التساوى : أى أن حبّ المؤمنين لله أشدّ من حبّ الكفار للأنداد ، لأن المؤمنين يخصون الله سبحانه بالعبادة والدعاء ، والكفار لا يخصون أصنامهم بذلك ، بل يشركون الله معهم ، ويعترفون بأنهم إنما يعبدون أصنامهم ليقرّبوهم إلى الله ، ويمكن أن يجعل هذا : أعنى قوله (والذين آمنوا أشدّ حبا لله) دليلا على الثانى ، لأن المؤمنين إذا كانوا أشدّ حبا لله لم يكن حبّ الكفار للأنداد كحبّ المؤمنين لله ؛ وقيل المراد بالأنداد هنا الرؤساء : أى يطيعونهم فى معاصى الله ، ويقوى هذا الضمير فى قولهم (يحبونهم) فإنه لمن يعقل ، ويقوّيه أيضا قوله سبحانه عقب ذلك (إذ تبرأ الذين اتبعوا) الآية . قوله (ولو ترى الذين ظلموا) قراءة أهل مكة والكوفة وأبو عمرو بالياء التحتية ، وهو اختيار أبى عبيد . وقراءة أهل المدينة وأهل الشام بالفوقية ، والمعنى على القراءة الأولى : لو يرى الذين ظلموا فى الدنيا عذاب الآخرة لعلموا حين يرونه أن القوّة لله جميعا قاله أبو عبيد . قال النحاس : وهذا القول هو الذى عليه أهل التفسير انتهى . وعلى هذا فالرؤية هى البصرية لا القلبية . وروى عن محمد بن يزيد المبرد أنه قال : هذا التفسير الذى جاء به أبو عبيد بعيد ، وليست عبارته فيه بالجيدة ، لأنه يقدّر : ولو يرى الذين ظلموا العذاب ، فكأنه يجعله مشكوكا فيه . وقد أوجبه الله تعالى ، ولكن التقدير وهو الأحسن : ولو يرى الذين ظلموا أن القوة لله ـ ويرى بمعنى يعلم : أى لو يعلمون حقيقة قوّة الله وشدّة عذابه . قال : وجواب لو محذوف : أى لتبينوا ضرر اتخاذهم الآلهة كما حذف فى قوله ـ ولو ترى إذ وقفوا على النار ـ ولو ترى إذ وقفوا على ربهم ـ ومن قرأ بالفوقية فالتقدير : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب وفزعهم منه لعلمت أن القوّة لله جميعا . وقد كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم علم ذلك ولكن خوطب بهذا الخطاب ، والمراد به أمته ؛ وقيل (أنّ) فى موضع نصب مفعول لأجله : أى لأن القوّة لله ، كما قال الشاعر :

وأغفر عوراء الكريم ادّخاره وأعرض عن شتم اللئيم تكرّما

أى لادّخاره ؛ والمعنى : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم للعذاب ، لأن القوّة لله لعلمت مبلغهم من النكال ، ودخلت (إذ) وهى لما مضى فى إثبات هذه المستقبلات تقريبا للأمر وتصحيحا لوقوعه . وقرأ ابن عامر (إذ يرون) بضم الياء ، والباقون بفتحها . وقرأ الحسن ويعقوب وأبو جعفر « إن القوّة ، وإن الله » بكسر الهمزة فيهما على الاستئناف ، وعلى تقدير القول . قوله (إذ تبر الذين اتبعوا) بدل من قوله (إذ يرون العذاب) ومعناه :

أن السادة والرؤساء تبرءوا ممن اتبعهم على الكفر . وقوله (ورأوا العذاب) فى محل نصب على الحال : يعنى التابعين والمتبوعين ؛ قيل عند المعاينة فى الدنيا ؛ وقيل عند العرض والمساءلة فى الآخرة . ويمكن أن يقال فيهما جميعا إذ لامانع من ذلك . قوله (وتقطعت بهم الأسباب) هى جمع سبب ، وأصله فى اللغة : الحبل الذى يشدّ به الشيء ويجذب به ، ثم جعل كل ماجرّ شيئا سببا ، والمراد بها : الوصل التى كانوا يتواصلون بها فى الدنيا من الرحم وغيره ؛ وقيل هى الأعمال . والكرّة : الرجعة والعودة إلى حال قد كانت ، ولو هنا فى معنى التمنى كأنه قيل : ليت لنا كرّة ؛ ولهذا وقعت الفاء فى الجواب . والمعنى : أن الأتباع قالوا : لو رددنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحا ونتبرأ منهم كما تبرّءوا منا . والكاف فى قوله (كما تبرّءوا منا) فى محل نصب على النعت لمصدر محذوف ؛ وقيل فى محل نصب على الحال ، ولا أراه صحيحا . وقوله (كذلك يريهم الله) فى موضع رفع : أى الأمر كذلك : أى كما أراهم الله العذاب يريهم أعمالهم ، وهذه الرؤية إن كانت البصرية فقوله (حسراتٍ) منتصب على الحال ، وإن كانت القلبية فهو المفعول الثالث ؛ والمعنى : أن أعمالهم الفاسدة يريهم الله إياها فتكون عليهم حسرات ، أو يريهم الأعمال الصالحة التى أوجبها عليهم فتركوها فيكون ذلك حسرة عليهم . وقوله (وما هم بخارجين من النار) فيه دليل على خلود الكفار فى النار ، وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص ، وجعله الزمخشرى للتقوية لغرض له يرجع إلى المذهب ، والبحث فى هذا يطول .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) قال : مباهاة ومضاررة للحق بالأنداد (والذين آمنوا أشدّ حبا لله) قال : من الكفار لآلهتهم. وأخرج ابن جرير عن أبى زيد فى هذه الآية قال : هؤلاء المشركون أندادهم آلهتهم التى عبدوا مع الله يحبونهم كما يحبّ الذين آمنوا الله (والذين آمنوا أشدّ حبا لله) من حبهم لآلهتهم . وأخرج ابن جرير عن السدّى فى الآية قال : الأنداد من الرجال يطيعونهم كما يطيعون الله إذا أمروهم أطاعوهم وعصوا الله . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة نحو ماقال ابن زيد . وأخرج ابن جرير عن الزبيرى فى قوله (ولو ترى الذين ظلموا) قال : ولو ترى يامحمد الذين ظلموا أنفسهم فاتخذوا من دونى أندادا يحبونهم كحبكم إياى حين يعاينون عذابى يوم القيامة الذى أعددت لهم ، لعلمتم أن القوّة كلها لى دون الأنداد ، والآلهة لاتغنى عنهم هنالك شيئا ولا تدفع عنهم عذابا أحللت بهم ، وأيقنتم أنى شديد عذابى لمن كفر بى وادّعى معى إلها غيرى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (إذ تبرأ الذين اتبعوا) قال : هم الجبابرة والقادة والرءوس فى الشرك (من الذين اتبعوا) قال : هم الشياطين تبرّءوا من الإنس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (فتقطعت بهم الأسباب) قال : المودة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : هى المنازل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : هى الأرحام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم فى الحلية عن مجاهد قال : هى الأوصال التى كانت بينهم فى الدنيا والمودة . وأخرج عبد بن حميد عن أبى صالح قال : هى الأعمال. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الربيع قال : هى المنازل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (لو أن لنا كرة) قال : رجعة إلى الدنيا . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (حسرات) قال : صارت أعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم القيامة . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله (وما هم بخارجين من النار) قال : أولئك أهلها الذين هم أهلها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ثابت بن معبد قال : ما زال أهل النار يأملون الخروج منها حتى نزلت (وما هم بخارجين من النار) .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (١٦٩) . وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ (١٧٠) وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (١٧١) .

قوله (يا أيها الناس) قيل إنها نزلت فى ثقيف وخزاعة وبنى مدلج فيما حرّموه على أنفسهم من الأنعام . حكاه القرطبى فى تفسيره ، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . وقوله (حلالا) مفعول أو حال ، وسمى الحلال حلالا لانحلال عقدة الحظر عنه . والطيب هنا هو المستلذّ كما قاله الشافعى وغيره . وقال مالك وغيره : هو الحلال فيكون تأكيدا لقوله (حلالا) . ومن فى قوله (مما فى الأرض) للتبعيض للقطع بأن فى الأرض ماهو حرام (وخطوات) جمع خطوة بالفتح والضم ، وهى بالفتح للمرة ، وبالضم لما بين القدمين . وقرأ القراء خطوات بفتح الخاء ، وقرأ أبو سماك بفتح الخاء والطاء ؛ وقرأ علىّ وقتادة والأعرج وعمرو بن ميمون والأعمش « خطؤات » بضم الخاء والطاء والهمز على الواو . قال الأخفش : وذهبوا بهذه القراءة إلى أنها جمع خطية من الخطأ لا من الخطو. قال الجوهرى : والخطوة بالفتح : المرة الواحدة ، والجمع خطوات وخطا انتهى . والمعنى على قراءة الجمهور : لاتقفوا أثر الشيطان وعمله ، وكل مالم يرد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان؛ وقيل هى النذور والمعاصى ، والأولى التعميم ، وعدم التخصيص بفرد أو نوع . وقوله (إنه لكم عدوّ مبين) أى ظاهر العداوة، ومثله قوله تعالى ـ إنه عدوّ مضلّ مبين ـ وقوله ـ إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّا ـ. وقوله (بالسوء) سمى السوء سوءا لأنه يسوء صاحبه بسوء عاقبته ، وهو مصدر ساءه يسوؤه سوءا ومساءة إذا أحزنه . (والفحشاء) أصله سوء المنظر ، ومنه قول الشاعر : ٭ وجيد كجيد الرئم ليس بفاحش ٭ ثم استعمل فيما يقبح من المعانى ، وقيل السوء : القبيح ، والفحشاء : التجاوز للحدّ فى القبح ؛ وقيل السوء : مالا حدّ فيه ، والفحشاء : مافيه الحدّ ؛ وقيل الفحشاء : الزنا ؛ وقيل إن كل مانهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء . وقوله (وأن تقولوا على الله مالاتعلمون) قال ابن جرير الطبرى : يريد ماحرّموه من البحيرة والسائبة ونحوهما مما جعلوه شرعا ؛ وقيل هو قولهم هذا حلال وهذا حرام بغير علم . والظاهر أنه يصدق على كل ماقيل فى الشرع بغير علم . وفى هذه الآية دليل على أن كلّ مالم يرد فيه نصّ أو ظاهر من الأعيان الموجودة فى الأرض فأصله الحلّ حتى يرد دليل يقتضى تحريمه ، وأوضح دلالة على ذلك من هذه الآية قوله تعالى ـ هو الذى خلق لكم مافى الأرض ـ . والضمير فى قوله (وإذا قيل لهم) راجع إلى الناس ، لأن الكفار منهم وهم المقصو دون هنا ؛ وقيل كفار العرب خاصة ، و(ألفينا) معناه وجدنا ، والألف فى قوله (أولو كان آباؤهم) للاستفهام ، وفتحت الواو لأنها واو العطف . وفى هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد مالا يقادر قدره ، ومثل هذه الآية قوله تعالى ـ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ماوجدنا عليه آباءنا ـ الآية ، وفى ذلك دليل على قبح التقليد، والمنع منه ، والبحث فى ذلك يطول . وقد أفردته بمؤلف مستقلّ سميته [القول المفيد: فى حكم التقليد] واستوفيت

الكلام فيه فى [أدب الطلب ومنتهى الأرب] . وقوله (ومثل الذين كفروا كمثل الذى ينعق) فيه تشبيه واعظ الكافرين ، وداعيهم وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالراعى الذى ينعق بالغنم أو الإبل فلا يسمع إلا دعاء ونداء ولا يفهم مايقول ، هذا فسره الزجاج والفراء وسيبويه ، وبه قال جماعة من السلف . قال سيبويه : لم يشبهوا بالناعق ، إنما شبهوا بالمنعوق به ، والمعنى : مثلك يامحمد ومثل الذين كفروا ، كمثل الناعق والمنعوق به من البهائم التى لاتفهم فحذف لدلالة المعنى عليه . وقال قطرب : المعنى مثل الذين كفروا فى دعائهم مالا يفهم : يعنى الأصنام ، كمثل الراعى إذا نعق بغنمه وهو لايدرى أين هى . وبه قال ابن جرير الطبرى . وقال ابن زيد : المعنى : مثل الذين كفروا فى دعائهم الآلهة الجماد كمثل الصائح فى جوف الليل فيجيبه الصدى فهو يصيح بما لايسمع ، ويجيبه مالا حقيقة فيه . والنعيق : زجر الغنم والصياح بها ، يقال نعق الراعى بغنمه ينعق نعيقا ونعاقا ونعقانا : أى صاح بها وزجرها ؛ والعرب تضرب المثل براعى الغنم فى الجهل ويقولون : أجهل من راعى ضأن . وقوله (صمّ) وما بعده أخبار لمبتدإ محذوف : أى هم صمّ بكم عمى . وقد تقدم تفسير ذلك .

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال « تليت هذه الآية عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم يعنى (يا أيها الناس كلوا مما فى الأرض حلالا طيبا) فقام سعد بن أبى وقاص فقال : يارسول الله ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة ، فقال : ياسعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ، والذى نفس محمد بيده إن الرجل ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه فما يتقبل منه أربعين يوما ، وأيما عبد نبت لحمه من السحت والربا فالنار أولى به » وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) قال : عمله . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أنه قال « ماخالف القرآن فهو من خطوات الشيطان » وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد أنه قال : خطاه . وأخرجا أيضا عن عكرمة قال : هى نزغات الشيطان . وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال : هى تزيين الشيطان . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال : ماكان من يمين أونذر فى غضب فهو من خطوات الشيطان ، وكفارته كفارة يمين . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن مسعود أنه أتى بضرع وملح فجعل يأكل ، فاعتزل رجل من القوم ، فقال ابن مسعود : ناولوا صاحبكم : فقال : لا أريد ، فقال : أصائم أنت ؟ قال لا . قال : فما شأنك ؟ قال : حرّمت على نفسى أن آكل ضرعا ، فقال ابن مسعود : هذا من خطوات الشيطان ، فأطعم وكفر عن يمينك . وأخرج عبد بن حميد عن عثمان بن غياث قال : سألت جابر بن زيد عن رجل نذر أن يجعل فى أنفه حلقة من ذهب ، فقال : هى من خطوات الشيطان ولا يزال عاصيا لله فليكفر عن يمينه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن أنه جعل يمين من حلف أن يحجّ حبوا من خطوات الشيطان . وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن أبى مجلز قال : هى النذور فى المعاصى . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (إنما يأمركم بالسوء) قال : المعصية (والفحشاء) قال : الزنا . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليهود إلى الإسلام ورغبهم فيه ، وحذرهم عذاب الله ونقمته ، فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف : بل نتبع يامحمد ماوجدنا عليه آباءنا فهم كانوا أعلم وخيرا منا ، فأنزل الله فى ذلك (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا) وأخرج ابن جرير عن الربيع وقتادة فى قوله (ألفينا) قالا : وجدنا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن

عباس فى قوله (ومثل الذين كفروا) الآية، قال : كمثل البقر والحمار والشاة إن قلت لبعضهم كلاما لم يعلم ماتقول غير أنه يسمع صوتك ؛ وكذلك الكافر إن أمرته بخير أو نهيته عن شرّ أو وعظته لم يعقل ماتقول غير أنه أنه يسمع صوتك . وروى نحو ذلك عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد ، وعن عكرمة أخرجه وكيع . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : قال لى عطاء فى هذه الآية : هم اليهود الذين أنزل الله فيهم (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب) إلى قوله (فما أصبرهم على النار) .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَـٰتِ مَارَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٧٣) .

قوله (كلوا من طيبات مارزقناكم) هذا تأكيد للأمر الأول : أعنى قوله (يا أيها الناس كلوا مما فى الأرض حلالا طيبا) وإنما خص المؤمنين هنا لكونهم أفضل أنواع الناس، قيل والمراد بالأكل الانتفاع ؛ وقيل المراد به الأكل المعتاد ، وهو الظاهر . قوله (واشكروا لله) قد تقدّم أنه يقال شكره وشكر له يتعدى بنفسه وبالحرف . وقوله (إن كنتم إياه تعبدون) أى تخصونه بالعبادة كما يفيده تقدّم المفعول. قوله (إنما حرم عليكم الميتة) قرأ أبو جعفر (حرّم) على البناء للمفعول و(إنما) كلمة موضوعة للحصر تثبت ماتناوله الخطاب وتنفى ماعداه . وقد حصرت هاهنا التحريم فى الأمور المذكورة بعدها. قوله (الميتة) قرأ ابن أبى عبلة بالرفع ، ووجه ذلك أنه يجعل « ما » فى « إنما » موصولة منفصلة فى الخط ، والميتة وما بعدها خبر الموصول، وقراءة الجميع بالنصب . وقرأ أبو جعفر بن القعقاع الميتة بتشديد الياء ، وقد ذكر أهل اللغة أنه يجوز فى ميت التخفيف والتشديد . والميتة مافارقها الروح من غير ذكاة . وقد خصص هذا العموم بمثل حديث « أحلّ لنا ميتتان ودمان » أخرجه أحمد وابن ماجه والدارقطنى والحاكم وابن مردويه عن ابن عمر مرفوعا ، ومثل حديث جابر فى العنبر الثابت فى الصحيحين مع قوله تعالى ـ أحلّ لكم صيد البحر ـ فالمراد بالميتة هنا ميتة البرّ لا ميتة البحر . وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أكل جميع حيوانات البحر حيها وميتها . وقال بعض أهل العلم : إنه يحرم من حيوانات البحر مايحرم شبهه فى البر ، وتوقف ابن حبيب فى خنزير الماء . وقال ابن القاسم : وأنا أتقيه ولا أراه حراما . قوله (والدم) قد اتفق العلماء على أن الدم حرام ، وفى الآية الأخرى ـ أودما مسفوحا ـ فيحمل المطلق على المقيد لأن ماخلط باللحم غير محرم ، قال القرطبى : بالإجماع . وقد روت عائشة أنها كانت تطبخ اللحم فتعلو الصفرة على البرمة من الدم ، فيأكل ذلك النبى صلى الله عليه وآله وسلم ولا ينكره . قوله (ولحم الخنزير) ظاهر هذه الآية والآية الأخرى أعنى قوله تعالى ـ قل لا أجد فيما أوحى إلىّ محرّما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أودما مسفوحا أو لحم خنزير ـ أن المحرّم إنما هو اللحم فقط . وقد أجمعت الأمة على تحريم شحمه كما حكاه القرطبى فى تفسيره . وقد ذكر جماعة من أهل العلم أن اللحم يدخل تحته الشحم . وحكى القرطبى الإجماع أيضا على أن جملة الخنزير محرّمة إلا الشعر فإنه تجوز الحرازة به. قوله (وما أهل به لغير الله) الإهلال : رفع الصوت ، يقال أهلّ بكذا : أى رفع صوته . قال الشاعر يصف فلاة :

يهلّ بالفرقد ركبانها كما يهلّ الراكب المعتمر

وقال النابغة : أو درة صدفية غواصها بهج متى يرها يهلّ ويسجد

ومنه إهلال الصبيّ ، واستهلاله : وهو صياحه عند ولادته . والمراد هنا : ماذكر عليه اسم غير الله كاللات والعزّى إذا كان الذابح وثنيا ، والنار إذا كان الذابح مجوسيا . ولا خلاف فى تحريم هذا وأمثاله ، ومثله مايقع من المعتقدين للأموات من الذبح على قبورهم ، فإنه مما أهلّ به لغير الله ، ولا فرق بينه وبين الذبح للوثن . قوله (فمن اضطرّ) قرىء بضم النون للاتباع وبكسرها على الأصل فى التقاء الساكنين ، وفيه إضمار : أى فمن اضطرّ إلى شىء من هذه المحرمات . وقرأ ابن محيصن بإدغام الضاد فى الطاء . وقرأ أبو السماك بكسر الطاء . والمراد من صيره الجوع والعدم إلى الاضطرار إلى الميتة . قوله (غير باغ) نصب على الحال . قيل المراد بالباغى : من يأكل فوق حاجته ، والعادى : من يأكل هذه المحرمات وهو يجد عنها مندوحة ؛ وقيل غير باغ على المسلمين وعاد عليهم ، فيدخل فى الباغى والعادى قطاع الطريق والخارج على السلطان وقاطع الرحم ونحوهم ؛ وقيل المراد غير باغ على مضطرّ آخر ولا عاد سدّ الجوعة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (كلوا من طيبات مارزقناكم) قال : من الحلال . وأخرج ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز أن المراد بما فى الآية : طيب الكسب لاطيب الطعام . وأخرج ابن جرير عن الضحاك : أنها حلال الرزق . وأخرج أحمد ومسلم والترمذى وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله طيب لايقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال - يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إنى بما تعملون عليم - وقال - يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم - ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدّ يديه إلى السماء : ياربّ ياربّ ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام ، فأنى يستجاب له » . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وما أهلّ) قال : ذبح . وأخرج ابن جرير عنه قال (ما أهلّ به) للطواغيت . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : ماذبح لغير الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية . قال : ما ذكر عليه اسم غير الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (غير باغ ولا عاد) يقول : من أكل شيئا من هذه وهو مضطرّ فلا حرج ، ومن أكله وهو غير مضطرّ فقد بغى واعتدى . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (غير باغ) قال : فى الميتة (ولا عاد) قال : فى الأكل . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (غير باغ ولا عاد) قال : غير باغ على المسلمين ولا معتد عليهم ، فمن خرج يقطع الرحم أو يقطع السبيل أو يفسد فى الأرض أومفارقا للجماعة والأئمة ، أو خرج فى معصية الله فاضطرّ إلى الميتة لم تحلّ له . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال : العادى الذى يقطع الطريق . وقوله (فلا إثم عليه) يعنى فى أكله (إن الله غفور رحيم) لمن أكل من الحرام رحيم به إذ أحلّ له الحرام فى الاضطرار . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة (فمن اضطر غير باغ ولا عاد) غير باغ فى أكله ، ولا عاد يتعدى الحلال إلى الحرام وهو يجد عنه بلغة ومندوحة .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ (١٧٤) أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ (١٧٥) ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦) .

قوله (إن الذين يكتمون) قيل المراد بهذه الآية علماء اليهود ، لأنهم كتموا ما أنزل الله فى التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم . والاشتراء هنا : الاستبدال ، وقد تقدّم تحقيقه ، وسماه قليلا لانقطاع مدّته وسوء عاقبته ، وهذا السبب وإن كان خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ ، وهو يشمل كل من كتم ماشرعه الله ، وأخذ عليه الرشا ، وذكر البطون دلالة وتأكيدا أن هذا الأكل حقيقة ، إذ قد يستعمل مجازا فى مثل أكل فلان أرضى ونحوه : وقال فى الكشاف : إن معنى (فى بطونهم) ملء بطونهم قال : يقول أكل فلان فى بطنه ، وأكل فى بعض بطنه انتهى . وقوله (إلا النار) أى أنه يوجب عليهم عذاب النار ، فسمى ما أكلوه نارا لأنه يؤول بهم إليها ، هكذا قال أكثر المفسرين - وقيل إنهم يعاقبون على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة ، ومثله قوله سبحانه - إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا - وقوله (ولا يكلمهم الله) فيه كناية عن حلول غضب الله عليهم وعدم الرضا عنهم ، يقال فلان لايكلم فلانا إذا غضب عليه . وقال ابن جرير الطبرى : المعنى ولا يكلمهم بما يحبونه لا بما يكرهونه . كقوله تعالى - اخسئوا فيها ولاتكلمون - . وقوله (ولا يزكيهم) معناه : لايثنى عليهم خيرا . قاله الزجاج ، وقيل معناه : لايصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم . وقوله (اشتروا الضلالة بالهدى) قد تقدّم تحقيق معناه . وقوله (فما أصبرهم على النار) ذهب الجمهور ومنهم الحسن ومجاهد إلى أن معناه التعجب . والمراد تعجيب المخلوقين من حال هؤلاء الذين باشروا الأسباب الموجبة لعذاب النار ، فكأنهم بهذه المباشرة للأسباب صبروا على العقوبة فى نار جهنم . وحكى الزجاج أن المعنى : ما أبقاهم على النار ، من قولهم : ما أصبر فلانا على الحبس : أى ما أبقاه فيه ؛ وقيل المعنى : ما أقلّ جزعهم من النار ، فجعل قلة الجزع صبرا . وقال الكسائى وقطرب : أى ما أدومهم على عمل أهل النار ؛ وقيل «ما» استفهامية ، ومعناه التوبيخ : أى أىّ شىء أصبرهم على عمل النار . قاله ابن عباس والسدى وعطاء وأبو عبيدة . (ذلك بأنّ الله نزل الكتاب بالحق) الإشارة باسم الإشارة إلى الأمر : أى ذلك الأمر وهو العذاب . قاله الزجاج . وقال الأخفش : إن خبر اسم الإشارة محذوف والتقدير : ذلك معلوم . والمراد بالكتاب هنا القرآن (بالحق) أى بالصدق ؛ وقيل بالحجة . وقوله (وإن الذين اختلفوا فى الكتاب) قيل المراد بالكتاب هنا التوراة ، فادّعى النصارى أن فيها صفة عيسى وأنكرهم اليهود ؛ وقيل خالفوا ما فى التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم واختلفوا فيها ؛ وقيل المراد القرآن ، والذين اختلفوا كفار قريش ، يقول بعضهم هو سحر ، وبعضهم يقول هو أساطير الأوّلين ، وبعضهم يقول غير ذلك . (لفى شقاق) أى خلاف (بعيد) عن الحق ، وقد تقدم معنى الشقاق .

وقد أخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله (إن الذين يكتمون ما أنزل الله) قال : نزلت فى يهود . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : كتموا اسم محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأخذوا عليه طمعا قليلا . وأخرج ابن جرير أيضا عن أبى العالية نحوه . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس بسندين ضعيفين أنها نزلت فى اليهود . وأخرج

ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى) قال : اختاروا الضلالة على الهدى والعذاب على المغفرة (فما أصبرهم على النار) قال : ما أجرأهم على عمل النار . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذرعن مجاهد فى قوله (فما أصبرهم على النار) قال : ما أعملهم بأعمال أهل النار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر فى قوله (فما أصبرهم على النار) قال : والله ما لهم عليهامن صبر ولكن يقول ما أجرأهم على النار . وأخرج ابن جريرعن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير أيضا عن السدى فى الآية قال : هذا على وجه الاستفهام يقول : ما الذى أصبرهم على النار ؟ وقوله (وإن الذين اختلفوا فى الكتاب) قال : هم اليهود والنصارى (لفى شقاق بعيد) قال : فى عداوة بعيدة .

لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱلْمَلَٰئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّينَ وَآتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّائِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَآتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ (١٧٧) .

قوله (ليس البرّ) قرأ حمزة وحفص بالنصب على أنه خبر ليس والاسم (أن تولوا) وقرأ الباقون بالرفع على أنه الإسم قيل إن هذه الآية نزلت للردّ على اليهود والنصارى ، لما أكثروا الكلام فى شأن القبلة عند تحويل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الكعبة ؛ وقيل إن سبب نزولها أنه سأل رسول الله سائل ، وسيأتى ذلك آخر البحث إن شاء الله . وقوله (قبل المشرق والمغرب) قيل أشار سبحانه بذكر المشرق إلى قبلة النصارى لأنهم يستقبلون مطلع الشمس ، وأشار بذكر المغرب إلى قبلة اليهود، لأنهم يستقبلون بيت المقدس وهوّ فى جهة الغرب منهم إذ ذاك . وقوله (ولكن البرّ) هو اسم جامع للخير ، وخبره محذوف تقديره : برّ من آمن . قاله الفراء وقطرب والزجاج ؛ وقيل إن التقدير : ولكن ذو البر من آمن ، ووجه هذا التقدير : الفرار عن الإخبار باسم العين عن اسم المعنى ، ويجوز أن يكون البرّ بمعنى البار ، وهو يطلق المصدر على اسم الفاعل كثيرا ، ومنه فى التنزيل ـ إن أصبح ماؤكم غورا ـ أى غائرا وهذا اختيار أبى عبيدة . والمراد بالكتاب هنا الجنس أو القرآن ، والضمير فى قوله (على حبه) راجع إلى المال ؛ وقيل راجع إلى الإيتاء المدلول عليه بقوله (وآتى المال) وقيل إنه راجع إلى الله سبحانه : اى على حبّ الله ، والمعنى على الأوّل : أنه أعطى المال وهو يحبه ويشح به، ومنه قوله تعالى ـ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ـ والمعنى على الثانى : أنه يحب إيتاء المال وتطيب به نفسه ، والمعنى على الثالث : أنه أعطى من تضمنته الآية فى حبّ الله عزّ وجلّ لا لغرض آخر ، وهو مثل قوله ـ ويطعمون الطعام على حبه ـ ومثله قول زهير

* إن الكريم على علاته هرم * وقدّم ذوى القربى لكون دفع المال إليهم صدقة وصلة إذا كانوا فقراء ، وهكذا اليتامى الفقراء أولى بالصدقة من الفقراء الذين ليسوا بيتامى ، لعدم قدرتهم على الكسب . والمسكين : الساكن إلى ما فى أيدى الناس لكونه لايجد شيئا . (وابن السبيل) المسافر المنقطع وجعل ابنا للسبيل لملازمته له . وقوله

(وفى الرقاب) أى فى معاونة الأرقاء الذين كاتبهم المالكون لهم ؛ وقيل المراد شراء الرقاب وإعتاقها؛ وقيل المراد فكّ الأسارى. وقوله (وآتى الزكاة) فيه دليل على أن الإيتاء المتقدم هو صدقة التطوّع ، لا صدقة الفريضة . وقوله (والموفون) قيل هو معطوف على «من آمن» ، كأنه قيل : ولكن البرّ المؤمنون والموفون . قاله الفراء والأخفش ؛ وقيل هو مرفوع على الابتداء ، والخبر محذوف ؛ وقيل هو خبر لمبتدإ محذوف : أى هم الموفون ؛ وقيل إنه معطوف على الضمير فى آمن ، وأنكره أبو علىّ وقال : ليس المعنى عليه. وقوله (والصابرين) منصوب على المدح كقوله تعالى - والمقيمين الصلاة - ، ومنه ما أنشده أبو عبيدة :

لايبعدن قومى الذين هم سم العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معـــركة والطيبين معاقد الأزر

وقال الكسائى : هو معطوف على ذوى القربى كأنه قال : وآتى الصابرين . وقال النحاس : إنه خطأ . قال الكسائى : وفى قراءة عبدالله (والموفين والصابرين) . قال النحاس : يكونان على هذه القراءة منسوقين على ذوى القربى أو على المدح . وقرأ يعقوب والأعمش (والموفون والصابرون) بالرفع فيهما . (والبأساء) الشدة والفقر . (والضرّاء) المرض والزمانة (وحين البأس) قيل المراد وقت الحرب ، والبأساء والضراء اسمان بنيا على فعلاء ولا فعل لهما لأنهما اسمان وليسا بنعت . وقوله (صدقوا) وصفهم بالصدق والتقوى فى أمورهم والوفاء بها وأنهم كانوا جادّين ؛ وقيل المراد صدقوهم القتال ، والأول أولى .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وصححه عن أبى ذرّ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الإيمان فتلا (ليس البرّ أن تولوا وجوهكم) حتى فرغ منها ، ثم سأله أيضا فتلاها ، ثم سأله فتلاها . قال : وإذا عملت بحسنة أحبها قلبك ، وإذا عملت بسيئة أبغضها قلبك . وأخرج عبد بن حميد وابن مردويه عن القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى أبى ذر فقال : ما الإيمان؟ فتلا عليه هذه الآية ، ثم ذكر له نحو الحديث السابق . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال : يقول ليس البرّ أن تصلوا ولا تعملوا ، هذا حين تحوّل من مكة إلى المدينة وأنزلت الفرائض . وأخرج عنه ابن جرير أنه قال : هذه الآية نزلت بالمدينة ، يقول : ليس البرّ أن تصلوا ، ولكن البرّ ماثبت فى القلب من طاعة الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن البرّ ، فأنزل الله (ليس البرّ) الآية. وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة قال : كانت اليهود تصلى قبل المغرب ، والنصارى قبل المشرق ، فنزلت (ليس البر) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية مثله . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن ابن مسعود فى قوله (وآتى المال على حبه) قال : يعطى وهو صحيح شحيح يأمل العيش ويخاف الفقر . وأخرج عنه مرفوعا مثله . وأخرج البيهقى فى الشعب عن المطلب « أنه قيل : يارسول الله ما آتى المال على حبه فكلنا نحبه . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تؤتيه حين تؤتيه ونفسك تحدثك بطول العمر والفقر » . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (وآتى المال على حبه) يعنى على حب المال. وأخرج عنه أيضا فى قوله (ذوى القربى) يعنى قرابته . وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة » أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه والحاكم والبيهقى فى سننه

من حديث سلمان بن عامر الضبي ، وفي الصحيحين وغيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود « أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل تجزى عنها من الصدقة النفقة على زوجها وأيتام في حجرها ؟ فقال : لك أجران : أجر الصدقة ، وأجر القرابة » وأخرج الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من حديث أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح » . وأخرج أحمد والدارمي والطبراني من حديث حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ابن السبيل هو الضيف الذي ينزل بالمسلمين . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : هو الذي يمرّ بك وهو مسافر . وأخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله (والسائلين) قال : السائل الذي يسألك . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (وفي الرقاب) قال : يعني فكّ الرقاب . وأخرج أيضا عنه في قوله (و أقام الصلاة) يعني وأتم الصلاة المكتوبة (وآتى الزكاة) يعني الزكاة المفروضة . وأخرج الترمذي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عدي والدارقطني وابن مردويه عن فاطمة بنت قيس قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « في المال حقّ سوى الزكاة ثم قرأ (ليس البرّ أن تولوا وجوهكم) الآية » . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية في قوله (والموفون بعهدهم) قال : فمن أعطى عهد الله ثم نقضه فالله ينتقم منه ، ومن أعطى ذمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم غدر بها فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم خصمه . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (والموفون بعهدهم إذا عاهدوا) يعني فيما بينهم وبين الناس . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن ابن مسعود في الآية قال (البأساء) الفقر (والضرّاء) السقم (وحين البأس) حين القتال . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (أولئك الذين صدقوا) قال : فعلوا ما ذكر الله في هذه الآية . وأخرج ابن جرير عن الربيع في قوله (أولئك الذين صدقوا) قال : تكلموا بكلام الإيمان ، فكانت حقيقة العمل صدقوا الله . قال : وكان الحسن يقول هذا كلام الإيمان وحقيقته العمل ، فإن لم يكن مع القول عمل فلا شيء .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنْثَىٰ بِٱلْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٨) وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُولِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧٩).

قوله (كتب) معناه فرض وأثبت ، ومنه قول عمر بن أبي ربيعة :

كتب القتل والقتال علينا وعلى الغانيات جرّ الذيول

وهذا إخبار من الله سبحانه لعباده بأنه شرع لهم ذلك ـ وقيل إن (كتب) هنا إشارة إلى ما جرى به القلم في اللوح المحفوظ . و (القصاص) أصله قص الأثر : أي اتباعه ، ومنه القاصّ لأنه يتتبع الآثار ، وقصّ الشعر اتباع أثره ، فكأن القاتل يسلك طريقا من القتل ، يقصّ أثره فيها ، ومنه قوله تعالى ـ فارتدّا على آثارهما قصصا ـ وقيل إن

القصاص مأخوذ من القص وهو القطع ، يقال قصصت مابينهما : أى قطعته . وقد استدل بهذه الآية القائلون بأن الحرّ لايقتل بالعبد وهم الجمهور . وذهب أبوحنيفة وأصحابه والثورى وابن أبى ليلى وداود إلى أنه يقتل به . قال القرطبى : وروى ذلك عن علىّ وابن مسعود . وبه قال سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعى وقتادة والحكم بن عتيبة ، واستدلوا بقوله تعالى ـ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ـ وأجاب الأولون عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى (الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد) مفسر لقوله تعالى ـ النفس بالنفس ـ وقالوا أيضا : إن قوله ـ وكتبنا عليهم فيها ـ يفيد أن ذلك حكاية عما شرعه الله لبنى إسرائيل فى التوراة . ومن جملة ما استدل به الآخرون قوله صلى الله عليه وآله وسلم « المسلمون تتكافأ دماؤهم » ويجاب عنه بأنه مجمل والآية مبينة ، ولكنه يقال إن قوله تعالى (الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد) إنما أفاد بمنطوقه أن الحرّ يقتل بالحرّ ، والعبد يقتل بالعبد ، وليس فيه مايدل على أن الحرّ لايقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم ، فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا ، ومن لم يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا ، والبحث فى هذا محرر فى علم الأصول . وقد استدل بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر وهم الكوفيون والثورى ، لأن الحرّ يتناول الكافر كما يتناول المسلم ، وكذا العبد والأنثى يتناولان الكافر كما يتناولان المسلم . واستدلوا أيضا بقوله تعالى ـ إن النفس بالنفس ـ لأن النفس تصدق على النفس الكافرة كما تصدق على النفس المسلمة . وذهب الجمهور إلى أنه لايقتل المسلم بالكافر ، واستدلوا بما ورد من السنة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه لايقتل مسلم بكافر ، وهو مبين لما يراد فى الآيتين ، والبحث فى هذا يطول . واستدل بهذه الآية القائلون بأن الذكر لايقتل بالأنثى ، وقرروا الدلالة على ذلك بمثل ماسبق إلا إذا سلم أولياء المرأة الزيادة على ديتها من دية الرجل . وبه قال مالك والشافعى وأحمد وإسحاق والثورى وأبوثور . وذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل بالمرأة ولازيادة ، وهو الحق . وقد بسطنا البحث فى شرح المنتقى فليرجع إليه . قوله (فمن عفى له من أخيه شىء) « من » هنا عبارة عن القاتل . والمراد بالأخ المقتول أو الولىّ والشىء عبارة عن الدم ، والمعنى : أن القاتل أو الجانى إذا عفى له من جهة المجنى عليه أو الولىّ دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئا من الدية أو الأرش ، فليتبع المجنى عليه الولى من عليه الدم فيما يأخذه منه من ذلك اتباعا بالمعروف ، وليؤد الجانى ما لزمه من الدية أو الأرش إلى المجنى عليه ، أو إلى الولىّ أداء بإحسان ؛ وقيل إن « من » عبارة عن الولىّ والأخ يراد به القاتل ، والشىء : الدية ؛ والمعنى أن الولىّ إذا جنح إلى العفو عن القصاص إلى مقابل الدية ، فإن القاتل مخير بين أن يعطيها أو يسلم نفسه للقصاص كما روى عن مالك أنه يثبت الخيار للقاتل فى ذلك ؛ وذهب من عداه إلى أنه لايخير ، بل إذا رضى الأولياء بالدية فلا خيار للقاتل بل يلزمه تسليمها ؛ وقيل معنى « عفى » بذل : أى من بذل له شىء من الدية ، فليقبل وليتبع بالمعروف ؛ وقيل إن المراد بذلك أن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شىء من الديات ، فيكون عفى بمعنى فضل ، وعلى جميع التقادير فتنكير شىء للتقليل ، فيتناول العفو عن الشىء اليسير من الدية ، والعفو الصادر عن فرد من أفراد الورثة . وقوله (فاتباع) مرتفع بفعل محذوف ؛ أى فليكن منه اتباع ، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف : أى فالأمر اتباع ، وكذا قوله (وأداء إليه بإحسان) . وقوله (ذلك تخفيف) إشارة إلى العفو والدية : أى أن الله شرع لهذه الأمة العفو من غير عوض أو بعوض ، ولم يضيق عليهم كما ضيق على اليهود ، فإنه أوجب عليهم القصاص ، ولا عفو ؛ وكما ضيق على النصارى فإنه أوجب عليهم العفو ولا دية . قوله (فمن اعتدى بعد ذلك) أى بعد التخفيف ، نحو أن يأخذ الدية ثم يقتل القاتل ، أو يعفو ثم يستقص . وقد اختلف أهل العلم فيمن قتل القاتل بعد

أخذ الدية . فقال جماعة منهم مالك والشافعي : إنه كمن قتل ابتداء ، إن شاء الوليّ قتله وإن شاء عفا عنه . وقال قتادة وعكرمة والسدى وغيرهم ؛ عذابه أن يقتل ألبتة ، ولايمكن الحاكم الوليّ من العفو . وقال الحسن : عذابه أن يرد الدية فقط ، ويبقى إثمه إلى عذاب الآخرة . وقال عمر بن عبد العزيز : أمره إلى الإمام يصنع فيه ما رأى . قوله (ولكم فى القصاص حَياة) أى لكم فى هذا الحكم الذى شرعه الله لكم حياة ، لأن الرجل إذا علم أنه يقتل قصاصا إذا قتل آخر كفّ عن القتل وانزجر عن التسرع إليه والوقوع فيه، فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الإنسانية . وهذا نوع من البلاغة بليغ ، وجنس من الفصاحة رفيع ، فإنه جعل القصاص الذى هو موت حياة باعتبار ما يؤول إليه من ارتداع الناس عن قتل بعضهم بعضا ، إبقاء على أنفسهم واستدامة لحياتهم ؛ وجعل هذا الخطاب موجها إلى أولى الألباب . لأنهم هم الذين ينظرون فى العواقب ويتحامون ما فيه الضرر الآجل ؛ وأما من كان مصابا بالحمق والطيش والخفة فإنه لاينظر عند سورة غضبه وغليان مراجل طيشه إلى عاقبة ولا يفكر فى أمر مستقبل ، كما قال بعض فتاكهم :

سأغسل عنى العار بالسيف جالبا   علىّ قضاء الله ما كان جالبا

ثم علل سبحانه هذا الحكم الذى شرعه لعباده بقوله (لعلكم تتقون) أى تتحامون القتل بالمحافظة على القصاص؛ فيكون ذلك سببا للتقوى . وقرأ أبو الجوزاء (ولكم فى القصص حياة) قيل أراد بالقصص القرآن: أى لكم فى كتاب الله الذى شرع فيه القصاص حياة : أى نجاة ؛ وقيل أراد حياة القلوب ؛ وقيل هو مصدر بمعنى القصاص ، والكل ضعيف ، والقراءة به منكرة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : إن حيين من العرب اقتتلوا فى الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء ، ولم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا ، فكان أحد الحيين يتطاول على الآخر فى العدة والأموال ، فحلفوا أن لايرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحرّ منهم، وبالمرأة منا الرجل منهم ، فنزلت هذه الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الشعبى نحوه. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : كانوا لايقتلون الرجل بالمرأة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة ، فأنزل الله ـ النفس بالنفس ـ فجعل الأحرار فى القصاص سواء فيما بينهم فى العمد رجالهم ونساءهم فى النفس وفيما دون النفس ، وجعل العبيد مستوين فى العمد فى النفس وفيما دون النفس رجالهم ونساءهم . وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبى مالك قال : كان بين حيين من الأنصار قتال كان لأحدهما على الآخر الطول فكأنهم طلبوا الفضل ، فجاء النبى صلى الله عليه وآله وسلم ليصلح بينهم ، فنزلت هذه الآية (الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) قال ابن عباس : فنسختها ـ النفس بالنفس ـ وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (فمن عفى له) قال : هو العمد رضى أهله بالعفو . (فاتباع بالمعروف) أمر به الطالب (وأداء إليه بإحسان) من القاتل ، قال : يؤدى المطلوب بإحسان . (ذلك تخفيف من ربكم ورحمة) مما كان على بنى إسرائيل . وأخرج نحوه ابن أبى حاتم عنه من وجه آخر . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : كان فى بنى إسرائيل القصاص ولم تكن الدية فيهم ، فقال الله لهذه الأمة (كتب عليكم القصاص فى القتلى) إلى قوله (فمن عفى له من أخيه شىء) فالعفو أن تقبل الدية فى العمد (فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك

تخفيف من ربكم ورحمة) مما كتب على من كان قبلكم (فمن اعتدى بعد ذلك) قيل بعد قبول الدية (فله عذاب أليم) وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : كان أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو ليس بينهما أرش ، وكان أهل الإنجيل إنما هو العفو أمروا به ، وجعل الله لهذه الأمة القتل والعفو والدية إن شاءوا أحلها لهم ولم تكن لأمة قبلهم . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد وابن أبي حاتم والبيهقي عن أبي شريح الخزاعي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث : إما أن يقتص ، وإما أن يعفو ، وإما أن يأخذ الدية ؛ فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالدا فيها أبدا » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة أنه إذا قتل بعد أخذ الدية فله عذاب عظيم ، قال : فعليه القتل لاتقبل منه الدية . قال وذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «لا أعافي رجلا قتل بعد أخذ الدية » وأخرج سمويه في فوائده عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فذكر مثله . وأخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة أنه قال : يقتل . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة في قوله (ولكم في القصاص حياة) قال : جعل الله في القصاص حياة ونكالا وعظة إذا ذكره الظالم المعتدي كف عن القتل . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في قوله (لعلكم تتقون) قال : لعلك تتقي أن تقتله فتقتل به . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (يا أولي الألباب) قال : من كان له لب يذكر القصاص فيحجزه خوف القصاص عن القتل (لعلكم تتقون) قال : لكي تتقوا الدماء مخافة القصاص .

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٨٢) .

قد تقدم معنى (كتب) قريبا ، وحضور الموت : حضور أسبابه وظهور علاماته ، ومنه قول عنترة :

وإن الموت طوع يدي إذا ما وصلت بنانها بالهندواني

وقال جرير : أنا الموت الذي حدثت عنه فليس لهارب مني نجاة

وإنما لم يؤنث الفعل المسند إلى الوصية ، وهو (كتب) لوجود الفاصل بينهما — وقيل لأنها بمعنى الإيصاء ، وقد روى جواز إسناد مالا تأنيث فيه إلى المؤنث مع عدم الفصل . وقد حكى سيبويه : قام امرأة ، وهو خلاف ما أطبق عليه أئمة العربية ، وشرط سبحانه ما كتبه من الوصية بأن يترك الموصي خيرا . واختلف في جواب هذا الشرط ماهو ؟ فروى عن الأخفش وجهان :

أحدهما أن التقدير : إن ترك خيرا فالوصية ، ثم حذفت الفاء كما قال الشاعر :

من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله مثلان

والثاني : أن جوابه مقدر قبله : أي كتب الوصية للوالدين والأقربين إن ترك خيرا . واختلف أهل العلم في مقدار الخير ، فقيل مازاد على سبعمائة دينار ، وقيل ألف دينار ؛ وقيل مازاد على خمسمائة دينار . والوصية

فى الأصل : عبارة عن الأمر بالشىء والعهد به فى الحياة وبعد الموت ، وهى هنا : عبارة عن الأمر بالشىء لبعد الموت . وقد اتفق أهل العلم على وجوب الوصية على من عليه دين أو عنده وديعة أو نحوها . وأما من لم يكن كذلك فذهب أكثرهم إلى أنها غير واجبة عليه سواء كان فقيرا أو غنيا ؛ وقالت طائفة : إنها واجبة . ولم يبين الله سبحانه هاهنا القدر الذى كتب الوصية به للوالدين والأقربين ؛ فقيل الخمس ؛ وقيل الربع ؛ وقيل الثلث . وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية هل هى محكمة أو منسوخة ؟ فذهب جماعة إلى أنها محكمة ، قالوا : وهى وإن كانت عامة فمعناها الخصوص . والمراد بها من الوالدين من لايرث كالأبوين الكافرين ومن هو فى الرق ، ومن الأقربين من عدا الورثة منهم . قال ابن المنذر : أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين الذين لايرثان والأقرباء الذين لايرثون جائزة . وقال كثير من أهل العلم : إنها منسوخة بآية المواريث مع قوله صلى الله عليه وآله وسلم « لاوصية لوارث » وهو حديث صححه بعض أهل الحديث ، وروى من غير وجه . وقال بعض أهل العلم : إنه نسخ الوجوب ونفى الندب ، وروى عن الشعبى والنخعى ومالك . قوله (بالمعروف) أى العدل لاوكس فيه ولا شطط . وقد أذن الله للميت بالثلث دون مازاد عليه . وقوله (حقا) مصدر معناه الثبوت والوجوب . قوله (فمن بدّله) هذا الضمير عائد إلى الإيصاء المفهوم من الوصية ، وكذلك الضمير فى قوله (سمعه) والتبديل : التغيير ، والضمير فى قوله (فإنما إثمه) راجع إلى التبديل المفهوم من قوله (بدّله) وهذا وعيد لمن غير الوصية المطابقة للحق التى لاجنف فيها ولا مضارة ، وأنه يبوء بالإثم ، وليس على الموصى من ذلك شىء ، فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به . قال القرطبى : ولاخلاف أنه إذا أوصى بما لايجوز ، مثل أن يوصى بخمر أو خنزير أو شىء من المعاصى أنه يجوز تبديله ، ولا يجوز إمضاؤه كما لايجوز إمضاء مازاد على الثلث . قاله أبو عمر انتهى . والجنف : المجاوزة ، من جنف يجنف : إذا جاوز ، قاله النحاس ؛ وقيل الجنف : الميل ، ومنه قول الأعشى :

تجانف عن حجر اليمامة ناقتى ... وما قصدت من أهلها لسوائكا

قال فى الصحاح : الجنف الميل ، وكذا فى الكشاف . وقال لبيد :

إنى امرؤ منعت أرومة عامر ... ضيمى وقد جنفت علىّ خصومى

وقوله (فأصلح بينهم) أى أصلح ماوقع بين الورثة من الشقاق والاضطراب بسبب الوصية بإبطال مافيه ضرار ومخالفة لما شرعه الله ، وإثبات ماهو حق كالوصية فى قربة لغير وارث ، والضمير فى قوله (بينهم) راجع إلى الورثة ، وإن لم يتقدم لهم ذكر ، لأنه قد عرف أنهم المرادون من السياق ؛ وقيل راجع إلى الموصى لهم ، وهم الأبوان والقرابة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إن ترك خيرا) قال : مالا . وأخرج ابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال : من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقى فى سننه عن عروة ، أن علىّ بن أبى طالب دخل على مولى لهم فى الموت وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم فقال : ألا أوصى ؟ قال لا ؟ إنما قال الله (إن ترك خيرا) وليس لك كثير مال فدع مالك لورثتك . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن المنذر والبيهقى عن عائشة ، أن رجلا قال لها : أريد أن أوصى قالت : كم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف ، قالت : كم عيالك ؟ قال : أربعة ، قالت : قال الله (إن ترك خيرا) وإن هذا شىء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والبيهقى عن ابن عباس قال : إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن الزهرى . قال : جعل الله الوصية حقا مما قلّ منه ومما كثر . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر حديثا وفيه « انظر قرابتك الذين يحتاجون ولا يرثون ، فأوص لهم من مالك بالمعروف » وأخرجا أيضا عن طاوس قال : من أوصى لقوم وسماهم وترك ذوى قرابته محتاجين انتزعت منهم وردت على قرابته . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد وأبوداود فى الناسخ وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن محمد بن بشير عن ابن عباس قال : نسخت هذه الآية . وأخرج عنه من وجه آخر أبوداود فى ناسخه وابن المنذر وابن أبى حاتم أن هذه الآية نسخها قوله تعالى - للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون - الآية . وأخرج عنه من وجه آخر ابن جرير وابن أبى حاتم أنها منسوخة بآية الميراث . وأخرج عنه أبوداود فى سننه والبيهقى مثله . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال : فى الآية نسخ من يرث ، ولم ينسخ الأقربين الذين لايرثون. وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عمر أنه قال : هذه الآية نسختها آية الميراث . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فمن بدّله) الآية ، قال : وقد وقع أجر الموصى على الله وبرئ من إثمه ، وقال فى قوله (جنفا) يعنى إثما (فأصلح بينهم) قال : إذا أخطأ الميت فى وصيته أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه لكنه فسر الجنف بالميل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (جنفا أو إثما) قال : خطأ أو عمدا. وأخرج سعيد بن منصور والبيهقى فى سننه عنه قال : الجنف فى الوصية والإضرار فيها من الكبائر .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَعْدُودَٰتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) .

قد تقدّم معنى (كتب) ولاخلاف بين المسلمين أجمعين أن صوم رمضان فريضة افترضها الله سبحانه على هذه الأمة . والصيام أصله فى اللغة : الإمساك وترك التنقل من حال إلى حال ؛ ويقال للصمت صوم لأنه إمساك عن الكلام ، ومنه - إنى نذرت للرحمن صوما - أى إمساكا عن الكلام ، ومنه قول النابغة :

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وخيل تعلك اللجما

أى خيل ممسكة عن الجرى والحركة . وهو فى الشرع : الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس . وقوله (كما كتب) أى صوما كما كتب على أن الكاف فى موضع نصب على النعت ، أو كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب على أنه فى محل نصب على الحال . وقال بعض النحاة : إن الكاف فى موضع رفع نعتا للصيام ، وهو ضعيف لأن الصيام معرّف باللام ، والضمير المستتر فى قوله (كما كتب) راجع إلى ما . واختلف المفسرون فى وجه التشبيه ماهو ؛ فقيل هو قدر الصوم ووقته ، فإن الله كتب على اليهود والنصارى صوم رمضان فغيروا ؛

وقيل هو الوجوب ، فإن الله أوجب على الأمم الصيام ؛ وقيل هو الصفة: أى ترك الأكل والشرب ونحوهما فى وقت ؛ فعلى الأوّل معناه : أن الله كتب على هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم ؛ وعلى الثانى : أن الله أوجب على هذه الأمة الصيام كما أوجبه على الذين من قبلهم ؛ وعلى الثالث : أن الله سبحانه أوجب على هذه الأمة الإمساك عن المفطرات كما أوجبه على الذين من قبلهم . وقوله تعالى (لعلكم تتقون) بالمحافظة عليها ؛ وقيل تتقون المعاصى بسبب هذه العبادة ، لأنها تكسر الشهوة وتضعف دواعى المعاصى ، كما ورد فى الحديث أنه جُنَّة وأنه وجاء . وقوله (أياما) منتصب على أنه مفعول ثان لقوله (كتب) قاله الفراء: وقيل إنه منتصب على أنه ظرف : أى كتب عليكم الصيام فى أيام . وقوله (معدودات) أى معينات بعدد معلوم ، ويحتمل أن يكون فى هذا الجمع لكونه من جموع القلة إشارة إلى تقليل الأيام . وقوله (فمن كان منكم مريضا) قيل للمريض حالتان : إن كان لا يطيق الصوم كان الإفطار عزيمة ، وإن كان يطيقه مع تضرّر ومشقة كان رخصة ، وبهذا قال الجمهور وقوله (على سفر) اختلف أهل العلم فى السفر المبيح للإفطار ؛ فقيل مسافة قصر الصلاة ، والخلاف فى قدرها معروف ، وبه قال الجمهور ، وقال غيرهم بمقادير لا دليل عليها . والحق أن ما صدق عليه مسمى السفر فهو الذى يباح عنده الفطر ، وهكذا ما صدق عليه مسمى المرض فهو الذى يباح عنده الفطر . وقد وقع الإجماع على الفطر فى سفر الطاعة . واختلفوا فى الأسفار المباحة ، والحق أن الرخصة ثابتة فيه ، وكذا اختلفوا فى سفر المعصية . وقوله (فعدّة) أى فعليه عدّة ، أو فالحكم عدّة ، أو فالواجب عدّة ؛ والعدّة فعلة من العدد ، وهو بمعنى المعدود . وقوله (من أيام أخر) قال سيبويه : ولم ينصرف لأنه معدول به عن الآخر ، لأن سبيل هذا الباب أن يأتى بالألف واللام . وقال الكسائى : هو معدول به عن آخر ؛ وقيل إنه جمع أخرى ، وليس فى الآية ما يدل على وجوب التتابع فى القضاء . قوله (وعلى الذين يطيقونه) قراءة الجمهور بكسر الطاء وسكون الياء ، وأصله يطوقونه نقلت الكسرة إلى الطاء ، وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . وقرأ حميد على الأصل من غير إعلال . وقرأ ابن عباس بفتح الطاء مخففة وتشديد الواو : أى يكلفونه . وروى ابن الأنبارى عن ابن عباس « يطيقونه» بفتح الياء و تشديد الطاء والياء مفتوحتين بمعنى يطيقونه . وروى عن عائشة وابن عباس وعمرو بن دينار وطاوس أنهم قرءوا « يطيقونه » بفتح الياء وتشديد الطاء مفتوحة . وقرأ أهل المدينة والشام (فدية طعام) مضافا . وقرءوا أيضا (مساكين) وقرأ ابن عباس (طعام مسكين) وهى قراءة أبى عمرو وعاصم وحمزة والكسائى . وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية ، هل هى محكمة أو منسوخة ؛ فقيل إنها منسوخة ، وإنما كانت رخصة عند ابتداء فرض الصيام لأنه شقّ عليهم ، فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم وهو يطيقه ، ثم نسخ ذلك ، وهذا قول الجمهور . وروى عن بعض أهل العلم أنها لم تنسخ ، وأنها رخصة للشيوخ والعجائز خاصة إذا كانوا لا يطيقون الصيام إلا بمشقة ، وهذا يناسب قراءة التشديد : أى يكلفونه كما مرّ . والناسخ لهذه الآية عند الجمهور قوله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) . وقد اختلفوا فى مقدار الفدية ؛ فقيل كل يوم صاع من غير البرّ ، ونصف صاع منه ؛ وقيل مدّ فقط . وقوله (فمن تطوّع خيرا فهو خير له) . قال ابن شهاب : معناه من أراد الإطعام مع الصوم . وقال مجاهد معناه : من زاد فى الإطعام على المدّ ؛ وقيل من أطعم مع المسكين مسكينا آخر. وقرأ عيسى بن عمرو ويحيى بن وثاب وحمزة والكسائى « يطوّع » مشدّدا مع جزم الفعل على معنى يتطوّع ، وقرأ الباقون بتخفيف الطاء على أنه فعل ماض . وقوله (وأن تصوموا خير لكم) معناه : أن الصيام خير لهم من الإفطار مع الفدية ، وكان هذا قبل النسخ ؛ وقيل معناه : وأن تصوموا فى السفر والمرض غير الشاق .

وقد أخرج أحمد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي فى سننه عن معاذ ابن جبل قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال ، فذكر أحوال الصلاة ثم قال : وأما أحوال الصيام ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة ، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، وصام عاشوراء ، ثم إن الله سبحانه فرض عليه الصيام وأنزل عليه (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) إلى قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) فكان من شاء صام ، ومن شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه ، ثم إن الله أنزل الآية الأخرى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فأثبت الله صيامه على الصحيح المقيم ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، وثبت الإطعام للكبير الذى لايستطيع الصيام ، ثم ذكر تمام الحديث . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (كما كتب على الذين من قبلكم) قال : يعنى بذلك أهل الكتاب . وأخرج البخارى فى تاريخه والطبرانى عن دغفل بن حنظلة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال «كان على النصارى صوم شهر رمضان ، فمرض ملكهم فقالوا : لئن شفاه الله لنزيدنّ عشرا ، ثم كان آخر فأكل لحما فأوجع فوه فقال : لئن شفاه الله ليزيدنّ سبعة ، ثم كان عليهم ملك آخر فقال : ماندع من هذه الثلاثة الأيام شيئا أن نتمها ونجعل صومنا فى الربيع ، ففعل فصارت خمسين يوما » وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (لعلكم تتقون) قال : تتقون من الطعام والشراب والنساء مثل ما اتقوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحو ماسبق عن معاذ . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم » . وأخرج البخارى ومسلم عن عائشة قالت : كان عاشوراء صياما ، فلما أنزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر . وأخرج عبد بن حميد أن ابن عباس قال : إن قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه) قد نسخت . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عنه نحو ذلك ، وزاد أن الناسخ لها قوله تعالى (فمن شهد منكم الشهر) الآية . وأخرج نحو ذلك عنه أبو داود فى ناسخه . وأخرج نحوه عنه أيضا سعد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وغيرهم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من شاء صام ، ومن شاء أن يفطر ويفتدى فعل ، حتى نزلت هذه الآية بعدها فنسختها (فمن شهد منكم الشهر) . وأخرج البخارى عن ابن أبى ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد ، فذكر نحوه . وأخرج ابن جرير عن علىّ بن أبى طالب فى قوله (وعلى الذين يطيقونه) قال : الشيخ الكبير الذى لايستطيع الصوم فيفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد والدارقطنى والبيهقى ، أن أنس بن مالك ضعف عن الصوم عاما قبل موته ، فصنع جفنة من ثريد ودعا ثلاثين مسكينا فأطعمهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والدارقطنى وصححه عن ابن عباس أنه قال لأم ولد له حامل أو مرضعة : أنت بمنزلة الذين لايطيقون الصيام ، عليك الطعام لاقضاء عليك . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم والدارقطنى عن ابن عمر أن إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان وهى حامل ، قال : تفطر وتطعم كل يوم مسكينا ، وقد روى نحو هذا عن جماعة من التابعين . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة فى قوله (فمن تطوّع خيرا) قال : أطعم مسكينين . وأخرج عبد بن حميد عن طاوس فى قوله (فمن تطوّع خيرا) قال : إطعام مساكين . وأخرج ابن جرير عن ابن شهاب فى قوله (وأن تصوموا خير لكم) أى أن الصوم خير لكم من الفدية . وقد ورد فى فضل الصوم أحاديث كثيرة جدّا .

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَاهَدَيٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥) .

(رمضان) مأخوذ من رمض الصائم يرمض : إذا احترق جوفه من شدة العطش ، والرمضاء ممدود : شدّة الحرّ ، ومنه الحديث الثابت فى الصحيح « صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال » أى أحرقت الرمضاء أجوافها . قال الجوهرى : وشهر رمضان يجمع على رمضانات وأرمضاء ـ يقال إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التى وقعت فيها ، فوافق هذا الشهر أيام الحرّ فسمى بذلك وقيل إنما سمى رمضان لأنه يرمض الذنوب : أى يحرقها بالأعمال الصالحة . وقال الماوردى : إن اسمه فى الجاهلية ناتق ، وأنشد المفضل :

وفى ناتق أجلت لدى حومة الوغا ... وولت على الأدبار فرسان خثعما

وإنما سموه بذلك لأنه كان ينتقهم لشدّته عليهم ، وشهر مرتفع فى قراءة الجماعة على أنه مبتدأ خبره (الذى أنزل فيه القرآن) أو على أنه خبر لمبتدإ محذوف : أى المفروض عليكم صومه شهر رمضان ، ويجوز أن يكون بدلا من الصيام المذكور فى قوله تعالى (كتب عليكم الصيام) . وقرأ مجاهد وشهر بن حوشب بنصب الشهر ، ورواها هارون الأعور عن أبى عمرو وهو منتصب بتقدير الزموا أو صوموا . قال الكسائى والفراء : إنه منصوب بتقدير فعل « كتب عليكم الصيام وأن تصوموا » وأنكر ذلك النحاس وقال : إنه منصوب على الإغراء . وقال الأخفش : إنه نصب على الظرف ، ومنع الصرف للألف والنون الزائدتين . قوله (أنزل فيه القرآن) قيل أنزل من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا ، ثم كان جبريل ينزل به نجما نجما . وقيل أنزل فيه أوّله ، وقيل أنزل فى شأنه القرآن ، وهذه الآية أعم من قوله تعالى ـ إنا أنزلناه فى ليلة القدر ـ . وقوله ـ إنا أنزلناه فى ليلة مباركة ـ يعنى ليلة القدر . والقرآن اسم لكلام الله تعالى ، وهو بمعنى المقروء كالمشروب سمى شرابا ، والمكتوب سمى كتابا ؛ وقيل هو مصدر قرأ يقرأ ، ومنه قول الشاعر :

ضحوا بأشمط عنوان السجود به ... يقطع الليل تسبيحا وقرآنا

اى قراءة ، ومنه قوله تعالى ـ وقرآن الفجر ـ أى قراءة الفجر . وقوله (هدى للناس) منتصب على الحال : أى هاديا لهم . وقوله (وبينات من الهدى) من عطف الخاص على العام إظهارا لشرف المعطوف بإفراده بالذكر ، لأن القرآن يشمل محكمه ومتشابهه ، والبينات تختص بالمحكم منه . والفرقان : مافرق بين الحق والباطل : أى فصل . قوله (فمن شهد منكم الشهر) أى حضر ولم يكن فى سفر بل كان مقيما ، والشهر منتصب على أنه ظرف ، ولا يصح أن يكون مفعولا به . قال جماعة من السلف والخلف : إن من أدركه شهر رمضان مقيما غير مسافر لزمه صيامه ، سافر بعد ذلك أو أقام استدلالا بهذه الآية . وقال الجمهور : إنه إذا سافر أفطر ، لأن معنى الآية : إن حضر الشهر من أوّله إلى آخره لا إذا حضر بعضه وسافر فإنه لايتحتّم عليه إلا صوم ماحضره ، وهذا هو الحق ، وعليه دلت الأدلة الصحيحة من السنة . وقد كان يخرج صلى الله عليه وآله وسلم فى رمضان فيفطر . وقوله (فمن كان منكم مريضا

أو على سفر فعدّة من أيام أخر) قد تقدّم تفسيره . وقوله (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) فيه أن هذا مقصد من مقاصد الربّ سبحانه ، ومراد من مراداته فى جميع أمور الدين ، ومثله قوله تعالى ـ وما جعل عليكم فى الدين من حرج ـ وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يرشد إلى التيسير وينهى عن التعسير كقوله صلى الله عليه وآله وسلم « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولاتنفروا » وهو فى الصحيح . واليسر السهل الذى لاعسر فيه . وقوله (ولتكملوا العدّة) الظاهر أنه معطوف على قوله (يريد الله بكم اليسر) أى يريد بكم اليسر ، ويريد إكمالكم للعدّة وتكبيركم ؛ وقيل إنه متعلق بمحذوف تقديره : رخص لكم هذه الرخصة لتكملوا العدة ، وشرع لكم الصوم لمن شهد الشهر لتكملوا العدة . وقد ذهب إلى الأوّل البصريون قالوا : والتقدير يريد لأن تكملوا العدّة ، ومثله قول كثير بن صخر :

أريد لأنسى ذكرها فكأنما تمثل لى ليلا بكل سبيل

وذهب الكوفيون إلى الثانى ؛ وقيل الواو مقحمة ؛ وقيل إن هذه اللام لام الأمر ، والواو لعطف الجملة التى بعدها على الجملة التى قبلها . وقال فى الكشاف : إن قوله (لتكملوا العدة) علة للأمر بمراعاة العدّة (ولتكبروا) علة ماعلم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر (ولعلكم تشكرون) علة الترخيص والتيسير ، والمراد بالتكبير هنا : هو قول القائل الله أكبر . قال الجمهور ومعناه الحضّ على التكبير فى آخر رمضان . وقد وقع الخلاف فى وقته ، فروى عن بعض السلف أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر وقيل إذا رأوا هلال شوال كبروا إلى انقضاء الخطبة وقيل إلى خروج الإمام ؛ وقيل هو التكبير يوم الفطر . قال مالك : هو من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام ، وبه قال الشافعى . وقال أبو حنيفة : يكبر فى الأضحى ولا يكبر فى الفطر . وقوله (ولعلكم تشكرون) قد تقدّم تفسيره .

وقد أخرج أبو حاتم وأبو الشيخ وابن عدىّ والبيهقى فى سننه عن أبى هريرة مرفوعا وموقوفا « لاتقولوا رمضان ، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى ، ولكن قولوا شهر رمضان » . وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدّم من ذنبه » وثبت عنه أنه قال « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ماتقدّم من ذنبه » وثبت عنه أنه قال « شهرا عيد لاينقصان : رمضان وذو الحجة » وقال « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة » وهذا كله فى الصحيح . وثبت عنه فى أحاديث كثيرة غير هذه أنه كان يقول رمضان بدون ذكر الشهر . وأخرج ابن مردويه والأصبهانى فى الترغيب عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إنما سمى رمضان لأن رمضان يرمض الذنوب » وأخرجا أيضا عن عائشة مرفوعا نحوه . وأخرج ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عمر نحوه . وقد ورد فى فضل رمضان أحاديث كثيرة وأخرج أحمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « أنزلت صحف إبراهيم فى أوّل ليلة من رمضان ، وأنزل الزبور لثمانى عشرة خلت من رمضان ، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان » . وأخرج أبو يعلى وابن مردويه عن جابر مثله ، لكنه قال « وأنزل الزبور لاثنى عشر » وزاد « وأنزل التوراة لست خلون من رمضان ، وأنزل الإنجيل لثمانى عشرة خلت من رمضان » وأخرج محمد بن نصر عن عائشة نحو قول جابر ، إلا أنها لم تذكر نزول القرآن . وأخرج ابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه والبيهقى فى الأسماء والصفات عن مقسم قال : سأل عطية بن الأسود ابن عباس فقال : إنه قد وقع فى قلبى الشكّ فى قول الله (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن) . وقوله ـ إنا أنزلناه

فى ليلة القدر ـ وقوله ـ إنا أنزلناه فى ليلة مباركة ـ فقال ابن عباس إنه أنزل فى ليلة القدر وفى رمضان وفى ليلة مباركة جملة واحدة ، ثم أنزل بعد ذلك على مواقع النجوم رسلا فى الشهور والأيام . وأخرج محمد بن نصر والطبرانى وابن مردويه والحاكم وصححه ، والبيهقى والضياء فى المختارة عن ابن عباس قال : نزل القرآن جملة لأربعة وعشرين من رمضان ، فوضع فى بيت العزّة فى السماء الدنيا ، فجعل جبريل ينزله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترتيلا . وأخرج ابن جرير عنه أنه قال « ليلة القدر هى الليلة المباركة وهى فى رمضان أنزل القرآن جملة واحدة من الذكر إلى البيت المعمور » . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله (هدى للناس) قال : يهتدون به (وبينات من الهدى) قال : فيه الحلال والحرام والحدود . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال : هو إهلاله بالدار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن علىّ قال : من أدرك رمضان وهو مقيم ثم سافر فقد لزمه الصوم لأن الله يقول (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) . وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (يريد الله بكم اليسر) قال : اليسر الافطار فى السفر ، والعسر : الصوم فى السفر . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله (ولتكملوا العدّة) قال : عدّة شهر رمضان . وأخرج ابن جرير عن الضحاك : أنه قال : عدة ماأفطر المريض فى السفر . وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غمّ عليكم فأكملوا العدّة ثلاثين يوما » . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : حقّ على الصائمين إذا نظروا إلى شهر شوّال أن يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم ، لأن الله يقول (ولتكملوا العدّة ولتكبروا الله على ماهداكم) . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة عن ابن مسعود أنه كان يكبر : الله أكبر الله أكبر ، لاإله إلاالله ، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبر : الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا الله أكبر ولله الحمد وأجلّ ، الله أكبر على ماهدانا .

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى وَلْيُؤْمِنُوا بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦) .

قوله (وإذا سألك عبادى عنى) يحتمل أن السؤال عن القرب والبعد كما يدل عليه قوله (فإنى قريب) ويحتمل أن السؤال عن إجابة الدعاء كما يدل على ذلك قوله (أجيب دعوة الداع) ويحتمل أن السؤال عما هو أعمّ من ذلك ، وهذا هو الظاهر مع قطع النظر عن السبب الذى سيأتى بيانه . وقوله (فإنى قريب) قيل بالإجابة ، وقيل بالعلم ، وقيل بالإنعام . وقال فى الكشاف : إنه تمثيل لحاله فى سهولة إجابته لمن دعاه ، وسرعة إنجاحه حاجة من سأله بمن قرب مكانه ، فإذا دعى أسرعت تلبيته . ومعنى الإجابة هو معنى مافى قوله تعالى ـ ادعونى أستجب لكم وقيل معناه : أقبل عبادة من عبدنى بالدعاء لما ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم من أن الدعاء هو العبادة ، كما أخرجه أبو داود وغيره من حديث النعمان بن بشير ، والظاهر أن الإجابة هنا هى باقية على معناها اللغوى ؛ وكون الدعاء من العبادة لايستلزم أن الإجابة هى القبول للدّعاء : أى جعله عبادة متقبلة ، فالإجابة أمر آخر غير قبول هذه العبادة . والمراد أنه سبحانه يجيب بما شاء وكيف شاء ، فقد يحصل المطلوب قريبا وقد يحصل بعيدا ، وقد يدفع عن الداعى من البلاء مالا يعلمه بسبب دعائه ، وهذا مقيد بعدم اعتداء الداعى فى دعائه ، كما فى قوله سبحانه

ـ ادعوا ربكم تضرّعا وخفية إنه لايحب المعتدين ـ ومن الاعتداء أن يطلب مالايستحقه ولا يصلح له ، كمن يطلب منزلة في الجنة مساوية لمنزلة الأنبياء أوفوقها. وقوله (فليستجيبوا لى) أى كما أجبتهم إذا دعونى فليستجيبوا لى فيما دعوتهم إليه من الإيمان والطاعات ؛ وقيل معناه : أنهم يطلبون إجابة الله سبحانه لدعائهم باستجابتهم له : أى القيام بما أمرهم به والترك لما نهاهم عنه. والرشد خلاف الغىّ ، رشد يرشد رشدا. ورشدا . قال الهروى : الرشد والرشد والرشاد : الهدى والاستقامة . قال : ومنه هذه الآية .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق الصلت بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جدّه قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يارسول الله أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ؟ فسكت النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت هذه الآية. وأخرج عبدالرزاق وابن جرير عن الحسن قال : سأل أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أين ربنا ؟ فأنزل الله هذه الآية . وأخرج ابن مردويه عن أنس أنه سأل أعرابىّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم أين ربنا ؟ فنزلت . وأخرج ابن عساكر في تاريخه عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتعجزوا عن الدعاء ، فإن الله أنزل علىّ ـ ادعونى أستجب لكم فقال رجل : : يارسول الله ربنا يسمع الدعاء أم كيف ذلك فأنزل الله هذه الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عطاء أنه بلغه أنه لما نزلت ـ ادعونى أستجب لكم ـ قالوا : لو نعلم أىّ ساعة ندعو فنزلت . وقد ثبت فى الصحيح من حديث أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « مامن مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولاقطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال : إما أن يعجل له دعوته ، وإما أن يدّخر له فى الآخرة ، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها » . وثبت فى الصحيح أيضا من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « يستجاب لأحدكم مالم يعجل ، يقول دعوت فلم يستجب لى». وأخرج ابن أبى حاتم عن أنس فى قوله (فليستجيبوا لى) قال : ليدعونى (وليؤمنوا بى) أى أنهم إذا دعونى استجبت لهم . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال (فليستجيبوا لى) أى فليطيعونى . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الربيع بن أنس فى قوله (لعلهم يرشدون) قال : يهتدون .

أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧) .

قوله (أحلّ لكم) فيه دلالة على أن هذا الذى أحله الله كان حراما عليهم ، وهكذا كان كما يفيده السبب لنزول الآية وسيأتى. والرفث : كناية عن الجماع . قال الزجاج : الرفث كلمة جامعة لكل مايريد الرجل من امرأته ، وكذا قال الأزهرى ، ومنه قول الشاعر :

ويرين من أنس الحديث زوانيا وبهن عن رفث الرجال نفار

وقيل الرفث : أصله قول الفحش ، رفث وأرفث : إذا تكلم بالقبيح ، وليس هو المراد هنا ، وعدّى الرفث بإلى لتضمينه معنى الإفضاء ، وجعل النساء لباسا للرجال ، والرجال لباسا لهنّ لامتزاج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع كالامتزاج الذى يكون بين الثوب ولابسه. قال أبو عبيدة وغيره : يقال للمرأة لباس وفراش وإزار . وقيل إنما جعل كل واحد منهما لباسا للآخر لأنه يستره عند الجماع عن أعين الناس. وقوله (تختانون أنفسكم) أى تخونونها بالمباشرة فى ليالى الصوم ، يقال خان واختان بمعنى ، وهما من الخيانة. قال القتيبى : أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شىء فلا يؤدى الأمانة فيه انتهى. وإنما سماهم خائنين لأنفسهم لأن ضرر ذلك عائد عليهم وقوله (فتاب عليكم) يحتمل معنيين : أحدهما قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم ، والآخر التخفيف عنهم بالرخصة والإباحة كقوله ـ علم أن لن تحصوه فتاب عليكم ـ يعنى خفف عنكم ، وكقوله ـ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ـ يعنى تخفيفا ، وهكذا قوله (وعفا عنكم) يحتمل العفو من الذنب ، ويحتمل التوسعة والتسهيل . وقوله (وابتغوا) قيل هو الولد : أى ابتغوا بمباشرة نسائكم حصول ماهو معظم المقصود من النكاح وهو حصول النسل ، وقيل المراد ابتغوا القرآن بما أبيح لكم فيه قاله الزجاج وغيره ؛ وقيل ابتغوا الرخصة والتوسعة ؛ وقيل ابتغوا ما كتب لكم من الإماء والزوجات ؛ وقيل غير ذلك مما لايفيده النظم القرآنى ، ولا دل عليه دليل آخر ، وقرأ الحسن البصرى « واتبعوا » بالعين المهملة من الإتباع ، وقوله (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) هو تشبيه بليغ ، والمراد هنا بالخيط الأبيض : هو المعترض فى الأفق ، لا الذى هو كذنب السرحان ، فإنه الفجر الكذاب الذى لايحلّ شيئا ولا يحرمه . والمراد بالخيط الأسود : سواد الليل ، والتبين : أن يمتاز أحدهما عن الآخر ، وذلك لايكون إلا عند دخول وقت الفجر. وقوله (ثم أتموا الصيام إلى الليل) فيه التصريح بأن للصوم غاية هى الليل ، فعند إقبال الليل من المشرق وإدبار النهار من المغرب يفطر الصائم ويحلّ له الأكل والشرب وغيرهما . وقوله (ولا تباشروهنّ وأنتم عاكفون فى المساجد) قيل المراد بالمباشرة هنا الجماع ؛ وقيل تشمل التقبيل واللمس إذا كانا لشهوة لا إذا كانا لغير شهوة ، فهما جائزان كما قاله عطاء والشافعى وابن المنذر وغيرهم ، وعلى هذا يحتمل ماحكاه ابن عبد البر من الإجماع على أن المعتكف لايباشر ولا يقبل ، فتكون هذه الحكاية للإجماع مقيدة بأن يكونا لشهوة ، والاعتكاف فى اللغة : الملازمة ، يقال عكف على الشىء : إذا لازمه ، ومنه قول الشاعر

وظل بنات الليل حولى عكفا عكوف البواكى حولهنّ صريع

ولما كان المعتكف يلازم المسجد قيل له عاكف فى المسجد ومعتكف فيه ، لأنه يحبس نفسه لهذه العبادة فى المسجد والاعتكاف فى الشرع : ملازمة طاعة مخصوصة على شرط مخصوص . وقد وقع الإجماع على أنه ليس بواجب وعلى أنه لايكون إلا فى مسجد ، وللاعتكاف أحكام مستوفاة فى كتب الفقه وشروح الحديث . وقوله (تلك حدود الله) أى هذه الأحكام حدود الله . وأصل الحدّ المنع ، ومنه سمى البواب والسجان حدادا ، وسميت الأوامر والنواهى حدود الله ، لأنها تمنع أن يدخل فيها ماليس منها ، وأن يخرج عنها ماهو منها ، ومن ذلك سميت الحدود حدودا لأنها تمنع أصحابها من العود . ومعنى النهى عن قربانها النهى عن تعدّيها بالمخالفة لها ؛ وقيل إن حدود الله هى محارمه فقط ، ومنها المباشرة من المعتكف والإفطار فى رمضان لغير عذر وغير ذلك مما سبق النهى عنه ، ومعنى النهى عن قربانها على هذا واضح . وقوله (كذلك يبين الله آياته) أى كما بين لكم هذه الحدود يبين لكم العلامات

الهادية إلى الحق وقد أخرج البخارى وأبو داود والنسائى وغيرهم عن البراء بن عازب قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى ، وإن قيس بن صرمة الأنصارى كان صائما ، فكان يومه ذلك يعمل فى أرضه ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال : هل عندك طعام ؟ قالت لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك ، فغلبته عينه فنام وجاءت امرأته ، فلما رأته نائما قالت : خيبة لك أنمت ؟ فلما انتصف النهار غشى عليه ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت هذه الآية (أحلّ لكم ليلة الصيام) إلى قوله (من الفجر) ففرحوا بها فرحا شديدا . وأخرج البخارى أيضا من حديثه قال : لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله ، فكان رجال يخونون أنفسهم ، فأنزل الله (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم) الآية . وقد روى فى بيان سبب نزول هذه الآية أحاديث عن جماعة من الصحابة نحو ما قاله البراء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان الناس أوّل ما أسلموا إذا صام أحدهم يصوم يومه حتى إذا أمسى طعم من الطعام ، ثم قال : وإن عمر بن الخطاب أتى امرأته ، ثم أتى رسول الله فقال : يارسول إنى أعتذر إلى الله وإليك من نفسى ، وذكر ما وقع منه ، فنزل قوله تعالى (أحلّ لكم ليلة الصيام) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : إن المسلمين كانوا فى شهر رمضان ، إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام والشراب إلى مثلها من القابلة ، ثم إن ناسا من المسلمين أصابوا النساء والطعام فى رمضان بعد العشاء ، منهم عمر بن الخطاب ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل الله (أحلّ لكم ليلة الصيام) الآية . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال : الرفث الجماع . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : الدخول والتغشى والإفضاء والمباشرة والرفث واللمسّ والمس هذا الجماع ، غير أن الله حيى كريم يكنى بما شاء عما شاء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهنّ) قال : هنّ سكن لكم وأنتم سكن لهنّ . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قوله (تختانون أنفسكم) قال : تظلمون أنفسكم . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (فالآن باشروهنّ) قال : انكحوهنّ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (وابتغوا ما كتب الله لكم) قال : الولد . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد وقتادة والضحاك مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (وابتغوا ما كتب الله لكم) قال : ليلة القدر . وأخرج البخارى فى تاريخه عن أنس مثله . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال (وابتغوا) الرخصة التى كتب الله لكم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد . قال : أنزلت (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) ولم ينزل (من الفجر) فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما ، فأنزل الله (من الفجر) فعلموا أنه يعنى الليل والنهار . وفى الصحيحين وغيرهما عن عدىّ بن حاتم ، أنه جعل تحت وساده خيطين أبيض وأسود ، وجعل ينظر إليهما فلا يتبين له الأبيض من الأسود ، فغدا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره ، فقال : إن وسادك إذا لعريض ، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل . وفى رواية فى البخارى وغيره . إنه قال له : إنك لعريض القفا . وفى رواية عند ابن جرير وابن أبى حاتم : أنه ضحك منه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك قال : كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت (ولا تباشروهن

وأنتم عاكفون فى المساجد) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن الربيع نحوه . . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس قال « إذا جامع المعتكف بطل اعتكافه ويستأنف » . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (تلك حدود الله) قال : يعنى طاعة الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال (حدود الله) معصية الله : يعنى المباشرة فى الاعتكاف . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل أنها الجماع . وأخرج أيضا عن سعيد بن جبير فى قوله (كذلك) يعنى هكذا يبين الله .

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَٰلَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٨) .

هذا يعم جميع الأمة وجميع الأموال ، لايخرج عن ذلك إلا ماورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه ، فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل ، ومأكول بالحل لا بالإثم ، وإن كان صاحبه كارها كقضاء الدين إذا امتنع منه من هو عليه ، وتسليم ما أوجبه الله من الزكاة ونحوها ، ونفقة من أوجب الشرع نفقته . والحاصل أن مالم يبح الشرع أخذه من مالكه ، فهو مأكول بالباطل وإن طابت به نفس مالكه : كمهر البغىّ ، وحلوان الكاهن ، وثمن الخمر . والباطل فى اللغة : الذاهب الزائل . وقوله (وتدلوا) مجزوم عطفا على تأكلوا فهو من جملة المنهى عنه ، يقال أدلى الرجل بحجته أو بالأمر الذى يرجو النجاح به تشبيها بالذى يرسل الدلو فى البئر ، يقال أدلى دلوه : أرسلها ، والمعنى أنكم لاتجمعوا بين أكل الأموال بالباطل وبين الإدلاء بها إلى الحكام بالحجج الباطلة ، وفى هذه الآية دليل أن حكم الحاكم لايحلل الحرام ولا يحرم الحلال من غير فرق بين الأموال والفروج ، فمن حكم له القاضى بشىء مستندا فى حكمه إلى شهادة زور أو يمين فجور فلا يحلّ له أكله ، فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل ، وهكذا إذا أرشى الحاكم فحكم له بغير الحق فإنه من أكل أموال الناس بالباطل . ولاخلاف بين أهل العلم ان حكم الحاكم لايحلل الحرام ولا يحرم الحلال . وقد روى عن أبى حنيفة مايخالف ذلك ، وهو مردود لكتاب الله تعالى ولسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما فى حديث أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إنكم تختصمون إلىّ ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه بشىء فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار » وهو فى الصحيحين وغيرهما . وقوله (فريقا) أى قطعة أو جزءا أو طائفة ، فعبر بالفريق عن ذلك ، وأصل الفريق : القطعة من الغنم تشذ عن معظمها . وقيل فى الكلام تقديم وتأخير والتقدير لتأكلوا أموال فريق من الناس بالإثم ، وسمى الظلم والعدوان إثما باعتبار تعلقه بفاعله . وقوله (وأنتم تعلمون) أى حال كونكم عالمين أن ذلك باطل ليس من الحق فى شىء ، وهذا أشدّ لعقابهم وأعظم لجرمهم.

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تأكلوا أموالكم) الآية ، قال : هذا فى الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة ، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام وهو يعرف أن الحق عليه . وروى سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن مجاهد قال : معناها لاتخاصم وأنت تعلم أنك ظالم . وأخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير أن امرأة القيس بن عابس وعبدان بن أشوع الحضرمى اختصما فى أرض ، وأراد امرؤ القيس أن يحلف ، فنزلت (ولا تأكلوا أموالكم) الآية .

يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَٰكِنِ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩)

قوله (يسألونك) سيأتى بيان من هم السائلون له صلى الله عليه وآله وسلم ، والأهلة جمع هلال ، وجمعها باعتبار هلال كل شهر ، أو كل ليلة ، تنزيلا لاختلاف الأوقات منزلة اختلاف الذوات ، والهلال : اسم لما يبدو فى أوّل الشهر وفى آخره . قال الأصمعى : هو هلال حتى يستدير ـ وقيل هو هلال حتى ينير بضوئه السماء وذلك ليلة السابع . وإنما قيل له هلال لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه عند رؤيته ، ومنه استهلّ الصبى : إذا صاح ، واستهلّ وجهه وتهلل : إذا ظهر فيه السرور . قوله (قل هى مواقيت للناس والحجّ) فيه بيان وجه الحكمة فى زيادة الهلال ونقصانه ، وأن ذلك لأجل بيان المواقيت التى يوقت الناس عباداتهم ومعاملاتهم بها كالصوم والفطر والحج ومدّة الحمل والعدّة والإجارات والأيمان وغير ذلك ، ومثله قوله تعالى ـ لتعلموا عدد السنين والحساب ـ والمواقيت جمع الميقات ، وهو الوقت . وقراءة الجمهور « والحج » بفتح الحاء . وقرأ ابن أبى إسحاق بكسرها فى جميع القرآن . قال سيبويه : الحج بالفتح كالردّ والشدّ ، وبالكسر كالذكر مصدران بمعنى ؛ وقيل بالفتح مصدر ، وبالكسر الاسم . وإنما أفرد سبحانه الحج بالذكر لأنه مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت ، ولا يجوز فيه النسىء عن وقته ، ولعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه أو أخطأ وقتها أو وقت بعضها . وقد جعل بعض علماء المعانى هذا الجواب ، أعنى قوله (قل هى مواقيت) من الأسلوب الحكيم ، وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب ، تنبيها على أنه الأولى بالقصد ، ووجه ذلك أنهم سألوا عن أجرام الأهلة باعتبار زيادتها ونقصانها ، فأجيبوا بالحكمة التى كانت تلك الزيادة والنقصان لأجلها لكون ذلك أولى بأن يقصد السائل ، وأحق بأن يتطلع لعلمه . قوله (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) وجه اتصال هذا بالسؤال عن الأهلة والجواب بأنها مواقيت للناس والحج أن الأنصار كانوا إذا حجوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم إذا رجع أحدهم إلى بيته بعد إحرامه قبل تمام حجه ، لأنهم يعتقدون أن المحرم لا يجوز أن يحول بينه وبين السماء حائل ، وكانوا يتسنمون ظهور بيوتهم . وقال أبو عبيدة : إن هذا من ضرب المثل ، والمعنى : ليس البرّ أن تسألوا الجهال ، ولكن البرّ التقوى واسألوا العلماء كما تقول : أتيت هذا الأمر من بابه ؛ وقيل هو مثل فى جماع النساء ، وأنهم أمروا بإتيانهنّ فى القبل لا فى الدبر ؛ وقيل غير ذلك . والبيوت جمع بيت ؛ وقرئ بضم الباء وكسرها . وقد تقدّم تفسير التقوى والفلاح ، وسبق أيضا أن التقدير فى مثل قوله (ولكن البرّ من اتقى) ولكن البرّ برّ من اتقى .

وقد أخرج ابن عساكر بسند ضعيف عن ابن عباس فى قوله تعالى (يسألونك عن الأهلة) قال : نزلت فى معاذ بن جبل وثعلبة بن عثمة . وهما رجلان من الأنصار قالا : يارسول الله ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقا مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ويستوى ، ثم لا يزال ينقص ويدقّ حتى يعود كما كان لا يكون على حال واحد ؟ فنزلت (يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس) فى حلّ دينهم ولصومهم ولفطرهم وعدد نسائهم والشروط التى إلى أجل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : سألوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن الأهلة لم جعلت ؟ فأنزل الله (يسألونك عن الأهلة) الآية ، فجعلها لصوم المسلمين ولإفطارهم ولمناسكهم وحجهم وعدد نسائهم ومحل دينهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه . وأخرج ابن جرير عن الربيع بن أنس نحوه . وقد

روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه . وأخرج الحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « جعل الله الأهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوما » . وأخرج أحمد والطبرانى وابن عدى والدارقطنى بسند ضعيف عن طلق بن علىّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فذكر نحو حديث ابن عمر . وأخرج البخارى وغيره عن البراء قال : كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية أتوا البيوت من ظهورها فنزلت (وليس البر) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن جابر قال : كانت قريش تدعى الحمس ، وكانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام ، وكانت الأنصار وسائر العرب لايدخلون من باب فى الإحرام ، فبينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى بستان إذ خرج من بابه وخرج معه قطبة بن عامر الأنصارى ، فقالوا : يارسول الله إن قطبة بن عامر رجل فاجر ، وإنه خرج معك من الباب ، فقال له : ما حملك على ماصنعت ؟ قال : رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت ، فقال : إنى رجل أحمسى ، قال : فإن دينى دينك ، فأنزل الله الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه . وقد ورد هذا المعنى عن جماعة من الصحابة والتابعين .

وَقَـٰتِلُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ (١٩١) فَإِنِ ٱنتَهَوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٩٢) وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ (١٩٣) .

لاخلاف بين أهل العلم أن القتال كان ممنوعا قبل الهجرة لقوله تعالى ـ فاعف عنهم واصفح ـ وقوله ـ واهجرهم هجرا جميلا ـ وقوله ـ لست عليهم بمسيطر ـ وقوله ـ ادفع بالتى هى أحسن ـ ونحو ذلك مما نزل بمكة ؛ فلما هاجر إلى المدينة أمره الله سبحانه بالقتال ، ونزلت هذه الآية ؛ وقيل إن أوّل مانزل قوله تعالى ـ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ـ فلما نزلت الآية كان صلى الله عليه وآله وسلم يقاتل من قاتله ، ويكفّ عمن كفّ عنه حتى نزل قوله تعالى ـ اقتلوا المشركين ـ وقوله تعالى ـ وقاتلوا المشركين كافة ـ . وقال جماعة من السلف : إن المراد بقوله (الذين يقاتلونكم) من عدا النساء والصبيان والرهبان ونحوهم ، وجعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة ، والمراد بالاعتداء عند أهل القول الأوّل هو مقاتلة من يقاتل من الطوائف الكفرية . والمراد به على القول الثانى مجاوزة قتل من يستحق القتل إلى قتل من لايستحقه ممن تقدّم ذكره . قوله (حيث ثقفتموهم) يقال ثقف يثقف ثقفا ، ورجل ثقيف : إذا كان محكما لما يتناوله من الأمور . قال فى الكشاف : والثقف وجود على وجه الأخذ والغلبة ، ومنه رجل ثقف : سريع الأخذ لأقرانه انتهى . ومنه قول حسان :

فإما يثقفنّ بنى لؤىّ جذيمة إنّ قتلهم دواء

قوله (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) أى مكة . قال ابن جرير : الخطاب للمهاجرين ، والضمير الكفار

قريش انتهى . وقد امتثل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر ربه ، فأخرج من مكة من لم يسلم عند أن فتحها الله عليه . قوله (والفتنة أشدّ من القتل) أى الفتنة التى أرادوا أن يفتنوكم ، وهى رجوعكم إلى الكفر أشدّ من القتل ؛ وقيل المراد بالفتنة : المحنة التى تنزل بالإنسان فى نفسه أو أهله أو ماله أو عرضه ؛ وقيل إن المراد بالفتنة الشرك الذى عليه المشركون ، لأنهم كانوا يستعظمون القتل فى الحرم ، فأخبرهم الله أن الشرك الذى هم عليه أشدّ مما يستعظمونه ؛ وقيل المراد فتنتهم إياكم بصدّكم عن المسجد الحرام أشدّ من قتلكم إياهم فى الحرم أو من قتلهم إياكم إن قتلوكم . والظاهر أن المراد الفتنة فى الدين بأىّ سبب كان، وعلى أىّ صورة اتفقت ، فإنها أشدّ من القتل. قوله (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام) الآية ، اختلف أهل العلم فى ذلك ، فذهبت طائفة إلى أنها محكمة ، وأنه لايجوز القتال فى الحرم إلا بعد أن يتعدّى بالقتال فيه فإنه يجوز دفعه بالمقاتلة له ، وهذا هو الحق . وقالت طائفة : إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ـ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ـ ويجاب عن هذا الاستدلال بأن الجمع ممكن ببناء العام على الخاص ، فيقتل المشرك حيث وجد إلا بالحرم ، ومما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم « إنها لم تحلّ لأحد قبلى ، وإنما أحلت لى ساعة من نهار » وهو فى الصحيح . وقد احتج القائلون بالنسخ بقتله صلى الله عليه وآله وسلم لابن خطل ، وهو متعلق بأستار الكعبة : ويجاب عنه بأنه وقع فى تلك الساعة التى أحلّ الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم . قوله (فإن انتهوا) أى عن قتالكم ودخلوا فى الإسلام . قوله (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) فيه الأمر بمقاتلة المشركين إلى غاية هى أن لاتكون فتنة وأن يكون الدين لله ، وهو الدخول فى الإسلام ، والخروج عن سائر الأديان المخالفة له ، فمن دخل فى الإسلام وأقلع عن الشرك لم يحلّ قتاله ؛ قيل المراد بالفتنة هنا الشرك ، والظاهر أنها الفتنة فى الدين على عمومها كما سلف . قوله (فلا عدوان إلا على الظالمين) أى لاتعتدوا إلا على من ظلم وهو من لم ينته عن الفتنة، ولم يدخل فى الإسلام ، وإنما سمى جزاء الظالمين عدوانا مشاكلة كقوله تعالى ـ وجزاء سيئة سيئة مثلها ـ . وقوله (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه) .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله تعالى (وقاتلوا فى سبيل الله) الآية أنها أوّل آية نزلت فى القتال بالمدينة ، فلما نزلت كان رسول الله يقاتل من قاتله ، ويكفّ عمن كفّ عنه، حتى نزلت سورة براءة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى هذه الآية قال : إن أصحاب محمد أمروا بقتال الكفار . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تعتدوا) يقول لاتقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من ألقى السلم وكفّ يده ، فإن فعلتم فقد اعتديتم . وأخرج ابن أبى شيبة عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : إن هذه الآية فى النساء والذرية . و أخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (والفتنة أشدّ من القتل) يقول : الشرك أشدّ من القتل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية قال : ارتداد المؤمن إلى الوثن أشدّ عليه من أن يقتل محقا . وأخرج ابن أبى شيبة وأبوداود فى ناسخه وابن جرير عن قتادة فى قوله (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) قال : حتى يبدءوا بالقتال ، ثم نسخ بعد ذلك فقال (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبوداود فى ناسخه عن قتادة أن قوله (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام) وقوله ـ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير ـ فكان كذلك حتى نسخ هاتين الآيتين جميعا فى براءة قوله ـ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ـ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة ـ . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله (فإن انتهوا) قال : فإن تابوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل من طرق عن ابن عباس

فى قوله (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) يقول : شرك بالله (ويكون الدين) ويخلص التوحيد لله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية ، قال : للشرك . وقوله (فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) قال : لاتقاتلوا إلا من قاتلكم . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله (ويكون الدين لله) يقول: حتى لاتعبدوا إلا الله . وأخرج أيضا عن عكرمة فى قوله (فلا عدوان إلا على الظالمين) قال: هم من أبى أن يقول لا إله إلا الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة نحوه .

ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ (١٩٤) .

قوله (الشهر الحرام بالشهر الحرام) أى إذا قاتلوكم فى الشهر الحرام وهتكوا حرمته قاتلتموهم فى الشهر الحرام مكافأة لهم ومجازاة على فعلهم . (والحرمات) جمع حرمة ، كالظلمات جمع ظلمة؛ وإنما جمع الحرمات لأنه أراد الشهر الحرام والبلد الحرام وحرمة الإحرام ، والحرمة : مامنع الشرع من انتهاكه . والقصاص : المساواة ، والمعنى : أن كل حرمة يجرى فيها القصاص ، فمن هتك حرمة عليكم فلكم أن تهتكوا حرمة عليه قصاصا ؛ قيل وهذا كان فى أول الإسلام ثم نسخ بالقتال ؛ وقيل إنه ثابت بين أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لم ينسخ ، ويجوز لمن تعدّى عليه فى مال أو بدن أن يتعدّى بمثل ما تعدّى عليه ، وبهذا قال الشافعى وغيره . وقال آخرون : إن أمور القصاص مقصورة على الحكام ، وهكذا الأموال لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك » أخرجه الدارقطنى وغيره ، وبه قال أبوحنيفة وجمهور المالكية وعطاء الخراسانى ؛ والقول الأول أرجح ، وبه قال ابن المنذر واختاره ابن العربى والقرطبى ، وحكاه الداودى عن مالك؛ ويؤيده إذنه صلى الله عليه وآله وسلم لامرأة أبى سفيان أن تأخذ من ماله ما يكفيها وولدها وهو فى الصحيح ، ولا أصرح وأوضح من قوله تعالى فى هذه الآية(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) وهذه الجملة فى حكم التأكيد للجملة الأولى ، أعنى قوله (والحرمات قصاص) وإنما سمى المكافأة اعتداء مشاكلة كما تقدم .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لما سار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معتمرا فى سنة ستّ من الهجرة وحبسه المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت ، وصدّوه بمن معه من المسلمين فى ذى القعدة ، وهو شهر حرام قاضاهم على الدخول من قابل ، فدخلها فى السنة الآتية هو ومن كان معه من المسلمين وأقصه الله منهم نزلت فى ذلك هذه الآية (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه أيضا . وأخرجا أيضا عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (فمن اعتدى عليكم) الآية ، وقوله ـ وجزاء سيئة ـ الآية ، وقوله ـ ولمن انتصر بعد ظلمه ـ الآية ، وقوله ـ وإن عاقبتم ـ الآية قال : هذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين ، فكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والأذى ، فأمر الله المسلمين من يتجازى منهم أن يتجازى بمثل ما أوتى إليه أو يصبروا ويعفوا ؛ فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة وأعزّ الله سلطانه ، أمر

الله المسلمين أن ينتهوا فى مظالمهم إلى سلطانهم ، ولا يعدو بعضهم على بعض كأهل الجاهلية ، فقال ـ ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا ـ الآية ، يقول : ينصره السلطان حتى ينصفه على من ظلمه ، ومن انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهلية ولم يرض بحكم الله تعالى انتهى . وأقول : هذه الآية التى جعلها ابن عباس رضى الله عنه ناسخة مؤيدة لما تدل عليه الآيات التى جعلها منسوخة ومؤكدة له ، فإن الظاهر من قوله ـ فقد جعلنا لوليه سلطانا ـ أنه جعل السلطان له : أى جعل له تسلطا يتسلط به على القاتل ، ولهذا قال ـ فلا يسرف فى القتل ـ ثم لو سلمنا أن معنى الآية كما قاله لكان ذلك مخصصا للقتل من عموم الآيات المذكورة لاناسخا لها ، فإنه لم ينص فى هذه الآية إلا على القتل وحده ، وتلك الآيات شاملة له ولغيره ، وهذا معلوم من لغة العرب التى هى المرجع فى تفسير كلام الله سبحانه .

وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ (١٩٥) .

فى هذه الآية الأمر بالإنفاق فى سبيل الله ، وهو الجهاد ، واللفظ يتناول غيره مما يصدق عليه أنه من سبيل الله والباء فى قوله (بأيديكم) زائدة ، والتقدير : ولا تلقوا أيديكم ، ومثله ـ ألم يعلم بأن الله يرى ـ وقال المبرد (بأيديكم) أى بأنفسكم تعبيرا بالبعض عن الكل ، كقوله ـ بما كسبت أيديكم ـ وقيل هذا مثل مضروب ، يقال فلان ألقى بيده فى أمر كذا : إذا استسلم ، لأن المستسلم فى القتال يلقى سلاحه بيديه ، فكذلك فعل كل عاجز فى أى فعل كان وقال قوم : التقدير ولاتلقوا أنفسكم بأيديكم . والتهلكة : مصدر من هلك يهلك هلاكا وهلكا وتهلكة : أى لاتأخذوا فيما يهلككم . وللسلف فى معنى الآية أقوال سيأتى بيانها ، وبيان سبب نزول الآية . والحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب ، فكل ماصدق عليه أنه تهلكة فى الدين أو الدنيا فهو داخل فى هذا ، وبه قال ابن جرير الطبرى . ومن جملة مايدخل تحت الآية أن يقتحم الرجل فى الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص وعدم تأثيره لأثر ينفع المجاهدين ، ولا يمنع من دخول هذا تحت الآية إنكار من أنكره من الذين رأوا السبب ، فإنهم ظنوا أن الآية لاتجاوز سببها ، وهو ظن تدفعه لغة العرب . وقوله (وأحسنوا) أى فى الإنفاق فى الطاعة ، أو أحسنوا الظن بالله فى إخلافه عليكم .

وقد أخرج عبد بن حميد والبخارى والبيهقى فى سننه عن حذيفة فى قوله (وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) قال : نزلت فى النفقة . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : هو ترك النفقة فى سبيل الله مخافة العيلة . وأخرج عبد بن حميد والبيهقى عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج عبد بن حميد والبيهقى فى الشعب عنه قال : هو البخل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية قال : كان رجال يخرجون فى بعوث يبعثها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغير نفقة ، فإما يقطع لهم ، وإما كانوا عيالا ، فأمرهم الله أن يستنفقوا مما رزقهم الله ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة . والتهلكة : أن يهلك رجال من

الجوع والعطش ومن المشي . وقال لمن بيده فضل (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) . وأخرج عبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير والبغوى فى معجمه وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان وابن مانع والطبرانى عن الضحاك ابن أبى جبير : أن الأنصار كانوا ينفقون فى سبيل الله ويتصدّقون ، فأصابتهم سنة فساء ظنهم وأمسكوا عن ذلك، فأنزل الله الآية . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وصححه والنسائى وأبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والطبرانى وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن أسلم بن عمران قال : كنا بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد ، فخرج صفّ عظيم من الروم فصففنا لهم ، فحمل رجل من المسلمين على صفّ الروم حتّى دخل فيهم ، فصاح الناس وقالوا : سبحان الله يلقى بيده إلى التّهلكة ؟ فقام أبو أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا أيها الناس إنكم تؤوّلون الآية هذا التأويل. وإنما أنزلت فينا هذه الآية معشر الأنصار ، إنا لما أعزّ الله دينه وكثر ناصروه، قال بعضنا لبعض سرّا دون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن أموال الناس قد ضاعت ، وإن الله قد أعزّ الإسلام وكثر ناصروه ، فلو أقمنا فى أموالنا فأصلحنا ماضاع منها ؟ فأنزل الله على نبيه يردّ علينا (وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التّهلكة) فكانت التّهلكة : الإقامة فى الأموال وإصلاحها وترك الغزو . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وصححه والبيهقى عن البراء بن عازب قال فى تفسير الآية : هو الرجل يذنب الذنب فيلقى بيديه فيقول : لايغفر الله لى أبدا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن النعمان بن بشير نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير قال فى تفسير الآية : إنه القنوط . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : التّهلكة عذاب الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أنهم حاصروا دمشق فأسرع رجل إلى العدوّ وحده ، فعاب ذلك عليه المسلمون ، ورفع حديثه إلى عمرو بن العاص فأرسل إليه فردّه ، وقال : قال الله (ولا تلقوا بأيديكم إلى التّهلكة) . وأخرج ابن جرير عن رجل من الصحابة فى قوله (وأحسنوا) قال : أدّوا الفرائض . وأخرج عبد بن حميد عن أبى إسحاق مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة قال : أحسنوا الظنّ بالله .

وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ (١٩٦) .

قوله (وأتموا الحج) اختلف العلماء فى المعنى المراد بإتمام الحج والعمرة لله ، فقيل : أداؤهما والإتيان بهما من دون أن يشوبهما شىء مما هو محظور ، ولا يخلّ بشرط ولا فرض لقوله تعالى ـ فأتمهنّ ـ وقوله ـ ثم أتموا الصيام إلى الليل ـ . وقال سفيان الثورى : إتمامهما أن تخرج لهما لالغيرهما ؛ وقيل إتمامهما أن تفرد كل واحد منهما من

غير تمتع ولا قران ، وبه قال ابن حبيب. وقال مقاتل : إتمامهما أن لايستحلوا فيهما ما لاينبغي لهم ؛ وقيل إتمامهما أن يحرم لهما من دويرة أهله ؛ وقيل أن ينفق فى سفرهما الحلال الطيب ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية وما هو مروىّ عن السلف فى معنى إتمامهما . وقد استدل بهذه الآية على وجوب العمرة لأن الأمر بإتمامهما أمر بها ، وبذلك قال علىّ وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سيرين والشعبى وسعيد بن جبير ومسروق وعبد الله بن شدّاد والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وابن الجهم من المالكية . وقال مالك والنخعى وأصحاب الرأى كما حكاه ابن المنذر عنهم : أنها سنة . وحكى عن أبى حنيفة أنه يقول بالوجوب . ومن القائلين بأنها سنة ابن مسعود وجابر بن عبد الله . ومن جملة ما استدل به الأوّلون ما ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم فى الصحيح أنه قال لأصحابه « من كان معه هدى فليهلّ بحج وعمرة » . وثبت عنه أيضا فى الصحيح أنه قال « دخلت العمرة فى الحجّ إلى يوم القيامة » . وأخرج الدارقطنى والحاكم من حديث زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الحجّ والعمرة فريضتان لايضرّك بأيهما بدأت » . واستدل الآخرون بما أخرجه الشافعى فى الآية وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن أبى صالح الحنفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « الحجّ جهاد والعمرة تطوّع » . وأخرج ابن ماجه عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد ابن حميد والترمذى وصححه عن جابر « أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العمرة أواجبة هى ؟ قال : لا وأن تعتمروا خير لكم » وأجابوا عن الآية وعن الأحاديث المصرحة بأنها فريضة بحمل ذلك على أنه قد وقع الدخول فيها ، وهى بعد الشروع فيها واجبة بلا خلاف ، وهذا وإن كان فيه بعد ، لكنه يجب المصير إليه جمعا بين الأدلة ولا سيما بعد تصريحه صلى الله عليه وآله وسلم بما تقدّم فى حديث جابر من عدم الوجوب ، وعلى هذا يحمل ماورد مما فيه دلالة على وجوبها ، كما أخرجه الشافعى فى الأم أن فى الكتاب الذى كتبه النبى صلى الله عليه وآله وسلم لعمرو بن حزم « إن العمرة هى الحج الأصغر » . وكحديث ابن عمر عند البيهقى فى الشعب قال « جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أوصنى ، فقال : تعبد الله ولا تشرك به شيئا ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم شهر رمضان ، وتحجّ وتعتمر ، وتسمع وتطيع ، وعليك بالعلانية ، وإياك والسرّ » وهكذا ينبغى حمل ماورد من الأحاديث التى قرن فيها بين الحج والعمرة فى أنهما من أفضل الأعمال ، وأنهما كفارة لما بينهما ، وأنهما يهدمان ما كان قبلهما ونحو ذلك . قوله (فإن أحصرتم) الحصر : الحبس . قال أبو عبيدة والكسائى والخليل : إنه يقال أحصر بالمرض ، وحصر بالعدوّ . وفى المجمل لابن فارس العكس يقال : أحصر بالعدوّ ، وحصر بالمرض . ورجح الأوّل ابن العربى وقال : هو رأى أكثر أهل اللغة . وقال الزجاج : إنه كذلك عند جميع أهل اللغة . وقال الفراء : هما بمعنى واحد فى المرض والعدوّ . ووافقه على ذلك أبو عمرو الشيبانى فقال : حصرنى الشئ وأحصرنى : أى حبسنى . وبسبب هذا الاختلاف بين أهل اللغة اختلف أئمة الفقه فى معنى الآية ، فقالت الحنفية : المحصر من يصير ممنوعا من مكة بعد الاحرام بمرض أو عدوّ أو غيره . وقالت الشافعية وأهل المدينة المراد بالآية حصر العدوّ . وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن المحصر بعدوّ يحل حيث أحصر وينحر هديه إن كان ثمّ هدى ويحلق رأسه ، كما فعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم هو وأصحابه فى الحديبية . وقوله (فما استيسر من الهدى) « ما » فى موضع رفع على الابتداء أو الخبر : أى فالواجب أو فعليكم ، ويحتمل أن يكون فى موضع نصب ، أى فانحروا أو فاهدوا ما استيسر : أى ماتيسر ، يقال يسر الأمر واستيسر ، كما يقال صعب واستصعب ،

والهدى والهدى لغتان ، وهما جمع هدية ، وهى مايهدى إلى البيت من بدنة أو غيرها . قال الفراء : أهل الحجاز وبنو أسد يخففون الهدى ، وتميم وسفلى قيس يثقلون . قال الشاعر :

حلفت بربّ كعبة والمصلى وأعناق الهدىّ مقلدات

قال : وواحد الهدى هدية ، ويقال فى جمع الهدىّ أهد . واختلف أهل العلم فى المراد بقوله (ما استيسر) فذهب الجمهور إلى أنه شاة . وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير : جمل أوبقرة . وقال الحسن : أعلا الهدى بدنة ، وأوسطه بقرة ، وأدناه شاة ، وقوله (ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله) هو خطاب لجميع الأمة من غير فرق بين محصر وغير محصر ، وإليه ذهب جمع من أهل العلم ـ وذهبت طائفة إلى أنه خطاب للمحصرين خاصة : أى لاتحلوا من الإحرام حتى تعلموا أن الهدى الذى بعثتموه إلى الحرم قد بلغ محله ، وهو الموضع الذى يحلّ فيه ذبحه . واختلفوا فى تعيينه ، فقال مالك والشافعى : هو موضع الحصر اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث أحصر فى عام الحديبية . وقال أبو حنيفة : هو الحرم لقوله تعالى ـ ثم محلها إلى البيت العتيق ـ وأجيب عن ذلك بأن المخاطب به هو الآمن الذى يمكنه الوصول إلى البيت . وأجاب الحنفية عن نحره صلى الله عليه وآله وسلم فى الحديبية بأن طرف الحديبية الذى إلى أسفل مكة هو من الحرم ، وردّ بأن المكان الذى وقع فيه النحر ليس هو من الحرم . قوله (فمن كان منكم مريضا) الآية ، المراد بالمرض هنا مايصدق عليه مسمى المرض لغة . والمراد بالأذى من الرأس : مافيه من قمل أو جراح ونحو ذلك ، ومعنى الآية : أن من كان مريضا أو به أذى من رأسه فحلق فعليه فدية . وقد بينت السنة ما أطلق هنا من الصيام والصدقة والنسك ، فثبت فى الصحيح « أن رسول الله رأى كعب بن عجرة وهو محرم وقمله يتساقط على وجهه ، فقال : أيؤذيك هوامّ رأسك ؟ قال : نعم ، فأمره أن يحلق ويطعم ستة مساكين ، أو يهدى شاة ، أو يصوم ثلاثة أيام » . وقد ذكر ابن عبد البرّ أنه لاخلاف بين العلماء أن النسك هنا هو شاة . وحكى عن الجمهور أن الصوم المذكور فى الآية ثلاثة أيام ، والإطعام لستة مساكين . وروى عن الحسن وعكرمة ونافع أنهم قالوا : الصوم فى فدية الأذى عشرة أيام ، والإطعام عشرة مساكين . والحديث الصحيح المتقدّم يردّ عليهم ويبطل قولهم . وقد ذهب مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم وداود إلى أن الإطعام فى ذلك مدان بمد النبى صلى الله عليه وآله وسلم أى لكل مسكين وقال الثورى نصف صاع من برّ أو صاع من غيره . وروى ذلك عن أبى حنيفة . قال ابن المنذر : وهذا غلط لأن فى بعض أخبار كعب أن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال له : تصدق بثلاثة أصوع من تمر على ستة مساكين . واختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل ، فروى عنه مثل قول مالك والشافعى ، وروى عنه أنه إن أطعم برّا فمدّ لكل مسكين ، وإن أطعم تمرا فنصف صاع . واختلفوا فى مكان هذه الفدية فقال عطاء : ماكان من دم فبمكة ، وماكان من طعام أو صيام فحيث شاء . وبه قال أصحاب الرأى . وقال طاوس والشافعى : الإطعام والدم لايكونان إلا بمكة ، والصوم حيث شاء . وقال مالك ومجاهد : حيث شاء فى الجميع ، وهو الحق لعدم الدليل على تعيين المكان . قوله (فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى) أى برأتم من المرض ـ وقيل من خوفكم من العدوّ على الخلاف السابق ، ولكن الأمن من العدوّ أظهر من استعمال أمنتم فى ذهاب المرض ، فيكون مقوّيا لقول من قال إن قوله (فإن أحصرتم) المراد به الاحصار من العدوّ ، كما أن قوله (فمن كان منكم مريضا) يقوّى قول من قال بذلك لإفراد عذر المرض بالذكر . وقد وقع الخلاف هل المخاطب بهذا هم المحصرون خاصة أم جميع الأمة على حسب ماسلف ، والمراد بالتمتع المذكور فى الآية أن يحرم الرجل بعمرة ثم يقيم حلالا بمكة إلى أن يحرم بالحج ، فقد استباح بذلك

مالا يحلّ للمحرم استباحته ، وهو معنى تمتع واستمتع . ولا خلاف بين أهل العلم فى جواز التمتع ، بل هو عندى أفضل أنواع الحج كما حررته فى شرحي على المنتقى . وقد تقدّم الخلاف فى معنى قوله (فما استيسر من الهدى) قوله (فمن لم يجد) الآية ، أى فمن لم يجد الهدى ، إما لعدم المال أو لعدم الحيوان ، صام ثلاثة أيام فى الحج : أى فى أيام الحج ، وهى من عند شروعه فى الإحرام إلى يوم النحر ؛ وقيل يصوم قبل يوم التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة ؛ وقيل مابين أن يحرم بالحج إلى يوم عرفة ؛ وقيل يصومهنّ من أوّل عشر ذى الحجة ؛ وقيل مادام بمكة ؛ وقيل إنه يجوز أن يصوم الثلاث قبل أن يحرم . وقد جوّز بعض أهل العلم صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدى ، ومنعه آخرون . قوله (وسبعة إذا رجعتم) قرأه الجمهور بخفض سبعة ، وقرأ زيد بن علىّ وابن أبى عبلة بالنصب على أنه معمول بفعل مقدّر : أى وصوموا سبعة ؛ وقيل على أنه معطوف على ثلاثة ، لأنها وإن كانت مجرورة لفظا فهى فى محل نصب كأنه قيل فصيام ثلاثة . والمراد بالرجوع هنا الرجوع إلى الأوطان . قال أحمد وإسحاق : يجزيه الصوم فى الطريق ، ولا يتضيق عليه الوجوب إلا إذا وصل وطنه ، وبه قال الشافعى وقتادة والربيع ومجاهد وعطاء وعكرمة والحسن وغيرهم . وقال مالك : إذا رجع من منى فلا بأس أن يصوم ، والأوّل أرجح . وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر أنه قال صلى الله عليه وآله وسلم « فمن لم يجد فليصم ثلاثة أيام فى الحج ، وسبعة إذا رجع إلى أهله » فبين صلى الله عليه وآله وسلم أن الرجوع المذكور فى الآية هو الرجوع إلى الأهل . وثبت أيضا فى الصحيح من حديث ابن عباس بلفظ « وسبعة إذا رجعتم إلى أمصاركم » وإنما قال سبحانه (تلك عشرة كاملة) مع أن كل أحد يعلم أن الثلاثة والسبعة عشرة ، لدفع أن يتوهم متوهم التخيير بين الثلاثة الأيام فى الحج والسبعة إذا رجع . قاله الزجاج . وقال المبرد : ذكر ذلك ليدل على انقضاء العدد لئلا يتوهم متوهم أنه قد بقى منه شىء بعد ذكر السبعة ؛ وقيل هو توكيد كما تقول كتبت بيدى . وقد كانت العرب تأتى بمثل هذه الفذلكة فيما دون هذا العدد ، كقول الشاعر :

ثلاث واثنتان فهنّ خمس ... وسادسة تميل إلى سهامى

وكذا قول الآخر :

ثلاث بالعداد وذاك حسبى ... وست حين يدركنى العشاء

فذلك تسعة فى اليوم رىّ ... وشرب المرء فوق الرى داء

وقوله (كاملة) توكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة التوصية بصيامها ، وأن لاينقص من عددها . وقوله (ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام) الإشارة بقوله (ذلك) قيل هى راجعة إلى التمتع ، فتدل على أنه لامتعة لحاضرى المسجد الحرام كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه ، قالوا : ومن تمتع منهم كان عليه دم ، وهو دم جناية لا يأكل منه ؛ وقيل إنها راجعة إلى الحكم ، وهو وجوب الهدى والصيام ، فلا يجب ذلك على من كان من حاضرى المسجد الحرام ، كما يقوله الشافعي ومن وافقه . والمراد بمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام : من لم يكن ساكنا فى الحرم ، أو من لم يكن ساكنا فى المواقيت فما دونها على الخلاف فى ذلك بين الأئمة . وقوله (واتقوا الله) أى فيما فرضه عليكم فى هذه الأحكام ؛ وقيل هو أمر بالتقوى على العموم وتحذير من شدّة عقاب الله سبحانه .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الدلائل وابن عبد البرّ فى التمهيد عن يعلى بن أمية قال « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه أثر خلوق ، فقال : كيف تأمرنى يارسول الله أن

أصنع فى عمرتى ؟ فأنزل الله (وأتموا الحج والعمرة لله) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أين السائل عن العمرة ؟ فقال : ها أنذا ، قال : اخلع الجبة واغسل عنك أثر الخلوق ، ثم ماكنت صانعا فى حجك فاصنعه فى عمرتك » . وقد أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما من حديثه ، ولكن فيهما أنه نزل عليه صلى الله عليه وآله وسلم الوحى بعد السؤال ولم يذكر ماهو الذى أنزل عليه . وأخرج ابن أبى شيبة عن علىّ فى قوله (وأتموا الحج والعمرة لله) قال : أن تحرم من دويرة أهلك . وأخرج ابن عدىّ والبيهقىّ مثله من حديث أبى هريرة مرفوعا . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم عن ابن عمر قال : من تمامهما أن يفرد كل واحد منهما عن الآخر ، وأن يعتمر فى غير أشهر الحجّ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : تمام الحجّ يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حلّ ، وتمام العمرة إذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حلّ . وقد ورد فى فضل الحج والعمرة أحاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (فإن أحصرتم) يقول : من أحرم بحج أو عمرة ثم حبس عن البيت بمرض يجهده أو عدوّ يحبسه ، فعليه ذبح ما استيسر من الهدى شاة فما فوقها ، وإن كانت حجة الإسلام فعليه قضاؤها ، وإن كانت بعد حجة الفريضة فلا قضاء عليه وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله (فإن أحصرتم) يقول : الرجل إذا أهلّ بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدى ، فإن كان عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه ، أو مس طيبا ، أو تداوى بدواء ، كان عليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك ـ فالصيام ثلاثة أيام ، والصدقة ثلاثة آصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ، والنسك شاة (فإذا أمنتم) يقول : فإذا برىء فمضى من وجهه ذلك إلى البيت أحلّ من حجته بعمرة ، وكان عليه الحجّ من قابل ، فإن هو رجع ولم يتمّ من وجهه ذلك إلى البيت كان عليه حجة وعمرة ، فإن هو رجع متمتعا فى أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدى شاة ، فإن هو لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع . قال إبراهيم : فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير فقال : هكذا قال ابن عباس فى هذا الحديث كله . وأخرج مالك وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقىّ فى سننه عن علىّ فى قوله (فما استيسر من الهدى) قال : شاة . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقىّ عن ابن عباس مثله . وأخرج الشافعى فى الأم وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقىّ (فما استيسر من الهدى) قال : بقرة أو جزور ، قيل أو مايكفيه شاة ؟ قال : لا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن ابن عباس قال فى تفسير (ما استيسر) مايجد . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : إن كان موسرا فمن الإبل ، وإلا فمن البقر ، وإلا فمن الغنم . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق القاسم عن عائشة وابن عمر أنهما كانا لايريان ما استيسر من الهدى إلا من الإبل والبقر . وكان ابن عباس يقول : ما استيسر من الهدى شاة . وأخرج الشافعى فى الأم وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : لاحصر إلا حصر العدوّ ، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شىء ، إنما قال الله (فإذا أمنتم) فلا يكون الأمن إلا من الخوف . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عمر قال : لا إحصار إلا من عدوّ . وأخرج أيضا عن الزهرى نحوه . وأخرج أيضا عن عطاء قال : لا إحصار إلا من مرض أو عدوّ أو أمر حادث . وأخرج أيضا عن عروة قال : كل شىء حبس المحرم فهو إحصار . وأخرج البخارى عن المسور أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحر قبل أن يحلق وأمر أصحابه بذلك . وأخرج أبو داود فى ناسخه عن ابن عباس

فى قوله (ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله) ثم استثنى فقال (فمن كان منكم مريضا) الآية : وأخرج الترمذى وابن جرير عن كعب بن عجرة قال : لىّ نزلت وإياى عنى بها (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس (فمن كان منكم مريضا) يعنى من اشتدّ مرضه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عنه . قال : يعنى بالمرض أن يكون برأسه أذى أو قروح ، أو به أذى من رأسه ـ قال : الأذى : هو القمل . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : النسك المذكور فى الآية شاة . وروى أيضا عن على مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) يقول : من أحرم بالعمرة فى أشهر الحج . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم أن ابن الزبير كان يقول : إنما المتعة لمن أحصر ، وليست لمن خلى سبيله . وقال ابن عباس : هى لمن أحصر ومن خلى سبيله . وأخرج ابن جرير عن علىّ فى قوله (فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) قال فإن أخر العمرة حتى يجمعها مع الحجّ فعليه الهدى. وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن علىّ بن أبى طالب فى قوله (فصيام ثلاثة أيام) قال : قبل التروية يوم ، ويوم التروية ، ويوم عرفة فإن فاتته صامهنّ أيام التشريق . وأخرج هؤلاء إلا ابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عمر مثله إلا أنه قال : وإذا فاته صام أيام منى فإنهنّ من الحج . وأخرج ابن جرير والدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر نحوه مرفوعا . وأخرج ابن أبى شيبة عن علقمة ومجاهد وسعيد بن جبير مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : الصيام للمتمتع مابين إحرامه إلى يوم عرفة . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : إذا لم يجد المتمتع بالعمرة هديا فعليه صيام ثلاثة أيام فى الحج قبل يوم عرفة ، وإن كان يوم عرفة الثالث فقد تمّ صومه ، وسبعة إذا رجع إلى أهله . وأخرج الدارقطنى عن عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « من لم يكن معه هدى فليصم ثلاثة أيام قبل يوم النحر ، ومن لم يكن صام تلك الثلاثة الأيام فليصم أيام التشريق » وأخرج أيضا عن عبد الله بن حذافة « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمره فى رهط أن يطوفوا فى منى فى حجة الوداع ، فينادوا : إن هذه أيام أكل وشرب وذكر الله ، فلا نصوم فيهنّ إلا صوما فى هدى » . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن عطاء فى قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام) قال : ست قريات : عرفة ، وعرنة ، والرجيع والنخلتان ، ومرّ الظهران ، وضجنان . وقال مجاهد : هم أهل الحرم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس . قال : هم أهل الحرم . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر مثله .

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَٰتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِى الْأَلْبَٰبِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَٰتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ (١٩٨) .

قوله (الحج أشهر) فيه حذف ، والتقدير: وقت الحج أشهر ، أي وقت عمل الحج ؛ وقيل التقدير : الحج فى أشهر ؛ وفيه أنه يلزم النصب مع حذف حرف الجر لا الرفع . قال الفراء : الأشهر رفع لأن معناه وقت الحج أشهر معلومات ؛ وقيل التقدير : الحج حج أشهر معلومات . وقد اختلف فى الأشهر المعلومات ، فقال ابن مسعود وابن عمر وعطاء والربيع ومجاهد والزهرى : هى شوّال وذوالقعدة وذو الحجة كله ؛ وبه قال مالك . وقال ابن عباس والسدى والشعبي والنخعى : هى شوّال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة ؛ وبه قال أبو حنيفة والشافعى وأحمد وغيرهم . وقد روى أيضا عن مالك . ويظهر فائدة الخلاف فى ماوقع من أعمال الحج بعد يوم النحر ، فمن قال إن ذا الحجة كله من الوقت لم يلزمه دم التأخير ، ومن قال ليس إلا العشر منه قال يلزم دم التأخير . وقد استدل بهذه الآية من قال إنه لايجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج ، وهو عطاء وطاوس ومجاهد والأوزاعى والشافعى وأبو ثور قالوا : فمن أحرم بالحج قبلها أحلّ بعمرة ، ولا يجزيه عن إحرام الحج كمن دخل فى صلاة قبل وقتها فإنها لاتجزيه . وقال أحمد وأبوحنيفة : إنه مكروه فقط . وروى نحوه عن مالك ، والمشهور عنه جواز الإحرام بالحج فى جميع السنة من غير كراهة . وروى مثله عن أبى حنيفة . وعلى هذا القول ينبغى أن ينظر فى فائدة توقيت الحج بالأشهر المذكورة فى الآية . وقد قيل إن النص عليها لزيادة فضلها . وقد روى القول بجواز الإحرام فى جميع السنة عن إسحاق بن راهويه وإبراهيم النخعى والثورى والليث بن سعد، واحتج لهم بقوله تعالى (يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج) فجعل الأهلة كلها مواقيت للحج ، ولم يخص الثلاثة الأشهر ، ويجاب بأن هذه الآية عامة، وتلك خاصة ، والخاص مقدّم على العام . ومن جملة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة ، فكما يجوز الإحرام للعمرة فى جميع السنة ، كذلك يجوز للحج ، ولا يخفى أن هذا القياس مصادم للنصّ القرآنى فهو باطل، فالحق ماذهب إليه الأوّلون إن كانت الأشهر المذكورة فى قوله (الحج أشهر) مختصة بالثلاثة المذكورة بنص أو إجماع ، فإن لم يكن كذلك فالأشهر جمع شهر ، وهو من جموع القلة يتردد مابين الثلاثة إلى العشرة ، والثلاثة هى المتيقنة فيجب الوقوف عندها ، ومعنى قوله (معلومات) أن الحج فى السنة مرة واحدة فى أشهر معلومات من شهورها ليس كالعمرة ، أو المراد معلومات ببيان النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، أو معلومات عند المخاطبين لايجوز التقدّم عليها ولا التأخر عنها . قوله (فمن فرض فيهنّ الحج) أصل الفرض فى اللغة : الحزّ والقطع ، ومنه فرضة القوس والنهر والجبل ، ففرضية الحج لازمة للعبد الحر كلزوم الحزّ للقوس ؛ وقيل معنى فرض : أبان ، وهو أيضا يرجع إلى القطع ، لأن من قطع شيئا فقد أبانه عن غيره . والمعنى فى الآية : فمن ألزم نفسه فيهنّ الحج بالشروع فيه بالنية قصدا باطنا ، وبالإحرام فعلا ظاهرا ، وبالتلبية نطقا مسموعا . وقال أبو حنيفة : إن إلزامه نفسه يكون بالتلبية أو بتقليد الهدى وسوقه . وقال الشافعى : تكفى النية فى الإحرام بالحج . والرفث قال ابن عباس وابن جبير والسدى وقتادة والحسن وعكرمة والزهرى ومجاهد ومالك : هو الجماع . وقال ابن عمر وطاوس وعطاء وغيرهم : الرفث : الإفحاش بالكلام . قال أبو عبيدة : الرفث : اللغاء من الكلام ، وأنشد :

وربّ أسراب حجيج كظّم عن اللغا ورفث التكلم

يقال رفث يرفث بكسر الفاء وضمها . والفسوق : الخروج عن حدود الشرع ؛ وقيل : هو الذبح للأصنام ؛ وقيل التنابز بالألقاب ؛ وقيل السباب . والظاهر أنه لايختص بمعصية معينة ، وإنما خصصه من خصصه بما ذكر باعتبار أنه قد أطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق ، كما قال سبحانه فى الذبح للأصنام ـ أو فسقا أهلّ لغير الله به ـ .

وقال فى التنابز ـ بئس الاسم الفسوق ـ . وقال صلى الله عليه وآله وسلم فى السباب « سباب المسلم فسوق » . ولا يخفى على عارف أن إطلاق اسم الفسوق على فرد من أفراد المعاصى لايوجب اختصاصه به . والجدال مشتق من الجدل وهو القتل ، والمراد به هنا المماراة ؛ وقيل السباب ؛ وقيل الفخر بالآباء . والظاهر الأوّل . وقد قرئ بنصب الثلاثة ورفعها ، ورفع الأوّلين ، ونصب الثالث ، وعكس ذلك ، ومعنى النفى لهذه الأمور النهى عنها . وقوله (وما تفعلوا من خير يعلمه الله) حثّ على الخير بعد ذكر الشرّ ، وعلى الطاعة بعد ذكر المعصية ، وفيه أن كل مايفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله لايفوت منه شىء . وقوله (وتزوّدوا) فيه الأمر باتخاذ الزاد ، لأن بعض العرب كانوا يقولون كيف نحجّ بيت ربنا ولا يطعمنا ؟ فكانوا يحجون بلا زاد ويقولون : نحن متوكلون على الله سبحانه ؛ وقيل المعنى : تزوّدوا لمعادكم من الأعمال الصالحة (فإن خير الزاد التقوى) والأوّل أرجح كما يدل على ذلك سبب نزول الآية ، وسيأتى . وقوله (فإن خير الزاد التقوى) إخبار بأن خير الزاد اتقاء المنهيات ، فكأنه قال : اتقوا الله فى إتيان ما أمركم به من الخروج بالزاد فإن خير الزاد التقوى ؛ وقيل المعنى : فإن خير الزاد ما اتقى به المسافر من الهلكة والحاجة إلى السؤال والتكفف . وقوله (واتقون يا أولى الألباب) فيه التخصيص لأولى الألباب بالخطاب بعد حثّ جميع العباد على التقوى ، لأن أرباب الألباب هم القابلون لأوامر الله الناهضون بها ، ولبّ كل شىء خالصه . قوله (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فيه الترخيص لمن حجّ فى التجارة ونحوها من الأعمال التى يحصل بها شىء من الرزق ، وهو المراد بالفضل هنا ، ومنه قوله تعالى ـ فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله ـ أى لا إثم عليكم فى أن تبتغوا فضلا من ربكم مع سفركم لتأدية ما افترضه عليكم من الحج . قوله (فإذا أفضتم) أى دفعتم ، يقال فاض الإناء : إذا امتلأ ماء حتى ينصبّ من نواحيه ؛ ورجل فياض : أى متدفقة يداه بالعطاء ، ومعناه : أفضتم أنفسكم فترك ذكر المفعول ، كما ترك فى قولهم دفعوا من موضع كذا . وعرفات : اسم لتلك البقعة : أى موضع الوقوف ، وقرأه الجماعة بالتنوين ، وليس التنوين هنا للفرق بين ماينصرف وما لا ينصرف ، وإنما هو بمنزلة النون فى مسلمين . قال النحاس : هذا الجيد . وحكى سيبويه عن العرب حذف التنوين من عرفات قال : لما جعلوها معرفة حذفوا التنوين . وحكى الأخفش والكوفيون فتح التاء تشبيها بتاء فاطمة ، وأنشدوا :

تنوّرتها من أذرعات وأهلها ... بيثرب أدنى دارها نظر عالى

وقال فى الكشاف : فإن قلت هلا منعت الصرف ، وفيها السببان التعريف والتأنيث ، قلت : لايخلو التأنيث ، إما أن يكون بالتاء التى فى لفظها ، وإما بتاء مقدّرة كما فى سعاد ، فالتى فى لفظها ليست للتأنيث وإنما هى مع الألف التى قبلها علامة جمع المؤنث ، ولا يصح تقدير التاء فيها لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقديرها ، كما لاتقدّر تاء التأنيث فى بنت لأن التاء التى هى بدل من الواو لاختصاصها بالمؤنث كتاء التأنيث فأبت تقديرها انتهى ، وسميت عرفات لأن الناس يتعارفون فيها ؛ وقيل إن آدم التقى هو وحواء فيها فتعارفا ؛ وقيل غير ذلك . قال ابن عطية : والظاهر أنه اسم مرتجل كسائر أسماء البقاع ، واستدل بالآية على وجوب الوقوف بعرفة ، لأن الإفاضة لاتكون إلا بعده ، والمراد بذكر الله عند المشعر الحرام دعاؤه ، ومنه التلبية والتكبير ؛ وسمى المشعر مشعرا من الشعار ، وهو العلامة ، والدعاء عنده من شعائر الحج ، ووصف بالحرام لحرمته ؛ وقيل المراد بالذكر صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعا . وقد أجمع أهل العلم على أن السنة أن يجمع الحاجّ بينهما فيها . والمشعر : هو جبل قزح الذى يقف عليه الإمام ؛ وقيل هو مابين جبلى المزدلفة من مأزمى عرفة إلى وادى محسر . قوله (واذكروه

كما هداكم) الكاف نعت مصدر محذوف ، وما مصدرية أو كافة أى اذكروه ذكرا حسنا، كما هداكم هداية حسنة ، وكرّر الأمر بالذكر تأكيدا ـ وقيل الأول أمر بالذكر عند المشعر الحرام ، والثانى أمر بالذكر على حكم الإخلاص ـ وقيل المراد بالثانى تعديد النعمة عليهم ، و « إن » فى قوله (وإن كنتم من قبله) مخففة كما يفيده دخول اللام فى الخبر ـ وقيل هى بمعنى قد : أى قد كنتم ، والضمير فى قوله (من قبله) عائد إلى الهدى ؛ وقيل إلى القرآن .

وقد أخرج الطبرانى فى الأوسط وابن مردويه عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) شوّال وذو القعدة وذو الحجة. وأخرج الطبرانى فى الأوسط أيضا عن ابن عمر مرفوعا مثله . وأخرج الخطيب عن ابن عباس مرفوعا مثله أيضا . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن عمر بن الخطاب موقوفا مثله.وأخرج الشافعى فى الأم وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عمر موقوفا مثله . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس وعطاء والضحاك مثله. وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه من طرق عن ابن عمر فى قوله (الحج أشهر معلومات) قال شوّال وذو القعدة وعشر ليال من ذى الحجة .وأخرجوا إلا الحاكم عن ابن مسعود مثله. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن ابن عباس من طرق مثله. وأخرج ابن المنذر والدارقطنى والطبرانى والبيهقى عن عبد الله بن الزبير مثله أيضا. وأخرج ابن أبى شيبة عن الحسن ومحمد وإبراهيم مثله. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عمر فى قوله (فمن فرض فيهنّ الحج) قال : من أهل فيهن بحج . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى عن ابن مسعود قال الفرض : الإحرام . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الزبير قال : الإهلال . وأخرج عنه ابن المنذر والدارقطنى والبيهقى قال : فرض الحج الإحرام . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : الفرض الإهلال . وروى نحو ذلك عن جماعة من التابعين . وأخرج الشافعى فى الأم وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : لاينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج من أجل قول الله تعالى (الحج أشهر معلومات) . وأخرج ابن أبى شيبة وابن خزيمة والحاكم وصححه والبيهقى عنه نحوه . وأخرج الشافعى فى الأم وابن أبى شيبة وابن مردويه والبيهقى عن جابر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « لاينبغى لأحد أن يحرم بالحج إلا فى أشهر الحج » . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله « (فلا رفث ولافسوق ولا جدال فى الحج) قال : الرفث : التعريض للنساء بالجماع ، والفسوق : المعاصى كلها ، والجدال : جدال الرجل صاحبه » . وأخرج ابن مردويه والأصبهانى فى الترغيب عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « فلا رفث : لاجماع ، ولا فسوق : المعاصى والكذب » . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه من طرق عن ابن عباس فى الآية قال : الرفث الجماع ، والفسوق : المعاصى ، والجدال : المراء . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة والطبرانى فى الأوسط عن ابن عمر قال : الرفث : غشيان النساء ، والفسوق : السباب ، والجدال : المراء . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى عنه نحوه . وروى نحو ماتقدّم عن جماعة من التابعين بعبارات مختلفة وأخرج عبد بن حميد والبخارى وأبو داود والنسائى وغيرهم عن ابن عباس قال : كان أهل اليمن يحجون ولا

يتزوّدون ويقولون نحن متوكلون ثم يقدمون فيسألون الناس ، فأنزل الله (وتزوّدوا فإن خير الزاد التقوى) وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه قال : كان ناس يخرجون من أهليهم ليست معهم أزودة يقولون نحجّ بيت الله ولا يطعمنا ؟ فنزلت الآية . وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر قال : كانوا إذا أحرموا ومعهم أزوادهم رموا بها واستأنفوا زادا آخر ، فأنزل الله (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) فنهوا عن ذلك وأمروا أن يتزوّدوا الكعك والدقيق والسويق . وأخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال : كان الناس يتوكّل بعضهم على بعض فى الزاد فأمرهم الله أن يتزوّدوا . وقد روى عن جماعة من التابعين مثل ماتقدّم عن الصحابة . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو داود وابن جرير عن ابن عباس قال : كانوا يتقون البيوع والتجارة فى الموسم والحج ويقولون أيام ذكر الله ، فنزلت (ليس عليكم جناح) الآية . وقد أخرج نحوه عنه البخارى وغيره . وأخرج عبد بن حميد وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأبوداود وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى عن أبى أمامة التيمى قال : قلت لابن عمر : إنا أناس نكرى فهل لنا من حجّ ؟ قال : أليس تطوفون بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، وتأتون المعرّف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رءوسكم ؟ قلت بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن الذى سألتنى عنه فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فدعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ عليه الآية وقال : أنتم حجاج . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس أنه كان يقرأ (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فى مواسم الحج وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن الزبير أنه قرأها كما قرأها ابن عباس . وأخرج ابن أبى داود فى المصاحف أن ابن مسعود قرأها كذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : إنما سمى عرفات لأن جبريل كان يقول لإبراهيم عليه السلام حين رأى المناسك عرفت . وأخرج مثله ابن أبى حاتم عن ابن عمر . وأخرج مثله عبد الرزاق وابن جرير عن علىّ . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عمر أنه سئل عن المشعر الحرام فسكت ، حتى إذا هبطت أيدى الرواحل بالمزدلفة قال : هذا المشعر الحرام . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عنه أنه قال : المشعر الحرام : المزدلفة كلها . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى سننه عنه قال : هو الجبل وما حوله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه قال : مابين الجبلين الذى بجمع مشعر . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن الزبير فى قوله (واذكروه كما هداكم) قال : ليس هذا بعامّ ، هذا لأهل البلد كانوا يفيضون من جمع ويفيض سائر الناس من عرفات ، فأبى الله لهم ذلك ، فأنزل (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) . وأخرج عبد بن حميد عن سفيان فى قوله (وإن كنتم من قبله) قال : من قبل القرآن . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وإن كنتم من قبله لمن الضالين) قال لمن الجاهلين .

ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٩) فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ

رَبَّنَا آتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِى ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُم مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ (٢٠١) أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢) وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِى أَيَّامٍ مَعْدُودَٰتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٠٣).

قيل الخطاب فى قوله (ثم أفيضوا) للحمس من قريش لأنهم كانوا لايقفون مع الناس بعرفات ، بل كانوا يقفون بالمزدلفة ، وهى من الحرم ، فأمروا بذلك ـ وعلى هذا تكون ثم لعطف جملة على جملة لا للترتيب ـ وقيل الخطاب لجميع الأمة ، والمراد بالناس إبراهيم : أى ثم أفيضوا من حيث أفاض إبراهيم ، فيحتمل أن يكون أمرا لهم بالإفاضة من عرفة ، ويحتمل أن يكون إفاضة أخرى وهى التى من المزدلفة ، وعلى هذا تكون ثم على بابها أى للترتيب . وقد رجح هذا الاحتمال الأخير ابن جرير الطبرى ، وإنما أمروا بالاستغفار لأنهم فى مساقط الرحمة ، ومواطن القبول ، ومظنات الإجابة ـ وقيل إن المعنى استغفروا للذى كان مخالفا لسنة إبراهيم ، وهو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة . والمراد بالمناسك أعمال الحج ، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « خذوا عنى مناسككم » أى فإذا فرغتم من أعمال الحجّ فاذكروا الله ؛ وقيل المراد بالمناسك الذبائح ، وإنما قال سبحانه (كذكركم آباءكم) لأن العرب كانوا إذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة فيذكرون مفاخر آبائهم ومناقب أسلافهم ، فأمرهم الله بذكره مكان ذلك الذكر ، ويجعلونه ذكرا مثل ذكرهم لآبائهم أو أشدّ من ذكرهم لآبائهم . قال الزجاج : إن قوله (أو أشد) فى موضع خفض عطفا على ذكركم ، والمعنى أو كأشدّ ذكرا ؛ ويجوز أن يكون فى موضع نصب : أى اذكروه أشدّ ذكرا . وقال فى الكشاف : إنه عطف على ما أضيف إليه الذكر فى قوله (كذكركم) كما تقول كذكر قريش آباءهم أو قوم أشدّ منهم ذكرا . قوله (فمن الناس من يقول) الآية ، لما أرشد سبحانه عباده إلى ذكره ، وكان الدعاء نوعا من أنواع الذكر جعل من يدعوه منقسما إلى قسمين : أحدهما يطلب حظ الدنيا ولا يلتفت إلى حظ الآخرة ، والقسم الآخر يطلب الأمرين جميعا ؛ ومفعول الفعل ، أعنى قوله (آتنا) محذوف : أى مانريد أومانطلب ، والواو فى قوله (وماله) واو الحال ، والجملة بعدها حالية . والخلاق : النصيب : أى وما لهذا الداعى فى الآخرة من نصيب ، لأن همه مقصور على الدنيا لايريد غيرها ولا يطلب سواها . وفى هذا الخبر معنى النهى عن الاقتصار على طلب الدنيا والذمّ لمن جعلها غاية رغبته ومعظم مقصوده . وقد اختلف فى تفسير الحسنتين المذكورتين فى الآية ، فقيل هما مايطلبه الصالحون فى الدنيا من العافية ومالا بدّ منه من الرزق ، وما يطلبونه فى الآخرة من نعيم الجنة والرضا ؛ وقيل المراد بحسنة الدنيا : الزوجة الحسناء ، وحسنة الآخرة : الحور العين ؛ وقيل حسنة الدنيا : العلم والعبادة ؛ وقيل غير ذلك . قال القرطبى : والذى عليه أكثر أهل العلم أن المراد بالحسنتين نعيم الدنيا والآخرة . قال : وهذا هو الصحيح ، فإن اللفظ يقتضى هذا كله ، فإن حسنة نكرة فى سياق الدعاء فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل ، وحسنة الآخرة : الجنة بإجماع انتهى . قوله (وقنا) أصله أوقنا حذفت الواو كما حذفت فى يقى لأنها بين ياء وكسرة مثل يعد ، هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : حذفت فرقا بين اللازم والمتعدّى وقوله (أولئك) إشارة إلى الفريق الثانى (لهم نصيب من) جنس (ما كسبوا) من

الأعمال : أى من ثوابها ، ومن جملة أعمالهم الدعاء ، فما أعطاهم الله بسببه من الخير فهو مما كسبوا ؛ وقيل إن معنى قوله (مما كسبوا) التعليل : أى من أجل ما كسبوا ، وهو بعيد ؛ وقيل إن قوله (أولئك) إشارة إلى الفريقين جميعا : أى للأولين نصيب من الدنيا ولا نصيب لهم فى الآخرة ، وللآخرين نصيب مما كسبوا فى الدنيا وفى الآخرة؛ وسريع من سرع يسرع كعظم يعظم سرعا وسرعة ، والحساب مصدر كالمحاسبة ، وأصله العدد ، يقال : حسب يحسب حسابا ، وحسابة وحسبانا وحسبا . والمراد هنا المحسوب ، سمى حسابا تسمية للمفعول بالمصدر ؛ والمعنى : أن حسابه لعباده فى يوم القيامة سريع مجيئه ، فبادروا ذلك بأعمال الخير ، أو أنه وصف نفسه بسرعة حساب الخلائق على كثرة عددهم ، وأنه لا يشغله شأن عن شأن فيحاسبهم فى حالة واحدة كما قال تعالى (ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة) . قوله (فى أيام معدودات) قال القرطبى : لا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات فى هذه الآية هى أيام منى وهى أيام التشريق ، وهى أيام رمى الجمار . وقال الثعلبى : قال إبراهيم : الأيام المعدودات أيام العشر ، والأيام المعلومات أيام النحر . وكذا روى عن مكى والمهدوى . قال القرطبى : ولا يصح لما ذكرناه من الإجماع على ما نقله أبو عمر بن عبد البرّ وغيره . وروى الطحاوى عن أبى يوسف أن الأيام المعلومات أيام النحر ، قال : لقوله تعالى ـ ويذكروا الله فى أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ـ وحكى الكرخى عن محمد بن الحسن أن الأيام المعلومات أيام النحر الثلاثة : يوم الأضحى ، ويومان بعده . قال الكيا الطبرى : فعلى قول أبى يوسف ومحمد لا فرق بين المعلومات والمعدودات ، لأن المعدودات المذكورة فى القرآن أيام التشريق بلا خلاف . وروى عن مالك أن الأيام المعدودات والأيام المعلومات يجمعها أربعة أيام ، يوم النحر ، وثلاثة أيام بعده ، فيوم النحر معلوم غير معدود ، واليومان بعده معلومان معدودان ، واليوم الرابع معدود لا معلوم ، وهو مرويّ عن ابن عمر . وقال ابن زيد : الأيام المعلومات : عشر ذى الحجة ، وأيام التشريق . والمخاطب بهذا الخطاب المذكور فى الآية ، أعنى قوله تعالى (واذكروا الله فى أيام معدودات) هو الحاجّ وغيره كما ذهب إليه الجمهور ؛ وقيل هو خاص بالحاج . وقد اختلف أهل العلم فى وقته ، فقيل من صلاة الصبح يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق ؛ وقيل من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر النحر ، وبه قال أبو حنيفة ؛ وقيل من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق ، وبه قال مالك والشافعى . قوله (فمن تعجل) الآية ، اليومان هما يوم ثانى النحر ويوم ثالثه . وقال ابن عباس والحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة والنخعى : من رمى فى اليوم الثانى من الأيام المعدودات فلا حرج ، ومن تأخر إلى الثالث فلا حرج ؛ فمعنى الآية كل ذلك مباح ، وعبر عنه بهذا التقسيم اهتماما وتأكيدا ، لأن من العرب من كان يذمّ التعجل ، ومنهم من كان يذمّ التأخر ، فنزلت الآية رافعة للجناح فى كل ذلك . وقال علىّ وابن مسعود : معنى الآية : من تعجل فقد غفر له ، ومن تأخر فقد غفر له ، والآية قد دلت على أن التعجل والتأخر مباحان . وقوله (لمن اتقى) معناه أن التخيير ورفع الإثم ثابت لمن اتقى ، لأن صاحب التقوى يتحرّز عن كل ما يريبه ، فكان أحق بتخصيصه بهذا الحكم . قال الأخفش : التقدير ذلك لمن اتقى ؛ وقيل : لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصى ؛ وقيل : لمن اتقى قتل الصيد ؛ وقيل معناه : السلامة لمن اتقى ؛ وقيل هو متعلق بالذكر : أى الذكر لمن اتقى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة قالت «كانت قريش ومن دان بدينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس . وكانت سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتى عرفات ثم يقف بها

ثم يفيض منها ، فذلك قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) » . وأخرجا أيضا عنها موقوفا نحوه . وقد ورد فى هذا المعنى روايات عن الصحابة والتابعين . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : إذا كان يوم عرفة هبط الله إلى سماء الدنيا فى الملائكة ، فيقول لهم : عبادى آمنوا بوعدى ، وصدّقوا برسلى ماجزاؤهم ؟ فيقال أن تغفر لهم ، فذلك قوله (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم) . وقد وردت أحاديث كثيرة فى المغفرة لأهل عرفة ، ونزول الرحمة عليهم ، وإجابة دعائهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله تعالى (فإذا قضيتم مناسككم) قال : حجكم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (فإذا قضيتم مناسككم) قال : إهراق الدماء (فاذكروا الله كذكركم آباءكم) قال : تفاخر العرب بينها بفعال آبائها يوم النحر حين يفرغون ، فأمروا بذكر الله مكان ذلك . وأخرج البيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال : كان المشركون يجلسون فى الحج فيذكرون أيام آبائهم وما يعدّون من أنسابهم يومهم أجمع ، فأنزل الله على رسوله (فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشدّ ذكرا) . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن عبد الله بن الزبير نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير وعكرمة نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (كذكركم آباءكم) يقول : كما يذكر الأبناء الآباء . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس أيضا أنه قيل له فى قوله (كذكركم آباءكم) إن الرجل ليأتى عليه اليوم وما يذكر أباه ، فقال : إنه ليس بذاك ، ولكن يقول : تغضب لله إذا عصى أشدّ من غضبك إذا ذكر والدك بسوء . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف فيقولون : اللهم اجعله عام غيث وعام خصب وعام ولاد حسن ، لايذكرون من أمر الآخرة شيئا ، فأنزل الله فيهم (فمن الناس من يقول ربنا آتنا فى الدنيا وما له فى الآخرة من خلاق) ويجئ بعدهم آخرون من المؤمنين فيقولون (ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) فأنزل الله فيهم (أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) . وأخرج الطبرانى عن عبد الله بن الزبير قال : كان الناس فى الجاهلية إذا وقفوا عند المشعر الحرام دعوا فقال أحدهم : اللهم ارزقنى إبلا ، وقال الآخر : اللهمّ ارزقنى غنما ، فأنزل الله الآية . وأخرج ابن جرير عن أنس أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون : اللهم اسقنا المطر ، وأعطنا على عدوّنا الظفر ، وردّنا صالحين إلى صالحين ، فنزلت الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله (أولئك لهم نصيب مما كسبوا) قال : مما عملوا من الخير . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (سريع الحساب) قال : سريع الإحصاء . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم عن علىّ قال : الأيام المعدودات ثلاثة أيام : يوم الأضحى ، ويومان بعده ، اذبح فى أيها شئت ، وأفضلها أوّلها . وأخرج الفريابى وابن أبى الدنيا وابن المنذر عن ابن عمر أنها أيام التشريق الثلاثة . وفى لفظ : هذه الأيام الثلاثة بعد يوم النحر . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى الشعب والضياء فى المختارة عن ابن عباس قال : الأيام المعلومات أيام العشر ، والأيام المعدودات أيام التشريق . وأخرج الطبرانى عن ابن الزبير قال فى قوله (واذكروا الله فى أيام معدودات) قال : هنّ أيام التشريق ، يذكر فيهنّ بتسبيح وتهليل وتكبير وتحميد. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الأيام المعدودات أربعة أيام : يوم النحر ، والثلاثة أيام بعده . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه كان يكبر تلك الأيام بمنى ويقول التكبير واجب ، ويتأوّل هذه الآية (واذكروا الله فى أيام معدودات) . وأخرج ابن جرير والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أنه كان يكبر يوم النحر ويتلو هذه الآية.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة فى قوله (واذكروا الله فى أيام معدودات) قال : التكبير أيام التشريق ، يقول فى دبر كل صلاة : الله أكبر الله أكبر الله أكبر . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر أنه كان يكبر ثلاثا ثلاثا وراء الصلوات ويقول : لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . وأخرج المروزى عن الزهرى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكبر أيام التشريق كلها . وأخرج مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن عمر بن الخطاب خرج الغد من يوم النحر بمنى حين ارتفع النهار شيئا ، فكبر وكبر الناس بتكبيره ـ ثم خرج الثانية فى يومه ذلك بعد ارتفاع النهار ، فكبر وكبر الناس بتكبيره حتى بلغ تكبيرهم البيت ؛ ثم خرج الثالثة من يومه ذلك حين زاغت الشمس ، فكبر وكبر الناس بتكبيره . وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرمى الجمار ويكبر مع كل حصاة . وقد روى نحوذلك من حديث عائشة عند الحاكم وصححه . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه) قال : فى تعجيله (ومن تأخر فلا إثم عليه) قال : فى تأخيره . وأخرج ابن جرير عن ابن عمر قال : النفر فى يومين لمن اتقى . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عنه قال : من غابت له الشمس فى اليوم الذى قال الله فيه (فمن تعجل فى يومين) وهو بمنى فلا ينفرن حتى يرمى الجمار من الغد وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (لمن اتقى) قال : لمن اتقى الصيد وهو محرم . وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأهل السنن والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وهو واقف بعرفة ، وأتاه الناس من أهل مكة فقالوا : يارسول الله كيف الحج ؟ قال : الحج عرفات ، فمن أدرك ليلة جمع قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك أيام منى ثلاثة أيام (فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه) قال : مغفورا له (ومن تأخر فلا إثم عليه) قال مغفورا له . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله (لمن اتقى) قال : لمن اتقى فى حجه . قال قتادة وذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول : من اتقى فى حجه غفر له ماتقدم من ذنبه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبي العالية فى قوله (فلا إثم عليه لمن اتقى) قال : ذهب إثمه كله إن اتقى فيما بقى من عمره .

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ (٢٠٦) وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ (٢٠٧).

لما ذكر سبحانه طائفتى المسلمين بقوله (فمن الناس من يقول) عقب ذلك بذكر طائفة المنافقين ، وهم الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر . وسبب النزول الأخنس بن شريق كما يأتى بيانه . قال ابن عطية : ماثبت قط أن الأخنس أسلم ـ وقيل إنها نزلت فى قوم من المنافقين ؛ وقيل إنها نزلت فى كل من أضمر كفرا أو نفاقا أو كذبا ، وأظهر بلسانه خلافه . ومعنى قوله (يعجبك) واضح . ومعنى قوله (ويشهد الله على مافى قلبه) أنه يحلف على ذلك فيقول : يشهد الله على مافى قلبي من محبتك أو من الإسلام ، أو يقول : الله يعلم أنى أقول حقا ، وأنى صادق

فى قولى لك . وقرأ ابن محيصن (ويشهد الله) بفتح حرف المضارعة ورفع الإسم الشريف على أنه فاعل ؛ والمعنى : ويعلم الله منه خلاف ماقال ، ومثله قوله تعالى ـ والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ـ وقراءة الجماعة أبلغ فى الذمّ . وقرأ ابن عباس (والله يشهد على مافى قلبه) وقرأ أبىّ وابن مسعود « ويستشهد الله على مافى قلبه » . وقوله (فى الحياة الدنيا) متعلق بالقول ، أو بيعجبك ؛ فعلى الأوّل القول صادر فى الحياة ، وعلى الثانى الإعجاب صادر فيها . والألدّ : الشديد الخصومة . يقال رجل ألدّ ، وامرأة لداء ، ولددته ألدّه : إذا جادلته فغلبته ، ومنه قول الشاعر :

وألدّ ذى جنف علىّ كأنما تغلى عداوة صدره فى مرجل

والخصام مصدر خاصم ، قاله الخليل ؛ وقيل جمع خصم ، قاله الزجاج ككلب وكلاب ، وصعب وصعاب وضخم وضخام . والمعنى : أنه أشدّ المخاصمين خصومة ، لكثرة جداله وقوّة مراجعته ، وإضافة الألدّ إلى الخصام بمعنى فى : أى ألدّ فى الخصام ، أو جعل الخصام ألدّ على المبالغة . وقوله (وإذا تولى) أى أدبر وذهب عنك يامحمد ؛ وقيل إنه بمعنى ضلّ وغضب ؛ وقيل إنه بمعنى الوَلاية : أى إذا كان واليا فعل مايفعله ولاة السوء من الفساد فى الأرض . والسعى المذكور يحتمل أن يكون المراد به السعى بالقدمين إلى ماهو فساد فى الأرض ، كقطع الطريق وحرب المسلمين ، ويحتمل أن يكون المراد به العمل فى الفساد ، وإن لم يكن فيه سعى بالقدمين ، كالتدبير على المسلمين بما يضرّهم ، وأعمال الحيل عليهم ؛ وكل عمل يعمله الإنسان بجوارحه أو حواسه يقال له سعى ، وهذا هو الظاهر من هذه الآية . وقوله (ويهلك) عطف على قوله (ليفسد) وفى قراءة أبىّ « وليهلك » . وقرأه قتادة بالرفع . وروى عن ابن كثير (ويهلك) بفتح الياء وضم الكاف ورفع الحرث والنسل ، وهى قراءة الحسن وابن محيصن . والمراد بالحرث : الزرع والنسل : الأولاد ؛ وقيل الحرث : النساء . قال الزجاج : وذلك لأن النفاق يؤدى إلى تفريق الكلمة ووقوع القتال ، وفيه هلاك الخلق ؛ وقيل معناه : أن الظالم يفسد فى الأرض فيمسك الله المطر فيهلك الحرث والنسل . وأصل الحرث فى اللغة : الشق ، ومنه المحراث لما يشق به الأرض ، والحرث : كسب المال وجمعه . وأصل النسل فى اللغة : الخروج والسقوط ومنه نسل الشعر ، ومنه أيضا ـ إلى ربهم ينسلون ـ وهم من كل حدب ينسلون ـ ويقال لما خرج من كل أنثى نسل لخروجه منها . وقوله (والله لايحب الفساد) يشمل كل نوع من أنواعه من غير فرق بين مافيه فساد الدين ، وما فيه فساد الدنيا . والعزة : القوّة والغلبة ، من عزّه يعزّه : إذا غلبه ، ومنه ـ وعزّنى فى الخطاب ـ ؛ وقيل العزة هنا : الحمية ، ومنه قول الشاعر :

أخذته عزّة من جهله فتولى مغضبا فعل الضجر

وقيل العزة هنا : المنعة وشدّة النفس . ومعنى (أخذته العزة بالإثم) حملته العزة على الإثم ، من قولك أخذته بكذا : إذا حملته عليه وألزمته إياه ؛ وقيل أخذته العزة بما يؤثمه : أى ارتكب الكفر للعزة ، ومنه ـ بل الذين كفروا فى عزة وشقاق ـ وقيل الباء فى قوله (بالإثم) بمعنى اللام : أى أخذته العزّة والحمية عن قبول الوعظ للإثم الذى فى قلبه ، وهو النفاق ؛ وقيل الباء بمعنى مع : أى أخذته العزّة مع الإثم . وقوله (فحسبه جهنم) أى كافيه معاقبة وجزاء ، كما تقول للرجل : كفاك ماحلّ بك ، وأنت تستعظم عليه ماحلّ به . والمهاد جمع المهد ، وهو الموضع المهيأ للنوم ، ومنه مهد الصبى ؛ وسميت جهنم مهادا ، لأنها مستقرّ الكفار ؛ وقيل المعنى : أنها بدل لهم من المهاد كقوله ـ فبشرهم بعذاب أليم ـ وقول الشاعر : * تحية بينهم ضرب وجيع * ويشرى بمعنى يبيع : أى يبيع نفسه فى

مرضاة الله كالجهاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ومثله قوله تعالى ـ وشروه بثمن بخس ـ وأصله الاستبدال ومنه قوله ـ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ـ ، ومنه قول الشاعر :

وشريت بردا ليتنى من بعد برد كنت هامه

ومنه قول الآخر : يعطى بها ثمنا فيمنعها ويقول صاحبه ألا تشرى

والمرضاة : الرضا ، تقول : رضي يرضى ، رضا ومرضاة . ووجه ذكر الرأفة هنا أنه أوجب عليهم ما أوجبه ليجازيهم ويثيبهم عليه ، فكان ذلك رأفة بهم ولطفا لهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : لما أصيبت السرية التى فيها عاصم ومرثد قال رجال من المنافقين : ياويح هؤلاء المقتولين الذين هلكوا هكذا ، لاهم قعدوا فى أهلهم ، ولا هم أدّوا رسالة صاحبهم ؟ فأنزل الله (ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا) أى مايظهر من الإسلام بلسانه (ويشهد الله على مافى قلبه) أنه مخالف لما يقوله بلسانه (وهو ألدّ الخصام) أى ذو جدال إذا كلمك وراجعك (وإذا تولى) خرج من عندك (سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لايحبّ الفساد) أى لايحبّ عمله ولا يرضى به (ومن الناس من يشرى نفسه) الذين يشرون أنفسهم من الله بالجهاد فى سبيله والقيام بحقه ، حتى هلكوا على ذلك : يعنى هذه السرية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (ومن الناس من يعجبك) الآية ، قال : نزلت فى الأخنس بن شريق الثقفى حليف بنى زهرة أقبل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وقال جئت أريد الإسلام ويعلم الله أنى لصادق ، فأعجب النبى صلى الله عليه وآله وسلم ذلك منه ، فذلك قوله (ويشهد الله على مافى قلبه) . ثم خرج من عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم فمرّ بزرع لقوم من المسلمين وحمر ، فأحرق الزرع ، وعقر الحمر ، فأنزل الله (وإذا تولى سعى فى الأرض) الآية. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وهو ألدّ الخصام) قال هو شديد الخصومة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فى قوله (وإذا تولى سعى فى الأرض) قال عمل فى الأرض (ويهلك الحرث) قال نبات الأرض (والنسل) نسل كل شيء من الحيوان الناس والدواب. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد أيضا أنه سئل عن قوله (وإذا تولى سعى فى الأرض) قال : يلى فى الأرض فيعمل فيها بالعدوان والظلم ، فيحبس الله بذلك القطر من السماء ، فتهلك بحبس القطر الحرث والنسل والله لايحبّ الفساد . ثم قرأ مجاهد ـ ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس ـ الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه سئل عن قوله (ويهلك الحرث والنسل) قال : الحرث الزرع ، والنسل : نسل كل دابة . وأخرج ابن المنذر والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال « إن من أكبر الذنوب عند الله أن يقول الرجل لأخيه : اتق الله ، فيقول عليك بنفسك أنت تأمرنى » . وأخرج ابن المنذر والبيهقى فى الشعب عن سفيان قال : قال رجل لمالك بن مغول : اتق الله ، فسقط فوضع خدّه على الأرض تواضعا لله . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (ولبئس المهاد) قال : بئس المنزل . وأخرجا عن مجاهد قال : بئس ماشهدوا لأنفسهم . وأخرج ابن مردويه عن صهيب قال : لما أردت الهجرة من مكة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم قالت لى قريش : ياصهيب قدمت إلينا ولا مال لك ، وتخرج أنت ومالك ، والله لايكون ذلك أبدا ، فقلت لهم : أرأيتم إن دفعت إليكم مالى تخلون عنى ؟ قالوا نعم ، فدفعت إليهم مالى فخلوا عنى ، فخرجت حتى قدمت المدينة ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وآله

وسلم فقال : ربح البيع صهيب مرتين . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم فى الحلية وابن عساكر عن سعيد بن المسيب نحوه . وأخرج الطبرانى والحاكم والبيهقى فى الدلائل عن صهيب نحوه . وأخرج ابن المنذر والحاكم وصححه عن أنس قال : نزلت فى خروج صهيب إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال هم المهاجرون والأنصار .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا ٱدْخُلُوا فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٠٨) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَاجَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٠٩) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِى ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَٰئِكَةُ وَقُضِىَ الْأَمْرُ وَإِلَى ٱللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (٢١٠) .

لما ذكر الله سبحانه أن الناس ينقسمون إلى ثلاث طوائف : مؤمنين ، وكافرين ، ومنافقين ، أمرهم بعد ذلك بالكون على ملة واحدة . وإنما أطلق على الثلاث الطوائف لفظ الإيمان لأن أهل الكتاب مؤمنون بنبيهم وكتابهم ، والمنافق مؤمن بلسانه وإن كان غير مؤمن بقلبه . والسلم بفتح السين وكسرها قال الكسائى : ومعناهما واحد ، وكذا عند البصريين ، وهما جميعا يقعان للإسلام والمسالمة. وقال أبو عمرو بن العلاء : إنه بالفتح للمسالمة ، وبالكسر للإسلام . وأنكر المبرد هذه التفرقة . وقال الجوهرى : السلم بفتح السين : الصلح ، وتكسر ويذكر ويؤنث ، وأصله من الاستسلام والانقياد . ورجح الطبرى أنه هنا بمعنى الإسلام ، ومنه قول الشاعر الكندى :

دعوت عشيرتى للسلم لما ... رأيتهم تولوا مدبرين

أى إلى الإسلام . وقرأ الأعمش « السلم » بفتح السين واللام . وقد حكى البصريون فى سلم وسلم وسلم أنها بمعنى واحد «وكافة» حال من السلم أو من ضمير المؤمنين ، فمعناه على الأول : لايخرج منكم أحد ، وعلى الثانى : لايخرج من أنواع السلم شىء بل ادخلوا فيها جميعا : أى فى خصال الإسلام ، وهو مشتق من قولهم كففت : أى منعت ، أى لايمتنع منكم أحد من الدخول فى الإسلام ، والكفّ : المنع ، والمراد به هنا الجميع (ادخلوا فى السلم كافة) أى جميعا . وقوله (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) أى لاتسلكوا الطريق التى يدعوكم إليه الشيطان ، وقد تقدّم الكلام على خطوات . قوله (زللتم) أى تنحيتم عن طريق الاستقامة ، وأصل الزلل فى القدم ، ثم استعمل فى الاعتقادات والآراء وغير ذلك ، يقال زلّ يزلّ زلا وزللا وزلولا: أى دحضت قدمه . وقرئ (زللتم) بكسر اللام وهما لغتان ، والمعنى : فإن ضللتم وعرّجتم عن الحق (من بعد ماجاءتكم البينات) أى الحجج الواضحة والبراهين الصحيحة ، أن الدخول فى الإسلام هو الحق (فاعلموا أن الله عزيز) غالب لايعجزه الانتقام منكم (حكيم) لاينتقم إلا بحق . قوله (هل ينظرون) أى ينتظرون ، يقال نظرته وانتظرته بمعنى ، والمراد هل ينتظر التاركون للدخول فى السلم ، والظلل جمع ظلة وهى مايظلك ، وقرأ قتادة ويزيد بن القعقاع « فى ظلال » وقرأ يزيد أيضا (والملائكة) بالجرّ عطفا على الغمام أو على ظلل . قال الأخفش (والملائكة) بالخفض بمعنى : وفى الملائكة قال : والرفع أجود . وقال الزجاج : التقدير فى ظلل من الغمام ومن الملائكة . والمعنى : هل ينتظرون إلا أن يأتيهم الله بما وعدهم من الحساب والعذاب فى ظلل من الغمام والملائكة . قال الأخفش : وقد يحتمل أن يكون معنى الإتيان

راجعا إلى الجزاء ، فسمي الجزاء إتيانا كما سمي التخويف والتعذيب فى قصة ثمود إتيانا، فقال ـ فأتى الله بنيانهم من القواعد ـ وقال فى قصة النضير ـ فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ـ وإنما احتمل الإتيان هذا ، لأن أصله عند أهل اللغة القصد إلى الشئ ؛ فمعنى الآية : هل ينظرون إلا أن يظهر الله فعلا من الأفعال مع خلق من خلقه يقصد إلى محاربتهم وقيل إن المعنى : يأتيهم أمر الله وحكمه ؛ وقيل إن قوله (فى ظلل) بمعنى بظلل ؛ وقيل المعنى : يأتيهم بيأسه فى ظلل . والغمام : السحاب الرقيق الأبيض ، سمي بذلك لأنه يغم : أى يستر . ووجه إتيان العذاب فى الغمام على تقدير أن ذلك هو المراد مافى مجئ الخوف من محل الأمن من الفظاعة وعظم الموقع ، لأن الغمام مظنة الرحمة لامظنة العذاب . وقوله (وقضى الأمر) عطف على يأتيهم داخل فى حيز الانتظار ، وإنما عدل إلى صيغة الماضى دلالة على تحققه فكأنه قد كان ، أوجملة مستأنفة جيء بها للدلالة على أن مضمونها واقع لامحالة : أى وفرغ من الأمر الذى هو إهلاكهم . وقرأ معاذ بن جبل « وقضاء الأمر » بالمصدرعطفا على الملائكة . وقرأ يحيى بن يعمر « وقضى الأمور » بالجمع . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى (ترجع الأمور) على بناء الفعل للفاعل ، وقرأ الباقون على البناء للمفعول .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة) قال : يعنى مؤمنى أهل الكتاب ، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمر التوراة والشرائع التى أنزلت فيهم ، يقول : ادخلوا فى شرائع دين محمد ولا تدعوا منها شيئا ، وحسبكم الإيمان بالتوراة وما فيها . وأخرج ابن جرير عن عكرمة : أن هذه الآية نزلت فى ثعلبة وعبد الله بن سلام وابن يامين وأسد وأسيد ابنى كعب وسعيد بن عمرو وقيس بن زيد كلهم من يهود قالوا : يارسول الله يوم السبت يوم كنا نعظمه فدعنا فلنسبت فيه، وإن التوراة كتاب الله فلنقم بها الليل ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا ادخلو فى السلم كافة) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : السلم الطاعة لله، وكافة يقول : جميعا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : السلم : الإسلام ، والزلل : ترك الإسلام . وأخرج ابن جريرعن السدى قال (فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات) قال: فإن ظللتم من بعد ماجاءكم محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم قياما شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء وينزل الله فى ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسى » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ فى العظمة عن ابن عمر فى هذه الآية قال : يهبط حين يهبط وبينه وبين خلقه سبعون ألف حجاب ، منها النور والظلمة والماء ، فيصوت الماء فى تلك الظلمة صوتا تنخلع له القلوب . وأخرج أبو يعلى وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى‌حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية قال: يأتى الله يوم القيامة فى ظلل من السحاب قد قطعت طاقات . وأخرج ابن جرير والديلمى عنه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن من الغمام طاقات يأتى الله فيها محفوفات بالملائكة » وذلك قوله (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة (فى ظلل من الغمام) قال : طاقات والملائكة حوله . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : يأتيهم الله فى ظلل من الغمام ، وتأتيهم الملائكة عند الموت . وأخرج عن عكرمة فى قوله (وقضى الأمر) يقول : قامت الساعة .

سَلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ آتَيْنَٰهُم مِّنْ آيَةٍۭ بَيِّنَةٍ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ
فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ (٢١١) زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ
آمَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢١٢) كَانَ
ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّۦنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ
لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ
ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى
مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٢١٣) .

المأمور بالسؤال لبنى إسرائيل هو النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ، ويجوز أن يكون هو كل فرد من السائلين ، وهوسؤال تقريع وتوبيخ . و (كم) فى محل نصب بالفعل المذكور بعدها على أنها مفعول بآتى ، ويجوز أن ينتصب بفعل مقدّر دلّ عليه المذكور : أى كم آتينا آتيناهم ، وقدّر متأخرا لأن لها صدر الكلام ، وهى إما استفهامية للتقرير أو خبرية للتكثير . و (من آية) فى موضع نصب على التمييز ، وهى البراهين التى جاء بها أنبياؤهم فى أمر محمد صلى الله عليه وآله وسلم ـ وقيل المراد بذلك الآيات التى جاء بها موسى ، وهى التسع . والمراد بالنعمة هنا ماجاءهم من الآيات . وقال ابن جرير الطبرى : النعمة هنا الإسلام ، والظاهر دخول كل نعمة أنعم الله بها على عبد من عباده كائنا من كان ، فوقع منه التبديل لها ، وعدم القيام بشكرها ـ ولا ينافى ذلك كون السياق فى بنى إسرائيل ، أو كونهم السبب فى النزول لما تقرر من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وفى قوله (فإن الله شديد العقاب) من الترهيب والتخويف مالا يقادر قدره . قوله (زين) مبنى للمجهول ، والمزين : هو الشيطان أو الأنفس المجبولة على حبّ العاجلة . والمراد بالذين كفروا رؤساء قريش أو كل كافر . وقرأ مجاهد وحميد بن قيس « زين » على البناء للمعلوم . قال النحاس : وهى قراءة شاذة لأنه لم يتقدّم للفاعل ذكر . وقرأ ابن أبى عبلة « زينت » وإنما خص الذين كفروا بالذكر مع كون الدنيا مزينة للمسلم والكافر كما وصف سبحانه بأنه جعل ما على الأرض زينة لها ليبلو الخلق أيهم أحسن عملا ، لأن الكافر افتتن بهذا التزيين وأعرض عن الآخرة ، والمسلم لم يفتتن به ، بل أقبل على الآخرة . قوله (ويسخرون من الذين آمنوا) هذه الجملة فى محل نصب على الحال : أى والحال أن أولئك الكفار يسخرون من الذين آمنوا لكونهم فقراء لا حظّ لهم من الدنيا كحظ رؤساء الكفر وأساطين الضلال ، وذلك لأن عرض الدنيا عندهم هو الأمر الذى يكون من ناله سعيدا رابحا ، ومن حرمه شقيا خاسرا . وقد كان غالب المؤمنين إذ ذاك فقراء لاشتغالهم بالعبادة وأمر الآخرة ، وعدم التفاتهم إلى الدنيا وزينتها . وحكى الأخفش أنه يقال : سخرت منه وسخرت به ، وضحكت منه وضحكت به ، وهزأت منه وهزأت به ، والاسم السخرية والسخرى . ولما وقع من الكفار ماوقع من السخرية بالمؤمنين ردّ الله عليهم بقوله (والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) والمراد بالفوقية هنا : العلوّ فى الدرجة ، لأنهم فى الجنة والكفار فى النار ـ ويحتمل أن يراد بالفوق المكان ،

لأن الجنة فى السماء ، والنار فى أسفل سافلين ؛ أو أن المؤمنين هم الغالبون فى الدنيا كما وقع ذلك من ظهور الإسلام وسقوط الكفر وقتل أهله ، وأسرهم وتشريدهم ، وضرب الجزية عليهم ؛ ولا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لولا التقييد بكونه فى يوم القيامة . قوله (والله يرزق من يشاء بغير حساب) يحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن الله سبحانه سيرزق المستضعفين من المؤمنين ويوسع عليهم ، ويجعل مايعطيهم من الرزق بغير حساب : أى بغير تقدير ؛ ويحتمل أن المعنى : أن الله يوسع على بعض عباده فى الرزق كما وسع على أولئك الرؤساء من الكفار استدراجا لهم ، وليس فى التوسعة دليل على أن من وسع عليه فقد رضى عنه ؛ ويحتمل أن يراد بغير حساب من المرزوقين كما قال سبحانه ـ ويرزقه من حيث لايحتسب ـ . قوله (كان الناس أمة واحدة) أى كانوا على دين واحد فاختلفوا (فبعث الله النبيين) ويدل على هذا المحذوف : أعنى قوله فاختلفوا قراءة ابن مسعود فإنه قرأ ـ كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين ـ . واختلف فى الناس المذكورين فى هذه الآية من هم ؟ فقيل هم بنو آدم حين أخرجهم الله نسما من ظهر آدم ؛ وقيل آدم وحده ، وسمى ناسا لأنه أصل النسل ؛ وقيل آدم وحواء ؛ وقيل المراد القرون الأولى التى كانت بين آدم ونوح ؛ وقيل المراد نوح ومن فى سفينته ؛ وقيل معنى الآية كان الناس أمة واحدة كلهم كفار فبعث الله النبيين ؛ وقيل المراد الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله أنهم كانوا أمة واحدة فى خلوّهم عن الشرائع وجهلهم بالحقائق ، لولا أن الله منّ عليهم بإرسال الرسل . والأمة مأخوذة من قولهم أممت الشيء : أى قصدته ، أى مقصدهم واحد غير مختلف . قوله (فبعث الله النبيين) قيل جملتهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا ، والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر . وقوله (مبشرين ومنذرين) بالنصب على الحال . قوله (وأنزل معهم الكتاب) أى الجنس . وقال ابن جرير الطبرى : إن الألف واللام للعهد والمراد التوراة . وقوله (ليحكم) مسند إلى الكتاب فى قول الجمهور ، وهو مجاز مثل قوله تعالى ـ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق ـ وقيل إن المعنى ليحكم كل نبىّ بكتابه ؛ وقيل ليحكم الله ؛ والضمير فى قوله (فيه) الأولى راجع إلى مافى قوله (فيما اختلفوا فيه) والضمير فى قوله (وما اختلف فيه) يحتمل أن يعود إلى الكتاب ، ويحتمل أن يعود إلى المنزّل عليه وهو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، قاله الزجاج ؛ ويحتمل أن يعود إلى الحق . وقوله (إلا الذين أوتوه) أى أوتوا الكتاب ، أو أوتوا الحق أو أوتوا النبىّ : أى أعطوا علمه . وقوله (بغيا بينهم) منتصب على أنه مفعول به: أى لم يختلفوا إلا للبغى : أى الحسد والحرص على الدنيا ، وفى هذا تنبيه على السفه فى فعلهم ، والقبيح الذى وقعوا فيه ، لأنهم جعلوا نزول الكتاب سببا فى شدّة الخلاف . وقوله (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق) أى فهدى الله أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى الحق ، وذلك بما بينه لهم فى القرآن من اختلاف من كان قبلهم وقيل معناه فهدى الله أمة محمد للتصديق ، بجميع الكتب بخلاف من قبلهم ، فإن بعضهم كذّب كتاب بعض ؛ وقيل إن الله هداهم إلى الحق من القبلة ؛ وقيل هداهم ليوم الجمعة ؛ وقيل هداهم لاعتقاد الحق فى عيسى بعد أن كذّبته اليهود وجعلته النصارى ربا ؛ وقيل المراد بالحق الإسلام . وقال الفراء : إن فى الآية قلبا ، وتقديره : فهدى الله الذين آمنوا بالحق لما اختلفوا فيه . واختاره ابن جرير وضعفه ابن عطية . وقوله (بإذنه) . قال الزجاج : معناه بعلمه . قال النحاس : وهذا غلط ، والمعنى بأمره .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (سل بنى إسرائيل) قال : هم اليهود (كم آتيناهم من آية بينة) ماذكر الله فى القرآن ومالم يذكر (ومن يبدّل نعمة الله) قال : يكفرها ؛ وأخرج ابن أبى حاتم عن

أبي العالية قال : آتاهم الله آيات بينات : عصى موسى ، ويده ، وأقطعهم البحر ، وأغرق عدوّهم وهم ينظرون ، وظلل من الغمام ، وأنزل عليهم المنّ والسلوى (ومن يبدّل نعمة الله) يقول من يكفر بنعمة الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن جريج فى قوله (زين للذين كفروا الحياة الدنيا) قال : الكفار يبتغون الدنيا ويطلبونها (ويسخرون من الذين آمنوا) فى طلبهم الآخرة . قال ابن جريج : لا أحسبه إلا عن عكرمة . قال : قالوا لوكان محمد نبيا لاتبعه ساداتنا وأشرافنا ، والله ما اتبعه إلاأهل الحاجة مثل ابن مسعود وأصحابه . وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة فى قوله (ويسخرون من الذين آمنوا) يقولون : ماهؤلاء على شيء استهزاء وسخريا (والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) هنا كم التفاضل . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال : فوقهم فى الجنة . وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء قال سألت ابن عباس عن هذه الآية (والله يرزق من يشاء بغير حساب) قال : تفسيرها ليس على الله رقيب ولا من يحاسبه . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : لايحاسب الربّ . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبويعلى والطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال : كان الناس أمة واحدة قال على الإسلام كلهم . وأخرج البزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم عنه قال : كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا ، فبعث الله النبيين . قال : وكذلك فى قراءة عبد الله ـ كان الناس أمة واحدة فاختلفوا ـ وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبيّ بن كعب قال : كانوا أمة واحدة حيث عرضوا على آدم ، ففطرهم الله على الإسلام وأقرّوا له بالعبودية ، وكانوا أمة واحدة مسلمين ، ثم اختلفوا من بعد آدم. وأخرج وكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد كان الناس أمة واحدة قال : آدم . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبيّ أنه كان يقرؤها (كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين) وإن الله إنما بعث الرسل وأنزل الكتب بعد الاختلاف وما اختلف الذين أوتوه : يعنى بنى إسرائيل أوتوا الكتاب والعلم بغيا بينهم ، يقول : بغيا على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها أيهم يكون له الملك والمهابة فى الناس . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس (كان الناس أمة واحدة) قال : كفارا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة فى قوله (فهدى الله الذين آمنوا) قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « نحن الآخرون الأوّلون يوم القيامة ، وأوّل الناس دخولا يبدأ بهم ، أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، فغدا لليهود ، وبعد غد للنصارى » وهو فى الصحيح بدون ذكر الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق) قال : اختلفوا فى يوم الجمعة ، فأخذ اليهود يوم السبت ، والنصارى يوم الأحد ، فهدى الله أمة محمد ليوم الجمعة ـ واختلفوا فى القبلة ، فاستقبلت النصارى المشرق ، واليهود بيت المقدس ، وهدى أمة محمد للقبلة ؛ واختلفوا فى الصلاة ، فمنهم من يركع ولا يسجد ، ومنهم من يسجد ولا يركع ، ومنهم من يصلى وهو يتكلم ، ومنهم من يصلى وهو يمشى فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا فى الصيام ، فمنهم من يصوم النهار ، ومنهم من يصوم من بعد الطعام فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا فى إبراهيم ، فقالت اليهود كان يهوديا ، وقالت النصارى كان نصرانيا وجعله الله حنيفا مسلما ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا فى عيسى ، فكذبت به اليهود ، وقالوا لأمه بهتانا عظيما ، وجعلته النصارى إلها وولدا ، وجعله الله روحه وكلمته ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك .

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤) .

«أم» هنا منقطعة بمعنى بل . وحكى بعض اللغويين أنها قد تجيء بمثابة همزة الاستفهام يبتدأ بها الكلام ، فعلى هذا معنى الاستفهام هنا التقرير والإنكار : أى أحسبتم دخولكم الجنة واقعا ، ولم تمتحنوا بمثل ما امتحن به من كان قبلكم ، فتصبروا كما صبروا ، ذكر الله سبحانه هذه التسلية بعد أن ذكر اختلاف الأمم على أنبيائهم ، تثبيتا للمؤمنين وتقوية لقلوبهم ، ومثل هذه الآية قوله تعالى ـ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ـ وقوله تعالى ـ الم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لايفتنون ـ . وقوله (مستهم) بيان لقوله (مثل الذين خلوا) . و (البأساء والضراء) قد تقدم تفسيرهما ، والزلزلة : شدة التحريك يكون فى الأشخاص وفى الأحوال ، يقال : زلزل الله الأرض زلزلة وزلزالا بالكسر ، فتزلزلت : إذا تحركت واضطربت ؛ فمعنى زلزلوا : خوفوا وأزعجوا إزعاجا شديدا . وقال الزجاج : أصل الزلزلة : نقل الشىء من مكانه ، فإذا قلت : زلزلته فمعناه كررت زلله من مكانه . وقوله (حتى يقول) أى استمر ذلك إلى غاية هى قول الرسول ومن معه (متى نصر الله) والرسول هنا قيل هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل هو شعياء ؛ وقيل هو كل رسول بعث إلى أمته . وقرأ مجاهد والأعرج ونافع وابن محيصن بالرفع فى قوله (حتى يقول) وقرأ غيرهم بالنصب فالرفع على أنه حكاية لحال ماضية ، والنصب بإضمار أن على أنه غاية لما قبله . وقرأ الأعمش (وزلزلوا ويقول الرسول) بالواو بدل حتى ، ومعنى ذلك أن الرسول ومن معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية لطلب النصر واستبطاء حصوله واستطالة تأخره ، فبشرهم الله سبحانه بقوله (ألا إن نصر الله قريب) . وقالت طائفة فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله ، ويقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ألا إن نصر الله قريب ، ولا ملجىء لهذا التكلف ، لأن قول الرسول ومن معه (متى نصر الله) ليس فيه إلا استعجال النصر من الله سبحانه ، وليس فيه مازعموه من الشك والارتياب حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسف .

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة أن هذه الآية نزلت فى يوم الأحزاب ، أصاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ وأصحابه بلاء وحصر . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء وأنه مبتليهم فيها ، وأخبرهم أنه هكذا فعل بأنبيائه وصفوته لتطيب أنفسهم فقال (مستهم البأساء والضراء) فالبأساء : الفتن ، والضراء : السقم ، وزلزلوا بالفتن وأذى الناس إياهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (ولما يأتكم مثل الذين خلوا) قال : أصابهم هذا يوم الأحزاب حتى قال قائلهم ـ ماوعدنا الله ورسوله إلا غرورا ـ ولعله يعنى بقوله حتى قال قائلهم : يعنى قائل المنافقين كما يفيد ذلك قوله تعالى ـ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا . هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا . وإذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ماوعدنا الله ورسوله إلا غرورا ـ .

يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوٰلِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتٰمٰى وَالْمَسٰكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢١٥) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسٰى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسٰى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢١٦) .

السائلون هنا : هم المؤمنون سألوا عن الشيء الذى ينفقونه ماهو ؟ فأجيبوا ببيان المصرف الذى يصرفون فيه تنبيها على أنه الأولى بالقصد ، لأن الشيء لايعتدّ به إلا إذا وضع فى موضعه وصادف مصرفه ؛ وقيل إنه قد تضمن قوله (ما أنفقتم من خير) بيان ماينفقونه وهو كل خير ؛ وقيل إنهم إنما سألوا عن وجوه البرّ التى ينفقون فيها ، وهو خلاف الظاهر . وقد تقدم الكلام فى الأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل . وقوله (كتب) أى فرض ، وقد تقدّم بيان معناه . بين سبحانه أن هذا : أى فرض القتال عليهم من جملة ما امتحنوا به . والمراد بالقتال قتال الكفار . والكره بالضم : المشقة ، وبالفتح : ما أكرهت عليه ، ويجوز الضم فى معنى الفتح فيكونان لغتين ، يقال : كرهت الشيء كرها وكرها وكراهة وكراهية وأكرهته عليه إكراها ، وإنما كان الجهاد كرها لأن فيه إخراج المال ، ومفارقة الأهل والوطن ، والتعرّض لذهاب النفس ؛ وفى التعبير بالمصدر وهو قوله (كره) مبالغة ؛ ويحتمل أن يكون بمعنى المكروه كما فى قولهم الدرهم ضرب الأمير . وقوله (وعسى أن تكرهوا شيئا) قيل عسى هنا بمعنى قد ، وروى ذلك عن الأصم . وقال أبو عبيدة : عسى من الله إيجاب ، والمعنى : عسى أن تكرهوا الجهاد لما فيه من المشقة وهو خير لكم ، فربما تغلبون وتظفرون وتغنمون وتؤجرون ، ومن مات مات شهيدا ، وعسى أن تحبوا الدعة وترك القتال وهو شرّ لكم ، فربما يتقوّى عليكم العدوّ فيغلبكم ، ويقصدكم إلى عقر دياركم فيحلّ بكم أشدّ مما تخافونه من الجهاد الذى كرهتم مع مايفوتكم فى ذلك من الفوائد العاجلة والآجلة (والله يعلم) مافيه صلاحكم وفلاحكم (وأنتم لاتعلمون) .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (يسألونك ماذا ينفقون) قال : يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة ، وهى النفقة ينفقها الرجل على أهله ، والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال : سأل المؤمنون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أين يضعون أموالهم ؟ فنزلت (يسألونك ماذا ينفقون) الآية ، فذلك النفقة فى التطوّع والزكاة سواء ذلك كله . وأخرج ابن المنذر أن عمرو بن الجموح سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها ؟ فنزلت . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (كتب عليكم القتال) قال : إن الله أمر النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنين بمكة بالتوحيد وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن يكفوا أيديهم عن القتال ، فلما هاجر إلى المدينة نزلت سائر الفرائض وأذن لهم فى القتال ، فنزلت (كتب عليكم القتال) يعنى فرض عليكم وأذن لهم بعد مانهاهم عنه (وهو كره لكم) يعنى القتال وهو مشقة عليكم (وعسى أن تكرهوا شيئا) يعنى الجهاد قتال المشركين وهو خير لكم ، ويجعل الله عاقبته فتحا وغنيمة وشهادة (وعسى أن تحبوا شيئا) يعنى القعود عن الجهاد (وهو شرّ لكم) فيجعل الله عاقبته شرّا ، فلا تصيبوا ظفرا ولا غنيمة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج قال :

قلت لعطاء مايقول فى قوله (كتب عليكم القتال) أوجب الغزو على الناس من أجلها ؟ قال لا ، كتب على أولئك حينئذ . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى الآية قال : الجهاد مكتوب على كل أحد غزا أو قعد ، فالقاعد إن استعين به أعان ، وإن استغيث به أغاث ، وإن استنفر نفر ، وإن استغنى عنه قعد ، وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله (وهو كره لكم) قال : نسختها هذه الآية - وقالوا سمعنا وأطعنا - . وأخرجه ابن جرير موصولا عن عكرمة عن ابن عباس . وأخرج ابن المنذر والبيهقى فى سننه من طريق على ّ قال : عسى من الله واجب . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى نحوه أيضا . وقد ورد فى فضل الجهاد ووجوبه أحاديث كثيرة لايتسع المقام لبسطها .

يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ ٱللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ ٱللهِ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢١٧) إِنَّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا فِى سَبِيلِ ٱللهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللهِ وَٱللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢١٨) .

قوله (قتال فيه) هو بدل اشتمال ، قاله سيبويه . ووجهه أن السؤال عن الشهر لم يكن إلا باعتبار ما وقع فيه من القتال . قال الزجاج : المعنى يسئلونك عن القتال فى الشهر الحرام ، وأنشد سيبويه قول الشاعر

فما كان قيس هلكه هلك واحد ولكنه بنيان قوم تهدّما

فقوله هلكه بدل اشتمال من قيس ، وقال الفراء : هو مخفوض يعنى قوله (قتال فيه) على نية عن وقال أبو عبيدة : هو مخفوض على الجوار . قال النحاس : لايجوز أن يعرب الشىء على الجوار فى كتاب الله ولا فى شىء من الكلام ، وإنما وقع فى شىء شاذّ ، وهو قولهم : هذا جحر ضب خرب . وتابع النحاس ابن عطية فى تخطئة أبى عبيدة . قال النحاس : ولا يجوز إضمار عن ، والقول فيه أنه بدل . وقرأ ابن مسعود وعكرمة « يسألونك عن الشهر الحرام وعن قتال فيه » . وقرأ الأعرج « قتال فيه » بالرفع . قال النحاس : وهو غامض فى العربية ، والمعنى : يسألونك عن الشهر الحرام جائز قتال فيه . وقوله (قل قتال فيه كبير) مبتدأ وخبر : أى القتال فيه أمر كبير مستنكر ، والشهر الحرام : المراد به الجنس . وقد كانت العرب لاتسفك فيه دما ولا تغير على عدوّ ، والأشهر الحرم هى : ذو القعدة ، وذو الحجة ومحرم ، ورجب ، ثلاثة سرد وواحد فرد . وقوله (وصدّ عن سبيل الله) مبتدأ . وقوله (وكفر به) معطوف على صدّ . وقوله (والمسجد الحرام) عطف على سبيل الله . وقوله (وإخراج أهله منه) معطوف أيضا على صدّ . وقوله (أكبر عند الله) خبر صدّ وما عطف عليه : أى الصدّ عن سبيل الله ، والكفر به والصدّ عن المسجد الحرام ، وإخراج أهل الحرم منه (أكبر عند الله) أى أعظم إثما وأشدّ ذنبا من القتال فى

الشهر الحرام كذا قال المبرد وغيره، والضمير فى قوله (وكفر به) يعود إلى الله ـ وقيل يعود إلى الحج . وقال الفراء : إن قوله (وصد) عطف على كبير ، والمسجد عطف على الضمير فى قوله (وكفربه) فيكون الكلام متنسقا متصلا غير منفصل . قال ابن عطية : وذلك خطأ لأن المعنى يسوق إلى أن قوله (وكفر به) أى بالله عطف أيضا على كبير ، ويجيء من ذلك أن إخراج أهل المسجد منه أكبر من الكفر بالله ، وهذا بين فساده . ومعنى الآية على القول الأوّل الذى ذهب إليه الجمهور : أنكم ياكفار قريش تستعظمون علينا القتال فى الشهر الحرام ، وما تفعلون أنتم من الصدّ عن سبيل الله لمن أراد الإسلام ومن الكفر بالله ، ومن الصدّ عن المسجد الحرام ، ومن إخراج أهل الحرم منه أكبر جرما عند الله . والسبب يشهد لهذا المعنى ، ويفيد أنه المراد كما سيأتى بيانه ، فإن السؤال منهم المذكور فى هذه الآية هو سؤال إنكار لما وقع من السرية التى بعثها النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم : والمراد بالفتنة هنا الكفر : أى كفركم أكبر من القتل الواقع من السرية التى بعثها النبى صلى الله عليه وسلم . وقيل المراد بالفتنة : الإخراج لأهل الحرم منه ؛ وقيل المراد بالفتنة هنا فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا : أى فتنة المستضعفين من المؤمنين أو نفس الفتنة التى الكفار عليها . وهذا أرجح من الوجهين الأوّلين ، لأن الكفر والإخراج قد سبق ذكرهما وأنهما مع الصدّ أكبر عند الله من القتال فى الشهر الحرام . وقوله (ولا يزالون) ابتداء كلام يتضمن الإخبار من الله عزّ وجل للمؤمنين بأن هؤلاء الكفار لايزالون مستمرين على قتالكم وعداوتكم حتى يردوكم عن الإسلام إلى الكفر إن استطاعوا ذلك وتهيأ لهم منكم ، والتقييد بهذا الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك وقدرتهم عليه ، ثم حذّر الله سبحانه المؤمنين من الاغترار بالكفار والدخول فيما يريدونه من ردّهم عن دينهم الذى هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة للمؤمنين فقال (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم) إلى آخر الآية والردة : الرجوع عن الإسلام إلى الكفر ، والتقييد بقوله (فيمت وهو كافر) يفيد أن عمل من ارتد إنما يبطل إذا مات على الكفر . وحبط : معناه بطل وفسد ، ومنه الحبط وهو فساد يلحق المواشى فى بطونها من كثرة أكلها للكلأ فتنتفخ أجوافها ، وربما تموت من ذلك ؛ وفى هذه الآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الاسلام . ومعنى قوله (فى الدنيا والآخرة) أنه لايبقى له حكم المسلمين فى الدنيا ، فلا يأخذ شيئا مما يستحقه المسلمون ، ولايظفر بحظ من حظوظ الإسلام ، ولا ينال شيئا من ثواب الآخرة الذى يوجبه الإسلام ويستحقه أهله . وقد اختلف أهل العلم فى الردّة هل تحبط العمل بمجردها أم لاتحبط إلا بالموت على الكفر ، والواجب حمل ماأطلقته الآيات فى غير هذا الموضع على مافى هذه الآية من التقييد . وقد تقدم الكلام فى معنى الخلود . قوله (وهاجروا) الهجرة معناها الانتقال من موضع إلى موضع ، وترك الأوّل لإيثار الثانى ، والهجر ضدّ الوصل ، والتهاجر : التقاطع والمراد بها هنا الهجرة من دار الكفر إلى دار الاسلام . والمجاهدة : استخراج الجهد ، جهد مجاهدة وجهادا ، والجهاد والتجاهد : بذل الوسع . وقوله (يرجون) معناه يطمعون ، وإنما قال : يرجون بعد تلك الأوصاف المادحة التى وصفهم بها ، لأنه لايعلم أحد فى هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة ، ولو بلغ فى طاعة الله كل مبلغ . والرجاء الأمل ، يقال : رجوت فلانا أرجو رجاء ورجاوة . وقد يكون الرجاء بمعنى الخوف كما فى قوله تعالى ـ مالكم لاترجون لله وقارا ـ أى لاتخافون عظمة الله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى سننه بسند صحيح عن جندب بن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه بعث رهطا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح أو عبيدة بن الحارث ، فلما ذهب لينطلق بكي شوقا وصبابة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فجلس فبعث مكانه عبد الله بن جحش

وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا وقال : لاتكرهن أحدا من أصحابك على المسير معك ، فلما قرأ الكتاب استرجع وقال : سمعا وطاعة لله ولرسوله ، فخبرهم الخبر ، وقرأ عليهم الكتاب فرجع رجلان ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمى فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى ، فقال المشركون للمسلمين : قتلتم فى الشهر الحرام ، فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام) الآية ، فقال بعضهم : إن لم يكونوا أصابوا وزرا فليس لهم أجر ، فأنزل الله (إن الذين آمنوا والذين هاجروا) إلى آخر الآية . وأخرج البزار عن ابن عباس أن سبب نزول الآية هو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : إن المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وردوه عن المسجد الحرام فى شهر حرام ، ففتح الله على نبيه فى شهر حرام من العام المقبل ، فعاب المشركون على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القتال فى شهر حرام . فقال الله (قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله) من القتال فيه ، وأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بعث سرية ، فلقوا عمرو بن الحضرمى وهو مقبل من الطائف فى آخر ليلة من جمادى وأول ليلة من رجب ، وإن أصحاب محمد كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى ، وكانت أول رجب ولم يشعروا فقتله رجل منهم وأخذوا ما كان معه ، وأن المشركين أرسلوا يعيرونه بذلك ، فنزلت الآية . وأخرج ابن إسحاق عنه : أن سبب نزول الآية مصاب عمرو بن الحضرمى . وقد ورد من طرق كثيرة فى تعيين السبب مثل ماتقدم . وأخرج ابن أبى داود عن عطاء بن ميسرة قال : أحل القتال فى الشهر الحرام فى براءة فى قوله ـ فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة ـ . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان الثورى أنه سئل عن هذه الآية فقال : هذا شيء منسوخ ، ولا بأس بالقتال فى الشهر الحرام . وأخرج النحاس فى ناسخه عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة بآية السيف فى براءة ـ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ـ . وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر (والفتنة أكبر من القتل) قال : الشرك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد (ولا يزالون يقاتلونكم) قال : كفار قريش وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله (أولئك يرجون رحمة الله) قال : هؤلاء خيار هذه الأمة جعلهم الله أهل رجاء ، إنه من رجا طلب ، ومن خاف هرب . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه .

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢١٩) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٠) .

السائلون فى قوله (يسألونك عن الخمر) هم المؤمنون كما سيأتى بيانه عند ذكر سبب نزول الآية ، والخمر مأخوذة من خمر إذا ستر ، ومنه خمار المرأة ، وكل شيء غطى شيئا فقد خمره ، ومنه «خمروا آنيتكم» وسمى خمرا

لأنه يخمر العقل : أي يغطيه ويستره ، ومن ذلك الشجر الملتفّ يقال له الخمر بفتح الميم ، لأنه يغطى ماتحته ويستره ، يقال منه أخمرت الأرض : كثر خمرها . قال الشاعر :

ألا يازيد والضحاك سـيرا ... فقد جاوزتما خمر الطريـق

أي جاوزتما الوهد ؛ وقيل إنما سميت الخمر خمرا لأنها تركت حتى أدركت ، كما يقال قد اختمر العجين : أي بلغ إدراكه ، وخمر الرأى : أي ترك حتى تبين فيه الوجه ؛ وقيل إنما سميت الخمر خمرا لأنها تخالط العقل من المخامرة وهي المخالطة . وهذه المعانى الثلاثة متقاربة موجودة فى الخمر لأنها تركت حتى أدركت ثم خالطت العقل فخمرته : أي سترته ، والخمر : ماء العنب الذى غلا واشتدّ وقذف بالزبد ، وماخامر العقل من غيره فهو فى حكمه كما ذهب إليه الجمهور . وقال أبو حنيفة والثورى وابن أبى ليلى وابن عكرمة وجماعة من فقهاء الكوفة : ماأسكر كثيره من غير خمر العنب فهو حلال : أي مادون المسكر فيه . وذهب أبو حنيفة إلى حل ما ذهب ثلثاه بالطبخ ، والخلاف فى ذلك مشهور . وقد أطلت الكلام على الخمر فى شرحى للمنتقى فليرجع إليه . والميسر مأخوذ من اليسر ، وهو وجوب الشيء لصاحبه ، يقال يسر لى كذا : إذا وجب فهو ييسر يسرا وميسرا ، والياسر اللاعب بالقداح . وقد يسر ييسر . قال الشاعر :

فأعنهم وايسر كما يسروا به ... وإذا هم نزلوا بضنك فانزل

وقال الأزهرى : الميسر : الجزور التى كانوا يتقامرون عليه ، سمى ميسرا ، لأنه يجزأ أجزاء ، فكأنه موضع التجزئة ، وكل شيء جزأته فقد يسرته ، والياسر : الجازر . قال : وهذا الأصل فى الياسر ، ثم يقال للضاربين بالقداح والمتقامرين على الجزور : ياسرون ، لأنهم جازرون ، إذكانوا سببا لذلك . وقال فى الصحاح : ويسر القوم الجزور : إذا اجتزروها واقتسموا أعضاءها ؛ ثم قال : ويقال يسر القوم : إذا قامروا ، ورجل ميسر وياسر بمعنى ، والجمع أيسار . قال النابغة :

إنى أتمم أيسارى وأمنحهم ... مثنى الأيادى وأكسوا الجفنة الأدما

والمراد بالميسر فى الآية قمار العرب بالأزلام . قال جماعة من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم : كل شيء فيه قمار من نرد أو شطرنج أو غيرهما فهو الميسر ، حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب إلا ماأبيح من الرهان فى الخيل والقرعة فى إفراز الحقوق . وقال مالك : الميسر ميسران : ميسر اللهو ، وميسر القمار ، فمن ميسر اللهو : النرد والشطرنج والملاهى كلها ، وميسر القمار : ما يتخاطر الناس عليه ، وكل ماقومر به فهو ميسر ، وسيأتى البحث مطوّلا فى هذا فى سورة المائدة عند قوله ـ إنما الخمر والميسر ـ . قوله (قل فيهما إثم كبير) يعنى الخمر والميسر ، فإثم الخمر : أي إثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها فيصدر عنه مايصدر عن فاسد العقل من المخاصمة والمشاتمة ، وقول الفحش والزور ، وتعطيل الصلوات ، وسائر مايجب عليه . وأما إثم الميسر : أي إثم تعاطيه ، فما ينشأ عن ذلك من الفقر وذهاب المال فى غير طائل ، والعداوة وإيحاش الصدور . وأما منافع الخمر فربح التجارة فيها ؛ وقيل مايصدر عنها من الطرب والنشاط وقوّة القلب وثبات الجنان وإصلاح المعدة وقوّة الباءة وقد أشار شعراء العرب إلى شيء من ذلك قال :

وإذا شربت فإنـنى ... ربّ الخورنق والسدير

وإذا صحوت فإنـــنى ربّ الشويهة والبعـــير

وقال آخر : ونشربها فتتركنا ملوكا وأسدا ماينهنها اللقـــاء

وقال من أشار إلى مافيها من المفاسد والمصالح :

رأيت الخمر صالحة وفيهـــا خصال تفسد الرجل الحليما

فلا والله أشربها صحيحـــا ولا أشفى بها أبدا سقيـــما

ولا أعطى بها ثمنا حيـــاتى ولا أدعو لها أبدا نديمـــا

ومنافع الميسر : مصير الشيء إلى الإنسان بغير تعب ولا كدّ ، ومايحصل من السرور والأريحية عند أن يصير له منها سهم صالح . وسهام الميسر أحد عشر ، منها سبعة لها فروض على عدد مافيها من الحظوظ . الأول الفذ بفتح الفاء بعدها معجمة ، وفيه علامة واحدة وله نصيب وعليه نصيب . الثانى التوأم بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو وفتح الهمزة ، وفيه علامتان ، وله وعليه نصيبان . الثالث الرقيب ، وفيه ثلاث علامات ، وله وعليه ثلاثة أنصباء . الرابع الحلس بمهملتين ، الأولى مكسورة واللام ساكنة ، وفيه أربع علامات ، وله وعليه أربعة أنصباء . الخامس النافر بالنون والفاء والمهملة ، ويقال : النافس بالسين المهملة مكان الراء ، وفيه خمس علامات ، وله وعليه خمسة أنصباء . السادس المسبل بضم الميم وسكون المهملة وفتح الباء الموحدة وفيه ست علامات ، وله وعليه ستة أنصباء . السابع المعلى بضم الميم وفتح المهملة وتشديد اللام المفتوحة وفيه سبع علامات ، وله وعليه سبعة أنصباء وهو أكثر السهام حظا ، وأعلاها قدرا ، فجملة ذلك ثمانية وعشرون فردا . والجزور تجعل ثمانية وعشرين جزءا ، هكذا قال الأصمعى ، وبقى من السهام أربعة أغفالا لافروض لها ، وهى : المنيح بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء التحتية وبعدها مهملة ، والسفيح بفتح المهملة وكسر الفاء وسكون الياء التحتية بعدها مهملة ، والوغد بفتح الواو وسكون المعجمة بعدها مهملة والضعف بالمعجمة بعدها مهملة ثم فاء ، وإنما أدخلوا هذه الأربعة التى لافروض لها بين ذوات الفروض لتكثر السهام على الذى يجيلها ويضرب بها فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلا . وقد كان المجيل للسهام يلتحف بثوب ويحثو على ركبتيه ويخرج رأسه من الثوب ، ثم يدخل يده فى الربابة بكسر المهملة وبعدها باء موحدة وبعد الألف باء موحدة أيضا ، وهى الخريطة التى يجعل فيها السهام ، فيخرج منها باسم كل رجل سهما ، فمن خرج له سهم له فرض أخذ فرضه ، ومن خرج له سهم لافرض له لم يأخذ شيئا وغرم قيمة الجزور ، وكانوا يدفعون تلك الأنصباء إلى الفقراء . وقد قال ابن عطية : إن الأصمعى أخطأ فى قوله إن الجزور تقسم على ثمانية وعشرين جزءا ، وقال : إنما تقسم على عشرة أجزاء . قوله تعالى (وإثمهما أكبر من نفعهما) أخبر سبحانه بأن الخمر والميسر وإن كان فيهما نفع فالإثم الذى يلحق متعاطيهما أكثر من هذا النفع ، لأنه لاخير يساوى فساد العقل الحاصل بالخمر ، فإنه ينشأ عنه من الشرور مالا يأتى عليه الحصر ؛ وكذلك لاخير فى الميسر يساوى مافيها من المخاطرة بالمال والتعرض للفقر ، واستجلاب العداوات المفضية إلى سفك الدماء وهتك الحرم . وقرأ حمزة والكسائى «كثير» بالمثلثة . وقرأ الباقون بالباء الموحدة . وقرأ أبىّ «وإثمهما أقرب من نفعهما» . قوله (قل العفو) قرأه الجمهور بالنصب . وقرأ أبو عمرو وحده بالرفع . واختلف فيه عن ابن كثير ، وبالرفع قرأه الحسن وقتادة قال النحاس : إن جعلت ذا بمعنى الذى كان الاختيار الرفع على معنى الذى ينفقون هو العفو ، وإن جعلت ماوذا

شيئا واحدا كان الاختيار النصب على معنى : قل ينفقون العفو ، والعفو : ماسهل وتيسر ولم يشق على القلب ؛ والمعنى : أنفقوا مافضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه أنفسكم ؛ وقيل : هو مافضل عن نفقة العيال . وقال جمهور العلماء : هو نفقات التطوّع ؛ وقيل إن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة المفروضة ؛ وقيل هى محكمة ، وفى المال حق سوى الزكاة . قوله (كذلك يبين الله لكم الآيات) أى فى أمر النفقة . وقوله (فى الدنيا والآخرة) متعلق بقوله (تتفكرون) أى تتفكرون فى أمرهما ، فتحبسون من أموالكم ماتصلحون به معايش دنياكم ، وتنفقون الباقى فى الوجوه المقرّبة إلى الآخرة ؛ وقيل فى الكلام تقديم وتأخير : أى كذلك يبين الله لكم الآيات فى الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون فى الدنيا وزوالها وفى الآخرة وبقائها ، فترغبون عن العاجلة إلى الآجلة ؛ وقيل يجوز أن يكون إشارة إلى قوله (وإثمهما أكبر من نفعهما) أى لتتفكروا فى أمر الدنيا والآخرة ، وليس هذا بجيد . قوله (ويسألونك عن اليتامى) هذه الآية نزلت بعد نزول قوله تعالى ـ ولاتقربوا مال اليتيم ـ وقوله ـ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ـ وقد كان ضاق على الأولياء الأمر كما سيأتى بيانه إن شاء الله ، فنزلت هذه الآية . والمراد بالإصلاح هنا مخالطتهم على وجه الإصلاح لأموالهم ، فإن ذلك أصلح من مجانبتهم . وفى ذلك دليل على جواز التصرف فى أموال الأيتام من الأولياء والأوصياء بالبيع والمضاربة والإجارة ونحو ذلك . قوله (وإن تخالطوهم فإخوانكم) اختلف فى تفسير المخالطة لهم ، فقال أبو عبيدة ، مخالطة اليتامى أن يكون لأحدهم المال ويشقّ على كافله أن يفرد طعامه عنه ولايجد بدا من خلطه بعياله ، فيأخذ من مال اليتيم مايرى أنه كافيه بالتحرى فيجعله مع نفقة أهله ، وهذا قد تقع فيه الزيادة والنقصان ، فدلت هذه الآية على الرخصة ، وهى ناسخة لما قبلها ؛ وقيل المراد بالمخالطة : المعاشرة للأيتام ؛ وقيل المراد بها : المصاهرة لهم . والأولى عدم قصر المخالطة على نوع خاص بل تشمل كل مخالطة كما يستفاد من الجملة الشرطية . وقوله (فإخوانكم) خبر لمبتدإ محذوف : أى فهم إخوانكم فى الدين . وفى قوله (والله يعلم المفسد من المصلح) تحذير للأولياء : أى لايخفى على الله من ذلك شىء فهو يجازى كل أحد بعمله من أصلح فلنفسه ، ومن أفسد فعلى نفسه . وقوله (لأعنتكم)أى ولو شاء لجعل ذلك شاقا عليكم ومتعبا لكم وأوقعكم فيما فيه الحرج والمشقة ، وقيل العنت هنا : معناه الهلاك . قاله أبو عبيدة ، وأصل العنت المشقة .وقال ابن الأنبارى : أصل العنت التشديد ثم نقل إلى معنى الهلاك . وقوله (عزيز) أى لايمتنع عليه شىء ، لأنه غالب لايغالب (حكيم) يتصرف فى ملكه بما تقتضيه مشيئته وحكمته ، وليس لكم أن تختاروا لأنفسكم .

وقد أخرج أحمد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبو داود والترمذى وصححه والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والضياء فى المختارة عن عمر أنه قال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فإنها تذهب بالمال والعقل ، فنزلت (يسألونك عن الخمر والميسر) يعنى هذه الآية ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهمّ بين لنا فى الخمر بيانا شافيا ، فنزلت التى فى سورة النساء ـ يأيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى ـ فكان ينادى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قام إلى الصلاة أن لايقربن الصلاة سكران ، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهمّ بين لنا فى الخمر بيانا شافيا ، فنزلت الآية التى فى المائدة ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ ـ فهل أنتم منتهون ـ قال عمر : انتهينا انتهينا . وأخرج ابن أبى حاتم عن أنس قال : كنا نشرب الخمر فأنزلت (يسألونك عن الخمر والميسر) الآية ، فقلنا نشرب منها ماينفعنا ، فنزلت فى المائدة ـ إنما الخمر والميسر ـ الآية فقالوا : اللهمّ انتهينا . وأخرج أبو عبيد والبخارى فى الأدب المفرد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عمر قال الميسر

القمار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس مثله قال : كان الرجل فى الجاهلية يخاطر عن أهله وماله ، فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله . وقوله (قل فيهما إثم كبير) يعنى ماينقص من الدين عند شربها (ومنافع للناس) يقول : فيما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوا (وإثمهما أكبر من نفعهما) يقول : مايذهب من الدين فالإثم فيه أكبر مما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوها ، فأنزل الله بعد ذلك ـ لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى ـ الآية ، فكانوا لايشربونها عند الصلاة ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، ثم إن ناسا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضا ، وتكلموا بما لم يرض الله من القول فأنزل الله ـ إنما الخمر والميسر والأنصاب ـ الآية فحرّم الخمر ونهى عنها . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : منافعهما قبل التحريم ، وإثمهما بعد ماحرّمهما . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عنه أن نفرا من الصحابة حين أمروا بالنفقة فى سبيل الله أتوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : إنا لاندرى ماهذه النفقة التى أمرنا بها فى أموالنا ، فما ننفق منها ؟ فأنزل الله (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو) وكان قبل ذلك ينفق ماله حتى مايجد مايتصدق به ، ولا مايأكل حتى يتصدّق عليه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : العفو هو مالا يتبين فى أموالكم ، وكان هذا قبل أن تفرض الصدقة . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى الشعب عنه فى الآية قال (العفو) ما يفضل عن أهلك وفى لفظ قال : الفضل عن العيال . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (قل العفو) قال : لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال ـ خذ العفو وأمر بالمعروف ـ ثم نزلت فى الفرائض بعد ذلك مسماة . وقد ثبت فى الصحيح من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « خير الصدقة ماكان عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » . وثبت نحوه فى الصحيح مرفوعا من حديث حكيم بن حزام . وفى الباب أحاديث كثيرة وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (لعلكم تتفكرون فى الدنيا والآخرة) قال : يعنى فى زوال الدنيا وفنائها وإقبال الآخرة وبقائها . وأخرج أبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عنه قال : لما أنزل الله ـ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن ـ وإن الذين يأكلون أموال اليتامى ـ الآية ، انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه عن طعامه ، وشرابه عن شرابه ، فجعل يفضل له الشىء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أويفسد فيرمى به فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل الله (ويسألونك عن اليتامى) الآية . فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم . وقد روى نحو ذلك عن جماعة من التابعين . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وإن تخالطوهم) قال : المخالطة أن يشرب من لبنك وتشرب من لبنه ، ويأكل من قصعتك وتأكل من قصعته ، ويأكل من ثمرتك وتأكل من ثمرته (والله يعلم المفسد من المصلح) قال : يعلم من يتعمد أكل مال اليتيم ، ومن يتحرج منه ولا يألو عن إصلاحه (ولو شاء الله لأعنتكم) يقول : لو شاء ماأحلّ لكم ماأعنتكم مما لاتتعمدون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (لأعنتكم) يقول : لأحرجكم وضيق عليكم ؛ ولكنه وسع ويسر . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (ولو شاء الله لأعنتكم) قال ؛ ولو شاء لجعل ماأصبتم من أموال اليتامى موبقا .

وَلَا تَنْكِحُوا ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ

وَلَا تُنْكِحُوا ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوا إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢١) .

قوله (ولا تنكحوا) قرأه الجمهور بفتح التاء ، وقرى فى الشواذ بضمها ؛ قيل والمعنى كأن المتزوج لها أنكحها من نفسها . وفى هذه الآية النهى عن نكاح المشركات ، فقيل المراد بالمشركات الوثنيات ؛ وقيل إنها تعم الكتابيات لأن أهل الكتاب مشركون ـ وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ـ وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية ، فقالت طائفة : إن الله حرم نكاح المشركات فيها والكتابيات من الجملة ، ثم جاءت آية المائدة فخصصت الكتابيات من هذا العموم . وهذا محكى عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد وعبد الرحمن بن عمر والأوزاعى . وذهبت طائفة إلى أن هذه الآية ناسخة لآية المائدة ، وأنه يحرم نكاح الكتابيات والمشركات ، وهذا أحد قولى الشافعى ، وبه قال جماعة من أهل العلم . ويجاب عن قولهم أن هذه الآية ناسخة لآية المائدة بأن سورة البقرة من أول مانزل وسورة المائدة من آخر مانزل . والقول الأول هو الراجح . وقد قال به مع من تقدم عثمان بن عفان وطلحة وجابر وحذيفة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن وطاوس وعكرمة والشعبى والضحاك كما حكاه النحاس والقرطبى . وقد حكاه ابن المنذر عن المذكورين ، وزاد عمر بن الخطاب وقال : لايصح عن أحد من الأوائل أنه حرّم ذلك . وقال بعض أهل العلم : إن لفظ المشرك لايتناول أهل الكتاب لقوله تعالى ـ مايود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزّل عليكم من خير ربكم ـ . وقال ـ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ـ وعلى فرض أن لفظ المشركين يعم ، فهذا العموم مخصوص بآية المائدة كما قدمنا . قوله (ولأمة مؤمنة) أى ولرقيقة مؤمنة ، وقيل المراد بالأمة : الحرة لأن الناس كلهم عبيدالله وإماؤه والأول أولى لماسيأتى لأنه الظاهر من اللفظ ولأنه أبلغ ، فإن تفضيل الأمة الرقيقة المؤمنة على الحرّة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرّة المؤمنة على الحرّة المشركة بالأولى . وقوله (ولو أعجبتكم) أى ولو أعجبتكم المشركة من جهة كونها ذات جمال أومال أوشرف ، وهذه الجملة حالية . قوله (ولا تنكحوا المشركين) أى لاتزوجوهم بالمؤمنات (حتى يؤمنوا) قال القرطبى : وأجمعت الأمة على أن المشرك لايطأ المؤمنة بوجه لما فى ذلك من الغضاضة على الإسلام ، وأجمع القراء على ضم التاء من تنكحوا . وقوله (ولعبد) الكلام فيه كالكلام فى قوله (ولأمة) والترجيح كالترجيح . قوله (أولئك) إشارة إلى المشركين والمشركات (يدعون إلى النار) أى إلى الأعمال الموجبة للنار ، فكان فى مصاهرتهم ومعاشرتهم ومصاحبتهم من الخطر العظيم مالايجوز للمؤمنين أن يتعرضوا له ويدخلوا فيه (والله يدعو إلى الجنة) أى إلى الأعمال الموجبة للجنة ، وقيل المراد أن أولياء الله هم المؤمنون يدعون إلى الجنة . وقوله (بإذنه) أى بأمره ، قاله الزجاج ؛ وقيل بتيسيره وتوفيقه ، قاله صاحب الكشاف .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن مقاتل بن حيان قال : نزلت هذه الآية فى أبى مرثد الغنوى استأذن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى عناق أن يتزوجها ، وكانت ذات حظ من جمال وهى مشركة وأبو مرثد يومئذ مسلم ، فقال : يارسول الله إنها تعجبنى ، فأنزل الله (ولا تنكحوا المشركات) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر

وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله (ولا تنكحوا المشركات) قال : استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب ، فقال ـ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ـ . وقد روى هذا المعنى عنه من طرق. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن سعيد بن جبير في قوله (ولا تنكحوا المشركات) يعني أهل الأوثان . وأخرج عبد بن حميد والبيهقي عن مجاهد نحوه ، وكذلك أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة نحوه أيضا . وأخرج عبد بن حميد عن النخعي نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن ابن عمر أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب ، وتأول (ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن) . وأخرج البخاري عنه قال : حرّم الله نكاح المشركات على المسلمين ، ولا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى أو عبد من عباد الله . وأخرج الواحدي وابن عساكر من طريق السدّي عن أبي مالك عن ابن عباس في قوله تعالى (ولأمة مؤمنة خير من مشركة) قال نزلت في عبد الله بن رواحة ، وكانت له أمة سوداء وأنه غضب عليها فلطمها ، ثم إنه فزع فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره خبرها ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له : ماهي ياعبد الله ؟ قال : تصوم وتصلي وتحسن الوضوء ، وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، فقال : ياعبد الله هذه مؤمنة ، فقال عبدالله : فوالذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ، ففعل فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا نكح أمة ، وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين ، وينكحوهم رغبة في أحسابهم ، فأنزل الله فيهم (ولأمة مؤمنة خير من مشركة) وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدي مثله . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان في قوله (ولأمة مؤمنة) قال : بلغنا أنها كانت أمة لحذيفة سوداء ، فأعتقها وتزوجها حذيفة . وأخرج ابن جرير عن أبي جعفر محمد بن علي قال النكاح يولي في كتاب الله ، ثم قرأ (ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا) .

وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا ٱلنِّسَاءَ فِي ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣) .

قوله (المحيض) هو الحيض ، وهو مصدر ، يقال حاضت المرأة حيضا ومحيضا فهي حائض وحائضة ، كذا قال الفراء وأنشد • كحائضة تزني بها غير طاهرة • ونساء حيض وحوائض ، والحيضة بالكسر : المرة الواحدة وقيل الاسم ، وقيل المحيض عبارة عن الزمان والمكان ، وهو مجاز فيهما . وقال ابن جرير الطبري : المحيض اسم الحيض ، ومثله قول رؤبة : • إليك أشكو شدة المعيش • أي العيش ، وأصل هذه الكلمة من السيلان والانفجار يقال حاض السيل وفاض ، وحاضت الشجرة : أي سالت رطوبتها ، ومنه الحيض : أي الحوض ، لأن الماء يحوض إليه : أي يسيل . وقوله (قل هو أذى) أي قل هو شيء يتأذى به : أي برائحته ، والأذى كناية عن القذر ويطلق على القول المكروه ومنه قوله تعالى ـ لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ـ . ومنه قوله تعالى ـ ودع أذاهم ـ وقوله (فاعتزلوا النساء في المحيض) أي فاجتنبوهن في زمان الحيض إن حمل المحيض على المصدر أو في محل الحيض إن حمل على الاسم . والمراد من هذا الاعتزال ترك المجامعة لاترك المجالسة أو الملامسة فإن ذلك جائز ، بل يجوز

الاستمتاع منها بما عدا الفرج أو بما دون الإزار على خلاف فى ذلك ؛ وأما يروى عن ابن عباس وعبيدة السلمانى أنه يجب على الرجل أن يعتزل فراش زوجته إذا حاضت فليس ذلك بشىء ، ولا خلاف بين أهل العلم فى تحريم وطء الحائض وهو معلوم من ضرورة الدين . قوله (ولا تقربوهنّ حتى يطهرن) قرأنافع وأبو عمرو وابن كثير وابن عامر وعاصم فى رواية حفص عنه بسكون الطاء وضم الهاء . وقرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية أبى بكر « يطهرن » بتشديد الطاء وفتحها وفتح الهاء وتشديدها . وفى مصحف أبىّ وابن مسعود « ويتطهرن » والطهر انقطاع الحيض ، والتطهر : الاغتسال . وبسبب اختلاف القراء اختلف أهل العلم ، فذهب الجمهور إلى أن الحائض لايحل وطؤها لزوجها حتى تتطهر بالماء . وقال محمد بن كعب القرظى ويحيى بن بكير : إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لاماء حلت لزوجها وإن لم تغتسل . وقال مجاهد وعكرمة : إن انقطاع الدم يحلها لزوجها ، ولكن تتوضأ وا قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : إن انقطع دمها بعد مضى عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل ، وإن كان نقطاعه قبل العشر لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة . وقد رجح ابن جرير الطبرى قراءة التشديد . والأولى أن يقال : إن الله سبحانه جعل للحلّ غايتين كما تقتضيه القراءتان : إحداهما انقطاع الدم ، والأخرى التطهر منه ، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى ، فيجب المصير إليها . وقد دلّ أن الغاية الأخرى هى المعتبرة . قوله تعالى بعد ذلك (فإذا تطهرن) فإن ذلك يفيد أن المعتبر التطهر ، لامجرد انقطاع الدم . وقد تقرر أن القراءتين بمنزلة الآيتين ، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل بتلك الزيادة ، كذلك يجب الجمع بين القراءتين . قوله (فأتوهنّ من حيث أمركم الله) أى فجامعوهن ، وكنى عنه بالإتيان . والمراد أنهم يجامعونهنّ فى المأتى الذى أباحه الله ، وهو القبل قيل و (من حيث) بمعنى فى حيث ، كما فى قوله تعالى ـ إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة ـ أى فى يوم الجمعة ، وقوله ـ ماذا خلقوا من الأرض ـ أى فى الأرض ؛ وقيل إن المعنى من الوجه الذى أذن الله لكم فيه : أى من غير صوم وإحرام واعتكاف ؛ وقيل إن المعنى من قبل الطهر ، لامن قبل الحيض ؛ وقيل من قبل الحلال ، لامن قبل الزنا . قوله (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) قيل المراد التوابون من الذنوب ، والمتطهرون من الجنابة والأحداث ، وقيل التوابون من إتيان النساء فى أدبارهنّ ؛ وقيل من إتيانهن فى الحيض ، والأول أظهر . قوله (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) لفظ الحرث يفيد أن الإباحة لم تقع إلا فى الفرج الذى هو القبل خاصة ، إذ هو مزدرع الذرية ، كما أن الحرث مزدرع النبات . فقد شبه مايلقى فى أرحامهن من النطف التى منها النسل بما يلقى فى الأرض من البذور التى منها النبات بجامع أن كل واحد منهما مادة لما يحصل منه ، وهذه الجملة بيان للجملة الأولى ، أعنى قوله (فأتوهنّ من حيث أمركم الله) . وقوله (أنى شئتم) أى من أى جهة شئتم من خلف وقدام وباركة ومستلقية ومضطجعة ، إذا كان فى موضع الحرث ، وأنشد ثعلب :

إنما الأرحام أرضو • ن لنا محترثـــات فعلينا الزرع فيها • وعلى الله النبات

وإنما عبر سبحانه بقوله (أنى) لكونها أعم فى اللغة من كيف وأين ومتى . وأما سيبويه ففسرها هنا بكيف ؛ وقد ذهب السلف والخلف من الصحابة والتابعين والأئمة إلى ماذكرناه من تفسير الآية ، وأن إتيان الزوجة فى دبرها حرام . وروى عن سعيد بن المسيب ونافع وابن عمر ومحمد بن كعب القرظى وعبد الملك بن الماجشون أنه يجوز ذلك ، حكاه عنهم القرطبى فى تفسيره قال : وحكى ذلك عن مالك فى كتاب له يسمى « كتاب السر » وحذاق أصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب ، ومالك أجلّ من أن يكون له كتاب سرّ ، ووقع هذا

القول فى العتبية . وذكر ابن العربى أن ابن شعبان أسند جواز ذلك إلى زمرة كبيرة من الصحابة والتابعين وإلى مالك من روايات كثيرة فى كتاب « جماع النسوان وأحكام القرآن » وقال الطحاوى : روى أصبغ بن الفرج عن عبد الرحمن بن القاسم قال : ماأدركت أحدا أقتدى به فى دينى شك فى أنه حلال : يعنى وطء المرأة فى دبرها ثم قرأ (نساؤكم حرث لكم) ثم قال : فأى شىء أبين من هذا . وقد روى الحاكم والدارقطنى والخطيب البغدادى عن مالك من طرق مايقتضى إباحة ذلك . وفى أسانيدها ضعف . وقد روى الطحاوى عن محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنه سمع الشافعى يقول : ما صح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى تحليله ولا تحريمه شىء ، والقياس أنه حلال . وقد روى ذلك أبو بكر الخطيب . قال ابن الصباغ : كان الربيع يحلف بالله الذى لا إله إلا هو لقد كذب ابن عبد الحكم على الشافعى فى ذلك ، فإن الشافعى نص على تحريمه فى ستة كتب من كتبه . قوله (وقدموا لأنفسكم) أى خيرا كما فى قوله تعالى ـ وماتقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله ـ وقيل ابتغاء الولد ؛ وقيل التزويج بالعفائف ، وقيل غير ذلك . وقوله (واتقوا الله) فيه تحذير عن الوقوع فى شىء من المحرّمات . وفى قوله (واعلموا أنكم ملاقوه) مبالغة فى التحذير . وفى قوله (وبشر المؤمنين) تأنيس لمن يفعل الخير ويجتنب الشر .

وقد أخرج مسلم وأهل السنن وغيرهم عن أنس « أن اليهود كانوا إذ حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها فى البيوت ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك ، فأنزل الله (ويسألونك عن المحيض) الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جامعوهنّ فى البيوت واصنعوا كل شىء إلا النكاح » وأخرج النسائى والبزار عن جابر قال : إن اليهود قالوا : من أتى المرأة فى دبرها كان ولده أحول فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألوه عن ذلك وعن إتيان الحائض ، فنزلت . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال الأذى : الدم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (فاعتزلوا النساء) يقول : اعتزلوا نكاح فروجهن . وفى قوله (ولا تقربوهنّ حتى يطهرن) قال : من الدم . وأخرج عبد الرزاق وعبد حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال : حتى ينقطع الدم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (فإذا تطهرن) قال : بالماء . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن عكرمة نحوه أيضا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد وعطاء أنهما قالا إذا رأت الطهر فلا بأس أن تستطيب بالماء ويأتيها قبل أن تغتسل . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (فأتوهنّ من حيث أمركم الله) قال : يعنى أن يأتيها طاهرا غير حائض . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (فأتوهنّ من حيث أمركم الله) قال من حيث أمركم أن تعتزلوهنّ . وأخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس قال : من حيث نهاكم أن تأتوهنّ وهنّ حيض : يعنى من قبل الفرج . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الحنفية قال (فأتوهن من حيث أمركم الله) من قبل التزويج . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله (يحب التوابين) قال : من الذنوب (ويحب المتطهرين) قال : بالماء . وأخرج ابن أبى حاتم عن الأعمش قال : التوبة من الذنوب والتطهير من الشرك . وأخرج البخارى وأهل السنن وغيرهم عن جابر قال : كانت اليهود تقول إذا أتى الرجل امرأته من خلفها فى قبلها جاء الولد أحول ، فنزلت (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) إن شاء محتبية وإن شاء غير محتبية ، غير ذلك أن فى صمام واحد . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن مرّة الهمدانى

نحوه . وقد روى هذا عن جماعة من السلف وصرحوا أنه السبب ، ومن الراوين لذلك عبد الله بن عمر عند ابن عساكر ، وأم سلمة عند عبد الرزاق وعبد بن حميد والبيهقى فى الشعب . وأخرجه أيضا عنها ابن أبى شيبة وأحمد والدارمى وعبد بن حميد والترمذى وحسنه « أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض نساء الأنصار عن التحبية ، فتلا عليها الآية وقال : صماما واحدا » والصمام : السبيل . وأخرج أحمد وعبد بن حميد والترمذى وحسنه والنسائى والضياء فى المختارة وغيرهم عن ابن عباس قال : جاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يارسول الله هلكت قال : وما أهلكك ؟ قال : حوّلت رحلى الليلة فلم يردّ عليه شيئا ، فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية (نساؤكم حرث لكم) يقول : أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة . وأخرج أحمد عن ابن عباس مرفوعا أن هذه الآية نزلت فى أناس من الأنصار أتوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فسألوه فقال : ائتها على كل حال إذا كان فى الفرج . وأخرج الدارمى وأبو داود وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عنه قال ابن عمر : والله يغفر له أوهم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحىّ من اليهود وهم أهل الكتاب كانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، فكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف ، وذلك أستر ماتكون المرأة ، وكان هذا الحىّ من الأنصار قد أخذوا بفعلهم ، وكان هذا الحىّ من قريش يشرحون النساء شرحا ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار . فذهب يفعل بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك والا فاجتنبنى ، فسرى أمرهما ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل الله الآية (نساؤكم حرث لكم) يقول مقبلات ومدبرات بعد أن يكون فى الفرج وإن كان من قبل دبرها فى قبلها زاد الطبرانى : قال ابن عباس ، قال ابن عمر : فى دبرها فأوهم ، والله يغفر له ، وإنما كان هذا الحديث على هذا . وأخرج سعيد ابن منصور وعبد بن حميد والدارمى والبيهقى عن ابن مسعود أنه قال : محاشّ النساء عليكم حرام . وأخرج الشافعى فى الأم وابن أبى شيبة وأحمد والنسائى وابن ماجه وابن المنذر والبيهقى فى سننه من طريق خزيمة بن ثابت « أن سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن إتيان النساء فى أدبارهنّ ، فقال : حلال أولا بأس ، فلما ولى دعاه فقال : كيف قلت ؟ أمن دبرها فى قبلها فنعم ، أم من دبرها فى دبرها فلا ، إن الله لا يستحيى من الحق لاتأتوا النساء فى أدبارهنّ » . وأخرج ابن عدى والدارقطنى عن جابر بن عبد الله نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة والترمذى وحسنه والنسائى وابن حبان عن ابن عباس ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة فى الدبر » . وأخرج أحمد والبيهقى فى سننه عن ابن عمرو : أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال «الذى يأتى امرأته فى دبرها هى اللوطية الصغرى » . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ملعون من أتى امرأته فى دبرها » . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والنسائى والبيهقى عنه قال : إتيان الرجال والنساء فى أدبارهن كفر . وقد رواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعا قال ابن كثير : والموقوف أصح . وقد ورد النهى عن ذلك من طرق منها عند البزار عن عمر مرفوعا وعند النسائى عنه موقوفا وهو أصح . وعند ابن عدى فى الكامل عن ابن مسعود مرفوعا وعند ابن عدى أيضا عن عقبة بن عامر مرفوعا ، وعند أحمد عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق مرفوعا ، وعند ابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وحسنه عن على بن طلق مرفوعا وقد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين مرفوعا وموقوفا وأخرج البخارى وغيره عن نافع قال : قرأت ذات يوم (نساؤكم حرث لكم) فقال ابن عمر : أتدرى فيم أنزلت هذه الآية ؟ قلت

لا ، قال نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن . وأخرج البخارى عن ابن عمر أنه قال (فأتوا حرثكم أنى شئتم) قال فى الدبر . وقد روى هذا عن ابن عمر من طرق كثيرة . وفى رواية عند الدارقطنى أنه قال له نافع : من دبرها فى قبلها ؟ فقال لا : إلا فى دبرها . وأخرج بن راهويه وأبو يعلى وابن جرير والطحاوى وابن مردويه بإسناد حسن عن أبى سعيد الخدرى ، أن رجلا أصاب امرأته فى دبرها ، فأنكر الناس عليه ذلك ، فنزلت الآية . وأخرج البيهقى فى سننه عن محمد بن على قال : كنت عند محمد بن كعب القرظى فجاءه رجل فقال : ماتقول فى إتيان المرأة فى دبرها ؟ فقال : هذا شيخ من قريش فسله ، يعنى عبد الله بن على بن السائب : فقال : قذر ولو كان حلالا . وقد روى القول بحل ذلك عن محمد بن المنكدر عند ابن جرير وعن بن أبى مليكة عند ابن جرير أيضا ، وعن مالك ابن نس عند ابن جرير والخطيب وغيرهما ، وعن الشافعى عند الطحاوى والحاكم والخطيب . وقد قدمنا مثل هذا ، وليس فى أقوال هؤلاء حجة ألبتة : ولا يجوز لأحد أن يعمل على أقوالهم ، فإنهم لم يأتوا بدليل يدل على الجواز ، فمن زعم منهم أنه فهم ذلك من الآية فقد أخطأ فى فهمه . وقد فسرها لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأكابر أصحابه بخلاف ماقاله هذا المخطئ فى فهمه كائنا من كان ومن زعم منهم أن سبب نزول الآية أن رجلا أتى امرأته فى دبرها ، فليس فى هذا مايدل على أن الآية أحلت ذلك ، ومن زعم ذلك فقد أخطأ ، بل الذى تدل عليه الآية أن ذلك حرام ، فكون ذلك هو السبب لايستلزم أن تكون الآية نازلة فى تحليله ، فإن الآيات النازلة على أسباب تأتى تارة بتحليل هذا ، وتارة بتحريمه . وقد روى عن ابن عباس أنه فسر هذه الآية بغير ماتقدم ، فقال معناها إن شئتم فاعزلوا وان شئتم فلا تعزلوا . روى ذلك عنه ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والضياء فى المختارة . وروى نحو ذلك عن ابن عمر . أخرجه ابن أبى شيبة وعن سعد بن المسيب ، أخرجه ابن أبى شيبة وابن جرير :

وَلَا تَجْعَلُوا ٱللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٤) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٢٥) .

العرضة : النصبة ، قاله الجوهرى . يقال جعلت فلانا عرضة لكذا : أى نصبة : وقيل العرضة من الشدة والقوة ، ومنه قولهم للمرأة عرضة للنكاح : إذا صلحت له وقويت عليه ، ولفلان عرضة : أى قوة ، ومنه قول كعب بن زهير :

من كل نضاخة الدفرى إذا عرقت   عرضتها طامس الأعلام مجهــول

ومثله قول أوس بن حجر :

وأدماء مثل العجل يوماعرضتها   لرحلى وفيها هزة وتقــاذف

ويطلق العرضة على الهمة ، ومنه قول الشاعر :   * هم الأنصار عرضتها اللقاء *

أى همتها ، ويقال فلان عرضة للناس لايزالون يقعون فيه ـ فعلى المعنى الذى ذكره الجوهرى أن العرضة النصبة كالقبضة والغرفة يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشىء : أى تجعله حاجزا له ومانعا منه : أى لاتجعلوا الله حاجزا ومانعا لما حلفتم عليه ، وذلك لأن الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلة رحم أو إحسان إلى الغير أو إصلاح

بين الناس بأن لايفعل ذلك ، ثم يمتنع من فعله معللا لذلك الامتناع بأنه قد حلف أن لايفعله ، وهذا المعنى هو الذى ذكره الجمهور فى تفسير الآية ، ينهاهم الله أن يجعلوه عرضة لأيمانهم : أى حاجزا لما حلفوا عليه ومانعا منه ، وسمى المحلوف عليه يمينا لتلبسه باليمين ، وعلى هذا يكون قوله (أن تبروا) عطف بيان لأيمانكم : أى لاتجعلوا الله مانعا للأيمان التى هى بركم وتقواكم وإصلاحكم بين الناس ، ويتعلق قوله (لأيمانكم) بقوله (لاتجعلوا) أى لاتجعلوا الله لأيمانكم مانعا وحاجزا ، ويجوز أن يتعلق بعرضة : أى لاتجعلوه شيئا معترضا بينكم وبين البرّ وما بعده وعلى المعنى الثانى ، وهو أن العرضة : الشدة والقوّة يكون معنى الآية : لاتجعلوا اليمين بالله قوة لأنفسكم ، وعدّة فى الامتناع من الخير ، ولا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث ، وهو تفسير العرضة بالهمة - وأما على المعنى الرابع ، وهو من قولهم فلان لايزال عرضة للناس : أى يقعون فيه ، فيكون معنى الآية عليه : ولاتجعلوا الله معرضا لأيمانكم ، فتبتذلونه بكثرة الحلف به ، ومنه - واحفظوا أيمانكم - وقد ذمّ الله المكثرين للحلف فقال - ولا تطع كل حلاف مهين - . وقد كانت العرب تتمادح بقلة الأيمان حتى قال قائلهم :

قليل الألايا حافظ ليمينه وإن ندرت منه الألية بـرّت

وعلى هذا فيكون قوله (أن تبرّوا) علة للنهى أى لاتجعلوا الله معرضا لأيمانكم إرادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا لأن من يكثر الحلف بالله يجترئ على الحنث ويفجر فى يمينه . وقد قيل فى تفسير الآية أقوال هى راجعة إلى هذه الوجوه التى ذكرناها ، فمن ذلك قول الزجاج معنى الآية أن يكون الرجل إذا طلب منه الفعل الذى فيه خير اعتلّ بالله : فقال على يمين وهو لم يحلف ؛ وقيل معناها : لاتحلفوا بالله كاذبين إذا أردتم البرّ والتقوى والاصلاح ؛ وقيل معناها إذا حلفتم على أن لاتصلوا أرحامكم ولاتتصدقوا ولا تصلحوا وعلى أشباه ذلك من أبواب البر فكفروا عن اليمين . وقد قيل إن قوله (أن تبروا) مبتدأ خبره محذوف أى البرّ والتقوى ، والاصلاح أولى . قاله الزجاج وقيل إنه منصوب : أى لاتمنعكم اليمين بالله البرّ والتقوى والإصلاح وروى ذلك عن الزجاج أيضا ؛ وقيل معناه أن لاتبروا ، فحذف لا ، كقوله - يبين الله لكم أن تضلوا - أى لاتضلوا . قاله ابن جرير الطبرى ؛ وقيل هو فى موضع جرّ على قول الخليل والكسائى ، والتقدير فى (أن تبروا) . وقوله (سميع) أى لأقوال العباد (عليم) بما يصدر منهم . واللغو : مصدر لغا يلغو لغوا ، ولغى يلغى لغيا : إذا أتى بما لايحتاج إليه فى الكلام أو بما لاخير فيه وهو الساقط الذى لايعتدّ به ، فاللغو من اليمين : هو الساقط الذى لايعتدّ به ، ومنه اللغو فى الدية ، وهو الساقط الذى لايعتد به من أولاد الإبل ، قال جرير :

ويذهب بينها المرى لغوا كما ألغيت فى الدية الحـوارا

وقال آخر : ورب أسراب حجيج كظم عن اللغـا ورفث التـكلم

أى لايتكلمن بالساقط والرفث ، ومعنى الآية : لايعاقبكم الله بالساقط من أيمانكم ، ولكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم : أى اقترفته بالقصد إليه : وهى اليمين المعقودة ، ومثله قوله تعالى - ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان - ومثله قول الشاعر :

ولست بمأخوذ بلغو يقـوله إذا لم تعمد عاقدات العـزائم

وقد اختلف أهل العلم فى تفسير اللغو ، فذهب ابن عباس وعائشة وجمهور العلماء أيضا : أنه قول الرجل لا والله وبلى والله فى حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ، ولا مريد لها . قال المروزى : هذا معنى لغو اليمين الذى

اتفق عليه عامة العلماء . وقال أبو هريرة وجماعة من السلف : هو أن يحلف الرجل على الشيء لايظن إلا أنه إياه فإذا ليس هو ماظنه ، وإلى هذا ذهبت الحنفية والزيدية ، وبه قال مالك فى الموطأ . وروى عن ابن عباس أنه قال لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان ، وبه قال طاوس ومكحول . وروى عن مالك ؛ وقيل إن اللغو هو يمين المعصية ، قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير وأخوه عروة كالذى يقسم ليشرب الخمر أو ليقطعن الرحم ؛ وقيل لغو اليمين : هو دعاء الرجل على نفسه كأن يقول : أعمى الله بصره ، أذهب الله ماله ، هو يهودى ، هو مشرك . قاله زيد بن أسلم . وقال مجاهد : لغو اليمين أن يتبايع الرجلان فيقول أحدهما والله لاأبيعك بكذا ، ويقول الآخر : والله لاأشتريه بكذا . وقال الضحاك : لغو اليمين هى المكفرة : أى إذا كفرت سقطت وصارت لغوا . والراجح القول الأول لمطابقته للمعنى اللغوى ، ولدلالة الأدلة عليه كما سيأتى . وقوله (والله غفور حليم) أى حيث لم يؤاخذكم بما تقولونه بألسنتكم من دون عمد وقصد . وآخذكم بما تعمدته قلوبكم وتكلمت به ألسنتكم ، وتلك هى اليمين المعقودة المقصودة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم) يقول : لاتجعلنى عرضة يمينك أن لاتصنع الخير ، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عنه : هو أن يحلف الرجل أن لايكلم قرابته أولا يتصدق و يكون بين رجلين مغاضبة فيحلف لايصلح بينهما ويقول قد حلفت ، قال : يكفر عن يمينه . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال : جاء رجل إلى عائشة فقال : إنى نذرت إن كلمت فلانا فإن كل مملوك لى عتيق ، وكل مال لى ستر للبيت ، فقالت : لاتجعل مملوكيك عتقاء ولا تجعل مالك سترا للبيت فإن الله يقول (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم) فكفر عن يمينك وقد ورد أن هذه الآية نزلت فى أبى بكر فى شأن مسطح . رواه ابن جرير عن ابن جريج ، والقصة مشهورة : وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة فى الصحيحين وغيرهما أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه » . وثبت أيضا فى الصحيحين وغيرهما أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى » . وأخرج ابن ماجه وابن جرير عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من حلف على يمين قطيعة رحم أو معصية فبره أن يحنث فيها ويرجع عن يمينه » . وأخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لانذر ولا يمين فيما لايملك ابن آدم ولا فى معصية الله ولا فى قطيعة رحم » . وأخرج أبو داود والحاكم وصححه عن عمر مرفوعا مثله . وأخرج النسائى وابن ماجه عن مالك الجشمى قال : قلت يارسول الله يأتينى ابن عمى فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله ، فقال : كفر عن يمينك . وأخرج مالك فى الموطأ وعبد الرزاق وعبد بن حميد والبخارى وغيرهم عن عائشة قالت : أنزلت هذه الآية (لايؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم) فى قول الرجل لا والله وبلى والله وكلا والله . وأخرج أبو داود وابن جرير وابن حبان وابن مردويه والبيهقى من طريق عطاء بن أبى رباح أنه سئل عن اللغو فى اليمين فقال : قالت عائشة إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « هو كلام الرجل فى بيته كلا والله وبلى والله » . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عائشة أنها قالت فى تفسيره الآية : إن اللغو هو القوم يتدارون فى الأمر يقول هذا لا والله ويقول هذا كلا والله ، يتدارون فى الأمر لاتعقد عليه قلوبهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عائشة أنها قالت : هو اللغو فى المزاحة والهزل ، وهو قول الرجل لا والله وبلى والله ، فذاك لا كفارة فيه ،

وإنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله ثم لايفعله . وأخرج ابن جرير عن الحسن : قال « مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوم ينتضلون ومع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل من أصحابه ، فرمى رجل من القوم ، فقال أصبت والله وأخطأت والله ، فقال الذى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم : حنث الرجل يارسول الله ، فقال : كلا ، أيمان الرماة لغو لاكفارة فيها ولاعقوبة . وقد روى أبو الشيخ عن عائشة وابن عباس وابن عمر وابن عمرو أن اللغو لاوالله وبلى والله . أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن ابن عباس أنه قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان . وأخرج ابن جرير عن أبي هريرة قال لغو اليمين حلف الإنسان على الشيء يظن أنه الذى حلف عليه فإذا هو غير ذلك . وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي عن عائشة نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس : أنها أن يحلف الرجل على تحريم ما أحل الله له . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : هو الرجل يحلف على المعصية وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن النخعي : هو أن يحلف الرجل على الشيء ثم ينسى . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (والله غفور) يعنى إذ تجاوز عن اليمين التى حلف عليها (حليم) إذ لم يجعل فيها الكفارة .

لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧).

قوله (يؤلون) أى يحلفون : والمصدر إيلا وألية وألوة ، وقرأ ابن عباس « الذين آلوا » يقال آلى يؤالى إيلا ويأتلى بالتاء ائتلاء : أى حلف ، ومنه ـ ولا يأتل أولوا الفضل منكم ـ ، ومنه :

* قليل الألايا حافظ ليمينه * البيت . وقد اختلف أهل العلم فى الإيلاء ، فقال الجمهور : إن الايلاء هو أن يحلف أن لايطأ امرأته أكثر من أربعة أشهر ، فإن حلف على أربعة أشهر فما دونها لم يكن موليا وكانت عندهم يمينا محضا ، وبهذا قال مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور . وقال الثورى والكوفيون : الإيلاء أن يحلف على أربعة أشهر فصاعدا ، وهو قول عطاء . وروى عن ابن عباس أنه لايكون موليا حتى يحلف أن لايمسها أبدا . وقالت طائفة : إذا حلف أن لايقرب امرأته يوما أو أقل أو أكثر ثم لم يطأ أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء . وبه قال ابن مسعود والنخعي وابن أبي ليلى والحكم وحماد بن أبي سليمان وقتادة وإسحاق . قال ابن المنذر : وأنكر هذا القول كثير من أهل العلم . قوله (من نسائهم) يشمل الحرائر والإماء إذا كن زوجات ، وكذلك يدخل تحت قوله (للذين يؤلون) العبد إذا حلف من زوجته ، وبه قال الشافعي وأحمد وأبو ثور قالوا وإيلاؤه كالحر . وقال مالك والزهرى وعطاء وأبو حنيفة وإسحاق : إن أجله شهران . وقال الشعبي : إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرة . والتربص : التأني والتأخر ، قال الشاعر : تربص بها ريب المنون لعلها تطلق يوما أو يموت حليلها

وقت الله سبحانه بهذه المدة دفعا للضرار عن الزوجة . وقد كان أهل الجاهلية يؤلون السنة والسنتين وأكثر من ذلك يقصدون بذلك ضرار النساء . وقد قيل إن الأربعة الأشهر هي التى لاتطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها . قوله (فان فاءوا) أى رجعوا ومنه ـ حتى تفيء إلى أمر الله ـ أى ترجع ، ومنه قيل للظل بعد الزوال فيء لأنه رجع عن جانب المشرق إلى جانب المغرب ، يقال فاء يفيء فيئة وفيوءا ، وإنه لسريع الفيئة : أى الرجعة ، ومنه قول الشاعر .

ففاءت ولم تقض الذى أقبلت له ومن حاجة الإنسان ماليس قاضيا

قال ابن المنذر : وأجمع كل من يحفظ عنه العلم على أن الفيء الجماع لمن لاعذر له ، فإن كان له عذر مرض أو سجن فهى امرأته ، فإذا زال العذر فأبى الوطء فرّق بينهما إن كانت المدة قد انقضت ، قاله مالك ؛ وقالت طائفة إذا أشهد على فيئته بقلبه فى حال العذر أجزأه . وبه قال الحسن وعكرمة والنخعى والأوزاعى وأحمد بن حنبل. وقد أوجب الجمهور على المولى إذا فاء بجماع امرأته الكفارة . وقال الحسن والنخعى : لاكفارة عليه . قوله (وإن عزموا الطلاق) العزم : العقد على الشيء ، ويقال عزم يعزم عزما وعزيمة وعزمانا ، واعتزم اعتزاما ، فمعنى عزموا الطلاق : عقدوا عليه قلوبهم . والطلاق من طلقت المرأة تطلق كنصر ينصر طلاقا فهى طالق وطالقة أيضا ويجوز طلقت بضم اللام ، مثل عظم يعظم ، وأنكره الأخفش. والطلاق حلّ عقد النكاح ، وفى ذلك دليل على أنها لاتطلق بمضىّ أربعة أشهر كما قال مالك مالم يقع إنشاء تطليق بعد المدة ، وأيضا فإنه قال (سميع) ، وسميع يقتضى مسموعا بعد المضىّ . وقال أبو حنيفة (سميع) لإيلائه (عليم) بعزمه الذى دل عليه مضىّ أربعة أشهر . واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ، ولا دليل آخر ، ومعناها ظاهر واضح ، وهو أن الله جعل الأجل لمن يولى : أى يحلف من امرأته أربعة أشهر . ثم قال مخبرا لعباده بحكم هذا المولى بعد هذه المدّة (فإن فاءوا) رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح (فإن الله غفور رحيم) أى لايؤاخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويرحمهم (وإن عزموا الطلاق) أى وقع العزم منهم عليه والقصد له (فإن الله سميع) لذلك منهم (عليم) به ، فهذا معنى الآية الذى لاشك فيه ولا شبهة ، فمن حلف أن لايطأ امرأته ولم يقيد بمدّة أو قيد بزيادة على أربعة أشهر كان علينا إمهاله أربعة أشهر ، فإذا مضت فهو بالخيار إما رجع إلى نكاح امرأته ، وكانت زوجته بعد مضىّ المدة كما كانت زوجته قبلها ، أو طلقها وكان له حكم المطلق لامرأته ابتداء ، وأما إذا وقت بدون أربعة أشهر فإن أراد أن يبرّ فى يمينه اعتزل امرأته التى حلف منها حتى تنقضى المدة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين آلى من نسائه شهرا فإنه اعتزلهن حتى مضى الشهر ، وإن أراد أن يطأ امرأته قبل مضى تلك المدّة التى هى دون أربعة أشهر حنث فى يمينه ولزمته الكفارة ، وكان ممتثلا لما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله « من حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه فليأت الذى هو خير منه وليكفر عن يمينه » .

وقد أخرج الشافعى وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : الإيلاء أن يحلف أنه لايجامعها أبدا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عنه فى قوله (للذين يؤلون من نسائهم) قال : هو الرجل يحلف لامرأته بالله لاينكحها فتتربص أربعة أشهر فإن هو نكحها كفر عن يمينه ، فإن مضت أربعة أشهر قبل أن ينكحها خيره السلطان إما أن يفيء وإما أن يعزم فيطلق كما قال الله سبحانه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبرانى والبيهقى عنه قال : كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك ، فوقت الله لهم أربعة أشهر فإن كان إيلاؤه أقلّ من أربعة أشهر فليس بإيلاء . وأخرج عبد بن حميد عن على قال : الإيلاء إيلاءان : إيلاء فى الغضب ، وإيلاء فى الرضا ـ فأما الإيلاء فى الغضب : فإذا مضت أربعة أشهر فقد بانت منه ، وأما ما كان فى الرضا فلا يؤاخذ به . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لا إيلاء إلا بغضب. وأخرج أبو عبيد فى فضائله وابن المنذر عن أبىّ بن كعب أنه قرأ « فإن فاءوا فيهنّ فإن الله غفور رحيم » . وأخرج عبد بن حميد عن على قال : الفيء : الجماع . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر

وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه من طرق عن ابن عباس مثله. وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود مثله . وأخرج ابن المنذر عن علي قال : الفيء الرضا . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود مثله . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن ، قال : الفيء الإشهاد وأخرج عبد الرزاق عنه قال : الفيء الجماع ، فإن كان له عذر أجزأه أن يفيء بلسانه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال : إذا حال بينه وبينها مرض أو سفر أو حبس أو شيء يعذر به فإشهاده فيء . وللسلف في الفيء أقوال مختلفة ، فينبغي الرجوع إلى معنى الفيء لغة ، وقد بيناه . وأخرج ابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه قال في الإيلاء : إذا مضت أربعة أشهر لاشيء عليه حتى يوقف فيطلق أو يمسك . وأخرج الشافعي وابن جرير والبيهقي عن عثمان بن عفان نحوه . وأخرج مالك والشافعي وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي عن علي نحوه .وأخرج البخاري وعبد بن حميد عن ابن عمر نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير والبيهقي عن عائشة نحوه . وأخرج ابن جرير والدارقطني والبيهقي من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال : سألت اثنى عشر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الرجل يولى من امرأته فكلهم يقول : ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة الأشهر فتوقف فإن فاء وإلا طلق . وأخرج البيهقي عن ثابت بن عبيدة مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلا من الصحابة نحوه . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن عمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت وابن مسعود وابن عمر وابن عباس قالوا : الإيلاء تطليقة بائنة إذا مرت أربعة أشهر ، قبل أن يفيء فهي أملك بنفسها ، وللصحابة والتابعين في هذا أقوال مختلفة متناقضة ، والمتعين الرجوع إلى ما في الآية الكريمة ، وهو ما عرفناك فاشدد عليه يديك. وأخرج عبد الرزاق عن عمر قال : إيلاء العبد شهران . وأخرج مالك عن ابن شهاب قال : إيلاء العبد نحو إيلاء الحر .

وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢٨) .

قوله (والمطلقات) يدخل تحت عمومه المطلقة قبل الدخول ، ثم خصص بقوله تعالى ـ فما لكم عليهن من عدة تعتدّونها ـ فوجب بناء العام على الخاص ، وخرجت من هذا العموم المطلقة قبل الدخول وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى ـ وأولات الأحمال أجلهنّ أن يضعن حملهنّ ـ وكذلك خرجت الآيسة بقوله تعالى ـ فعدّتهن ثلاثة أشهر ـ والتربص : الانتظار ، قيل هو خبر في معنى الأمر : أي ليتربصن قصد بإخراجه مخرج الخبر تأكيد وقوعه ، وزاده تأكيدا وقوعه خبرا للمبتدإ . قال ابن العربي : وهذا باطل ، وإنما هو خبر عن حكم الشرع ، فإن وجدت مطلقة لاتتربص فليس ذلك من الشرع ، ولايلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف مخبره . والقروء جمع قرء . وروى عن نافع أنه قرأ « قرو » بتشديد الواو . وقرأه الجمهور بالهمز. وقرأ الحسن بفتح القاف وسكون الراء والتنوين . قال الأصمعي : الواحد قرء بضم القاف . وقال أبو زيد بالفتح : وكلاهما قال أقرأت المرأة : حاضت ، وأقرأت : طهرت . وقال الأخفش : أقرأت المرأة : إذا صارت صاحبة حيض ، فإذا حاضت قلت قرأت بلا ألف . وقال أبو عمرو بن العلاء من العرب من يسمي الحيض قرءا ، ومنهم من يسمي الطهر قرءا ،ومنهم

من يجمعهما جميعا فيسمى الحيض مع الطهر قرءا ، وينبغى أن يعلم أن القرء فى الأصل : الوقت ؛ يقال : هبت الرياح لقرئها ولقارئها : أى لوقتها ، ومنه قول الشاعر :

كرهت العقر عقربنى شليل   إذا هبت لقارئها الريـــاح

فيقال للحيض قرء ، وللطهر قرء ، لأن كل واحد منهما له وقت معلوم . وقد أطلقته العرب تارة على الأطهار ، وتارة على الحيض ، فمن إطلاقه على الأطهار قول الأعشى :

أفى كل عام أنت جاشم غـــزوة   تشدّ لأقصاها عزيم عـــزائكا

مورثة مالا وفى الحى رفعـــة   لما ضاع فيها من قروء نسائـــكا

أى أطهارهن ، ومن إطلاقه على الحيض قول الشاعر :

يارب ذى حنق علىّ قارض   له قرو كقروّ الحـــائض

يعنى أنه طعنه فكان له دم كدم الحائض . وقال قوم : هو مأخوذ من قرى الماء فى الحوض وهو جمعه ومنه القرآن لاجتماع المعانى فيه . قال عمرو بن كلثوم :

ذراعى عيطل أدماء بـــكر   هجان اللون لم تقرا جنيـــنا

أى لم تجمعه فى بطنها . والحاصل أن القروء فى لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر ، ولأجل هذا الاشتراك ، اختلف أهل العلم فى تعيين ماهو المراد بالقروء المذكورة فى الآية، فقال أهل الكوفة : هى الحيض وهو قول عمر وعلىّ وابن مسعود وأبى موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدى وأحمد بن حنبل . وقال أهل الحجاز هى الأطهار ، وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت والزهرى وأبان بن عثمان والشافعى ، واعلم أنه قد وقع الاتفاق بينهم على أن القرء الوقت ، فصار معنى الآية عند الجميع ، والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة أوقات فهى على هذا مفسرة فى العدد مجملة فى المعدود ، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها فأهل القول الأول استدلوا على أن المراد فى هذه الآية الحيض بقوله صلى الله عليه وآله وسلم «دعى الصلاة أيام أقرائك» وبقوله صلى الله عليه وآله وسلم « طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان » وبأن المقصود من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر . واستدل أهل القول الثانى بقوله تعالى (فطلقوهن لعدتهن) ولا خلاف أنه يؤمر بالطلاق وقت الطهر . ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعمر « مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، فتلك العدة التى أمر الله أن تطلق لها النساء » وذلك لأن زمن الطهر هو الذى تطلق فيه النساء . قال أبو بكر بن عبد الرحمن : ماأدركنا أحدا من فقهائنا إلا يقول بأن الأقراء هى الأطهار ، فإذا طلق الرجل فى طهر لم يطأ فيه اعتدت بما بقى منه ولو ساعة ولو لحظة ، ثم استقبلت طهرا ثانيا بعد حيضة ، فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة خرجت من العدة انتهى . وعندى أن لاحجة فى بعض مااحتج به أهل القولين جميعا . أما قول الأولين أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « دعى الصلاة أيام أقرائك » فغاية مافى هذا أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أطلق الأقراء على الحيض ، ولا نزاع فى جواز ذلك كما هو شأن اللفظ المشترك فإنه يطلق تارة على هذا ، وتارة على هذا وإنما النزاع فى الأقراء المذكورة فى هذه الآية وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم فى الأمة « وعدتها حيضتان » فهو حديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه والدارقطنى والحاكم وصححه من حديث عائشة مرفوعا . وأخرجه ابن ماجه والبيهقى من حديث ابن عمر مرفوعا أيضا ، ودلالته على ماقاله الأولون قوية . وأما قولهم إن المقصود من

العدّة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لابالطهر ة. فيجاب عنه بأنه إنما يتم لو لم يكن فى هذه العدّة شىء من الحيض على فرض تفسير الأقراء بالأطهار ، وليس كذلك بل هى مشتملة على الحيض كما هى مشتملة على الأطهار وأما استدلال أهل القول الثانى بقوله تعالى ـ فطلقوهن لعدّتهن ـ فيجاب عنه بأن التنازع فى اللام فى قوله ـ لعدّتهن ـ يصير ذلك محتملا ، ولاتقوم الحجة بمحتمل . وأما استدلالهم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعمر « مره فليراجعها » الحديث فهو فى الصحيح ، ودلالته قوية على ماذهبوا إليه ، ويمكن أن يقال إنها تنقضى العدّة بثلاثة أطهار أوبثلاث حيض ، ولا مانع من ذلك فقد جوز جمع من أهل العلم حمل المشترك على معنييه ، وبذلك يجمع بين الأدلة ، ويرتفع الخلاف ، ويندفع النزاع . وقد استشكل الزمخشرى تمييز الثلاثة بقوله قروء وهى جمع كثرة دون أقراء التى هى من جموع القلة . وأجاب بأنهم يتسعون فى ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لاشتراكهما فى الجمعية .

قوله (ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله فى أرحامهن) قيل المراد به الحيض ؛ وقيل الحمل ؛ وقيل كلاهما ، ووجه النهى عن الكتمان مافيه فى بعض الأحوال من الإضرار بالزوج وإذهاب حقه ؛ فإذا قالت المرأة حضت وهى لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع ؛ وإذا قالت لم تحض وهى قد حاضت ألزمته من النفقة مالم يلزمه فاضرّت به ، وكذلك الحمل ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع ، وربما تدّعيه لتوجب عليه النفقة ، ونحو ذلك من المقاصد المستلزمة للإضرار بالزوج . وقد اختلفت الأقوال فى المدّة التى تصدّق فيها المرأة إذا ادعت انقضاء عدّتها .

وقوله (إن كنّ يؤمن بالله واليوم الآخر) فيه وعيد شديد للكاتمات ، وبيان أن من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الإيمان . والبعولة جمع بعل وهو الزوج ، سمى بعلا لعلوّه على الزوجة لأنهم يطلقونه على الرب ، ومنه قوله تعالى ـ أتدعون بعلا ـ أى ربا ؛ ويقال بعول وبعولة كما يقال فى جمع الذكر ذكور وذكورة ، وهذه التاء لتأنيث الجمع وهو شاذ لايقاس عليه بل يعتبر فيه السماع ؛ والبعولة أيضا تكون مصدرا من بعل الرجل يبعل ، مثل منع يمنع : أى صار بعلا . وقوله (أحقّ بردهن) أى برجعتهن ، وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها فيكون فى حكم التخصيص لعموم قوله (والمطلقات يتربصن بأنفسهن) لأنه يعم المثلثات وغيرهن . وقوله (فى ذلك) يعنى فى مدة التربص ، فإن انقضت مدّة التربص فهى أحق بنفسها ، ولا تحلّ له إلا بنكاح مستأنف بولىّ وشهود ومهر جديد ، ولا خلاف فى ذلك ؛ والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطء ، ولا يلزم المراجع شىء من أحكام النكاح بلا خلاف . وقوله (إن أرادوا إصلاحا) أى بالمراجعة : أى إصلاح حاله معها وحالها معه ، فإن قصد الإضرار بها فهى محرّمة لقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا) قيل وإذا قصد بالرجعة الضرار فهى صحيحة وإن ارتكب بذلك محرّما وظلم نفسه ، وعلى هذا فيكون الشرط المذكور فى الآية للحث للأزواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرار، وليس المراد به جعل قصد الإصلاح شرطا لصحة الرجعة. قوله (ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف) أى لهن من حقوق الزوجية على الرجال بمثل ما للرجال عليهن ، فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس أنهم يفعلونه لنسائهم ، وهى كذلك تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء أنهن يفعلنه لأزواجهن من طاعة وتزين وتحبب ونحو ذلك . قوله (وللرجال عليهن درجة) أى منزلة ليست لهن وهو قيامه عليها فى الإنفاق ، وكونه من أهل الجهاد والعقل والقوّة ، وله من الميراث أكثر مما لها ، وكونه يجب عليها امتثال أمره والوقوف عند رضاه ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت أن حوّاء خلقت من ضلع آدم .

وقد أخرج أبو داود وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية قالت : طلقت

على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن للمطلقة عدّة، فأنزل الله حين طلقت العدّة للطلاق فقال (والمطلقات يتربصن) الآية . وأخرج أبو داود والنسائي وابن المنذر عن ابن عباس (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) ثم قال ـ واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدّتهن ثلاثة أشهر ـ فنسخ وقال ـ ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدّة تعتدونها ـ . وأخرج مالك والشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني والبيهقي من طرق عن عائشة أنها قالت : الأقراء الأطهار . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن ابن عمر وزيد بن ثابت مثله . وأخرج المذكورون عن عمرو بن دينار قال الأقراء : الحيض عن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج البيهقي وابن جرير عن ابن عباس في قوله (ثلاثة قروء) قال : ثلاث حيض . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله تعالى (ولا يحلّ لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن) قال : كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل آخر فنهاهن الله عن ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عمر في الآية قال : الحمل والحيض وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى (وبعولتهن أحق بردهن) يقول : إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين وهي حامل فهو أحق برجعتها مالم تضع حملها ، وهو قوله (ولا يحلّ لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن) . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير والبيهقي عن مجاهد في قوله (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) قال : في العدّة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله ، وزاد مالم يطلقها ثلاثا . وأخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله (ولهن مثل الذي عليهن) قال : إذا أطعن الله وأطعن أزواجهن فعليه أن يحسن صحبتها ، ويكف عنها أذاه ، وينفق عليها من سعته . وقد أخرج أهل السنن عن عمرو بن الأحوص أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «ألا إن لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا ، أما حقكم على نسائكم أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن» وصححه الترمذي . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن حيدة القشيري «أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماحق المرأة على الزوج ؟ قال : أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ، ولا تهجر إلا في البيت» . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله (وللرجال عليهن درجة) قال : فضل مافضله الله به عليها من الجهاد وفضل ميراثه على ميراثها وكل مافضل به عليها . وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي مالك في الآية قال : يطلقها وليس لها من الأمر شيء . وأخرجا عن زيد بن أسلم قال : الإمارة .

ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ (٢٢٩) فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ ٱللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠) .

المراد بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ماتقدّم فى الآية الأولى : أى الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة للأزواج هو مرتان : أى الطلقة الأولى والثانية ، إذلارجعة بعد الثالثة ، وإنما قال سبحانه (مرتان) ولم يقل طلقتان إشارة إلى أنه ينبغى أن يكون الطلاق مرة بعد مرة ، لاطلقتان دفعة واحدة ، كذا قال جماعة من المفسرين ، ولما لم يكن بعد الطلقة الثانية إلا أحد أمرين ، إما إيقاع الثالثة التى بها تبين الزوجة ، أو الإمساك لها واستدامة نكاحها ، وعدم إيقاع الثالثة عليها قال سبحانه (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) أى فإمساك بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين بمعروف : أى بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة (أوتسريح بإحسان) أى بإيقاع طلقة ثالثة عليها من دون ضرارلها ، وقيل المراد (فإمساك بمعروف) أى برجعة بعد الطلقة الثانية (أو تسريح بإحسان) أى بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضى عدتها . والأول أظهر . وقوله (الطلاق) مبتدأ بتقدير مضاف : أى عدد الطلاق الذى تثبت فيه الرجعة مرتان . وقد اختلف أهل العلم فى إرسال الثلاث دفعة واحدة هل يقع ثلاثا أو واحدة فقط فذهب إلى الأول الجمهور ، وذهب إلى الثانى من عداهم وهو الحق . وقد قررته فى مؤلفاتى تقريرا بالغا ، وأفردته برسالة مستقلة . قوله (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) الخطاب للأزواج : أى لايحل للأزواج أن يأخذوا مما دفعوه إلى نسائهم من المهر شيئاعلى وجه المضارة لهن ، وتنكير « شيئا » للتحقير : أى شيئا نزرا فضلا عن الكثير ، وخص مادفعوه إليهن بعدم حل الأخذ منه مع كونه لايحل للأزواج أن يأخذوا شيئا من أموالهن التى يملكنها من غير المهر لكون ذلك هو الذى تتعلق به نفس الزوج ، وتتطلع لأخذه دون ماعداه مما هو فى ملكها ، على أنه إذاكان أخذ مادفعه إليها لايحل كان ماعداه ممنوعا منه بالأولى ـ وقيل الخطاب فى قوله (ولا يحل لكم) للأئمة والحكام ليطابق قوله (فإن خفتم) فإن الخطاب فيه للأئمة والحكام ، وعلى هذا يكون إسناد الأخذ إليهم لكونهم الآمرين بذلك . والأول أولى لقوله (مما آتيتموهن) فإن إسناده إلى غير الأزواج بعيد جدا ، لأن إيتاء الأزواج لم يكن عن أمرهم ـ وقيل إن الثانى أولى لئلا يتشوش النظم . قوله (إلاأن يخافا) أى لايجوز لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا (أن لايقيما حدود الله) أى عدم إقامة حدود الله التى حدها للزوجين ، وأوجب عليهما الوفاء بها من حسن العشرة والطاعة ، فإن خافا ذلك (فلا جناح عليهما فيما افتدت به) أى لاجناح على الرجل فى الأخذ ، وعلى المرأة فى الإعطاء بأن تفتدى نفسها من ذلك النكاح ببذل شىء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لأجله ، وهذا هو الخلع وقد ذهب الجمهور إلى جواز ذلك للزوج ، وأنه يحل له الأخذ مع ذلك الخوف وهو الذى صرح به القرآن . وحكى ابن المنذر عن بعض أهل العلم أنه لايحل له ما أخذ ولايجبر على رده ، وهذافى غاية السقوط . وقرأ حمزة « إلا أن يخافا » على البناء للمجهول ، والفاعل محذوف ، وهوالأئمة والحكام واختاره أبوعبيد قال لقوله (فإن خفتم) فجعل الخوف لغير الزوجين . وقد احتج بذلك من جعل الخلع إلى السلطان ، وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين . وقد ضعف النحاس اختيار أبى عبيد المذكور . وقوله (فإن خفتم أن لايقيما حدود الله) أى إذا خاف الأئمة والحكام ، أوالمتوسطون بين الزوجين وإن لم يكونوا أئمة وحكاما علم إقامة حدود الله من الزوجين ، و هى ماأوجبه عليهما كما سلف . وقد حكى عن بكر بن عبد الله المدنى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فى سورة النساء ـ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه

شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا ـ وهو قول خارج عن الإجماع ولا تنافى بين الاثنين. وقد اختلف أهل العلم إذا طلب الزوج من المرأة زيادة على مادفعه إليها من المهر ومايتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز أم لا ؟ وظاهر القرآن الجواز لعدم تقييده بمقدار معين ، وبهذا قال مالك والشافعي وأبو ثور ؛ وروى مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال طاوس وعطاء والأوزاعي وأحمد وإسحاق : إنه لايجوز ، وسيأتى ماورد فى ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وقوله تعالى (تلك حدود الله) أى أحكام النكاح والفراق المذكورة هي حدود الله التى أمرتم بامتثالها ، فلا تعتدوها بالمخالفة لها فتستحقوا ماذكره الله من التسجيل على فاعل ذلك بأنه ظالم . قوله تعالى (فإن طلقها) أى الطلقة الثالثة التى ذكرها سبحانه بقوله (أو تسريح بإحسان) أى فإن وقع منه ذلك فقد حرمت عليه بالتثليث (فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) أى حتى تتزوج بزوج آخر . وقد أخذ بظاهر الآية سعيد ابن المسيب ومن وافقه قالوا يكفى مجرد العقد لأنه المراد بقوله (حتى تنكح زوجا غيره) وذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لابد مع العقد من الوطء لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اعتبار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها ، ولعله لم يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه ، وفى الآية دليل على أنه لابد من أن يكون ذلك نكاحا شرعيا مقصودا لذاته لانكاحا غير مقصود لذاته ، بل حيلة للتحليل ، وذريعة إلى ردها إلى الزوج الأول ؛ فإن ذلك حرام للأدلة الواردة فى ذمه وذم فاعله ، وأنه التيس المستعار الذى لعنه الشارع ولعن من اتخذه لذلك . قوله (فإن طلقها) أى الزوج الثانى (فلا جناح عليهما) أى الزوج الأول والمرأة (أن يتراجعا) أى يرجع كل واحد منهما لصاحبه . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن الحر إذا طلق زوجته ثلاثا ثم انقضت عدتها ونكحت زوجا ودخل بها ثم فارقها وانقضت عدتها ثم نكحها الزوج الأول أنها تكون عنده على ثلاث تطليقات . قوله (إن ظنا أن يقيما حدود الله) أى حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر . وأما إذا لم يحصل ظن ذلك بأن يعلما أو أحدهما عدم الإقامة لحدود الله ، أو ترددا أو أحدهما ولم يحصل لهما الظن ، فلا يجوز الدخول فى هذا النكاح لأنه مظنة للمعصية لله والوقوع فيما حرمه على الزوجين . وقوله (وتلك حدود الله) إشارة إلى الأحكام المذكورة كما سلف ، وخص الذين يعلمون مع عموم الدعوة للعالم وغيره ، ووجوب التبليغ لكل فرد ، لأنهم المنتفعون بالبيان المذكور .

وقد أخرج مالك والشافعي وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضى عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا مادنا وقت انقضاء عدتها ارتجعها ، ثم طلقها ، ثم قال : والله لاآويك إلى ولا تحلين أبدا ، فأنزل الله (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان منهم طلق ومن لم يطلق . وأخرج نحوه الترمذى وابن مردويه والحاكم وصححه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة . وأخرج البخارى عنها : أنها أتتها امرأة فسألتها عن شىء من الطلاق ، قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت (الطلاق مرتان) . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وأحمد وعبد حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى عن أبى رزين الأسدى قال : قال رجل « يارسول الله أرأيت قول الله الطلاق مرتان ، فأين الثالثة ؟ قال : التسريح بإحسان الثالثة » وأخرج نحوه ابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس مرفوعا . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد أنه قال : قال الله للثالثة (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) وأخرج ابن أبى حاتم عن يزيد بن أبى حبيب قال : التسريح فى كتاب الله الطلاق ؛

وأخرج البيهقي من طريق السدي عن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله (الطلاق مرتان) قالوا : وهو الميقات الذى تكون فيه الرجعة ، فإذا طلق واحدة أو اثنتين ، فإما أن يمسك ويراجع بمعروف ، وإما أن يسكت عنها حتى تنقضي عدتها فتكون أحق بنفسها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى الآية نحوه . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان الرجل يأكل من مال امرأته الذى نحلها وغيره لايرى أن عليه جناحا ، فأنزل الله (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) فلم يصلح لهم بعد هذه الآية أخذ شيء من أموالهن إلا بحقها ، ثم قال (إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله) وقال ـ فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا ـ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (إلا أن يخافا أن لايقيما حدود الله) قال : إلا أن يكون النشوز وسوء الخلق من قبلها ، فتدعوك إلى أن تفتدى منك فلا جناح عليك فيما افتدت به . وأخرج مالك والشافعي وأحمد وأبو داود والنسائى والبيهقي من طريق عمرة بنت عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة عن حبيبة بنت سهل الأنصارى « أنها كانت تحت ثابت بن قيس ، وأن رسول الله خرج إلى الصبح فوجدها عند بابه فى الغلس فقال : من هذه ؟ قالت : أنا حبيبة بنت سهل ، فقال : ما شأنك ؟ قالت : لا أنا ولا بأنت ؛ فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : هذه حبيبة بنت سهل ، فذكرت ماشاء الله أن تذكر ، فقالت حبيبة يارسول الله كل ماأعطانى عنده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : خذ منها ، فأخذ منها وجلست فى أهلها » وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : نزلت هذه الآية فى ثابت بن قيس وفى حبيبة ، وكانت اشتكته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « تردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم ، فدعاه فذكر ذلك له ، فقال : ويطيب لى ذلك ، قال : نعم ، قال ثابت : قد فعلت ، فنزلت (ولا يحل لكم أن تأخذوا) الآية » وأخرج عبد الرزاق وأبو داود وابن جرير والبيهقي من طريق عمرة عن عائشة نحوه . وأخرج البخارى والنسائى وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس أن جميلة بنت عبد الله بن سلول امرأة ثابت بن قيس بن شماس « أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : يارسول الله ثابت بن قيس ماأعتب عليه فى خلق ولادين ، ولكن لاأطيقه بغضا وأكره الكفر فى الإسلام ، قال : أتردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم ، قال : أقبل الحديقة وطلقها تطليقة » . ولفظ ابن ماجه « فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد » . وأخرج البيهقي من طريق عطاء قال : « أتت امرأة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالت : إنى أبغض زوجى وأحب فراقه ، قال : أتردين عليه حديقته التى أصدقك ؟ قالت نعم وزيادة ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم أما الزيادة من مالك فلا » . وأخرج البيهقي عن أبي الزبير أن ثابت بن قيس فذكر القصة ، وفيه « أما الزيادة فلا » وأخرج ابن مردويه بإسناد جيد عن ابن عباس ، وفيه « أنه أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثابتا أن يأخذ ماساق ولا يزداد » . وأخرج البيهقي عن أبي سعيد وذكر القصة ، وفيها « فردت عليه حديقته وزادت » . وأخرج ابن جرير عن عمر أنه قال فى بعض المختلعات « اخلعها ولو من قرطها » . وفى لفظ أخرجه عبد الرزاق عنه أنه قال للزوج « خذ ولو عقاصها » . قال البخارى : أجاز عثمان الخلع دون عقاصها . وأخرج عبد بن حميد والبيهقي عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها . وقد ورد فى ذم المختلعات أحاديث منها عن ثوبان عند أحمد وأبي داود والترمذى وحسنه وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير مابأس فحرام عليها رائحة الجنة وقال :

المختلعات هنّ المنافقات » : ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « لاتسأل المرأة زوجها الطلاق فى غير كنهه فتجد ريح الجنة ، وإن ريحها ليوجد مسيرة أربعين عاما » . ومنها عن أبى هريرة عند أحمد والنسائى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : « المختلعات والمنتزعات هنّ المنافقات » ومنها عن عقبة عند ابن جرير مرفوعا مثل حديث أبى هريرة .

وقد اختلف أهل العلم فى عدة المختلعة ، والراجح أنها تعتدّ بحيضة لما أخرجه أبو داود والترمذى وحسنه والنسائى والحاكم وصححه عن ابن عباس « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أمر امرأة ثابت بن قيس أن تعتدّ بحيضة » ولما أخرجه الترمذى عن الربيع بنت معوذ بن عفراء « أنها اختلعت على عهد رسول الله ، فأمرها النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن تعتدّ بحيضة ، أو أمرت أن تعتد بحيضة » . قال الترمذى : الصحيح أنها أمرت أن تعتدّ بحيضة . وأخرج النسائى وابن ماجه عنها أنها قالت : اختلعت من زوجى ، فجئت عثمان فسألته ماذا علىّ من العدّة ؟ فقال : لاعدة عليك إلا أن يكون حديث عهد بك فتمكثين حتى تحيضى حيضة ، قالت : إنما أتبع فى ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى مريم المغالية ، وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه . وأخرج النسائى عن الربيع بنت معوذ « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أمر امرأة ثابت بن قيس أن تتربص حيضة واحدة فتلحق بأهلها » ولم يرد مايعارض هذا من المرفوع ، بل ورد عن جماعة من الصحابة والتابعين أن عدّة المختلعة كعدّة الطلاق ، وبه قال الجمهور . قال الترمذى : وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم ، واستدلوا على ذلك بأن المختلعة من جملة المطلقات ، فهى داخلة تحت عموم القرآن . والحق ماذكرناه ، لأن ماورد عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم يخصص عموم القرآن . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (فإن طلقها فلا تحلّ له) يقول : فإن طلقها ثلاثا فلا تحلّ له حتى تنكح زوجا غيره . وأخرج ابن المنذر عن علىّ نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج الشافعى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه والبيهقى عن عائشة قالت « جاءت امرأة رفاعة القرظى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إنى كنت عند رفاعة فطلقنى فبت طلاقى ، فتزوجنى عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب ، فتبسم النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أتريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك » . وقد روى نحو هذا عنها من طرق . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والنسائى وابن ماجه وابن جرير والبيهقى عن عمر مرفوعا نحوه . وأخرج أحمد وابن جرير والبيهقى عن أنس مرفوعا نحوه أيضا . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن أبى هريرة مرفوعا نحوه ، ولم يسمّ هؤلاء الثلاثة الصحابة صاحبة القصة . وأخرج أحمد والنسائى عن ابن عباس « أن العميصاء أو الرميصاء أتت النبى صلى الله عليه وآله وسلم » وفى آخره « فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : ليس ذلك لك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره » . وقد ثبت لعن المحلل فى أحاديث منها عن ابن مسعود عند أحمد والترمذى وصححه والنسائى والبيهقى فى سننه قال « لعن النبى صلى الله عليه وآله وسلم المحلل والمحلل له » ومنها عن على عند أحمد وأبى داود والترمذى وابن ماجه والبيهقى مرفوعا مثل حديث ابن مسعود ، ومنها عن جابر مرفوعا عند الترمذى مثله ، ومنها عن ابن عباس مرفوعا عند ابن ماجه مثله ، ومنها عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقى مرفوعا مثله ، ومنها عن أبى هريرة مرفوعا عند أحمد وابن أبى شيبة والبيهقى مثله . وفى الباب أحاديث فى ذم التحليل وفاعله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر

وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس فى قوله (فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا) يقول : إذا تزوجت بعد الأوّل فدخل بها الآخر فلا حرج على الأوّل أن يتزوجها إذا طلقها الآخر أو مات عنها فقد حلت له . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل فى قوله (أن يقيما حدود الله) قال : أمر الله وطاعته .

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٣١) .

البلوغ إلى الشيء : معناه الحقيقي الوصول إليه ، ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة إلا مجازا لعلاقة مع قرينة كما هنا ، فإنه لا يصح إرادة المعنى الحقيقي ، لأن المرأة إذا قد بلغت آخر جزء من مدّة العدّة وجاوزته إلى الجزء الذى هو الأجل للانقضاء فقد خرجت من العدّة ، ولم يبق للزوج عليها سبيل . قال القرطبي فى تفسيره : إن معنى (بلغن) هنا قاربن بإجماع العلماء . قال : ولأن المعنى يضطر إلى ذلك ، لأنه بعد بلوغ الأجل لاخيار له فى الإمساك والإمساك بمعروف : هو القيام بحقوق الزوجية : أى إذا طلقتم النساء فقاربن آخر العدّة فلا تضاروهنّ بالمراجعة من غير قصد لاستمرار الزوجية واستدامتها ، بل اختاروا أحد أمرين : إما الإمساك بمعروف من غير قصد لضرار أو التسريح بإحسان : أى تركها حتى تنقضى عدّتها من غير مراجعة ضرار ، ولا تمسكوهن ضرارا كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدّتها ، ثم مراجعتها لا عن حاجة ولا لمحبة ، ولكن لقصد تطويل العدّة وتوسيع مدّة الانتظار (ضرارا) لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلم لهنّ (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) لأنه عرضها لعقاب الله وسخطه . قال الزجاج : يعنى عرّض نفسه للعذاب ، لأن إتيان مانهى الله عنه تعرض لعذاب الله (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) أى لا تأخذوا أحكام الله على طريقة الهزؤ ، فإنها جدّ كلها ، فمن هزل فيها فقد لزمته ـ نهاهم سبحانه أن يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل ، فإنه كان يطلق الرجل منهم أو يعتق أو يتزوج ويقول كنت لاعبا . قال القرطبي ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلا أن الطلاق يلزمه . قوله (واذكروا نعمت الله عليكم) أى النعمة التى صرتم فيها بالإسلام وشرائعه بعد أن كنتم فى جاهلية جهلاء ، وظلمات بعضها فوق بعض والكتاب : هو القرآن . والحكمة قال المفسرون : هى السنة التى سنها لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (يعظكم به) أى يخوفكم بما أنزل عليكم ، وأفرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما فى النعمة دخولا أوليا ، تنبيها على خطرهما وعظم شأنهما .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدّتها ثم يطلقها ، فيفعل بها ذلك يضارّها ويعطلها ، فأنزل الله (وإذا طلقتم النساء) الآية . وأخرج نحوه مالك وابن جرير وابن المنذر عن ثور بن يزيد . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي عن الحسن فى قوله (ولا تمسكوهنّ ضرارا لتعتدوا) قال : هو الرجل يطلق امرأته فإذا أرادت أن تنقضى عدّتها أشهد على رجعتها ، يريد أن يطوّل عليها . وأخرج ابن ماجه وابن جرير والبيهقي عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم « مابال أقوام يلعبون بحدود الله يقول : قد طلقتك ، قد راجعتك ، قد طلقتك ، قد راجعتك ، ليس هذا طلاق المسلمين ، طلقوا المرأة فى قبل عدتها » . وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبادة بن الصامت قال : كان الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول للرجل : زوجتك ابنتى ، ثم يقول كنت لاعبا ، ويقول : قد أعتقت ، ويقول : كنت لاعبا ، فأنزل الله سبحانه (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ثلاث من قالهن لاعبا أو غير لاعب فهن جائزات عليه : الطلاق ، والنكاح ، والعتاق » وأخرج ابن مردويه عن أبى الدرداء قال : كان الرجل يطلق ثم يقول : لعبت ويعتق ثم يقول لعبت فأنزل الله (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من طلق أو أعتق فقال لعبت فليس قواه بشىء يقع عليه فيلزمه » . وأخرج ابن مردويه أيضا عن ابن عباس قال : طلق رجل امرأته وهو يلعب لا يريد الطلاق ، فأنزل الله (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) فألزمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطلاق . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن مرفوعا نحو حديث عبادة . وأخرج أبو داود والترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة » .

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢٣٢) .

الخطاب فى هذه الآية بقوله (وإذا طلقتم) وبقوله (فلا تعضلوهن) إما أن يكون للأزواج ، ويكون معنى العضل منهم أن يمنعوهن من أن يتزوجن من أردن من الأزواج بعد انقضاء عدتهن لحمية الجاهلية ، كما يقع كثيرا من الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء أن يصرن تحت غيرهم ، لأنهم لما نالوه من رياسة الدنيا وما صاروا فيه من النخوة والكبرياء يتخيلون أنهم قد خرجوا من جنس بنى آدم إلا من عصمه الله منهم بالورع والتواضع ؛ وإما أن يكون الخطاب للأولياء ، ويكون معنى إسناد الطلاق إليهم أنهم سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهن . وبلوغ الأجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقى : أى نهايته لا كما سبق فى الآية الأولى . والعضل : الحبس . وحكى الخليل دجاجة معضلة قد احتبس بيضها ؛ وقيل العضل : التضييق والمنع ، وهو راجع إلى معنى الحبس ، يقال أردت أمرا فعضلتنى عنه : أى منعتنى وضيقت على ، وأعضل الأمر : إذا ضاقت عليك فيه الحيل . وقال الأزهرى : أصل العضل من قولهم عضلت الناقة : إذا نشب ولدها فلم يسهل خروجه ، وعضلت الدجاجة : نشب بيضها ، وكل مشكل عند العرب معضل ، ومنه قول الشافعى رحمه الله :

إذا المعضلات تصدين لى كشفت خفاء لها بالنظر

ويقال أعضل الأمر : إذا اشتد ، وداء عضال : أى شديد عسير البرء أعيا الأطباء ، وعضل فلان أيمه : أى منعها يعضلها بالضم والكسر لغتان . قوله (أن ينكحن) أى من أن ينكحن فحله الجر عند الخليل ، والنصب

عند سيبويه والفراء ؛ وقيل هو بدل اشتمال من الضمير المنصوب فى قوله (فلا تعضلوهنّ) . وقوله (أزواجهنّ) إن أريد به المطلقون لهنّ فهو مجاز باعتبار ما كان ، وإن أريد به من يردن أن يتزوّجنه فهو مجاز باعتبار ما سيكون . وقوله (ذلك) إشارة إلى مافصل من الأحكام ، وإنما أفرد مع كون المذكور قبله جمعا حملا على معنى الجمع بتأويله بالفريق ونحوه . وقوله (ذلكم) محمول على لفظ الجمع ، خالف سبحانه مابين الإشارتين افتنانا . وقوله (أزكى) أى أنمى وأنفع (وأطهر) من الأدناس (والله يعلم) مالكم فيه الصلاح (وأنتم لا تعلمون) ذلك .

وقد أخرج البخارى وأهل السنن وغيرهم عن معقل بن يسار قال : كانت لى أخت فأتانى ابن عم فأنكحتها إياه ، فكانت عنده ما كانت ، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة ، فهويها وهويته ثم خطبها مع الخطاب فقلت له : يالكع أكرمتك بها وزوّجتكها فطلقتها ثم جئت تخطبها ، والله لاترجع إليك أبدا ؛ وكان رجلا لابأس به ، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه ، فعلم الله حاجته إليها وحاجتها إلى بعلها فأنزل الله (وإذا طلقتم النساء) الآية ، قال : فىّ نزلت هذه الآية ، فكفرت عن يمينى وأنكحتها إياه : وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طلقة أو طلقتين فتنقضى عدّتها ثم يبدو له تزويجها وأن يراجعها وتريد المرأة ذلك ، فمنعها وليها من ذلك ، فنهى الله أن يمنعوها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدّى قال : نزلت هذه الآية فى جابر بن عبد الله الأنصارى ، كانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة وانقضت عدّتها ، فأراد مراجعتها فأبى جابر ، فقال : طلقت بنت عمنا ثم تريد أن تنكحها الثانية ، وكانت المرأة تريد زوجها ، فأنزل الله (وإذا طلقتم النساء) . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل (إذا تراضوا بينهم بالمعروف) يعنى بمهر وبينة ونكاح مؤتنف . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أنكحوا الأيامى ، فقال رجل : يارسول الله ما العلائق بينهم ؟ قال : ماتراضى عليه أهلهنّ » . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك قال (والله يعلم وأنتم لاتعلمون) قال : الله يعلم من حبّ كل واحد منهما لصاحبه مالا تعلم أنت أيها الولىّ .

وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَاتُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَاتُضَارَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣) .

لما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق ، ذكر الرضاع ، لأن الزوجين قد يفترقان وبينهما ولد ، ولهذا قيل إن هذا خاصّ بالمطلقات ؛ وقيل هو عام . وقوله (يرضعن) قيل هو خبر فى معنى الأمر للدلالة على تحقق مضمونه ؛ وقيل هو خبر على بابه ليس هو فى معنى الأمر على حسب ماسلف فى قوله ـ يتربصن ـ وقوله (كاملين) تأكيد

للدلالة على أن هذا التقدير تحقيق لا تقريبي . وقوله (لمن أراد أن يتم الرضاعة) أى ذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وفيه دليل على أن إرضاع الحولين ليس حتما ، بل هو التمام ، ويجوز الاقتصار على مادونه . وقرأ مجاهد وابن محيصن « لمن أراد أن تتم » بفتح التاء ورفع الرضاعة على إسناد الفعل إليها . وقرأ أبوحيوة وابن أبى عبلة والجارود ابن أبى سبرة بكسر الراء من الرضاعة وهى لغة . وروى عن مجاهد أنه قرأ الرضعة ، وقرأ ابن عباس « لمن أراد أن يكمل الرضاعة ». قال النحاس : لايعرف البصريون الرضاعة إلا بفتح الراء . وحكى الكوفيون جواز الكسر . والآية تدل على وجوب الرضاع على الأم لولدها ، وقد حمل ذلك على ما إذا لم يقبل الرضيع غيرها . قوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن) أى على الأب الذى يولد له ، وآثر هذا اللفظ دون قوله : وعلى الوالد للدلالة على أن الأولاد للآباء لا للأمهات ، ولهذا ينسبون إليهم دونهن كأنهن إنما ولدن لهم فقط ، ذكر معناه فى الكشاف ، والمراد بالرزق هنا : الطعام الكافى المتعارف به بين الناس ، والمراد بالكسوة : مايتعارفون به أيضا ؛ وفى ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للأمهات المرضعات . وهذا فى المطلقات ، وأما غير المطلقات فنفقتهن وكسوتهن واجبة على الأزواج من غير إرضاعهن لأولادهن . وقوله (لاتكلف نفس إلا وسعها) هو تقييد لقوله (بالمعروف) أى هذه النفقة والكسوة الواجبتان على الأب بما يتعارفه الناس لايكلف منها إلا مايدخل تحت وسعه وطاقته لا مايشق عليه ويعجز عنه ؛ وقيل المراد لاتكلف المرأة الصبر على التقتير فى الأجرة ، ولا يكلف الزوج ماهو إسراف ؛ بل يراعى القصد . قوله (لاتضار) قرأ أبوعمرو وابن كثير وجماعة ورواه أبان عن عاصم بالرفع على الخبر ؛ وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائى وعاصم فى المشهور عنه « تضار » بفتح الراء المشددة على النهى ، وأصله لاتضارر أو لاتضارر على البناء للفاعل أو المفعول : أى لاتضارر الأب بسبب الولد بأن تطلب منه ما لايقدر عليه من الرزق والكسوة ، أو بأن تفرط فى حفظ الولد والقيام بما يحتاج إليه ؛ أولاتضارر من زوجها بأن يقصر عليها فى شىء مما يجب عليه أو ينتزع ولدها منها بلا سبب ، وهكذا قراءة الرفع تحتمل الوجهين ؛ وقرأ عمر ابن الخطاب « لاتضارر » على الأصل بفتح الراء الأولى ؛ وقرأ أبو جعفر بن القعقاع « لاتضار » بإسكان الراء وتخفيفها ، وروى عنه الاسكان والتشديد ؛ وقرأ الحسن وابن عباس « لاتضارر » بكسر الراء الأولى ؛ ويجوز أن تكون الباء فى قوله بولده صلة لقوله تضار على أنه بمعنى تضر : أى لاتضر والدة بولدها فتسىء تربيته أو تقصر فى غذائه ؛ وأضيف الولد تارة إلى الأب وتارة إلى الأم ، لأن كل واحد منهما يستحق أن ينسب إليه مع مافى ذلك من الاستعطاف ، وهذه الجملة تفصيل للجملة التى قبلها وتقرير لها : أى لايكلف كل واحد منهما الآخر ما لايطيقه فلا تضاره بسبب ولده . قوله (وعلى الوارث) هو معطوف على قوله (وعلى المولود له) وما بينهما تفسير للمعروف ، أو تعليل له معترض بين المعطوف والمعطوف عليه . واختلف أهل العلم فى معنى قوله (وعلى الوارث مثل ذلك) فقيل هو وارث الصبى : أى إذا مات المولود له كان على وارث هذا الصبى المولود إرضاعه كما كان يلزم أباه ذلك ، قاله عمر بن الخطاب وقتادة والسدى والحسن ومجاهد وعطاء وأحمد وإسحاق وأبو حنيفة وابن أبى ليلى على خلاف بينهم ، هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيبا من الميراث ، أو على الذكور فقط ، أو على كل ذى رحم له وإن لم يكن وارثا منه ؛ وقيل المراد بالوارث وارث الأب تجب عليه نفقة المرضعة وكسوتها بالمعروف ، قاله الضحاك . وقال مالك فى تفسير هذه الآية بمثل ماقاله الضحاك ، ولكنه قال : إنها منسوخة ، وإنها لاتلزم الرجل نفقة أخ ولا ذى قرابة ولا ذى رحم منه ؛ وشرطه الضحاك بأن لايكون للصبى مال ، فإن كان له مال أخذت أجرة رضاعه من ماله . وقيل المراد بالوارث المذكور فى الآية هو الصبى نفسه : أى عليه من ماله

إرضاع نفسه إذا مات أبوه وورث من ماله ، قاله قبيصة بن ذؤيب وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز . وروى عن الشافعي ؛ وقيل هو الباقي من والدى المولود بعد موت الآخر منهما ، فإذا مات الأب كان على الأم كفاية الطفل إذا لم يكن له مال ، قاله سفيان الثورى ؛ وقيل إن معنى قوله تعالى (وعلى الوارث مثل ذلك) أى وارث المرضعة يجب عليه أن يصنع بالمولود كما كانت الأم تصنعه به من الرضاع والخدمة والتربية. وقيل إن معنى قوله تعالى (وعلى الوارث مثل ذلك) أنه يحرم عليه الإضرار بالأم كما يحرم على الأب ، وبه قالت طائفة من أهل العلم ، قالوا : وهذا هو الأصل ، فمن ادّعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ماتقدم فعليه الدليل . قال القرطبى : وهو الصحيح ، إذ لو أراد الجميع الذى هو الرضاع والإنفاق وعدم الضرر يقال : وعلى الوارث مثل هؤلاء ، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارّة ، وعلى ذلك تأوّله كافة المفسرين فيما حكى القاضى عبد الوهاب . قال ابن عطية وقال مالك وجميع أصحابه والشعبى والزهرى والضحاك وجماعة من العلماء : المراد بقوله مثل ذلك أن لاتضارّ . وأما الرزق والكسوة فلا يجب شىء منه . وحكى ابن القاسم عن مالك مثل ماقدمنا عنه فى تفسير هذه الآية ودعوى النسخ . ولا يخفى عليك ضعف ماذهبت إليه هذه الطائفة ، فإن ماخصصوا به معنى قوله (وعلى الوارث مثل ذلك) من ذلك المعنى : أى عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله (لاتضار والدة بولدها) لصدق ذلك على كل مضارّة ترد عليها من المولود له أو غيره . وأما قول القرطبى : لو أراد الجميع لقال مثل هؤلاء ، فلا يخفى مافيه من الضعف البين ، فإن اسم الإشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتأويل المذكور أو نحوه . وأما ماذهب إليه أهل القول الأوّل من أن المراد بالوارث وارث الصبىّ ، فيقال عليه إن لم يكن وارثا حقيقة مع وجود الصبىّ حيا ، بل هو وارث مجازا باعتبار مايئول إليه . وأما ماذهب إليه أهل القول الثانى فهو وإن كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقى ، لكن فى إيجاب النفقة عليه مع غنى الصبىّ مافيه ، ولهذا قيده القائل به بأن يكون الصبى فقيرا ، ووجه الاختلاف فى تفسير الوارث ماتقدّم من ذكر الوالدات والمولود له والولد ، فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم . قوله (فإن أرادا فصالا) الضمير للوالدين . والفصال : الفطام عن الرضاع : أى التفريق بين الصبىّ والثدى ، ومنه سمى الفصيل لأنه مفصول عن أمه . وقوله (عن تراض منهما) أى صادرا عن تراض من الأبوين إذا كان الفصال قبل الحولين (فلا جناح عليهما) فى ذلك الفصال . سبحانه لما بين أن مدّة الرضاع حولين كاملين قيد ذلك بقوله (لمن أراد أن يتم الرضاعة) وظاهره أن الأب وحده إذا أراد أن يفصل الصبىّ قبل الحولين كان ذلك جائزا له ، وهنا اعتبر سبحانه تراضى الأبوين وتشاورهما فلا بدّ من الجمع بين الأمرين بأن يقال إن الإرادة المذكورة فى قوله (لمن أراد أن يتم الرضاعة) لابدّ أن تكون منهما ، أو يقال : إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبىّ حيين بأن كان الموجود أحدها ، أو كانت المرضعة للصبى ظئرا غير أمه . والتشاور : استخراج الرأى يقال شرت العسل : استخرجته ، وشرت الدابة : أجريتها لاستخراج جريها ، فلا بدّ لأحد الأبوين إذا أراد فصال الرضيع أن يراضى الآخر ويشاوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك . قوله (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم) قال الزجاج : التقدير أن تسترضعوا لأولادكم غير الوالدة . وعن سيبويه أنه حذف اللام لأنه يتعدّى إلى مفعولين ، والمفعول الأول محذوف ، والمعنى : أن تسترضعوا المراضع أولادكم (إذا سلمتم ما آتيتم) بالمدّ أى أعطيتم ، وهى قراءة الجماعة إلا ابن كثير ، فإنه قرأ بالقصر : أى فعلتم ، ومنه قول زهير :

وما كان من خير أتوه فإنما ... توارثه آباء آبائهم قبل

والمعنى أنه لابأس عليكم أن تسترضعوا أولادكم غير أمهاتهم إذا سلمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما قد أرضعن لكم إلى وقت إرادة الاسترضاع ، قاله سفيان الثورى ومجاهد . وقال قتادة والزهرى : إن معنى الآية : إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع أى سلم كل واحد من الأبوين ورضى وكان ذلك عن اتفاق منهما وقصد خير وإرادة معروف من الأمر ، وعلى هذا فيكون قوله (سلمتم) عاما للرجال والنساء تغليبا وعلى القول الأول الخطاب للرجال فقط ؛ وقيل المعنى : إذا سلمتم لمن أردتم استرضاعها أجرها ، فيكون المعنى إذا سلمتم ما أردتم ايتاءه : أى إعطاءه إلى المرضعات بالمعروف : أى بما يتعارفه الناس من أجر المرضعات من دون مماطلة لهن أو حط بعض ماهو لهن من ذلك ، فإن عدم توفير أجرهن يبعثهن على التساهل بأمر الصبى والتفريط فى شأنه .

وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبوداود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن مجاهد فى قوله (والوالدات يرضعن أولادهن) قال : المطلقات (حولين) قال : سنتين (لاتضار والدة بولدها) يقول : لاتأبى أن ترضعه ضرارا لتشق على أبيه (ولا مولود له بولده) يقول : ولا يضار الوالد بولده فيمنع أمه أن ترضعه ليحزنها بذلك (وعلى الوارث) قال : يعنى الولى من كان (مثل ذلك) قال : النفقة بالمعروف وكفالته ورضاعه إن لم يكن للمولود مال ، وأن لاتضار أمه (فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور) قال : غير مسيئين فى ظلم أنفسهما ولا إلى صبيهما فلا جناح عليهما (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم) قال : خيفة الضيعة على الصبى (فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف) قال : حساب ما أرضع به الصبى . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى تفسير هذه الآية أنه قال : المراد بقوله (والوالدات يرضعن أولادهن) هى فى الرجل يطلق امرأته وله منها ولد . وقال فى قوله (إذا سلمتم ما آتيتم) قال : ما أعطيتم الظئر من فضل على أجرها ؛ وأخرج أبو داود فى ناسخه عن زيد بن أسلم فى قوله (والوالدات يرضعن أولادهن) قال : إنها المرأة تطلق أو يموت عنها زوجها . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى التى تضع لستة أشهر أنها ترضع حولين كاملين ، وإذا وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثة وعشرين شهرا لتمام ثلاثين شهرا ، وإذا وضعت لتسعة أشهر أرضعت إحدى وعشرين شهرا ، ثم تلا - وحمله وفصاله ثلاثون شهرا - وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) قال : على قدر الميسرة وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم فى قوله (لاتضار والدة بولدها ولا مولود له بولده) ليس لها أن تلقى ولدها عليه ولا يجد من يرضعه ، وليس له أن يضارها فينتزع منها ولدها وهى تحب أن ترضعه (وعلى الوارث) قال : هو ولى الميت . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء وإبراهيم والشعبى فى قوله (وعلى الوارث) قال : هو وارث الصبى ينفق عليه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة نحوه ، وزاد : إذا كان المولود لامال له مثل الذى على والده من أجر الرضاع . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد ابن حميد عن ابن سيرين نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب فى قوله (وعلى الوارث مثل ذلك) قال : هو الصبى . وأخرج وكيع عن عبد الله بن مغفل نحوه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (وعلى الوارث مثل ذلك) قال : لايضار . وأخرج ابن جرير عن الضحاك (فإن أرادا فصالا) قال : الفطام . وأخرج عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد . قال : التشاور فيما دون الحولين ليس لها أن تفطمه إلا أن يرضى ، وليس له أن يفطمه إلا أن ترضى . وأخرجوا أيضا عن عطاء فى قوله تعالى (وإن

أردتم أن تسترضعوا أولادكم) قال : أمه أو غيرها (فلا جناح عليكم إذا سلمتم) قال : إذا سلمت لها أجرها (ما آتيتم) ما أعطيتم .

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِى أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٤) .

لما ذكر سبحانه عدّة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الإرضاع عقب ذلك بذكر عدّة الوفاة ، لئلا يتوهم أن عدّة الوفاة مثل عدّة الطلاق . قال الزجاج : ومعنى الآية والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا : أى ولهم زوجات فالزوجات يتربصن . وقال أبو على الفارسى : تقديره والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بعدهم ، وهو كقولك السمن منوان بدرهم : أى منه . وحكى المهدوى عن سيبويه أن المعنى : وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون ؛ وقيل التقدير : وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن ، ذكره صاحب الكشاف ، وفيه أن قوله (ويذرون أزواجا) لايلائم ذلك التقدير ، لأن الظاهر من النكرة المعادة المغايرة . وقال بعض النحاة من الكوفيين : إن الخبر عن الذين متروك ، والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهنّ يتربصنّ . ووجه الحكمة فى جعل العدّة للوفاة هذا المقدار أن الجنين الذكر يتحرك فى الغالب لثلاثة أشهر ، والأنثى لأربعة ، فزاد الله سبحانه على ذلك عشرا ، لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا ولا تتأخر عن هذا الأجل . وظاهر هذه الآية العموم ، وأن كل من مات عنها زوجها تكون عدّتها هذه العدّة ، ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى ـ وأولات الأحمال أجلهنّ أن يضعن حملهنّ ـ وإلى هذا ذهب الجمهور . وروى عن بعض الصحابة وجماعة من أهل العلم أن الحامل تعتدّ بآخر الأجلين جمعا بين العام والخاص وإعمالا لهما ، والحق ماقاله الجمهور . والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لايناسب قوانين اللغة ولا قواعد الشرع ، ولا معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا بيان أن حكمه مغاير لحكم العام ومخالف له . وقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه أذن لسبيعة الأسلمية أن تتزوّج بعد الوضع والتربص الثانى والتصبر عن النكاح . وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة والحرّة والأمة وذات الحيض والآيسة ، وأن عدّتهنّ جميعا للوفاة أربعة أشهر وعشر ، وقيل إن عدّة الأمة نصف عدّة الحرة شهران وخمسة أيام . قال ابن العربى إجماعا إلاما يحكى عن الأصم فإنه سوّى بين الحرة والأمة وقال الباجى : ولا نعلم فى ذلك خلافا إلاما يروى عن ابن سيرين أنه قال عدّتها عدّة الحرّة ، وليس بالثابت عنه ، ووجه ماذهب إليه الأصمّ وابن سيرين ما فى هذه الآية من العموم ، ووجه ما ذهب إليه من عداهما قياس عدّة الوفاة على الحد فإنه ينصف للأمة بقوله سبحانه ـ فعليهنّ نصف ماعلى المحصنات من العذاب ـ . وقد تقدم حديث « طلاق الأمة تطليقتان وعدّتها حيضتان » وهو صالح للاحتجاج به ، وليس المراد منه إلاجعل طلاقها على النصف من طلاق الحرة ، وعدّتها على النصف من عدّتها ، ولكنه لما لم يمكن أن يقال طلاقها تطليقة ونصف وعدّتها حيضة ونصف لكون ذلك لايعقل كانت عدّتها وطلاقها ذلك القدر المذكور فى الحديث جبرا للكسر ، ولكن هاهنا أمر يمنع من هذا القياس الذى عمل به الجمهور ، وهو أن الحكمة فى جعل عدّة الوفاة أربعة أشهر

وعشرا هوماقدّمنا من معرفة خلوّها من الحمل ، ولا يعرف إلا بتلك المدّة ، ولا فرق بين الحرة والأمة فى مثل ذلك ، بخلاف كون عدتها فى غير الوفاة حيضتين ، فإن ذلك يعرف به خلو الرحم ،ويؤيد عدم الفرق ماسيأتى فى عدّة أم الولد . واختلف أهل العلم فى عدّة أم الولد لموت سيدها . فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين والزهرى وعمر بن عبد العزيز والأوزاعى وإسحاق وابن راهويه وأحمد بن حنبل فى رواية عنه : أنها تعتدّ بأربعة أشهر وعشر لحديث عمرو بن العاص قال : لاتلبسوا علينا سنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم « عدّة أم الولد إذا توفى عنهاسيدها أربعة أشهر وعشر » . أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه ، وضعفه أحمد وأبو عبيد . وقال الدارقطنى :الصواب أنه موقوف . وقال طاوس وقتادة : عدّتها شهران وخمس ليال . وقال أبوحنيفة وأصحابه والثورى والحسن بن صالح : تعتدّ بثلاث حيض ، وهو قول علىّ وابن مسعود وعطاء وإبراهيم النخعى . وقال مالك والشافعى وأحمد فى المشهورعنه : عدّتها حيضة وغير الحائض شهر ، وبه يقول ابن عمر والشعبى ومكحول والليث وأبوعبيد وأبو ثور والجمهور . قوله (فإذا بلغن أجلهنّ) المراد بالبلوغ هنا : انقضاء العدّة (فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن) من التزين والتعرّض للخطاب (بالمعروف) الذى لايخالف شرعا ولا عادة مستحسنة . وقد استدل بذلك على وجوب الإحداد على المعتدة عدة الوفاة . وقد ثبت ذلك فى الصحيحين وغيرهما من غير وجه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « لايحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا » وكذلك ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم فى الصحيحين وغيرهما النهى عن الكحل لمن هى فى عدّة الوفاة ، والإحداد : ترك الزينة من الطيب ، ولبس الثياب الجيدة والحلىّ وغير ذلك ، ولا خلاف فى وجوب ذلك فى عدّة الوفاة ، ولا خلاف فى عدم وجوبه فى عدّة الرجعية ، واختلفوا فى عدّة البائنة على قولين ، ومحل ذلك كتب الفروع .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (والذين يتوفون منكم) قال : كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة فى بيته ينفق عليها من ماله . ثم أنزل الله (والذين يتوفون منكم الآية) فهذه عدة المتوفى عنها إلا أن تكون حاملا ، فعدتها أن تضع مافى بطنها . وقال فى ميراثها ـ ولهنّ الربع مما تركتم ـ فبين ميراث المرأة وترك الوصية والنفقة (فإذا بلغن أجلهنّ فلا جناح عليكم) يقول : إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها ، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتتعرّض للتزويج ، فذلك المعروف . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى العالية قال : ضمت هذه الأيام العشر إلى الأربعة أشهر ، لأن فى العشر ينفخ فيه الروح . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك فى قوله (فإذا بلغن أجلهنّ) يقول : إذا انقضت عدتها. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى قوله (فلا جناح عليكم) يعنى أولياءها. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم عن ابن عباس أنه كره للمتوفى عنها زوجها الطيب والزينة وأخرج مالك وعبد الرزاق وأهل السنن وصححه الترمذى والحاكم عن الفريعة بنت مالك بن سنان وهى أخت أبى سعيد الخدرى أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسأل أن ترجع إلى أهلها فى بنى خدرة ، وأن زوجها خرج فى طلب أعبد لها أبقوا حتى إذا تطرف القدوم لحقهم فقتلوه ، قالت : فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أرجع إلى أهلى فإن زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه ولا نفقة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم ، فانصرفت حتى إذا كنت فى الحجرة أو فى المسجد فدعانى أو أمر بى فدعيت ، فقال : كيف قلت ؟ قالت :

فرددت إليه القصة التى ذكرت له من شأن زوجى ، فقال : امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله . قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا ، قالت : فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلىّ فسألنى عن ذلك فأخبرته ، فاتبعه وقضى به :

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٣٥) .

الجناح : الإثم ، أى لا إثم عليكم ، والتعريض ضد التصريح ، وهو من عرض الشىء : أى جانبه كأنه يحوم به حول الشىء ولا يظهره ، وقيل هو من قولك : عرضت الرجل : أى أهديت له . ومنه أن ركبا من المسلمين عرضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر ثيابا بيضا : أى أهدوا لهما ، فالمعرض بالكلام يوصل إلى صاحبه كلاما يفهم معناه . وقال فى الكشاف : الفرق بين الكناية والتعريض ، أن الكناية أن يذكر الشىء بغير لفظه الموضوع له . والتعريض أن يذكر شيئا يدل به على شىء لم يذكره ، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه : جئتك لأسلم عليك ، ولأنظر إلى وجهك الكريم ، ولذلك قالوا ٭ وحسبك بالتسليم منى تقاضيا ٭ وكأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض ، ويسمى التلويح لأنه يلوح منه مايريده انتهى . والخطبة بالكسر : مايفعله الطالب من الطلب ، والاستلطاف بالقول والفعل ، يقال : خطبها يخطبها خطبة وخطبا . وأما الخطبة بضم الخاء فهى الكلام الذى يقوم به الرجل خاطبا . وقوله (أكننتم) معناه سترتم وأضمرتم من التزويج بعد انقضاء العدة . والإكنان : التستر والإخفاء : يقال أكننته وكننته بمعنى واحد . ومنه بيض مكنون ، ودر مكنون . ومنه أيضا أكنّ البيت صاحبه : أى ستره . وقوله (علم الله أنكم ستذكرونهنّ) أى علم الله أنكم لاتصبرون عن النطق لهنّ برغبتكم فيهن ، فرخص لكم فى التعريض دون التصريح . وقال فى الكشاف : إن فيه طرفا من التوبيخ كقوله ـ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم ـ . وقوله (ولكن لاتواعدوهن سرّا) معناه : على سرّ ، فحذف الحرف لأن الفعل لايتعدّى إلى المفعولين . وقد اختلف العلماء فى معنى السر فقيل : معناه نكاحا : أى لايقل الرجل لهذه المعتدّة تزوّجينى بل يعرض تعريضا . وقد ذهب إلى أن معنى الآية هذا جمهور العلماء ، وقيل السرّ : الزنا ، أى لايكن منكم مواعدة على الزنا فى العدّة ثم التزويج بعدها . قاله جابر بن زيد وأبو مجلز والحسن وقتادة والضحاك والنخعى واختاره ابن جرير الطبرى ، ومنه قول الحطيئة :

ويحرم سرّ جارتهم عليهم ويأكل جارهم أنف القصاع

وقيل السرّ : الجماع ، أى لاتصفوا أنفسكم لهنّ بكثرة الجماع ترغيبا لهنّ فى النكاح ، وإلى هذا ذهب الشافعى فى معنى الآية ، ومنه قول امرىء القيس :

ألا زعمت بسباسة اليوم أننى كبرت وأن لايحسن السر أمثالى

ومثله قول الأعشى :

فلن تطلبوا سرّها للغنى ولن تسلموها لأزهادها

أراد : تطلبون نكاحها لكثرة مالها ، ولن تسلموها لقلة مالها ، والاستدراك بقوله (لكن) من مقدّر محذوف دل عليه (ستذكرونهن ّ) أى فاذكروهن ّ (ولكن لاتواعدوهن ّ سرّا) . قال ابن عطية : أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رفث من ذكر جماع أو تحريض عليه لايجوز . وقال أيضا : أجمعت الأمة على كراهة المواعدة فى العدّة للمرأة فى نفسها وللأب فى ابنته البكر وللسيد فى أمته . قوله (إلا أن تقولوا قولا معروفا) قيل هو استثناء منقطع بمعنى لكن ، والقول المعروف : هو ما أبيح من التعريض . ومنع صاحب الكشاف أن يكون منقطعا وقال : هو مستثنى من قوله (لاتواعدوهن) أى لاتواعدوهن ّ مواعدة قط إلا مواعدة معروفة غير منكرة فجعله على هذا استثناء مفرغا ، ووجه منع كونه منقطعا أنه يؤدى إلى جعل التعريض موعودا وليس كذلك ، لأن التعريض طريق المواعدة ، لا أنه الموعود فى نفسه . قوله (ولا تعزموا عقدة النكاح) قد تقدّم الكلام فى معنى العزم ، يقال عزم الشىء ، وعزم عليه ، والمعنى هنا : لاتعزموا على عقدة النكاح ثم حذف على . قال سيبويه : والحذف فى هذه الآية لايقاس عليه . وقال النحاس : يجوز أن يكون المعنى ولا تعقدوا عقدة النكاح ، لأن معنى تعزموا وتعقدوا واحد ؛ وقيل إن العزم على الفعل يتقدّمه فيكون فى هذا النهى مبالغة ، لأنه إذا نهى عن المتقدم على الشىء ، كان النهى عن ذلك الشىء بالأولى . قوله (حتى يبلغ الكتاب أجله) يريد حتى تنقضى العدّة ، والكتاب هنا هو الحدّ والقدر الذى رسم من المدّة ، سماه كتابا لكونه محدودا ومفروضا كقوله تعالى ـ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ـ وهذا الحكم أعنى تحريم عقد النكاح فى العدّة مجمع عليه .

وقد أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) قال : التعريض أن تقول : إنى أريد التزويج ، وإنى لأحب المرأة من أمرها وأمرها ، وإن من شأنى النساء ، ولوددت أن الله يسر لى امرأة صالحة . وأخرج ابن جرير عنه أنه يقول لها : إن رأيت أن لاتسبقينى بنفسك ، ولوددت أن الله قد هيأ بينى وبينك ، ونحو هذا من الكلام . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : يقول إنى فيك لراغب ، ولوددت أنى تزوجتك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله (أو أكننتم) قال : أسررتم . وأخرج عبد الرزاق عن الضحاك مثله . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير عن الحسن فى قوله (علم الله أنكم ستذكرونهن ّ) قال : بالخطبة . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن مجاهد قال : ذكره إياها فى نفسه وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولكن لاتواعدوهن ّ سرّا) قال : يقول لها إنى عاشق ، وعاهدينى أن لاتتزوّجى غيرى ونحو هذا (إلا أن تقولوا قولا معروفا) وهو قوله: إن رأيت أن لاتسبقينى بنفسك . وأخرج ابن جرير عنه فى السرّ أنه الزنا ، كان الرجل يدخل من أجل الزنا وهو يعرض بالنكاح وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عنه فى قوله (إلا أن تقولوا قولامعروفا) قال : يقول إنك لجميلة ، وإنك إلىّ خير ، وإن النساء من حاجتى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (ولاتعزموا عقدة النكاح) قال : لاتنكحوا (حتى يبلغ الكتاب أجله) قال : حتى تنقضى العدّة .

لَاجُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَٰعًا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ (٢٣٦)

وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَافَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِير (٢٣٧).

المراد بالجناح هنا التبعة من المهر ونحوه ، فرفعه رفع لذلك : أى لاتبعة عليكم بالمهر ونحوه إن طلقتم النساء على الصفة المذكورة ، و « ما » فى قوله (مالم تمسوهن) هى مصدرية ظرفية بتقدير المضاف : أى مدة عدم مسيسكم . ونقل أبوالبقاء أنها شرطية من باب اعتراض الشرط على الشرط ليكون الثانى قيدا للأول كما فى قولك : إن تأتنى إن تحسن إلى أكرمك : أى إن تأتنى محسنا إلى ، والمعنى : إن طلقتموهن غير ماسين لهن . وقيل إنها موصولة : أى إن طلقتم النساء اللاتى لم تمسوهن ، وهكذا اختلفوا فى قوله (أو تفرضوا) فقيل أو بمعنى إلا : أى إلا أن تفرضوا ؛ وقيل بمعنى حتى : أى حتى تفرضوا ، وقيل بمعنى الواو : أى وتفرضوا . ولست أرى لهذا التطويل وجها ، ومعنى الآية أوضح من أن يلتبس ، فإن الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين مالم يقع أحد الأمرين : أى مدة انتفاء ذلك الأحد ، ولا ينتفى الأحد المبهم إلا بإنتفاء الأمرين معا ، فإن وجد المسيس وجب المسمى أو مهر المثل ، وإن وجد الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس ، وكل واحد منها جناح : أى المسمى أو نصفه أو مهر المثل . واعلم أن المطلقات أربع : مطلقة مدخول بها مفروض لها ، وهى التى تقدم ذكرها قبل هذه الآية ، وفيها نهى الأزواج عن أن يأخذوا مما آتوهن شيئا ، وأن عدتهن ثلاثة قروء . ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها ، وهى المذكورة هنا فلا مهر لها ، بل المتعة ، وبين فى سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدة عليها . ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها ، وهى المذكورة بقوله سبحانه هنا (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة) ، ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها ، وهى المذكورة فى قوله تعالى « فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن » والمراد بقوله (مالم تمسوهن) مالم تجامعوهن ؛ وقرأ ابن مسعود « من قبل أن تجامعوهن » أخرجه عنه ابن جرير ؛ وقرأه نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم « مالم تمسوهن » وقرأه حمزة والكسائى « تماسوهن » من المفاعلة ، والمراد بالفريضة هنا تسمية المهر . قوله (ومتعوهن) أى أعطوهن شيئا يكون متاعا لهن ، وظاهر الأمر الوجوب ، وبه قال على وابن عمر والحسن البصرى وسعيد بن جبير وأبوقلابة والزهرى وقتادة والضحاك ومن أدلة الوجوب قوله تعالى ـ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ـ وقال مالك وأبوعبيد والقاضى شريح وغيرهم : إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لاواجبة لقوله تعالى (حقا على المحسنين) ولوكانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين ، ويجاب عنه بأن ذلك لاينافى الوجوب بل هو تأكيد له كما فى قوله فى الآية الأخرى (حقا على المتقين) أى أن الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى ، وكل مسلم يجب عليه أن يتقى الله سبحانه ، وقد وقع الخلاف أيضا هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط؟ فقيل إنها مشروعة لكل مطلقة ، وإليه ذهب ابن عباس وابن عمر وعطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وأبو العالية والحسن البصرى والشافعى فى أحد قوليه وأحمد وإسحاق ، ولكنهم اختلفوا هل هى واجبة فى غير المطلقة قبل البناء والفرض أم مندوبة فقط ، واستدلوا بقوله تعالى ـ وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين ـ وبقوله

تعالى ـ يأيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا ـ والآية الأولى عامة لكل مطلقة ، والثانية فى أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد كن مفروضا لهن مدخولا بهن . وقال سعيد بن المسيب : إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضا لها لقوله تعالى ـ يأيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن ـ قال : هذه الآية التى فى الأحزاب نسخت التى فى البقرة . وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية ، لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى أو مهر المثل ، وغير المدخولة التى قد فرض لها زوجها فريضة : أى سمى لها مهرا وطلقها قبل الدخول تستحق نصف المسمى ، ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد . وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول والفرض لاتستحق إلا المتعة إذا كانت حرة . وأما إذا كانت أمة فذهب الجمهور إلى أن لها المتعة ، وقال الأوزاعى والثورى : لامتعة لها لأنها تكون لسيدها ، وهو لايستحق مالا فى مقابل تأذى مملوكته ، لأن الله سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول والفرض ، لكونها تتأذى بالطلاق قبل ذلك . وقد اختلفوا فى المتعة المشروعة هل هى مقدرة بقدر أم لا ؟ فقال مالك والشافعى فى الجديد : لاحد لها معروف بل مايقع عليه اسم المتعة . وقال أبو حنيفة : إنه إذا تنازع الزوجان فى قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ، ولا ينقص من خمسة دراهم ، لأن أقل المهر عشرة دراهم . وللسلف فيها أقوال سيأتى ذكرها إن شاء الله . وقوله (على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) يدل على أن الاعتبار فى ذلك بحال الزوج ، فالمتعة من الغنى فوق المتعة من الفقير . وقرأ الجمهور على الموسع بسكون الواو وكسر السين ، وهو الذى اتسعت حاله . وقرأ أبو حيوة بفتح الواو وتشديد السين وفتحها . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم فى رواية أبى بكر قدره بسكون الدال فيهما . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص بفتح الدال فيهما . قال الأخفش وغيره : هما لغتان فصيحتان ، وهكذا يقرأ فى قوله تعالى ـ فسالت أودية بقدرها ـ . وقوله ـ وماقدروا الله حق قدره ـ والمقتر المقل ، ومتاعا مصدر مؤكد لقوله (ومتعوهن) والمعروف ماعرف فى الشرع والعادة الموافقة له . وقوله (حقا) وصف لقوله (متاعا) أو مصدر لفعل محذوف : أى حق ذلك حقا ، يقال : حققت عليه القضاء وأحققت : أى أوجبت . قوله (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) الآية ، فيه دليل على أن المتعة لاتجب لهذه المطلقة لوقوعها فى مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التى تستحق المتعة . وقوله (فنصف مافرضتم) أى فالواجب عليكم نصف ماسميتم لهن من المهر وهذا مجمع عليه . وقرأ الجمهور (فنصف) بالرفع . وقرأ من عدا الجمهور بالنصب : أى فادفعوا نصف مافرضتم وقرئ أيضا بضم النون وكسرها وهما لغتان . وقد وقع الاتفاق أيضا على أن المرأة التى لم يدخل بها زوجها ومات وقد فرض لها مهرا تستحقه كاملا بالموت ، ولها الميراث وعليها العدة . واختلفوا فى الخلوة هل تقوم مقام الدخول وتستحق المرأة بها كمال المهر كما تستحقه بالدخول أم لا ؟ فذهب إلى الأول مالك والشافعى فى القديم والكوفيون والخلفاء الراشدون وجمهور أهل العلم ، وتجب عندهم أيضا العدة . وقال الشافعى فى الجديد : لايجب إلا نصف المهر ، وهو ظاهر الآية لما تقدم من أن المسيس هو الجماع ولاتجب عنده العدة ، وإليه ذهب جماعة من السلف قوله (إلا أن يعفون) أى المطلقات ، ومعناه : يتركن ويصفحن ، ووزنه يفعلن ، وهو استثناء مفرغ من أعم العام ، وقيل منقطع ، ومعناه : يتركن النصف الذى يجب لهن على الأزواج : ولم تسقط النون مع إن ، لأن جمع المؤنث فى المضارع على حالة واحدة فى الرفع والنصب والجزم لكون النون ضميرا وليست بعلامة إعراب كما فى المذكر فى قولك : الرجال يعفون ، وهذا عليه جمهور المفسرين . وروى عن محمد بن كعب القرظى أنه قال

(إلا أن يعفون) يعنى الرجال وهو ضعيف لفظا . ومعنى قوله (أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح) معطوف على محل قوله « إلا أن يعفون » لأن الأول مبنى وهذا معرب ؛ قيل هو الزوج ، وبه قال جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشريح وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب القرظى وجابر بن زيد وأبو مجلز والربيع بن أنس وإياس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان وهو الجديد من قولى الشافعى ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثورى وابن شبرمة والأوزاعى ورجحه ابن جرير . وفى هذا القول قوّة وضعف ؛ أما قوته فلكون الذى بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج ، لأنه هو الذى إليه رفعه بالطلاق ؛ وأما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول ، وما قالوا به من أن المراد بعفوه أن يعطيها المهر كاملا غير ظاهر . لأن العفو لا يطلق على الزيادة . وقيل المراد بقوله (أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح) هو الولى ، وبه قال النخعى وعلقمة والحسن وطاوس وعطاء وأبو الزناد وزيد بن أسلم وربيعة والزهرى والأسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعى فى قوله القديم ، وفيه قوّة وضعف ؛ أما قوّته فلكون معنى العفو فيه معقولا ؛ وأما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده ، ومما يزيد هذا القول ضعفا أنه ليس للولى أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه . وقد حكى القرطبى الإجماع على أن الولىّ لا يملك شيئا من مالها ، والمهر مالها . فالراجح ماقاله الأوّلون لوجهين : الأوّل أن الزوج هو الذى بيده عقدة النكاح حقيقة . الثانى أن عفوه بإكمال المهر هو صادر عن المالك مطلق التصرف بخلاف الولى ، وتسمية الزيادة عفوا وإن كان خلاف الظاهر ، لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملا عند العقد كان العفو معقولا ، لأنه تركه لها ولم يسترجع النصف منه ، ولا يحتاج فى هذا إلى أن يقال إنه من باب المشاكلة كما فى الكشاف ، لأنه عفو حقيقى : أى ترك لما يستحق المطالبة به ، إلا أن يقال إنه مشاكلة ، أو يطيب فى توفية المهر قبل أن يسوقه الزوج . قوله (وأن تعفو أقرب للتقوى) قيل هو خطاب للرجال والنساء تغليبا ؛ وقرأه الجمهور بالتاء الفوقية ؛ وقرأ أبو نهيك والشعبي بالياء التحتية ، فيكون الخطاب مع الرجال . وفى هذا دليل على ما رجحناه من أن الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج ، لأن عفو الولىّ عن شىء لا يملكه ليس هو أقرب إلى التقوى ، بل أقرب إلى الظلم والجور . قوله (ولا تنسوا الفضل بينكم) قرأه الجمهور بضم الواو ؛ وقرأ يحيى بن يعمر بكسرها وقرأ على ومجاهد وأبو حيوة وابن أبى عبلة « ولا تناسوا » والمعنى : أن الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر ، ومن جملة ذلك أن تتفضل المرأة بالعفو عن النصف ويتفضل الرجل عليها بإكمال المهر ، وهو إرشاد للرجال والنساء من الأزواج إلى ترك التقصى على بعضهم بعضا ، والمسامحة فيما يستغرقه أحدهما على الآخر للوصلة التى قد وقعت بينهما من إفضاء البعض إلى البعض ، وهى وصلة لا يشبهها وصلة ، فمن رعاية حقها ومعرفتها حق معرفتها الحرص منهما على التسامح . وقوله (إن الله بما تعملون بصير) فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره مالا يخفى .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (مالم تمسوهن أو تفرضوا لهنّ فريضة) قال : المس : النكاح ، والفريضة : الصداق (متعوهنّ) قال : هو على الرجل يتزوج المرأة ولم يسم لها صداقا ، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، فأمره الله أن يمتعها على قدر عسره ويسره ، فإن كان موسرا متعها بخادم ، وإن كان معسرا متعها بثلاثة أثواب أو نحو ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه أنه قال : متعة الطلاق : أعلاها الخادم ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عمر قال : أدنى مايكون من المتعة ثلاثون درهما . وروى القرطبى فى تفسيره عن الحسن بن على أنه

متع بعشرين ألفا ورقاق من عسل . وعن شريح أنه متع بخمسمائة درهم . وأخرج الدارقطني عن الحسن بن على أنه متع بعشرة آلاف. وأخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين أنه كان يمتع بالخادم والنفقة أو بالكسوة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي فى سننه عن ابن عباس فى قوله (من قبل أن تمسوهن) قال المس : الجماع ، فلها نصف صداقها ، وليس لها أكثر من ذلك إلا أن يعفون . وهى المرأة الثيب والبكر يزوجها غير أبيها فجعل الله العفو لهن إن شئن عفون بتركهن ، وإن شئن أخذن نصف الصداق (أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح) وهو أبو الجارية البكر جعل العفو إليه ليس لها معه أمر إذا طلقت ما كانت فى حجره . وأخرج الشافعى وسعيد بن منصور والبيهقي عن ابن عباس قال فى الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسها ثم يطلقها : ليس لها إلا نصف الصداق ، لأن الله يقول (فإن طلقتموهن) الآية . وأخرج البيهقي عن ابن مسعود قال : لها نصف الصداق وإن جلس بين رجليها . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبرانى فى الأوسط والبيهقي بسند حسن عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « الذى بيده عقدة النكاح الزوج » . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والدارقطني والبيهقي عن على مثله من قوله . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي عنه قال : هو أبوها وأخوها ومن لا تنكح إلا بإذنه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (ولا تنسوا الفضل بينكم) قال : فى هذا أو غيره وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والترمذى وصححه والنسائى وابن ماجه والحاكم وصححه البيهقي أن قوما أتوا ابن مسعود فقالوا : إن رجلا تزوج منا امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يجمعها إليه حتى مات فقال : أرى أن أجعل لها صداقا كصداق نسائها لا وكس ولا شطط ، ولها الميراث وعليها العدة أربعة أشهر وعشر ، فسمع بذلك ناس من أشجع منهم معقل بن سنان ، فقالوا : نشهد أنك قضيت مثل الذى قضى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبيهقي عن على أنه قال فى المتوفى عنها زوجها ولم يفرض لها صداقا : لها الميراث وعليها العدة ولا صداق لها . وقال : لا يقبل قول أعرابي من أشجع على كتاب الله . وأخرج الشافعى والبيهقي عن ابن عباس قال فى المرأة التى يموت عنها زوجها وقد فرض لها صداقا : لها الصداق والميراث . وأخرج مالك والشافعى وابن أبي شيبة والبيهقي عن عمر بن الخطاب أنه قضى فى المرأة يتزوجها الرجل : أنه إذا أرخيت الستور فقد وجب الصداق . وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن عمر وعلى قال : إذا أرخى سترا وأغلق بابا فلها الصداق كاملا وعليها العدة . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبيهقي عن زرارة بن أوفى قال : قضى الخلفاء الراشدون أنه من أغلق بابا أو أرخى سترا فقد وجب الصداق والعدة وأخرج مالك والبيهقي عن زيد بن ثابت نحوه . وأخرج البيهقي عن محمد بن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق :

حَافِظُوا عَلَى ٱلصَّلَوٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَٰنِتِينَ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩) .

المحافظة على الشىء : المداومة والمواظبة عليه ، والوسطى : تأنيث الأوسط ، وأوسط الشىء ووسطه : خياره . ومنه قوله تعالى ـ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ـ ، ومنه قول بعض العرب : يمدح النبى صلى الله عليه وآله وسلم :

يا اوسط الناس طرا فى مفاخرهم وأكرم النـــاس أما برة وأبا

ووسط فلان القوم يسطهم : أى صار فى وسطهم : وأفرد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها فى عموم الصلوات تشريفا لها . وقرأ أبو جعفر (والصلاة الوسطى) بالنصب على الإغراء ؛ وكذلك قرأ الحلوانى ؛ وقرأ قالون عن نافع الوصطى بالصاد لمجاورة الطاء وهما لغتان : كالسراط والصراط . وقد اختلف أهل العلم فى تعيينها على ثمانية عشر قولا أوردتها فى شرحى للمنتقى ، وذكرت ماتمسكت به كل طائفة ، وأرجح الأقوال وأصحها ماذهب إليه الجمهور من أنها العصر ، لما ثبت عند البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم من حديث على قال : كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم الأحزاب « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله قبورهم وأجوافهم نارا » . وأخرج مسلم والترمذى وابن ماجه وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعا مثله . وأخرجه أيضا ابن جرير وابن المنذر والطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا . وأخرجه البزار بإسناد صحيح من حديث جابر مرفوعا وأخرجه أيضا البزار بإسناد صحيح من حديث حذيفة مرفوعا . وأخرجه الطبرانى بإسناد ضعيف من حديث أم سلمة مرفوعا . وورد فى تعيين أنها العصر من غير ذكر يوم الأحزاب أحاديث مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم : منها عن ابن عمر عند ابن منده ، ومنها عن سمرة عند أحمد وابن جرير والطبرانى ، ومنها عنه أيضا عند ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذى وصححه ابن جرير والطبرانى والبيهقى ، وعن أبى هريرة عند ابن جرير والبيهقى والطحاوى . وأخرجه عنه أيضا ابن سعيد والبزار وابن جرير والطبرانى ، وعن ابن عباس عند البزار بأسانيد صحيحة ، وعن أبى مالك الأشعرى عند ابن جرير والطبرانى ، فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم مصرحة بأنها العصر . وقد روى عن الصحابة فى تعيين أنها العصر آثار كبيرة ، وفى الثابت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مالايحتاج معه إلى غيره . وأما ماروى عن على وابن عباس أنهما قالا : إنها صلاة الصبح كما أخرجه مالك فى الموطأ عنهما ، وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس ، وكذلك أخرجه عنه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر ، وكذلك أخرجه ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر ، وكذلك أخرجه ابن جرير عن جابر ، وكذلك أخرجه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة ، وكل ذلك من أقوالهم وليس فيها شىء من المرفوع إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا تقوم بمثل ذلك حجة لاسيما إذا عارض ماقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ثبوتا يمكن أن يدعى فيه التواتر ، وإذا لم تقم الحجة بأقوال الصحابة لم تقم بأقوال من بعدهم من التابعين وتابعهم بالأولى ، وهكذا لاتقوم الحجة بما أخرجه ابن أبى حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس أنه قال : صلاة الوسطى المغرب ، وهكذا لااعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة : أنها الظهر أو غيرها من الصلوات ، ولكن المحتاج إلى إمعان نظر وفكر ماورد مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم مما فيه دلالة على أنها الظهر ، كما أخرجه ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعا : « إن الصلاة الوسطى صلاة الظهر » . ولا يصح رفعه بل المروى عن زيد بن ثابت ذلك من قوله ، واستدل على ذلك بأن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلى بالهاجرة ، وكانت أثقل الصلاة على أصحابه ؛ وأين يقع هذا الاستدلال من تلك الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وهكذا الاعتبار بما روى عن ابن عمر من قوله إنها الظهر . وكذلك ما روى عن عائشة وأبى سعيد الخدرى وغيرهم ، فلا حجة فى قول أحد مع قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأما مارواه عبد الرزاق وابن جرير وغيرهما أن حفصة قالت لأبى رافع مولاها وقد أمرته أن يكتب لها مصحفا : إذا أتيت على هذه الآية (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فتعال حتى أمليها عليك ، فلما بلغ ذلك أمرته أن يكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة

الوسطى وصلاة العصر) . وأخرجه أيضا عنها مالك وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقى فى سننه وزادوا : وقالت أشهد أنى سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج مالك وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن أبى يونس مولى عائشة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفا وقالت : إذا بلغت هذه الآية فآذنى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) قال : فلما بلغتها آذنتها فأملت علىّ (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) قالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج وكيع وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أم سلمة أنها أمرت من يكتب لها مصحفا ، وقالت له كما قالت حفصة وعائشة . فغاية مافى هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث رضى الله عنهن أنهن يروين هذا الحرف هكذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وليس فيه مايدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها ، بل غاية مايدل عليه عطف صلاة العصر على صلاة الوسطى أنها غيرها ، لأن المعطوف غير المعطوف عليه ، وهذا الاستدلال لايعارض ماثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ثبوتا لايدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه. فالحاصل أن هذه القراءة التى نقلتها أمهات المؤمنين الثلاث بإثبات قوله « وصلاة العصر » معارضة بما أخرجه ابن جرير عن عروة قال : كان فى مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر) . وأخرج وكيع عن حميدة قالت : قرأت فى مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) . وأخرج ابن أبى داود عن قبيصة بن ذؤيب مثله . وأخرج سعيد بن منصور وأبو عبيد عن زياد بن أبى مريم أن عائشة أمرت بمصحف لها أن يكتب وقالت : إذا بلغتم (حافظوا على الصلوات) فلا تكتبوها حتى تؤذنونى ، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت : اكتبوها صلاة الوسطى صلاة العصر . وأخرج ابن جرير والطحاوى والبيهقى عن عمرو بن رافع : قال كان مكتوبا فى مصحف حفصة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر) . وأخرج أبو عبيد فى فضائله وابن المنذر عن أبى بن كعب أنه كان يقرؤها (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) . وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد والبخارى فى تاريخه وابن جرير والطحاوى عن ابن عباس أنه كان ليقرؤها (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر). وأخرج المحاملى عن السائب بن يزيد أنه تلاها كذلك فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة ونقل القراءة ، ويبقى ماصح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من التعيين صافيا عن شوب كدر المعارضة . على أنه قد ورد مايدل على نسخ تلك القراءة التى نقلتها حفصة وعائشة وأم سلمة . فأخرج عبد بن حميد ومسلم وأبو داود فى ناسخه وابن جرير والبيهقى عن البراء بن عازب قال نزلت (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماشاء الله ثم نسخها الله ، فأنزل (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فقيل له : هى إذن صلاة العصر ؟ قال : قد حدثتك كيف نزلت وكيف نسخها الله ، والله أعلم . وأخرج البيهقى عنه من وجه آخر نحوه . وإذا تقرر لك هذا وعرفت ماسقناه تبين لك أنه لم يرد مايعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر . وأما حجج بقية الأقوال فليس فيها شىء مما ينبغى الاشتغال به ، لأنه لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى ذلك شىء ، وبعض القائلين عوّل على أمر لايعوّل عليه فقال : إنها صلاة كذا ، لأنها وسطى بالنسبة إلى أن قبلها كذا من الصلوات وبعدها كذا من الصلوات ، وهذا الرأى المحض والتخمين البحت لاينبغى أن تسند إليه الأحكام الشرعية على فرض عدم وجود مايعارضه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فكيف مع وجود ماهو فى أعلا درجات الصحة والقوّة والثبوت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ ويالله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم فى علم السنة وإعراضهم

عن خير العلوم وأنفعها ، حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام الله والتجرى على تفسير كتاب الله بغير علم ولا هدى ، فجاءوا بما يضحك منه تارة ويبكى منه أخرى . قوله (وقوموا لله قانتين) القنوت قيل هو الطاعة : أى قوموا لله فى صلاتكم طائعين ، قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشافعى . وقيل هو الخشوع ، قاله ابن عمر ومجاهد . ومنه قول الشاعر :

قانتا لله يدعو ربـــه وعلى عمد من الناس اعتزل

وقيل هو الدعاء ، وبه قال ابن عباس . وفى الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان . وقال قوم : إن القنوت طول القيام ؛ وقيل معناه ساكتين قاله السدى ، ويدل عليه حديث زيد ابن أرقم فى الصحيحين وغيرهما قال : كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى الحاجة فى الصلاة حتى نزلت هذه الآية (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت ؛ وقيل أصل القنوت فى اللغة الدوام على الشىء ، فكل معنى يناسب الدوام يصح إطلاق القنوت عليه . وقد ذكر أهل العلم أن القنوت ثلاثة عشر معنى وقد ذكرنا ذلك فى شرح المنتقى ، والمتعين هاهنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور . قوله (فإن خفتم فرجالا أو ركبانا) الخوف هو الفزع ، والرجال جمع رجل أو راجل ، من قولهم رجل الإنسان يرجل راجلا : إذا عدم المركوب ومشى على قدميه فهو رجل وراجل . يقول أهل الحجاز : مشى فلان إلى بيت الله حافيا رجلا . حكاه ابن جرير الطبرى وغيره . لما ذكر الله سبحانه الأمر بالمحافظة على الصلوات ، ذكر حالة الخوف أنهم يضيعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلاة بفعلها حال الترجل وحال الركوب ، وأبان لهم أن هذه العبادة لازمة فى كل الأحوال بحسب الإمكان . وقد اختلف أهل العلم فى حد الخوف المبيح لذلك والبحث مستوفى فى كتب الفروع . قوله (فإذا أمنتم) أى إذا زال خوفكم فارجعوا إلى ما أمرتم به من إتمام الصلاة مستقبلين القبلة قائمين بجميع شروطها وأركانها وهو قوله (فاذكروا الله كما علمكم) وقيل معنى الآية : خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة وهو خلاف معنى الآية . وقوله (كما علمكم) أى مثل ما علمكم من الشرائع (مالم تكونوا تعلمون) والكاف صفة لمصدر محذوف : أى ذكرا كائنا كتعليمه إياكم ، أو مثل تعليمه إياكم .

وقد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مختلفين فى الصلاة الوسطى هكذا ، وشبك بين أصابعه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه سئل عن الصلاة الوسطى ؟ فقال : هى فيهن فحافظوا عليهن . وأخرج عبد بن حميد عن زيد بن ثابت أنه سأله رجل عن الصلاة الوسطى فقال : حافظ على الصلوات تدركها . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن الربيع بن خيثم أن سائلا سأله عن الصلاة الوسطى ، قال : حافظ عليهن فإنك إن فعلت أصبتها ، إنما هى واحـدة منهن . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن سيرين قال : سئل شريح عن الصلاة الوسطى : فقال : حافظوا عليها تصيبوها . وقد قدمنا ما روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعن أصحابه رضى الله عنهم فى تعيينها . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس فى قوله تعالى (وقوموا لله قانتين) مثل ما قدمنا عن زيد بن أرقم . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد ابن حميد عن محمد بن كعب نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة نحوه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وقوموا لله قانتين) قال مصلين . وأخرج ابن جرير عنه فى الآية قال : كل أهل دين يقومون فيها عاصين ، قوموا أنتم مطيعين . وأخرج

ابن أبي شيبة عن الضحاك مثله . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (وقوموا لله قانتين) قال : من القنوت الركوع والخشوع ، وطول الركوع : يعنى طول القيام وغض البصر وخفض الجناح والرهبة لله . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « إن فى الصلاة لشغلا » وفى صحيح مسلم وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن هذه الصلاة لايصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » . وقد اختلفت الأحاديث فى القنوت المصطلح عليه ، هل هو قبل الركوع أوبعده ، وهل هو فى جميع الصلوات أوبعضها ، وهل هو مختص بالنوازل أم لا ؟ والراجح اختصاصه بالنوازل . وقد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى فليرجع إليه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى (فإن خفتم فرجالا أوركبانا) قال : يصلى الراكب على دابته ، والراجل على رجليه (فاذكروا الله كما علمكم مالم تكونوا تعلمون) يعنى كما علمكم أن يصلى الراكب على دابته ، والراجل على رجليه . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله قال : إذاكانت المسابقة فليوم برأسه حيث كان وجهه فذلك قوله (فرجالا أوركبانا) . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال (فإن خفتم فرجالا أوركبانا) قال : ركعة ركعة . وأخرج وكيع وابن جرير عن مجاهد (فإذا أمنتم) قال : خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة .

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢) .

هذا عود إلى بقية الأحكام المفصلة فيما سلف . وقد اختلف السلف ومن تبعهم من المفسرين فى هذه الآية هل هى محكمة أو منسوخة ؟ فذهب الجمهور إلى أنها منسوخة بالأربعة الأشهر والعشر كما تقدم ، وأن الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض الله لهن من الميراث . وحكى ابن جرير عن مجاهد أن هذه الآية محكمة لانسخ فيها ، وأن العدة أربعة أشهر وعشر ، ثم جعل الله لهن وصية منه سكنى سبعة أشهر وعشرين ليلة ، فإن شاءت المرأة سكنت فى وصيتها ، وإن شاءت خرجت . وقد حكى ابن عطية والقاضى عياض أن الإجماع منعقد على أن الحول منسوخ وأن عدتها أربعة أشهر وعشر . وقد أخرج عن مجاهد ماأخرجه ابن جرير عنه البخارى فى صحيحه . وقوله (وصية) قرأنا نافع وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر والكسائى بالرفع على أن ذلك مبتدأ لخبر محذوف يقدر مقدما : أى عليهم وصية ؛ وقيل إن الخبر قوله (لأزواجهم) وقيل إنه خبر مبتدأ محذوف : أى وصية الذين يتوفون وصية أو حكم الذين يتوفون وصية . وقرأ أبو عمرو وحمزة وابن عامر بالنصب على تقدير فعل محذوف : أى فليوصوا وصية ، أو أوصى الله وصية ، أو كتب الله عليهم وصية . وقوله (متاعا) منصوب بوصية أو بفعل محذوف : أى متعوهن متاعا ، أوجعل الله لهن ذلك متاعا ، ويجوز أن يكون منتصبا على الحال . والمتاع هنا : نفقة السنة . وقوله (غير إخراج) صفة لقوله (متاعا) وقال الأخفش : إنه مصدر كأنه قال لاإخراجا ؛ وقيل إنه حال : أى متعوهن غير مخرجات ؛ وقيل منصوب بنزع الخافض : أى من غير إخراج ، والمعنى : أنه يجب على الذين يتوفون أن

يوصوا قبل نزول الموت بهم لأزواجهم أن يمتعن بعدهم حولا كاملا بالنفقة والسكنى من تركتهم ولا يخرجن من مساكنهن. وقوله (فإن خرجن) يعني باختيارهن قبل الحول (فلا جناح عليكم) أى لاحرج على الولى والحاكم وغيرهما (فيما فعلن فى أنفسهن) من التعرض للخطاب والتزين لهم. وقوله (من معروف) أى بما هو معروف فى الشرع غير منكر. وفيه دليل على أن النساء كن مخيرات فى سكنى الحول وليس ذلك بحتم عليهن؛ وقيل المعنى لاجناح عليكم فى قطع النفقة عنهن وهو ضعيف، لأن متعلق الجناح هو مذكور فى الآية بقوله (فيما فعلن) وقوله (وللمطلقات متاع) قد اختلف المفسرون فى هذه الآية، فقيل هى المتعة، وأنها واجبة لكل مطلقة؛ وقيل إن هذه الآية خاصة بالثيبات اللواتى قد جومعن، لأنه قد تقدم قبل هذه الآية ذكر المتعة للواتى لم يدخل بهن الأزواج. وقد قدمنا الكلام على هذه المتعة والخلاف فى كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء والفرض أو عامة للمطلقات؛ وقيل إن هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة وهى متعة المطلقة قبل البناء والفرض، وغير الواجبة وهى متعة سائر المطلقات فإنها مستحبة فقط؛ وقيل المراد بالمتعة هنا النفقة.

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) قد نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها أو لم تدعها؟ قال: يا ابن أخى لا أغير شيئا منه من مكانه. وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال: كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكناها فى الدار سنة، فنسختها آية المواريث فجعل لهن الربع والثمن مما ترك الزوج. وأخرج ابن جرير نحوه عن عطاء. وأخرج نحوه أيضا أبو داود والنسائى عن ابن عباس من وجه آخر. وأخرج الشافعى وعبد الرزاق عن جابر بن عبد الله قال: ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة حسبها الميراث. وأخرج أبو داود فى ناسخه والنسائى عن عكرمة قال: نسختها - والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا -. وأخرج ابن الأنبارى فى المصاحف عن زيد بن أسلم نحوه. وأخرج أيضا عن قتادة نحوه. وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن من معروف) قال: النكاح الحلال الطيب. وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: لما نزل قوله - متاعا بالمعروف حقا على المحسنين - قال رجل: إن أحسنت فعلت، وإن لم أرد ذلك لم أفعل، فأنزل الله (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيب قال: نسخت هذه الآية بقوله - وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف مافرضتم -. وأخرج أيضا عن عتاب بن خصيف فى قوله (وللمطلقات متاع) قال: كان ذلك قبل الفرائض. وأخرج مالك وعبد الرزاق والشافعى وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى عن ابن عمر قال: لكل مطلقة متعة إلا التى تطلقها ولم تدخل بها وقد فرض لها، كفى بالنصف متاعا. وأخرج ابن المنذر عن على بن أبى طالب قال: لكل مؤمنة طلقت حرة أو أمة متعة؛ وقرأ (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين). وأخرج البيهقى عن جابر بن عبد الله قال «لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبى صلى الله عليه وآله وسلم، فقال لزوجها: متعها، قال: لاأجد ما أمتعها، قال: فإنه لابد من المتاع، متعها ولو نصف صاع من تمر». وأخرج عبد بن حميد عن أبى العالية فى الآية، قال: لكل مطلقة متعة.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيٰهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَايَشْكُرُونَ (٢٤٣) وَقٰتِلُوا فِى

سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَنْ ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥) .

الاستفهام هنا للتقرير ، والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر . والمعنى عند سيبويه : تنبه إلى أمر الذين خرجوا ، ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين كذا قيل .وحاصله أن الرؤية هنا التى بمعنى الإدراك مضمنة معنى التنبيه ، ويجوز أن تكون مضمنة معنى الانتهاء : أى ألم ينته علمك إليهم ؛ أو معنى الوصول : أى ألم يصل علمك إليهم ؛ ويجوز أن تكون بمعنى الرؤية البصرية : أى ألم تنظر إلى الذين خرجوا . جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان من الشيوع والشهرة يحمل كل أحد على الإقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد ، أو المبصرة لكل مبصر ، لأن أهل الكتاب قد أخبروا بها ودوّنوها وأشهروا أمرها ، والخطاب هنا لكل من يصلح له. والكلام جار مجرى المثل فى مقام التعجيب ادّعاء لظهوره وجلائه بحيث يستوى فى إدراكه الشاهد والغائب . وقوله (وهم ألوف) فى محل نصبٍ على الحال من ضمير خرجوا ، وألوف من جموع الكثرة ، فدل على أنها ألوف كثيرة . وقوله (حذر الموت) مفعول له . وقوله (فقال لهم الله موتوا) هو أمر تكوين عبارة عن تعلق إرادته بموتهم دفعة ، أو تمثيل لإماتته سبحانه إياهم ميتة نفس واحدة كأنهم أمروا فأطاعوا . قوله (ثم أحياهم) هو معطوف على مقدّر يقتضيه المقام : أى قال الله لهم موتوا فماتوا ثم أحياهم ، أو على قال لما كان عبارة عن الإماتة وقوله (إن الله لذو فضل على الناس) التنكير فى قوله فضل للتعظيم : أى لذو فضل عظيم على الناس جميعا ، أما هؤلاء الذين خرجوا فلكونه أحياهم ليعتبروا ، وأما المخاطبون فلكونه قد أرشدهم إلى الاعتبار والاستبصار بقصة هؤلاء ، قوله (وقاتلوا فى سبيل الله) هو معطوف على مقدّر كأنه قيل اشكروا فضله بالاعتبار بما قصّ عليكم وقاتلوا ، هذا إذا كان الخطاب بقوله (وقاتلوا) راجعا إلى المخاطبين بقوله (ألم تر إلى الذين خرجوا) كما قاله جمهور المفسرين ؛ وعلى هذا يكون إيراد هذه القصة لتشجيع المسلمين على الجهاد ؛ وقيل إن الخطاب للذين أحيوا من بنى إسرائيل فيكون عطفا على قوله (موتوا) وفى الكلام محذوف تقديره وقال لهم قاتلوا . وقال ابن جرير : لا وجه لقول من قال : إن الأمر بالقتال للذين أحيوا . وقوله (من ذا الذى يقرض الله) لما أمر سبحانه بالقتال والجهاد أمر بالإنفاق فى ذلك ، و« من » استفهامية مرفوعة المحل بالابتداء ، و « ذا » خبره ، و « الذى » وصلته وصف له أو بدل منه ، وإقراض الله مثل لتقديم العمل الصالح الذى يستحق به فاعله الثواب ، وأصل القرض اسم لكل مايلتمس عليه الجزاء ، يقال : أقرض فلان فلانا : أى أعطاه مايتجازاه . قال الشاعر :

* وإذا جوزيت قرضا فاجزه *

وقال الزجاج : القرض فى اللغة : البلاء الحسن والبلاء السيىء :

قال أمية :

كل امرئ سوف يجزى قرضه حسنا   أو سيئا ومدينا مثل مادانا

وقال آخر :

فجازى القروض بأمثالهـا   فبالخير خـيرا وبالشر شرّا

وقال الكسائى القرض : ما أسلفت من عمل صالح أو سيء ، وأصل الكلمة القطع ، ومنه المقراض واستدعاء

القرض في الآية إنما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمونه . والله هو الغنى الحميد : شبه عطاء المؤمن مايرجو ثوابه فى الآخرة بالقرض ، كما شبه إعطاء النفوس والأموال فى أخذ الجنة بالبيع والشراء . وقوله (حسنا) أى طيبة به نفسه من دون منّ ولا أذى. وقوله (فيضاعفه) قرأ عاصم وغيره بالألف ونصب الفاء . وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائى باثبات الألف ورفع الفاء، وقرأ ابن عامر ويعقوب « فيضعفه » بإسقاط الألف مع تشديد العين ونصب الفاء . وقرأ ابن كثير وأبو جعفر بالتشديد ورفع الفاء . فمن نصب فعلى أنه جواب الاستفهام ، ومن رفع فعلى تقدير مبتدأ : أى هو يضاعفه . وقد اختلف فى تقدير هذا التضعيف على أقوال . وقيل لايعلمه إلا الله وحده . وقوله (والله يقبض ويبسط) هذا عام فى كل شىء فهو القابض الباسط ، والقبض : التقتير ، والبسط : التوسيع ؛ وفيه وعيد بأن من بخل من البسط يوشك أن يبدل بالقبض ، ولهذا قال (وإليه ترجعون) أى هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع إليه ، وإذا أنفقتم مما وسع به عليكم أحسن إليكم ، وإن بخلتم عاقبكم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم عن ابن عباس فى قوله (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم) قال كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون وقالوا : نأتى أرضا ليس بها موت ، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله موتوا فماتوا ، فمر عليهم نبىّ من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عنه : أن القرية التى خرجوا منها داوردان . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم هذه القصة مطوّلة عن أبى مالك وفيها أنهم بضعة وثلاثون ألفا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن عبد العزيز : أن ديارهم هى أذرعات . وأخرج أيضا عن أبى صالح قال : كانوا تسعة آلاف . وأخرج جماعة من محدثى المفسرين هذه القصة على أنحاء ، ولا يأتى الاستكثار من طرقها بفائدة. وقد ورد فى الصحيحين وغيرهما عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم النهى عن الفرار من الطاعون ، وعن دخول الأرض التى هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف . وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال : « لما نزلت (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا) قال أبو الدحداح الأنصارى : يارسول الله إن الله ليريد منا القرض؟ قال : نعم يا أبا الدحداح ، قال : أرنى يدك يارسول الله ، فناوله يده ، قال : فإنى قد أقرضت ربى حائطى ، وله فيه ستمائة نخلة ». وقد أخرج هذه القصة عبد الرزاق وابن جرير من طريق زيد بن أسلم زاد الطبرانى عن أبيه عن عمر بن الخطاب وابن مردويه عن أبى هريرة وابن إسحاق وابن المنذر عن ابن عباس . وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (أضعافا كثيرة) قال : هذا التضعيف لايعلم أحد ماهو . وأخرج أحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى عثمان النهدى قال : بلغنى عن أبى هريرة حديث أنه قال « إن الله ليكتب لعبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة » فحججت ذلك العام ولم أكن أريد أن أحج إلا لألقاه فى هذا الحديث ، فلقيت أبا هريرة فقلت له ، فقال : ليس هذا ، قلت : ولم يحفظ هذا الحديث الذى حدثك إنما ، قلت « إن الله ليعطى العبد المؤمن بالحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة » ثم قال أبو هريرة : أوليس تجدون هذا فى كتاب الله ؟ (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة) فالكثيرة عند الله أكثر من ألفى ألف وألفى ألف ، والذى نفسى بيده لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « إن الله يضاعف الحسنة ألفى ألف حسنة » . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر قال : « لما نزلت ـ مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل ـ إلى آخره ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : رب زد أمتى فنزلت (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة) قال : رب زد أمتى

فنزلت ـ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ـ ». وأخرج ابن المنذر عن سفيان قال « لما نزلت ـ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ـ قال : ربّ زد أمتى ، فنزلت (من ذا الذى يقرض الله) قال : ربّ زد أمتى ، فنزلت ـ مثل الذين ينفقون أموالهم ـ قال : رب زد أمتى ، فنزلت ـ إنما يوفى الصابرون ـ » وفى الباب أحاديث هذه أحسنها وستأتى عند تفسير قوله تعالى ـ كمثل حبة أنبتت سبع سنابل ـ فابحثها . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (والله يقبض ويبسط) قال : يقبض الصدقة ، ويبسط : قال يخلف (وإليه ترجعون) قال : من التراب وإلى التراب تعودون . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : : علم الله أن فيمن يقاتل فى سبيل الله من لايجد قوّة وفيمن لايقاتل فى سبيل الله من يجد غنى ، فندب هؤلاء إلى القرض فقال (من ذا الذى يقرض الله) قال : يبسط عليك وأنت ثقيل عن الخروج لاتريده ، ويقبض عن هذا وهو يطيب نفسا بالخروج ويخفّ له ، فقوّه مما بيدك يكن لك الحظ .

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنْ بَنِى إِسْرٰءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِىٍّ لَهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ بِٱلظَّٰلِمِينَ (٢٤٦) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ ٱلْمَالِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُ مَنْ يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ (٢٤٧) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٤٨) فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ : إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَٰقُوا ٱللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ (٢٤٩) وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنْصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ (٢٥٠) فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَآءُ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ

الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آيَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ (٢٥٢) .

قوله (ألم تر إلى الملأ) الكلام فيه كالكلام فى قوله ـ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم ـ وقد قدمناه ، والملأ الأشراف من الناس كأنهم ملئوا شرفا . وقال الزجاج : سموا بذلك لأنهم ملئون بما يحتاج إليه منهم ، وهو اسم جمع كالقوم والرهط . ذكر الله سبحانه فى التحريض على القتال قصة أخرى جرت فى بنى إسرائيل بعد القصة المتقدمة وقوله (من بعد موسى) من ابتدائية وعاملها مقدر : أى كائنين من بعد موسى : أى بعد وفاته . وقوله (لنبي لهم) قيل هو شمويل بن يار بن علقمة ويعرف بابن العجوز ، ويقال فيه شمعون ، وهو من ولد يعقوب ؛ وقيل من نسل هارون ؛ وقيل هو يوشع بن نون ، وهذا ضعيف جدا لأن يوشع هو فتى موسى ، ولم يوجد داود إلا بعد ذلك بدهر طويل ؛ وقيل اسمه إسماعيل . وقوله (ابعث لنا ملكا) أى أميرا نرجع إليه ونعمل على رأيه . وقوله (نقاتل) بالنون والجزم على جواب الأمر ، وبه قرأ الجمهور . وقرأ الضحاك وابن أبى عبلة بالياء ورفع الفعل على أنه صفة للملك . وقرئ بالنون والرفع على أنه حال أو كلام مستأنف . وقوله (هل عسيتم) بالفتح للسين وبالكسر لغتان ، وبالثانية قرأ نافع ، وبالأولى قرأ الباقون . قال فى الكشاف : وقراءة الكسر ضعيفة . وقال أبو حاتم : ليس للكسر وجه انتهى . وقال أبو على : وجه الكسر قول العرب : هو عس بذلك ، مثل حر وشج ، وقد جاء فعل وفعل فى نحو نقم ونقم ، فكذلك عسيت وعسيت ، وكذا قال مكى . وقد قرأ بالكسر أيضا الحسن وطلحة فلا وجه لتضعيف ذلك ، وهو من أفعال المقاربة : أى هل قاربتم أن لاتقاتلوا ، وإدخال حرف الاستفهام على فعل المقاربة لتقرير ماهو متوقع عنده والإشعار بأنه كائن ، وفصل بين عسى وخبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به . قال الزجاج : أن لاتقاتلوا فى موضع نصب : أى هل عسيتم مقاتلة . قال الأخفش : «أن» فى قوله (ومالنا ألا نقاتل) زائدة . وقال الفراء : هو محمول على المعنى : أى وما منعنا كما تقول مالك ألا تصلى ؛ وقيل المعنى : وأى شىء لنا فى أن لا نقاتل . قال النحاس : وهذا أجودها . وقوله (وقد أخرجنا) تعليل والجملة حالية ، وإفراد الأولاد بالذكر لأنهم الذين وقع عليهم السبى ، أو لأنهم بمكان فوق مكان سائر القرابة (فلما كتب) أى فرض ، أخبر سبحانه أنهم تولوا لاضطراب نياتهم وفتور عزائمهم . واختلف فى عدد القليل الذين استثناهم الله سبحانه ، وهم الذين اكتفوا بالغرفة . وقوله (وقال لهم نبيهم) شروع فى تفصيل ماجرى بينهم وبين نبيهم من الأقوال والأفعال . وطالوت : اسم أعجمى ، وكان سقاء ؛ وقيل دباغا ؛ وقيل مكاريا ، ولم يكن من سبط النبوة وهم بنو لاوى ، ولا من سبط الملك وهم بنو يهوذا ، فلذلك (قالوا أنى يكون له الملك علينا) أى كيف ذلك ، ولم يكن من بيت الملك ؛ ولا هو ممن أوتى سعة من المال حتى نتبعه لشرفه أو لماله ، وهذه الجملة أعنى قوله (ونحن أحق) حالية وكذلك الجملة المعطوفة عليها . وقوله (اصطفاه عليكم) أى اختاره واختيار الله هو الحجة القاطعة . ثم بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء : بأن الله زاده بسطة فى العلم ، الذى هو ملاك الإنسان ورأس الفضائل وأعظم وجوه الترجيح ، وزاده بسطة فى الجسم الذى يظهر به الأثر فى الحروب ونحوها . فكان قويا فى دينه وبدنه ، وذلك هو المعتبر ، لا شرف النسب . فإن فضائل النفس مقدمة عليه (والله يؤتى ملكه من يشاء) فالملك ملكه ، والعبيد عبيده ، فما لكم والاعتراض على شىء ليس هو لكم ولا أمره إليكم . وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن قوله (والله يؤتى ملكه من

يشاء) من قول نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل هو من قول نبيهم وهو الظاهر . وقوله (واسع) أى واسع الفضل ، يوسع على من يشاء من عباده (عليم) بمن يستحق الملك ويصلح له . والتابوت فعلوت من التوب وهو الرجوع لأنهم يرجعون إليه : أى علامة ملكه إتيان التابوت الذى أخذ منهم : أى رجوعه إليكم وهو صندوق التوراة . والسكينة فعيلة مأخوذة من السكون والوقار والطمأنينة : أى فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت . قال ابن عطية : الصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم ، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتتقوى . وقد اختلف فى السكينة على أقوال سيأتى بيان بعضها ، وكذلك اختلف فى البقية ؛ فقيل : هى عصا موسى ورضاض الألواح ؛ وقيل غير ذلك . قيل والمراد بآل موسى وهارون هما أنفسهما : أى مما ترك هارون وموسى ، ولفظ آل مقحمة لتفخيم شأنهما ؛ وقيل المراد الأنبياء من بنى يعقوب لأنهما من ذرية يعقوب ، فسائر قرابته ومن تناسل منه آل لهما . وفصل معناه : خرج بهم ، فصلت الشيء فانفصل أى قطعته فانقطع ، وأصله متعد ، يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال اللازم كانفصل ؛ وقيل إن فصل يستعمل لازما ومتعديا ، يقال : فصل عن البلد فصولا ، وفصل نفسه فصلا . والابتلاء : الاختبار . والنهر : قيل هو بين الأردن وفلسطين ، وقرأه الجمهور بنهر بفتح الهاء . وقرأ حميد ومجاهد والأعرج بسكون الهاء . والمراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم ، فمن أطاع فى ذلك الماء أطاع فيما عداه ، ومن عصى فى هذا وغلبته نفسه فهو بالعصيان فى سائر الشدائد أحرى ، ورخص لهم فى الغرفة ليرتفع عنهم أذى العطش بعض الارتفاع وليكسروا نزاع النفس فى هذه الحال ، وفيه أن الغرفة تكف سورة العطش عند الصابرين على شظف العيش الدافعين أنفسهم عن الرفاهية . فالمراد بقوله (فمن شرب منه) أى كرع ولم يقتصر على الغرفة ، «ومن» ابتدائية . ومعنى قوله (فليس منى) أى ليس من أصحابى من قولهم : فلان منى كأنه بعضه لاختلاطهما وطول صحبتهما ، وهذا مهيع فى كلام العرب معروف ، ومنه قول الشاعر :

إذا حاولت فى أسد فجورا فإنى لست منك ولست منى

وقوله (ومن لم يطعمه) يقال طعمت الشيء : أى ذقته ، وأطعمته الماء : أى أذقته ، وفيه دليل على أن الماء يقال له طعام ، والاغتراف : الأخذ من الشيء باليد أو بآلة ، والغرف مثل الاغتراف ، والغرفة المرة الواحدة . وقد قرىء بفتح الغين وضمها ، فالفتح للمرة ، والضم اسم للشيء المغترف ؛ وقيل بالفتح الغرفة بالكف الواحدة ، وبالضم الغرفة بالكفين ؛ وقيل هما لغتان بمعنى واحد ، ومنه قول الشاعر :

لا يدلفون إلى ماء بآنية إلا اغترافا من الغدران بالراح

قوله (إلا قليلا) سيأتى بيان عددهم ، وقرىء « إلا قليل » ولا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر اللفظ إلى جانب المعنى : أى لم يعطه إلا قليل ، وهو تعسف . قوله (فلما جاوزه) أى جاوز النهر طالوت (والذين آمنوا معه) وهم القليل الذين أطاعوه ، ولكنهم اختلفوا فى قوة اليقين ، فبعضهم قال (لا طاقة لنا) و (قال الذين يظنون) أى يتيقنون (أنهم ملاقوا الله) والفئة : الجماعة ، والقطعة منهم من فأوت رأسه بالسيف : أى قطعته . وقوله (برزوا) أى صاروا فى البراز وهو المتسع من الأرض . وجالوت أمير العمالقة . قالوا : أى جميع من معه من المؤمنين ، والإفراغ يفيد معنى الكثرة . وقوله (وثبت أقدامنا) هذا عبارة عن القوة وعدم الفشل ، يقال : ثبت قدم فلان على كذا إذا استقر له ولم يزل عنه ، وثبت قدمه فى الحرب إذا كان الغلب له والنصر معه .

قوله (وانصرنا على القوم الكافرين) هم جالوت وجنوده. ووضع الظاهر موضع المضمر إظهارا لما هو العلة الموجبة للنصر عليهم وهى كفرهم ، وذكر النصر بعد سؤال تثبيت الأقدام ، لكون الثانى هو غاية الأوّل . قوله (فهزموهم بإذن الله) الهزم : الكسر : ومنه سقاء منهزم : أى انثنى بعضه على بعض مع الجفاف ؛ ومنه ماقيل فى زمزم إنها هزمة جبريل : أى هزمها برجله فخرج الماء ، والهزم : مايكسر من يابس الحطب ؛ وتقدير الكلام فأنزل الله عليهم النصر (فهزموهم بإذن الله) أى بأمره وإرادته . قوله (وقتل داود جالوت) هو داود بن إيشا بكسر الهمزة ثم تحتية ساكنة بعدها معجمة ؛ ويقال داود بن زكريا بن بشوى من سبط يهوذا بن يعقوب جمع الله له بين النبوّة والملك بعد أن كان راعيا ، وكان أصغر إخوته ، اختاره طالوت لمقاتلة جالوت فقتله . والمراد بالحكمة هنا النبوّة ؛ وقيل هى تعليمه صنعة الدروع ومنطق الطير ؛ وقيل هى إعطاؤه السلسلة التى كانوا يتحاكمون إليها . قوله (وعلمه مما يشاء) قيل إن المضارع هنا موضوع موضع الماضى ، وفاعل هذا الفعل هو الله تعالى ؛ وقيل داود وظاهر هذا التركيب أن الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته وتعلقت به إرادته ؛ وقد قيل إن من ذلك ماقدّمنا من تعليمه صنعة الدروع وما بعده . قوله (ولولا دفاع الله الناس بعضهم ببعض) قرأه الجماعة « ولولا دفع الله » وقرأ نافع « دفاع » وهما مصدران لدفع ، كذا قال سيبويه . وقال أبو حاتم : دافع ودفع واحد مثل: طرقت نعلى وطارقته . واختار أبو عبيدة قراءة الجمهور وأنكر قراءة دفاع ، قال: لأن الله عزّ وجلّ لايغالبه أحد قال مكى : يوهم أبوعبيدة أن هذا من باب المفاعلة وليس به ، وعلى القراءتين فالمصدر مضاف إلى الفاعل : أى (ولولا دفع الله الناس) وبعضهم بدل من الناس وهم الذين يباشرون أسباب الشرّ والفساد ببعض آخر منهم ،وهم الذين يكفونهم عن ذلك ويردّونهم عنه (لفسدت الأرض) لتغلب أهل الفساد عليها وإحداثهم للشرور التى تهلك الحرث والنسل وتنكير فضل للتعظيم . وآيات الله : هى ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة . والمراد (بالحق) هنا الخبر الصحيح الذى لاريب فيه عند أهل الكتاب والمطلعين على أخبار العالم . وقوله (إنك لمن المرسلين) إخبار من الله سبحانه بأنه من جملة رسل الله سبحانه تقوية لقلبه وتثبيتا لجنانه وتشييدا لأمره .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (ألم تر إلى الملأ من بنى إسرائيل) قال هذا حين رفعت النبوّة واستخرج أهل الإيمان ، وكانت الجبابرة قد أخرجتهم من ديارهم وأبنائهم (فلما كتب عليهم القتال) وذلك حين أتاهم التابوت ، قال : وكان من إسرائيل سبطان : سبط نبوّة ، وسبط خلافة ، فلا تكون الخلافة إلا فى سبط الخلافة ، ولا تكون النبوّة إلا فى سبط النبوّة ؛ (فقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا ، قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه) وليس من أحد السبطين لا من سبط النبوّة ولا من سبط الخلافة (قال إن الله اصطفاه عليكم) فأبوا أن يسلموا له الرياسة حتى قال لهم : (إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية) وكان موسى حين ألقى الألواح تكسرت ورفع منها وجمع مابقى فجعله فى التابوت ، وكانت العمالقة قد سبت ذلك التابوت ، والعمالقة فرقة من عاد كانوا بأريحاء ، فجاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والأرض وهم ينظرون إليه حتى وضعته عند طالوت ؛ فلما رأوا ذلك قالوا نعم فسلموا له وملكوه ، وكانت الأنبياء إذا حضروا قتالا قدّموا التابوت بين أيديهم ويقولون : إن آدم نزل بذلك التابوت وبالركن وبعصى موسى من الجنة . وبلغنى أن التابوت وعصى موسى فى بحيرة طبرية ،وأنهما يخرجان قبل يوم القيامة . وقد ورد هذا المعنى مختصرا ومطولا عن جماعة من السلف فلا يأتى التطويل بذكر ذلك بفائدة يعتدّ بها . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق السدى عن أبى مالك عن ابن عباس (وزاده بسطة) يقول: فضيلة (فى العلم والجسم)

يقول : كان عظيما جسيما يفضل بنى إسرائيل بعنقه . وأخرج أيضا عن وهب بن منبه (وزاده بسطة فى العلم) قال : العلم بالحرب . وأخرج ابن المنذر عنه : أنه سئل أنبيا كان طالوت ؟ قال : لا ، لم يأته وحى وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عنه : أنه سئل عن تابوت موسى ماسعته ؟ قال : نحو من ثلاثة أذرع فى ذراعين . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : السكينة الرحمة . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عنه قال : السكينة الطمأنينة. وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : السكينة دابة قدر الهرّ لها عينان لهما شعاع ، وكان إذا التقى الجمعان أخرجت يديها ونظرت إليهم فيهزم الجيش من الرعب . وأخرج الطبرانى بسند ضعيف عن علىّ قال : السكينة ريح خجوج ولها رأسان . وأخرج عبد الرزاق وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن علىّ قال : السكينة لها وجه كوجه الإنسان ، ثم هى بعد ريح هفافة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل عن مجاهد قال : السكينة من الله كهيئة الريح ، لها وجه كوجه الهرّ وجناحان وذنب مثل ذنب الهرّ . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس قال (فيه سكينة من ربكم) قال : طست من ذهب من الجنة كان يغسل بها قلوب الأنبياء ألقى الألواح فيها . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن وهب بن منبه أنه قال : هى روح من الله لاتتكلم ، إذا اختلفوا فى شىء تكلم فأخبرهم ببيان ما يريدون . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : هى شىء تسكن إليه قلوبهم . وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال فيه سكينة ، أى وقار .

وأقول : هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقماهم الله ، فجاءوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين رضى الله عنهم والتشكيك عليهم ، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيوانا وتارة جمادا وتارة شيئا لايعقل ، كقول مجاهد : كهيئة الريح لها وجه كوجه الهرّ ، وجناحان وذنب مثل ذنب الهرّ . وهكذا كل منقول عن بنى إسرائيل يتناقض ويشتمل على مالا يعقل فى الغالب ، ولا يصح أن يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مرويا عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ولا رأيا رآه قائله ، فهم أجلّ قدرا من التفسير بالرأى وبما لا مجال للاجتهاد فيه . إذا تقرّر لك هذا عرفت أن الواجب الرجوع فى مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة وهو معروف ولا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة ، فقد جعل الله عنها سعة ولو ثبت لنا فى السكينة تفسير عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لوجب علينا المصير إليه والقول به ، ولكنه لم يثبت من وجه صحيح بل ثبت أنها تنزلت عن بعض الصحابة عند تلاوته للقرآن كما فى صحيح مسلم عن البراء قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط ، فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها : فلما أصبح أتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقال : تلك السكينة نزلت للقرآن . وليس فى هذا إلا أن هذه التى سماها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سكينة سحابة دارت على ذلك القارىء فالله أعلم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وبقية مما ترك آل موسى) قال : عصاه ورضاض الألواح . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى صالح قال : كان فى التابوت عصى موسى وعصى هارون ، وثياب موسى وثياب هارون ، ولوحان من التوراة والمنّ ، وكلمة الفرج « لا إله إلا الله الحليم الكريم وسبحان الله ربّ السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين » . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة فى قوله (تحمله الملائكة) قال : أقبلت به الملائكة تحمله حتى وضعته فى بيت طالوت فأصبح فى داره . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس (إن فى ذلك لآية) قال : علامة . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس (إن الله مبتليكم بنهر) يقول :

بالعطش ، فلما انتهى إلى النهر وهو نهر الأردن كرع فيه عامة الناس فشربوا منه ، فلم يزد من شرب منه إلا عطشا ، وأجزأ من اغترف غرفة بيده وانقطع الظمأ عنه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير (فشربوا منه إلا قليلا منهم) قال : القليل ثلثمائة وبضعة عشر عدة أهل بدر . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقى عن البراء قال : كنا أصحاب محمد نتحدث أن أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلثمائة . وقد أخرج ابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه يوم بدر « أنتم بعدة أصحاب طالوت يوم لقي جالوت » . وأخرج ابن عساكر من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال : كانوا ثلثمائة ألف وثلاثة آلاف وثلثمائة وثلاثة عشر ، فشربوا منه كلهم إلا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا عدة أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر ، فردهم طالوت ومضى ثلثمائة وثلاثة عشر . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدىّ فى قوله (الذين يظنون) قال : الذين يستيقنون . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : كان طالوت أميرا على الجيش ، فبعث أبو داود مع داود بشيء إلى إخوته ، فقال داود لطالوت : ماذا لى ، وأقبل جالوت فقال : لك ثلث ملكي وأنكحك ابنتي ، فأخذ مخلاة فجعل فيها ثلاث مروات ، ثم سمى إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، ثم أدخل يده فقال : بسم الله إلهي وإله آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، فخرج على إبراهيم فجعله فى مرحمته ، فرمى بها جالوت فخرق ثلاثة وثلاثين بيضة عن رأسه وقتلت ما وراءه ثلاثين ألفا . وقد ذكر المفسرون أقاصيص كثيرة من هذا الجنس والله أعلم . وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض) قال : يدفع الله بمن يصلى عمن لا يصلى ، وبمن يحج عمن لا يحج ، وبمن يزكى عمن لا يزكى . وأخرج ابن عدى وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء » ثم قرأ ابن عمر (ولولا دفع الله الناس) الآية وفى إسناده يحيى بن سعيد العطار الحمصى وهو ضعيف جدا .

تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣) .

قوله (تلك الرسل) قيل هو إشارة إلى جميع الرسل فتكون الألف واللام للاستغراق ـ وقيل هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين فى هذه السورة ؛ وقيل إلى الأنبياء الذين بلغ علمهم إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم . والمراد بتفضيل بعضهم على بعض أن الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر ، فكان الأكثر مزايا فاضلا والآخر مفضولا . وكما دلت هذه الآية على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض كذلك دلت الآية الأخرى وهى قوله تعالى ـ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود زبورا ـ . وقد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت فى الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ « لا تفضلونى على الأنبياء »

وفى لفظ آخر « لاتفضلوا بين الأنبياء » وفى لفظ « لاتخيروا بين الأنبياء » فقال قوم : إن هذا القول منه صلى الله عليه وآله وسلم كان قبل أن يوحى إليه بالتفضيل ، وأن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل ؛ وقيل إنه قال صلى الله عليه وآله وسلم ذلك على سبيل التواضع كما قال « لايقل أحدكم أنا خير من يونس بن متى » تواضعا مع علمه أنه أفضل الأنبياء كما يدل عليه قوله « أنا سيد ولد آدم » ؛ وقيل إنما نهى عن ذلك قطعا للجدال والخصام فى الأنبياء ، فيكون مخصوصا بمثل ذلك لا إذا كان صدور ذلك مأمونا ؛ وقيل إن النهى إنما هو من جهة النبوة فقط ، لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ، ولا نهى عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات ؛ وقيل إن المراد النهى عن التفضيل لمجرد الأهواء والعصبية . وفى جميع هذه الأقوال ضعف . وعندى أنه لاتعارض بين القرآن والسنة ، فإن القرآن دل على أن الله فضل بعض أنبيائه على بعض ، وذلك لايستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض ، فإن المزايا التى هى مناط التفضيل معلومة عند الله لاتخفى عليه منها خافية وليست بمعلومة عند البشر ، فقد يجهل اتباع نبى من الأنبياء بعض مزاياه وخصوصياته فضلا عن مزايا غيره ، والتفضيل لايجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التى يكون بها هذا فاضلا وهذا مفضولا ، لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو بأقلها ، فإن ذلك تفضيل بالجهل وإقدام على أمر لايعلمه الفاعل له وهو ممنوع منه ، فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن فى الإخبار لنا بأن الله فضل بعض أنبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء ، فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنهى عن ذلك ؟ وإذا عرفت هذا علمت أنه لاتعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه ، فالقرآن فيه الإخبار من الله بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض ، والسنة فيها النهى لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه ، فمن تعرض للجمع بينهما زاعما أنهما متعارضان فقد غلط غلطا بينا . قوله (منهم من كلم الله) وهو موسى ونبينا سلام الله عليهما . وقد روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال فى آدم « إنه نبى مكلم » . وقد ثبت مايفيد ذلك فى صحيح ابن حبان من حديث أبى ذر . قوله (ورفع بعضهم درجات) هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء ويحتمل أن يراد به نبينا صلى الله عليه وآله وسلم لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله ، ويحتمل أن يراد به إدريس لأن الله سبحانه أخبرنا بأنه رفعه مكانا عليا ؛ وقيل إنهم أولوا العزم ؛ وقيل إبراهيم ، ولا يخفاك أن الله سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع ، فلا يجوز لنا التعرض للبيان له إلا ببرهان من الله سبحانه أو من أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ولم يرد مايرشد إلى ذلك ، فالتعرض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأى ، وقد عرفت مافيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء وقد نهينا عنه ؛ وقد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا صلى الله عليه وآله وسلم وأطالوا فى ذلك ، واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات ومزايا الكمال وخصال الفضل ، وهم بهذا الجزم بدليل لايدل على المطلوب قد وقعوا فى خطرين وارتكبوا نهيين ، وهما تفسير القرآن بالرأى ، والدخول فى ذرائع التفضيل بين الأنبياء ، وإن لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة إليه بلا شك ولا شبهة ، لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع درجات هو النبى الفلانى انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهى عنه ، وقد أغنى الله نبينا المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك بما لايحتاج معه إلى غيره من الفضائل والفواضل ، فإياك أن تتقرب إليه صلى الله عليه وآله وسلم بالدخول فى أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسىء وأنت تظن أنك مطيع محسن . قوله (وآتينا عيسى ابن مريم البينات) أى الآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة من إحياء الأموات وإبراء المرضى وغير ذلك . قوله (وأيدناه بروح القدس) هو جبريل ، وقد تقدم الكلام على هذا . قوله (ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم) أى من بعد الرسل ؛ وقيل من بعد موسى وعيسى ومحمد ، لأن الثانى مذكور صريحا ، والأول

والثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله (منهم من كلم الله) أى لوشاء الله عدم اقتتالهم ما اقتتلوا ، فمفعول المشيئة محذوف على القاعدة (ولكن اختلفوا) استثناء من الجملة الشرطية : أى ولكن الاقتتال ناشىء عن اختلافهم اختلافا عظيما حتّى صاروا مللا مختلفة (منهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله) عدم قتالهم بعد هذا الاختلاف (ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد) لاراد لحكمه ، ولا مبدّل لقضائه ، فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله تعالى (فضلنا بعضهم على بعض) قال : اتخذ الله إبراهيم خليلا ، وكلم موسى تكليما ، وجعل عيسى كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ، وهو عبد الله وكلمته وروحه ، وآتى داود زبورا وآتى سليمان ملكا لاينبغى لأحد من بعده ، وغفر لمحمد ماتقدم من ذنبه وما تأخر . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن مجاهد فى قوله (منهم من كلم الله) قال : كلم الله موسى ، وأرسل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم إلى الناس كافة . وأخرج ابن أبى حاتم عن عامر الشعبى فى قوله (ورفع بعضهم درجات) قال : محمدا صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة (ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم) يقول : من بعد موسى وعيسى . وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعنده أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية إذ أقبل علىّ فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم لمعاوية : « أتحب عليا ؟ قال : نعم قال : إنها ستكون بينكم فتنة هنيهة ، قال معاوية فما بعد ذلك يارسول الله ؟ قال : عفو الله ورضوانه ، قال : رضينا بقضاء الله ، فعند ذلك نزلت هذه الآية (ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل مايريد) » قال السيوطى : وسنده واه .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَـٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَـٰعَةٌ وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ (٢٥٤) .

ظاهر الأمر فى قوله (أنفقوا) الوجوب ، وقد حمله جماعة على صدقة الفرض لذلك ، ولما فى آخر الآية من الوعيد الشديد ؛ وقيل إن هذه الآية تجمع زكاة الفرض والتطوّع . قال ابن عطية : وهذا صحيح ، ولكن ماتقدّم من الآيات فى ذكر القتال وأن الله يدفع بالمؤمنين فى صدور الكافرين يترجح منه أن هذا الندب إنما هو فى سبيل الله . قال القرطبى : وعلى هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجبا ، ومرة ندبا بحسب تعين الجهاد وعدم تعينه. قوله (من قبل أن يأتى يوم لابيع فيه) أى أنفقوا مادمتم قادرين (من قبل أن يأتى) مالا يمكنكم الإنفاق فيه وهو (يوم لابيع فيه) أى لايتبايع الناس فيه . والخلة : خالص المودّة مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين. أخبر سبحانه أنه لاخلة فى يوم القيامة نافعة ولا شفاعة مؤثرة إلا لمن أذن الله له. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بنصب لابيع ولا خلة ولا شفاعة ، من غير تنوين . وقرأ الباقون برفعها منوّنة ، وهما لغتان مشهورتان للعرب ، ووجهان معروفان عند النحاة ، فمن الأوّل قول حسان :

ألا طعان ألا فرسان عادية … ألا يجشؤكم حول التنانير

ومن الثانى قول الراعى :

وما صرمتك حتّى قلت معلنة … لا ناقة لى فى هذا ولا جمل

ويجوز فى غير القرآن التغاير برفع البعض ونصب البعض كما هو مقرر فى علم الإعراب . قوله (والكافرون

هم الظالمون) فيه دليل على أن كل كافر ظالم لنفسه ، ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكاة منعا يوجب كفره لوقوع ذلك فى سياق الأمر بالإنفاق .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم) قال : من الزكاة والتطوّع . وأخرج ابن المنذر عن سفيان قال : يقال نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن ، ونسخ شهر رمضان كل صوم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : قد علم الله أن ناسا يتخاللون فى الدنيا ويشفع بعضهم لبعض ؛ فأما يوم القيامة فلا خلة إلا خلة المتقين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عطاء قال : الحمد لله الذى قال (والكافرون هم الظالمون) ولم يقل والظالمون هم الكافرون.

ٱللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ (٢٥٥) .

قوله (لا إله إلا هو) أى لامعبود بحق إلا هو ، وهذه الجملة خبر المبتدإ . والحىّ : الباقى ؛ وقيل الذى لايزول ولا يحول ؛ وقيل المصرّف للأمور والمقدّر للأشياء . قال الطبرى عن قوم إنه يقال : حىّ كما وصف نفسه ، ويسلم ذلك دون أن ينظر فيه ، وهو خبر ثان أو مبتدأ خبره محذوف . والقيوم : القائم على كل نفس بما كسبت ؛ وقيل القائم بذاته المقيم لغيره ؛ وقيل القائم بتدبير الخلق وحفظه ؛ وقيل هو الذى لاينام ؛ وقيل الذى لابديل له . وأصل قيوم قيووم اجتمعت الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فأدغمت الأولى فى الثانية بعد قلب الواو ياء . وقرأ ابن مسعود وعلقمة والنخعى والأعمش « الحىّ القيام » بالألف ، وروى ذلك عن عمر ، ولا خلاف بين أهل اللغة أن القيوم أعرف عند العرب وأصح بناء ، وأثبت علة . والسنة : النعاس فى قول الجمهور ، والنعاس : مايتقدّم النوم من الفتور وانطباق العينين ، فإذا صار فى القلب صار نوما . وفرق المفصل بين السنة والنعاس والنوم فقال : السنة من الرأس ، والنعاس فى العين ، والنوم فى القلب انتهى . والذى ينبغى التعويل عليه فى الفرق بين السنة والنوم أن السنة لا يفقد معها العقل ، بخلاف النوم فإنه استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة حتى يفقد معه العقل ، بل وجميع الإدراكات بسائر المشاعر ؛ والمراد أنه لايعتريه سبحانه شىء منهما ، وقدّم السنة على النوم ، لكونها تتقدّمه فى الوجود . قال الرازى فى تفسيره : إن السنة ماتتقدّم النوم ، فإذا كانت عبارة عن مقدّمة النوم ، فإذا قيل لا تأخذه سنة دلّ على أنه لايأخذه نوم بطريق الأولى ، فكان ذكر النوم تكرارا ، قلنا : تقدير الآية لاتأخذه سنة فضلا عن أن يأخذه نوم ، والله أعلم بمراده انتهى . وأقول : إن هذه الأولوية التى ذكرها غير مسلمة ، فإن النوم قد يرد ابتداء من دون ما ذكر من النعاس . وإذا ورد على القلب والعين دفعة واحدة فإنه يقال له نوم ، ولا يقال له سنة ، فلا يستلزم نفى السنة نفى النوم . وقد ورد عن العرب نفيهما جميعا ، ومنه قول زهير :

ولا سنة طوال الدهر تأخذه ولا ينام وما فى أمره فند

فلم يكتف بنفي السنة ، وأيضا فإن الإنسان يقدر على أن يدفع عن نفسه السنة ، ولا يقدر على أن يدفع عن نفسه النوم ، فقد يأخذه النوم ولا تأخذه السنة ؛ فلو وقع الاقتصار فى النظم القرآنى على نفى السنة لم يفد ذلك نفى النوم ، وهكذا لو وقع الاقتصار على نفى النوم لم يفد نفى السنة ، فكم من ذى سنة غير نائم ؛ وكرّر حرف النفى للتنصيص على شمول النفى لكل واحد منهما . قوله (من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه) فى هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحدا من عباده يقدر على أن ينفع أحدا منهم بشفاعة أو غيرها والتقريع والتوبيخ له مالا مزيد عليه ، وفيه من الدفع فى صدور عباد القبور والصدّ فى وجوههم والفتّ فى أعضادهم مالا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ، والذى يستفاد منه فوق مايستفاد من قوله تعالى ـ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ـ وقوله تعالى ـ وكم من ملك فى السموات لاتغنى شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ـ وقوله تعالى ـ لايتكلمون إلا من أذن له الرحمن ـ بدرجات كثيرة . وقد بينت الأحاديث الصحيحة الثابتة فى دواوين الإسلام صفة الشفاعة ، ولمن هى ، ومن يقوم بها . قوله (يعلم مابين أيديهم وما خلفهم) الضميران لما فى السموات والأرض بتغليب العقلاء على غيرهم ، وما بين أيديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدّم عليهم والمتأخر عنهم ، أو عن الدنيا والآخرة وما فيهما . قوله (ولا يحيطون بشىء من علمه) قد تقدّم معنى الإحاطة ، والعلم هنا بمعنى المعلوم : أى لايحيطون بشىء من معلوماته. قوله (وسع كرسيه) الكرسى الظاهر أنه الجسم الذى وردت الآثار بصفته كما سيأتى بيان ذلك. وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة ، وأخطئوا فى ذلك خطأ بينا ، وغلطوا غلطا فاحشا . وقال بعض السلف : إن الكرسى هنا عبارة عن العلم . قالوا : ومنه قيل للعلماء الكراسى ، ومنه الكراسة التى يجمع فيها العلم ، ومنه قول الشاعر :

تحفّ بهم بيض الوجوه وعصبة ... كراسىّ بالأخبار حين تنوب

ورجح هذا القول ابن جرير الطبرى ؛ وقيل كرسيه : قدرته التى يمسك بها السموات والأرض ، كما يقال اجعل لهذا الحائط كرسيا : أى مايعمده ؛ وقيل إن الكرسى هو العرش ؛ وقيل هو تصوير لعظمته ولا حقيقة له ؛ وقيل هو عبارة عن الملك . والحق القول الأوّل ، ولاوجه للعدول عن المعنى الحقيقىّ إلا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات ؛ والمراد بكونه وسع السموات والأرض أنها صارت فيه وأنه وسعها ولم يضق عنها لكونه بسيطا واسعا . وقوله (ولا يؤوده حفظهما) معناه لايثقله ثقالة أدنى الشىء ، بمعنى أثقلنى وتحملت منه مشقة . وقال الزجاج : يجوز أن يكون الضمير فى قوله (يؤوده) لله سبحانه ، ويجوز أن يكون للكرسى لأنه من أمر الله (والعلىّ) يراد به علوّ القدرة والمنزلة . وحكى الطبرى عن قوم أنهم قالوا : هو العلىّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه . قال ابن عطية : وهذه أقوال جهلة مجسمين ، وكان الواجب أن لاتحكى انتهى . والخلاف فى إثبات الجهة معروف فى السلف والخلف ، والنزاع فيه كائن بينهم ، والأدلة من الكتاب والسنة معروفة ، ولكن الناشىء على مذهب يرى غيره خارجا عن الشرع ولا ينظر فى أدلته ولا يلتفت إليها ، والكتاب والسنة هما المعيار الذى يعرف به الحق من الباطل ، ويتبين به الصحيح من الفاسد ـ ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ـ ولا شك أن هذا اللفظ يطلق على الظاهر الغالب كما فى قوله ـ إن فرعون علا فى الأرض ـ وقال الشاعر :

فلما علونا واستوينا عليهم ... تركناهم صرعى لنسر وكاسر

والعظيم بمعنى عظم شأنه وخطره . قال فى الكشاف : إن الجملة الأولى بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمنا عليه غير ساه عنه . والثانية بيان لكونه مالكا لما يدبره . والجملة الثالثة بيان لكبرياء شأنه . والجملة الرابعة بيان

لإحاطته بأحوال الخلق وعلمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة وغير المرتضى . والجملة الخامسة بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها ، أو لجلاله وعظم قدره .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم في قوله (الحيّ) أي حيّ لايموت (والقيوم) القائم الذي لابديل له . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبوالشيخ والبيهقي عن مجاهد في قوله (القيوم) قال : القائم على كل شيء . وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال : القيوم الذي لازوال له . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله (لا تأخذه سنة ولا نوم) قال : السنة النعاس ، والنوم هو النوم . وأخرجوا إلا البيهقي عن السدّي قال : السنة ريح النوم الذي تأخذه في الوجه فينعس الإنسان . وأخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله (يعلم ما بين أيديهم) قال : مامضى من الدنيا (وما خلفهم) من الآخرة . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس (مابين أيديهم) ما قدّموا من أعمالهم (وما خلفهم) ما أضاعوا من أعمالهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس في قوله (وسع كرسيه) قال : علمه ، ألاترى إلى قوله (ولا يؤوده حفظهما) . وأخرج الدارقطني في الصفات والخطيب في تاريخه عنه قال : « سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قول الله (وسع كرسيه) قال : كرسيه موضع قدمه ، والعرش لايقدّر قدره إلا الله عزّ وجلّ » . وأخرجه الحاكم وصححه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والبيهقي عن أبي موسى الأشعري مثله موقوفا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ما كنّ في سعته : يعني الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن أبي ذرّ الغفاري : أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الكرسي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « والذى نفسي بيده ما السموات السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة » . وأخرج عبد بن حميد والبزار وأبويعلى وابن جرير وأبوالشيخ والطبراني والضياء المقدسي في المختارة عن عمر قال « أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الربّ سبحانه وقال : إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وإن له أطيطا كأطيط المرجل الحديد من ثقله » وفي إسناده عبد الله ابن خليفة وليس بالمشهور . وفي سماعه من عمر نظر ، ومنهم من يرويه عن عمر موقوفا . وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعا : أنه موضع القدمين . وفي إسناده الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي وهو متروك . وقد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة وغيرهم في وصف الكرسي آثار لاحاجة في بسطها . وقد روى أبو داود في كتاب السنة من سننه من حديث جبير بن مطعم حديثا في صفته ، وكذلك أورد ابن مردويه عن بريدة وجابر وغيرهما . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (ولا يؤوده حفظهما) قال : لايثقل عليه . وأخرج ابن أبي حاتم عنه (ولا يؤوده) قال : ولايكثره . وأخرج ابن جرير عنه قال : العظيم الذي قد كمل في عظمته .

واعلم أنه قد ورد في فضل هذه الآية أحاديث . فأخرج أحمد ومسلم واللفظ له عن أبيّ بن كعب « أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم سأله أيّ آية من كتاب الله أعظم ؟ قال : آية الكرسي ، قال : ليهنك العلم أبا المنذر » . وأخرج النسائي وأبو يعلى وابن حبان وأبو الشيخ في العظمة والطبراني والحاكم وصححه عن أبيّ بن كعب : أنه كان له جرن فيه تمر ، فكان يتعاهده ، فوجده ينقص ، فحرصه ذات ليلة فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم ، قال :

فسلمت فردّ السلام ، فقلت : ما أنت ، جنيّ أم إنسي ؟ قال : جنى ، قلت : ناولنى يدك ، فناولنى فإذا يده يد كلب وشعره شعر كلب ، فقلت : هكذا خلق الجن ؟ قال : لقد علمت الجنّ أن مافيهم من هو أشدّ منى ، قلت : ماحملك على ماصنعت ؟ قال : بلغنى أنك رجل تحبّ الصدقة فأحببنا أن نصيب من طعامك ، فقال له أبىّ : فما الذى يجير نا منكم ؟ قال : هذه الآية آية الكرسى التى فى سورة البقرة « من قالها حين يمسى أجير منا حتى يصبح ، ومن قالها حين يصبح أجير منا حتّى يمسى ـ فلما أصبح أبى رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم فأخبره فقال : صدق الخبيث » . وأخرج البخارى فى تاريخه والطبرانى وأبو نعيم فى المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الأسقع البكرى « أن النبيّ صلى الله عليه وآ له وسلم جاءهم فى صفة المهاجرين ، فسأله إنسان أىّ آية فى القرآن أعظم ؟ فقال النبى صلى الله عليه وآ له وسلم (الله لا إله إلاهو الحىّ القيوم لاتأخذه سنة ولا نوم) حتى انقضت الآية» . وأخرج أحمد من حديث أبى ذرّ مرفوعا نحوه . وأخرج الخطيب البغدادى فى تاريخه عن أنس مرفوعا نحوه أيضا . وأخرج الدارمى عن أنفع بن عبد الله الكلاعى نحوه . وأخرج البخارى فى صحيحه من حديث أبى هريرة قال : «وكلنى رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتانى آت فجعل يحثو وذكر قصة ، وفى آخرها أنه قال له : دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : ماهى ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربك شيطان حتّى تصبح ـ فأخبر أبوهريرة بذلك رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم فقال : أما إنه صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب يا أبا هريرة ؟ قال : لا ، قال : ذلك شيطان كذا » . وأخرج نحو ذلك أحمد عن أبى أيوب. وأخرج الطبرانى والحاكم وأبو نعيم والبيهقى عن معاذ بن جبل مرفوعا نحوه . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وآ له وسلم قال « أعظم آية فى كتاب الله ـ الله لا إله إلا هو الحىّ القيوم » . وأخرج نحوه أحمد والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن أبى ذرّ مرفوعا . وأخرج نحوه أيضا أحمد والطبرانى من حديث أبى أمامة مرفوعا . وأخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقى فى الشعب عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم قال « سورة البقرة فيها آية سيدة آى القرآن لاتقرأ فى بيت فيه شيطان إلاخرج منه ، آية الكرسى » . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأخرج الحاكم من حديث زائدة مرفوعا « لكل شىء سنام ، وسنام القرآن سورة البقرة ، وفيها آية هى سيدة آى القرآن ، آية الكرسى » ، وقال : غريب لانعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير . وقد تكلم فيه شعبة وضعفه ، وكذا ضعفه أحمد ويحيى بن معين وغير واحد ، وتركه ابن مهدى ، وكذبه السعدى . وأخرج أبو داود والترمذى وصححه من حديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم يقول فى هاتين الآيتين ـ الله لا إله إلا هو الحى القيوم ، والمٓ الله لا إله إلا هو ـ إن فيهما اسم الله الأعظم . وقد وردت أحاديث فى فضلها غير هذه ، وورد أيضا فى فضل قراءتها دبر الصلوات وفى غير ذلك ، وورد أيضا فى فضلها مع مشاركة غيرها لها أحاديث ، وورد عن السلف فى ذلك شىء كثير : :

لَا إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَى لَاٱنفِصَامَ لَهَا وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦) ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ ٱلطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٧

قد اختلف أهل العلم فى قوله (لا إكراه فى الدين) على أقوال : الأوّل أنها منسوخة لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرض منهم إلا بالإسلام ، والناسخ لها قوله تعالى ـ يا أيها النبىّ جاهد الكفار والمنافقين ـ وقال تعالى ـ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين ـ وقال ـ ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون ـ ، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين . القول الثانى أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت فى أهل الكتاب خاصة ، وأنهم لايكرهون على الإسلام إذا أدّوا الجزية ، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان ، فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف ، وإلى هذا ذهب الشعبى والحسن وقتادة والضحاك . القول الثالث أن هذه الآية فى الأنصار خاصة ، وسيأتى بيان ما ورد فى ذلك . القول الرابع أن معناها لاتقولوا لمن أسلم تحت السيف إنه مكره فلا إكراه فى الدين ـ القول الخامس أنها وردت فى السبى متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام . وقال ابن كثير فى تفسيره : أى لاتكرهوا أحدا على الدخول فى دين الإسلام ، فإنه بين و ضح جلىّ دلائله وبراهينه لاتحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه ، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونوّر بصيرته دخل فيه على بينة ، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لايفيده الدخول فى الدين مكرها مقسورا ، وهذا يصلح أن يكون قولا سادسا . وقال فى الكشاف فى تفسيره هذه الآية : أى لم يجر الله أمر الإيمان على الإجبار والقسر ، ولكن على التمكين والاختيار ، ونحوه قوله ـ ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ـ أى لو شاء لقسرهم على الإيمان ، ولكن لم يفعل ، وبنى الأمر على الاختيار ، وهذا يصلح أن يكون قولا سابعا . والذى ينبغى اعتماده ويتعين الوقوف عنده : أنها فى السبب الذى نزلت لأجله محكمة غير منسوخة ، وهو أن المرأة من الأنصار تكون مقلاة لايكاد يعيش لها ولد ، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّده ، فلما أجليت يهود بنى نضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا : لاندع أبناءنا فنزلت ، أخرجه أبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان وابن مردويه والبيهقى فى السنن والضياء فى المختارة عن ابن عباس . وقد وردت هذه القصة من وجوه ، حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أن الأنصار قالوا إنما جعلناهم على دينهم : أى دين اليهود ، ونحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا ، وأن الله جاء بالإسلام فلنكرهنهم ؛ فلما نزلت خير الأبناء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكرههم على الإسلام . وهذا يقتضى أن أهل الكتاب لايكرهون على الإسلام إذا اختاروا البقاء على دينهم وأدّوا الجزية . وأما أهل الحرب فالآية وإن كانت تعمهم ، لأن النكرة فى سياق النفى وتعريف الدين يفيدان ذلك ، والاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب ، لكن قد خص هذا العموم بما ورد من آيات فى إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام . قوله (قد تبين الرشد من الغىّ) الرشد هنا الإيمان ، والغىّ الكفر : أى قد تميز أحدهما من الآخر . وهذا استئناف يتضمن التعليل لما قبله . والطاغوت فعلوت من طغى يطغى ويطغو : إذا جاوز الحدّ . قال سيبويه : هو اسم مذكر مفرد : أى اسم جنس يشمل القليل والكثير ؛ وقال أبو على الفارسى : إنه مصدر كرهبوت وجبروت يوصف به الواحد والجمع ، وقلبت لامه إلى موضع العين وعينه إلى موضع اللام كجبذ وجذب ، ثم تقلب الواو ألفا لتحركها وتحرك ما قبلها ، فقيل طاغوت ، واختار هذا القول النحاس ؛ وقيل أصل الطاغوت فى اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدى معناه من غير اشتقاق ، كما قيل لآلئ من اللؤلؤ . وقال المبرد : هو جمع . قال ابن عطية : وذلك مردود . قال الجوهرى : والطاغوت : الكاهن والشيطان وكل رأس فى الضلال ، وقد يكون واحدا . قال الله تعالى ـ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ـ وقد

يكون جمعا . قال الله تعالى ـ أولياؤهم الطاغوت ـ والجمع الطواغيت : أى فمن يكفر بالشيطان أو الأصنام أوأهل الكهانة ورءوس الضلالة أو بالجميع (ويؤمن بالله) عزّ وجلّ بعد ماتميز له الرشد من الغيّ فقد فاز وتمسك بالحبل الوثيق : أى المحكم . والوثقى فعلى من الوثاقة وجمعها وثق مثل الفضلى والفضل . وقد اختلف المفسرون فى تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على أن ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم بالدليل بما هو مدرك بالحاسة ؛ فقيل المراد بالعروة الإيمان ، وقيل الإسلام ، وقيل لا إله إلا الله ، ولا مانع من الحمل على الجميع . والانفصام : الانكسار من غير بينونة . قال الجوهرى : فصم الشيء كسره من غير أن يبين . وأما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة ، وفسر صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع . قوله (الله ولى الذين آمنوا) الولىّ فعيل بمعنى فاعل ، وهو الناصرا . وقوله (يخرجهم) تفسير للولاية ، أو حال من الضمير فى ولىّ ، وهذا يدل على أن المراد بقوله « الذين آمنوا » الذين أرادوا الإيمان ، لأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور إلا أن يراد بالإخراج إخراجهم من الشبه التى تعرض للمؤمنين فلا يحتاج إلى تقدير الإرادة ، والمراد بالنور فى قوله (يخرجونهم من النور إلى الظلمات) ما جاء به أنبياء الله من الدعوة إلى الدين ، فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم عنه إلى ظلمة الكفر : أى قررهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعى إلى الله من الأنبياء . وقيل المراد بالذين كفروا هنا : الذين ثبت فى علمه تعالى كفرهم يخرجهم أولياؤهم من الشياطين ورؤوس الضلال من النور الذى هو فطرة الله التى فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر التى وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن سعيد بن جبير نحو ماتقدّم عن ابن عباس من ذكر سبب نزول قوله تعالى (لا إكراه فى الدين) وزاد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم خير الأبناء . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الشعبى نحوه أيضا ، وقال : فلحق بهم : أى ببنى النضير من لم يسلم وبقى من أسلم . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : كان ناس من الأنصار مسترضعين فى بنى قريظة فثبتوا على دينهم ، فلما جاء الإسلام أراد أهلوهم أن يكرهوهم على الإسلام فنزلت . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج ابن إسحق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (لا إكراه فى الدين) قال : نزلت فى رجل من الأنصار من بنى سالم بن عوف يقال له الحصين ، كان له ابنان نصرانيان ، وكان هو رجلا مسلما ، فقال للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية ؟ فنزلت . وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه . وكذلك أخرج أبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن السدىّ نحوه . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير عن قتادة قال : كانت العرب ليس لها دين ، فأكرهوا على الدين بالسيف . قال : ولا تكرهوا اليهود ولا النصارى والمجوس إذا أعطوا الجزية . وأخرج سعيد بن منصور عن الحسن نحوه . وأخرج البخارى عن أسلم : سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية : أسامى تسلمى ، فأبت ، فقال : اللهم اشهد ، ثم تلا (لا إكراه فى الدين) وروى عنه سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم أنه قال لزنبق الرومى غلامه : لو أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين فأبى ، فقال (لا إكراه فى الدين) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن سليمان بن موسى فى قوله (لا إكراه فى الدين) قال نسختها ـ جاهد الكفار والمنافقين ـ . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب قال : الطاغوت الشيطان . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة قال : الطاغوت الكاهن وأخرج ابن جرير عن أبى العالية قال : الطاغوت الساحر . وأخرج ابن أبى حاتم عن مالك بن أنس قال : الطاغوت

ما يعبد من دون الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : العروة الوثقى لا إله إلا الله : وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن أنس بن مالك : أنها القرآن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد : أنها الإيمان . وعن سفيان : أنها كلمة الإخلاص . وقد ثبت في الصحيحين تفسير العروة الوثقى في غير هذه الآية بالاسلام مرفوعا في تعبيره صلى الله عليه وآله وسلم لرؤيا عبد الله بن سلام . وأخرج ابن عساكر عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر فانهما حبل الله الممدود ، فمن تمسك بهما فقد تمسك بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها » . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : إذا وحد الله وآمن بالقدر فهي العروة الوثقى . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن معاذ أنه سئل عن قوله (لا انفصام لها) قال : لا انقطاع لها دون دخول الجنة . وأخرج ابن المنذر والطبراني عن ابن عباس في قوله (الله ولىّ الذين آمنوا) الآية ، قال : هم قوم كانوا كفروا بعيسى فآمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم (الذين كفروا أولياؤهم الطاغوت) الآية ، قال : هم قوم آمنوا بعيسى فلما بعث محمد كفروا به . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : الظلمات الكفر . والنور : الإيمان . وأخرج أبو الشيخ عن السدى مثله .

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِيمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ (٢٥٨) .

في هذه الآية استشهاد على ماتقدم ذكره من أن الكفرة أولياؤهم الطاغوت ، وهمزة الاستفهام لإنكار النفى والتقرير المنفى : أى ألم ينته علمك أو نظرك إلى هذا الذى صدرت منه هذه المحاجة . قال الفراء : ألم تر بمعنى هل رأيت : أى هل رأيت الذى حاجّ إبراهيم وهو النمروذ بن كوس بن كنعان بن سلم بن نوح ؛ وقيل إنه النمروذ بن فالخ بن عامر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام . وقوله (أن آتاه الله الملك) أى لأن آتاه الله ، أو من أجل أن آتاه الله على معنى أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعتو ، فحاج لذلك ؛ أو على أنه وضع المحاجة التي هى أقبح وجوه الكفر موضع مايجب عليه من الشكر ، كما يقال : عاديتنى لأنى أحسنت إليك ، أو وقت أن آتاه الله الملك . وقوله (إذ قال إبراهيم) هو ظرف لحاج ؛ وقيل بدل من قوله (أن آتاه الله الملك) على الوجه الأخير وهو بعيد . قوله (ربى الذى يحيي ويميت) بفتح ياء ربى ، وقرئ بحذفها . قوله (أنا أحيي) قرأ جمهور القراء أنا أحيي بطرح الألف التي بعد النون من أنا في الوصل وأثبتها نافع وابن أبي أويس كما في قول الشاعر :

أنا شيخ العشيرة فاعرفونى حميدا قد تذربت السناما

أراد إبراهيم عليه السلام أن الله هو الذى يخلق الحياة والموت في الأجساد ، وأراد الكافر أنه يقدر أن يعفو عن القتل فيكون ذلك إحياء ، وعلى أن يقتل فيكون ذلك إماتة ، فكان هذا جوابا أحمق لايصح نصبه في مقابلة حجة إبراهيم ، لأنه أراد غير ما أراده الكافر ، فلو قال له : ربه الذى يخلق الحياة والموت في الأجساد فهل تقدر على ذلك ؟ لبهت الذى كفر بادئ بدء وفى أوّل وهلة ، ولكنه انتقل معه إلى حجة أخرى تنفيسا لخناقه ، وإرسالا لعنان المناظرة فقال (فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب) لكون هذه الحجة لاتجرى فيها المغالطة ولا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة ومشاغبة . قوله (فبهت الذى كفر) بهت الرجل وبهت وبهت :

إذا انقطع وسكت متحيرا . قال ابن جرير : وحكى عن بعض العرب فى هذا المعنى بهت بفتح الباء والهاء . قال ابن جنى : قرأ أبو حيوة فبهت بفتح الباء وضم الهاء ، وهى لغة فى بهت بكسر الهاء ؛ قال : وقرأ ابن السميفع فبهت بفتح الباء والهاء على معنى فبهت إبراهيم الذى كفر ، فالذى فى موضع نصب ؛ قال : وقد يجوز أن يكون بهت بفتحهما لغة فى بهت . وحكى أبو الحسن الأخفش قراءة « فبهت » بكسر الهاء ، قال : والأكثر بالفتح فى الهاء . قال ابن عطية : وقد تأوّل قوم فى قراءة من قرأ فبهت بفتحهما أنه بمعنى سبّ وقذف ، وأن النمروذ هو الذى سبّ حين انقطع ولم يكن له حيلة انتهى . وقال سبحانه (فبهت الذى كفر) ولم يقل فبهت الذى حاجّ ، إشعارا بأن تلك المحاجة كفر . وقوله (والله لايهدى القوم الظالمين) تذييل مقرر لمضمون الجملة التى قبله .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب أن الذى حاج إبراهيم فى ربه هو نمروذ بن كنعان. وأخرجه ابن جرير عن مجاهد وقتادة والربيع والسدىّ . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ فى العظمة عن زيد بن أسلم : أن أول جبار كان فى الأرض نمروذ ، وكان الناس يخرجون يمتارون من عنده الطعام ، فخرج إبراهيم عليه السلام يمتار مع من يمتار ، فإذا مرّ به ناس قال : من ربكم ؟ قالوا : أنت ؛ حتى مرّ به إبراهيم ، فقال : من ربك ؟ قال : الذى يحيى ويميت ، قال : أنا أحيى وأميت ، قال : فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، فبهت الذى كفر ، فردّه بغير طعام . فرجع إبراهيم إلى أهله فمرّ على كثيب من رمل أصفر فقال : ألا آخذ من هذا فآتى به أهلى ، فتطيب أنفسهم حين أدخل عليهم ، فأخذ منه فأتى أهله فوضع متاعه ثم نام ، فقامت امرأته إلى متاعه ففتحته فإذا هى بأجود طعام رآه آخذ ، فصنعت له منه فقرّبته إليه ، وكان عهده بأهله أنه ليس عندهم طعام ، فقال : من أين هذا ؟ قالت : من الطعام الذى جئت به ، فعرف أن الله رزقه فحمد الله . ثم بعث الله إلى الجبار ملكا أن آمن وأتركك على ملكك . قال : فهل ربّ غيرى ؟ فجاءه الثانية فقال له ذلك فأبى عليه ، ثم أتاه الثالثة فأبى عليه ، فقال له الملك : فاجمع جموعك إلى ثلاثة أيام ، فجمع الجبار جموعه فأمر الله الملك ففتح عليه بابا من البعوض وطلعت الشمس فلم يروها من كثرتها ، فبعثها الله عليهم فأكلت شحومهم وشربت دماءهم فلم يبق إلا العظام ، والملك كما هو لايصيبه من ذلك شىء ، فبعث الله عليه بعوضة فدخلت فى منخره فمكث أربعمائة سنة يضرب رأسه بالمطارق ، وأرحم الناس به من جمع يديه ثم ضرب بهما رأسه ، وكان جبارا أربعمائة سنة ، فعذبه الله أربعمائة سنة كملكه ، ثم أماته الله ، وهو الذى كان بنى صرحا إلى السماء فأتى الله بنيانه من القواعد . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى الآية ، قال : هو نمروذ بن كنعان يزعمون أنه أوّل من ملك فى الأرض أتى برجلين قتل أحدهما وترك الآخر ، فقال (أنا أحيى وأميت) . وأخرج أبو الشيخ عن السدى (والله لايهدى القوم الظالمين) قال : إلى الإيمان .

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٥٩) .

قوله (أوكالذى) أو للعطف حملا على المعنى ، والتقدير : هل رأيت كالذى حاجّ أو كالذى مرّ على قرية ، قاله الكسائى والفراء . وقال المبرد : إن المعنى : ألم تر إلى الذى حاجّ إبراهيم فى ربه ، ألم تر من هو كالذى مرّ على قرية فحذف قوله من هو . وقد اختار جماعة أن الكاف زائدة ، واختار آخرون أنها اسمية . والمشهور أن القرية هى بيت المقدس بعد تخريب بختنصر لها ؛ وقيل المراد بالقرية أهلها . وقوله (خاوية على عروشها) أى ساقطة على عروشها ، أى سقط السقف ثم سقطت الحيطان عليه ، قاله السدى واختاره ابن جرير ؛ وقيل معناه خالية من الناس والبيوت قائمة ؛ وأصل الخواء الخلوّ ، يقال خوت الدار وخويت تخوى خواء ممدود وخويا وخويا : أقفرت ، والخواء أيضا : الجوع لخلوّ البطن عن الغذاء . والظاهر القول الأوّل بدلالة قوله (على عروشها) من خوى البيت إذا سقط ، أو من خوت الأرض إذا تهدمت ، وهذه الجملة حالية : أى من حال كونها كذلك . وقوله (أنى يحيى هذه الله) أى متى يحيى أوكيف يحيى ، وهو استبعاد لإحيائها وهى على تلك الحالة المشابهة لحالة الأموات المباينة لحالة الأحياء ، وتقديم المفعول لكون الاستبعاد ناشئا من جهته لا من جهة الفاعل . فلما قال المارّ هذه المقالة مستبعدا لإحياء القرية المذكورة بالعمارة لها والسكون فيها ضرب الله له المثل فى نفسه بما هو أعظم مما سأل عنه (فأماته الله مائة عام ثم بعثه) وحكى الطبرى عن بعضهم أنه قال : كان هذا القول شكا فى قدرة الله على الإحياء ، فلذلك ضرب له المثل فى نفسه . قال ابن عطية : ليس يدخل شكّ فى قدرة الله سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها ، وإنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن إحياء موتاها . وقوله (مائة عام) منصوب على الظرفية . والعام : السنة أصله مصدر كالعوم سمى به هذا القدر من الزمان . وقوله (بعثه) معناه أحياه . قوله (قال كم لبثت) هو استئناف كأنّ سائلا سأله ماذا قال له بعد بعثه . واختلف فى فاعل قال ؛ فقيل هو الله عزّ وجل ؛ وقيل ناداه بذلك ملك من السماء ؛ قيل هو جبريل ؛ وقيل غيره ؛ وقيل إنه نبيّ من الأنبياء ؛ قيل رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند أن أماته الله وعمر إلى عند بعثه . والأول أولى لقوله فيما بعد (وانظر إلى العظام كيف ننشزها) وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة إلا عاصما (كم لبت) بإدغام الثاء فى التاء لتقاربهما فى المخرج . وقرأ غيرهم بالإظهار وهو أحسن لبعد مخرج الثاء من مخرج التاء . و « كم » فى موضع نصب على الظرفية ، وإنما قال (يوما أو بعض يوم) بناء على ما عنده وفى ظنه فلا يكون كاذبا ، ومثله قول أصحاب الكهف ـ قالوا لبثنا يوما أو بعض يوما ـ ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم فى قصة ذى اليدين « لم تقصر ولم أنس » وهذا مما يؤيد قول من قال : إن الصدق ما طابق الاعتقاد ، والكذب ما خالفه . وقوله (قال بل لبثت مائة عام) هو استئناف أيضا كما سلف : أى ما لبثت يوما أو بعض يوم بل لبثت مائة عام . وقوله (فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه) أمره سبحانه أن ينظر إلى هذا الأثر العظيم من آثار القدرة ، وهو عدم تغير طعامه وشرابه مع طول تلك المدّة . وقرأ ابن مسعود « وهذا طعامك وشرابك لم يتسنه » وقرأ طلحة بن مصرف « وانظر لطعامك وشرابك لمائة سنة » . وروى عن طلحة أيضا أنه قرأ « لم يسن » بإدغام التاء فى السين وحذف الهاء . وقرأه الجمهور بإثبات الهاء فى الوصل ، والتسنه مأخوذ من السنة : أى لم تغيره السنون ، وأصلها سنهة أو سنوة من سنهت النخلة وتسنهت : إذا أتت عليها السنون ، ونخلة سنا : أى تحمل سنة ولا تحمل أخرى ، وأسنهت عند بنى فلان : أقمت عندهم ، وأصله يتسنا سقطت الألف للجزم والهاء للسكت وقيل هو من أسن الماء : إذا تغير ، وكان يجب على هذا أن يقال يتأسن من قوله ـ حمأ مسنون ـ قاله أبو عمرو الشيبانى . وقال الزجاج : ليس كذلك ، لأن قوله ـ مسنون ـ ليس معناه متغير ، وإنما معناه مصبوب على سنه الأرض . وقوله (وانظر إلى حمارك) اختلف المفسرون فى معناه ؛ فذهب الأكثر إلى أن معناه انظر إليه كيف

تفرّقت أجزاؤه ، ونخرت عظامه ثم أحياه الله وعاد كما كان . وقال الضحاك ووهب بن منبه : انظر إلى حمارك قائما فى مربطه لم يصبه شيء بعد أن مضت عليه مائة عام ، ويؤيد القول الأول قوله تعالى (وانظر إلى العظام كيف ننشزها) ويؤيد القول الثانى مناسبته لقوله (فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه) وإنما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه وشرابه بعد إخباره أنه لبث مائة عام ، مع أن عدم تغير ذلك الطعام والشراب لايصلح أن يكون دليلا على تلك المدة الطويلة ، بل على ماقاله من لبثه يوما أو بعض يوم لزيادة استعظام ذلك الذى أماته الله تلك المدة ، فإنه إذا رأى طعامه وشرابه لم يتغير مع كونه قد ظنّ أنه لم يلبث إلا يوما أو بعض يوم زادت الحيرة وقويت عليه الشبهة ، فإذا نظر إلى حماره عظاما نخرة تقرّر لديه أن ذلك صنع من تأتى قدرته بما لاتحيط به العقول ، فإن الطعام والشراب سريع التغير . وقد بقى هذه المدّة الطويلة غير متغير ، والحمار يعيش المدة الطويلة . وقد صار كذلك - فتبارك الله أحسن الخالقين - . قوله (ولنجعلك آية للناس) قال الفراء : إنه أدخل الواو فى قوله (ولنجعلك) دلالة على أنها شرط لفعل بعدها ؛ معناه : ولنجعلك آية للناس ودلالة على البعث بعد الموت جعلنا ذلك . وإن شئت جعلت الواو مقحمة زائدة . قال الأعمش : موضع كونه آية هو أنه جاء شابا على حاله يوم مات ، فوجد الأبناء والحفدة شيوخا . قوله « وانظر إلى العظام كيف ننشزها » قرأ الكوفيون وابن عامر بالزاى والباقون بالراء . وروى أبان عن عاصم « ننشرها » بفتح النون الأولى وسكون الثانية وضم الشين والراء . وقد أخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ «كيف ننشزها» بالزاى . فمعنى القراءة بالزاى نرفعها ، ومنه النشز : وهو المرتفع من الأرض : أى يرفع بعضها إلى بعض . وأما معنى القراءة بالراء المهملة فواضحة من أنشر الله الموتى : أى أحياهم وقوله (ثم نكسوها لحما) أى نسترها به كما نستر الجسد باللباس فاستعار اللباس لذلك ، كما استعاره النابغة للإسلام فقال :

الحمد لله إذ لم يأتنى أجلى حتى اكتسيت من الإسلام سربالا

قوله (فلما تبين له) أى ماتقدّم ذكره من الآيات التى أراه الله سبحانه وأمره بالنظر إليها والتفكر فيها (قال أعلم أن الله على كل شيء قدير) لايستعصى عليه شيء من الأشياء . قال ابن جرير : المعنى فى قوله (فلما تبين له) أى لما اتضح له عيانا ماكان مستنكرا فى قدرة الله عنده قبل عيانه (قال أعلم) وقال أبو على الفارسى معناه : أعلم أن هذا الضرب من العلم الذى لم أكن علمته . وقرأ حمزة والكسائى (قال اعلم) على لفظ الأمر خطابا لنفسه على طريق التجريد .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن علىّ فى قوله «(أو كالذى مرّ على قرية) قال : خرج عزير نبىّ الله من مدينته وهو شاب ، فمرّ على قرية خربة وهى خاوية على عروشها ، فقال (أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه) فأوّل ماخلق الله عيناه فجعل ينظر إلى عظامه ينضم بعضها إلى بعض ، ثم كسيت لحما ، ثم نفخ فيه الروح ، فقيل له (كم لبثت قال لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام) فأتى مدينته . وقد ترك جارا له إسكافا شابا فجاء وهو شيخ كبير . وقد ورد عن جماعة من السلف أن الذى أماته الله عزير ، منهم ابن عباس عند ابن جرير وابن عساكر ، ومنهم عبد الله بن سلام عند الخطيب وابن عساكر ، ومنهم عكرمة وقتادة وسليمان وبريدة والضحاك والسدّى عند ابن جرير ، وورود عن جماعة آخرين أن الذى أماته الله هو نبىّ اسمه أرمياء ، فمنهم عبد الله بن عبيد بن عمير عند عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم ، ومنهم وهب ابن منبه عند عبد الرزاق وابن جرير وأبى الشيخ . وأخرج ابن إسحاق عنه أيضا أنه الخضر . وأخرج ابن أبى حاتم عن رجل من أهل الشام أنه حزقيل . وروى ابن كثير عن مجاهد أنه رجل من بنى إسرائيل . والمشهور القول الأوّل

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (خاوية) قال : خراب . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال (خاوية) ليس فيها أحد . وأخرج أيضا عن الضحاك قال (على عروشها) سقوفها . وأخرج ابن جرير عن السدّى قال : ساقطة على سقوفها . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة قال (لبثت يوما) ثم التفت فرأى الشمس فقال (أو بعض يوم) . وأخرج عنه أيضا قال : كان طعامه الذى معه سلة من تين ، وشرابه زقّ من عصير . وأخرج أيضا عن مجاهد نحوه . وأخرج أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (لم يتسنه) قال : لم يتغير . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير قال (لم يتسنه) لم ينتن . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله (ولنجعلك آية للناس) مثل ماتقدّم عن الأعمش ، وكذلك أخرج مثله أيضا عن عكرمة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (كيف ننشزها) قال : نخرجها . وأخرج ابن جرير عن زيد بن ثابت قال : نحييها .

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ؟ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٦٠)

قوله (وإذ) ظرف منصوب بفعل محذوف : أى اذكر وقت قول إبراهيم ، وإنما كان الأمر بالذكر موجها إلى الوقت دون ماوقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة ، لأن طلب وقت الشىء يستلزم طلبه بالأولى ، وهكذا يقال فى سائر المواضع الواردة فى الكتاب العزيز بمثل هذا الظرف . وقوله (رب) آثره على غيره لما فيه من الاستعطاف الموجب لقبول مايرد بعده من الدعاء . وقوله (أرنى) قال الأخفش : لم يرد رؤية القلب ، وإنما أراد رؤية العين وكذا قال غيره ، ولا يصح أن يراد الرؤية القلبية هنا ، لأن مقصود إبراهيم أن يشاهد الإحياء لتحصل له الطمأنينة والهمزة الداخلة على الفعل لقصد تعديته إلى المفعول الثانى وهو الجملة : أعنى قوله (كيف تحيي الموتى) وكيف فى محل نصب على التشبيه بالظرف أو بالحال والعامل فيها الفعل الذى بعدها . وقوله (أو لم تؤمن) عطف على مقدر أى ألم تعلم ولم تؤمن بأنى قادر على الإحياء حتى تسألنى إراءته (قال بلى) علمت وآمنت بأنك قادر على ذلك ، ولكن سألت ليطمئن قلبى باجتماع دليل العيان إلى دلائل الإيمان . وقد ذهب الجمهور إلى أن إبراهيم لم يكن شاكا فى إحياء الموتى قط ، وإنما طلب المعاينة لما جبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ماأخبرت عنه ، ولهذا قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « ليس الخبر كالمعاينة » . وحكى ابن جرير عن طائفة من أهل العلم أنه سأل ذلك لأنه شك فى قدرة الله . واستدلوا بما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم فى الصحيحين وغيرهما من قوله « نحن أحق بالشك من إبراهيم » وبما روى عن ابن عباس أنه قال « مافى القرآن عندى آية أرجى منها » . أخرجه عنه عبد الرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه ، ورجح هذا ابن جرير بعد حكايته له . قال ابن عطية : وهو عندى مردود ، يعنى قول هذه الطائفة ، ثم قال : وأما قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم « نحن أحق بالشك من إبراهيم » فمعناه : أنه لو كان شاكا لكنا نحن أحق به ، ونحن لانشك ، فإبراهيم أحرى أن لايشك . فالحديث مبنى على نفى الشكّ عن إبراهيم . وأما قول ابن عباس : هى أرجى آية ، فمن حيث أن فيها الإدلال على الله وسؤال الإحياء فى الدنيا ، وليست مظنة ذلك . ويجوز أن نقول هى أرجى آية لقوله (أو لم تؤمن) أى أن الإيمان كاف لايحتاج

معه إلى تنقير وبحث ، قال : فالشك يبعد على من ثبت قدمه فى الإيمان فقط ، فكيف بمرتبة النبوة والخلة ؟ والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التى فيها رذيلة إجماعا ، وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر الألفاظ للآية لم تعط شكا ، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شىء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول نحو قولك : كيف علم زيد ؟ وكيف نسج الثوب ؟ ونحو هذا ، ومتى قلت : كيف ثوبك ؟ وكيف زيد ؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله . وقد تكون كيف خبرا عن شىء شأنه أن يستفهم عنه بكيف نحو قولك : كيف شئت فكن ، ونحو قول البخارى : كيف كان بدء الوحى ؟ وهى فى هذه الآية استفهام عن هيئة الإحياء ، والإحياء متقرّر ، ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شىء قد يعبرون عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشىء يعلم أنها لاتصح ، فيلزم من ذلك أن الشىء فى نفسه لايصح ، مثال ذلك أن يقول مدع : أنا أرفع هذا الجبل ، فيقول المكذب له : أرنى كيف ترفعه . فهذه طريقة مجاز فى العبارة ومعناها تسليم جدل ، كأنه يقول : افرض أنك ترفعه . فلما كان فى عبارة الخليل هذا الاشتراك المجازى خلص الله له ذلك وحمله على أن بين له الحقيقة فقال له (أو لم تؤمن قال بلى) فكمل الأمر وتخلص من كل شىء ، ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة . قال القرطبى : هذا ماذكره ابن عطية وهو بالغ ، ولايجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فإنه كفر ، والأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث . وقد أخبر الله سبحانه أن أنبياءه وأولياءه ليس للشيطان عليهم سبيل : فقال ـ إن عبادى ليس لك عليهم سلطان ـ . وقال اللعين ـ إلا عبادك منهم المخلصين ـ وإذا لم يكن له عليهم سلطنة فكيف يشككهم ، وإنما سأل أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها ، واتصال الأعصاب والجلود بعد تمزيقها فأراد أن يرقى من علم اليقين إلى عين اليقين ، فقوله (أرنى كيف) طلب مشاهدة الكيفية . قال الماوردى : وليست الألف فى قوله (أولم تؤمن) ألف الاستفهام ، وإنما هى ألف إيجاب وتقرير كما قال جرير :

ألستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح

والواو واو الحال ، و« تؤمن » : معناه إيمانا مطلقا دخل فيه فضل إحياء الموتى ، والطمأنينة : اعتدال وسكون . وقال ابن جرير : معنى (ليطمئن قلبى) ليوقن . قوله (فخذ أربعة من الطير) الفاء جواب شرط محذوف : أى إن أردت ذلك فخذ ، والطير : اسم جمع لطائر كركب لراكب ، أوجمع أو مصدر ، وخص الطير بذلك ؛ قيل لأنه أقرب أنواع الحيوان إلى الإنسان ؛ وقيل إن الطير همته الطيران فى السماء ، والخليل كانت همته العلوّ ؛ وقيل غير ذلك من الأسباب الموجبة لتخصيص الطير . وكل هذه لاتسمن ولا تغنى من جوع وليست إلا خواطر أفهام وبوادر أذهان لاينبغى أن تجعل وجوها لكلام الله ، وعللا لما يرد فى كلامه ، وهكذا قيل ماوجه تخصيص هذا العدد فإن الطمأنينة تحصل بإحياء واحد ؟ فقيل إن الخليل إنما سأل واحدا على عدد العبودية ، فأعطى أربعا على قدر الربوبية ؛ وقيل إن الطيور الأربعة إشارة إلى الأركان الأربعة التى منها تتركب أركان الحيوان ونحو ذلك من الهذيان . قوله (فصرهن إليك) قرئ بضم الصاد وكسرها : أى اضممهنّ إليك وأملهن واجمعهن ؛ يقال رجل أصور : إذا كان مائل العنق ؛ ويقال صار الشىء يصوره : أماله . قال الشاعر :

الله يعلم أنا فى تلفتنا يوم الفراق إلى جيراننا صور

وقيل معناه قطعهن ، يقال صار الشىء يصوره : أى قطعه ، ومنه قول توبة بن الحمير :

فأدنت لى الأسباب حتى بلغتها بنهضى وقد كان اجتماعى يصورها

أى يقطعها ، وعلى هذا يكون قوله (إليك) متعلقا بقوله (خذ) . وقوله (ثم اجعل على كل جبل منهنّ جزءا)

فيه الأمر بالتجزئة ، لأن جعل كل جزء على جبل تستلزم تقدّم التجزئة . قال الزجاج : المعنى ثم اجعل على كل جبل من كل واحد منهن جزءا ، والجزء النصيب . وقوله (يأتينك) فى محل جزم على أنه جواب الأمر ، ولكنه بنى لأجل نون الجمع المؤنث . وقوله (سعيا) المراد به الإسراع فى الطيران أو المشى .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس قال : إن إبراهيم مرّ برجل ميت زعموا أنه حبشى على ساحل البحر ، فرأى دواب البحر تخرج فتأكل منه ، وسباع الأرض تأتيه فتأكل منه ، والطير يقع عليه فيأكل منه ، فقال إبراهيم عندذلك : ربّ ، هذه دواب البحر تأكل من هذا ، وسباع الأرض والطير ، ثم تميت هذه فتبلى ثم تحييها ، فأرنى كيف تحيي الموتى (قال أولم تؤمن) يابراهيم أنى أحيي الموتى؟ (قال بلى) ياربّ (ولكن ليطمئن قلبى) يقول : لأرى من آياتك وأعلم أنك قد أجبتنى فقال الله : خذ أربعا من الطير واصنع ماصنع ، والطير الذى أخذ : وز ، ورأل ، وديك ، وطاوس ، وأخذ نصفين مختلفين : ثم أتى أربعة أجبل ، فجعل على كل جبل نصفين مختلفين وهو قوله (ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا) ثم تنحى ورءوسها تحت قدميه فدعا باسم الله الأعظم ، فرجع كل نصف إلى نصفه ، وكل ريش إلى طائره ، ثم أقبلت تطير بغير رءوس إلى قدميه تريد رءوسها بأعناقها ، فرفع قدميه فوضع كل طائر منها عنقه فى رأسه فعادت كما كانت . وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه. وأخرج أيضا عبد بن حميد وابن المنذر عن الحسن نحوه. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج أنها كانت جيفة حمار . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (ولكن ليطمئن قلبى) يقول : أعلم أنك تجيبنى إذا دعوتك ، وتعطينى إذا سألتك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فخذ أربعة من الطير) قال : الغرنوق ، والطاوس ، والديك ، والحمامة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد ، قال الأربعة من الطير : الديك ، والطاوس . والغراب ، والحمام وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، والبيهقى عن ابن عباس (فصرهن) قال : قطعهنّ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال هى بالنبطية : شققهن. وأخرجا عنه أنه قال (فصرهن) أوثقهنّ وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : وضعهن على سبعة أجبل ، وأخذ الرءوس بيده فجعل ينظر إلى القطرة تلقى القطرة والريشة تلقى الريشة حتى صرن أحياء ليس لهن رءوس ، فجئن إلى رءوسهن فدخلن فيها .

مَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١) ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ (٢٦٤)

وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥).

قوله (كمثل حبة) لايصح جعل هذا خبرا عن قوله (مثل الذين ينفقون) لاختلافهما فلا بد من تقدير محذوف إما فى الأول : أى مثل نفقة الذين ينفقون ، أوفى الثانى : أى كمثل زارع حبة ، والمراد بالسبع السنابل هى التى تخرج فى ساق واحد يتشعب منه سبع شعب فى كل شعبة سنبلة ، والحبة اسم لكل مايزدرعه ابن آدم ، ومنه قول المتلمس :

آليت حب العراق الدهر أطعمه والحب يأكله فى القرية السوس

قيل المراد بالسنابل هنا سنابل الدخن ، فهو الذى يكون فى السنبلة منه هذا العدد . وقال القرطبى : إن سنبل الدخن يجئ فى السنبلة منه أكثر من هذا العدد بضعفين وأكثر على ماشاهدنا . قال ابن عطية : وقد يوجد فى سنبل القمح مافيه مائة حبة ، وأما فى سائر الحبوب فأكثر ، ولكن المثال وقع بهذا القدر . وقال الطبرى : إن قوله (فى كل سنبلة مائة حبة) معناه إن وجد ذلك وإلا فعلى أن تفرضه . قوله (والله يضاعف لمن يشاء) يحتمل أن يكون المراد يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء أو يضاعف هذا العدد ، فيزيد عليه أضعافه لمن يشاء وهذا هو الراجح لما سيأتى . وقد ورد القرآن بأن الحسنة بعشر أمثالها ، واقتضت هذه الآية بأن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمائة ضعف فيبنى العام على الخاص ، وهذا بناء على أن سبيل الله هو الجهاد فقط ، وأما إذا كان المراد به وجوه الخير فيخص هذا التضعيف إلى سبعمائة بثواب النفقات وتكون العشرة الأمثال فيما عدا ذلك . قوله (الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله) هذه الجملة متضمنة لبيان كيفية الإنفاق الذى تقدم ، أى هو إنفاق الذين ينفقون ثم لايتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى . والمن هو ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها ؛ وقيل المن : التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه ، والمن من الكبائر كما ثبت فى صحيح مسلم وغيره أنه أحد الثلاثة الذين لاينظر الله إليهم ولايزكيهم ولهم عذاب عظيم ، والأذى : السب والتطاول والتشكى . قال فى الكشاف : ومعنى «ثم» إظهار التفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى ، وإن تركهما خير من نفس الإنفاق ، كما جعل الاستقامة على الإيمان خيرا من الدخول فيه بقوله ـ ثم استقاموا ـ انتهى . وقدم المن على الأذى لكثرة وقوعه ، ووسط كلمة (لا) للدلالة على شمول النفى . وقوله (عند ربهم) فيه تأكيد وتشريف . وقوله (ولاخوف عليهم) ظاهره نفى الخوف عنهم فى الدارين لما تفيده النكرة الواقعة فى سياق النفى من الشمول ، وكذلك (ولاهم يحزنون) يفيد دوام انتفاء الحزن عنهم . قوله (قول معروف ومغفرة) قيل الخبر محذوف : أى أولى وأمثل ، ذكره النحاس . قال : ويجوز أن يكون خبرا عن مبتدأ محذوف : أى الذى أمرتم به قول معروف . وقوله (ومغفرة) مبتدأ أيضا وخبره قوله (خير من صدقة) وقيل إن قوله «خير» خبر عن قوله «قول معروف» وعن قوله «ومغفرة» وجاز الابتداء بالنكرتين لأن الأولى تخصصت بالوصف ، والثانية بالعطف ؛ والمعنى : أن القول المعروف من المسئول للسائل وهو التأنيس والترجية بما عند الله ، والرد الجميل خير من الصدقة التى يتبعها أذى . وقد ثبت فى صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وآله وسلم «الكلمة الطيبة صدقة ، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق» وما أحسن ماقاله ابن دريد :

لاتدخلنك ضجرة من سائل   فلخير دهرك أن ترى مسئولا
لاتجبهن بالرد وجه مؤمل   فبقاء عزك أن ترى مـــأمولا

والمراد بالمغفرة الستر للخلة ، وسوء حالة المحتاج ، والعفو عن السائل إذا صدر منه من الإلحاح مايكدر صدر المسئول ؛ وقيل المراد : أن العفو من جهة السائل ، لأنه إذا رده ردا جميلا عذره ؛ وقيل المراد : فعل يؤدى إلى المغفرة خير من صدقة : أى غفران الله خير من صدقتكم . وهذه الجملة مستأنفة مقررة لترك اتباع المنّ والأذى للصدقة . قوله (ياأيها الذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمنّ والأذى) الإبطال للصدقات : إذهاب أثرها وإفساد منفعتها : أى لاتبطلوها بالمنّ والأذى أو بأحدهما . قوله (كالذى) أى إبطالا كإبطال الذى على أنه نعت لمصدر محذوف ، ويجوز أن يكون حالا : أى لاتبطلوا مشابهين للذى ينفق ماله رئاء الناس ، وانتصاب رئاء على أنه علة لقوله (ينفق) أى لأجل الرياء أو حال أى ينفق مرائيا لايقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة ، بل يفعل ذلك رياء للناس استجلابا لثنائهم عليه ومدحهم له ؛ قيل والمراد به المنافق بدليل قوله (و لا يؤمن بالله واليوم الآخر) .قوله (فمثله كمثل صفوان) الصفوان الحجر الكبير الأملس . وقال الأخفش : صفوان جمع صفوانة . وقال الكسائى : صفوان واحد وجمعه صفى وأصفى ، وأنكره المبرد . وقال النحاس : يجوز أن يكون جمعا ويجوز أن يكون واحدا وهو أولى لقوله (عليه تراب فأصابه وابل) والوابل المطر الشديد ، مثل الله سبحانه هذا المنفق بصفوان عليه تراب يظنه الظانّ أرضا منبتة طيبة ، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب وبقى صلدا : أى أجرد نقيا من التراب الذى كان عليه ، فكذلك هذا المرائى فإن نفقته لاتنفعه كما لاينفع المطر الواقع على الصفوان الذى عليه تراب قوله (لايقدرون على شىء مما كسبوا) أى لاينتفعون بما فعلوه رياء ولا يجدون له ثوابا ، والجملة مستأنفة كأنه قيل : ماذا يكون حالهم حينئذ ؟ فقيل : لايقدرون الخ ، والضميران للموصول : أى كالذى باعتبار المعنى كما فى قوله تعالى ـ وخضتم كالذى خاضوا ـ أى الجنس أو الجمع أو الفريق . قوله (ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم) قيل إن قوله (ابتغاء مرضات الله) مفعول له ، وتثبيتا معطوف عليه ، وهو أيضا مفعول له : أى الانفاق لأجل الابتغاء . والتثبيت كذا قال مكى فى المشكل . قال ابن عطية : وهو مردود لايصح فى تثبيتا أنه مفعول من أجله ، لأن الإنفاق ليس من أجل التثبيت . قال : وابتغاء نصب على المصدر فى موضع الحال ، وكان يتوجه فيه النصب على المفعول من أجله ، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذى هو تثبيتا عليه ، وابتغاء معناه طلب ، ومرضات مصدر رضى يرضى ، وتثبيتا معناه : أنهم يتثبتون من أنفسهم ببذل أموالهم على الإيمان وسائر العبادات رياضة لها وتدريبا وتمرينا ، أو يكون التثبيت بمعنى التصديق : أى تصديقا للإسلام ناشئا من جهة أنفسهم . وقد اختلف السلف فى معنى هذا الحرف ، فقال الحسن ومجاهد : معناه أنهم يتثبتون أن يضعوا صدقاتهم ؛ وقيل معناه تصديقا ويقينا ، روى ذلك عن ابن عباس ؛ وقيل معناه احتسابا من أنفسهم ، قاله قتادة ؛ وقيل معناه أن أنفسهم لها بصائر فهى تثبتهم على الإنفاق فى طاعة الله تثبيتا . قاله الشعبى والسدّى وابن زيد وأبو صالح وهذا أرجح مما قبله . يقال ثبت فلانا فى هذا الأمر أثبته تثبيتا : أى صححت عزمه قوله (كمثل جنة بربوة أصابها وابل) الجنة : البستان ، وهى أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها ، مأخوذة من لفظ الجن والجنين لاستتارها . والربوة : المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا ،وهى مثلثة الراء ، وبها قرئ ؛ وإنما خص الربوة لأن نباتها يكون أحسن من غيره ، مع كونه لايصطلمه البرد فى الغالب للطافة هوائه بهبوب الرياح الملطفة له قال الطبرى : وهى رياض الحزن التى تستكثر العرب من ذكرها ، واعترضه ابن عطية فقال إن رياض الحزن

منسوبة إلى نجد ، لأنها خير من رياض تهامة ، ونبات نجد أعطر ، ونسيمه أبرد وأرق ، ونجد يقال لها حزن ، وليست هذه المذكورة هنا من ذاك ، ولفظ الربوة مأخوذ من ربا يربو إذا زاد . وقال الخليل الربوة : أرض مرتفعة طيبة . والوابل : المطر الشديد كما تقدم ، يقال ، : وبلت السماء تبل ، والأرض موبولة . قال الأخفش : ومنه قوله تعالى ـ أخذا وبيلا ـ أى شديدا ، وضرب وبيل ، وعذاب وبيل (فآتت أكلها) بضم الهمزة : الثمر الذى يؤكل كقوله تعالى ـ تؤتى أكلها كل حين ـ وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص كسرج الفرس وباب الدار قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو أكلها بضم الهمزة وسكون الكاف تخفيفا . وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائى بتحريك الكاف بالضم . وقوله (ضعفين) أى مثلى ما كانت تثمر بسبب الوابل . فالمراد بالضعف المثل ؛ وقيل أربعة أمثال ، ونصبه على الحال من أكلها : أى مضاعفا . قوله (فإن لم يصبها وابل فطل) أى فإن الطل يكفيها : وهو المطر الضعيف المستدق القطر . قال المبرد وغيره : وتقديره فطل يكفيها . وقال الزجاج : تقديره فالذى يصيبها طل والمراد أن الطل ينوب مناب الوابل فى إخراج الثمرة ضعفين . وقال قوم : الطل الندى . وفى الصحاح الطل : أضعف المطر ، والجمع أطلال . قال الماوردى : وزرع الطل أضعف من زرع المطر . والمعنى : أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله لا تضيع بحال وإن كانت متفاوتة ، ويجوز أن يعتبر التمثيل ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة ، وبين الجنة المعهودة باعتبار ما أصابها من المطر الكثير والقليل ، فكما أن كل واحد من المطرين يضعف أكلها ، فكذلك نفقتهم جلت أو قلت بعد أن يطلب بها وجه الله زاكية زائدة فى أجورهم . وقوله (والله بما تعلمون بصير) . قرأ الزهرى بالتاء التحتية . وقرأ الجمهور بالفوقية ، وفى هذا ترغيب لهم فى الإخلاص مع ترهيب من الرياء ونحوه ، فهو وعد ووعيد .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله (كمثل حبة أنبتت سبع سنابل) عن الربيع قال : كان من « بايع النبى صلى الله عليه وآله وسلم على الهجرة ورابط معه بالمدينة ولم يذهب وجها إلا بإذنه كانت له الحسنة بسبعمائة ضعف ، ومن بايع على الإسلام كانت الحسنة له عشر أمثالها » . وأخرج مسلم وأحمد والنسائى والحاكم والبيهقى عن ابن مسعود أن رجلا تصدق بناقة مخطومة فى سبيل الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة » . وأخرج أحمد والترمذى وحسنه والنسائى وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن خزيم بن فاتك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من أنفق نفقة فى سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف » . وأخرجه البخارى فى تاريخه من حديث أنس . وأخرجه أحمد من حديث أبى عبيدة وزاد « ومن أنفق على نفسه وأهله أو عاد مريضا فالحسنة بعشر أمثالها » . وأخرج نحوه النسائى فى الصوم . وأخرج ابن ماجه وابن أبى حاتم من حديث عمران بن حصين وعلى وأبى الدرداء وأبى هريرة وأبى أمامة وعبد الله ابن عمرو وجابر كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « من أرسل بنفقة فى سبيل الله وأقام فى بيته فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة درهم ، ومن غزا بنفسه فى سبيل الله وأنفق فى وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم ، ثم تلا هذه الآية ـ والله يضاعف لمن يشاء ـ » . وأخرجه أيضا ابن ماجه من حديث الحسن بن على. وأخرج أحمد من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله ، يقول الله إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به » وأخرجه أيضا مسلم . وأخرج الطبرانى من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « طوبى لمن أكثر فى الجهاد فى سبيل الله من ذكر الله ، فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة ، كل حسنة منها عشرة أضعاف » وقد

تقدّم ذكر طرف من أحاديث التضعيف للحسنات عند قوله تعالى ـ من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة ـ . وقد وردت الأحاديث الصحيحة فى أجر من جهز غازيا . وأخرج أبو داود والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الصلاة والصوم والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله سبعمائة ضعف » . وأخرج أحمد والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى سننه عن بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف » . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال فى تفسير قوله تعالى (ثم لايتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى) إن أقواما يبعثون الرجل منهم فى سبيل الله أو ينفق على الرجل أو يعطيه النفقة ثم يمنّ عليه ويؤذيه : يعنى أن هذا سبب النزول . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وقد وردت الأحاديث الصحيحة فى النهى عن المنّ والأذى وفى فضل الإنفاق فى سبيل الله وعلى الأقارب وفى وجوه الخير ، ولاحاجة إلى التطويل بذكرها فهى معروفة فى مواطنها . وأخرج ابن أبى حاتم عن عمرو بن دينار قال : بلغنا أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « مامن صدقة أحبّ إلى الله من قول الحقّ ، ألم تسمع قول الله تعالى (قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى) » . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى قوله (قول معروف) قال : ردّ جميل ، تقول : يرحمك الله ، يرزقك الله ، ولا تنهره ولاتغلظ له القول . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال « لايدخل الجنة منان وذلك فى كتاب الله (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (صفوان) يقول : الحجر (فتركه صلدا) يقول : ليس عليه شىء . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : الوابل المطر . وأخرجا عن قتادة قال : الوابل المطر الشديد ، قال : وهذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة (لايقدرون على شىء مما كسبوا) يومئذ كما ترك هذا المطر هذا الحجر ليس عليه شىء أنقى مما كان . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس (فتركه صلدا) قال : يابسا جاسيا لاينبت شيئا . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله (ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله) قال : هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الشعبى فى قوله (وتثبيتا من أنفسهم) قال : تصديقا ويقينا . وأخرج ابن جرير عن أبى صالح نحوه . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير قال : يتثبتون أين يضعون أموالهم . وأخرجا عن الحسن قال : كان الرجل إذا همّ بصدقة تثبت فإن كان لله أمضاه ، وإن خالطه شىء من الرياء أمسك . وأخرج ابن المنذر عن قتادة فى قوله (تثبيتا) قال : النية وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : الربوة النشز من الأرض . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : الربوة الأرض المستوية المرتفعة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : هى المكان المرتفع الذى لا تجرى فيه الأنهار . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله تعالى (فطل) قال : الندى . أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك قال : الطل الرذاذ من المطر : يعنى اللين منه . وأخرجا عن قتادة قال : هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن يقول : ليس لخيره خلف كما ليس لخير هذه الجنة خلف على أىّ حال كان ، إن أصابها وابل وإن أصابها طل

أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (٢٦٦) .

الودّ : الحب للشيء مع تمنيه ، والهمزة الداخلة على الفعل لإنكار الوقوع ، والجنة تطلق على الشجر الملتفّ وعلى الأرض التي فيها الشجر . والأول أولى هنا لقوله (تجرى من تحتها الأنهار) بإرجاع الضمير إلى الشجر من دون حاجة إلى مضاف محذوف وأما على الوجه الثاني فلا بدّ من تقديره أي من تحت أشجارها وهكذا قوله (فاحترقت) لايحتاج إلى تقدير مضاف على الوجه الأول ، وأما على الثاني فيحتاج إلى تقديره : أي فاحترقت أشجارها ، وخص النخيل والأعناب بالذكر مع قوله (له فيها من كل الثمرات) لكونهما أكرم الشجر ، وهذه الجمل صفات للجنة ، والواو فى قوله (وأصابه الكبر) قيل عاطفة على قوله (تكون) ماض على مستقبل؛ وقيل على قوله (يودّ) وقيل إنه محمول على المعنى إذ تكون فى معنى كانت وقيل إنها واو الحال أي وقد أصابه الكبر وهذا أرجح . وكبر السنّ هو مظنة شدّة الحاجة لما يلحق صاحبه من العجز عن تعاطي الأسباب . وقوله (وله ذرية ضعفاء) حال من الضمير فى أصابه : أي والحال أن له ذرية ضعفاء ، فإن من جمع بين كبر السنّ وضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة فى غاية الشدة . والإعصار : الريح الشديدة التي تهب من الأرض إلى السماء كالعمود ، وهي التي يقال لها الزوبعة ، قاله الزجاج . قال الجوهري : الزوبعة رئيس من رؤساء الجنّ ، ومنه سمى الإعصار زوبعة ، ويقال أمّ زوبعة : وهي ريح يثير الغبار ويرتفع إلى السماء كأنه عمود ؛ وقيل هي ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق . وقوله (فاحترقت) عطف على قوله (فأصابها) وهذه الآية تمثيل من يعمل خيرا ويضم إليه مايحبطه فيجده يوم القيامة عند شدة حاجته إليه لايسمن ولايغنى من جوع بحال من له هذه الجنة الموصوفة وهو متصف بتلك الصفة .

وقد أخرج البخاري وغيره عن ابن عباس قال : قال عمر يوما لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيم ترون هذه الآية نزلت (أيودّ أحدكم أن تكون له جنة) ؟ قالوا : الله أعلم ، قال : قولوا نعلم أولا نعلم ، فقال ابن عباس فى نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك ، قال ابن عباس : ضربت مثلا لعمل ، قال عمر : أي عمل ؟ قال ابن عباس : لرجل غني يعمل لطاعة الله ، ثم بعث الله له الشيطان فعمل فى المعاصي حتى أغرق عمله . وأخرج ابن جرير عن عمر قال : هذا مثل ضرب لإنسان يعمل عملا صالحا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه عمل عمل السوء . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه من طرق عن ابن عباس فى قوله (إعصار فيه نار) قال : ريح فيها سموم شديدة .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ ٱلْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (٢٦٧) ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِٱلْفَحْشَاءِ وَٱللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦٨) يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا ٱلْأَلْبَٰبِ (٢٦٩) وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٢٧٠) إِنْ تُبْدُوا ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَنُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٧١) .

قوله (من طيبات ماكسبتم) أى من جيد ماكسبتم ومختاره ، كذا قال الجمهور . وقال جماعة : إن معنى الطيبات هنا الحلال ، ولا مانع من اعتبار الأمرين جميعا ، لأن جيد الكسب ومختاره إنما يطلق على الحلال عند أهل الشرع ، وإن أطلقه أهل اللغة على ماهو جيد فى نفسه حلالا كان أو حراما ، فالحقيقة الشرعية مقدّمة على اللغوية . وقوله (ومما أخرجنا لكم من الأرض) أى ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض ، وحذف لدلالة ماقبله عليه ، وهى النباتات والمعادن والركاز . قوله (ولا تيمموا الخبيث) أى لاتقصدوا المال الردىء ، وقرأه الجمهور بفتح حرف المضارعة وتخفيف الياء ، وقرأ ابن كثير بتشديدها . وقرأ ابن مسعود « ولا تأمّوا » وهى لغة . وقرأ أبو مسلم بن خباب بضم الفوقية وكسر الميم . وحكى أبو عمرو أن ابن مسعود قرأ « تئمموا » بهمزة بعد المضمومة وفى الآية الأمر بإنفاق الطيب والنهى عن إنفاق الخبيث . وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن الآية فى الصدقة المفروضة ، وذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض والتطوّع ، وهو الظاهر ، وسيأتى من الأدلة مايؤيد هذا ، وتقديم الظرف فى قوله (منه تنفقون) يفيد التخصيص أى لاتخصوا الخبيث بالإنفاق ، والجملة فى محل نصب على الحال : أى لاتقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به قاصرين له عليه . قوله (ولستم بآخذيه) أى والحال أنكم لاتأخذونه فى معاملاتكم فى وقت من الأوقات هكذا بين معناه الجمهور ، وقيل معناه : ولستم بآخذيه لو وجدتموه فى السوق يباع . وقوله (إلا أن تغمضوا فيه) هو من أغمض الرجل فى أمر كذا : إذا تساهل ورضى ببعض حقه وتجاوز وغض بصره عنه ، ومنه قول الشاعر :

إلى كم وكم أشياء منك تريبنى أغمض عنها لست عنها بذى عمى

وقرأ الزهرى بفتح التاء وكسر الميم مخففا . وروى عنه أنه قرأ بضم التاء وفتح الغين وكسر الميم مشدّدة وكذلك قرأ قتادة ، والمعنى على القراءة الأولى من هاتين القراءتين : إلا أن تهضموا سومها من البائع منكم ، وعلى الثانية : إلا أن تأخذوا بنقصان . قال ابن عطية : وقراءة الجمهور تخرّج على التجاوز أو على تغميض العين ، لأن أغمض بمنزلة غمض ، وعلى أنها بمعنى حتى : أى حتى تأتوا غامضا من التأويل ، والنظر فى أخذ ذلك . قوله (الشيطان يعدكم الفقر) قد تقدّم معنى الشيطان واشتقاقه . ويعدكم معناه يخوّفكم الفقر : أى بالفقر لئلا تنفقوا ، فهذه الآية متصلة بما قبلها . وقرئ « الفقر » بضم الفاء وهى لغة . قال الجوهرى : والفقر لغة فى الفقر ، مثل الضعف ، والضعف . والفحشاء الخصلة الفحشاء ، وهى المعاصى والإنفاق فيها والبخل عن الإنفاق فى الطاعات . قال فى الكشاف : والفاحش عند العرب البخيل انتهى . ومنه قول طرفة بن العبد :

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفى عقيلة مال الفاحش المتشـــدد

ولكن العرب وإن أطلقته على البخيل فذلك لاينافى إطلاقهم له على غيره من المعاصى ، وقد وقع كثيرا فى كلامهم . وقوله (والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) الوعد فى كلام العرب : إذا أطلق فهو فى الخير ، وإذا قيد فقد يقيد تارة بالخير وتارة بالشرّ . ومنه قوله تعالى ـ النار وعدها الله الذين كفروا ـ ومنه أيضا مافى هذه الآية من تقييد وعد الشيطان بالفقر ، وتقييد وعد الله سبحانه بالمغفرة ، والفضل . والمغفرة : الستر على عباده فى الدنيا والآخرة لذنوبهم وكفاراتها ، والفضل أن يخلف عليهم أفضل مما أنفقوا فيوسع لهم فى أرزاقهم وينعم عليهم فى الآخرة بما هو أفضل وأكثر وأجل وأجمل . قوله (يؤتى الحكمة) هى العلم ؛ وقيل الفهم وقيل الإصابة فى القول ولامانع من الحمل على الجميع شمولا أوبدلا ؛ وقيل إنها النبوة ؛ وقيل العقل ؛ وقيل الخشية ؛ وقيل الورع وأصل الحكمة مايمنع من السفه ، وهو كل قبيح . والمعنى : أن من أعطاه الله الحكمة فقد أعطاه خيرا كثيرا : أى عظيما

قدره جليلا خطره. وقرأ الزهري ويعقوب «ومن يؤتى الحكمة» على البناء للفاعل وقرأه الجمهور على البناء للمفعول والألباب : العقول ، واحدها لبّ ، وقد تقدّم الكلام فيه . قوله (وما أنفقتم من نفقة) ما شرطية ويجوز أن تكون موصولة ، والعائد محذوف : أي الذي أنفقتموه ، وهذا بيان لحكم عام يشمل كل صدقة مقبولة وغير مقبولة وكل نذر مقبول أو غير مقبول . وقوله (فإن الله يعلمه) فيه معنى الوعد لمن أنفق ونذر على الوجه المقبول ، والوعيد لمن جاء بعكس ذلك . ووحد الضمير مع كون مرجعه شيئين، هما النفقة والنذر ، لأن التقدير : وما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها ، أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ، ثم حذف أحدهما استغناء بالآخر ، قاله النحاس ؛ وقيل إنما كان العطف فيه بكلمة «أو» كما في قولك: زيد أو عمرو، فإنه يقال أكرمته ولا يقال أكرمتهما، والأولى أن يقال إن العطف بأو يجوز فيه الأمران توحيد الضمير كما في هذه الآية، وفي قوله تعالى - وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها - . وقوله - ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا - ، وتثنيته كما في قوله تعالى (إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما) ومن الأوّل في العطف بالواو قول امرئ القيس :

فتوضح فالمقراة لم يعف رسمها ... لما نسجته من جنوب وشمأل

ومنه قول الشاعر :

نحن بما عندنا وأنت بما ... عندك راض والرأى مختلف

ومنه - والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها - وقيل إنه إذا وحد الضمير بعد ذكر شيئين أو اشياء فهو بتأويل المذكور : أي فإن الله يعلم المذكور ، وبه جزم ابن عطية ورجحه القرطبي وذكر معناه كثير من النحاة في مؤلفاتهم. قوله (وما للظالمين من أنصار) أي ما الظالمين أنفسهم بما وقعوا فيه من الإثم لمخالفة ما أمر الله به من الإنفاق في وجوه الخير من أنصار ينصرونهم يمنعونهم من عقاب الله بما ظلموا به أنفسهم والأولى الحمل على العموم من غير تخصيص لما يفيده السياق: أي ما الظالمين بأي مظلمة كانت من أنصار . قوله (إن تبدوا الصدقات فنعما هي) قرئ بفتح النون وكسر العين وبكسرهما وبكسر النون وسكون العين وبكسر النون وإخفاء حركة العين . وقد حكى النحويون في «نعم» أربع لغات ، وهي هذه التي قرىء بها ، وفي هذا نوع تفصيل لما أجمل في الشرطية المتقدمة : أي إن تظهروا الصدقات فنعم شيئا إظهارها ، وإن تخفوها وتصيبوا بها مصارفها من الفقراء فالإخفاء خير لكم . وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآية في صدقة التطوّع لا في صدقة الفرض فلا فضيلة للإخفاء فيها بل قد قيل إن الإظهار فيها أفضل ، وقالت طائفة : إن الإخفاء أفضل في الفرض والتطوّع . قوله (ويكفر عنكم من سيئاتكم) قرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم في رواية أبي بكر وقتادة وابن إسحاق نكفر بالنون والرفع . وقرأ ابن عامر وعاصم في رواية حفص بالياء والرفع . وقرأ الأعمش ونافع وحمزة والكسائي بالنون والجزم وقرأ ابن عباس بالتاء الفوقية وفتح الفاء والجزم . وقرأ الحسين بن علي الجعفي بالنون ونصب الراء . فمن قرأ بالرفع فهو معطوف على محل الجملة الواقعة جوابا بعد الفاء ، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف . ومن قرأ بالجزم فهو معطوف على الفاء وما بعدها . ومن قرأ بالنصب فعلى تقدير أن . قال سيبويه : والرفع هاهنا الوجه الجيد ، وأجاز الجزم بتأويل وإن تخفوها يكن الإخفاء خيرا لكم ويكفر ، وبمثل قول سيبويه قال الخليل . ومن في قوله (من سيئاتكم) للتبعيض : أي شيئا من سيئاتكم . وحكى الطبري عن فرقة أنها زائدة ، وذلك على رأي الأخفش . قال ابن عطية : وذلك منهم خطأ .

وقد أخرج ابن جرير عن علي بن أبي طالب في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم)

قال : من الذهب والفضة (ومما أخرجنا لكم من الأرض) يعني من الحبّ والثمر وكل شيء عليه زكاة . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن مجاهد في قوله (أنفقوا من طيبات ما كسبتم) قال : من التجارة (ومما أخرجنا لكم من الأرض) قال : من الثمار . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن البراء بن عازب في قوله (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال : نزلت فينا معشر الأنصار ، كنا أصحاب نخل وكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته ، وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد ، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام ، فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر والتمر فيأكل ، وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والحشف وبالقنو قد انكسر فيعلقه ، فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه) قال : لو أن أحدكم أهدى إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على إغماض وحياء ، قال : فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال : ذكر لنا أن الرجل كان يكون له الحائطان فينظر إلى أردئهما تمرا فيتصدق به ويخلط به الحشف فنزلت الآية ، فعاب الله ذلك عليهم ونهاهم عنه . وأخرج عبد بن حميد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصدقة الفطر فجاء رجل بتمر رديء ، فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي يخرص النخل أن لا يجيز . فأنزل الله تعالى الآية هذه . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والدارقطني والحاكم والبيهقي في سننه عن سهل بن حنيف قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالصدقة ، فجاء رجل بكبائس من هذا السخل : يعني الشيص فوضعه ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : من جاء بهذا ؟ وكان كل من جاء بشيء نسب إليه ، فنزلت (ولا تيمموا الخبيث) الآية . ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن لونين من التمر أن يوجدا في الصدقة ، الجعرور ولون الحبيق . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والضياء في المختارة عن ابن عباس قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشترون الطعام الرخيص ويتصدّقون ، فأنزل الله (يا أيها آمنوا) الآية . وأخرج ابن جرير عن عبيدة السلماني قال : سألت علي ابن أبي طالب عن قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا) الآية ، فقال : نزلت هذه الآية في الزكاة المفروضة ، كان الرجل يعمد إلى التمر فيصرمه فيعزل الجيد ناحية ، فإذا جاء صاحب الصدقة أعطاه من الرديء . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (يؤتى الحكمة من يشاء) قال : المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ، محكمه ومتشابهه ، ومقدّمه ومؤخره ، وحلاله وحرامه وأمثاله . وأخرج ابن مردويه عنه : أنها القرآن يعني تفسيره . وأخرج ابن المنذر عنه أنها النبوّة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : إنها الفقه في القرآن . وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي الدرداء (يؤتى الحكمة) قال قراءة القرآن والفكرة فيه . وأخرج ابن جرير عن أبي العالية قال : هي الكتاب والفهم به . وأخرج أيضا عن النخعي نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : هي الكتاب يؤتي إصابته من يشاء . وأخرج عبد بن حميد عنه قال : هي الإصابة في القول . وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال : هي الخشية لله . وأخرج أيضا عن مطر الوراق مثله . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (فإن الله يعلمه) قال : يحصيه . وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نذر الطاعة والمعصية في الصحيح وغيره ما هو معروف كقوله صلى الله

عليه وآله وسلم « لانذر فى معصية الله » وقوله « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه » وقوله « النذر ما ابتغى به وجه الله » وثبت عنه فى كفارة النذر ماهو معروف . وأخرج ابن جرير وابن المنذروابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إن تبدوا الصدقات فنعما هى) الآية ، قال : فجعل السرّ فى التطوّع يفضل علانيتها سبعين ضعفا ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا . وكذلك جميع الفرائض والنوافل فى الأشياء كلها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إن تبدوا الصدقات) الآية ، قال : كان هذا يعمل قبل أن تنزل براءة ، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات إليها . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (إن تبدوا الصدقات) الآية ، قال : هذا منسوخ . وقوله ـ وفى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم ـ قال : منسوخ ، نسخ كل صدقة فى القرآن الآية التى فى سورة التوبة ـ إنما الصدقات للفقراء ـ وقد ورد فى فضل صدقة السرّ أحاديث صحيحة مرفوعة .

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدٰيهُمْ وَلٰكِنَّ ٱللهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ ٱللهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَاتُظْلَمُونَ (٢٧٢) لِلْفُقَرَاءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا فِى سَبِيلِ ٱللهِ لَايَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمٰهُمْ لَايَسْئَلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣) ٱلَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوٰلَهُمْ بِٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٤) .

قوله (ليس عليك هداهم) أى ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهديين قابلين لما أمروا به ونهوا عنه (ولكن الله يهدى من يشاء) هداية توصله إلى المطلوب ، وهذه الجملة معترضة وفيها الالتفات ، وسيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله ، والمراد بقوله (من خير) كل مايصدق عليه اسم الخير كائنا ما كان ، وهو متعلق بمحذوف : أى أىّ شىء تنفقون كائنا من خير ، ثم بين أن النفقة المعتدّ بها المقبولة إنما هى ماكان ابتغاء وجه الله سبحانه : أى لابتغاء وجه الله . وقوله (يوف إليكم) أى أجره وثوابه على الوجه الذى تقدّم ذكره من التضعيف . قوله (للفقراء) متعلق بقوله (وما تنفقوا من خير) أو بمحذوف : أى اجعلوا ذلك للفقراء أو خبر مبتدأ محذوف : أى إنفاقكم للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله بالغزو أو الجهاد ؛ وقيل منعوا عن التكسب لما هم فيه من الضعف (الذين لايستطيعون ضربا فى الأرض) للتكسب بالتجارة والزراعة ، ونحوذلك بسبب ضعفهم ، قيل هم فقراء الصفة ؛ وقيل كل من يتصف بالفقر وما ذكر معه . ثم ذكر سبحانه من أحوال أولئك الفقراء مايوجب الحنوّ عليهم والشفقة بهم ، وهو كونهم متعففين عن المسئلة وإظهار المسكنة بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء . والتعفف تفعل وهو بناء مبالغة من عف عن الشىء : إذا أمسك عنه وتنزّه عن طلبه ، وفى « يحسبهم » لغتان : فتح السين ، وكسرها . قال أبوعلىّ الفارسىّ : والفتح أقيس ، لأن العين من الماضى مكسورة ، فبابها أن تأتى فى المضارع مفتوحة . فالقراءة بالكسر على هذا حسنة وإن كانت شاذة . و « من » فى قوله « من التعفف » لابتداء الغاية ؛ وقيل لبيان

الجنس . قوله (تعرفهم بسيماهم) أى برثاثة ثيابهم وضعف أبدانهم وكل مايشعر بالفقر والحاجة . والخطاب إما لرسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم أولكل من يصلح للمخاطبة ، والسيما مقصورة : العلامة ، وقد تمد . والإلحاف : الإلحاح فى المسئلة ، وهو مشتق من اللحاف ، سمى بذلك لاشتماله على وجوه الطلب فى المسئلة كاشتمال اللحاف على التغطية . ومعنى قوله (لايسألون الناس إلحافا) أنهم لايسألونهم ألبتة ، لاسؤال إلحاح ، ولا سؤال غير إلحاح . وبه قال الطبرى والزجاج ، وإليه ذهب جمهور المفسرين ، ووجهه أن التعفف صفة ثابتة لهم لاتفارقهم ، ومجرد السؤال ينافيها ؛ وقيل المراد أنهم إذا سألوا سألوا بتلطف ولا يلحفون فى سؤالهم ، وهذا وإن كان هو الظاهر من توجه النفى إلى القيد دون المقيد ، لكن صفة التعفف تنافيه ، وأيضا كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لايكون إلا مع عدم السؤال ألبتة . وقوله (بالليل والنهار) يفيد زيادة رغبتهم فى الإنفاق وشدة حرصهم عليه حتى أنهم لايتركون ذلك ليلا ولا نهارا ، ويفعلونه سرا وجهرا عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين ، ويظهر لديهم فاقة المفتاقين فى جميع الأزمنة على جميع الأحوال . ودخول الفاء فى خبر الموصول أعنى قوله (فلهم أجرهم) للدلالة على سببية ماقبلها لما بعدها ؛ وقيل هى للعطف والخبر للموصول محذوف : أى ومنهم الذين ينفقون .

وقد أخرج عبد بن حميد والنسائى والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه والضياء فى المختارة عن ابن عباس ، قال : كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين فنزلت هذه الآية (ليس عليك هداهم) إلى قوله (وأنتم لاتظلمون) فرخص لهم . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه والضياء عنه قال إن النبى صلى الله عليه وآ له وسلم كان يأمرنا أن لانتصدق إلا على أهل الإسلام حتى نزلت هذه الآية ، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن سعيد ابن جبير نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن الحنفية نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : كان أناس من الأنصار لهم نسب وقرابة من قريظة والنضير ، وكان يتقون أن لايتصدقوا عليهم ويريدونهم أن يسلموا ، فنزلت (ليس عليك هداهم) الآية . وأخرج ابن المنذر عن عمرو الهلالى قال : سئل النبى صلى الله عليه وآ له وسلم أنتصدق على فقراء أهل الكتاب ؟ فأنزل الله (ليس عليك هداهم) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء الخراسانى قال فى قوله (وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله) قال : إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله . وأخرج ابن المنذر من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله (للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله) قال : هم أصحاب الصفة . وأخرج ابن سعد عن محمد بن كعب القرظى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبى صلى الله عليه وآ له وسلم أمروا بالصدقة عليهم . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله (الذين أحصروا فى سبيل الله) قال : حصروا أنفسهم فى سبيل الله للغزو فلا يستطيعون تجارة . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : هم قوم أصابتهم الجراحات فى سبيل الله فصاروا زمنى ، فجعل لهم فى أموال المسلمين حقا . وأخرج ابن أبى حاتم عن رجاء بن حيوة فى قوله (لايستطيعون ضربا فى الأرض) قال : لايستطيعون تجارة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (يحسبهم الجاهل أغنياء) قال : دل الله المؤمنين عليهم وجعل نفقاتهم لهم ، وأمرهم أن يضعوا نفقاتهم فيهم ورضى عنهم . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (تعرفهم بسيماهم) قال : التخشع . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع أن معناه تعرف فى وجوههم الجهد من الحاجة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد (تعرفهم بسيماهم) قال : رثاثة

ثيابهم ، وثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ليس المسكين الذى تردّه التمرة والتمرتان ، واللقمة واللقمتان ، إنما المسكين الذى يتعفف ، واقرءوا إن شئتم : لايسألون الناس إلحافا » وقد ورد فى تحريم المسئلة أحاديث كثيرة إلا لذى سلطان أو فى أمر لا يجد منه بدّا . وأخرج ابن سعد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدىّ والطبرانى وأبو الشيخ عن يزيد بن عبد الله بن غريب المليكى عن أبيه عن جدّه عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال « أنزلت هذه الآية (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار) فى أصحاب الخيل » . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عساكر عن أبى أمامة الباهلى نحوه قال : فيمن لا يربطها خيلاء ولا رياء ولا سمعة . وأخرج ابن جرير عن أبى الدرداء نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن حنش الصنعانى أنه سمع ابن عباس يقول فى هذه الآية : هم الذين يعلفون الخيل فى سبيل الله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن عساكر من طريق عبد الوهاب ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس فى هذه الآية ؛ قال : نزلت فى علىّ بن أبى طالب كانت له أربعة دراهم فأنفق بالليل درهما ، وبالنهار درهما ، ودرهما سرّا ، ودرهما علانية . وعبد الوهاب ضعيف ولكن قد رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى هذه الآية قال : هؤلاء قوم أنفقوا فى سبيل الله الذى افترض عليهم فى غير سرف ولا إملاق ولا تبذير ولا فساد . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن المسيب قال : نزلت فى عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان فى نفقتهم فى جيش العسرة .

ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) .

الربا فى اللغة : الزيادة مطلقا ، يقال ربا الشىء يربو : إذا زاد ، وفى الشرع يطلق على شيئين ، على ربا الفضل ، وربا النسيئة حسبما هو مفصل فى كتب الفروع ، وغالب ما كانت تفعله الجاهلية أنه إذا حلّ أجل الدين قال من هو له لمن هو عليه : أتقضى أم تربى ؟ فإذا لم يقض زاد مقدارا فى المال الذى عليه وأخر له الأجل إلى حين . وهذا حرام بالاتفاق ، وقياس كتابة الربا بالياء للكسرة فى أوّله . وقد كتبوه فى المصحف بالواو . قال فى الكشاف : على لغة من يفخم (١) كما كتبت الصلاة والزكاة ، وزيدت الألف بعدها تشبيها بواو الجمع انتهى : قلت : وهذا مجرد اصطلاح لايلزم المشى عليه ، فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لايشاحح فى مثلها إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذى كان فى أصل الكلمة ونحوه كما هو مقرر فى مباحث الخط من علم الصرف ،

---

(١) والمراد بالتفخيم هنا الفتح ، وضده الترقيق بالألف وهو الإمالة ، وبهما قرئ . انتهى من هامش الأصل .

وعلى كل حال فرسم الكلمة وجعل نقشها الكتابى على مايقتضيه اللفظ بها هو الأولى ، فما كان فى النطق ألفا كالصلاة والزكاة ونحوهما كان الأولى فى رسمه أن يكون كذلك ، وكون أصل هذا الألف واوا أو ياء لايخفى على من يعرف علم الصرف ، وهذه النقوش ليست إلا لفهم اللفظ الذى يدل بها عليه كيف هو فى نطق من ينطق به لالتفهيم أن أصل الكلمة كذا مما لايجرى به النطق ، فاعرف هذا ولا تشتغل بما يعتبره كثير من أهل العلم فى هذه النقوش ويلزمون به أنفسهم ويعيبون من خالفه ، فإن ذلك من المشاحجة فى الأمور الاصطلاحية التى لاتلزم أحدا أن يتقيد بها ، فعليك بأن ترسم هذه النقوش على مايلفظ به اللافظ عند قراءتها ، فإنه الأمر المطلوب من وضعها والتواضع عليها ، وليس الأمر المطلوب منها أن تكون دالة على ماهو أصل الكلمة التى يتلفظ بها المتلفظ مما لايجرى فى لفظه الآن ، فلا تغترّ بما يروى عن سيبويه ونحاة البصرة أن يكتب الربا بالواو ، لأنه يقول فى تثنيته ربوان . وقال الكوفيون : يكتب بالياء ، وتثنيته ربيان . قال الزجاج : ما رأيت خطأ أقبح من هذا ولا أشنع ، لايكفيهم الخطأ فى الخط حتى يخطئوا فى التثنية وهم يقرءون ـ وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربو ـ وليس المراد بقوله هنا (الذين يأكلون الربا) اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله ، بل هو عام لكل من يعامل بالربا فيأخذه ويعطيه ، وإنما خص الآكل لزيادة التشنيع على فاعله ، ولكونه هو الغرض الأهمّ فإن آخذ الربا إنما أخذه للأكل قوله (لايقومون) أى يوم القيامة ، كما يدل عليه قراءة ابن مسعود (لايقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المسّ يوم القيامة) . أخرجه عبد بن حميد وابن أبى حاتم ، وبهذا فسره جمهور المفسرين قالوا : إنه يبعث كالمجنون عقوبة له وتمقيتا عند أهل المحشر ؛ وقيل إن المراد تشبيه من يحرص فى تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون ، لأن الحرص والطمع والرغبة فى الجمع قد استفزته حتى صار شبيها فى حركته بالمجنون ، كما يقال لمن يسرع فى مشيه ويضطرب فى حركاته : إنه قد جنّ ، ومنه قول الأعشى فى ناقته :

وتصبح من غب السرى وكأنها ألمّ بها من طائف الجنّ أولق

فجعلها بسرعة مشيها ونشاطها كالمجنون . قوله (إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المسّ) أى إلا قياما كقيام الذى يتخبطه ، والخبط : الضرب بغير استواء كخبط العشواء وهو المصروع . والمسّ : الجنون ، والأمس : المجنون ، وكذلك الأولق وهو متعلق بقوله (يقومون) أى لايقومون من المسّ الذى بهم (إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان) أو متعلق بيقوم . وفى الآية دليل على فساد قول من قال : إن الصرع لايكون من جهة الجنّ ، وزعم أنه من فعل الطبائع ، وقال : إن الآية خارجة على ماكانت العرب تزعمه من أن الشيطان يصرع الإنسان ، وليس بصحيح ، وإن الشيطان لايسلك فى الإنسان ولا يكون منه مسّ . وقد استعاذ النبى صلى الله عليه وآله وسلم من أن يتخبطه الشيطان ، كما أخرجه النسائى وغيره . قوله (ذلك) إشارة إلى ماذكر من حالهم وعقوبتهم بسبب قولهم (إنما البيع مثل الربا) أى أنهم جعلوا البيع والربا شيئا واحدا ، وإنما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا أصلا والبيع فرعا ، أى إنما البيع بلا زيادة عند حلول الأجل كالبيع بزيادة عند حلوله ، فإن العرب كانت لاتعرف ربا إلا ذلك ، فردّ الله سبحانه عليهم بقوله (وأحلّ الله البيع وحرّم الربا) أى أن الله أحلّ البيع وحرّم نوعا من أنواعه ، وهو البيع المشتمل على الربا . والبيع مصدر باع يبيع : أى دفع عوضا وأخذ معوّضا ، والجملة بيانية لا محل لها من الإعراب . قوله (فمن جاءه موعظة من ربه) أى من بلغته موعظة من الله من المواعظ التى تشتمل عليها الأوامر والنواهى ، ومنها ماوقع هنا من النهى عن الربا (فانتهى) أى فامتثل النهى الذى جاءه وانزجر عن المنهى عنه وهو معطوف : أى قوله (فانتهى) على قوله (جاءه) . وقوله (من ربه)

متعلق بقوله (جاءه) أو بمحذوف وقع صفة لموعظة : أى كائنة من (من ربه فله ماسلف) أى ماتقدّم منه من الربا لايؤاخذ به، لأنه فعله قبل أن يبلغه تحريم الربا أو قبل أن تنزل آية تحريم الربا . وقوله (فأمره إلى الله) قيل الضمير عائد إلى الربا : أى وأمر الربا إلى الله فى تحريمه على عباده واستمرار ذلك التحريم ؛ وقيل الضمير عائد إلى ماسلف : أى أمره إلى الله فى العفو عنه وإسقاط التبعة فيه ؛ وقيل الضمير يرجع إلى المربى : أى أمر من عامل بالربا إلى الله فى تثبيته على الانتهاء أو الرجوع إلى المعصية (ومن عاد) إلى أكل الربا والمعاملة به (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) والإشارة إلى من عاد ، وجمع أصحاب باعتبار معنى من ؛ وقيل إن معنى من عاد : هو أن يعود إلى القول بـ(إنما البيع مثل الربا) وأنه يكفر بذلك فيستحق الخلود ؛ وعلى التقدير الأوّل يكون الخلود مستعارا على معنى المبالغة ، كما تقول العرب ملك خالد : أى طويل البقاء ، والمصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار . قوله (يمحق الله الربا) أى يذهب بركته فى الدنيا وإن كان كثيرا فلا يبقى بيد صاحبه ؛ وقيل يمحق بركته فى الآخرة . قوله (ويربى الصدقات) أى يزيد فى المال الذى أخرجت صدقته ؛ وقيل يبارك فى ثواب الصدقة ويضاعفه ويزيد فى أجر المتصدّق ، ولا مانع من حمل ذلك على الأمرين جميعا . قوله (والله لايحب كل كفار أثيم) أى لايرضى ، لأن الحبّ مختص بالتوّابين ، وفيه تشديد وتغليظ عظيم على من أربى حيث حكم عليه بالكفر ، ووصفه بأثيم للمبالغة ؛ وقيل لإزالة الاشتراك ، إذ قد يقع على الزراع ، ويحتمل أن المراد بقوله (كل كفار) من صدرت منه خصلة توجب الكفر ، ووجه التصاقه بالمقام أن الذين قالوا : إنما البيع مثل الربا كفار . وقد تقدم تفسير قوله (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات) إلى آخر الآية .

وقد أخرج أبو يعلى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله (الذين يأكلون الربا لايقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المسّ) قال : يعرفون يوم القيامة بذلك لايستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المنخنق (ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا) وكذبوا على الله (وأحل الله البيع وحرّم الربا) ومن عاد فأكل الربا (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا يخنق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر من وجه آخر عنه أيضا فى قوله (لايقومون) قال : ذلك حين يبعث من قبره . وأخرج الأصبهانى فى ترغيبه عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « يأتى آكل الربا يوم القيامة مختبلا يجر شفتيه ، ثم قرأ (لايقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس) » وقد وردت أحاديث كثيرة فى تعظيم ذنب الربا ، منها من حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم وصححه والبيهقى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « الربا ثلاثة وسبعون بابا ، أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه ، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم » ومن حديث أبى هريرة مرفوعا عند ابن ماجه والبيهقى بلفظ « سبعون بابا » وورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن عبد الله بن سلام وكعب وابن عباس وأنس . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى الآية قال : يبعثون يوم القيامة وبهم خبل من الشيطان وهى فى بعض القراءات : «لايقومون يوم القيامة» . يعنى قراءة ابن مسعود المتقدم ذكرها . وفى الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة قالت : لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا « خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المسجد فقرأهنّ على الناس ، ثم حرّم التجارة فى الخمر » وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عمر بن الخطاب أنه خطب فقال : إن من آخر القرآن نزولا آية الربا ، وإنه قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبينه لنا فدعوا مايريبكم إلى ما لايريبكم . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس أنه قال : آخر آية أنزلها على رسوله آية الربا . وأخرج البيهقى

فى الدلائل عن عمر مثله . وأخرج ابن جرير عن مجاهد فى الربا الذى نهى الله عنه قال : كان أهل الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين فيقول : لك كذا وكذا وتؤخر عنى فيؤخر عنه . وأخرج أيضا عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه أيضا وزاد فى قوله (فمن جاءه موعظة من ربه) قال : يعنى البيان الذى فى القرآن فى تحريم الربا فانتهى عنه (فله ماسلف) يعنى فله ما كان أكل من الربا قبل التحريم (وأمره إلى الله) يعنى بعد التحريم وبعد تركه إن شاء عصمه منه وإن شاء لم يفعل (ومن عاد) يعنى فى الربا بعد التحريم فاستحله بقولهم (إنما البيع مثل الربا ـ فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) يعنى لايموتون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله (يمحق الله الربا) قال : ينقص الربا (ويربى الصدقات) قال : يزيد فيها ، وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة مرفوعا « من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيبا ، فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوّه حتى تكون مثل الجبل » . وأخرج البزار وابن جرير وابن حبان والطبرانى من حديث عائشة نحوه . وأخرج الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول عن ابن عمر مرفوعا نحوه أيضا . وفى حديث عائشة وابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرأ بعد أن ساق الحديث (يمحق الله الربا ويربى الصدقات) . وأخرج الطبرانى عن أبى برزة الأسلمى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن العبد ليتصدّق بالكسرة تربو عند الله حتى تكون مثل أحد » وهذه الأحاديث تبين معنى الآية .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسُرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨١) .

قوله (اتقوا الله) أى قوا أنفسكم من عقابه واتركوا البقايا التى بقيت لكم من الربا ، وظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضا . قوله (إن كنتم مؤمنين) قيل هو شرط مجازى على جهة المبالغة ؛ وقيل إن « إن » فى هذه الآية بمعنى إذ . قال ابن عطية : وهو مردود لايعرف فى اللغة ، والظاهر أن المعنى : إن كنتم مؤمنين على الحقيقة ، فإن ذلك يستلزم امتثال أوامر الله ونواهيه . قوله (فإن لم تفعلوا) يعنى ما أمرتم به من الاتقاء وترك ما بقى من الربا (فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى فاعلموا بها ، من أذن بالشىء إذا علم به ؛ قيل هو من الإذن بالشىء وهو الاستماع لأنه من طرق العلم . وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة « فآذنوا » على معنى فأعلموا غيركم أنكم على حربهم . وقد دلت هذه على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر ، ولا خلاف فى ذلك ، وتنكير الحرب للتعظيم ، وزادها تعظيما نسبتها إلى اسم الله الأعظم وإلى رسوله الذى هو أشرف خليقته . قوله (فإن تبتم) أى من الربا (فلكم رءوس أموالكم) تأخذونها (لاتظلمون) غرماءكم بأخذ الزيادة (ولا تظلمون) أنتم من قبلهم بالمطل والنقص ، والجملة حالية أو استئنافية . وفى هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة ونحوهم ممن ينوب عنهم .

قوله (وإن كان ذو عسرة) لما حكم سبحانه لأهل الربا برءوس أموالهم عند الواجدين للمال حكم فى ذوى العسرة بالنظرة إلى يسار ، والعسرة : ضيق الحال من جهة عدم المال ، ومنه جيش العسرة . والنظرة : التأخير ، والميسرة مصدر بمعنى اليسر ، وارتفع « ذو » بكان التامة التى بمعنى وجد ، وهذا قول سيبويه وأبى علىّ الفارسى وغيرهما. وأنشد سيبويه :

فدى لبنى ذهل بن شيبان ناقتى   إذا كان يوم ذو كواكب أشهب

وفى مصحف أبىّ « وإن كان ذا عسرة » على معنى : وإن كان المطلوب ذا عسرة . وقرأ الأعمش « وإن كان معسرا » . قال أبوعمرو الدانى عن أحمد بن موسى وكذلك فى مصحف أبىّ بن كعب . وروى المعتمر عن حجاج الوراق قال فى مصحف عثمان (وإن كان ذا عسرة) قال النحاس ومكى والنقاش : وعلى هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا ، وعلى من قرأ « ذو » فهى عامة فى جميع من عليه دين ، وإليه ذهب الجمهور . وقرأ الجماعة (فنظرة) بكسر الظاء . وقرأ مجاهد وأبورجاء والحسن بسكونها وهى لغة تميم . وقرأ نافع وحده (ميسرة) بضم السين والجمهور بفتحها ، وهى اليسار . قوله (وأن تصدقوا) بحذف إحدى التاءين ، وقرئ بتشديد الصاد : أى وأن تصدقوا على معسرى غرمائكم بالإبراء خير لكم ، وفيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برءوس أموالهم على من أعسر وجعل ذلك خيرا من إنظاره ، قاله السدى وابن زيد والضحاك . قال الطبرى : وقال آخرون : معنى الآية وأن تصدقوا على الغنىّ والفقير خير لكم . والصحيح الأوّل ، وليس فى الآية مدخل للغنىّ . قوله (إن كنتم تعلمون) جوابه محذوف : أى إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتم به . قوله (واتقوا يوما) هو يوم القيامة وتنكيره للتهويل وهو منصوب على أنه مفعول به لاظرف . وقوله (ترجعون فيه إلى الله) وصف له . وقرأ أبوعمرو بفتح التاء وكسر الجيم ، والباقون بضم التاء وفتح الجيم ، وذهب قوم إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت . وذهب الجمهور إلى أنه يوم القيامة كما تقدم . وقوله (إلى الله) فيه مضاف محذوف تقديره إلى حكم الله (ثم توفى كل نفس) من النفوس المكلفة (ما كسبت) أى جزاء ماعملت من خير أو شر ، وجملة (وهم لايظلمون) حالية ، وجمع الضمير لأنه أنسب بحال الجزاء كما أن الإفراد أنسب بحال الكسب ، وهذه الآية فيها الموعظة الحسنة لجميع الناس .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقى من الربا) قال : نزلت فى العباس بن عبد المطلب ورجل من بنى المغيرة كانا شريكين فى الجاهلية يسلفان الربا إلى ناس من ثقيف ، فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة فى الربا ، فأنزل الله هذه الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : كانت ثقيف قد صالحت النبى صلى الله عليه وآله وسلم على أن مالهم من ربا على الناس ، وما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع ؛ فلما كان الفتح استعمل عتاب بن أسيد على مكة ، وكانت بنو عمرو ابن عوف يأخذون الربا من بنى المغيرة ، وكان بنو المغيرة يربون لهم فى الجاهلية ، فجاء الإسلام ولهم عليهم مال كثير فأتاهم بنو عمرو يطلبون رباهم ، فأبى بنو المغيرة أن يعطوهم فى الإسلام ، ورفعوا ذلك إلى عتاب بن أسيد ، فكتب عتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا) فكتب بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عتاب وقال : إن رضوا وإلا فأذنهم بحرب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فأذنوا بحرب) قال : من كان مقيما على الربا لاينزع منه فحق على إمام المسلمين أن يستتيبه ، فإن نزع وإلا ضرب عنقه . وأخرجوا أيضا عنه فى قوله (فأذنوا بحرب) قال : استيقنوا بحرب . وأخرج أهل السنن وغيرهم عن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم فقال : « ألا إن كل ربا فى الجاهلية موضوع ، لكم رءوس أموالكم لاتظلمون ولا تظلمون ، وأول ربا موضوع ربا العباس » وأخرج ابن منده عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى ربيعة بن عمرو وأصحابه (وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم) . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وإن كان ذو عسرة) قال : نزلت فى الربا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن شريح نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك فى الآية قال : وكذلك كل دين على مسلم . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وقد وردت أحاديث صحيحة فى الصحيحين وغيرهما فى الترغيب لمن له دين على معسر أن ينظره . وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر والطبرانى وابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس قال : آخر آية نزلت من القرآن على النبى صلى الله عليه وآله وسلم (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله) وأخرج ابن أبى شيبة عن السدى وعطية العوفى مثله . وأخرج ابن الأنبارى عن أبى صالح وسعيد بن جبير مثله أيضا وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنها آخر آية نزلت ، وكان بين نزولها وبين موت النبى صلى الله عليه وآله وسلم إحدى وثمانون يوما . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد ابن جبير أنه عاش النبى صلى الله عليه وآله وسلم بعد نزولها تسع ليال ثم مات .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ ٱللهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللهُ وَٱللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢) وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ ٱللهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا ٱلشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَٱللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣) .

هذا شروع فى بيان حال المداينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا : أى إذا داين بعضكم بعضا وعامله

بذلك ، وذكر الدين بعد ذكر مايغنى عنه من المداينة لقصد التأكيد مثل قوله ـ ولا طائر يطير بجناحيه ـ وقيل إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله (فاكتبوه) ولو قال : فاكتبوا الدين لم يكن فيه من الحسن ما فى قوله (إذا تداينتم بدين) ، والدين عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقدا ، والآخر فى الذمة نسيئة ، فإن العين عند العرب ما كان حاضرا ، والدين ما كان غائبا ، قال الشاعر :

وعدتنا بدرهمينا طلاء وسواء معجلا غير دين

وقال الآخر : إذا ما أوقدوا نارا وحطبا فذاك الموت نقدا غير دين

وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله (إلى أجل مسمى) وقد استدل به على أن الأجل المجهول لايجوز وخصوصا أجل السلم . وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم « من أسلف فى تمر فليسلف فى كيل معلوم إلى أجل معلوم » وقد قال بذلك الجمهور ، واشترطوا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين ، قالوا : ولا يجوز إلى الحصاد أو الدياس أو رجوع القافلة أو نحو ذلك وجوّزه مالك . قوله (فاكتبوه) أى الدين بأجله لأنه أدفع للنزاع وأقطع للخلاف . قوله (وليكتب بينكم كاتب) هو بيان لكيفية الكتابة المأمور بها ، وظاهر الأمر الوجوب ، وبه قال عطاء والشعبى وغيرهما ، فأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك ، ولم يوجد كاتب سواه ؛ وقيل الأمر للندب . وقوله (بالعدل) متعلق بمحذوف صفة لكاتب أى كاتب كائن بالعدل : أى يكتب بالسوية لايزيد ولا ينقص ولا يميل إلى أحد الجانبين ، وهو أمر للمتداينين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة لايكون فى قلبه ولا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر ، بل يتحرّى الحق بينهم والمعدلة فيهم. قوله (ولا يأب كاتب) النكرة فى سياق النفى مشعرة بالعموم : أى لايمتنع أحد من الكتاب أن يكتب كتاب التداين كما علمه الله : أى على الطريقة التى علمه الله من الكتابة ، أو كما علمه الله بقوله (بالعدل) . قوله (وليملل الذى عليه الحق) الإملال والإملاء لغتان : الأولى لغة أهل الحجاز وبنى أسد والثانية لغة بنى تميم ، فهذه الآية جاءت على اللغة الأولى ، وجاء على اللغة الثانية قوله تعالى ـ فهى تملى عليه بكرة وأصيلا ـ (والذى عليه الحق) هو من عليه الدين ، أمره الله تعالى بالإملاء ، لأن الشهادة إنما تكون على إقراره بثبوت الدين فى ذمته ، وأمره الله بالتقوى فيما يمليه على الكاتب ، بالغ فى ذلك بالجمع بين الاسم والوصف فى قوله (وليتق الله ربه) ونهاه عن البخس وهو النقص ؛ وقيل إنه نهى للكاتب . والأوّل أولى لأن من عليه الحق هو الذى يتوقع منه النقص ، ولو كان نهيا للكاتب لم يقتصر فى نهيه على النقص ، لأنه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص . والسفيه هو الذى لارأى له فى حسن التصرف فلا يحسن الأخذ ولا الإعطاء ، شبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج ، والعرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة ، وعلى ضعف البدن أخرى ، فمن الأوّل قول الشاعر :

نخاف أن تسفه أحلامنا ونجهل الدهر مع الجاهل

ومن الثانى قول ذى الرمة :

مشين كما اهتزت رماح تسفهت أعاليها مرّ الرياح النواسم

أى استضعفها واستلانها بحركتها ، وبالجملة فالسفيه هو المبذر إما لجهله بالصرف أو لتلاعبه بالمال عبثا مع كونه لايجهل الصواب . والضعيف : هو الشيخ الكبير ، أو الصبى . قال أهل اللغة : الضعف بضم الضاد فى البدن ، وبفتحها فى الرأى . والذى لايستطيع أن يملّ هو الأخرس أو العيّ الذى لايقدر على التعبير كما ينبغى ؛ وقيل إن الضعيف هو المذهول العقل الناقص الفطنة العاجز عن الإملاء ، والذى لايستطيع أن يملّ هو الصغير . قوله

(فليملل وليه بالعدل) الضمير عائد إلى الذى عليه الحق فيملّ عن السفيه وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف فى ماله ، ويملّ عن الصبى وصيه أو وليه ، وكذلك يملّ عن العاجز الذى لايستطيع الإملال لضعف وليه لأنه فى حكم الصبىّ أو المنصوب عنه من الإمام أو القاضى ، ويملّ عن الذى لايستطيع وكيله إذا كان صحيح العقل وعرضت له آفة فى لسانه أو لم تعرض ، ولكنه جاهل لايقدر على التعبير كما ينبغى . وقال الطبرى : إن الضمير فى قوله (وليه) يعود إلى الحق ، وهو ضعيف جدا . قال القرطبى فى تفسيره : وتصرّف السفيه المحجور عليه دون وليه فاسد إجماعا مفسوخ أبدا لايوجب حكما ولا يؤثر شيئا ، فإن تصرف سفيه ولا حجر عليه ففيه خلاف انتهى.
قوله (واستشهدوا شهيدين من رجالكم) الاستشهاد : طلب الشهادة ، وسماهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الأول أى باعتبار ما يئول إليه أمرهما من الشهادة ، و (من رجالكم) متعلق بقوله (واستشهدوا) أو بمحذوف هو صفة لشهيدين : أى كائنين من رجالكم : أى من المسلمين فيخرج الكفار ، ولا وجه لخروج العبيد من هذه الآية . فهم إذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين ، وبه قال شريح وعثمان البتى وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور . وقال أبو حنيفة ومالك والشافعى وجمهور العلماء : لاتجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق . وقال الشعبى والنخعى : يصح فى الشىء اليسير دون الكثير . واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بأن الخطاب فى هذه الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة والعبيد لايملكون شيئا تجرى فيه المعاملة . ويجاب عن هذا بأن الاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب ، وأيضا العبد تصح منه المداينة وسائر المعاملات إذا أذن له مالكه بذلك . وقد اختلف الناس هل الإشهاد واجب أو مندوب ، فقال أبو موسى الأشعرى وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد ومجاهد وداود بن على الظاهرى وابنه : إنه واجب ، ورجحه ابن جرير الطبرى ؛ وذهب الشعبى والحسن ومالك والشافعى وأبوحنيفة وأصحابه إلى أنه مندوب ، وهذا الخلاف بين هؤلاء هو فى وجوب الإشهاد على البيع . واستدل الموجبون بقوله تعالى (وأشهدوا إذا تبايعتم) ولافرق بين هذا الأمر وبين قوله (واستشهدوا) فيلزم القائلين بوجوب الإشهاد فى البيع أن يقولوا بوجوبه فى المداينة . قوله (فإن لم يكونا) أى الشهيدان (رجلين فرجل وامرأتان) أى فليشهد رجل وامرأتان أو فرجل وامرأتان يكفون . وقوله (ممن ترضون من الشهداء) متعلق بمحذوف وقع صفة لرجل وامرأتان : أى كائنون ممن ترضون حال كونهم من الشهداء . والمراد ممن ترضون دينهم وعدالتهم ، وفيه أن المرأتين فى الشهادة برجل ، وأنها لاتجوز شهادة النساء إلا مع الرجل لا وحدهنّ إلا فيما لايطلع عليه غيرهنّ للضرورة . واختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدّعى كما جاز الحكم برجل مع يمين المدّعى ؟ فذهب مالك والشافعى إلى أنه يجوز ذلك ، لأن الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل فى هذه الآية . وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنه لايجوز ذلك ، وهذا يرجع إلى الخلاف فى الحكم بشاهد مع يمين المدّعى ، والحق أنه جائز لورود الدليل عليه ، وهو زيادة لم تخالف ما فى الكتاب العزيز فيتعين قبولها . وقد أوضحنا ذلك فى شرحنا للمنتقى وغيره من مؤلفاتنا ، ومعلوم عند كل من يفهم أنه ليس فى هذه الآية مايردّ به قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالشاهد واليمين ، ولم يدفعوا هذا إلا بقاعدة مبنية على شفا جرف هار هى قولهم : إن الزيادة على النص نسخ ، وهذه دعوى باطلة ، بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها ، وأيضا كان يلزمهم أن لايحكموا بنكول المطلوب ولا بيمين الرد على الطالب . وقد حكموا بهما ، والجواب الجواب . قوله (أن تضلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى) قال أبو عبيد : معنى تضلّ تنسى ، والضلال عن الشهادة إنما هو نسيان جزء منها وذكر جزء . وقرأ حمزة « إن تضلّ » بكسر الهمزة . وقوله (فتذكر) جوابه على

هذه القراءة ، وعلى قراءة الجمهور هو منصوب بالعطف على تضلّ ، ومن رفعه فعلى الاستئناف . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو « فتذكر » بتخفيف الذال والكاف ، ومعناه : تزيدها ذكرا . وقراءة الجماعة بالتشديد : أى تنبيهها إذا غفلت ونسيت ، وهذه الآية تعليل لاعتبار العدد فى النساء : أى فليشهد رجل وتشهد امرأتان عوضا عن الرجل الآخر لأجل تذكير إحداهما للأخرى إذا ضلت ، وعلى هذا فيكون فى الكلام حذف وهو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضا عن الرجل الواحد ، فقيل وجهه أن تضلّ إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ، والعلة فى الحقيقة هى التذكير ، ولكن الضلال لما كان سببا له نزل منزلته ، وأبهم الفاعل فى تضلّ وتذكر ، لأن كلا منهما يجوز عليه الوصفان ؛ فالمعنى : إن ضلت هذه ذكرتها هذه ، وإن ضلت هذه ذكرتها هذه لا على التعيين : أى إن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها المرأة الأخرى ، وإنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال. وقد يكون الوجه فى الإبهام أن ذلك يعنى الضلال والتذكير يقع بينهما متناوبا حتى ربما ضلت هذه عن وجه وضلت تلك عن وجه آخر ، فذكرت كل واحدة منهما صاحبتها . وقال سفيان بن عيينة : معنى قوله (فتذكر إحداهما الأخرى) تصيرها ذكرا ، يعنى أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد . وروى نحوه عن أبى عمرو بن العلاء ، ولا شك أن هذا باطل لايدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل . قوله (ولا يأب الشهداء إذا مادعوا) أى لأداء الشهادة التى قد تحملوها من قبل ؛ وقيل إذا مادعوا لتحمل الشهادة ، وتسميتهم شهداء مجاز كما تقدم ، وحملها الحسن على المعنيين . وظاهر هذا النهى أن الامتناع من أداء الشهادة حرام . قوله (ولاتسأموا أن تكتبوه) معنى تسأموا : تملوا . قال الأخفش : يقال سئمت أسأم سآمة وسآما ، ومنه قول الشاعر :

سئمت تكاليف الحياة ومن يعش ... ثمانين حولا لا أبا لك يسأم

أى لاتملوا أن تكتبوه : أى الدين الذى تداينتم به ؛ وقيل الحق ؛ وقيل الشاهد ؛ وقيل الكتاب ، نهاهم الله سبحانه عن ذلك لأنهم ربما ملوا من كثرة المداينة أن يكتبوا ، ثم بالغ فى ذلك فقال (صغيرا أو كبيرا) أى حال كون ذلك المكتوب صغيرا أو كبيرا : أى لاتملوا فى حال من الأحوال سواء كان الدين كثيرا أو قليلا ؛ وقيل إنه كنى بالسآمة عن الكسل . والأول أولى . وقدّم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ماعساه أن يقال إن هذا مال صغير : أى قليل لااحتياج إلى كتبه ، والإشارة فى قوله (ذلكم) إلى المكتوب المذكور فى ضمير قوله (أن تكتبوه) (وأقسط) معناه أعدل : أى أصح وأحفظ (وأقوم للشهادة) أى أعون على إقامة الشهادة وأثبت لها وهو مبنى من أقام ، وكذلك أقسط مبنى من فعله : أى أقسط . وقد صرح سيبويه بأنه قياسى : أى بنى أفعل التفضيل . ومعنى قوله (وأدنى أن لا ترتابوا) أقرب لنفى الريب فى معاملاتكم : أى الشك ، ولذلك أن الكتاب الذى يكتبونه يدفع مايعرض لهم من الريب كائنا ماكان . قوله (إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم) أن فى موضع نصب على الاستثناء قاله الأخفش ، وكان تامة : أى إلا أن تقع أو توجد تجارة ، والاستثناء منقطع : أى لكن وقت تبايعكم وتجارتكم حاضرة بحضور البدلين (تديرونها بينكم) تتعاطونها يدا بيد ، فالإدارة : التعاطى والتقابض ، فالمراد التبايع الناجز يدا بيد فلا حرج عليكم إن تركتم كتابته . وقرئ بنصب تجارة على أن كان ناقصة : أى إلا أن تكون التجارة تجارة حاضرة . قوله (وأشهدوا إذا تبايعتم) قيل معناه : وأشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع المذكور هذا وهو التجارة الحاضرة على أن الاشهاد فيها يكفى ؛ وقيل معناه : إذا تبايعتم أىّ تبايع كان حاضرا أو كالئا ، لأن ذلك أدفع لمادة الخلاف وأقطع لمنشأ الشجار . وقد تقدّم قريبا ذكر الخلاف فى كون هذا الإشهاد واجبا أو مندوبا . قوله (ولا يضار كاتب ولا شهيد) يحتمل أن يكون مبنيا للفاعل أو للمفعول ؛ فعلى الأول معناه :

لايضارر كاتب ولا شهيد من طلب ذلك منهما ، إما بعدم الاجابة ، أو بالتحريف والتبديل والزيادة والنقصان فى كتابته ؛ ويدل على هذا قراءة عمر بن الخطاب وابن عباس وابن أبى إسحاق « ولا يضارر » بكسر الراء الأولى ؛ وعلى الثانى لايضارر كاتب ولا شهيد بأن يدعيا إلى ذلك وهما مشغولان بمهمّ لهما ويضيق عليهما فى الإجابة ويؤذيا إن حصل منهما التراخى ، أو يطلب منهما الحضور من مكان بعيد ، ويدل على ذلك قراءة ابن مسعود « ولا يضارر» بفتح الراء الأولَى ، وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الأمرين جميعا . وقد تقدّم فى تفسير قوله تعالى (لاتضار والدة بولدها) ماإذا راجعته زادك بصيرة إن شاء الله . قوله (وإن تفعلوا) أى مانهيتم عنه من المضارة (فإنه) أى فعلكم هذا (فسوق بكم) أى خروج عن الطاعة إلى المعصية ملتبس بكم (واتقوا الله) فى فعل ما أمركم به وترك مانهاكم عنه (ويعلمكم الله) ماتحتاجون إليه من العلم ، وفيه الوعد لمن اتقاه أن يعلمه ، ومنه قوله تعالى ـ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ـ . قوله (وإن كنتم على سفر) لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والإشهاد لحفظ الأموال ودفع الريب ، عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب ونص على حالة السفر فإنها من جملة أحوال العذر ، ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر ، وجعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الكتابة : أى فإن كنتم مسافرين (ولم تجدوا كاتبا) فى سفركم (فرهان مقبوضة) قال أهل العلم : الرهن فى السفر ثابت بنص التنزيل ، وفى الحضر بفعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كما ثبت فى الصحيحين « أنه صلى الله عليه وآله وسلم رهن درعا له من يهودى» . وقرأ الجمهور «كاتبا » أى رجلا يكتب لكم . وقرأ ابن عباس وأبىّ ومجاهد والضحاك وعكرمة وأبو العالية «كتابا » قال ابن الأنبارى : فسره مجاهد فقال : معناه فإن لم تجدوا مدادا : يعنى فى الأسفار . وقرأ أبو عمرو وابن كثير « فرهن» بضم الراء والهاء . وروى عنهما تخفيف الهاء جمع رهان ، قاله الفراء والزجاج وابن جرير الطبرى . وقرأ عاصم بن أبى النجود « فرهن » بفتح الراء وإسكان الهاء . وقراءة الجمهور « رهان » . قال الزجاج : يقال فى الرهن رهنت وأرهنت ، وكذا قال ابن الأعرابى والأخفش . وقال أبو على الفارسى : يقال أرهنت فى المعاملات ، وأما فى القرض والبيع فرهنت : وقال ثعلب : الرواة كلهم فى قول الشاعر :

فلما خشيت أظافيرهــم نجوت وأرهنتهم مالكا

على أرهنتهم على أنه يجوز رهنته وأرهنته إلا الأصمعى فإنه رواه وأرهنهم على أنه عطف لفعل مستقبل على فعل ماض وشبهه بقوله قمت وأصك وجهه . وقال ابن السكيت : أرهنت فيهما بمعنى أسلفت ، والمرتهن الذى يأخذ الرهن ، والشىء مرهون ورهين ، وراهنت فلانا على كذا مراهنة خاطرته . وقد ذهب الجمهور إلى اعتبار القبض كما صرح به القرآن ، وذهب مالك إلى أنه يصح الارتهان بالإيجاب والقبول من دون قبض . قوله (فإن أمن بعضكم بعضا فليؤدّ الذى اؤتمن أمانته) أى إن كان الذى عليه الحق أمينا عند صاحب الحق لحسن ظنه به وأمانته لديه واستغنى بأمانته عن الارتهان (فليؤدّ الذى اؤتمن) وهو المديون (أمانته) أى الدين الذى عليه ، والأمانة مصدر سمى به الذى فى الذمة وأضافها إلى الذى عليه الدين من حيث أن لها إليه نسبة ، وقرى « ايتمن » بقلب الهمزة ياء ، وقرئ بإدغام الياء فى التاء وهو خطأ ، لأن المنقلبة من الهمزة لاتدغم لأنها فى حكمها (وليتق الله ربه) فى أن لايكتم من الحق شيئا . قوله (ولاتكتموا الشهادة) نهى للشهود أن يكتموا ماتحملوه من الشهادة ، وهو فى حكم التفسير لقوله (ولا يضار كاتب) أى لايضارر بكسر الراء الأولى على أحد التفسيرين المتقدّمين . قوله (ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) خص القلب بالذكر لأن الكتم من أفعاله ، ولكونه رئيس الأعضاء ، وهو المضغة التى إن صلحت صلح الجسد كله ، وإن فسدت فسد كله ، وارتفاع القلب على أنه فاعل أو مبتدأ وآثم خبره على ماتقرر

فى علم النحو ؛ ويجوز أن يكون قلبه بدلا من آثم بدل البعض من الكل ، ويجوز أن يكون أيضا بدلا من الضمير الذى فى آثم الراجع إلى من ، وقرئ « قلبه » بالنصب كما فى قوله ـ إلا من سفه نفسه ـ

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (ياأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين) قال : نزلت فى السلم فى كيل معلوم إلى أجل معلوم . وأخرج الشافعى وعبدالرزاق وعبد بن حميد والبخارى وغيرهم عنه قال : أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أجله ، وقرأ هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية . قال : أمر بالشهادة عند المداينة لكيلا يدخل فى ذلك جحود ولانسيان ، فمن لم يشهد على ذلك فقد عصى (ولا يأب الشهداء) يعنى من احتيج إليه من المسلمين ليشهد على شهادة أو كانت عنده شهادة ، فلا يحل له أن يأبى إذا مادعى ، ثم قال بعد هذا (ولا يضار كاتب ولا شهيد) والضرار أن يقول الرجل للرجل وهو عنه غنى إن الله قد أمرك أن لاتأبى إذا دعيت ، فيضاره بذلك وهو مكتف بغيره ، فنهاه الله عن ذلك . وقال (وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم) يعنى معصية . قال : ومن الكبائر كتمان الشهادة ، لأن الله تعالى يقول (ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله (ولا يأب كاتب) قال : واجب على الكاتب أن يكتب . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : كانت الكتابة عزيمة فنسخها (ولا يضار كاتب ولا شهيد) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد . قال (فإن كان الذى عليه الحق سفيها) قال : هو الجاهل (أو ضعيفا) قال : هو الأحمق . وأخرج ابن جرير عن الضحاك والسدى فى قوله (سفيها) قالا : هو الصبى الصغير . وأخرج ابن جرير من طريق عطية العوفى عن ابن عباس (فليملل وليه) قال صاحب الدين . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن الحسن قال : ولى اليتيم . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال ولى السفيه أو الضعيف . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر والبيهقى عن مجاهد فى قوله (من رجالكم) قال : من الأحرار . وأخرج ابن جرير عن الربيع فى قوله (ممن ترضون من الشهداء) قال : عدول . وأخرج الشافعى والبيهقى عن مجاهد قال : عدلان حران مسلمان . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (أن تضل إحداهما) يقول أن تنسى إحدى المرأتين الشهادة (فتذكر إحداهما الأخرى) يعنى تذكرها التى حبطت شهادتها . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولايأب الشهداء) قال : إذا كانت عندهم شهادة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع قال : كان الرجل يطوف فى القوم الكثير يدعوهم يشهدون فلا يتبعه أحد منهم ، فأنزل الله (ولا يأب الشهداء) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن المنذر عن عائشة فى قوله (أقسط عند الله) قالت : أعدل . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (ولا يضار كاتب ولا شهيد) قال : يأتى الرجل الرجلين فيدعوهما إلى الكتابة والشهادة فيقولان إنا على حاجة ، فيقول إنكما قد أمرتما أن تجيبا فليس له أن يضارهما . وأخرج ابن جرير عن طاوس (لايضار كاتب) ، فيكتب مالم يمل عليه (ولا شهيد) فيشهد بما لم يستشهد. وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى قوله (وإن كنتم على سفر) الآية ، قال : من كان على سفر فبايع بيعا إلى أجل فلم يجد كاتبا فرخص له فى الرهان المقبوضة ، وليس له إن وجد كاتبا أن يرتهن . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : لايكون الرهن إلا فى السفر . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : لايكون الرهن إلا مقبوضا . وأخرج البخارى فى تاريخه وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن ماجه وأبو نعيم والبيهقى عن أبى سعيد الخدرى أنه قرأ هذه الآية (ياأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين) حتى بلغ

(فإن أمن بعضكم بعضا) قال: هذه نسخت ماقبلها. وأقول: رضى الله عن هذا الصحابى الجليل، ليس هذا من باب النسخ، فهذا مقيد بالائتمان وماقبله ثابت محكم لم ينسخ وهو مع عدم الائتمان. وأخرج ابن جرير عن السدّى فى قوله (آثم قلبه) قال: فاجر قلبه. وأخرج ابن جرير بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين. وأخرج أبو عبيد فى فضائله عن ابن شهاب قال: آخر القرآن عهدا بالعرش آية الربا وآية الدين.

لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤).

قوله (لله مافى السموات ومافى الأرض) قد تقدّم تفسيره. قوله (وإن تبدوا مافى أنفسكم) إلى آخر الآية، ظاهره أن الله يحاسب العباد على ماأضمرته أنفسهم أو أظهرته من الأمور التى يحاسب عليها، فيغفر لمن يشاء منهم مايغفره منها، ويعذب من يشاء منهم بما أسرّ أو أظهر منها، هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية. وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية على أقوال: الأول أنها وإن كانت عامة، فهى مخصوصة بكتمان الشهادة، وأن الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء أظهر للناس أنه كاتم للشهادة أو لم يظهر. وقد روى هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبى ومجاهد، وهو مردود بما فى الآية من عموم اللفظ، ولا يصلح ماتقدم قبل هذه الآية من النهى عن كتم الشهادة أن تكون مختصة به. والقول الثانى أن مافى الآية مختص بما يطرأ على النفوس من الأمور التى هى بين الشك واليقين، قاله مجاهد، وهو أيضا تخصيص بلا مخصص. والقول الثالث أنها محكمة عامة، ولكن العذاب على مافى النفس يختص بالكفار والمنافقين. حكاه الطبرى عن قوم، وهو أيضا تخصيص بلا مخصص، فإن قوله (يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) لايختص ببعض معين إلا بدليل. والقول الرابع أن هذه الآية منسوخة، قاله ابن مسعود وعائشة وأبو هريرة والشعبى وعطاء ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبيدة، وهو مرويّ عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين، وهذا هو الحق لما سيأتى من التصريح بنسخها، ولما ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم «إن الله غفر لهذه الأمة ماحدثت به أنفسها». قوله (يحاسبكم به الله) قدم الجار والمجرور على الفاعل لإظهار العناية به، وقدم الإبداء على الإخفاء، لأن الأصل فى الأمور التى يحاسب عليها هو الأعمال البادية، وأما تقديم الإخفاء فى قوله سبحانه ـ قل إن تخفوا مافى صدوركم أو تبدوه يعلمه الله ـ فلكون العلم يتعلق بالأعمال الخافية والبادية على السوية، وقدم المغفرة على التعذيب لكون رحمته سبقت غضبه، وجملة قوله (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) مستأنفة: أى فهو يغفر وهى متضمنة لتفصيل ماأجمل فى قوله (يحاسبكم به الله) وهذا على قراءة ابن عامر وعاصم. وأما على قراءة ابن كثير ونافع وأبى عمرو وحمزة والكسائى بجزم الراء والباء، فالفاء عاطفة لما بعدها على المجزوم قبلها، وهو جواب الشرط: أعنى قوله (يحاسبكم به الله). وقرأ ابن عباس والأعرج وأبو العالية وعاصم الجحدرى بنصب الراء والباء فى قوله (فيغفر ـ ويعذب) على إضمار أن عطفا على المعنى. وقرأ طلحة بن مصرف يغفر بغير فاء على البدل، وبه قرأ الجعفى وخلاد.

وقد أخرج أحمد ومسلم وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال: لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لله مافى السموات وما فى الأرض وإن تبدوا مافى أنفسكم) الآية اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم جثوا على الركب، فقالوا: يارسول الله كلفنا من الأعمال مانطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزل الله عليك

هذه الآية ولا نطيقها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ، بل قولوا (سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله فى أثرها (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه) الآية ، فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل (لايكلف الله نفسا إلا وسعها) إلى آخرها . وأخرج أحمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقى عن ابن عباس مرفوعا نحوه ، وزاد فأنزل الله (ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال : قد فعلت (ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا) قال : قد فعلت (ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به) قال : قد فعلت (واعف عنا واغفر لنا وارحمنا) الآية ، قال : قد فعلت . وقد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق . وأخرج البخارى والبيهقى عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أحسبه ابن عمر (إن تبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه) قال : نسختها الآية التى بعدها . وأخرج عبد بن حميد والترمذى عن على نحوه وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير والطبرانى عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن جرير عن عائشة نحوه أيضا .

وبمجموع ماتقدم يظهر لك ضعف ما أخرجه سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى هذه الآية أنه قال : نزلت فى كتمان الشهادة فإنها لو كانت كذلك لم يشتد الأمر على الصحابة . وعلى كل حال فبعد هذه الأحاديث المصرّحة بالنسخ والناسخ لم يبق مجال لمخالفتها ، ومما يؤيد ذلك ماثبت فى الصحيحين والسنن الأربع من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله تجاوز لى عن أمتى ماحدثت به أنفسها مالم تتكلم أو تعمل به » . وأخرج ابن جرير عن عائشة قالت : كل عبد هم بسوء ومعصية وحدّث نفسه به حاسبه الله فى الدنيا يخاف ويحزن ويشتدّ همه لاينال من ذلك شىء كما هم بالسوء ولم يعمل منه بشىء . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير عنها نحوه ، والأحاديث المتقدمة المصرحة بالنسخ تدفعه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : إن الله يقول يوم القيامة : إن كتابى لم يكتبوا من أعمالكم إلا ماظهر منها ، فأما ماأسررتم فى أنفسكم فأنا أحاسبكم به اليوم فأغفر لمن شئت وأعذب من شئت ، وهو مدفوع بما تقدم :

آمَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ (٢٨٥) لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ (٢٨٦) .

قوله (بما أنزل إليه من ربه) أى بجميع ماأنزل الله (والمؤمنون) عطف على الرسول ، وقوله (كل) أى من الرسول والمؤمنين (آمن بالله) ويجوز أن يكون قوله (والمؤمنون) مبتدأ . وقوله (كل) مبتدأ ثان . وقوله (آمن بالله) خبر المبتدإ الثانى ، وهو وخبره خبر المبتدإ الأوّل ، وأفرد الضمير فى قوله (آمن بالله) مع رجوعه إلى كل المؤمنين ، لما أن المراد بيان إيمان كل فرد منهم من غير اعتبار الاجتماع كما اعتبر ذلك فى قوله تعالى ـ وكل أتوه

داخرين - . قال الزجاج لما ذكر الله سبحانه فى هذه السورة فرض الصلاة والزكاة ، وبين أحكام الحج ، وحكم الحيض ، والطلاق والإيلاء ، وأقاصيص الأنبياء ، وبين حكم الربا ، ذكر تعظيمه سبحانه بقوله (لله مافى السموات ومافى الأرض) ثم ذكر تصديق نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم ذكر تصديق المؤمنين بجميع ذلك فقال (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه) أى صدّق الرسول بجميع هذه الأشياء التى جرى ذكرها ، ، وكذلك المؤمنون كلهم صدّقوا بالله وملائكته وكتبه ورسله ؛ وقيل سبب نزولها الآية التى قبلها . وقد تقدّم بيان ذلك . قوله (وملائكته) أى من حيث كونهم عباده المكرّمين المتوسطين بينه وبين أنبيائه فى إنزال كتبه ، وقوله (وكتبه) لأنها المشتملة على الشرائع التى تعبد بها عباده . وقوله (ورسله) لأنهم المبلغون لعباده مانزل إليهم . وقرأ نافع وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر وابن عامر وكتبه بالجمع. وقرءوا فى التحريم وكتابه . وقرأ ابن عباس هنا وكتابه وكذلك قرأ حمزة والكسائى ، وروى عنه أنه قال : الكتاب أكثر من الكتب . وبينه صاحب الكشاف فقال : لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة فى وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شىء ، وأما الجمع فلا يدخل تحته إلامافيه الجنسية من الجموع انتهى . ومن أراد تحقيق المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطوّل عند قول صاحب التلخيص «واستغراق المفرد أشمل » . وقرأ الجمهور ورسله بضم السين . وقرأ أبو عمرو بتخفيف السين . وقرأ الجمهور « لانفرّق » بالنون . والمعنى : يقولون : لانفرق . وقرأ سعيد بن جبير ويحيى بن يعمر وأبو زرعة وابن عمر وابن جرير ويعقوب «لايفرق » بالياء التحتية . وقوله (بين أحد) ولم يقل بين آحاد، لأن الأحد يتناول الواحد ، والجمع كما فى قوله تعالى - فما منكم من أحد عنه حاجزين - فوصفه بقوله - حاجزين - لكونه فى معنى الجمع ، وهذه الجملة يجوز أن تكون فى محل نصب على الحال وأن تكون خبرا آخر لقوله (كل) . وقوله (من رسله) أظهر فى محل الإضمار للاحتراز عن توهم اندراج الملائكة فى الحكم ، أو الإشعار بعلة عدم التفريق بينهم . وقوله (وقالوا سمعنا وأطعنا) هو معطوف على قوله (آمن) وهو وإن كان للمفرد وهذا للجماعة فهو جائز نظرا إلى جانب المعنى : أى أدركناه بأسماعنا وفهمناه وأطعنا مافيه ؛ وقيل معنى سمعنا : أجبنا دعوتك . قوله (غفرانك) مصدر منصوب بفعل مقدرّ : أى اغفر غفرانك . قاله الزجاج وغيره ، وقدّم السمع والطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدّم على المتوسل إليه . قوله (لايكلف الله نفسا إلا وسعها) التكليف هو الأمر بما فيه مشقة وكلفة ، والوسع : الطاقة ، والوسع : مايسع الإنسان ولا يضيق عليه ، وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه (وإن تبدوا مافى أنفسكم) الآية لكشف كربة المسلمين ، ودفع المشقة عليهم فى التكليف بما فى الأنفس وهى كقوله سبحانه - يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - . قوله (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فيه ترغيب وترهيب : أى لها ثواب ماكسبت من الخير ، وعليها وزر ما اكتسبت من الشرّ ، وتقدّم لها وعليها على الفعلين ليفيد أن ذلك لها لا لغيرها ، وعليها لا على غيرها ، وهذا مبنىّ على أن كسب للخير فقط ، واكتسب للشرّ فقط ، كما قاله صاحب الكشاف وغيره ؛ وقيل كل واحد من الفعلين يصدق على الأمرين ، وإنما كرّر الفعل وخالف بين التصريفين تحسينا للنظم كما فى قوله تعالى - فمهل الكافرين أمهلهم رويدا - . قوله (ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) أى لاتؤاخذنا بإثم مايصدر منا من هذين الأمرين . وقد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين وغيرهم قائلين إن الخطأ والنسيان مغفوران غير مؤاخذ بهما ، فما معنى الدعاء بذلك ، فإنه من تحصيل الحاصل . وأجيب عن ذلك بأن المراد طلب المؤاخذة بماصدرعنهم من الأسباب المؤدية إلى النسيان والخطأ من التفريط وعدم المبالاة ، لامن نفس النسيان والخطأ فإنه لامؤاخذة بهما كما يفيد ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان»

وسيأتى مخرّجه ، وقيل إنه يجوز للإنسان أن يدعو بحصول ماهو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته ؛ وقيل إنه وإن ثبت شرعا أنه لامؤاخذة بهما ، فلا امتناع فى المؤاخذة بهما عقلا ؛ وقيل لأنهم كانوا على جانب عظيم من التقوى بحيث لايصدر عنهم الذنب تعمدا ، وإنما يصدر عنهم خطأ أو نسيانا ، فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك إيذانا بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به ، كأنه قيل : إن كان النسيان والخطأ مما يؤاخذ به ، فما منهم سبب مؤاخذة إلا الخطأ والنسيان . قال القرطبى : وهذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع ، وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام هل ذلك مرفوع ولا يلزم منه شىء ، أو يلزم أحكام ذلك كله ؟ اختلف فيه ، والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع ، فقسم لايسقط باتفاق كالغرامات والديانات والصلوات المفروضات ، وقسم يسقط باتفاق كالقصاص والنطق بكلمة الكفر ، وقسم ثالث مختلف فيه كمن أكل ناسيا فى رمضان أو حنث ساهيا ، وما كان مثله مما يقع خطأ ونسيانا ، ويعرف ذلك فى الفروع انتهى . قوله (ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا) عطف على الجملة التى قبله ، وتكرير النداء للإيذان بمزيد التضرّع واللجأ إلى الله سبحانه . والإصر : العبء الثقيل الذى يأصر صاحبه : أى يحبسه مكانه لايستقل به لثقله . والمراد به هنا التكليف الشاق ، والأمر الغليظ الصعب ؛ وقيل الإصر : شدّة العمل وما غلظ على بنى إسرائيل من قتل الأنفس وقطع موضع النجاسة ، ومنه قول النابغة :

يامانع الضيم أن تغشى سراتهم والحامل الإصر عنهم بعد ماغرقوا

وقيل الإصر : المسخ قردة وخنازير ؛ وقيل العهد ، ومنه قوله تعالى ـ وأخذتم على ذلكم إصرى ـ وهذا الخلاف يرجع إلى بيان ماهو الإصر الذى كان على من قبلنا ، لا إلى معنى الإصر فى لغة العرب ، فإنه ماتقدّم ذكره بلا نزاع ، والإصار : الحبل الذى تربط به الأحمال ونحوها ، يقال أصر يأصر إصرا : حبس ، والإصر بكسر الهمزة من ذلك . قال الجوهرى : والموضع مأصر ، والجمع مآصر ، والعامة تقول معاصر . ومعنى الآية أنهم طلبوا من الله سبحانه أن لايحملهم من ثقل التكاليف ماحمل الأمم قبلهم . وقوله (كما حملته) صفة مصدر محذوف : أى حملا مثل حملك إياه على من قبلنا ، أو صفة لإصرا : أى إصرا مثل الإصر الذى حملته على من قبلنا. قوله (ربنا ولاتحملنا ما لاطاقة لنا به) هو أيضا عطف على ماقبله ، وتكرير النداء للنكتة المذكورة قبل هذا . والمعنى : لاتحملنا من الأعمال مالا نطيق ؛ وقيل هوعبارة عن إنزال العقوبات ، كأنه قال : لاتنزل علينا العقوبات بتفريطنا فى المحافظة على تلك التكاليف الشاقة التى كلفت بها من قبلنا ؛ وقيل المراد به الشاق الذى لايكاد يستطاع من التكاليف . قال فى الكشاف : وهذا تقرير لقوله (ولا تحمل علينا إصرا) . قوله (واعف عنا) أى عن ذنوبنا ، يقال عفوت عن ذنبه : إذا تركته ولم تعاقبه عليه (واغفرلنا) أى استر على ذنوبنا . والغفر : الستر (وارحمنا) أى تفضل برحمة منك علينا (أنت مولانا) أى ولينا وناصرنا ، وخرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون ؛ وقيل معناه : أنت سيدنا ونحن عبيدك (فانصرنا على القوم الكافرين) فإن من حق المولى أن ينصر عبيده ، والمراد عامة الكفرة ، وفيه إشارة إلى إعلاء كلمة الله فى الجهاد فى سبيله . وقد قدّمنا فى شرح الآية التى قبل هذه أعنى قوله (إن تبدو مافى أنفسكم) الخ ، أنه ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى قال عقب كل دعوة من هذه الدعوات قد فعلت ، فكان ذلك دليلا على أنه سبحانه لم يؤاخذهم بشىء من الخطأ والنسيان ولا حمل عليهم شيئا من الإصر الذى حمله على من قبلهم ، ولا حملهم مالا طاقة لهم به ، وعفا عنهم وغفر لهم ورحمهم ، ونصرهم على القوم الكافرين ، والحمد لله رب العالمين .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حبان (لانفرّق بين أحد من رسله) لانكفر بما جاءت به الرسل ، ولا

نفرّق بين أحد منهم ، ولا نكذب به (وقالو سمعنا) للقرآن الذى جاء من الله (وأطعنا) ، أقرّوا لله أن يطيعوه فى أمره ونهيه . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (غفرانك ربنا) قال : قد غفرت لكم (وإليك المصير) قال : إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبى حاتم عن حكيم بن جابر قال : لما نزلت (آمن الرسول) الآية ، قال جبريل للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى أمتك فسل تعطه ، فقال (لايكلف الله نفسا إلا وسعها) حتى ختم السورة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (لايكلف الله نفسا إلا وسعها) قال : هم المؤمنون وسع الله عليهم أمر دينهم فقال ـ ماجعل عليكم فى الدين من حرج ـ . وقال ـ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ـ . وقال ـ فاتقوا الله ما استطعتم ـ وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله (لها ماكسبت وعليها ما اكتسبت) قال : من العمل . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (إلا وسعها) قال : إلا طاقتها . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك نحوه . وقد أخرج ابن ماجه وابن المنذر وابن حبان فى صحيحه والطبرانى والدارقطنى والحاكم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » وأخرجه ابن ماجه من حديث أبى ذرّ مرفوعا ، والطبرانى من حديث ثوبان ومن حديث ابن عمر ومن حديث عقبة بن عامر . وأخرجه البيهقى أيضا من حديثه . وأخرجه ابن عدىّ فى الكامل وأبو نعيم من حديث أبى بكرة . وأخرجه ابن أبى حاتم من حديث أمّ الدرداء . وأخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد من حديث الحسن مرسلا ، وأخرجه عبد بن حميد من حديث الشعبى مرسلا . وفى أسانيد هذه الأحاديث مقال ولكنها يقوّى بعضها بعضا فلا تقصر عن رتبة الحسن لغيره . وقد تقدّم حديث « إن الله قال قد فعلت » وهو فى الصحيح وهو يشهد لهذه الأحاديث . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إصرا) قال : عهدا . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج مثله . وأخرج أيضا عن عطاء بن أبى رباح فى قوله (ولا تحمل علينا إصرا) قال : لاتمسخنا قردة وخنازير . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية أن الإصر : الذنب الذى ليس فيه توبة ولا كفارة . وأخرج ابن أبى حاتم عن الفضيل فى الآية قال : كان الرجل من بنى إسرائيل إذا أذنب قيل له توبتك أن تقتل نفسك فيقتل نفسه ، فوضعت الآصار عن هذه الأمة . وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال : لما نزلت هذه الآيات (ربنا لاتؤاخذنا) الخ ، كلما قالها جبريل للنبى صلى الله عليه وآله وسلم قال النبىّ آمين رب العالمين . وأخرج أبو عبيد عن ميسرة أن جبريل لقن النبى صلى الله عليه وآله وسلم خاتمة البقرة آمين . وأخرج أبوعبيد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال : آمين . وأخرج أبو عبيد عن جبير بن نفير أنه كان يقول : آمين آمين . وأخرج عبد بن حميد عن أبى ذرّ قال : هى للنبى صلى الله عليه وآله وسلم خاصة . وأخرج ابن جرير عن الضحاك فى هذه الآية قال : سألها نبىّ الله ربه فأعطاه إياها ، فكانت للنبىّ صلى الله عليه وآله وسلم خاصة . وقد ثبت عند الشيخين وأهل السنن وغيرهم عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه » . وأخرج أبوعبيد والدارمى والترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقى عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام ، فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا يقرآن فى دار ثلاث ليال فيقربها شيطان » . وأخرج أحمد والنسائى والطبرانى وابن مردويه والبيهقى فى الشعب بسند صحيح عن حذيفة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول « أعطيت هذه

الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبيّ قبلى». وأخرج أحمد والبيهقى عن أبى ذرّ مرفوعا نحوه . وأخرج أبو عبيد وأحمد ومحمد بن نصر عن عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « اقرءوا هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة (آمن الرسول) إلى خاتمتها ، فإن الله اصطفى بها محمدا » وإسناده حسن. وأخرج مسلم عن ابن مسعود قال : لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انتهى إلى سدرة المنتهى وأعطى ثلاثا ، أعطى الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لايشرك بالله من أمته شيئا المقحمات . وأخرج الحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن أبى ذرّ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش ، فتعلموهما وعلموهما نساءكم وأبناءكم فإنهما صلاة وقرآن ودعاء » . وأخرج الديلمى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « اثنان هما قرآن وهما يشفيان ، وهما مما يحبهما الله الآيتان من آخر البقرة » . وأخرج الطبرانى بسند جيد عن شدّاد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لايقرآن فى دار ثلاث ليال فيقربها شيطان » وأخرج ابن عدى عن ابن مسعود الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « أنزل الله آيتين من كنوز الجنة ، كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفى سنة ، من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل » . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قرأ آخر سورة البقرة أو آية الكرسى ضحك وقال : إنهما من كنز تحت العرش . وأخرج ابن مردويه عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش » وأخرج مسلم والنسائى واللفظ له عن ابن عباس قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده جبريل إذ سمع نقيضا فرفع جبريل بصره فقال : هذا باب قد فتح من السماء مافتح قط ، قال : فنزل منه ملك فأتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبيّ قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفا منهما إلا أوتيته . فهذه ثلاثة عشر حديثا فى فضل هاتين الآيتين مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وقد روى فى فضلهما من غير المرفوع عن عمر وعليّ وابن مسعود وأبى مسعود وكعب الأحبار والحسن وأبى قلابة ، وفى قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ما يغنى عن غيره .

سورة آل عمران

هي مدنية ، قال القرطبي بالإجماع ، ومما يدل على ذلك أن صدرها إلى ثلاث وثمانين آية نزل في وفد نجران ، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة . وقد أخرج البيهقي في الدلائل من طرق عن ابن عباس قال : نزلت سورة آل عمران بالمدينة . وقد تقدّم في أوائل سورة البقرة ماهو مشترك بينها وبين هذه السورة من الأحاديث الدالة على فضلهما ، وكذلك تقدّم ماورد في السبع الطوال . وأخرج الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس » . وأخرج سعيد بن منصور والبيهقي في الشعب عن عمر بن الخطاب قال : من قرأ البقرة وآل عمران والنساء كتب عند الله من الحكماء . وأخرج الديلمي ومحمد بن نصر والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود : من قرأ آل عمران فهو غني . وأخرج الدارمي وعبد بن حميد والبيهقي عنه قال : نعم كنز الصعلوك آل عمران يقوم بها الرجل من آخر الليل . وأخرج سعيد بن منصور عن أبي عطاف قال : اسم آل عمران في التوراة طيبة . وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الملك بن عمير قال : قرأ رجل البقرة وآل عمران ، فقال كعب : قد قرأ الورتين إن فيهما الاسم الذي إذا دعي به أجاب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الٓمٓ (١) اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَٰيةَ وَالْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ
كَفَرُوا بِآيَٰتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (٤) إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ
شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ (٥) هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَٰهَ
إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦) .

قرأ الحسن وعمرو بن عبيد وعاصم بن أبي النجود وأبو جعفر الرواسي (الٓمٓ أللهُ) بقطع الف الوصل على تقدير الوقف على (الٓمٓ) كما يقدرون الوقف على أسماء الأعداد نحو واحد اثنان ثلاثة أربعة مع وصلهم . قال الأخفش : ويجوز (الٓمٓ اللهِ) بكسر الهمزة لالتقاء الساكنين . قال الزجاج : هذا خطأ ولا تقوله العرب لثقله . وقد ذكر سيبويه في الكتاب أن فواتح السور التي لم تكن موازنة لمفرد طريق التلفظ بها الحكاية فقط ساكنة الأعجاز على الوقف ، سواء جعلت أسماء أو مسرودة على نمط التعديد وإن لزمها التقاء الساكنين لما أنه مغتفر في باب الوقف ، فحق هذه

الفاتحة أن يوقف عليها ثم يبدأ بما بعدها كما فعله الحسن ومن معه فى قراءتهم المحكية سابقا . وأما فتح الميم على القراءة المشهورة فوجهه ماروى عن سيبويه أن الميم فتحت لالتقاء الساكنين . وقال الكسائى : حروف التهجى إذا لقيها ألف وصل ، فحذفت الألف وحركت الميم بحركة الألف . وكذا قال الفراء . وهذه الفواتح إن جعلت مسرودة على نمط التعديد ، فلا محل لها من الإعراب ، وإن جعلت أسماء للسورة فمحلها إما الرفع على أنها أخبار لمبتدآت مقدرة قبلها ، أو النصب على تقدير أفعال يقتضيها المقام كاذكر أو اقرأ أو نحوهما ، وقد تقدم فى أوائل سورة البقرة مايغنى عن الإعادة . وقوله (الله لا إله إلا هو) مبتدأ وخبر ، والجملة مستأنفة : أى هو المستحق للعبودية . والحىّ القيوم : خبران آخران للاسم الشريف أو خبران لمبتدأ محذوف : أى هو الحى القيوم، وقيل إنهما صفتان للمبتدإ الأول أو بدلان منه أو من الخبر ، وقد تقدّم تفسير الحىّ والقيوم. وقرأ جماعة من الصحابة القيام عمر وأبى ابن كعب وابن مسعود . قوله (نزل عليك الكتاب) أى القرآن وقدم الظرف على المفعول به للاعتناء بالمنزل عليه صلى الله عليه وآله وسلم ، وهى إما جملة مستأنفة أو خبر آخر للمبتدإ الأوّل . قوله(بالحق) أى بالصدق – وقيل بالحجة الغالبة وهو فى محل نصب على الحال . وقوله (مصدقا) حال آخر من الكتاب مؤكدة ، لأنه لايكون إلا مصدقا ، فلا تكون الحال منتقلة أصلا ، وبهذا قال الجمهور ، وجوّز بعضهم الانتقال على معنًى أنه مصدق لنفسه ولغيره . وقوله (لما بين يديه) أى من الكتب المنزلة ، وهو متعلق بقوله : مصدقا ، واللام للتقوية . قوله (وأنزل التوراة والإنجيل) هذه الجملة فى حكم البيان لقوله : لما بين يديه . وإنما قال هنا أنزل وفيما تقدّم نزّل : لأن القرآن نزل منجما ، والكتابان نزلا دفعة واحدة ، ولم يذكر فى الكتابين من أنزلا عليه ، وذكر فيما تقدّم أن الكتاب نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأن القصد هنا ليس إلا إلى ذكر الكتابين لا ذكر من نزلا عليه . وقوله (من قبل) أى أنزل التوراة والإنجيل من قبل تنزيل الكتاب . وقوله (هدى للناس) إما حال من الكتابين أو علة للإنزال . والمراد بالناس أهل الكتابين ، أو ماهو أعمّ ، لأن هذه الأمة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع . قال ابن فورك : هدًى للناس المتقين ، كما قال فى البقرة هدى للمتقين . قوله (وأنزل الفرقان) أى الفارق بين الحق والباطل وهو القرآن ، وكرر ذكره تشريفا له مع مايشتمل عليه هذا الذكر الآخر من الوصف له بأنه يفرق بين الحق والباطل ، وذكر التنزيل أولا والإنزال ثانيا لكونه جامعا بين الوصفين ، فإنه أنزل إلى سماء الدنيا جملة ثم نزل منها إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم مفرّقا منجما على حسب الحوادث كما سبق . وقيل أراد بالفرقان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى على رسله ؛ وقيل أراد الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنة ، وقوله (إن الذين كفروا بآيات الله) أى بما يصدق عليه أنه آية من الكتب المنزلة وغيرها ، أو بما فى الكتب المنزلة المذكورة على وضع آيات الله موضع الضمير العائد إليها ، وفيه بيان الأمر الذى استحقوا به الكفر (لهم) بسبب هذا الكفر (عذاب شديد) أى عظيم (والله عزيز) لايغالبه مغالب (ذوانتقام) عظيم ، والنقمة السطوة ، يقال انتقم منه : إذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدّم منه . قوله (إن الله لايخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء) هذه الجملة استئنافية لبيان سعة علمه وإحاطته بالمعلومات وعبر عن معلوماته بما فى الأرض والسماء مع كونها أوسع من ذلك ، لقصور عباده عن العلم بما سواهما من أمكنة مخلوقاته وسائر معلوماته ، ومن جملة ما لايخفى عليه إيمان من آمن من خلقه وكفر من كفر . قوله (هو الذى يصوّركم فى الأرحام كيف يشاء) أصل اشتقاق الصورة من صاره إلى كذا أى أماله إليه ، فالصورة مائلة إلى شبه وهيئة ، وأصل الرحم من الرحمة لأنه مما يتراحم به ، وهذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان إحاطة علمه ، وأن من جملة معلوماته ما لايدخل تحت الوجود ، وهو تصوير عباده فى أرحام

أمهاتهم من نطف آبائهم كيف يشاء من حسن وقبيح وأسود وأبيض وطويل وقصير . وكيف معمول يشاء والجملة حالية .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جريروابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال : « قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفد نجران ستون راكبا ، فيهم أربعة عشر رجلا من أشرافهم ، فكلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منهم أبوحارثة بن علقمة والعاقب وعبد المسيح والسيد ، وهو الأيهم ، ثم ذكروا القصة فى الكلام الذى دار بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأن الله أنزل فى ذلك صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع ، فذكر وفد نجران ومخاصمتهم للنبى صلى الله عليه وآله وسلم فى عيسى عليه السلام ، وأن الله أنزل (الم الله لا إله إلا هو الحى القيوم) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (مصدقا لما بين يديه) قال : لما قبله من كتاب أو رسول . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه ، وقال فى قوله (وأنزل الفرقان) هو القرآن فرق بين الحق والباطل ، فأحل فيه حلاله وحرم فيه حرامه ، وشرع فيه شرائعه ، وحد فيه حدوده ، وفرض فيه فرائضه : وبين فيه بيانه ، وأمر بطاعته ، ونهى عن معصيته . وأخرج ابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله (وأنزل الفرقان) أى الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى وغيره ، وفى قوله (إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام) أى إن الله ينتقم ممن كفر بآياته بعد علمه بها ومعرفته بما جاء منه فيها . وفى قوله (إن الله لايخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء) أى قد علم مايريدون وما يكيدون وما يضاهون بقولهم فى عيسى إذ جعلوه ربا وإلها ، وعندهم من علمه غير ذلك غرّة بالله وكفرا به (هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء) قد كان عيسى ممن صوّر فى الأرحام لايدفعون ذلك ولا ينكرونه كما صوّر غيره من بنى آدم ، فكيف يكون إلها وقد كان بذلك المنزل . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله (يصوّركم فى الأرحام كيف يشاء) قال : ذكورا وإناثا . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة فى قوله (يصوّركم فى الأرحام كيف يشاء) قال: إذا وقعت النطفة فى الأرحام طارت فى الجسد أربعين يوما ، ثم تكون علقة أربعين يوما ، ثم تكون مضغة أربعين يوما ، فإذا بلغ أن يخلق بعث الله ملكا يصوّرها ، فيأتى الملك بتراب بين أصبعيه فيخلط منه المضغة ، ثم يعجنه بها ثم يصوّر كما يؤمر فيقول : أذكر أم أنثى ، أشقىّ أم سعيد ، وما رزقه ، وما عمره ، وما أثره وما مصائبه ؟ فيقول الله ويكتب الملك ، فإذا مات ذلك الجسد دفن حيث أخذ ذلك التراب . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (يصوّركم فى الأرحام كيف يشاء) قال : من ذكر وأنثى ، وأحمر وأسود ، وتامّ الخلق وغير تام الخلق .

هُوَ ٱلَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَاءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ (٧) رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ

أَنتَ ٱلْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّارَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ (٩) .

الكتاب هو القرآن ، فاللام للعهد ، وقدم الظرف وهو عليك لما يفيده من الاختصاص . وقوله (منه آيات محكمات) الموافق لقواعد العربية أن يكون الظرف خبرا مقدّما ، والأولى بالمعنى أن يكون مبتدأ تقديره من الكتاب آيات بينات على نحو ماتقدّم فى قوله ـ ومن الناس من يقول ـ وإنما كان أولى ، لأن المقصود انقسام الكتاب إلى القسمين المذكورين لا لمجرّد الإخبار عنهما بأنهما من الكتاب ، والجملة حالية فى محل نصب أومستأنفة لا محل لها. وقد اختلف العلماء فى تفسير المحكمات والمتشابهات على أقوال : فقيل إن المحكم ماعرف تأويله وفهم معناه وتفسيره والمتشابه مالم يكن لأحد إلى علمه سبيل ؛ ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثورى ، قالوا : وذلك نحو الحروف المقطعة فى أوائل السور ؛ وقيل المحكم ما لايحتمل إلا وجها واحدا ، والمتشابه مايحتمل وجوها فإذا ردّت إلى وجه واحد وأبطل الباقى صار المتشابه محكما ؛ وقيل إن المحكم ناسخه وحرامه وحلاله وفرائضه وما نؤمن به ونعمل عليه ، والمتشابه منسوخه وأمثاله وأقسامه وما نؤمن به ولا نعمل به . روى هذا عن ابن عباس؛ وقيل المحكم : الناسخ ، والمتشابه : المنسوخ ، روى عن ابن مسعود وقتادة والربيع والضحاك ؛ وقيل المحكم : الذى ليس فيه تصريف ولا تحريف عما وضع له ، والمتشابه : مافيه تصريف وتحريف وتأويل قاله مجاهد وابن إسحاق . قال ابن عطية : وهذا أحسن الأقوال؛ وقيل المحكم : ما كان قائما بنفسه لايحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره ، والمتشابه : مايرجع فيه إلى غيره . قال النحاس : وهذا أحسن ماقيل فى المحكمات والمتشابهات . قال القرطبي ماقاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية وهو الجارى على وضع اللسان ، وذلك أن المحكم اسم مفعول من أحكم ، والإحكام : الإتقان ، ولا شك فى أن ماكان واضح المعنى لاإشكال فيه ولا تردّد ، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته وإتقان تركيبها ، ومتى اختلّ أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال . وقال ابن خويز منداد للمتشابه وجوه ما اختلف فيه العلماء أىّ الآيتين نسخت الأخرى ، كما فى الحامل المتوفى عنها زوجها ، فإن من الصحابة من قال : إن آية وضع الحمل نسخت آية الأربعة الأشهر والعشر ، ومنهم من قال بالعكس . وكاختلافهم فى الوصية للوارث ، وكتعارض الآيتين أيهما أولى أن يقدّم إذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه ، وكتعارض الأخبار ، وتعارض الأقيسة ، هذا معنى كلامه .

والأولى أن يقال : إن المحكم هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة ، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره ؛ والمتشابه مالايتضح معناه ، أولاتظهر دلالته لا باعتبار نفسه ولاباعتبار غيره . وإذاعرفت هذا عرفت أن هذا الاختلاف الذى قدّمناه ليس كما ينبغى ، وذلك لأن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته ، وعرفوا المتشابه بما يقابلها . وبيان ذلك أن أهل القول الأول جعلوا المحكم ما وجد إلى علمه سبيل ، والمتشابه ما لا سبيل إلى علمه ، ولا شك أن مفهوم المحكم والمتشابه أوسع دائرة مما ذكروه ، فإن مجرد الخفاء أو عدم الظهور أو الاحتمال أو التردّد يوجب التشابه ؛ وأهل القول الثانى خصوا المحكم بما ليس فيه احتمال ، والمتشابه بما فيه احتمال ، ولا شك أن هذا بعض أوصاف المحكم والمتشابه لا كلها ؛ وهكذا أهل القول الثالث فإنهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الأوصاف المعينة دون غيرها ؛ وأهل القول الرابع خصوا كل واحد منهما ببعض الأوصاف التى ذكرها أهل القول الثالث ، والأمر أوسع مما قالوه جميعا ؛ وأهل القول الخامس خصوا المحكم بوصف عدم التصريف والتحريف ، وجعلوا المتشابه مقابله ، وأهملوا ما هو أهمّ من ذلك مما لاسبيل إلى علمه من دون تصريف وتحريف كفواتح السور

المقطعة ؛ وأهل القول السادس خصوا المحكم بما يقوم بنفسه ، والمتشابه بما لايقوم بها ،وأن هذا هوبعض أوصافهما ؛ وصاحب القول السابع وهو ابن خويز منداد عمد إلى صورة الوفاق فجعلها محكما ، وإلى صورة الخلاف والتعارض فجعلها متشابها ، فأهمل ماهو أخص أوصاف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى أو غير مفهوم. قوله (هنّ أمّ الكتاب) أى أصله الذى يعتمد عليه ، ويردّ ما خالفه إليه وهذه الجملة صفة لما قبلها . قوله (وأخر متشابهات) وصف لمحذوف مقدر : أى وآيات أخر متشابهات وهي جمع أخرى ، وإنما لم ينصرف لأنه عدل بها عن الآخر ،لأن أصلها أن يكون كذلك . وقال أبو عبيد : لم ينصرف لأن واحدها لاينصرف فى معرفة ولا نكرة ، وأنكر ذلك المبرّد . وقال الكسائى : لم تنصرف لأنها صفة ، وأنكره أيضا المبرّد . وقال سيبويه :لايجوز أن يكون أخر معدولة عن الألف واللام لأنها لو كانت معدولة عنها لكان معرفة ،ألا ترى أن سحر معرفة فى جميع الأقاويل لما كانت معدولة . قوله (فأما الذين فى قلوبهم زيغ) الزيغ : الميل : ومنه زاغت الشمس وزاغت الأبصار ؛ ويقال زاغ يزيغ زيغا : إذا ترك القصد ، ومنه قوله تعالى ـ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ـ وهذه الآية تعمّ كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق . وسبب النزول نصارى نجران كما تقدّم ، وسيأتى . قوله (فيتبعون ماتشابه منه) أى يتعلقون بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ، ويجعلونه دليلا على ماهم فيه من البدعة المائلة عن الحق ، كما تجده فى كل طائفة من طوائف البدعة ، فإنهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعبا شديدا ، ويوردون منه لتنفيق جهلهم ما ليس من الدلالة فى شىء . قوله (ابتغاء الفتنة) أى طلبا منهم لفتنة الناس فى دينهم والتلبيس عليهم وإفساد ذات بينهم (وابتغاء تأويله) أى طلبا لتأويله على الوجه الذى يريدونه ويوافق مذاهبهم الفاسدة . قال الزجاج : معنى ابتغائهم تأويله : أنهم طلبوا تأويل بعثهم وإحيائهم ، فأعلم الله عز وجلّ أن تأويل ذلك ووقته لايعلمه إلا الله . قال : والدليل على ذلك قوله (هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتى تأويله) أى يوم يرون ما يوعدون من البعث والنشور والعذاب ـ يقول الذين نسوه ـ أى تركوه ـ قدجاءت رسل ربنا بالحق ـ أى قد رأينا تأويل ما أنبأتنا به الرسل . قوله (وما يعلم تأويله إلا الله) التأويل يكون بمعنى التفسير ، كقولهم تأويل هذه الكلمة على كذا : أى تفسيرها ، ويكون بمعنى ما يئول الأمر إليه ، واشتقاقه من آل الأمر إلى كذا يئول إليه : أى صار ، وأوّلته تأويلا : أى صيرته ، وهذه الجملة حالية : أى يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله ، والحال أن مايعلم تأويله إلا الله . وقد اختلف أهل العلم فى قوله (والراسخون فى العلم) هل هو كلام مقطوع عما قبله أو معطوف على ما قبله ؟ فتكون الواو للجمع ، فالذى عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله ، وأن الكلام تمّ عند قوله (إلا الله) هذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وأبى الشعثاء وأبى نهيك وغيرهم ، وهو مذهب الكسائى والفراء والأخفش وأبى عبيد وحكاه ابن جرير الطبرى عن مالك واختاره ، وحكاه الخطابى عن ابن مسعود وأبىّ بن كعب قال : وإنما روى عن مجاهد أنه نسق الراسخين على ماقبله ، وزعم أنهم يعلمونه ، قال : واحتج له بعض أهل اللغة فقال : معناه والراسخون فى العلم يعلمونه قائلين (آمنا به) وزعم أن موضع (يقولون) نصب على الحال وعامة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه ، لأن العرب لاتضمر الفعل والمفعول معا ، ولا تذكر حالا إلا مع ظهور الفعل ، فإذا لم يظهر فعل لم يكن حالا ، ولو جاز ذلك لجاز أن يقال عبد الله راكبا . يعنى أقبل عبد الله راكبا ، وإنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله عبد الله يتكلم يصلح بين الناس ، فكان يصلح حالا كقول الشاعر : أنشدنيه أبو عمرو . قال : أنشدنا أبو العباس ثعلب :

أرسلت فيها رجلا لكالكا ... يقصر يمشى ويطول باركا

فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده . وأيضا فإنه لايجوز أن ينفى الله سبحانه شيئا عن الخلق وينسبه لنفسه فيكون له فى ذلك شريك ، ألا ترى قوله عزّ وجلّ ـ قل لايعلم من فى السموات والأرض الغيب إلا الله ـ ، وقوله ـ لايجليها لوقتها إلاهو ـ ، وقوله ـ كل شىء هالك إلا وجهه ـ فكان هذا كله مما استأثر الله سبحانه به لايشركه فيه غيره ، وكذلك قوله تعالى (وما يعلم تأويله إلا الله) ولو كانت الواو فى قوله (والراسخون) للنسق لم يكن لقوله (كلّ من عند ربنا) فائدة انتهى . قال القرطبى : ماحكاه الخطابى من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره . فقد روى عن ابن عباس أن الراسخين معطوف على اسم الله عزّ وجلّ ، وأنهم داخلون فى علم المتشابه ، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به . وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم ، و (يقولون) على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخون كما قال :

الريح يبكى شجوه والبرق يلمع فى الغمامه

وهذا البيت يحتمل المعنيين ، فيجوز أن يكون والبرق مبتدأ والخبر يلمع على التأويل الأوّل فيكون مقطوعا مما قبله ، ويجوز أن يكون معطوفا على الريح ، ويلمع فى موضع الحال على التأويل الثانى أى لامعا انتهى. ولايخفاك أن ماقاله الخطابى فى وجه امتناع كون قوله (يقولون آمنا به) حالا من أن العرب لاتذكر حالا إلا مع ظهور الفعل إلى آخر كلامه لايتم إلا على فرض أنه لافعل هنا ، وليس الأمر كذلك ، فالفعل مذكور ، وهو قوله (وما يعلم تأويله) ولكنه جاء الحال من المعطوف ، وهو قوله (والرّاسخون) دون المعطوف عليه ، وهو قوله (إلا الله) وذلك جائز فى اللغة العربية . وقد جاء مثله فى الكتاب العزيز . ومنه قوله تعالى ـ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم ـ إلى قوله ـ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ـ الآية ، وكقوله ـ وجاء ربك والملك صفا صفا ـ أى وجاءت الملائكة صفا صفا ، ولكن هاهنا مانع آخر من جعل ذلك حالا ، وهو أن تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به ليس بصحيح ، فإن الراسخين فى العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه فى كل حال من الأحوال لافى هذه الحالة الخاصة ، فاقتضى هذا أن جعل قوله (يقولون آمنا به) حالا غير صحيح ، فتعين المصير إلى الاستئناف والجزم بأن قوله (والراسخون فى العلم) مبتدأ خبره (يقولون) ، ومن جملة ما استدل به القائلون بالعطف أن الله سبحانه مدحهم بالرسوخ فى العلم ، فكيف يمدحهم وهم لايعلمون ذلك ؟ ويجاب عن هذا بأن تركهم لطلب علم مالم يأذن الله به ، ولا جعل لخلقه إلى علمه سبيلا هو من رسوخهم ، لأنهم علموا أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن الذين يتبعونه هم الذين فى قلوبهم زيغ ، وناهيك بهذا من رسوخ . وأصل الرسوخ فى لغة العرب : الثبوت فى الشىء ، وكل ثابت راسخ ، وأصله فى الأجرام أن ترسخ الخيل أو الشجر فى الأرض ، ومنه قول الشاعر :

لقد رسخت فى الصدر منى مودة لليلى أبت آياتها أن تغيرا

فهؤلاء ثبتوا فى امتثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه ، وإرجاع علمه إلى الله سبحانه . ومن أهل العلم من توسط بين المقامين فقال التأويل يطلق ويراد به فى القرآن شيئان : أحدهما التأويل بمعنى حقيقة الشىء وما يئول أمره إليه ، ومنه قوله ـ هذا تأويل رؤياى ـ ، وقوله ـ هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتى تأويله ـ أى حقيقة ماأخبروا به من أمر المعاد ، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة ، لأن حقائق الأمور وكنهها لايعلمه إلا الله عزّ وجل ، ويكون قوله (والراسخون فى العلم) مبتدأ ، و (يقولون آمنا به) خبره . وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشىء كقوله ـ نبئنا بتأويله ـ أى بتفسيره فالوقف على (والراسخون فى العلم) لأنهم

يعلمون ويفهمون ماخوطبوا به بهذا الاعتبار ، وإن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء على كنه ماهى عليه ، وعلى هذا فيكون (يقولون آمنا به) حالا منهم ، ورجح ابن فورك أن الراسخين يعلمون تأويله ، وأطنب فى ذلك ، وهكذا جماعة من محققى المفسرين رجحوا ذلك . قال القرطبى : قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر : وهو الصحيح فإن تسميتهم راسخين تقضى بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذى يستوى فى علمه جميع من يفهم كلام العرب ، وفى أى شىء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا مايعلم الجميع ، لكن المتشابه يتنوع ؛ فمنه مالا يعلم ألبتة كأمر الروح والساعة مما استأثر الله بعلمه ، وهذا لايتعاطى علمه أحد؛ فمن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لايعلمون علم المتشابه فإنما أراد هذا النوع . وأما مايمكن حمله على وجوه فى اللغة فيتأول ويعلم تأويله المستقيم ويزال مافيه من تأويل غير مستقيم انتهى .

واعلم أن هذا الاضطراب الواقع فى مقالات أهل العلم أعظم أسبابه اختلاف أقوالهم فى تحقيق معنى المحكم والمتشابه : وقد قدمنا لك ماهو الصواب فى تحقيقهما ، ونزيدك هاهنا إيضاحا وبيانا ، فنقول : إن من جملة مايصدق عليه تفسير المتشابه الذى قدمناه فواتح السور ، فإنها غير متضحة المعنى ، ولا ظاهرة الدلالة ، لا بالنسبة إلى أنفسها لأنه لايدرى من يعلم بلغة العرب ، ويعرف عرف الشرع مامعنى الم ، المر ، حم ، طس ، طسم ونحوها ، لأنه لايجد بيانها فى شىء من كلام العرب ولا من كلام الشرع ، فهى غير متضحة المعنى ، لاباعتبارها نفسها ، ولا باعتبار أمر آخر يفسرها ويوضحها ، ومثل ذلك الألفاظ المنقولة عن لغة العجم ، والألفاظ الغريبة التى لايوجد فى لغة العرب ولا فى عرف الشرع مايوضحها ، وهكذا مااستأثر الله بعلمه كالروح وما فى قوله ـ إن الله عنده علم الساعة ـ إلى الآخر الآية ، ونحو ذلك وهكذا ماكانت دلالته غير ظاهرة لاباعتبار نفسه ولا باعتبار غيره كورود الشىء محتملا لأمرين احتمالا لايترجح أحدهما على الآخر باعتبار ذلك الشىء فى نفسه ، وذلك كالألفاظ المشتركة مع عدم ورود مايبين المراد من معنى ذلك المشترك من الأمور الخارجة ، وكذلك ورود دليلين متعارضين تعارضا كليا بحيث لايمكن ترجيح أحدهما على الآخر لاباعتبار نفسه ولا باعتبار أمر آخر يرجحه . وأما ماكان واضح المعنى باعتبار نفسه بأن يكون معروفا فى لغة العرب أو فى عرف الشرع أو باعتبار غيره وذلك كالأمور المجملة التى ورد بيانها فى موضع آخر من الكتاب العزيز أو فى السنة المطهرة أو الأمور التى تعارضت دلالتها ، ثم ورد مايبين راجحها من مرجوحها فى موضع آخر من الكتاب أو السنة أو سائر المرجحات المعروفة عند أهل الأصول المقبولة عند أهل الإنصاف فلا شك ولا ريب أن هذه من المحكم لامن المتشابه ومن زعم أنها من المتشابه فقد اشتبه عليه الصواب ، فاشدد يديك على هذا فإنك تنجو به من مضايق ومزالق وقعت للناس فى هذا المقام حتى صارت كل طائفة تسمى مادل لما ذهب إليه محكما وما دل على مايذهب إليه من يخالفها متشابها : سيما أهل علم الكلام ، ومن أنكر هذا فعليه بمؤلفاتهم .

واعلم أنه قدور د فى الكتاب العزيز مايدل على أنه جميعه محكم ولكن لابهذا المعنى الوارد فى هذه الآية بل بمعنى آخر ، ومن ذلك قوله تعالى ـ كتاب أحكمت آياته ـ وقوله ـ تلك آيات الكتاب الحكيم ـ والمراد بالمحكم بهذا المعنى أنه صحيح الألفاظ قويم المعانى فائق فى البلاغة والفصاحة على كل كلام وورد أيضا مايدل على أنه جميعه متشابه لكن لابهذا المعنى الوارد فى هذه الآية التى نحن بصدد تفسيرها بل بمعنى آخر ومنه قوله تعالى ـ كتابا متشابها ـ والمراد بالمتشابه بهذا المعنى أنه يشبه بعضه بعضا فى الصحة والفصاحة والحسن والبلاغة . وقد ذكر أهل العلم لورود المتشابه فى القرآن فوائد : منها أنه يكون فى الوصول إلى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة ، وذلك يوجب

مزيد الثواب للمستخرجين للحق وهم الأئمة المجتهدون ، وقد ذكر الزمخشرى والرازى وغيرهما وجوها هذا أحسنها وبقيتها لاتستحق الذكر هاهنا . قوله (كل من عند ربنا) فيه ضمير مقدر عائد على قسمى المحكم والمتشابه : أى كله ، أو المحذوف غير ضمير : أى كل واحد منهما وهذا من تمام المقول المذكور قبله . وقوله (وما يذكر إلا أولوا الألباب) أى العقول الخالصة : وهم الراسخون فى العلم ، الواقفون عند متشابهه ، العالمون بمحكمه العاملون بما أرشدهم الله إليه فى هذه الآية . وقوله (ربنا لاتزغ) الخ من تمام مايقوله الراسخون : أى يقولون آمنا به كل من عند ربنا ، ويقولون (ربنا لاتزغ قلوبنا) قال ابن كيسان : سألوا ألا يزيغوا فتزيغ قلوبهم نحو قوله تعالى ـ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ـ كأنهم لما سمعوا قوله سبحانه (وأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه) قالوا(ربنا لاتزغ قلوبنا) باتباع المتشابه (بعد إذ هديتنا) إلى الحق بما أذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات والظرف وهو قوله « بعد » منتصب بقوله : لاتزغ . قوله (وهب لنا من لدنك رحمة) أى كائنة من عندك ، ومن لابتداء الغاية ولدن بفتح اللام وضم الدال وسكون النون . وفيه لغات أخر هذه أفصحها وهو ظرف مكان وقد يضاف إلى الزمان ، وتنكير رحمة للتعظيم أى رحمة عظيمة واسعة وقوله (إنك أنت الوهاب) تعليل للسؤال أو لإعطاء المسئول.وقوله (ربنا إنك جامع الناس) أى باعثهم ومحييهم بعد تفرقهم (ليوم) هو يوم القيامة أى لحساب يوم أو لجزاء يوم على تقدير حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه . قوله (لاريب فيه) أى فى وقوعه ووقوع مافيه من الحساب والجزاء ، وقد تقدم تفسير الريب ، وجملة قوله(إن الله لايخلف الميعاد) للتعليل لمضمون ماقبلها : أى أن الوفاء بالوعد شأن الإله سبحانه وخلفه يخالف الألوهية كما أنها تنافيه وتباينه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : المحكمات ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما نؤمن به ونعمل به والمتشابهات منسوخه ومقدمه ومؤخره ، وأمثاله وأقسامه وما نؤمن به ولا نعمل به . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس قال فى قوله (منه آيات محكمات) قال : الثلاث آيات من آخر سورة الأنعام محكمات ـ قل تعالوا ـ والآيتان بعدها . وفى رواية عنه أخرجها عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم فى قوله(آيات محكمات) قال : من هنا ـ قل تعالوا ـ إلى ثلاث آيات ، ومن هنا ـ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ـ إلى ثلاث آيات بعدها . وأقول : رحم الله ابن عباس ماأقل جدوى هذا الكلام المنقول عنه . فإن تعيين ثلاث آيات أو عشر أو مائة من جميع آيات القرآن ووصفها بأنها محكمة ليس تحته من الفائدة شيء ، فالمحكمات هى أكثر القرآن على جميع الأقوال حتى على قوله المنقول عنه قريبا من أن المحكمات ناسخه وحلاله الخ ، فما معنى تعيين تلك الآيات من آخر سورة الأنعام . وأخرج عبد بن حميد عنه قال : المحكمات : الحلال والحرام ، وللسلف أقوال كثيرة هى راجعة إلى ماقدمنا فى أول هذا البحث . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال (فأما الذين فى قلوبهم زيغ) يعنى أهل الشك ، فيحملون المحكم على المتشابه والمتشابه على المحكم ، ويلبسون فلبس الله عليهم (وما يعلم تأويله إلا الله) قال : تأويله يوم القيامة لايعلمه إلا الله . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود (زيغ) قال : شك . وفى الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت « تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (هو الذى أنزل عليك الكتاب) إلى قوله (فأما الذين فى قلوبهم زيغ) إلى قوله (أولوا الألباب) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى فاحذروهم » . وفى لفظ « فإذا رأيت الذين يتبعون ماتشابه منه فأولئك الذى سماهم الله فاحذروهم » هذا لفظ البخارى ولفظ ابن جرير وغيره « فإذا رأيتم الذين يتبعون ماتشابه منه والذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فلا

تجالسوهم » وأخرج عبد بن حميد وعبد الرزاق وأحمد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه) قال : هم الخوارج . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد ونزل القرآن على سبعة أحرف : زاجر ، وآمر ، وحلال وحرام ، ومحكم ، ومتشابه ، وأمثال ؛ فأحلوا حلاله وحرموا حرامه ، وافعلوا ماأمرتم به ، وانتهوا عما نهيتم عنه ، واعتبروا بأمثاله ، واعملوا بمحكمه ، وآمنوا بمتشابهه ، وقولوا آمنا به كل من عند ربنا » وأخرجه ابن أبي حاتم عن ابن مسعود موقوفا . وأخرج الطبراني عن عمر بن أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعبد الله بن مسعود فذكر نحوه وأخرج البخاري في التاريخ عن علي مرفوعا بإسناد ضعيف نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي داود في المصاحف عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن جرير وأبو يعلى عن أبي هريرة أن رسو صلى الله عليه وآله وسلم قال : « نزل القرآن على سبعة أحرف والمراء في القرآن كفر ، ماعرفتم فاعملوا به ، وماجهلتم منه فردوه إلى عالمه » وإسناده صحيح . وأخرج البيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعا ، وفيه « واتبعوا المحكم وآمنوا بالمتشابه » . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن طاوس قال : كان ابن عباس يقرؤها (ومايعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون في العلم آمنا به) وأخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال في قراءة عبد الله : وإن حقيقة تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي الشعثاء وأبي نهيك قال : إنكم تصلون هذه الآية وهي مقطوعة (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا) فانتهى علمهم إلى قولهم الذي قالوا . وأخرج ابن جرير عن عروة . قال : الراسخون في العلم لايعلمون تأويله ، ولكنهم يقولون آمنا به كل من عند ربنا . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن عمر بن عبد العزيز نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي قال : كتاب الله ما استبان فاعمل به ، وما اشتبه عليك فآمن به وكله إلى عالمه . وأخرج أيضا عن ابن مسعود قال : إن للقرآن منارا كمنار الطريق ، فما عرفتم فتمسكوا به وما اشتبه عليكم فذروه . وأخرج أيضا عن معاذ نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : تفسير القرآن على أربعة وجوه : تفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لايعذر الناس بجهالته من حلال أو حرام ، وتفسير تعرفه العرب بلغتها ، وتفسير لايعلم تأويله إلا الله ، من ادعى علمه فهو كذاب . وأخرج ابن جرير عنه قال : أنزل الرآن على سبعة أحرف حلال وحرام لايعذر أحد بالجهالة به ، وتفسير تفسره العرب ، وتفسير تفسره العلماء ، ومتشابه لايعلمه إلا الله ، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : أنا ممن يعلم تأويله . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عطية العوفي عنه في قوله (يقولون آمنا به) نؤمن بالمحكم وندين به ونؤمن بالمتشابه ولا ندين به وهو من عند الله كله . وأخرج الدارمي في مسنده ونصر المقدسي في الحجة عن سليمان بن يسار : أن رجلا يقال له ضبيع قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن . فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل ، فقال : من أنت ؟ فقال : أنا عبد الله ضبيع ، فقال : وأنا عبد الله عمر ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه حتى دمي رأسه ، فقال : ياأمير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي . وأخرجه الدارمي أيضا من وجه آخر ، وفيه : أنه ضربه ثلاث مرات يتركه في كل مرة حتى يبرأ ، ثم يضربه . وأخرج أصل القصة ابن عساكر في تاريخه عن أنس . وأخرج الدارمي وابن عساكر : أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لايجالسوا ضبيعا ، وقد أخرج هذه القصة جماعة . وأخرج ابن جرير

وابن أبى حاتم والطبرانى عن أنس وأبى أمامة وواثلة بن الأسقع وأبى الدرداء « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن الراسخين فى العلم ؟ فقال : من برّت يمينه ، وصدق لسانه ، واستقام قلبه ، ومن عف بطنه وفرجه ، فذلك من الراسخين فى العلم » وأخرج ابن عساكر من طريق عبد الله بن يزيد الأزدى عن أنس مرفوعا نحوه . وأخرج أبو داود والحاكم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « الجدال فى القرآن كفر » . وأخرج نصر المقدسى فى الحجة عن ابن عمر قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و من وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن ، فخرج محمرة وجنتاه كأنما يقطران دما فقال : ياقوم لاتجادلوا بالقرآن فإنما ضل من كان قبلكم بجدالهم ، إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضا ، ولكن نزل ليصدق بعضه بعضا ، فما كان من محكمه فاعملوا به وماكان من متشابهه فآمنوا به » . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أم سلمة « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول يامقلب القلوب ثبت قلبى على دينك « ثم قرأ (ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا) الآية » . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وابن جرير والطبرانى وابن مردويه عنها مرفوعا نحوه بأطول منه . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وابن مردويه عن عائشة مرفوعا نحوه . وقد ورد نحوه من طرق أخر . وأخرج ابن النجار فى تاريخه فى قوله (ربنا إنك جامع الناس ليوم) الآية . عن جعفر بن محمد الخلدى قال : روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم « أن من قرأ هذه الآية على شىء ضاع منه ردّه الله عليه ، ويقول بعد قراءتها : ياجامع الناس ليوم لاريب فيه اجمع بينى وبين مالى إنك على كل شىء قدير » .

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوٰلُهُمْ وَلَا أَوْلٰدُهُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا وَأُولٰئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ (١٠) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـآيٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ (١١) قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ تَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِى ذٰلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِى ٱلْأَبْصٰرِ (١٣) .

المرد بالذين كفروا جنس الكفرة ـ وقيل وفد نجران ، وقيل قريظة ؛ وقيل النضير ؛ وقيل مشركو العرب . وقرأ السلمى « لن يغنى بالتحتية ، وقرأ الحسن بكون الياء الآخرة تخفيفا . قوله (من الله شيئا) أى من عذابه شيئا من الإغناء ؛ وقيل إن كلمة من بمعنى عند : أى لاتغنى عند الله شيئا قاله أبو عبيد ؛ وقيل هى بمعنى بدل . والمعنى بدل رحمة الله وهو بعيد . قوله (وأولئك هم وقود النار) الوقود : اسم للحطب وقد تقدم الكلام عليه فى سورة البقرة : أى هم حطب جهنم الذى تسعر به ، وهم مبتدأ ، ووقود خبره والجملة خبر أولئك ، أوهم ضمير فصل ، وعلى التقديرين فالجملة مستأنفة مقرّرة لقوله (لن تغنى عنهم أموالهم) الآية . وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة بن مصرف (وقود) بضم الواو وهو مصدر ، وكذلك الوقود بفتح الواو فى قراءة الجمهور يحتمل أن يكون اسما للحطب كما تقدم فلا يحتاج إلى تقدير ، ويحتمل أن يكون مصدرا ، لأنه من المصادر التى تأتى على وزن الفعول فتحتاج إلى تقدير :

أى هم أهل وقود النار . قوله (كدأب آل فرعون) الدأب : الاجتهاد ، يقال دأب الرجل فى عمله يدأب دأبا ودءوبا : إذا جدّ واجتهد ، والدائبان الليل والنهار ، والدأب : العادة والشأن ، ومنه قول امرئ القيس

كدأبك من أم الحويرث قبلهــا وجارتها أمّ الرباب بمــأسل

والمراد هنا كعادة آل فرعون وشأنهم وحالهم ، واختلفوا فى الكاف ، فقيل هى فى موضع رفع تقديره دأبهم كدأب آل فرعون مع موسى . وقال الفراء : إن المعنى كفرت العرب ككفر آل فرعون . قال النحاس : لايجوز أن تكون الكاف متعلقة بكفروا ، لأن كفروا داخلة فى الصلة ؛ وقيل هى متعلقة بأخذهم الله : أى أخذهم أخذة كما أخذ آل فرعون ؛ وقيل هى متعلقة بلن تغنى : أى لم تغن عنهم غناء ، كما لم تغن عن آل فرعون ؛ وقيل إن العامل فعل مقدر من لفظ الوقود ، ويكون التشبيه فى نفس الإحراق . قالوا : ويؤيده قوله تعالى ـ أدخلوا آل فرعون أشد العذاب . النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ـ ، والقول الأول هو الذى قاله جمهور المحققين ، ومنهم الأزهرى . قوله (والذين من قبلهم) أى من قبل آل فرعون من الأمم الكافرة : أى وكدأب الذين من قبلهم . قوله (كذبوا بآياتنا فأخذهم الله) يحتمل أن يريد الآيات المتلوّة ، ويحتمل أن يريد الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية ، ويصح إرادة الجميع . والجملة بيان وتفسير لدأبهم ، ويجوز أن تكون فى محل نصب على الحال من آل فرعون والذين من قبلهم على إضمار قد : أى دأب هؤلاء كدأب أولئك قد كذبوا الخ . وقوله (بذنوبهم) أى بسائر ذنوبهم التى من جملتها تكذيبهم . قوله (قل للذين كفروا) قيل هم اليهود ؛ وقيل هم مشركو مكة ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية . وقوله (ستغلبون) قرئ بالفوقية والتحتية ، وكذلك (تحشرون) . وقد صدق الله وعده بقتل بنى قريظة ، وإجلاء بنى النضير ، وفتح خيبر ، وضرب الجزية على سائر اليهود ، ولله الحمد . قوله (وبئس المهاد) يحتمل أن يكون من تمام القول الذى أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يقوله لهم ، ويحتمل أن تكون الجملة مستأنفة تهويلا وتفظيعا . قوله (قد كان لكم آية) أى علامة عظيمة دالة على صدق ماأقول لكم ، وهذه الجملة جواب قسم محذوف ، وهى من تمام القول المأمور به لتقرير مضمون ماقبله ولم يقل كانت لأن التأنيث غير حقيقى . وقال الفراء : إنه ذكر الفعل لأجل الفصل بينه وبين الاسم بقوله (لكم) . والمراد بالفئتين المسلمون والمشركون لما اتقوا يوم بدر . قوله (فئة تقاتل فى سبيل الله) قراءة الجمهور برفع فئة . وقرأ الحسن ومجاهد « فئة » و« كافرة » بالخفض ، فالرفع على الخبرية لمبتدأ محذوف أى إحداهما فئة . وقوله (تقاتل) فى محل رفع على الصفة ، والجرّ على البدل من قوله (فئتين) . وقوله (وأخرى) أى وفئة أخرى كافرة . وقرأ ابن أبى عبلة بالنصب فيهما . قال ثعلب : هو على الحال : أى التقتا مختلفتين ، مؤمنة وكافرة . وقال الزجاج : النصب بتقدير أعنى ؛ وسميت الجماعة من الناس فئة لأنه يفاء إليها : أى يرجع فى وقت الشدة . وقال الزجاج الفئة : الفرقة مأخوذ من فأوت رأسه بالسيف : إذا قطعته ، ولا خلاف أن المراد بالفئتين هما المقتتلتان فى يوم بدر ، وإنما وقع الخلاف فى المخاطب بهذا الخطاب ؛ فقيل المخاطب بها المؤمنون ؛ وقيل اليهود . وفائدة الخطاب للمؤمنين تثبيت نفوسهم وتشجيعها ، وفائدته إذا كان مع اليهود عكس الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين . قوله (ترونهم مثليهم) قال أبوعلى الفارسى : الرؤية فى هذه الآية رؤية العين ، ولذلك تعدت إلى مفعول واحد ، ويدل عليه قوله (رأى العين) والمراد أنه يرى المشركون المسلمين مثلى عدد المشركين أو مثلى عدد المسلمين ، وهذا على قراءة الجمهور بالياء التحتية ، وقرأ نافع بالفوقية . وقوله (مثليهم) منتصب على الحال . وقد ذهب الجمهور إلى أن فاعل ترون هم المؤمنون ،

والمفعول هم الكفار . والضمير فى مثليهم يحتمل أن يكون للمشركين : أى ترون أيها المسلمون المشركين مثلى ماهم عليه من العدد ، وفيه بعد أن يكثر الله المشركين فى أعين المؤمنين وقد أخبرنا أنه قللهم فى أعين المؤمنين فيكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثليكم فى العدد وقد كانوا ثلاثة أمثالهم فقلل الله المشركين فى أعين المسلمين فأراهم إياهم مثلى عدتهم لتقوى أنفسهم . وقد كانوا أعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار ، ويحتمل أن يكون الضمير فى مثليهم للمسلمين : أى ترون أيها المسلمون أنفسكم مثلى ماأنتم عليه من العدد لتقوى بذلك أنفسكم وقد قال من ذهب إلى التفسير الأول : أعنى أن فاعل الرؤية المشركون ، وأنهم رأوا المسلمين مثلى عددهم أنه لايناقض هذا مافى سورة الأنفال من قوله تعالى ـ ويقللكم فى أعينهم ـ بل قللوا أولا فى أعينهم ليلاقوهم ويجترئوا عليهم ، فلما لاقوهم كثروا فى أعينهم حتى غلبوا . قوله (رأى العين) مصدر مؤكد لقوله (ترونهم) أى رؤية ظاهرة مكشوفة لالبس فيها (والله يؤيد بنصره من يشاء (أى يقوى من يشاء أن يقويه ، ومن جملة ذلك تأييد أهل بدر بتلك الرؤية (إن فى ذلك) أى فى رؤية القليل كثيرا (لعبرة) فعلة من العبور كالجلسة من الجلوس . والمراد الاتعاظ ، والتنكير للتعظيم : أى عبرة عظيمة ، وموعظة جسيمة .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (كدأب آل فرعون) قال :كصنيع آل فرعون . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عنه قال كفعل . وأخرج مثله أبو الشيخ عن مجاهد. وأخرج ابن جرير عن الربيع قال : كسنتهم .وأخرج ابن إسحاق وابن جرير والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما أصاب من أهل بدر ماأصاب ورجع إلى المدينة جمع اليهود فى سوق بنى قينقاع قال : يامعشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم الله بما أصاب قريشا ، قالوا يامحمد لايغرنك من نفسك أن قتلت نفرا كانوا غمارا لايعرفون القتال ، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله (قل للذين كفروا ستغلبون) إلى قوله (أولى الأبصار) » . وأخرج ابن جرير وابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عاصم بن عمر بن قتادة مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : قال فنحاص اليهودى وذكر نحوه . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله (قد كان لكم آية) عبرة وتفكر . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله(قد كان لكم آية فى فئتين التقتا فئة تقاتل فى سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببدر (وأخرى كافرة) فئة قريش الكفار . وأخرج عبد الرزاق أن هذه الآية نزلت فى أهل بدر. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع فى قوله (قد كان لكم آية) يقول : قد كان لكم فى هؤلاء عبرة ومتفكر أيدهم الله ونصرهم على عدوهم يوم بدر كان المشركون تسعمائة وخمسين رجلا ، وكان أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود فى الآية قال : هذا يوم بدر نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال أنزلت فى التخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا ، وكان المشركون مثليهم ستمائة وستة وعشرين فأيد الله المؤمنين .

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ

ٱلْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ
تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِٱلْعِبَادِ (١٥) ٱلَّذِينَ
يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ (١٦) ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ
وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنْفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ (١٧) .

قوله (زين للناس) الخ : كلام مستأنف لبيان حقارة ماتستلذه الأنفس فى هذه الدار ، والمزين قيل هو الله سبحانه ، وبه قال عمر كما حكاه عنه البخارى وغيره ، ويؤيده قوله تعالى ـ إنا جعلنا ماعلى الأرض زينة لها لنبلوهم ـ . وقيل المزين هو الشيطان ، وبه قال الحسن ، حكاه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عنه . وقرأ الضحاك « زين » على البناء للفاعل . وقرأه الجمهور على البناء للمفعول . والمراد بالناس : الجنس . والشهوات جمع شهوة ، وهى نزوع النفس إلى ماتريده . والمراد هنا المشتهيات عبر عنها بالشهوات مبالغة فى كونها مرغوبا فيها أو تحقيرا لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية ، ووجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به فى الآية الأخرى . وقوله (من النساء والبنين) فى محل الحال : أى زين للناس حب الشهوات حال كونها من النساء والبنين الخ . وبدأ بالنساء لكثرة تشوّق النفوس إليهن لأنهن حبائل الشيطان ، وخص البنين دون البنات لعدم الاطراد فى محبتهن . والقناطير جمع قنطار وهو اسم للكثير من المال . قال الزجاج : القنطار مأخوذ من عقد الشىء وإحكامه : تقول العرب قنطرت الشىء : إذا أحكمته ، ومنه سميت القنطرة لإحكامها . وقد اختلف فى تقديره على أقوال للسلف ستأتى إن شاء الله . واختلفوا فى معنى المقنطرة ، فقال ابن جرير الطبرى : معناها المضعفة ، وقال القناطير : ثلاثة ، والمقنطرة تسعة . وقال الفراء : القناطير جمع القنطار ، والمقنطرة جمع الجمع ، فتكون تسع قناطير وقيل المقنطرة المضروبة ، وقيل المكملة كما يقال بدرة مبدرة ، وألوف مؤلفة ، وبه قال مكى وحكاه الهروى . وقال ابن كيسان : لاتكون المقنطرة أقلّ من سبع قناطير . وقوله (من الذهب والفضة) بيان للقناطير ، أو حال (والخيل المسومة) قيل هى المرعية فى المروج والمسارح ، يقال سامت الدابة والشاة : إذا سرحت ، وقيل هى المعدّة للجهاد وقيل هى الحسان ، وقيل المعلمة من السومة ، وهى العلامة : أى التى يجعل عليها علامة لتتميز عن غيرها . وقال ابن فارس فى المجمل المسومة : المرسلة وعليها ركبانها . وقال ابن كيسان : البلق . والأنعام هى الإبل والبقر والغنم ، فإذا قلت نعم فهى الإبل خاصة قاله الفراء وابن كيسان ، ومنه قول حسان :

وكانت لايـزال بها أنيس   خلال مروجها نعم وشاء

والحرث : اسم لكل مايحرث ، وهو مصدر سمى به المحروث ، يقول حرث الرجل حرثا : إذا أثار الأرض فيقع على الأرض والزرع . قال ابن الأعرابى الحرث : التفتيش . قوله (ذلك متاع الحياة الدنيا) أى ذلك المذكور مايتمتع به ثم يذهب ولا يبقى ، وفيه تزهيد فى الدنيا وترغيب فى الآخرة . والمآب : المرجع آب يئوب إيابا : إذا رجع ، ومنه قول امرئ القيس :

لقد طوّفت فى الآفاق حتى   رضيت من الغنيمة بالإياب

قوله (قل أؤنبئكم بخير من ذلكم) أى هل أخبركم بما هو خير لكم من تلك المستلذات وإبهام الخير للتفخيم ، ثم

بينه بقوله (للذين اتقوا عند ربهم جنات) وعند فى محل نصب على الحال من جنات وهى مبتدأ ، وخبرها للذين اتقوا ، ويجوز أن تتعلق اللام بخير . وجنات خبر مبتدأ مقدّر : أى هو جنات ، وخص المتقين لأنهم المنتفعون بذلك . وقد تقدّم تفسير قوله (تجرى من تحتها الأنهار) وما بعده . قوله (الذين يقولون) بدل من قوله (للذين اتقوا) أو خبر مبتدأ محذوف : أى هم الذين ، أو منصوب على المدح ، والصابرين وما بعده نعت للموصول على تقدير كونه بدلا ، أو منصوبا على المدح وعلى تقدير كونه خبرا يكون الصابرين ومابعده منصوبة على المدح وقد تقدّم تفسير الصبر والصدق والقنوت . قوله (والمستغفرين بالأسحار) هم السائلون للمغفرة بالأسحار ؛ وقيل المصلون . والأسحار جمع سحر بفتح الحاء وسكونها . قال الزجاج : هو من حين يدبر الليل إلى أن يطلع الفجر ، وخص الأسحار لأنها من أوقات الإجابة

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب ، لما نزلت (زين للناس حبّ الشهوات) قال : الآن يارب حين زينتها لنا ، فنزلت (قل أؤنبئكم) . وأخرجه ابن المنذر عنه بلفظ خير انتهى إلى قوله (قل أؤنبئكم بخير) فبكى وقال : بعد ماذا بعد ماذا بعد مازينتها . وأخرج أحمد وابن ماجه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « القنطار اثنا عشر ألف أوقية » . رواه أحمد من حديث عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد عن عاصم عن أبى صالح عنه . ورواه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عبد الصمد به . وقد رواه ابن جرير موقوفا على أبى هريرة . قال ابن كثير : وهذا أصح . وأخرج الحاكم وصححه عن أنس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن القناطير المقنطرة فقال : « القنطار ألف أوقية » . ورواه ابن أبى حاتم وابن مردويه عنه مرفوعا بلفظ ألف دينار . وأخرج ابن جرير عن أبىّ بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية » . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى من قول معاذ بن جبل ، وأخرجه ابن جرير من قول ابن عمر ، وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير والبيهقى من قول أبى هريرة ، وأخرجه ابن جرير والبيهقى من قول ابن عباس . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم والبيهقى عن أبى سعيد الخدرى قال : القنطار ملء مسك جلد الثور ذهبا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر أنه قال : القنطار سبعون ألفا ، وأخرجه عبد بن حميد عن مجاهد . وأخرج أيضا عن سعيد بن المسيب قال القنطار ثمانون ألفا . وأخرج أيضا عن أبى صالح قال : القنطار مائة رطل . وأخرجه أيضا عن قتادة وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى جعفر قال : القنطار خمسة عشر ألف مثقال ، والمثقال أربعة وعشرون قيراطا وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : هو المال الكثير من الذهب والفضة . وأخرجه أيضا عن الربيع . وأخرج عن السدى أن المقنطرة المضروبة . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس (والخيل المسومة) قال : الراعية . وأخرج ابن المنذر عنه من طريق مجاهد . وأخرج ابن جرير عنه قال : هى الراعية والمطهمة الحسان . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : هى المطهمة الحسان . وأخرجا عن عكرمة قال : تسويمها حسنها . وأخرج ابن أبى حاتم قال (الخيل المسّومة) الغرّة والتحجيل وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله الصابرين قال : قوم صبروا على طاعة الله وصبروا عن محارمه ، والصادقون قوم صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وألسنتهم وصدقوا فى السرّ والعلانية ، والقانتون هم المطيعون والمستغفرون بالأسحار أهل الصلاة . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة قال : هم الذين يشهدون صلاة الصبح . وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أنس قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نستغفر بالأسحار سبعين مرة . وأخرج ابن جرير وأحمد فى الزهد عن سعيد الحريرى قال : بلغنا أن داود عليه

السلام سأل جبريل فقال : ياجبريل أى الليل أفضل ؟ قال : ياداود ماأدرى إلا أن العرش يهتز فى السحر . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « ينزل الله تبارك وتعالى فى كل ليلة إلى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول هل من سائل فأعطيه ، هل من داع فأستجيب له هل من مستغفر فأغفر له ؟ » .

شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُولُوا ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ (١٨) إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ (١٩) فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ ٱهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ (٢٠).

قوله (شهد الله) أى بين وأعلم . قال الزجاج : الشاهد هو الذى يعلم الشىء ويبينه ، فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين ؛ وقال أبو عبيدة : شهد الله بمعنى قضى : أى أعلم . قال ابن عطية وهذا مردود من جهات ، وقيل إنها شبهت دلالته على وحدانيته بأفعاله ووحيه بشهادة الشاهد فى كونها مبنية . وقوله أنه بفتح الهمزة . قال المبرد : أى بأنه ثم حذفت الباء كما فى أمرتك الخير : أى بالخير . وقرأ ابن عباس « إنه » بكسر الهمزة بتضمين شهد معنى قال . وقرأ أبو المهلب « شهداء لله » بالنصب على أنه حال من الصابرين ومابعده ، أو على المدح (والملائكة) عطف على الاسم الشريف ، وشهادتهم إقرارهم بأنه لا إله إلا الله . وقوله (وأولوا العلم) معطوف أيضا على ماقبله وشهادتهم بمعنى الإيمان منهم ومايقع من البيان للناس على ألسنتهم ، وعلى هذا لابد من حمل الشهادة على معنى يشمل شهادة الله وشهادة الملائكة وأولى العلم . وقد اختلف فى أولى العلم هؤلاء من هم ؟ فقيل هم الأنبياء ؛ وقيل المهاجرون والأنصار ، قاله ابن كيسان ؛ وقيل مؤمنو أهل الكتاب ، قاله مقاتل ؛ وقيل المؤمنون كلهم ، قاله السدى والكلبى ، وهو الحق إذ لاوجه للتخصيص . وفى ذلك فضيلة لأهل العلم جليلة ، ومنقبة نبيلة لقربهم باسمه واسم ملائكته ، والمراد بأولى العلم هنا علماء الكتاب والسنة وما يتوصل به إلى معرفتهما ، إذ لااعتداد بعلم لامدخل له فى العلم الذى اشتمل عليه الكتاب العزيز والسنة المطهرة . وقوله (قائما بالقسط) أى العدل : أى قائما بالعدل فى جميع أموره أو مقيما له ، وانتصاب قائما على الحال من الاسم الشريف . قال فى الكشاف : إنها حال مؤكدة كقوله ـ وهو الحق مصدقا ـ وجاز إفراده سبحانه بذلك دون ماهو معطوف عليه من الملائكة وأولى العلم لعدم اللبس ؛ وقيل إنه منصوب على المدح ؛ وقيل إنه صفة لقوله (إله) أى لا إله قائما بالقسط إلا هو أو هو حال من قوله (إلا هو) والعامل فيه معنى الجملة . وقال الفراء : هو منصوب على القطع لأن أصله الألف واللام ، فلما قطعت نصب كقوله ـ وله الدين واصبا ـ ويدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود القائم بالقسط . وقوله (لا إله إلا هو) تكرير لقصد التأكيد ؛ وقيل إن قوله (أنه لا إله إلا هو) كالدعوى ، والأخيرة كالحكم . وقال جعفر الصادق الأولى وصف وتوحيد ، والثانية رسم وتعليم . وقوله (العزيز الحكيم) مرتفعان على البدلية من الضمير أو الوصفية لفاعل شهد لتقرير معنى الوحدانية . قوله (إن الدين عند الله الاسلام) . قرأه الجمهور بكسر إن على أن الجملة

مستأنفة مؤكدة للجملة الأولى ، وقرئ بفتح أن . قال الكسائى : أنصبهما جميعا يعنى قوله (شهد الله أنه) وقوله (إن الدين عند الله الاسلام) بمعنى شهد الله أنه كذا وأن الدين عند الله الإسلام . قال ابن كيسان : إن الثانية بدل من الأولى . وقد ذهب الجمهور إلى أن الإسلام هنا بمعنى الإيمان وإن كانا فى الأصل متغايرين كما فى حديث جبريل الذى بين فيه النبى صلى الله عليه وآله وسلم معنى الإسلام ومعنى الإيمان ، وصدقه جبريل ، وهو فى الصحيحين وغيرهما ولكنه قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك فى الكتاب والسنة . قوله (وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) فيه الإخبار بأن اختلاف اليهود والنصارى كان لمجرد البغى بعد أن علموا بأنه يجب عليهم الدخول فى دين الإسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة إليهم . قال الأخفش : وفى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : ما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغيا بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم . والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم هو خلافهم فى كون نبينا صلى الله عليه وآله وسلم نبيا أم لا ؟ وقيل اختلافهم فى نبوّة عيسى ؛ وقيل اختلافهم فى ذات بينهم حتى قالت اليهود : ليست النصارى على شىء ، وقالت النصارى : ليست اليهود على شىء . قوله (ومن يكفر بآيات الله) أى بالآيات الدالة على أن الدين عند الله الإسلام (فإن الله سريع الحساب) فيجازيه ويعاقبه على كفره بآياته ، والإظهار فى قوله فإن الله مع كونه مقام الإضمار للتهويل عليهم والتهديد لهم . قوله (فإن حاجوك) أى جادلوك بالشبه الباطلة والأقوال المحرّفة ، (فقل أسلمت وجهى لله) أى أخلصت ذاتى لله ، وعبر بالوجه عن سائر الذات لكونه أشرف أعضاء الإنسان وأجمعها للحواس ؛ وقيل الوجه هنا بمعنى القصد . وقوله (ومن اتبعن) عطف على فاعل أسلمت وجاز للفصل وأثبت نافع وأبو عمرو ويعقوب الياء فى اتبعن على الأصل وحذفها الآخرون اتباعا لرسم المصحف ، ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع والمراد بالأميين هنا مشركو العرب . وقوله (أأسلمتم) استفهام تقريرى يتضمن الأمر : أى أسلموا ، كذا قاله ابن جرير وغيره . وقال الزجاج (ءأسلمتم) تهديد ، والمعنى : أنه قد أتاكم من البراهين ما يوجب الإسلام فهل علمتم بموجب ذلك أم لا ؟ تبكيتا لهم وتصغيرا لشأنهم فى الإنصاف وقبول الحق . وقوله (فقد اهتدوا) أى ظفروا بالهداية التى هى الحظ الأكبر ، وفازوا بخير الدنيا والآخرة (وإن تولوا) أى أعرضوا عن قبول الحجة ولم يعملوا بموجبها (فإنما عليك البلاغ) أى فإنما عليك أن تبلغهم ما أنزل إليك ، ولست عليهم بمسيطر فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ، والبلاغ مصدر . وقوله (والله بصير بالعباد) فيه وعد ووعيد لتضمنه أنه عالم بجميع أحوالهم .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (قائما بالقسط) قال : بالعدل . وأخرج أيضا عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (إن الدين عند الله الإسلام) قال : الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، والإقرار بما جاء به من عند الله ، وهو دين الله الذى شرع لنفسه وبعث به رسله ودلّ عليه أولياءه لا يقبل غيره . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : لم يبعث الله رسولا إلا بالإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : كان حول البيت ستون وثلثمائة صنم لكل قبيلة من قبائل العرب صنم أو صنمان فأنزل الله (شهد الله أنه لا إله إلا هو) الآية ، فأصبحت الأصنام كلها قد خرّت سجدا للكعبة . وأخرج ابن السنى فى عمل اليوم والليلة وأبو منصور الشحامى فى الأربعين عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إن فاتحة الكتاب وآية الكرسى والآيتين من آل عمران (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم . إن الدين عند الله الإسلام . قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعزّ من تشاء وتذلّ من تشاء) إلى قوله (بغير حساب) هن معلقات بالعرش ما بينهن وبين الله حجاب ،

يقلن يارب تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك ؟ قال الله : إنى حلفت لايقرؤكن أحد من عبادى دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مأواه على ماكان منه ، وإلا أسكنته حظيرة القدس ، وإلا نظرت إليه بعينى المكنونة كل يوم سبعين نظرة وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة ، وإلا أعذته من كل عدو ونصرته منه ». وأخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن أبى أيوب الأنصارى مرفوعا نحوه ، وفيه « لايتلوكن عبد دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ماكان منه ، وأسكنته جنة الفردوس ، ونظرت إليه كل يوم سبعين مرة ، وقضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة » . وأخرج أحمد وابن أبى حاتم والطبرانى وابن السنى عن الزبير بن العوام قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بعرفة يقرأ هذه الآية (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم) فقال : وأنا على ذلك من الشاهدين » ولفظ الطبرانى « وأنا أشهد أن لا إله إلا أنت العزيز الحكيم ». وأخرج ابن عدى والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى شعب الإيمان وضعفه والخطيب فى تاريخه وابن النجار عن غالب القطان قال : أتيت الكوفة فى تجارة فنزلت قريبا من الأعمش ، فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام فتهجد من الليل فمرّ بهذه الآية (شهد الله أنه لا إله إلا هو) إلى قوله (إن الدين عند الله الإسلام) فقال : وأنا أشهد بما شهد به الله ، وأستودع الله هذه الشهادة ، وهى لى وديعة عند الله ، قالها مرارا ، فقلت : لقد سمع فيها شيئا فسألته فقال : حدثنى أبو وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله : عبدى عهد إلى وأنا أحق من وفى بالعهد أدخلوا عبدى الجنة » . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (وما اختلف فيه إلا الذين أوتوا الكتاب) قال : بنو إسرائيل . وأخرج ابن جرير عن أبى العالية فى قوله (بغيا بينهم) يقول : بغيا على الدنيا وطلب ملكها وسلطانها ، فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ماكانوا علماء الناس . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (فإن حاجوك) قال : إن حاجك اليهود والنصارى . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (وقل للذين أوتوا الكتاب) قال : اليهود والنصارى (والأميين) قال : هم الذين لايكتبون .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١) أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ (٢٢) أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥) .

قوله (بآيات الله) ظاهره عدم الفرق بين آية وآية (ويقتلون النبيين بغير حق) يعنى اليهود قتلوا الأنبياء (ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس) أى بالعدل ، وهم الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر . قال المبرد : كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم النبيون فدعوهم إلى الله فقتلوهم ، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمروهم

بالإسلام فقتلوهم ففيهم نزلت الآية . وقوله (فبشرهم بعذاب أليم) خبر (إن الذين كفروا) الخ ، ودخلته الفاء لتضمن الموصول معنى الشرط ، وذهب بعض أهل النحو إلى أن الخبر قوله (أولئك الذين حبطت أعمالهم) وقالوا إن الفاء لاتدخل فى خبر إن وإن تضمن اسمها معنى الشرط ، لأنه قد نسخ بدخول إن عليه ، ومنهم سيبويه والأخفش وذهب غيرهما إلى أن مايتضمنه المبتدأ من معنى الشرط لاينسخ بدخول إن عليه ، ومثل المكسورة المفتوحة ، ومنه قوله تعالى ـ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه ـ . وقوله (حبطت أعمالهم) قد تقدم تفسير الإحباط ، ومعنى كونها حبطت فى الدنيا والآخرة أنه لم يبق لحسناتهم أثر فى الدنيا ، حتى يعاملوا فيها معاملة أهل الحسنات ، بل عوملوا معاملة أهل السيئات فلعنوا وحل بهم الخزى والصغار ولهم فى الآخرة عذاب النار . قوله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) فيه تعجيب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء وهم أحبار اليهود . والكتاب : التوراة ، وتنكير النصيب للتعظيم : أى نصيبا عظيما كما يفيده مقام المبالغة ، ومن قال : إن التنكير للتحقير فلم يصب فلم ينتفعوا بذلك ، وذلك بأنهم يدعون إلى كتاب الله الذى أوتوا نصيبا منه وهو التوراة (ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم) والحال أنهم معرضون عن الإجابة إلى مادعوا إليه مع علمهم به واعترافهم بوجوب الإجابة إليه ، و (ذلك) إشارة إلى مامر من التولى والإعراض بسبب (أنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات) وهى مقدار عبادتهم العجل . وقد تقدم تفسير ذلك (وغرهم فى دينهم ماكانوا يفترون) من الأكاذيب التى من جملتها هذا القول . قوله (فكيف إذا جمعناهم ليوم لاريب فيه) هو رد عليهم وإبطال لما غرهم من الأكاذيب : أى فكيف يكون حالهم إذا جمعناهم ليوم لاريب فيه وهو يوم الجزاء الذى لايرتاب مرتاب فى وقوعه ، فإنهم يقعون لامحالة ويعجزون عن دفعه بالحيل والأكاذيب (ووفيت كل نفس ماكسبت) أى جزاء ماكسبت على حذف المضاف (وهم لايظلمون) بزيادة ولا نقص . والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس . قال الكسائى : اللام فى قوله (ليوم) بمعنى فى وقال البصريون : المعنى لحساب يوم . وقال ابن جرير الطبرى المعنى لما يحدث فى يوم .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى عبيدة بن الجراح « قلت يارسول الله أى الناس أشد عذابا يوم القيامة ؟ قال : رجل قتل نبيا ، أو رجلا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (الذين يقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس) إلى قوله (وما لهم من ناصرين) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ياأبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا أول النهار فى ساعة واحدة فقام مائة رجل وسبعون رجلا من عباد بنى إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر ، فقتلوا جميعا من آخر النهار من ذلك اليوم ، فهم الذين ذكر الله » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : بعث عيسى يحيى بن زكريا فى اثنى عشر رجلا من الحواريين يعلمون الناس ، فكان ينهى عن نكاح بنت الأخ ، وكان ملك له بنت أخ تعجبه فأرادها وجعل يقضى لها كل يوم حاجة ، فقالت لها أمها : إذا سألك عن حاجة فقولى حاجتى أن تقتل يحيى بن زكريا ، فقال : سلى غير هذا ، فقالت : لا أسألك غير هذا فلما أبت أمر به فذبح فى طست ، فبدرت قطرة من دمه فلم تزل تغلى حتى بعث الله بختنصر ، فدلت عجوز عليه ، فألقى فى نفسه أن لايزال يقتل حتى يسكن هذا الدم ، فقتل فى يوم واحد من ضرب واحد وسن واحد سبعين ألفا فسكن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن معقل بن أبى مسكين فى الآية قال : كان الوحى يأتى بنى إسرائيل فيذكرون قومهم ولم يكن يأتيهم كتاب ، فيقوم رجال ممن اتبعهم وصدقهم فيذكرون قومهم فيقتلون

فهم الذين يأمرون بالقسط من الناس . وأخرج ابن جرير عن قتادة نحوه . وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال : الذين يأمرون بالقسط من الناس : ولاة العدل . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال «دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيت المدراس على جماعة من يهود ، فدعاهم إلى الله فقال له النعمان بن عمرو والحارث بن زيد : على أي دين أنت يامحمد ؟ قال : على ملة إبراهيم ودينه ، قال : فإن إبراهيم كان يهوديا قال لهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم : فهلما إلى التوراة فهي بيننا وبينكم فأبيا عليه ، فأنزل الله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله) الآية » . وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي مالك في قوله (نصيبا) قال : حظا (من الكتاب) قال : التوراة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله (قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات) قال : يعنون الأيام التي خلق الله فيها آدم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله (وغرّهم في دينهم ماكانوا يفترون) حين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله (ووفيت كل نفس) يعني توفى كل نفس برّ أو فاجر (ماكسبت) ماعملت من خير أو شرّ (وهم لايظلمون) يعني من أعمالهم .

قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢٧) .

قوله (قل اللهم) . قال الخليل وسيبويه وجميع البصرين : إن أصل اللهم ياألله ، فلما استعملت الكلمة دون حرف الندا الذي هو « يا » جعلوا بدله هذه الميم المشددة فجاءوا بحرفين وهما الميمان عوضا من حرفين وهما الياء والألف ، والضمة في الهاء هي ضمة الاسم المنادى المفرد . وذهب الفراء والكوفيون إلى أن الأصل في اللهم ياألله أمنا بخير ، فحذف وخلط الكلمتان ، والضمة التي في الهاء هي الضمة التي كانت في أمنا لما حذفت الهمزة انتقلت الحركة . قال النحاس : هذا عند البصريين من الخطأ العظيم ، والقول في هذا ماقاله الخليل وسيبويه . قال الكوفيون وقد يدخل حرف النداء على اللهم ، وأنشدوا في ذلك قول الراجز : * غفرت أو عذبت يااللهما *

وقول الآخر : وماعليك أن تقول كلما سبحت أو هللت يااللهمـا

وقول الآخر : إني إذا ماحدث ألمـا أقول يااللهم يااللهمـا

قالوا : ولو كان الميم عوضا من حرف الندء لما اجتمعتا . قال الزجاج : وهذا شاذ لايعرف قائله . قال النضر بن شميل : من قال اللهم فقد دعا الله بجميع أسمائه . قوله (مالك الملك) أي مالك جنس الملك على الإطلاق ، ومالك منصوب عند سيبويه على أنه نداء ثان ، أي يامالك الملك ، ولا يجوز عنده أن يكون وصفا لقوله (اللهم) لأن الميم عنده تمنع الوصفية . وقال محمد بن يزيد المبرد وإبراهيم بن السرى الزجاج : إنه صفة لاسم الله تعالى ، وكذلك قوله تعالى ـ قل اللهم فاطر السموات والأرض ـ . قال أبو علي الفارسي : وهومذهب المبرد ، وماقاله سيبويه أصوب وأبين ، وذلك لأنه اسم مفرد ضم إليه صوت والأصوات لاتوصف نحو غاق وماأشبهه . قال الزجاج : والمعنى مالك

العباد وماملكوا ؛ وقيل المعنى مالك الدنيا والآخرة ؛ وقيل الملك هنا : النبوة ؛ وقيل الغلبة ؛ وقيل المال والعبيد؛ والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص (تؤتى الملك من تشاء) أى من تشاء إيتاءه إياه (وتنزع الملك ممن تشاء) نزعه منه . والمراد بما يؤتيه من الملك وينزعه هو نوع من أنواع ذلك الملك العام. قوله (وتعزّ من تشاء) أى فى الدنيا أو فى الآخرة أو فيهما ، يقال عزّ : إذا غلب ، ومنه ـ وعزنى فى الخطاب ـ . وقوله (وتذلّ من تشاء) أى فى الدنيا أو فى الآخرة أو فيهما ، يقال ذلّ يذلّ ذلا : إذا غلب وقهر . قوله (بيدك الخير) تقديم الخبر للتخصيص : أى بيدك الخير لابيد غيرك ، وذكر الخير دون الشرّ ، لأن الخير بفضل محض بخلاف الشرّ فإنه يكون جزاء لعمل وصل إليه ؛ وقيل لأن كل شرّ من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير فأفعاله كلها خير ، وقيل إنه حذف كما حذف فى قوله ـ سرابيل تقيكم الحرّ ـ وأصله بيدك الخير والشرّ ؛ وقيل خص الخير لأن المقام مقام دعاء . قوله (إنك على كل شىء قدير) تعليل لما سبق وتحقيق له . قوله (تولج الليل فى النهار وتولج النهار فى الليل) أى تدخل مانقص من أحدهما فى الآخر ؛ وقيل المعنى تعاقب بينهما ويكون زوال أحدهما ولوجا فى الآخر . قوله (وتخرج الحىّ من الميت وتخرج الميت من الحىّ) قيل المراد إخراج الحيوان وهو حىّ من النطفة وهى ميتة ، وإخراج النطفة وهى ميتة من الحيوان وهو حىّ ؛ وقيل المراد إخراج الطائر وهو حى من البيضة وهى ميتة ، وإخراج البيضة وهى ميتة من الدجاجة وهى حية ؛ وقيل المراد إخراج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن . قوله (بغير حساب) أى بغير تضييق ولا تقتير كما تقول فلان يعطى بغير حساب ، والباء متعلقة بمحذوف وقع حالا .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن نبىّ الله صلى الله عليه وآله وسلم سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم فى أمته ، فنزلت الآية . وأخرج الطبرانى وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : اسم الله الأعظم (قل اللهم مالك الملك) إلى قوله (بغير حساب) . وأخرج ابن أبى الدنيا والطبرانى عن معاذ « أنه شكا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم دينا عليه ، فعلمه أن يتلو هذه الآية ، ثم يقول : رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ، تعطى من تشاء منهما وتمنع من تشاء ، ارحمنى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك ، اللهم أغننى من الفقر واقض عنى الدين » . وأخرجه الطبرانى فى الصغير من حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ « ألا أعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك مثل جبل أحد دينا لأداه الله عنك » فذكره ، وإسناده جيد وقد تقدم عند تفسير قوله تعالى ـ شهد الله أنه لاإله إلا هو ـ بعض فضائل هذه الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (تؤتى الملك من تشاء) قال : النبوة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن مسعود فى قوله (تولج الليل فى النهار) الآية ، قال : تأخذ الصيف من الشتاء ، وتأخذ الشتاء من الصيف (وتخرج الحىّ من الميت) تخرج الرجل الحىّ من النطفة الميتة (وتخرج الميت من الحى) تخرج النطفة الميتة من الرجل الحىّ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (تولج الليل فى النهار) قال : مانقص من النهار تجعله فى الليل وما نقص من الليل تجعله فى النهار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك نحوه أيضا . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (تخرج الحىّ من الميت) قال : تخرج النطفة الميتة من الحى ثم تخرج من النطفة بشرا حيا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة (تخرج الحى من الميت) قال : هى البيضة تخرج من

الحيّ وهى ميتة ، ثم يخرج منها الحيّ . وأخرج ابن جرير عنه قال : النخلة من النواة ، والنواة من النخلة ، والحبة من السنبلة ، والسنبلة من الحبة . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن أبى مالك مثله . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن الحسن قال : المؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن . والمؤمن عبد حيّ الفؤاد ، والكافر عبد ميت الفؤاد . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن سلمان الفارسى نحوه . وأخرج ابن مردويه عنه مرفوعا نحوه . وأخرجه أيضا عنه ، أو عن ابن مسعود مرفوعا . وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله « أن خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث دخلت على النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : من هذه ؟ قيل : خالدة بنت الأسود ، قال : سبحان الذى يخرج الحيّ من الميت » وكانت امرأة صالحة وكان أبوها كافرا . وأخرج ابن سعد عن عائشة مثله .

لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ (٢٨) قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ (٣٠) .

قوله (لايتخذ) فيه النهى للمؤمنين عن موالاة الكفار لسبب من الأسباب ، ومثله قوله تعالى ـ لاتتخذوا بطانة من دونكم ـ الآية ، وقوله ـ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ـ ، وقوله ـ لاتجد قوما يؤمنون بالله ـ الآية ، وقوله لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء ـ ، وقوله ـ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ـ . وقوله (من دون المؤمنين) فى محل الحال : أى متجاوزين المؤمنين إلى الكافرين استقلالا أو اشتراكا ، والإشارة بقوله (ومن يفعل ذلك) إلى الاتخاذ المدلول عليه بقوله (لايتخذ) ومعنى قوله (فليس من الله فى شىء) أى من ولايته فى شىء من الأشياء ، بل هو منسلخ عنه بكل حال . قوله (إلا أن تتقوا منهم تقاة) على صيغة الخطاب بطريق الالتفات : أى إلا أن تخافوا منهم أمرا يجب اتقاؤه وهو استثناء مفرغ من أعم الأحوال . وتقاة مصدر واقع موقع المفعول ، وأصلها وقية على وزن فعلة قلبت الواو تاء والياء ألفا ، وقرأ رجاء وقتادة تقية . وفى ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم ، ولكنها تكون ظاهرا لا باطنا . وخالف فى ذلك قوم من السلف ، فقالوا : لاتقية بعد أن أعز الله الاسلام . قوله (ويحذركم الله نفسه) أى ذاته المقدسة ، وإطلاق ذلك عليه سبحانه جائز فى المشاكلة كقوله ـ تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك ـ وفى غيرها . وذهب بعض المتأخرين . إلى منع ذلك إلا مشاكلة . وقال الزجاج : معناه ويحذركم الله إياه ، ثم استغنوا عن ذلك بهذا وصار المستعمل . قال : وأما قوله ـ تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك ـ فمعناه تعلم ماعندى ومافى حقيقتى ولا أعلم ماعندك ولا مافى حقيقتك . وقال بعض أهل العلم : معناه ويحذركم الله عقابه مثل ـ واسأل القرية ـ فجعلت النفس فى موضع الإضمار ، وفى هذه الآية تهديد شديد وتخويف عظيم لعباده أن يتعرضوا لعقابه بموالاة أعدائه . قوله (قل إن تخفوا مافى صدوركم) الآية

فيه أن كل مايضمره العبد ويخفيه أو يظهره ويبديه فهو معلوم لله سبحانه ، لايخفى عليه منه شي ولا يعزب عنه مثقال ذرة (ويعلم مافى السموات وما فى الأرض) مما هو أعم من الأمور التى يخفونها أو يبدونها ، فلا يخفى عليه ما هو أخص من ذلك . قوله (يوم تجد) منصوب بقوله ـ ويحذركم الله نفسه ـ وقيل بمحذوف : أى اذكر ، و(محضرا) حال ،وقوله (وماعملت من سوء) معطوف على ما لأولى : أى وتجد ماعملت من سوء محضرا تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا . فحذف محضرا لدلالة الأول عليه، وهذا إذا كان « تجد » من وجدان الضالة ، وأما إذا كان من وجد بمعنى علم كان محضرا هو المفعول الثانى ، ويجوز أن يكون قوله (وما عملت من سوء تودّ لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا) جملة مستأنفة ، ويكون « ما » فى ماعملت مبتدأ ويودّ خبره . والأمد: الغاية، وجمعه آماد : أى تودّ لو أن بينها وبين ماعملت من السوء أمدا بعيدا ؛ وقيل إن قوله (يوم تجد)منصوب بقوله (تود) والضمير فى قوله (وبينه) لليوم ، وفيه بعد ، وكرر قوله (ويحذركم الله نفسه) للتأكيد وللاستحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم ، وفى قوله (والله رءوف بالعباد) دليل على أن هذا التحذير الشديد مقترن بالرأفة منه سبحانه بعباده لطفا بهم . وما أحسن مايحكى عن بعض العرب أنه قيل له: إنك تموت وتبعث وترجع إلى الله فقال : أتهددوننى بمن لم أر الخير قط إلا منه .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان الحجاج بن عمرو حليف كعب ابن الأشرف وابن أبى الحقيق وقيس بن زيد قد بطنوا بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر وعبد الله بن جبير وسعد بن خثمة لأولئك النفر : اجتنبوا هؤلاء النفر من يهود ، واحذروا مباطنتهم لايفتنوكم عن دينكم ، فأبى أولئك النفر ، فأنزل الله فيهم (لايتخذ المؤمنون الكافرين) إلى قوله (والله على كل شيء قدير) وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عنه قال : نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين ، إلا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم فى الدين ، وذلك قوله تعالى (إلا أن تتقوا منهم تقاة) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى (ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شيء) فقد برئ الله منه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (إلا أن تتقوا منه تقاة) قال : التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به ، وهو معصية الله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان فإن ذلك لايضره ، إنما التقية باللسان . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عنه فى الآية قال: التقاة التكلم باللسان والقلب مطمئن بالإيمان، ولا يبسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لاعذر له . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال : التقية باللسان ، وليس بالعمل. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة (إلا أن تتقوا منهم تقاة) قال إلا أن يكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك . وأخرج عبد بن حميد والبخارى عن الحسن قال : التقية جائزة إلى يوم القيامة . وحكى البخارى عن أبى الدرداء أنه قال : إنا نبش فى وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم ، ويدل على جواز التقية . قوله تعالى إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ـ ومن القائلين بجواز التقية باللسان أبو الشعثاء والضحاك والربيع بن أنس . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قول (قل إن تخفوا) الآية قال : أخبرهم أنه يعلم ماأسروا وما أعلنوا . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله محضرا ، يقول موفرا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال : يسر أحدكم أن لايلقى عمله ذلك أبدا ، يكون ذلك مناه . وأما فى الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها . وأخرجا أيضا عن السدى (أمدا

بعيدا) قال : مكانا بعيدا . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج أمدا قال : أجلا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن فى قوله (ويحذركم الله نفسه والله رءوف بالعباد) قال : من رأفته بهم حذرهم نفسه .

قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ (٣٢) إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤) .

الحب والمحبة ميل النفس إلى الشيء ، يقال : أحبه فهو محبّ ، وحبه يحبه بالكسر ، فهو محبوب . قال الجوهرى : وهذا شاذ ، لأنه لايأتى فى المضاعف يفعل بالكسر. قال ابن الدهان : فى حَبّ لغتان حبّ وأحبّ ، وأصل حبّ فى هذا الباب حبب كطرق ، وقد فسرت المحبة لله سبحانه بإرادة طاعته . قال الأزهرى : محبة العبد لله ورسوله طاعته لهما واتباعه أمرهما ، ومحبة الله للعباد إنعامه عليهم بالغفران. وقرأ أبورجاء العطاردى « فاتبعونى » بفتح الباء. وروى عن أبى عمرو بن العلاء أنه أدغم الراء من يغفر فى اللام . قال النحاس : لايجيز الخليل وسيبويه إدغام الراء فى اللام ، وأبوعمرو أجلّ من أن يغلط فى هذا ، ولعله كان يخفى الحركة كما يفعل فى أشياء كثيرة . (قوله قل أطيعوا الله والرسول) حذف المتعلق مشعر بالتعميم ، أى فى جميع الأوامر والنواهى. قوله (فإن تولوا) يحتمل أن يكون من تمام مقول القول ، فيكون مضارعا حذفت فيه إحدى التاءين : أى تتولوا ، ويحتمل أن يكون من كلام الله تعالى فيكون ماضيا . وقوله (فإن الله لايحبّ الكافرين) نفى المحبة كناية عن البغض والسخط . ووجه الإظهار فى قوله (فإن الله) مع كون المقام مقام إضمار لقصد التعظيم أو التعميم . قوله (إن الله اصطفى آدم الخ) لما فرغ سبحانه من بيان أن الدين المرضى هو الإسلام ، وأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم هو الرسول الذى لايصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه ، وأن اختلاف أهل الكتابين فيه إنما هو لمجرد البغى عليه والحسد له ، شرع فى تقرير رسالة النبى صلى الله عليه وآله وسلم وبين أنه من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة . والاصطفاء الاختيار. قال الزجاج : اختارهم بالنبوة على عالمى زمانهم ؛ وقيل إن الكلام على تقدير مضاف : أى اصطفى دين آدم الخ ، وقد تقدم الكلام على تفسير العالمين ، وتخصيص آدم بالذكر لأنه أبو البشر ، وكذلك نوح فإنه آدم الثانى ؛ وأما آل إبراهيم فلكون النبى صلى الله عليه وآله وسلم منهم مع كثرة الأنبياء منهم. وأما آل عمران فهم وإن كانوا من آل إبراهيم ، فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكر وجه . وقيل المراد بآل إبراهيم إبراهيم ، نفسه وبآل عمران عمران نفسه . قوله (ذرية بعضها من بعض) نصب ذرية على البدلية مما قبله قاله الزجاج ، أو على الحالية قاله الأخفش ، وقد تقدم تفسير الذرية ، وبعضها من بعض فى محل نصب على صفة الذرية ، ومعناه متناسلة متشعبة أو متناصرة متعاضدة فى الدين .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن من طرق قال : قال أقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والله يامحمد إنا لنحبّ ربنا ، فأنزل الله (قل إن كنتم تحبون الله) الآية. وأخرج الحكيم الترمذى عن يحيى بن كثير نحوه . وأخرج أيضا ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن جرير

عن محمد بن جعفر بن الزبير فى قوله (قل إن كنتم تحبون الله) أى إن كان هذا من قولكم فى عيسى حبا لله وتعظيما له (فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) أى ما مضى من كفركم (والله غفور رحيم) . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى الدرداء فى قوله (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) قال : على البرّ والتقوى والتواضع وذلة النفس. وأخرجه أيضا الحكيم الترمذى وأبو نعيم والديلمى وابن عساكر عنه . أخرج ابن عساكر مثله عن عائشة .وأخرج ابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية والحاكم عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا فى الليلة الظلماء ، وأدناه أن يحبّ على شىء من الجور ويبغض على شىء من العدل ، وهل الدين إلا الحبّ والبغض فى الله » قال الله تعالى (قل إن كنتم تحبون الله) الآية. وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وآل إبراهيم وآل عمران) قال : هم المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (ذرية بعضها من بعض) قال فى النية والعمل والإخلاص والتوحيد .

إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّى إِنَّكَ أَنْتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنْثَى وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّى أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاءُ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّاءُ ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧) .

قوله (إذ قالت) قال أبو عمرو: « إذ » زائدة . وقال محمد بن يزيد : إنه متعلق بمحذوف تقديره اذكر إذ قالت. وقال الزجاج : هو متعلق بقوله (اصطفى) وقيل متعلق بقوله (سميع عليم) وامرأة عمران اسمها حنة بالحاء المهملة والنون ، بنت فاقود بن قبيل أم مريم ، فهي جدة عيسى. وعمران هو ابن ماثان جد عيسى . قوله (ربّ إنى نذرت لك ما فى بطنى) تقديم الجار والمجرور لكمال العناية ، وهذا النذر كان جائزا فى شريعتهم . ومعنى (لك) أى لعبادتك . ومحررا منصوب على الحال : أى عتيقا خالصا لله خادما للكنيسة . والمراد هنا الحرية التى هى ضد العبودية . وقيل المراد بالمحرر هنا الخالص لله سبحانه الذى لا يشوبه شىء من أمر الدنيا . ورجح هذا بأنه لا خلاف أن عمران وامرأته حران . قوله (فتقبل منى) التقبل أخذ الشىء على وجه الرضا : أى تقبل منى نذرى بما فى بطنى. قوله (فلما وضعتها) التأنيث باعتبار ما علم من المقام أن الذى فى بطنها أنثى ، أو لكونه أنثى فى علم الله ، أو بتأويل ما فى بطنها بالنفس أو النسمة أو نحو ذلك.قوله (قالت ربّ إنى وضعتها أنثى) إنما قالت هذه المقالة لأنه لم يكن يقبل فى النذر إلا الذكر دون الأنثى ، فكأنها تحسرت وتحزنت لما فاتها من ذلك الذى كانت ترجوه وتقدره ، وأنثى حال مؤكدة من الضمير أو بدل منه . قوله (والله أعلم بما وضعت) قرأ أبو بكر وابن عامر بضم التاء فيكون من جملة كلامها ويكون متصلا بما قبله ، وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتنزيه له أن يخفى عليه شىء. وقرأ الجمهور

وضعت ، فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعته والتفخيم لشأنه والتجليل لها حيث وقع منها التحسر والتحزن ، مع أن هذه الأنثى التى وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين وعبرة للمعتبرين ، ويختصها بما لم يختص به أحدا . وقرأ ابن عباس « بما وضعت » بكسر التاء على أنه خطاب من الله سبحانه لها : أى إنك لاتعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله فيه من الأمور التى تتقاصر عنها الأفهام وتتضافر عندها العقول. قوله (وليس الذكر كالأنثى) أى وليس الذكر الذى طلبت كالأنثى التى وضعت ، فإن غاية ماأرادت من كونه ذكرا أن يكون نذرا خادما للكنيسة ، وأمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم . وهذه الجملة اعتراضية مبينة لما فى الجملة الأولى من تعظيم الموضوع ورفع شأنه وعلوّ منزلته ، واللام فى الذكر والأنثى للعهد، هذا على قراءة الجمهور وعلى قراءة ابن عباس وأما على قراءة أبى بكر وابن عامر فيكون قوله (وليس الذكر كالأنثى) من جملة كلامها ومن تمام تحسرها وتحزنها : أى ليس الذكر الذى أردت أن يكون خادما ويصلح للنذر كالأنثى التى لاتصلح لذلك ، وكأنها أعذرت إلى ربها من وجودها لها على خلاف ماقصدت . قوله (وإنى سميتها مريم) عطف على (إنى وضعتها أنثى) ومقصودها من هذا الإخبار بالتسمية التقرّب إلى الله سبحانه ، وأن يكون فعلها مطابقا لمعنى اسمها ، فإن معنى مريم خادم الربّ بلغتهم ، فهى وإن لم تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لايمنع أن تكون من العابدات . قوله (وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) عطفت على قوله (إنى سميتها مريم) ، والرجيم المطرود، وأصله المرمى بالحجارة ، طلبت الإعاذة لها ولولدها من الشيطان وأعوانه . قوله (فتقبلها ربها بقبول حسن) أى رضى بها فى النذر ، وسلك بها مسلك السعداء . وقال قوم : معنى التقبل التكفل والتربية والقيام بشأنها ، والقبول مصدر مؤكد للفعل السابق والباء زائدة ، والأصل تقبلا ، وكذلك قوله (وأنبتها نباتا حسنا) وأصله إنباتا فحذف الحرف الزائد، وقيل هو مصدر لفعل محذوف : أى فنبتت نباتا حسنا. والمعنى أنه سوّى خلقها من غير زيادة ولا نقصان ؛ قيل إنها كانت تنبت فى اليوم ماينبت المولود فى عام ؛ وقيل هو مجاز عن التربية الحسنة العائدة عليها بما يصلحها فى جميع أحوالها قوله (وكفلها زكريا) أى ضمها إليه . وقال أبو عبيدة ضمن القيام بها. وقرأ الكوفيون (وكفلها) بالتشديد : أى جعله الله كافلا لها وملتزما بمصالحها ، وفى معناه ما فى مصحف أبىّ وأكفلها . وقرأ الباقون بالتخفيف على إسناد الفعل إلى زكريا ، ومعناه ماتقدّم من كونه ضمها إليه وضمن القيام بها. وروى عمرو بن موسى عن عبد الله بن كثير وأبى عبد الله المزنى وكفلها بكسر الفاء . قال الأخفش : لم أسمع كفل . وقرأ مجاهد « فتقبلها » بإسكان اللام على المسألة والطلب ، ونصب ربها على أنه منادى مضاف. وقرأ أيضا « وأنبتها » بإسكان التاء « وكفلها » بتشديد الفاء المكسورة وإسكان اللام ونصب « زكريا » مع المدّ. وقرأ حفص وحمزة والكسائى « زكريا » بغير مد ، ومده الباقون . وقال الفراء : أهل الحجاز يمدون زكريا ويقصرونه . قال الأخفش : فيه لغات المد والقصر ، وزكرى بتشديد الياء وهو ممتنع على جميع التقادير للعجمة والتعريف مع ألف التأنيث . قوله (كلما دخل عليها زكريا المحراب) قدّم الظرف للاهتمام به ، وكلمة كل ظرف ، والزمان محذوف ، وما مصدرية أو نكرة موصوفة والعامل فى ذلك قوله (وجد) أى كل زمان دخوله عليها وجد عندها رزقا : أى نوعا من أنواع الرزق . والمحراب فى اللغة : أكرم موضع فى المجلس قاله القرطبى ، وهو منصوب على التوسع ؛ قيل إن زكريا جعل لها محرابا : لايرتقى إليه إلا بسلم ، وكان يطلق عليها حتى كبرت ، وكان إذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء فى الصيف وفاكهة الصيف فى الشتاء ، فقال (يامريم أنى لك هذا) أى من أين يجىء لك هذا الرزق الذى لايشبه أرزاق الدنيا (قالت هو من عند الله) فليس ذلك بعجيب ولا مستنكر ، وجملة قوله (إن الله يرزق من يشاء بغير حساب) تعليلية لما قبلها ، وهو من تمام كلامها ، ومن قال إنه من كلام زكريا فتكون الجملة مستأنفة .

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (إنى نذرت لك مافى بطنى محررا) قال : كانت نذرت أن تجعله فى الكنيسة يتعبد بها ، وكانت ترجو أن يكون ذكرا . وأخرج ابن المنذر عنه قال : نذرت أن تجعله محررا للعبادة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (محررا) قال : خادما للبيعة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : محررا خالصا لايخالطه شىء من أمر الدنيا وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « مامن مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان إياه إلامريم وابنها ، ثم يقول أبوهريرة : اقرءوا إن شئتم (وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) » وللحديث ألفاظ عن أبى هريرة هذا أحدها ، وروى من حديث غيره .وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : كفلها زكريا فدخل عليها المحراب فوجد عندها عنبا فى مكتل فى غير حينه ، فقال : أنى لك هذا ؟ قالت : هو من عندالله ، قال : إن الذى يرزقك العنب فى غير حينه لقادر أن يرزقنى من العاقر الكبير العقيم ولدا (هنالك دعا زكريا ربه) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : كانت مريم ابنة سيدهم وإمامهم ، فتشاحّ عليها أحبارهم فاقترعوا فيها بسهامهم أيهم يكفلها ، وكان زكريا زوج أختها فكفلها ، وكانت عنده وحضنها . وأخرج البيهقى فى سننه عن ابن مسعود وابن عباس وناس من الصحابة نحوه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (وكفلها زكريا) قال : جعلها معه فى محرابه .

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّاءُ رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰئِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ (٤١) وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَاءِ ٱلْعَٰلَمِينَ (٤٢) يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِي وَٱرْكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ (٤٣) ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤) .

قوله (هنالك) ظرف يستعمل للزمان والمكان ، وأصله للمكان ؛ وقيل إنه للزمان خاصة ، وهناك للمكان ، وقيل يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الآخر ، واللام للدلالة على البعد ، والكاف للخطاب . والمعنى أنه دعا فى ذلك المكان الذى هو قائم فيه عند مريم ، أو فى ذلك الزمان أن يهب الله له ذرية طيبة ، والذى بعثه على ذلك

ما رآه من ولادة حنة لمريم وقد كانت عاقرا ، فحصل له رجاء الولد وإن كان كبيرا وامرأته عاقرا أو بعثه على ذلك ما رآه من فاكهة الشتاء فى الصيف والصيف فى الشتاء عند مريم لأن من أوجد ذلك فى غير وقته يقدر على إيجاد الولد من العاقر ، وعلى هذا يكون هذا الكلام قصة مستأنفة سيقت فى غضون قصة مريم لما بينهما من الارتباط والذرية النسل يكون للواحد ويكون للجمع ، ويدل على أنها هنا للواحد قوله ـ فهب لى من لدنك وليا ـ ولم يقل أولياء ، وتأنيث طيبة لكون لفظ الذرية مؤنثا. قوله (فنادته الملائكة) قرأ حمزة والكسائى «فناداه» ، وبذلك قرأ ابن عباس وابن مسعود . وقرأ الباقون «فنادته الملائكة» ؛ قيل المراد هنا جبريل ، والتعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز فى العربية ، ومنه ـ الذين قال لهم الناس ـ ؛ وقيل ناداه جميع الملائكة وهو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع والمعنى الحقيقى مقدّم فلا يصار إلى المجاز إلا لقرينة . قوله (وهو قائم) جملة حالية ، و (يصلى فى المحراب) صفة لقوله (قائم) أو خبر ثان لقوله (وهو) . قوله (أن الله يبشرك) قرئ بفتح أنّ ، والتقدير بأن الله ، وقرئ بكسرها على تقدير القول . وقرأ أهل المدينة يبشرك بالتشديد . وقرأ حمزة بالتخفيف . وقرأ حميد بن قيس المكى بكسر الشين وضم حرف المضارعة . قال الأخفش : هى ثلاث لغات بمعنى واحد ، والقراءة الأولى هى التى وردت كثيرا فى القرآن ، ومنه ـ فبشر عبادى ـ فبشرهم بمغفرة ـ فبشرناها بإسحاق ـ قالوا بشرناك بالحق ـ وهى قراءة الجمهور . والثانية لغة أهل تهامة ، وبها قرأ أيضا عبد الله بن مسعود . والثالثة من أبشر يبشر إبشارا . ويحيى ممتنع إما لكونه أعجميا أو لكون فيه وزن الفعل كيعمر مع العلمية . قال القرطبي حاكيا عن النقاش : كان اسمه فى الكتاب الأول حيا انتهى . والذى رأيناه فى مواضع من الإنجيل أنه يوحنا ؛ قيل سمى بذلك لأن الله أحياه بالإيمان والنبوّة ؛ وقيل لأن الله أحيا به الناس بالهدى . والمراد هنا التبشير بولادته : أى يبشرك بولادة يحيى . وقوله (مصدّقا بكلمة من الله) أى بعيسى عليه السلام ، وسمى كلمة الله لأنه كان بقوله سبحانه كن ؛ وقيل سمى كلمة الله ، لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله . وقال أبوعبيد : معنى (بكلمة من الله) بكتاب من الله ، قال : والعرب تقول أنشدنى كلمته : أى قصيدته ، كما روى أن الحويدرة ذكر لحسان فقال : لعن الله كلمته ، يعنى قصيدته انتهى . ويحيى أوّل من آمن بعيسى وصدّق ، وكان أكبر من عيسى بثلاث سنين ، وقيل بستة أشهر . والسيد : الذى يسود قومه قال الزجاج : السيد الذى يفوق أقرانه فى كل شىء من الخير . والحصور أصله من الحصر وهو الحبس ، يقال حصرنى الشىء وأحصرنى : إذا حبسنى ، ومنه قول الشاعر :

وما هجر ليلى أن تكون تباعدت عليك ولا أن أحصرتك شغول

والحصور : الذى لا يأتى النساء كأنه يحجم عنهن كما يقال رجل حصور وحصير : إذا حبس رفده ولم يخرجه ، فيحيى عليه السلام كان حصورا عن إتيان النساء : أى محصورا لا يأتيهنّ كغيره من الرجال ، إما لعدم القدرة على ذلك ، أو لكونه يكفّ عنهنّ منعا لنفسه عن الشهوة مع القدرة . وقد رجح الثانى بأن المقام مقام مدح ، وهو لا يكون إلا على أمر مكتسبٍ يقدر فاعله على خلافه ، لا على ما كان من أصل الخلقة وفى نفس الجبلة . وقوله (من الصالحين) أى ناشئا من الصالحين ، لكونه من نسل الأنبياء ، أو كائنا من جملة الصالحين ، كما فى قوله ـ وإنه فى الآخرة لمن الصالحين ـ . قال الزجاج : الصالح الذى يؤدى لله ما افترض عليه ، وإلى الناس حقوقهم . قوله (قال ربّ أنى يكون لى غلام) ظاهر هذا أن الخطاب منه لله سبحانه وإن كان الخطاب الواصل إليه هو بواسطة الملائكة ، وذلك لمزيد التضرّع والجدّ فى طلب الجواب عن سؤاله ؛ وقيل إنه أراد بالربّ جبريل : أى ياسيدى ؛ قيل وفى معنى هذا الاستفهام وجهان : أحدهما أنه سأل هل يرزق هذا الولد من امرأته العاقر أو من

غيرها ؟ وقيل معناه بأىّ سبب استوجب هذا ، وأنا وامرأتى على هذه الحال؟. والحاصل أنه استبعد حدوث الولد منهما مع كون العادة قاضية بأنه لايحدث من مثلهما ؛ لأنه كان يوم التبشير كبيرا ؛ قيل فى تسعين ؛ سنة وقيل ابن عشرين ومائة سنة ، وكانت امرأته فى ثمان وتسعين سنة ، ولذلك قال (ولقد بلغنى الكبر) أى والحال ذلك ، جعل الكبر كالطالب له لكونه طليعة من طلائع الموت فأسند الفعل إليه . والعاقر : التى لاتلد ، أى ذات عقر على النسب ولو كان على الفعل لقال عقيرة ، أى بها عقر يمنعها من الولد ، وإنما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بأن يهب الله له ذرية طيبة ، ومشاهدته لتلك الآية الكبرى فى مريم استعظاما لقدرة الله سبحانه لالمحض الاستبعاد ، وقيل إنه قد مرّ بعد دعائه إلى وقت يشاء ربه أربعون سنة ؛ وقيل عشرون سنة فكان الاستبعاد من هذه الحيثية . قوله (كذلك الله يفعل مايشاء) أى يفعل الله مايشاء من الأفعال العجيبة مثل ذلك الفعل ، وهو إيجاد الولد من الشيخ الكبير والمرأة العاقر ، والكاف فى محل نصب نعتا لمصدر محذوف ، والإشارة إلى مصدر يفعل أو الكاف فى محل رفع على أنها خبر : أى على هذا الشأن العجيب شأن الله ، ويكون قوله (يفعل مايشاء) بيانا له ، أو الكاف فى محل نصب على الحال : أى يفعل الله الفعل كائنا مثل ذلك . قوله (قال ربّ اجعل لى آية) أى علامة أعرف بها صحة الحبل فأتلقى هذه النعمة بالشكر (قال آيتك أن لاتكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا) أى علامتك أن تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة أيام لا عن غيره من الأذكار ، ووجه جعل الآية هذا لتخلص تلك الأيام لذكر الله سبحانه شكرا على ما أنعم به عليه ؛ وقيل بأن ذلك عقوبة من الله سبحانه له بسبب سؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه ، حكاه القرطبى عن أكثر المفسرين . والرمز فى اللغة : الإيماء بالشفتين أو العينين أو الحاجبين أو اليدين ، وأصله الحركة وهو استثناء منقطع ، لكون الرمز من غير جنس الكلام ؛ وقيل هو متصل على معنى أن الكلام ماحصل به الافهام من لفظ أو إشارة أو كتابة وهو بعيد . والصواب الأوّل ، وبه قال الأخفش والكسائى . قوله (وسبح) أى سبحه (بالعشى) وهو جمع عشية ؛ وقيل هو واحد وهو من حين تزول الشمس إلى أن تغيب ؛ وقيل من العصر إلى ذهاب صدر الليل وهو ضعيف جدا (والإبكار) من طلوع الفجر إلى وقت الضحى ؛ وقيل المراد بالتسبيح الصلاة . قوله (إذ قالت الملائكة يامريم) الظرف متعلق بمحذوف كالظرف الأول (إن الله اصطفاك) اختارك (وطهرك) من الكفر أو من الأدناس على عمومها (واصطفاك على نساء العالمين) قيل هذا الاصطفاء الآخر غير الاصطفاء الأوّل ، فالأوّل هو حيث تقبلها بقبول حسن ، والآخر لولادة عيسى . والمراد بالعالمين هنا قيل نساء عالم زمانها وهو الحق ؛ وقيل نساء جميع العالم إلى يوم القيامة ، واختاره الزجاج ؛ وقيل الاصطفاء الآخر تأكيد للاصطفاء الأول والمراد بهما جميعا واحد . قوله (يامريم اقنتى لربك) أى أطيلى القيام فى الصلاة أو أديميه وقد تقدّم الكلام على معانى القنوت ، وقدّم السجود على الركوع لكونه أفضل أو لكون صلاتهم لاترتيب فيها مع كون الواو لمجرد الجمع بلا ترتيب . وقوله (واركعى مع الراكعين) ظاهره أن ركوعها يكون مع ركوعهم فيدل على مشروعية صلاة الجماعة ؛ وقيل المعنى أنها تفعل مثل فعلهم وإن لم تصلّ معهم ، والإشارة بقوله (ذلك) إلى ماسبق من الأمور التى أخبره الله بها . والوحى فى اللغة : الإعلام فى خفاء ، يقال وحى وأوحى بمعنى . قال ابن فارس : الوحى الإشارة والكتابة والرسالة وكل ما ألقيته إلى غيرك حتى تعلمه . قوله (وماكنت لديهم) أى تحضرهم يعنى المتنازعين فى تربية مريم ، وإنما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوما لأنهم أنكروا الوحى ، فلو كان ذلك الإنكار صحيحا لم يبق طريق للعلم به إلا المشاهدة والحضور ، وهم لايدّعون ذلك فثبت كونه وحيا مع تسليمهم أنه ليس ممن يقرأ التوراة ولا ممن يلابس أهلها . والأقلام جمع قلم ، من قلمه إذا قطعه : أى أقلامهم التى

يكتبون بها ؛ وقيل قداحهم (أيهم يكفل مريم) أى يحضنها : أى يلقون أقلامهم ليعلموا أيهم يكفلها، وذلك عند اختصامهم فى كفالتها، فقال زكريا هو أحق بها لكون خالتها عنده وهى أشيع أخت حنة أمّ مريم ، وقال بنو إسرائيل : نحن أحق بها لكونها بنت عالمنا ، فاقترعوا وجعلوا أقلامهم فى الماء الجارى على أن من وقف قلمه ولم يجر مع الماء فهو صاحبها ، فجرت أقلامهم ووقف قلم زكريا. وقد استدل بهذا من أثبت القرعة، والخلاف فى ذلك معروف ، وقد ثبتت أحاديث صحيحة فى اعتبارها .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لما رأى زكريا ذلك ، يعنى فاكهة الصيف فى الشتاء وفاكهة الشتاء فى الصيف عند مريم قال : إن الذى أتى بهذا مريم فى غير زمانه قادر أن يرزقنى ولدا ، فذلك حين دعا ربه. وأخرج ابن عساكر عن الحسن نحوه ، وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى (ذرية طيبة) يقول : مباركة . وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبى حماد قال: فى قراءة ابن مسعود : فناداه جبريل وهو قائم يصلى فى المحراب ، وروى ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى أنه قال (فنادته الملائكة) أى جبريل . وأخرج ابن المنذر عن السدى قال : المحراب المصلى . وقد أخرج الطبرانى والبيهقى عن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال « اتقوا هذه المذابح » يعنى المحاريب . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عن موسى الجهنى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتزال أمتى بخير ما لم يتخذوا فى مساجدهم مذابح كمذابح النصارى » وقد روت كراهة ذلك عن جماعة من الصحابة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : إنما سمى يحيى لأن الله أحياه بالإيمان . وأخرجوا عن ابن عباس قال (مصدقا بكلمة من الله) قال : عيسى ابن مريم هو الكلمة وأخرج ابن جرير من طريق ابن جريج عنه قال ، كان يحيى وعيسى ابنى الخالة ، وكانت أم يحيى تقول لمريم : إنى أجد الذى فى بطنى يسجد للذى فى بطنك ، فذلك تصديقه بعيسى بسجوده فى بطن أمه ، وهو أوّل من صدق بعيسى . وأخرج أحمد فى الزهد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (وسيدا) قال : حليما تقيا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال : السيد الكريم على الله . وأخرج ابن جرير عن ابن المسيب قال : السيد الفقيه العالم . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وسيدا وحصورا) قال : السيد الحليم ، والحصور الذى لايأتى النساء . وأخرج أحمد فى الزهد عن سعيد بن جبير فى الحصور مثله . وأخرج أحمد فى الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال: الحصور الذى لاينزل الماء . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « كان ذكره مثل هدبة الثوب » وأخرجه ابن أبى شيبة وأحمد فى الزهد من وجه آخر عن ابن عمرو موقوفا وهو أقوى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن شعيب الجبائى قال : اسم أم يحيى أشيع . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله (اجعل لى آية) قال : بالحمل به . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (آيتك أن لاتكلم الناس ثلاثة أيام) قال : إنما عوقب بذلك لأن الملائكة شافهته بذلك مشافهة فبشرته بيحيى ، فسأل الآية بعد كلام الملائكة إياه فأخذ عليه بلسانه . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إلا رمزا) قال : الرمز بالشفتين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : الرمز الاشارة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وسبح بالعشى والابكار) قال : العشىّ ميل الشمس إلى أن تغيب ، والإبكار أوّل الفجر . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث علىّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم يقول « خير نسائها مريم بنت عمران ، وخير نسائها خديجة بنت خويلد » . وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أفضل نساء العالمين خديجة وفاطمة ومريم وآسية امرأة فرعون » وأخرج ابن مردويه عن أنس مرفوعا نحوه . وأخرج نحوه أحمد والترمذى وصححه وابن المنذر وابن حبان والحاكم من حديثه مرفوعا ، وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام » وفى المعنى أحاديث كثيرة وكلها تفيد أن مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها ، لا نساء جميع العالم . ويؤيده ما أخرجه ابن عساكر عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « أربع نسوة سادات نساء عالمهن : مريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وأفضلهن عالما فاطمة » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (يامريم اقنتى لربك) قال : أطيلى الركود يعنى القيام . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير (اقنتى لربك) قال : أخلصى . وأخرج عن قتادة قال : أطيعى ربك . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم) قال : إن مريم لما وضعت فى المسجد اقترع عليها أهل المصلى وهم يكتبون الوحى فاقترعوا بأقلامهم أيهم يكفلها . قال الله لمحمد (وما كنت لديهم) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : ألقوا أقلامهم فى الماء فذهبت مع الجرية وصعد قلم زكريا فكفلها زكريا . وأخرج ابن جرير عن الربيع نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد ، وكذلك أخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج أن الأقلام هى التى يكتبون بها التوراة . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عطاء أنها القداح .

إِذْ قَالَتِ الْمَلَٰئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّٰلِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٤٧) وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَىٰةَ وَالْإِنْجِيلَ (٤٨) وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَٰءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُسْتَقِيمٌ (٥١)

قوله (إذ قالت) بدل من قوله « وإذ قالت » المذكور قبله وما بينهما اعتراض ، وقيل بدل من « إذ يختصمون » وقيل منصوب بفعل مقدر ؛ وقيل بقوله (يختصمون) وقيل بقوله (وما كنت لديهم) .

والمسيح اختلف فيه مماذا أخذ ؟ فقيل من المسح : لأنه مسح الأرض : أى ذهب فيها فلم يستكن بكن ؛ وقيل إنه كان لايمسح ذا عاهة إلا برىء ، فسمى مسيحا ، فهو على هذين فعيل بمعنى فاعل ؛ وقيل لأنه كان يمسح بالدهن الذى كانت الأنبياء تمسح به ؛ وقيل لأنه كان ممسوح الأخمصين ؛ وقيل لأن الجمال مسحه ؛ وقيل لأنه مسح بالتطهير من الذنوب ، وهو على هذه الأربعة الأقوال فعيل بمعنى مفعول . وقال أبو الهيثم : المسيح ضد المسيخ بالخاء المعجمة : وقال ابن الأعرابى : المسيح الصديق . وقال أبو عبيد : أصله بالعبرانية مشيخا بالمعجمتين فعرّب كما عرّب موشى بموسى . وأما الدجال فسمى مسيحا لأنه ممسوح إحدى العينين ؛ وقيل لأنه يمسح الأرض أى يطوف بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس . وقوله (عيسى) عطف بيان أو بدل وهو اسم أعجمى ؛ وقيل هو عربى مشتق من عاسه يعوسه إذا ساسه . قال فى الكشاف : هو معرّب من أيشوع انتهى . والذى رأيناه فى الإنجيل فى مواضع أن اسمه يشوع بدون همزة ، وإنما قيل ابن مريم مع كون الخطاب معها تنبيها على أنه يولد من غير أب فنسب إلى أمه . والوجيه ذو الوجاهة : وهى القوّة والمنعة ، ووجاهته فى الدنيا النبوّة ، وفى الآخرة الشفاعة وعلوّ الدرجة ، وهو منتصب على الحال من كلمة ، وإن كانت نكرة فهى موصوفة ، وكذلك قوله (ومن المقرّبين) فى محل نصب على الحال . قال الأخفش : هو معطوف على وجيها . والمهد : مضجع الصبىّ فى رضاعه ، ومهدت الأمر : هيأته ووطأته . والكهل هو من كان بين سن الشباب والشيخوخة : أى يكلم الناس حال كونه رضيعا فى المهد وحال كونه كهلا بالوحى والرسالة ، قاله الزجاج . وقال الأخفش والفراء : إن كهلا معطوف على وجيها . قال الأخفش (ومن الصالحين) عطف على وجيها : أى هو من العباد الصالحين . قوله (أنى يكون لى ولد) أى كيف يكون على طريقة الاستبعاد العادى (ولم يمسسنى بشر) جملة حالية : أى والحال أنه على حالة منافية للحالة المعتادة من كون له أب (قال كذلك الله يخلق مايشاء) هو من كلام الله سبحانه . وأصل القضاء الأحكام ، وقد تقدّم ، وهو هنا الإرادة : أى إذا أراد أمرا من الأمور (فإنما يقول له كن فيكون) من غير عمل ولامزاولة ، وهو تمثيل لكمال قدرته . قوله (ويعلمه الكتاب) قيل هو معطوف على (يبشرك) : أى إن الله يبشرك وإنّ الله يعلمه ؛ وقيل على (يخلق) : أى وكذلك يعلمه الله ، أو كلام مبتدأ سيق تطييبا لقلبها . والكتاب الكتابة . والحكمة العلم ؛ وقيل تهذيب الأخلاق ، وانتصاب رسولا على تقدير ويجعله رسولا ، أو ويكلمهم رسولا ، أو وأرسلت رسولا ؛ وقيل هو معطوف على قوله (وجيها) فيكون حالا لأن فيه معنى النطق : أى وناطقا ، قال الأخفش : وإن شئت جعلت الواو فى قوله : ورسولا مقحمة ، والرسول حالا . وقوله (أنى قد جئتكم) معمول لرسول لأن فيه معنى النطق كما مر ؛ وقيل أصله بأنى قد جئتكم فحذف الجار ؛ وقيل منصوب بمضمر أى تقول أنى قد جئتكم ؛ وقيل معطوف على الأحوال السابقة . وقوله (بآية) فى محل نصب على الحال : أى متلبسا بعلامة كائنة (من ربكم) . وقوله (إنى أخلق) أى أصوّر وأقدّر (لكم من الطين كهيئة الطير) وهذه الجملة بدل من الجملة الأولى ، وهى (أنى قد جئتكم) أو بدل من آية أو خبر مبتدأ محذوف : أى هى أنى ، وقرئ بكسر الهمزة على الاستئناف . وقرأ الأعرج وأبو جعفر كهيئة الطير بالتشديد ، والكاف فى قوله (كهيئة الطير) نعت مصدر محذوف : أى أخلق لكم خلقا أو شيئا مثل هيئة الطير . وقوله (فأنفخ فيه) أى فى ذلك الخلق ، أو ذلك الشىء فالضمير راجع إلى الكاف فى قوله كهيئة الطير ؛ وقيل الضمير راجع إلى الطير : أى الواحد منه ؛ وقيل إلى

الطين ، وبقرىء : فيكون طائرا وطيرا ، مثل تاجروتجر ؛ وقيل إنه لم يخلق غيرالخفاش لما فيه من عجائب الصنعة ، فإن له ثديا وأسنانا وأذنا ويحيض ويطهر ؛ وقيل إنهم طلبوا خلق الخفاش لما فيه من العجائب المذكورة ، ولكونه يطير بغير ريش ، ويلد كما يلد سائر الحيوانات مع كونه من الطير ، ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ، ولا يبصر فى ضوء النهار ولا فى ظلمة الليل وإنما يرى فى ساعتين : بعد غروب الشمس ساعة ، وبعد طلوع الفجر ساعة ، وهويضحك كما يضحك الإنسان ؛ وقيل إن سؤالهم له كان على وجه التعنت ؛ قيل كان يطير ما دام الناس ينظرونه ، فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتا ليتميز فعل الله من فعل غيره وقوله (بإذن الله) فيه دليل على أنه لولاالإذن من الله عزّ وجلّ لم يقدر على ذلك ، وأن خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه أجراه على يد عيسى عليه السلام ؛ قيل كانت تسوية الطين والنفخ من عيسى ، والخلق من الله عزّ وجلّ . قوله (وأبرىء الأكمه) الأكمه : الذى يولد أعمى ، كذا قال أبو عبيدة .وقال ابن فارس : الكمه العمى يولد به الإنسان وقد يعرض ، يقال كمه يكمه كمها : إذا عمى ، وكمهت عينه : إذا أعميتها ؛ وقيل الأكمه : الذى يبصر بالنهار ولايبصر بالليل ؛ وقيل هو الممسوح العين : والبرص معروف وهو بياض يظهر فى الجلد . وقد كان عيسى عليه السلام يبرىء من أمراض عدّة كما اشتمل عليه الإنجيل ، وإنما خص الله سبحانه هذين المرضين بالذكر لأنهما لايبرآن فى الغالب بالمداواة ، وكذلك إحياء الموتى قد اشتمل الإنجيل على قصص من ذلك . قوله(وأنبئكم بما تأكلون) أى أخبركم بالذى تأكلونه وبالذى تدّخرونه . قوله (ومصدّقا) عطف علىقوله (ورسولا) وقيل المعنى وجئتكم مصدّقا. قوله (ولأحلّ) أى ولأجل أن أحلّ : أى جئتكم بآية من ربكم وجئتكم لأحلّ لكم بعض الذى حرّم عليكم من الأطعمة فى التوراة كالشحوم وكل ذى ظفر ، وقيل إنما أحلّ لهم ماحرّمته عليهم الأحبار ولم تحرّمه التوراة . قال أبو عبيدة : يجوز أن يكون بعض بمعنى كلّ ، وأنشد :

تراك أمكنة إذا لم أرضها ... أو يرتبط بعض النفوس حمامها

قال القرطبى : وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة ، لأن البعض والجزء لايكونان بمعنى الكل ، ولأن عيسى لم يحلل لهم جميع ماحرّمته عليهم التوراة ، فإنه لم يحلل القتل ولا السرق ولا الفاحشة وغير ذلك من المحرّمات الثابتة فى الإنجيل مع كونها ثابتة فى التوراة وهى كثيرة يعرف ذلك من يعرف الكتابين ، ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة كقول الشاعر :

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا ... حنانيك بعض الشر أهون من بعض

أى بعض الشرّ أهون من كله . قوله (بآية من ربكم) هى قوله (إن الله ربى وربكم) وإنما كان ذلك آية ،لأن من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك ، فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوّته.ويحتمل أن تكون هذه الآية هى الآية المتقدّمة فتكون تكريرا لقوله (أنى قد جئتكم بآية من ربكم أنى أخلق لكم من الطين) الآية .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (بكلمة) قال : عيسى هو الكلمة من الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : المهد: مضجع الصبىّ فى رضاعه . وقد ثبت فى الصحيح أنه لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة : عيسى . وكان فى بنى إسرائيل رجل يقال له جريج كان يصلى ، فجاءته أمه فدعته فقال : أجيبها أو أصلى ؟ فقالت : اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات ، وكان جريج فى صومعة فتعرضت له امرأة وكلمته فأبى ، فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت من جريج ، فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه ، فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال : من أبوك ياغلام ؟ قال الراعى ، قالوا : نبنى صومعتك من ذهب ؟ قال : لا إلا من طين . وكانت امرأة من بنى إسرائيل ترضع ابنا لها ، فمرّ بها رجل

راكب ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعل ابنى مثله ، فترك ثديها وأقبل على الراكب فقال : اللهم لاتجعلنى مثله ، ثم أقبل على ثديها يمصه ، ثم مرّ بأمة تجرجر ويلعب بها فقالت : اللهم لاتجعل ابنى مثل هذه ، فترك ثديها فقال : اللهمّ اجعلنى مثلها ، فقالت : لم ذاك ؟ فقال : الراكب جبار من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون لها زنيت ، وتقول حسبى الله ونعم الوكيل . ويقولون سرقت ، وتقول حسبى الله . وأخرج أبو الشيخ والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لم يتكلم فى المهد إلا عيسى ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وابن ماشطة فرعون » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (ويكلم الناس فى المهد وكهلا) قال : يكلمهم صغيرا وكبيرا . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الكهل هو من فى سن الكهولة . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : الكهل الحليم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ويعلمه الكتاب) قال : الخط بالقلم . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال : إنما خلق عيسى طائرا واحدا وهو الخفاش . وأخرج ابن جريج وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال : الأكمه الذى يولد أعمى . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : الأكمه الأعمى الممسوح العينين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : الأكمه الذى يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل . وأخرجوا عن عكرمة قالوا : الأكمه الأعمش . وأخرج أحمد فى الزهد عن خالد الحذاء قال : كان عيسى ابن مريم إذا سرح رسله يحيون الموتى يقول لهم قولوا كذا ، فإذا وجدتم قشعريرة ودمعة فادعوا عند ذلك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجااهد فى قوله (وأنبئكم بما تأكلون) قال : بما أكلتم البارحة من طعام وما خبأتم منه . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمار بن ياسر قال : (أنبئكم بما تأكلون) من المائدة (وماتدخرون) منها ، وكان أخذ عليهم فى المائدة حين نزلت أن يأكلوا ولا يدّخروا ، فأكلوا وادّخروا وخانوا ، فجعلوا قردة وخنازير . وأخرج ابن جرير عن وهب أن عيسى كان على شريعة موسى ، وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس ، وقال لبنى إسرائيل : إنى لم أدعكم إلى خلاف حرف مما فى التوراة إلا لأحلّ لكم بعض الذى حرّم عليكم وأضع عنكم من الآصار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع فى الآية : قال كان الذى جاء به عيسى ألين مما جاء به موسى ، وكان قد حرّم عليهم فيما جاء به موسى لحوم الإبل والثروب ، فأحلها لهم على لسان عيسى ، وحرّم عليهم الشحوم فأحلت لهم فيما جاء به عيسى ، وفى أشياء من السمك ، وفى أشياء من الطير ، وفى أشياء أخر حرّمها عليهم وشدّد عليهم فيها ، فجاءهم عيسى بالتخفيف منه فى الإنجيل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وجئتكم بآية من ربكم) قال : مابين لهم عيسى من الأشياء كلها وما أعطاه ربه .

فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِيَ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ ٱللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّاهِدِينَ (٥٣) وَمَكَرُوا وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَاكِرِينَ (٥٤) إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ

يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَنُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ (٥٧) ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ (٥٨) .

قوله (فلما أحسّ) أى علم ووجد : قاله الزجاج . وقال أبو عبيدة معنى أحسّ عرف ، وأصل ذلك وجود الشيء بالحاسة ، والاحساس : العلم بالشيء . قال الله تعالى ـ هل تحس منهم من أحد ـ . والمراد بالإحساس هنا الإدراك القوىّ الجارى مجرى المشاهدة . وبالكفر إصرارهم عليه ؛ وقيل سمع منهم كلمة الكفر . وقال الفراء : أرادوا قتله . وعلى هذا فعنى الآية : فلما أدرك منهم عيسى إرادة قتله التى هى كفر قال من أنصارى إلى الله . الأنصار جمع نصير . وقوله (إلى الله) متعلق بمحذوف وقع حالا : أى متوجها إلى الله أو ملتجئا إليه أو ذاهبا إليه وقيل إلى بمعنى مع كقوله تعالى ـ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ـ وقيل المعنى : من أنصارى فى السبيل إلى الله ؛ وقيل المعنى : من يضم نصرته إلى نصرة الله . والحواريون جمع حوارى ، وحوارىّ الرجل : صفوته وخلاصته ، وهو مأخوذ من الحور وهو البياض عند أهل اللغة ، حوّرت الثياب بيضتها والحوارى من الطعام : ماحوّر : أى بيض ، والحوارى أيضا الناصر ، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « لكل نبىّ حوارىّ و حوارىّ الزبير » وهو فى البخارى وغيره . وقد اختلف فى سبب تسميتهم بذلك ، فقيل لبياض ثيابهم ؛ وقيل لخلوص نياتهم ؛ وقيل لأنهم خاصة الأنبياء ، وكانوا اثنى عشر رجلا ، ومعنى أنصار الله : أنصار دينه ورسله . وقوله (آمنا بالله) استئناف جار مجرى العلة لما قبله ، فإن الإيمان يبعث على النصرة . قوله (واشهد بأنا مسلمون) أى اشهد لنا يوم القيامة بأنا مخلصون لإيماننا منقادون لما تريد منا . ومعنى (بما أنزلت) ما أنزله الله سبحانه فى كتبه . والرسول عيسى ؛ وحذف المتعلق مشعر بالتعميم : أى اتبعناه فى كل مايأتى به فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية ولرسولك بالرسالة . أو اكتبنا مع الأنبياء الذين يشهدون لأممهم ، وقيل مع أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم . قوله (ومكروا) أى الذين أحسّ عيسى منهم الكفر ، وهم كفار بنى إسرائيل . ومكر الله استدراجه للعباد من حيث لايعلمون . قاله الفراء وغيره . وقال الزجاج : مكر الله مجازاتهم على مكرهم ، فسمى الجزاء باسم الابتداء كقوله تعالى ـ الله يستهزئ بهم ـ وهو خادعهم ـ وأصل المكر فى اللغة : الاغتيال والخدع : حكاه ابن فارس ، وعلى هذا فلا يسند إلى الله سبحانه إلا على طريق المشاكلة ؛ وقيل مكر الله هنا إلقاء شبه عيسى على غيره ، ورفع عيسى إليه (والله خير الماكرين) أى أقواهم مكرا وأنفذهم كيدا وأقواهم على إيصال الضرر بمن يريد إيصاله به من حيث لايحتسب قوله (إذ قال الله ياعيسى) العامل فى إذ : مكروا ، أو قوله (خير الماكرين) أو فعل مضمر تقديره وقع ذلك . وقال الفراء : إن فى الكلام تقديما وتأخيرا تقديره إنى رافعك ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالك من السماء . وقال أبو زيد : متوفيك قابضك . وقال فى الكشاف : مستوفى أجلك ، ومعناه : إنى عاصمك من أن يقتلك الكفار ، ومؤخر أجلك إلى أجل كتبته لك ، ومميتك حتف أنفك لاقتلا بأيديهم . وإنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاة بما ذكر ، لأن الصحيح أن الله رفعه إلى السماء من غير وفاة ، كما رجحه كثير من المفسرين ، واختاره ابن جرير الطبرى ، ووجه ذلك أنه قد صحّ فى الأخبار عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم نزوله وقتله الدجال ؛

وقيل إن الله سبحانه توفاه ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء ، وفيه ضعف ؛ وقيل المراد بالوفاة هنا النوم ومثله ـ وهو الذى يتوفاكم بالليل ـ أى ينيمكم ، وبه قال كثيرون . قوله (ومطهرك من الذين كفروا) أى من حيث جوازهم برفعه إلى السماء وبعده عنهم . قوله (وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة) أى الذين اتبعوا ماجئت به وهم خلص أصحابه الذين لم يبلغوا فى الغلوّ فيه إلى مابلغ من جعله إلها ، ومنهم المسلمون فإنهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام ووصفوه بما يستحقه من دون غلوّ ، فلم يفرّطوا فى وصفه كما فرطت اليهود ولا أفرطوا كما أفرطت النصارى . وقد ذهب إلى هذا كثير من أهل العلم . وقيل المراد بالآية أن النصارى الذين هم أتباع عيسى لايزالون ظاهرين على اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم ، فيكون المراد بالذين كفروا هم اليهود خاصة ؛ وقيل هم الروم لايزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين ، وقيل هم الحواريون لايزالون ظاهرين على من كفر بالمسيح ، وعلى كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار أو لكل طوائف الكفار لاينافى كونهم مقهورين مغلوبين بطوائف المسلمين كما تفيده الآيات الكثيرة ، بأن هذه الملة الإسلامية ظاهرة على كل الملل ، قاهرة لها مستعلية عليها . وقد أفردت هذه الآية بمؤلف سميته [وبل الغمامة فى تفسير ـ وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة ـ] فمن رام استيفاء مافى المقام فليرجع إلى ذلك . والفوقية هنا هى أعم من أن تكون بالسيف أو بالحجة . وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة أن عيسى عليه السلام ينزل فى آخر الزمان فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويحكم بين العباد بالشريعة المحمدية ، ويكون المسلمون أنصاره وأتباعه إذ ذاك ، فلا يبعد أن يكون فى هذه الآية إشارة إلى هذه الحالة . قوله (ثم إلىّ مرجعكم) أى رجوعكم ، وتقديم الظرف للقصر (فأحكم بينكم) يومئذ (فيما كنتم فيه تختلفون) من أمور الدين . وقوله (فأما الذين كفروا) إلى قوله (والله لايحبّ الظالمين) تفسير للحكم . قوله (فى الدنيا والآخرة) متعلق بقوله : فأعذبهم ، أما تعذيبهم فى الدنيا فبالقتل والسبى والجزية والصغار ، وأما فى الآخرة فبعذاب النار . قوله (فنوفيهم أجورهم) أى نعطيهم إياها كاملة موفرة ، قرئ بالتحتية وبالنون . وقوله (لايحبّ الظالمين) كناية عن بغضهم ، وهى جملة تذييلية مقررة لما قبلها . قوله (ذلك) إشارة إلى ماسلف من نبأ عيسى وغيره وهو مبتدأ خبره مابعده ، و (من الآيات) حال أو خبر بعد خبر . والحكيم المشتمل على الحكم أو المحكم الذى لاخلل فيه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (فلما أحس عيسى منهم الكفر) قال : كفروا وأرادوا قتله ، فذلك حين استنصر قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : إنما سموا الحواريين لبياض ثيابهم كانوا صيادين . وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال : الحواريون قصارون مرّ بهم عيسى فآمنوا به . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : الحواريون هم الذين تصلح لهم الخلافة . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : هم أصفياء الأنبياء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الضحاك مثله . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم عن قتادة قال : الحوارى الوزير . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة قال : الحوارى الناصر . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله (فاكتبنا مع الشاهدين) قال : مع محمد وأمته أنهم شهدوا له أنه قد بلغ ، وشهدوا للرسل أنهم قد بلغوا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر من طريق الكلبى عن أبى صالح عنه قال (مع الشاهدين) مع أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : إن بنى إسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين فى بيت ، فقال عيسى لأصحابه : من يأخذ

صورتي فيقتل وله الجنة ، فأخذها رجل منهم وصعد بعيسى إلى السماء فذلك قوله (ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (إني متوفيك) يقول : مميتك. وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن قال : متوفيك من الأرض . وأخرج الآخران عنه قال : وفاة المنام . وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال : هذا من المقدّم والمؤخر : أي رافعك إليّ ومتوفيك . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن مطر الوراق قال : متوفيك من الدنيا وليس بوفاة موت . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن وهب قال : توفى الله عيسى ثلاث ساعات من النهار حتى رفعه إليه ، وأخرج ابن عساكر عنه قال : أماته ثلاثة أيام ثم بعثه ورفعه . وأخرج الحاكم عنه قال : توفى الله عيسى سبع ساعات . وأخرج ابن سعد وأحمد في الزهد والحاكم عن سعيد بن المسيب قال : رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة . وأخرج ابن عساكر عن وهب مثله . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله تعالى (ومطهرك من الذين كفروا) قال : طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله (وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا) قال : هم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته وملته وسنته . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن نحوه أيضا . وأخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر عن النعمان ابن بشير سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « لاتزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لايبالون من خالفهم حتى يأتي أمر الله » قال النعمان : من قال إني أقول على رسول الله ما لم يقل فإن تصديق ذلك في كتاب الله ، قال الله (وجاعل الذين اتبعوك) الآية . وأخرج ابن عساكر عن معاوية مرفوعا نحوه ثم قرأ معاوية الآية . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : النصارى فوق اليهود إلى يوم القيامة ، وليس بلد فيه أحد من النصارى إلا وهم فوق اليهود في شرق ولا غرب ، هم في البلدان كلها مستذلون .

إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ (٥٩)
ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ
فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ
فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ (٦١) إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ وَإِنَّ
ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ (٦٢) فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ (٦٣) .

تشبيه عيسى بآدم في كونه مخلوقا من غير أب كآدم ، ولا يقدح في التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لا أمّ له : كما أنه لا أب له ، فذلك أمر خارج عن الأمر المراد بالتشبيه وإن كان المشبه به أشد غرابة من المشبه وأعظم عجبا وأغرب أسلوبا . وقوله (خلقه من تراب) جملة مفسرة لما أبهم في المثل : أي أن آدم لم يكن له أب ولا أم ، بل خلقه الله من تراب . وفي ذلك دفع لإنكار من أنكر خلق عيسى من غير أب مع اعترافه بأنّ آدم خلق من غير أب وأمّ . قوله (ثم قال له كن فيكون) أي كن بشرا فكان بشرا . وقوله (فيكون) حكاية حال ماضية ، وقد تقدّم تفسير هذا . وقوله (الحق من ربك) قال الفراء : هو مرفوع بإضمار هو . وقال أبو عبيدة : هو استئناف كلام وخبره قوله (من ربك) وقيل هو فاعل فعل محذوف : أي جاءك الحق من ربك . قوله (فلا

تكن من الممترين) الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس : أى لايمكن أحد منكم ممتريا ، أو للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ويكون النهى له لزيادة التثبيت لأنه لايكون منه شك فى ذلك . قوله (فمن حاجك فيه) هذا وإن كان عاما فالمراد به الخاص ، وهم النصارى الذين وفدوا إليه صلى الله عليه وآله وسلم من نجران كما سيأتى بيانه ، ويمكن أن يقال هو على عمومه وإن كان السبب خاصا ، فيدل على جواز المباهلة منه صلى الله عليه وآله وسلم لكل من حاجه فى عيسى عليه السلام ، وأمته أسوته ، وضمير فيه لعيسى ؛ والمراد بمجئ العلم هنا مجئ سببه ، وهو الآيات البينات ، والمحاجة : المخاصمة والمجادلة . وقوله (تعالوا) أى هلموا وأقبلوا ، وأصله الطلب لإقبال الذوات ، ويستعمل فى الرأى إذا كان المخاطب حاضرا كما تقول لمن هو حاضر عندك : تعال ننظر فى هذا الأمر . قوله (ندع أبناءنا) الخ اكتفى بذكر البنين عن البنات ، إما لدخولهن فى النساء ، أو لكونهم الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن ؛ ومعنى الآية : ليدع كل منا ومنكم أبناءه ونساءه ونفسه إلى المباهلة . وفيه دليل على أن أبناء البنات يسمون أبناء لكونه صلى الله عليه وآله وسلم أراد بالأبناء الحسنين كما سيأتى . قوله (نبتهل) أصل الابتهال الاجتهاد فى الدعاء باللعن وغيره ، يقال بهله الله : أى لعنه ، والبهل اللعن . قال أبو عبيد والكسائى : نبتهل نلتعن ، ويطلق على الاجتهاد فى الهلاك ، ومنه قول لبيد :

فى كهول سادة من قومه　　نظر الدهر إليهم فابتهل

أى فاجتهد فى هلاكهم . قال فى الكشاف : ثم استعمل فى كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعانا . قوله (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) عطف على نبتهل مبين لمعناه. قوله (إن هذا) أى الذى قصه الله على رسوله من نبأ عيسى (لهو القصص الحق) القصص التتابع ، يقال : فلان يقص أثر فلان : أى يتبعه ، فأطلق على الكلام الذى يتبع بعضه بعضا ، وضمير الفصل للحصر ، ودخول اللام عليه لزيادة تأكيده ويجوز أن يكون مبتدأ وما بعده خبره ، وزيادة من فى قوله (من إله) لتأكيد العموم ، وهو ردّ على من قال بالتثليث من النصارى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث حذيفة : أن العاقب والسيد أتيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأراد أن يلاعنهما ، فقال أحدهما لصاحبه : لاتلاعنه، فوالله لئن كان نبيا فلاعننا لانفلح أبدا نحن ولا عقبنا من بعدنا ، فقالوا له : نعطيك ما سألت ، فابعث معنا رجلا أمينا ، فقال : قم يا أبا عبيدة ، فلما قام قال : هذا أمين هذه الأمة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس : أن رهطا من أهل نجران قدموا على النبى صلى الله عليه وآله وسلم وكان فيهم السيد والعاقب ، فقالوا : ما شأنك تذكر صاحبنا ؟ قال : من هو ؟ قالوا : عيسى تزعم أنه عبد الله ، قالوا : فهل رأيت مثل عيسى وأنبئت به ، ثم خرجوا من عنده ، فجاء جبريل فقال : قل لهم إذا أتوك (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم) إلى آخر الآية . وقد رويت هذه القصة على وجوه عن جماعة من التابعين . وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه وأبو نعيم فى الدلائل عن جابر قال : قدم على النبى صلى الله عليه وآله وسلم العاقب والسيد ، فدعاهما إلى الإسلام ، فقالا : أسلمنا يا محمد ، فقال : كذبتما إن شئتما أخبرتكما مايمنعكما من الإسلام ، قالا فهات . قال : حبّ الصليب ، وشرب الخمر ، وأكل لحم الخنزير قال جابر : فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه على الغد ، فغدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ بيد على وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرّا له ، فقال : والذى بعثنى بالحق لو فعلا لأمطر الوادى عليهما نارا . قال جابر : فيهم نزلت (تعالوا ندع أبناءنا) الآية . قال جابر (أنفسنا وأنفسكم) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلىّ ، وأبناءنا الحسن والحسين ، ونساءنا فاطمة. ورواه أيضا الحاكم من وجه آخر

عن جابر وصححه ، وفيه أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : هل لك أن نلاعنك ؟ وأخرج مسلم والترمذى وابن المنذر والحاكم والبيهقى عن سعد بن أبي وقاص : قال لما نزلت هذه الآية (قل تعالوا) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا ، فقال : اللهم هؤلاء أهلى . وأخرج ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه (تعالوا ندع أبناءنا) الآية ، قال : فجاء بأبي بكر وولده ، وبعمر وولده ، وبعثمان وولده ، وبعلىّ وولده . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن ابن عباس (ثم نبتهل) نجتهد . وأخرج الحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : هذا الإخلاص يشير بأصبعه التى تلى الإبهام ، وهذا الدعاء ، فرفع يديه حذو منكبيه ، وهذا الابتهال فرفع يديه مدّا .

قُلْ يٰأَهْلَ ٱلْكِتٰبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ ٱللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا ٱشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤) .

قيل الخطاب لأهل نجران بدليل ماتقدم قبل هذه الآية ؛ وقيل ليهود المدينة ؛ وقيل لليهود والنصارى جميعا ، وهو ظاهر النظم القرآنى ، ولا وجه لتخصيصه بالبعض ، لأن هذه دعوة عامة لاتختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . والسواء : العدل . قال الفراء : يقال فى المعنى العدل سوى وسواء ، فإذا فتحت السين مددت ، وإذا ضممت أوكسرت قصرت . قال زهير :

أروّى خطة لاضيم فيها   يروى نبتها فيها السواء

وفى قراءة ابن مسعود « إلى كلمة عدل بيننا وبينكم » فالمعنى : أقبلوا إلى مادعيتم إليه ، وهى الكلمة العادلة المستقيمة التى ليس فيها ميل عن الحق ، وقد فسرها بقوله (أن لانعبد إلا الله) وهو فى موضع خفض على البدل من كلمة ، أو رفع على إضمار مبتدإ : أى هى أن لانعبد ، ويجوز أن تكون أن مفسرة لاموضع للجملة التى دخلت عليها ، وفى قوله (ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا) تبكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير ، وإشارة إلى أن هؤلاء من جنس البشر وبعض منهم ، وإزراء على من قلد الرجال فى دين الله فحلل ما حللوه له ، وحرم ماحرموه عليه ، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ، ومنه ـ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ـ وقد جوّز الكسائى والفراء الجزم فى ـ ولا نشرك ـ ولا يتخذ ـ على التوهم . قوله (فإن تولوا) أى أعرضوا عما دعوا إليه (فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون) أى منقادون لأحكامه مرتضون به معترفون بما أنعم الله به علينا من هذا الدين القويم .

وقد أخرج البخارى ومسلم والنسائى عن ابن عباس قال : حدّثنى أبو سفيان أن هرقل دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فإذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم : سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإنى أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ، ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ، إلى قوله : بأنا مسلمون » . وأخرج الطبرانى عن ابن عباس أن كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الكفار (تعالوا إلى كلمة) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن جريج قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا يهود المدينة إلى مافى هذه الآية فأبوا عليه ، فجاهدهم حتى أقرّوا بالجزية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا يهود أهل المدينة إلى الكلمة السواء . وأخرج ابن جرير عن

الربيع نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة (إلى كلمة سواء) قال : عدل . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الربيع مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قوله (ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا) قال لايطيع بعضنا بعضا فى معصية الله ؛ ويقال : إن تلك الربوبية أن يطيع الناس سادتهم وقادتهم فى غير عبادة وإن لم يصلوا لهم . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عكرمة فى قوله (ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا) قال : سجود بعضهم لبعض .

يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَـٰٓأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ حَـٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَـٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (٦٧) إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَـٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ (٦٨) .

لما ادّعت كل واحدة من طائفتى اليهود والنصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينهم ردّ الله سبحانه ذلك عليهم وأبان بأن الملة اليهودية والملة النصرانية إنما كانتا من بعده . قال الزجاج : هذه الآية أبين حجة على اليهود والنصارى أن التوراة والإنجيل نزلا من بعده ، وليس فيهما اسم لواحد من الأديان واسم الإسلام فى كل كتاب انتهى ، وفيه نظر ، فإن الإنجيل مشحون بالآيات من التوراة وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود ، وكذلك الزبور فيه فى مواضع ذكر شريعة موسى ، وفى أوائله التبشير بعيسى ، ثم فى التوراة ذكر كثير من الشرائع المتقدّمة ، يعرف هذا كل من عرف هذه الكتب المنزلة . وقد اختلف فى قدر المدّة التى بين إبراهيم وموسى والمدّة التى بين موسى وعيسى . قال القرطبي : يقال كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة ، وبين موسى وعيسى ألفا سنة . وكذا فى الكشاف . قوله (أفلا تعقلون) أى تتفكرون فى دحوض حجتكم وبطلان قولكم . قوله (ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم) الأصل فى ها أنتم أأنتم أبدلت الهمزة الأولى هاء ، لأنها أختها كذا قال أبو عمرو بن العلاء والأخفش . قال النحاس : وهذا قول حسن . وقرأ قنبل (هأنتم) وقيل الهاء للتنبيه دخلت على الجملة التى بعدها : أى ها أنتم هؤلاء الرجال الحمقى حاججتم وفى هؤلاء لغتان المدّ والقصر . والمراد بما لهم به علم هو ما كان فى التوراة وإن خالفوا مقتضاه وجادلوا فيه بالباطل ، والذى لا علم لهم به هو زعمهم أن إبراهيم كان على دينهم لجهلهم بالزمن الذى كان فيه . وفى الآية دليل على منع الجدال بالباطل ، بل ورد الترغيب فى ترك الجدال من المحقّ كما فى حديث « من ترك المراء ولو محقا فأنا ضمينه على الله يبيت فى ربض الجنة » . وقد ورد تسويغ الجدال بالتى هى أحسن لقوله تعالى ـ وجادلهم بالتى هى أحسن ـ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن ـ ونحو ذلك ، فينبغى أن يقصر جوازه على المواطن التى تكون المصلحة فى فعله أكثر من المفسدة أو على المواطن التى المجادلة فيها بالمحاسنة لا بالمخاشنة . قوله (والله يعلم) أى كل شىء فيدخل فى ذلك ما حاججوا به . وقد تقدّم تفسير الحنيف . قوله (إن أولى الناس) أى أحقهم به وأخصهم للذين اتبعوا ملته واقتدوا بدينه (وهذا النبىّ) يعنى محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ، أفرده بالذكر تعظيما له وتشريفا ، وأولويته صلى الله عليه وآله وسلم

بإبراهيم من جهة كونه من ذريته ، ومن جهة موافقته لدينه فى كثير من الشريعة المحمدية (والذين آمنوا) من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتنازعوا عنده ، فقالت الأحبار : ماكان إبراهيم إلا يهوديا ، وقالت النصارى : ماكان إبراهيم إلا نصرانيا ، فنزل فيهم (يا أهل الكتاب لما تحاجون) الآية . وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية (ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم) يقول فيما شهدتم ورأيتم وعاينتم (فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم) يقول فيما لم تشهدوا ولم تروا ولم تعاينوا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدّى فى الآية قال : أما الذى لهم به علم فما حرّم عليهم وما أمروا به ، وأما الذى ليس لهم به علم فشأن إبراهيم . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : يعذر من حاجّ بعلم ولا يعذر من حاجّ بالجهل . وأخرج ابن جرير عنه عن الشعبى فى قوله (ماكان إبراهيم) قال : أكذبهم الله وأدحض حجتهم . وأخرج أيضا عن الربيع مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حبان نحوه . وأخرج عبد بن حميد من طريق شهر بن حوشب حدّثنى ابن غنم أنه لما خرج أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى النجاشى ، فذكر قصتهم معه وما قالوه له لما قال له عمرو بن العاص إنهم يشتمون عيسى ، وهى قصة مشهورة ، ثم قال : فأنزلت ذلك اليوم خصومتهم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بالمدينة (إن أولى الناس بإبراهيم) الآية . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن لكل نبىّ ولاة من النبيين ، وإن وليى منهم أبى خليل ربى ثم قرأ (إن أولى الناس) الآية » . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحكم بن ميناء أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « يامعشر قريش إن أولى الناس بالنبىّ المتقون ، فكونوا أنتم سبيل ذلك ، فانظروا أن لايلقانى الناس يحملون الأعمال وتلقونى بالدنيا تحملونها فأصدّ عنكم بوجهى ثم قرأ عليهم (إن أولى الناس بإبراهيم) الآية » وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال : كل مؤمن ولىّ إبراهيم ممن مضى وممن بقى .

وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلَا تُؤْمِنُوٓا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ (٧٤) .

الطائفة من أهل الكتاب هم يهود بنى النضير وقريظة و بنى قينقاع حين دعوا جماعة من المسلمين إلى دينهم وسيأتى وقيل هم جميع أهل الكتاب ، فتكون من لبيان الجنس . وقوله (وما يضلون إلا أنفسهم) جملة حالية للدلالة على ثبوت قدم المؤمنين فى الإيمان ، فلا يعود وبال من أراد فتنتهم إلا عليه . والمراد بآيات الله ما فى كتبهم من دلائل نبوّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم (وأنتم تشهدون) ما فى كتبكم من ذلك ، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء الذين تقرّون بنبوّتهم ، أو المراد كتم كل الآيات عنادا وأنتم تعلمون أنها حق . ولبس الحق بالباطل خلطه بما يتعمدونه من التحريف (وأنتم تعلمون) جملة حالية . قوله (وقالت طائفة من أهل الكتاب) هم رؤساؤهم وأشرافهم ، قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة . ووجه النهار : أوّله ، وسمى وجها لأنه أحسنه قال :

وتضىء فى وجه النهار منيرة كجمانة البحرى سلّ نظامها

وهو منصوب على الظرف ، أمروهم بذلك لإدخال الشك على المؤمنين ، لكونهم يعتقدون أن أهل الكتاب لديهم علم ، فإذا كفروا بعد الإيمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك وهم لا يعلمون أن الله قد ثبت قلوب المؤمنين ومكن أقدامهم ، فلا تزلزلهم أراجيف أعداء الله ، ولا تحركهم ريح المعاندين . قوله (ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم) هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض : أى قال ذلك الرؤساء للسفلة لا تصدّقوا تصديقا صحيحا إلا لمن تبع دينكم من أهل الملة التى أنتم عليها ، وأما غيرهم ممن قد أسلم فأظهروا لهم ذلك خداعا (وجه النهار واكفروا آخره) ليفتتنوا ، ويكون قوله (أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) على هذا متعلقا بمحذوف : أى فعلتم ذلك لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم : يعنى أن ما بكم من الحسد والبغى أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم إلى أن قلتم ما قلتم : وقوله (أو يحاجوكم) معطوف على أن يؤتى : أى لا تؤمنوا إيمانا صحيحا وتقرّوا بما فى صدوركم إقرارا صادقا لغير من تبع دينكم ، فعلتم ذلك ودبرتموه أن المسلمين يحاجوكم يوم القيامة عند الله بالحق . وقوله (إن الهدى هدى الله) جملة اعتراضية . وقال الأخفش : المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ، ولا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، ولا تصدقوا أن يحاجوكم ، فذهب إلى أنه معطوف ؛ وقيل المراد لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا آخره إلا لمن تبع دينكم : أى لمن دخل فى الإسلام وكان من أهل دينكم قبل إسلامه ، لأن إسلام من كان منهم هو الذى قتلهم غيظا وأماتهم حسرة وأسفا ، ويكون قوله (أن يؤتى) على هذا متعلقا بمحذوف كالأوّل ؛ وقيل إن قوله (أن يؤتى) متعلق بقوله (لا تؤمنوا) أى لا تظهروا إيمانكم بـ(أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) أى أسرّوا تصديقكم بأن المسلمين قد أوتوا من كتب الله مثل ما أوتيتم ، ولا تفشوه إلا لأتباع دينكم ؛ وقيل المعنى : ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، بالمدّ على الاستفهام تأكيدا للإنكار الذى قالره أنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتوه ، فتكون على هذا أن وما بعدها فى محل رفع على الابتداء ، والخبر محذوف تقديره تصدّقون بذلك ، ويجوز أن تكون فى محل نصب على إضمار فعل تقديره تقرون أن يؤتى ، وقد قرأ « آن يؤتى » بالمدّ ابن كثير وابن محيصن وحميد . وقال الخليل : أن فى موضع خفض والخافض محذوف . وقال ابن جريج : المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهية أن يؤتى ؛ وقيل المعنى : لا تخبروا بما فى كتابكم من صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلا من تبع دينكم ، لئلا يكون ذلك سببا لإيمان غيرهم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقال الفراء : يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله (إلا لمن تبع دينكم) ثم قال الله لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم (قل إن الهدى هدى الله) أى إن البيان الحق بيان الله بين أن لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم على تقدير لا كقوله تعالى ـ يبين الله لكم أن تضلوا ـ أى لئلا تضلوا ، و « أو » فى قوله (أو يحاجوكم) بمعنى حتى ، وكذلك قال الكسائى ، وهى عند الأخفش عاطفة كما

تقدّم . وقيل إن هدى الله بدل من الهدى ، وأن يؤتى خبر إن على معنى قل إن هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم . وقد قيل إن هذه الآية أعظم آى هذه السورة إشكالا وذلك صحيح . وقرأ الحسن يؤتى بكسر التاء الفوقية . وقرأ سعيد ابن جبير إن يؤتى بكسر الهمزة على أنها النافية . وقوله (يختص برحمته من يشاء) قيل هى النبوّة ؛ وقيل أعم منها ، وهو ردّ عليهم ودفع لما قالوه ودبروه .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن سفيان قال : كل شىء فى آل عمران من ذكر أهل الكتاب فهو فى النصارى ، ويدفع هذا أن كثيراً من خطابات أهل الكتاب المذكورة فى هذه السورة لايصحّ حملها على النصارى ألبتة ، ومن ذلك هذه الآيات التى نحن بصدد تفسيرها ، فإن الطائفة التى ودّت إضلال المسلمين وكذلك الطائفة القائلة (آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار) هى من اليهود خاصة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون) قال : تشهدون أن نعت نبىّ الله محمد فى كتابكم ، ثم تكفرون به وتنكرونه ولا تؤمنون به وأنتم تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة والإنجيل النبىّ الأمىّ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع مثله . وأخرجا أيضا عن السدى نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن جريج (وأنتم تشهدون) على أن الدين عند الله الإسلام ليس لله دين غيره . وأخرجا عن الربيع فى قوله (لم تلبسون الحق بالباطل) يقول : لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالإسلام ، وقد علمتم أن دين الله الذى لايقبل من أحد غيره الإسلام (وتكتمون الحق) يقول : تكتمون شأن محمد وأنتم تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة والإنجيل . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : قال عبد الله بن الصيف وعدىّ بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض : تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد وأصحابه غدوة ونكفر به عشية حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع فيرجعون عن دينهم ، فأنزل الله فيهم (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل) إلى قوله (والله واسع عليم) وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والضياء فى المختارة من طريق أبى ظبيان عن ابن عباس فى قوله (وقالت طائفة) الآية ، قال : كانوا يكونون معهم أول النهار ويجالسونهم ويكلمونهم ، فإذا أمسوا وحضرت الصلاة كفروا به وتركوه. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم) قال : هذا قول بعضهم لبعض . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج أيضا عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) حسدا من يهود أن تكون النبوة فى غيرهم ، وإرادة أن يتابعوا على دينهم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى مالك وسعيد بن جبير (أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) قال أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال الله لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم (إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) يا أمة محمد (أو يحاجوكم عند ربكم) يقول اليهود : فعل الله بنا كذا وكذا من الكرامة حتى أنزل علينا المنّ والسلوى ، فإن الذى أعطيتكم أفضل فقولوا (قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة (قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) يقول لما أنزل الله كتابا مثل كتابكم وبعث نبيا كنبيكم حسدتموه على ذلك (قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء) . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله. وأخرج ابن جرير عن ابن جريج (قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم) يقول : هذا الأمر الذى أنعم الله عليه (أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم) قال : قال بعضهم لبعض لاتخبروهم بما بين الله لكم فى كتابه (ليحاجوكم) قال :

ليخاصموكم (به عند ربكم) فتكون لهم حجة عليكم (قل إن الفضل بيد الله) قال : الإسلام (يختص برحمته من يشاء) قال القرآن والإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد (يختص برحمته من يشاء) قال : النبوّة . وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال : رحمته الإسلام يختص بها من يشاء .

وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ (٧٦) إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧) .

هذا شروع في بيان خيانة اليهود في المال بعد بيان خيانتهم في الدين ، والجار والمجرور في قوله (ومن أهل الكتاب) في محل رفع على الابتداء على ماسرّ في قوله ـ ومن الناس من يقول ـ وقد تقدم تفسير القنطار . وقوله (تأمنه) هذه قراءة الجمهور . وقرأ ابن وثاب والأشهب العقيلي « تيمنه » بكسر التاء الفوقية على لغة بكر وتميم ، ومثله قراءة من قرأ « نستعين » بكسر النون . وقرأ نافع والكسائي (يؤده) بكسر الهاء في الدرج . قال أبو عبيد : واتفق أبو عمرو والأعمش وحمزة وعاصم في رواية أبي بكر على إسكان الهاء . قال النحاس : إسكان الهاء لا يجوز إلا في الشعر عند بعض النحويين ، وبعضهم لا يجيزه ألبتة ويرى أنه غلط من قرأ به ، ويوهم أن الجزم يقع على الهاء وأبو عمرو أجلّ من أن يجوز عليه شيء من هذا والصحيح عنه أنه كان يكسر الهاء . وقال الفراء : مذهب بعض العرب يسكنون الهاء إذا تحرك ماقبلها ، فيقولون ضربته ضربا شديدا كما يسكنون ميم أنتم وقمتم ، وأنشد :

لما رأى أن لادعه ولا شبع   مال إلى أرطاة حقف فاضطجع   ام

وقرأ أبو المنذر سلام والزهري « يؤده » بضم الهاء بغير واو . وقرأ قتادة وحمزة ومجاهد « يؤد هو » بواو في الإدراج ، ومعنى الآية : أن أهل الكتاب فيهم الأمين الذي يؤدي أمانته وإن كانت كثيرة ، وفيهم الخائن الذي لا يؤدي أمانته وإن كانت حقيرة ، ومن كان أمينا في الكثير فهو في القليل أمين بالأولى ، ومن كان خائنا في القليل فهو في الكثير خائن بالأولى . وقوله (إلا ما دمت عليه قائما) استثناء مفرغ ، أي لا يؤده إليك في حال من الأحوال إلا مادمت عليه قائما مطالبا له مضيقا عليه متقاضيا لردّه ، والإشارة بقوله ذلك إلى ترك الأداء المدلول عليه بقوله (لا يؤده) . والأميون هم العرب الذين ليسوا أهل كتاب : أي ليس علينا في ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا في ديننا ، وادّعوا لعنهم الله أن ذلك في كتابهم ، فردّ الله سبحانه عليهم بقوله (ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون . بلى) أي بلى عليهم سبيل لكذبهم واستحلالهم أموال العرب ، فقوله (بلى) إثبات لما نفوه من السبيل. قال الزجاج : تمّ الكلام بقوله (بلى) ثم قال (من أوفى بعهده واتقى) وهذه جملة مستأنفة : أي من أوفى بعهده واتقى فليس من الكاذبين . أو فإن الله يحبه ، والضمير في قوله (بعهده) راجع إلى من ، أو إلى الله تعالى ، وعموم المتقين قائم مقام العائد إلى من ، أي فإن الله يحبه . قوله (إن الذين يشترون بعهد الله) أي يستبدلون كما تقدّم

تحقيقه غير مرة . وعهد الله هو ما عاهدوه عليه من الإيمان بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، والأيمان هي التي كانوا يحلفون أنهم يؤمنون به وينصرونه ، وسيأتي بيان سبب نزول الآية (أولئك) أى الموصوفون بهذه الصفة (لا خلاق لهم فى الآخرة) أى لا نصيب (ولا يكلمهم الله) بشيء أصلا كما يفيده حذف المتعلق من التعميم ، أو لايكلمهم بما يسرهم (ولا ينظر إليهم يوم القيامة) نظر رحمة ، بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيده قوله (ولهم عذاب أليم) .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة فى قوله (ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك) قال : هذا من النصارى (ومنهم من إن تأمنه بدينار) قال : هذا من اليهود (إلا مادمت عليه قائما) قال : إلا ما طلبته واتبعته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل) قال : قالت اليهود : ليس علينا فيما أصبنا من مال العرب سبيل . وأخرج ابن جرير عن السدّى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل) قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « كذب أعداء الله ، مامن شيء كان فى الجاهلية إلا وهو تحت قدميّ هاتين ، إلا الأمانة فإنها مؤدّاة إلى البرّ والفاجر » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن صعصعة أنه سأل ابن عباس فقال : إنا نصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ، قال ابن عباس: فتقولون ماذا ؟ قال : نقول ليس علينا فى ذلك من بأس ، قال : هذا كما قال أهل الكتاب (ليس علينا فى الأميين سبيل) إنهم إذا أدّوا الجزية لم تحلّ لكم أموالهم إلا بطيب نفوسهم . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (بلى من أوفى بعهده واتقى) يقول : اتقى الشرك (فإن الله يحب المتقين) يقول الذين يتقون الشرك . وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقى الله وهو عليه غضبان . فقال الأشعث بن قيس : فىّ والله كان ذلك ، كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فجحدنى ، فقدّمته إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألك بينة ؟ قلت لا ، قال لليهودى : احلف ، فقلت : يارسول الله إذن يحلف فيذهب مالى ، فأنزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية » . وقد روى : أن سبب نزول الآية أن رجلا كان يحلف بالسوق : لقد أعطى بسلعته مالم يعط بها . أخرجه البخارى وغيره . وروى أن سبب نزولها مخاصمة كانت بين الأشعث وامرىء القيس ورجل من حضرموت . أخرجه النسائى وغيره .

وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨) .

أى طائفة من اليهود يلوون ، أى يحرّفون ويعدلون به عن القصد ، وأصل اللىّ : الميل ، يقول لوى برأسه : إذا أماله . وقرىء « يلوّون » بالتشديد ، و « يلون » بقلب الواو همزة ، ثم تخفيفها بالحذف ، والضمير فى قوله (لتحسبوه) يعود إلى مادل عليه (يلوون) وهو المحرّف الذى جاءوا به . قوله (وما هو من الكتاب) جملة حالية ، وكذلك قوله (وما هو من عند الله) وكذلك قوله (وهم يعلمون) أى أنهم كاذبون مفترون .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (وإن منهم لفريقا يلوون

ألسنتهم) قال : هم اليهود ، كانوا يزيدون فى الكتاب مالم ينزل الله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : يحرّفونه .

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنْ كُونُوا رَبَّٰنِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٨٠)

أى ماكان ينبغى ولايستقيم لبشر أن يقول هذه المقالة وهو متصف بتلك الصفة . وفيه بيان من الله سبحانه لعباده أن النصارى افتروا على عيسى عليه السلام مالم يصح عنه ، ولا ينبغى أن يقوله . والحكم : الفهم والعلم . قوله (ولكن كونوا) أى ولكن يقول النبى كونوا ربانيين ، والربانى منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة كما يقال لعظيم اللحية لحيانى ، ولعظيم الجمة جمانى ، ولغليظ الرقبة رقبانى - قيل الربانى الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره ، فكأنه يقتدى بالربّ سبحانه فى تيسير الأمور . وقال المبرد : الربانيون أرباب العلم ، واحدهم ربانى ، من قوله ربه يربه فهو ربان : إذا دبره وأصلحه ، والياء للنسب ، فمعنى الربانى : العالم بدين الربّ القوىّ التمسك بطاعة الله ، وقيل العالم الحكيم . قوله (بما كنتم تعلمون) أى بسبب كونكم عالمين : أى كونوا ربانيين بهذا السبب . فإن حصول العلم للإنسان والدراسة له يتسبب عنهما الربانية التى هى التعليم للعلم ، وقوّة التمسك بطاعة الله . وقرأ ابن عباس وأهل الكوفة « بما كنتم تعلمون » بالتشديد . وقرأ أبو عمرو وأهل المدينة بالتخفيف ، واختار القراءة الأولى أبو عبيد . قال : لأنها لجمع المعنيين . قال مكى : التشديد أبلغ لأن العالم قد يكون عالما غير معلم ، فالتشديد يدل على العلم والتعليم ، والتخفيف إنما يدل على العلم فقط . واختار القراءة الثانية أبو حاتم . قال أبو عمرو : وتصديقها تدرسون بالتخفيف دون التشديد انتهى . والحاصل أن من قرأ بالتشديد لزمه أن يحمل الربانى على أمر زائد على العلم والتعليم ، وهو أن يكون مع ذلك مخلصا أو حكيما أو حليما حتى تظهر السببية ؛ ومن قرأ بالتخفيف جاز له أن يحمل الربانى على العالم الذى يعلم الناس ، فيكون المعنى كونوا معلمين بسبب كونكم علماء وبسبب كونكم تدرسون العلم . وفى هذه الآية أعظم باعث لمن علم على أن يعمل ، وإن من أعظم العمل بالعلم تعليمه والإخلاص لله سبحانه . قوله (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا) بالنصب عطفا على « ثم يقول » « ولا » مزيدة لتأكيد النفى : أى ليس له أن يأمر بعبادة نفسه ، ولا يأمر باتخاذ الملائكة والنبيين أربابا بل ينتهى عنه ، ويجوز عطفه على أن يؤتيه ، أى ماكان لبشر أن يأمركم بأن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا ؛ وبالنصب قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة ، وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف والقطع من الكلام الأوّل : أى ولا يأمركم الله أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا ، ويؤيده أن فى مصحف ابن مسعود ولن يأمركم . والهمز فى قوله (أيأمركم) لإنكار مانفى عن البشر . وقوله (بعد إذ أنتم مسلمون) استدل به من قال إن سبب نزول الآية استئذان من استأذن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من المسلمين فى أن يسجدوا له .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : قال أبو رافع القرظى حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ودعاهم إلى الإسلام : أتريد يامحمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « معاذ الله أن نعبد غير الله أو نأمر بعبادة غيره مابذلك بعثنى ولا بذلك أمرنى ، فأنزل الله فى ذلك (ماكان لبشر) الآية » . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : بلغنى أن رجلا قال : يارسول الله نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض أفلانسجد لك ؟ قال : لا ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله ، فإنه لاينبغى أن يسجد لأحد من دون الله ، فأنزل الله (ماكان لبشر) الآية » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ربانيين) قال : فقهاء علماء . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : حكماء علماء حلماء . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : علماء فقهاء . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود قال : حكماء علماء . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى رزين فى قوله (وبما كنتم تدرسون) قال : مذاكرة الفقه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى قوله (ولا يأمركم أن تتخذوا) قال : ولا يأمرهم النبى .

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَا ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ (٨١) فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ (٨٢)

قد اختلف فى تفسير قوله تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين) فقال سعيد بن جبير وقتادة وطاوس والحسن والسدّى إنه أخذ الله ميثاق الأنبياء أن يصدّق بعضهم بعضا بالإيمان ، ويأمر بعضهم بعضا بذلك فهذا معنى النصرة له والإيمان به ، وهو ظاهر الآية ، فحاصله أن الله أخذ ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر وينصره وقال الكسائى : يجوز أن يكون معنى (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين) بمعنى وإذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبيين ، ويؤيده قراءة ابن مسعود « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب » وقيل فى الكلام حذف . والمعنى : وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لتعامن الناس لما جاءكم من كتاب وحكمة ولتأخذن على الناس أن يؤمنوا ، ودلّ على هذا الحذف قوله (وأخذتم على ذلكم إصرى) و « ما » فى قوله (لما آتيناكم) بمعنى الذى . قال سيبويه : سألت الخليل عن قوله (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيناكم) فقال « ما » بمعنى الذى . قال النحاس : التقدير فى قول الخليل الذى آتيتكموه ثم حذفت الهاء لطول الاسم ، واللام لام الابتداء ، وبهذا قال الأخفش ، وتكون ما فى محل رفع على الابتداء ، وخبرها من كتاب وحكمة . وقوله (ثم جاءكم) وما بعده جملة معطوفة على الصلة ، والعائد محذوف أى مصدّق به . وقال المبرد والزجاج والكسائى : « ما » شرطية دخلت عليها لام التحقيق ، كما تدخل على إن ، « ولتؤمنن به » جواب القسم الذى هو أخذ الميثاق ، إذ هو بمنزلة الاستحلاف كما تقول : أخذت ميثاقك لتفعلنّ كذا ، وهو سادّ مسدّ الجزاء . وقال الكسائى : إن الجزاء قوله (فمن تولى) . وقال فى الكشاف : إن اللام فى قوله (لما آتيناكم) لام التوطئة واللام فى قوله (لتؤمنن) جواب القسم ، وما يحتمل أن تكون المتضمنة لمعنى الشرط ، ولتؤمنن سادّ مسدّ جواب القسم والشرط جميعا ، وأن تكون موصولة بمعنى للذى آتيتكموه لتؤمنن به انتهى وقرأ حمزة « لما آتيتكم » بكسر اللام وما بمعنى الذى وهى متعلقة بأخذ . وقرأ أهل المدينة « آتيناكم » على التعظيم . وقرأ الباقون « آتيتكم » على التوحيد ؛ وقيل إن « ما » فى قراءة من قرأ بكسر اللام مصدرية . ومعناه : لأجل إيتائى إياكم بعض الكتاب والحكمة ، ثم لمجئ رسول مصدّق لما معكم ، واللام لام التعليل : أى لأجل ذلك أخذ

الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتؤمنن به . قوله (أقررتم) هو من الإقرار . والإصر فى اللغة : الثقل ، سمى العهد إصرا لما فيه من التشديد . والمعنى : وأخذتم على ذلك عهدى . قوله (قالوا أقررنا) جملة استئنافية كأنه قيل : ماذا قالوا عند ذلك ؟ فقيل قالوا أقررنا ، وإنما لم يذكر أخذهم الإصر اكتفاء بذلك . قوله (قال فاشهدوا) أى قال الله سبحانه فاشهدوا : أى ليشهد بعضهم على بعض (وأنا معكم من الشاهدين) أى وأنا على إقراركم وشهادة بعضكم على بعض من الشاهدين . قوله (فمن تولى) أى أعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق (فأولئك هم الفاسقون) أى الخارجون عن الطاعة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : إن أصحاب عبدالله يقرءون (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لما آتيكم من كتاب وحكمة) ونحن نقرأ ميثاق النبيين ، فقال ابن عباس : إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم. وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن طاوس فى الآية ، قال (أخذ الله ميثاق النبيين) أن يصدق بعضهم بعضا. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين) قال : هى خطأ من الكتاب ، وهى فى قراءة ابن مسعود « ميثاق الذين أوتوا الكتاب » وأخرج ابن جرير عن علىّ قال : لم يبعث الله نبيا آدم فمن بعده إلا أخذ عليه العهد فى محمد لئن بعث وهو حىّ ليؤمنن به ولينصرنه ويأمره فيأخذ العهد على قومه ، ثم تلا (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى الآية نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله (إصرى) قال : عهدى . وأخرج ابن جرير عن علىّ فى قوله (قال فاشهدوا) يقول : فاشهدوا على أممكم بذلك (وأنا معكم من الشاهدين) عليكم وعليهم (فمن تولى) عنك يامحمد بعد هذا العهد من جميع الأمم (فأولئك هم الفاسقون) هم العاصون فى الكفر .

أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ تَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ (٨٥) .

قوله (أفغير) عطف على مقدّر : أى أتتولون فتبغون غير دين الله ، وتقديم المفعول لأنه المقصود بالإنكار. وقرأ أبوعمرو وحده (يبغون » بالتحتية و« ترجعون » بالفوقية ، قال : لأن الأوّل خاص والثانى عام ، ففرّق بينهما لافتراقهما فى المعنى . وقرأ حفص بالتحتية فى الموضعين . وقرأ الباقون بالفوقية فيهما وانتصب طوعا وكرها على الحال ، أى طائعين ومكرهين . والطوع : الانقياد والاتباع بسهولة ، والكره : مافيه مشقة وهو من أسلم مخافة القتل وإسلامه استسلام منه . قوله (آمنا) إخبار منه صلى الله عليه وآله وسلم عن نفسه وعن أمته (لانفرّق بين أحد منهم) كما فرّقت اليهود والنصارى فآمنوا ببعض وكفروا ببعض . وقد تقدّم تفسير هذه الآية (ونحن له

مسلمون) أي منقادون مخلصون . قوله (دينا) مفعول للفعل : أي يبتغ دينا حال كونه غير الإسلام ، ويجوز أن ينتصب غير الإسلام على أنه مفعول الفعل ، ودينا إما تمييز أو حال إذا أوّل بالمشتق ، أو بدل من غير . قوله (وهو في الآخرة من الخاسرين) إما في محل نصب على الحال أو جملة مستأنفة : أي من الواقعين في الخسران يوم القيامة .

وقد أخرج الطبراني بسند ضعيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله (وله أسلم من في السموات والأرض) قال : أما من في السموات فالملائكة ، وأما من في الأرض فمن ولد على الإسلام ، وأما كرها فمن أتى به من سبايا الأمم في السلاسل والأغلال يقادون إلى الجنة وهم كارهون . وأخرج الديلمي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الآية « الملائكة أطاعوه في السماء ، والأنصار ، وعبد القيس أطاعوه في الأرض » . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال في الآية (أسلم من في السموات والأرض) حين أخذ عليهم الميثاق . وأخرج ابن أبي حاتم عنه في قوله (وله أسلم) قال : المعرفة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال : أما المؤمن فأسلم طائعا فنفعه ذلك وقبل منه ، وأما الكافر فأسلم حين رأى بأس الله فلم ينفعه ذلك ولم يقبل منه ـ فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ـ . وأخرج الطبراني في الأوسط عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من ساء خلقه من الرقيق والدوابّ والصبيان فاقرءوا في أذنه ـ أفغير دين الله تبغون ـ » . وأخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة عن يونس بن عبيد قال : ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ في أذنها (أفغير دين الله تبغون) الآية إلا ذلت بإذن الله عزّ وجلّ . وأخرج أحمد والطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « تجيء الأعمال يوم القيامة فتجيء الصلاة فتقول : ياربّ أنا الصلاة ، فيقول إنك على خير ، وتجيء الصدقة فتقول : ياربّ أنا الصدقة ، فيقول إنك على خير ، ويجيء الصيام فيقول : أنا الصيام ، فيقول إنك على خير ، ثم تجيء الأعمال كل ذلك يقول الله إنك على خير ، ثم يجيء الإسلام فيقول : ياربّ أنت السلام وأنا الإسلام ، فيقول : إنك على خير بك اليوم آخذ وبك أعطي ، قال الله تعالى في كتابه (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) » .

كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ (٨٦) أُولَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩) إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ (٩٠) إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ (٩١) .

قوله (كيف يهدي الله قوما) هذا الاستفهام معناه الجحد : أي لا يهدي الله ، ونظيره قوله تعالى ـ كيف يكون للمشركين عهد عند الله ـ أي لا عهد لهم ، ومثله قول الشاعر :

كيف نومى على الفراش ولما تشمل الشام غارة شعواء

أى لانوم لى . ومعنى الآية : لايهدى الله قوما إلى الحق كفروا بعد إيمانهم ، وبعد ماشهدوا أن الرسول حق ، وبعد ماجاءتهم البينات من كتاب الله سبحانه ومعجزات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقوله (والله لايهدى القوم الظالمين) جملة حالية : أى كيف يهدى المرتدّين ، والحال أنه لايهدى من حصل منهم مجرد الظلم لأنفسهم ، ومنهم الباقون على الكفر ، ولا ريب أن ذنب المرتدّ أشدّ من ذنب من هو باق على الكفر ، لأن المرتدّ قد عرف الحق ثم أعرض عنادا وتمرّدا . قوله (أولئك) إشارة إلى القوم المتصفين بتلك الصفات السابقة ، وهو مبتدأ خبره الجملة التى بعده . وقد تقدّم تفسير اللعن . وقوله (ولا هم ينظرون) معناه : يؤخرون ويمهلون . ثم استثنى التائبين : فقال (إلا الذين تابوا من بعد ذلك) : أى من بعد الارتداد (وأصلحوا) بالاسلام ماكان قد أفسدوه من دينهم بالردّة . وفيه دليل على قبول توبة المرتد إذا رجع إلى الإسلام مخلصا ، ولا خلاف فى ذلك فيما أحفظ . قوله (ثم ازدادوا كفرا) . قال قتادة وعطاء الخراسانى والحسن : نزلت فى اليهود والنصارى كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد إيمانهم بنعته وصفته (ثم ازدادوا كفرا) بإقامتهم على كفرهم ؛ وقيل ازدادوا كفرا بالذنوب التى اكتسبوها ، ورجحه ابن جرير الطبرى وجعلها فى اليهود خاصة . وقد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى (فلن تقبل توبتهم) مع كون التوبة مقبولة كما فى الآية الأولى ، وكما فى قوله تعالى - وهو الذى يقبل التوبة عن عباده - وغير ذلك ، فقيل المعنى لن تقبل توبتهم عند الموت . قال النحاس : وهذا قول حسن كما قال تعالى - وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن - وبه قال الحسن وقتادة وعطاء ومنه الحديث « إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر » ؛ وقيل : المعنى لن تقبل توبتهم التى كانوا عليها قبل أن يكفروا ، لأن الكفر أحبط ؛ وقيل لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر ، والأولى أن يحمل عدم قبولهم التوبة فى هذه الآية على من مات كافرا غير تائب فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة ، وتكون الآية المذكورة بعد هذه الآية ، وهى قوله (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار) فى حكم البيان لها . قوله (ملء الأرض ذهبا) الملء بالكسر مقدارا مايملأ الشيء ، والملء بالفتح مصدر ملأت الشيء ، وذهبا تمييز ، قاله الفراء وغيره . وقال الكسائى نصب على إضمار من ذهب . كقوله - أو عدل ذلك صياما - أى من صيام . وقرأ الأعمش « ذهب » بالرفع على أنه بدل من ملء ، والواو فى قوله (ولو افتدى به) قيل هى مقحمة زائدة ، والمعنى لو افتدى به ؛ وقيل فيه حمل على الغنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهبا ؛ وقيل هو عطف على مقدر : أى لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبا لو تصدق به فى الدنيا ولو افتدى به من العذاب : أى بمثله .

وقد أخرج النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالمشركين ، ثم ندم فأرسل إلى قومه : أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل لى من توبة ؟ فنزلت (كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم) إلى قوله (غفور رحيم) فأرسل إليه قومه فأسلم . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد نحوه ، وقال : هو الحارث بن سويد . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن السدى نحوه ، وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر عن ابن عباس نحوه أيضا . وقد روى عن جماعة نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم) . قال : هم أهل الكتاب من اليهود عرفوا محمدا ثم كفروا به .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الحسن قال : هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وذكر نحو ماتقدّم عنه . وأخرج البزار عن ابن‌عباس : أن قوما أسلموا ثم ارتدوا ثم أسلموا ثم ارتدوا ، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت هذه الآية (إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا) قال السيوطى : هذا خطأ من البزار . وأخرج ابن جرير عن الحسن فى الآية قال : اليهود والنصارى لن تقبل توبتهم عند الموت . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : هم اليهود كفروا بالإنجيل وعيسى ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن. وأخرج ابن جرير وابن‌المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى الآية قال: إنما نزلت فى اليهود والنصارى كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا بذنوب أذنبوها ، ثم ذهبوا يتوبون من تلك الذنوب فى كفرهم ، ولو كانوا على الهدى قبلت توبتهم ، ولكنهم على الضلالة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (ثم ازدادوا كفرا) قال : تموا على كفرهم. وأخرج ابن جرير عن السدى فى قوله (ثم ازدادوا كفرا) قال : ماتوا وهم كفار (لن تقبل توبتهم) قال: إذا تاب عند موته لم تقبل توبته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (لن تقبل توبتهم) قال : تابوا من الذنوب ولم يتوبوا من الأصل. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (وماتوا وهم كفار) قال : هو كل كافر . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما ، عن أنس ، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت مفتديا به فيقول نعم ، فيقال له لقد سئلت ماهو أيسر من ذلك ، فذلك قوله تعالى (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار الآية) .

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢) .

هذا كلام مستأنف خطاب للمؤمنين عقب ذكر مالا ينفع الكفار . قوله (لن تنالوا البرّ) يقال : نالنى من فلان معروف ينالنى : أى وصل إلىّ ، والنوال : العطاء من قولك نولته تنويلا أعطيته . والبرّ : العمل الصالح وقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد وعمرو بن ميمون والسدّى : هو الجنة ، فمعنى الآية : لن تنالوا العمل الصالح أو الجنة : أى تصلوا إلى ذلك وتبلغوا إليه حتى تنفقوا مما تحبون : أى حتى تكون نفقتكم من أموالكم التى تحبونها ، و(من) تبعيضية ، ويؤيده قراءة ابن مسعود « حتى تنفقوا بعض ماتحبون » وقيل بيانية (وما) موصولة أو موصوفة ، والمراد النفقة فى سبيل الخير من صدقة أو غيرها من الطاعات ؛ وقيل المراد الزكاة المفروضة . وقوله (من شىء) بيان لقوله (ماتنفقوا) أى ماتنفقوا من أىّ شىء سواء كان طيبا أو خبيثا (فإن الله به عليم) وما شرطية جازمة . وقوله (فإن الله به عليم) تعليل لجواب الشرط واقع موقعه .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس « أن أبا طلحة لما نزلت هذه الآية أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يارسول الله إن أحبّ أموالى إلىّ بيرحاء ، وإنها صدقة » الحديث . وقد روى بألفاظ . وأخرج عبد بن حميد والبزار عن ابن عمر قال : حضرتنى هذه الآية (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) فذكرت ما أعطانى الله فلم أجد شيئا أحبّ إلىّ من مرجانة جارية لى رومية فقلت : هى حرّة لوجه الله فلو أنى أعود فى شىء جعلته لله لنكحتها فأنكحتها نافعا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى أبى موسى الأشعرى أن يبتاع له جارية من سبى جلولاء ، فدعا بها عمر فقال : إن الله يقول (لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون) فأعتقها عمر وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم : إنها لما نزلت الآية جاء زيد بن حارثة بفرس

له يقال لها سبل لم يكن له مال أحبّ إليه منها ، فقال : هى صدقة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله تعالى (لن تنالوا البرّ) قال : الجنة . وأخرج ابن جرير عن عمرو بن ميمون والسدى مثله . وأخرج ابن المنذر عن مسروق مثله .

كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِبَنِى إِسْرٰءِيلَ إِلَّا مَاحَرَّمَ إِسْرٰءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرٰيةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرٰيةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صٰدِقِينَ (٩٣) فَمَنِ ٱفْتَرَى عَلَى ٱللهِ ٱلْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذٰلِكَ فَأُولٰئِكَ هُمُ ٱلظّٰلِمُونَ (٩٤) قُلْ صَدَقَ ٱللهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (٩٥) .

قوله (كل الطعام) أى المطعوم ، والحلّ مصدر يستوى فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث ، وهو الحلال وإسرائيل هو يعقوب كما تقدم تحقيقه . ومعنى الآية : أن كل المطعومات كانت حلالا لبنى يعقوب ، لم يحرّم عليهم شىء منها إلا ماحرّم إسرائيل على نفسه . وسيأتى بيان ماهو الذى حرمه على نفسه ، وهذا الاستثناء متصل من اسم كان . وقوله (من قبل أن تنزل التوراة) متعلق بقوله (كان حلا) أى أن كل المطعومات كانت حلالا (من قبل أن تنزل التوراة) أى كان ماعدا المستثنى حلالا لهم (من قبل أن تنزل التوراة) مشتملة على تحريم ماحرمه عليهم لظلمهم ، وفيه ردّ على اليهود لما أنكروا ماقصه الله سبحانه على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من أن سبب ماحرمه الله عليهم هو ظلمهم وبغيهم كما فى قوله ـ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ـ الآية . وقوله ـ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرّمنا عليهم شحومهما ـ إلى قوله ـ ذلك جزيناهم ببغيهم ـ وقالوا إنها محرّمة على من قبلهم من الأنبياء ، يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله على نبينا صلى الله عليه وآله وسلم فى كتابه العزيز ، ثم أمره الله سبحانه بأن يحاجهم بكتابهم ويجعل بينه وبينهم حكما ماأنزله الله عليهم لاماأنزله عليه فقال (قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين) حتى تعلموا صدق ماقصه الله فى القرآن من أنه لم يحرّم على بنى إسرائيل شىء من قبل نزول التوراة إلا ماحرّمه يعقوب على نفسه . وفى هذا من الإنصاف للخصوم مالا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ، ثم قال (فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك) أى من بعد إحضار التوراة وتلاوتها (فأولئك هم الظالمون) أى المفرطون فى الظلم المتبالغون فيه فإنه لاأظلم ممن حوكم إلى كتابه ومايعتقده شرعا صحيحا ، ثم جادل من بعد ذلك مفتريا على الله الكذب ؛ ثم لما كان مايفترونه من الكذب بعد قيام الحجة عليهم بكتابهم باطلا مدفوعا ، وكان ماقصه الله سبحانه فى القرآن وصدقته التوراة صحيحا صادقا ، وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذى لايستطيع الخصم دفعه ، أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بأن ينادى بصدق الله بعد أن سجل عليهم الكذب ، فقال (قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم) أى ملة الإسلام التى أنا عليها ، وقد تقدم بيان معنى الحنيف ، وكأنه قال لهم إذا تبين لكم صدقى وصدق ماجئت به فادخلوا فى دينى ، فإن من جملة ماأنزله الله علىّ ـ ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ـ .

وقد أخرج الترمذى وحسنه عن ابن عباس « أن اليهود قالوا للنبى صلى الله عليه وآله وسلم : فأخبرنا ماحرّم إسرائيل على نفسه ؟ قال : كان يسكن البدو فاشتكى عرق النساء فلم يجد شيئا يلائمه إلا تحريم الإبل وألبانها فلذلك

حرمها ، قالوا صدقت » وذكر الحديث . وأخرجه أيضا أحمد والنسائى. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس فى الآية قال : العرق أجده عرق النساء، فكان يبيت له زق يعنى صياح ، فجعل الله عليه إن شفاه أن لا يأكل لحما فيه عرق ، فحرمته اليهود. وأخرج البخارى فى تاريخه وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس من قوله ماأخرجه الترمذى سابقا عنه مرفوعا.وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول: الذى حرّم إسرائيل على نفسه زائدتا الكبد والكليتان والشحم إلا ما كان على الظهر . وأخرج ابن جرير وابن المنذروابن أبى حاتم عنه قال: قالت اليهود للنبى صلى الله عليه وآله وسلم نزلت التوراة بتحريم الذى حرّم إسرائيل ، فقال الله لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم(قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين) وكذبوا ليس فى التوراة :

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧) .

هذا شروع فى بيان شىء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل ، وذلك أنهم قالوا : إن بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة لكونه مهاجر الأنبياء وفى الأرض المقدسة فرد الله ذلك عليهم بقوله (إن أوّل بيت وضع للناس) الآية ، فقوله (وضع) صفة لبيت وخبر إن قوله (للذى ببكة) فنبه تعالى بكونه أول متعبد على أنه أفضل من غيره ، وقد اختلف فى البانى له فى الابتداء ، فقيل الملائكة ، وقيل آدم ، وقيل إبراهيم ويجمع بين ذلك بأول من بناه الملائكة ثم جدده آدم ، ثم إبراهيم . وبكة علم للبلد الحرام وكذا مكة وهما لغتان ؛ وقيل إن بكة اسم لموضع البيت ، ومكة اسم للبلد الحرام ؛ و قيل بكة للمسجد ، ومكة للحرم كله ؛ قيل سميت بكة لازدحام الناس فى الطواف ، يقال بك القوم : ازدحموا ؛ وقيل البك : دق العنق ، سميت بذلك لأنها كانت تدق أعناق الجبابرة. وأما تسميتها بمكة ، فقيل سميت بذلك لقلة مابها ؛ وقيل لأنها تمك المخ من العظم بما ينال ساكنها من المشقة ، ومنه مككت العظم : إذا أخرجت مافيه ، وملك الفصيل ضرع أمه ، وامتكه : إذا امتصه ؛ وقيل سميت بذلك لأنها تمك من ظلم فيها: أى تهلكه . قوله (مباركا) حال من الضمير فى وضع ، أو من متعلق الظرف لأن التقدير للذى استقر ببكة مباركا والبركة : كثرة الخير الحاصل لمن يستقر فيه أو يقصده ، أى الثواب المتضاعف. والآيات البينات الواضحات : منها الصفا والمروة ، ومنها أثر القدم فى الصخرة الصماء، ومنها أن الغيث إذا كان بناحية الركن اليمانى كان الخصب فى اليمن ، وإن كان بناحية الشامى كان الخصب بالشام ، وإذا عمّ البيت كان الخصب فى جميع البلدان، ومنها انحراف الطيور عن أن تمر على هوائه فى جميع الأزمان ، ومنها هلاك من يقصده من الجبابرة وغير ذلك . وقوله (مقام إبراهيم) بدل من آيات قاله محمد بن يزيد المبرد . وقال فى الكشاف : إنه عطف بيان . وقال الأخفش : إنه مبتدأ ، وخبره محذوف ، والتقدير منها مقام إبراهيم ؛ وقيل هو خبر مبتدأ محذوف أى هى مقام إبراهيم وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الآيات وهى جمع بالمقام وهو فرد . وأجاب بأن المقام جعل وحده بمنزلة آيات لقوّة شأنه أو بأنه مشتمل على آيات. قال : ويجوز أن يراد فيه آيات بينات مقام إبراهيم وأمن من دخله ، لأن الاثنين نوع من الجمع . قوله(ومن دخله كان آمنا) جملة مستأنفة لبيان حكم من أحكام الحرم وهو أن من دخله كان آمنا ، وبه استدل من قال : إن من لجأ إلى الحرم وقد وجب عليه حدّ من الحدود فإنه لا يقام عليه الحدّ حتى يخرج

منه ، وهو قول أبي حنيفة ومن تابعه ، وخالفه الجمهور فقالوا : تقام عليه الحدود فى الحرم . وقد قال جماعة : إن الآية خبر فى معنى الأمر : أي ومن دخله فأمنوه كقوله ـ لا رفث ولا فسوق ولا جدال ـ أي لاترفثوا ولاتفسقوا ولا تجادلوا . قوله (ولله على الناس حج البيت) اللام فى قوله (لله) هى التى يقال لها لام الإيجاب والإلزام ، ثم زاد هذا المعنى تأكيدا حرف (على) فإنه من أوضح الدلالات على الوجوب عند العرب ، كما إذا قال القائل لفلان علىّ كذا ، فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ مايدل على الوجوب تأكيدا لحقه وتعظيما لحرمته ، وهذا الخطاب شامل لجميع الناس لايخرج عنه إلا من خصصه الدليل كالصبي والعبد . وقوله (من استطاع إليه سبيلا) فى محل جرّ على أنه بدل بعض من الناس . وبه قال أكثر النحويين . وأجاز الكسائى أن يكون فى موضع رفع بحج . والتقدير : أن يحج البيت من استطاع إليه سبيلا ؛ وقيل إن من حرف شرط ، والجزاء محذوف : أي من استطاع إليه سبيلا فعليه الحج . وقد اختلف أهل العلم فى الاستطاعة ماذا هى؟ فقيل الزاد والراحلة ، وإليه ذهب جماعة من الصحابة وحكاه الترمذى عن أكثر أهل العلم وهو الحق . قال مالك : إن الرجل إذا وثق بقوّته لزمه الحج وإن لم يكن له زاد وراحلة إذا كان يقدر على التكسب ، وبه قال عبد الله بن الزبير والشعبي وعكرمة . وقال الضحاك : إن كان شابا قويا صحيحا وليس له مال فعليه أن يؤاجر نفسه حتى يقضى حجه ، ومن جملة ما يدخل فى الاستطاعة دخولا أوليا أن تكون الطريق إلى الحج آمنة ، بحيث يأمن الحاج على نفسه وماله الذى لايجد زادا غيره ، أما لو كانت غير آمنة فلا استطاعة ، لأن الله سبحانه يقول (من استطاع إليه سبيلا) وهذا الخائف على نفسه أو ماله لم يستطع إليه سبيلا بلا شك ولا شبهة . وقد اختلف أهل العلم إذا كان فى الطريق من الظلمة من يأخذ بعض الأموال على وجه لايجحف بزاد الحاج ؛ فقال الشافعى : لايعطى حبة ، ويسقط عنه فرض الحج ووافقه جماعة وخالفه آخرون . والظاهر أن من تمكن من الزاد والراحلة وكانت الطريق آمنة بحيث يتمكن من مرورها ولو بمصانعة بعض الظلمة لدفع شيء من المال يتمكن منه الحاج ولا ينقص من زاده ولا يجحف به ، فالحج غير ساقط عنه بل واجب عليه لأنه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال ، ولكنه يكون هذا المال المدفوع فى الطريق من جملة ماتتوقف عليه الاستطاعة ، فلو وجد الرجل زادا وراحلة ولم يجد مايدفعه لمن يأخذ المكس فى الطريق لم يجب عليه الحج لأنه لم يستطع إليه سبيلا وهذا لابد منه ، ولا ينافى تفسير الاستطاعة بالزاد والراحلة فإنه قد تعذر المرور فى طريق الحج لمن وجد الزاد والراحلة إلا بذلك القدر الذى يأخذه المكاسون ، ولعل وجه قول الشافعى إنه سقط الحج أن أخذ هذا المكس منكر فلا يجب على الحاج أن يدخل فى منكر ، وأنه بذلك غير مستطيع . ومن جملة مايدخل فى الاستطاعة أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب ، فلو كان زمنا بحيث لايقدر على المشى ولا على الركوب فهذا وإن وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل . قوله (ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين) قيل إنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج تأكيدا لوجوبه وتشديدا على تاركه ؛ وقيل المعنى : ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجبا ، وقيل إن من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر . وفى قوله (فإن الله غنيّ عن العالمين) من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة وخذلانه وبعده من الله سبحانه مايتعاظمه سامعه ويرجف له قلبه ، فإن الله سبحانه إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم ومصلحتهم ، وهو تعالى شأنه وتقدس سلطانه غنى لاتعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن على بن أبي طالب فى قوله (إن أوّل بيت) الآية ، قال : كانت البيوت قبله ، ولكنه كان أوّل بيت وضع لعبادة الله . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبي ذر قال : « قلت

يارسول الله أي مسجد وضع أوّل ؟ قال : المسجد الحرام ، قلت : ثم أي ؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت : كم بينهما ؟ قال : أربعون سنة» . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن عمر ، قال « خلق الله البيت قبل الأرض بألفي سنة ، وكان إذ كان عرشه على الماء زبدة بيضاء ، وكانت الأرض تحته كأنها حشفة فدحيت الأرض من تحته » . وأخرج نحوه ابن المنذر عن أبي هريرة . وأخرج ابن المنذر والأزرقي عن ابن جريج قال : بلغنا أن اليهود قالت بيت المقدس أعظم من الكعبة لأنه مهاجر الأنبياء ، ولأنه في الأرض المقدسة ، فقال المسلمون : بل الكعبة أعظم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت (إن أوّل بيت) الآية إلى قوله (فيه آيات بينات مقام إبراهيم) وليس ذلك في بيت المقدس (ومن دخله كان آمنا) وليس ذلك في بيت المقدس (ولله على الناس حج البيت) وليس ذلك في بيت المقدس. وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن عبد الله ابن الزبير قال : إنما سميت بكة لأن الناس يجيئون إليها من كل جانب حجاجا . وروى سعيد بن منصور وابن جرير والبيهقي عن مجاهد : إنما سميت بكة لأن الناس يتباكون فيها : أي يزدحمون . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل ابن حبان في قوله (مباركا) قال : جعل فيه الخير والبركة (وهدى للعالمين) يعني بالهدى قبلتهم . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس (فيه آيات بينات) فمنهن مقام إبراهيم والمشعر . وأخرج عبد ابن حميد وابن جرير عن الحسن في قوله (فيه آيات بينات) قال : مقام إبراهيم (ومن دخله كان آمنا ولله على الناس حج البيت) . وأخرج الأزرقي عن زيد بن أسلم نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله (ومن دخله كان آمنا) قال : كان هذا في الجاهلية ، كان الرجل لوجر كل جريرة على نفسه ثم لجأ إلى الحرم لم يتناول ولم يطلب ، فأما في الإسلام فإنه لايمنع من حدود الله ، من سرق فيه قطع ، ومن زنى فيه أقيم عليه الحدّ ، ومن قتل فيه قتل . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر والأزرقي عن عمر بن الخطاب قال : لو وجدت فيه قاتل الخطاب مامسسته حتى يخرج منه . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (ومن دخله كان آمنا) قال : من عاذ بالبيت أعاذه البيت ، ولكن لايؤوى ولا يطعم ولا يسقّى فإذا خرج أخذ بذنبه . وقد روى عنه هذا المعنى من طرق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عنه قال : لو وجدت قاتل أبي في الحرم لم أعرض له . وأخرج ابن جرير عن ابن عمر قال : لو وجدت قاتل أبي في الحرم ماهجته . وأخرج الشيخان وغيرهما عن أبي شريح العدوي قال : قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم الغد من يوم الفتح فقال : « إن مكة حرّمها الله ولم يحرّمها الناس ، فلا يحلّ لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولايعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا : إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها أمس » . وأخرج الدارقطني والحاكم وصححه عن أنس « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن قوله (من استطاع إليه سبيلا) فقيل : ماالسبيل ؟ قال : الزاد والراحلة » . وأخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عدى وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عمر مرفوعا : أنه قام رجل فقال : ماالسبيل ؟ فقال : الزاد والراحلة. وأخرج الدارقطني والبيهقي في سننهما من طريق الحسن عن أمه عن عائشة قالت : «سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماالسبيل إلى الحج ؟ قال : الزاد والراحلة» . وأخرج الدارقطني في سننه عن ابن مسعود مرفوعا مثله . وأخرج الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه مرفوعا مثله . وأخرج الدارقطني عن جابر مرفوعا مثله . وقد روى هذا الحديث من طرق أقلّ أحواله أن يكون حسنا لغيره فلا يضره ماوقع من الكلام على بعض طرقه كما هو

معروف . وأخرج الدارقطني عن علي مرفوعا في الآية : « أنه سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : تجد ظهر بعير » . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن عمر بن الخطاب في قوله (من استطاع إليه سبيلا) قال : الزاد والراحلة وأخرجا عن ابن عباس مثله . وأخرجه عنه مرفوعا ابن ماجه والطبراني وابن مردويه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقي عنه قال : السبيل أن يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يجحف به . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عنه قال (سبيلا) من وجد إليه سعة ولم يحل بينه وبينه. وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عبد الله بن الزبير قال : الاستطاعة القوة . وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم عن النخعي قال : إن المحرم للمرأة من السبيل الذي قال الله . وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم النهي للمرأة أن تسافر بغير ذي محرم . واختلفت الأحاديث في قدر المدة ؛ ففي لفظ ثلاثة ، أيام وفي لفظ يوم وليلة ، وفي لفظ بريد .

وقد وردت أحاديث في تشديد الوعيد على من ملك زادا وراحلة ولم يحج . فأخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «من ملك زادا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج بيت الله فلا عليه بأن يموت يهوديا أو نصرانيا » وذلك بأن الله يقول (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) . وفي إسناده هلال الخراساني أبو هاشم . قال البخاري : منكر الحديث . وقيل مجهول . وقال ابن عدي : هذا الحديث ليس بمحفوظ وفي إسناده أيضا الحارث الأعور وفيه ضعف . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في كتاب الإيمان وأبو يعلى والبيهقي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «من مات ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أيّ حال شاء يهوديا أو نصرانيا » . وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن سابط مرفوعا مرسلا مثله . وأخرج سعيد بن منصور. قال السيوطي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب قال : لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فلينظروا كل من كان له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية ماهم بمسلمين ماهم بمسلمين . وأخرج الإسماعيلي عنه يقول « من أطاق الحج ولم يحج فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا » قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده : وهذا إسناد صحيح . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة عنه نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عمر « من مات وهو موسر ولم يحج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر » . وأخرج سعيد بن منصور عنه « من وجد إلى الحج سبيلا سنة ثم ستة ثم سنة ثم مات ولم يحج لم يصلّ عليه ولا يدري مات يهوديا أو نصرانيا » . وأخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب قال : لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فإن الله غني) قال : من زعم أنه ليس بفرض عليه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في الآية قال : من كفر بالحج فلم يرحجه برا ولا تركه مأثما. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عكرمة قال : لما نزلت (ومن يبتغ غير الاسلام دينا) قالت اليهود : فنحن مسلمون ، فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله فرض على المسلمين حج البيت ، فقالوا : لم يكتب علينا وأبوا أن يحجوا ، قال الله (ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)» . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك قال « لما نزلت آية الحج (ولله على الناس حج البيت) الآية، جمع رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم أهل الملل مشركى العرب والنصارى واليهود والمجوس والصابئين فقال : إن الله فرض عليكم الحج فحجوا البيت فلم يقبله إلا المسلمون ، وكفرت به خمس ملل ، قالوا : لانؤمن به ولا نصلى إليه ولا نستقبله ، فأنزل الله (ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين) » وأخرج عبد بن حميد والبيهقى فى سننه عن مجاهد نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبى داود نفيع قال : « قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ولله على الناس حج البيت) الآية فقام رجل من هذيل فقال : يارسول الله من تركه كفر ؟ فقال : من تركه لايخاف عقوبته ، ومن حج لايرجو ثوابه فهو ذاك » . وأخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح فى الآية قال : من كفر بالبيت. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الشعب عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى قول الله (ومن كفر) قال : من كفر بالله واليوم الآخر . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد مثله من قوله . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد أنه سئل عن ذلك ، فقرأ (إن أول بيت وضع للناس) إلى قوله (سبيلا) ثم قال : (ومن كفر) بهذه الآيات . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى الآية قال (ومن كفر) فلم يؤمن به : فهو الكافر .

قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَاتَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١) يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) .

قوله (قل ياأهل الكتاب) خطاب لليهود والنصارى ، والاستفهام فى قوله (لم تكفرون) للإنكار والتوبيخ . وقوله (والله شهيد على ماتعملون) جملة حالية مؤكدة للتوبيخ والإنكار ، وهكذا المجىء بصيغة المبالغة فى شهيد يفيد مزيد التشديد والتهويل ، والاستفهام فى قوله (لم تصدون) يفيد ماأفاده الاستفهام الأول . وقرأ الحسن (تصدون) من أصد ، وهما لغتان : مثل صد اللحم وأصد : إذا تغير وأنتن ، وسبيل الله دينه الذى ارتضاه لعباده ، وهو دين الإسلام ، والعوج : الميل والزيغ ، يقال عوج بالكسر إذا كان فى الدين والقول والعمل ، وبالفتح فى الأجسام كالجدار ونحوه ، روى ذلك عن أبى عبيدة وغيره ، ومحل قوله (يبغونها عوجا) النصب على الحال . والمعنى : تطلبون لها اعوجاجا وميلا عن القصد والاستقامة بإيهامكم على الناس بأنها كذلك تثقيفا لتحريفكم وتقويما لدعاويكم

الباطلة . وقوله (وأنتم شهداء) جملة حالية : أى كيف تطلبون ذلك بملة الإسلام والحال أنكم تشهدون أنها دين الله الذى لايقبل غيره كما عرفتم ذلك من كتبكم المنزلة على أنبيائكم : قيل إن فى التوراة أن دين الله الذى لايقبل غيره الإسلام ، وأن فيه نعت محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل المراد (وأنتم شهداء) أى عقلاء ؛ وقيل المعنى وأنتم شهداء بين أهل دينكم مقبولون عندهم ، فكيف تأتون بالباطل الذى يخالف ماأنتم عليه بين أهل دينكم ؟ ثم توعدهم سبحانه بقوله (وما الله بغافل عما تعملون) ثم خاطب سبحانه المؤمنين محذرا لهم عن طاعة اليهود والنصارى مبينا لهم أن تلك الطاعة تفضى إلى أن يردونهم بعد إيمانهم كافرين ، وسيأتى بيان سبب نزول الآية ، والاستفهام فى قوله (وكيف تكفرون) للإنكار : أى من أين يأتيكم ذلك ولديكم مايمنع منه ويقطع أثره ، وهو تلاوة آيات الله عليكم وكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهركم ؟ ومحل قوله (وأنتم) ومابعده النصب على الحال . ثم أرشدهم إلى الاعتصام بالله ليحصل لهم بذلك الهداية إلى الصراط المستقيم الذى هو الإسلام، وفى وصف الصراط بالاستقامة ردّ على ماادعوه من العوج . قال الزجاج: يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان فيهم وهم يشاهدونه، ويجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة ، لأن آثاره وعلامته والقرآن الذى أوتيه فينا ،فكأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فينا وإن لم نشاهده انتهى . ومعنى الاعتصام بالله التمسك بدينه وطاعته ، وقيل بالقرآن ، يقال اعتصم به واستعصم وتمسك واستمسك : إذا امتنع به من غيره ، وعصمه الطعام : منع الجوع منه . قوله (اتقوا الله حق تقاته) أى التقوى التى تحق له ، وهى أن لايترك العبد شيئا مما يلزمه فعله ولا يفعل شيئا مما يلزمه تركه ويبذل فى ذلك جهده ومستطاعه . قال القرطبى : ذكر المفسرون أنها لما نزلت هذه الآية قالوا : يارسول الله من يقوى على هذا ؟ وشق عليهم ذلك ، فأنزل الله ـ فاتقوا الله مااستطعتم ـ فنسخت هذه الآية . روى ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد . قال مقاتل : وليس فى آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذا . وقيل إن قوله (اتقوا الله حق تقاته) مبين بقوله (فاتقوا الله مااستطعتم) والمعنى : اتقوا الله حق تقاته مااستطعتم . قال : وهذا أصوب ، لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن فهو أولى . قوله (ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) أى لاتكونن على حال سوى حال الإسلام فالاستثناء مفرغ ، ومحل الجملة : أعنى قوله (وأنتم مسلمون) النصب على الحال ، وقد تقدم فى البقرة تفسير مثل هذه الآية . قوله (واعتصموا بحبل الله جميعا) الحبل لفظ مشترك ، وأصله فى اللغة السبب الذى يتوصل به إلى البغية ، وهو إما تمثيل أو استعارة . أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام أو بالقرآن ، ونهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف فى الدين ، ثم أمرهم بأن يذكروا نعمة الله عليهم وبين لهم من هذه النعمة مايناسب المقام ، وهو أنهم كانوا أعداء مختلفين يقتل بعضهم بعضا وينهب بعضهم بعضا ، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخوانا وكانوا على شفا حفرة من النار بماكانوا عليه من الكفر فأنقذهم الله من هذه الحفرة بالإسلام . ومعنى قوله (أصبحتم) صرتم ، وليس المراد به معناه الأصلى : وهو الدخول فى وقت الصباح ، وشفا كل شيء حرفه وكذلك شفيره ، وأشفى على الشيء : أشرف عليه ، وهو تمثيل للحالة التى كانوا عليها فى الجاهلية . وقوله (كذلك) إشارة إلى مصدر الفعل الذى بعده: أى مثل ذلك البيان البليغ يبين الله لكم . وقوله (لعلكم تهتدون) إرشاد لهم إلى الثبات على الهدى والازدياد منه .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن زيد بن أسلم قال : مرّ شاس بن قيس ، وكان شيخا قد عسى فى الجاهلية ، عظيم الكفر ، شديد الطعن على المسلمين ، شديد الحسد لهم على نفر من

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأوس والخزرج فى مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ، فغاظه مارأى من ألفتهم وجماعتهم وصلاح ذات بينهم على الإسلام ، بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية فقال : قد اجتمع ملأ بنى قيلة بهذه البلاد ، والله مالنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار ، فأمر فتى شابا معه من يهود فقال اعمد إليهم فاجلس معهم ، ثم ذكرهم يوم بعاث وما كان قبله وأنشدهم بعض ما كانوا يتقاولون فيه من الأشعار وكان يوم بعاث يوما اقتتلت فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ففعل ، فتكلم القوم عند ذلك وتنازعوا وتفاخروا حتى تواثب رجلان من الحيين على الركب أوس بن قيظى أحد بنى حارثة من الأوس وجبار بن صخر أحد بنى سلمة من الخزرج فتقاولا ، ثم قال أحدهما لصاحبه : إن شئتم والله رددناها الآن جذعة ، وغضب الفريقان جميعا وقالوا : قد فعلنا ، السلاح السلاح موعدكم الظاهرة والظاهرة الحرة ، فخرجوا إليها وانضمت الأوس بعضها إلى بعض والخزرج بعضها إلى بعض على دعواهم التى كانوا عليها فى الجاهلية ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال : يامعشر المسلمين الله الله أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد إذ هداكم الله إلى الإسلام وأكرمكم به وقطع به عنكم أمر الجاهلية واستنقذكم به من الكفر وألف به بينكم ، ترجعون إلى ماكنتم عليه كفارا ، فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم لهم ، فألقوا السلاح من أيديهم وبكوا ، وعانق الرجال بعضهم بعضا ، ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سامعين مطيعين قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس ، وأنزل الله فى شأن شاس بن قيس وما صنع (قل ياأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والله شهيد على ماتعملون) إلى قوله (وما الله بغافل عما تعملون) وأنزل فى أوس بن قيظى وجبار بن صخر ومن كان معهما من قومهما الذين صنعوا ماصنعوا (ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب) إلى قوله (وأولئك لهم عذاب عظيم) وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة من طرق . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (لم تصدون عن سبيل الله) قال : كانوا إذا سألهم أحد تجدون محمدا ؟ قالوا لا ، قال : فصدوا الناس عنه وبغوا محمدا عوجا هلاكا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة : لم تصدون عن الإسلام وعن نبى الله من آمن بالله وأنتم شهداء فيما تقرءون من كتاب الله أن محمدا رسول الله ، وأن الإسلام دين الله الذى لايقبل غيره ولا يجزى إلا به يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (ومن يعتصم بالله) قال : يؤمن به . وأخرجوا عن أبى العالية قال : الاعتصام الثقة بالله . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود فى قوله (اتقوا الله حق تقاته) قال : أن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر . وقد رواه الحاكم وصححه وابن مردويه من وجه آخر عنه مرفوعا بدون قوله : ويشكر فلا يكفر . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : حق تقاته أن يطاع فلا يعصى فلن تستطيعوا ، فأنزل الله بعد ذلك ـ فاتقوا الله مااستطعتم ـ وأخرج عبد بن حميد عنه نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (حق تقاته) قال : لم تنسخ ولكن حق تقاته أن يجاهدوا فى الله حق جهاده ولا يأخذهم فى الله لومة لائم ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبرانى ، قال السيوطى بسند صحيح عن ابن مسعود فى قوله (واعتصموا بحبل الله) قال : حبل الله القرآن . وقد وردت أحاديث أن كتاب الله

هو حبل الله الممدود . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : واعتصموا بحبل الله بالإخلاص لله وحده . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : بطاعته . وأخرج أيضا عن قتادة قال : بعهده وأمره . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : بالإسلام . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (إذ كنتم أعداء) قال : ما كان بين الأوس والخزرج فى شأن عائشة . وأخرج ابن إسحاق قال : كانت الحرب بين الأوس والخزرج عشرين ومائة سنة ، حتى قام الإسلام فأطفأ الله ذلك وألف بينهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (وكنتم على شفا حفرة من النار) يقول : كنتم على طرف النار ، من مات منكم وقع فى النار ، فبعث الله محمدا صلى الله عليه وآله وسلم واستنقذكم به من تلك الحفرة .

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَٱخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَاجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (١٠٧) تِلْكَ آيَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَٰلَمِينَ (١٠٨) وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ (١٠٩) .

قوله (ولتكن) قرأه الجمهور بإسكان اللام ، وقرئ بكسر اللام على الأصل ؛ ومن فى قوله (منكم) للتبعيض وقيل لبيان الجنس . ورجح الأول بأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفايات يختص بأهل العلم الذين يعرفون كون مايأمرون به معروفا وينهون عنه منكرا . قال القرطبى : الأول أصح فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض على الكفاية ، وقد عينهم الله سبحانه بقوله ـ الذين إن مكناهم فى الأرض ـ الآية . وقرأ ابن الزبير (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم) قال أبو بكر بن الأنبارى : وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير وكلام من كلامه غلط فيه بعض الناقلين فألحقه بألفاظ القرآن . وقد روى أن عثمان قرأها كذلك ولكن لم يكتبها فى مصحفه فدل على أنها ليست بقرآن . وفى الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة ، وأصل عظيم من أصولها ، وركن مشيد من أركانها ، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها . وقوله (يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) من باب عطف الخاص على العام ، إظهارا لشرفهما ، وأنهما الفردان الكاملان من الخير الذى أمر الله عباده بالدعاء إليه ، كما قيل فى عطف جبريل وميكائيل على الملائكة ، وحذف متعلق الأفعال الثلاثة : أى يدعون ويأمرون وينهون لقصد التعميم : أى كل من وقع منه سبب يقتضى ذلك ، والإشارة فى قوله (وأولئك) ترجع إلى الأمة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها (هم المفلحون) أى المختصون بالفلاح ، وتعريف المفلحين للعهد أو للحقيقة التى يعرفها كل أحد . قوله (ولا تكونوا كالذين تفرقوا) هم اليهود والنصارى عند جمهور المفسرين ؛ وقيل هم المبتدعة من هذه الأمة ؛ وقيل الحرورية ، والظاهر

الأول . والبينات الآيات الواضحة المبينة للحق الموجبة لعدم الاختلاف . قيل وهذا النهى عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الأصولية ؛ وأما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز ، وما زال الصحابة فمن بعدهم من التابعين وتابعيهم مختلفين فى أحكام الحوادث ، وفيه نظر فإنه مازال فى تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا وتخصيص بعض مسائل الدين بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب ، فالمسائل الشرعية المساوية الاقدام فى انتسابها إلى الشرع . وقوله (يوم تبيض وجوه) منتصب بفعل مضمر : أى اذكر ؛ وقيل بما يدل عليه قوله (لهم عذاب عظيم) فإن تقديره استقر لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه ، أى يوم القيامة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه المؤمنين مبيضة ووجوه الكافرين مسودة . ويقال إن ذلك عند قراءة الكتاب إذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسناته فاستبشر وابيض وجهه ، وإذا قرأ الكافر كتابه رأى سيئاته فحزن واسود وجهه والتنكير فى وجوه للتكثير : أى وجوه كثيرة . وقرأ يحيى بن وثاب تبيض وتسود بكسر التاءين . وقرأ الزهرى تبياض وتسواد . قوله (أكفرتم) أى فيقال لهم أكفرتم ، والهمزة للتوبيخ والتعجيب من حالهم ، وهذا تفصيل لأحوال الفريقين بعد الإجمال ، وقدم بيان حال الكافرين لكون المقام مقام تحذير وترهيب ؛ قيل هم أهل الكتاب ؛ وقيل المرتدون ؛ وقيل المنافقون ؛ وقيل المبتدعون . قوله (ففى رحمة الله) أى فى جنته ودار كرامته ، عبر عن ذلك بالرحمة إشارة إلى أن العمل لايستقل بدخول صاحبه الجنة ، بل لابد من الرحمة ، ومنه حديث « لن يدخل أحد الجنة بعمله » وهو فى الصحيح . وقوله (هم فيها خالدون) جملة استئنافية جواب سؤال مقدر . وتلك إشارة إلى ماتقدم من تعذيب الكافرين وتنعيم المؤمنين . وقوله (نتلوها عليك بالحق) جملة حالية ، وبالحق متعلق بمحذوف : أى متلبسة بالحق وهو العدل . وقوله (وما الله يريد ظلما للعالمين) جملة تذييلية مقررة لمضمون ماقبلها ، وفى توجه النفى إلى الإرادة الواقعة على النكرة دليل على أنه سبحانه لايريد فردا من أفراد الظلم الواقعة على فرد من أفراد العالم . والمراد بما فى السموات وما فى الأرض مخلوقاته سبحانه : أى له ذلك يتصرف فيه كيف يشاء وعلى مايريد ، وعبر بما تغليبا لغير العقلاء على العقلاء لكثرتهم أو لتنزيل العقلاء منزلة غيرهم . قال المهدوى : وجه اتصال هذا بما قبله أنه لما ذكر أحوال المؤمنين والكافرين وأنه لايريد ظلما للعالمين وصله بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم لكون مافى السموات وما فى الأرض فى قبضته ؛ وقيل هو ابتداء كلام يتضمن البيان لعباده بأن جميع مافى السموات ومافى الأرض له حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره . وقوله (وإلى الله ترجع الأمور) أى لا إلى غيره لاشركة ولا استقلالا .

وقد أخرج ابن مردويه عن أبى جعفر الباقر قال : « قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير) قال : الخير اتباع القرآن وسنتى » . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : كل آية ذكرها الله فى القرآن فى الأمر بالمعروف فهو الإسلام والنهى عن المنكر فهو عبادة الأوثان والشيطان انتهى . وهو تخصيص بغير مخصص ، فليس فى لغة العرب ولا فى عرف الشرع مايدل على ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان قال (يدعون إلى الخير) أى الإسلام (ويأمرون بالمعروف) بطاعة ربهم (وينهون عن المنكر) عن معصية ربهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الضحاك فى الآية قال : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وهم الرواة انتهى . ولا أدرى ماوجه هذا التخصيص ، فالخطاب فى هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التى شرعها الله لعباده وكلفهم بها . وأخرج أبو داود والترمذى وابن ماجه والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وتفرقت

النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة » . وأخرج أحمد وأبو داود والحاكم عن معاوية مرفوعا نحوه ، وزاد «كلها فى النار إلا واحدة وهى الجماعة » . وأخرج الحاكم عن عبدالله بن عمرو مرفوعا نحوه أيضا ، وزاد «كلها فى النار إلا ملة واحدة ، فقيل له: ماالواحدة ؟ قال : ماأنا عليه اليوم وأصحابى » . وأخرج ابن ماجه عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه ، وفيه « فواحدة فى الجنة وثنتان وسبعون فى النار ، قيل يارسول الله من هم ؟ قال : الجماعة » وأخرجه أحمد من حديث أنس ، وفيه « قيل يارسول الله من تلك الفرقة ؟ قال : الجماعة » . وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفى الأمر بالكون فى الجماعة والنهى عن الفرقة . وأخرج ابن أبى حاتم والخطيب عن ابن عباس فى قوله (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال : تبيض وجوه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل البدع والضلالة . وأخرجه الخطيب والديلمى عن ابن عمر مرفوعا وأخرجه أيضا مرفوعا أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أبى سعيد . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى بن كعب فى الآية قال : صاروا فرقتين يوم القيامة ، يقال لمن اسود وجهه أكفرتم بعد إيمانكم ؟ فهو الإيمان الذى كان فى صلب آدم حيث كانوا أمة واحدة ، وأما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين استقاموا على إيمانهم وأخلصوا له الدين فبيض الله وجوههم وأدخلهم فى رضوانه وجنته وقد روى غير ذلك .

كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢) .

قوله (كنتم خير أمة) هذا كلام مستأنف يتضمن بيان حال هذه الأمة فى الفضل على غيرها من الأمم ، وكان قيل هى التامة : أى وجدتم وخلقتم خير أمة ، ومثله ماأنشده سيبويه :

• وجيران لنا كانوا كرام • ومنه قوله تعالى ـ كيف نكلم من كان فى المهد صبيا ـ وقوله ـ واذكروا إذ كنتم قليلا فكثركم ـ . وقال الأخفش : يريد أهل أمة : أى خير أهل دين ، وأنشد :

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة ... وهل يأثمن ذو أمة وهو طائع

وقيل معناه : كنتم فى اللوح المحفوظ ؛ وقيل : كنتم منذ آمنتم . وفيه دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق ، وأن هذه الخيرية مشتركة مابين أول هذه الأمة وآخرها بالنسبة إلى غيرها من الأمم وإن كانت متفاضلة فى ذات بينها . كما ورد فى فضل الصحابة على غيرهم . قوله (أخرجت للناس) أى أظهرت لهم . وقوله (تأمرون بالمعروف) الخ كلام مستأنف يتضمن بيان كونهم خير أمة مع مايشتمل عليه من أنهم خير أمة ماأقاموا على ذلك واتصفوا به ، فإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر زال عنهم ذلك ، ولهذا قال مجاهد إنهم خير أمة على الشرائط المذكورة فى الآية ، وهذا يقتضى أن يكون تأمرون وما بعده فى محل نصب على الحال أى كنتم خير أمة حال كونكم آمرين ناهين مؤمنين بالله وبما يجب عليكم الإيمان به من كتابه ورسوله وما شرعه

لعباده ، فإنه لايتم الإيمان بالله سبحانه إلا بالإيمان بهذه الأمور . قوله (ولو آمن أهل الكتاب) أى اليهود إيمانا كإيمان المسلمين بالله ورسله وكتبه (لكان خيرا لهم) ولكنهم لم يفعلوا ذلك بل قالوا : نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض ، ثم بين حال أهل الكتاب بقوله (منهم المؤمنون) وهم الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منهم ، فإنهم آمنوا بما أنزل عليه وماأنزل من قبله (وأكثرهم الفاسقون) أى الخارجون عن طريق الحق المتمردون فى باطلهم المكذبون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما جاء به فيكون هذا التفصيل على هذا كلاما مستأنفا جوابا عن سؤال مقدر كأنه قيل : هل منهم من آمن فاستحق ماوعده الله . قوله (لن يضروكم إلا أذى) أى لن يضروكم بنوع من أنواع الضرر إلا بنوع الأذى ، وهو الكذب والتحريف والبهت ولا يقدرون على الضرر الذى هو الضرر فى الحقيقة بالحرب والنهب ونحوهما ، فالاستثناء مفرغ ، وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين أن أهل الكتاب لايغلبونهم وأنهم منصورون عليهم ؛ وقيل الاستثناء منقطع . والمعنى : لن يضروكم ألبتة لكن يؤذونكم ، ثم بين سبحانه مانفاه من الضرر بقوله (وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار) أى ينهزمون ولا يقدرون على مقاومتكم فضلا عن أن يضروكم . وقوله (ثم لاينصرون) عطف على الجملة الشرطية : أى ثم لايوجد لهم نصر ولا يثبت لهم غلب فى حال من الأحوال ، بل شأنهم الخذلان ماداموا . وقد وجدنا ماوعدنا سبحانه حقا فإن اليهود لم تخفق لهم راية نصر ولا اجتمع لهم جيش غلب بعد نزول هذه الآية ، فهى من معجزات النبوة . قوله (ضربت عليهم الذلة) قد تقدم فى البقرة معنى هذا التركيب . والمعنى : صارت الذلة محيطة بهم فى كل حال وعلى كل تقدير فى أى مكان وجدوا (إلا بحبل من الله) أى إلا أن يعتصموا بحبل من الله ، قاله الفراء : أى بذمة الله أو بكتابه (وحبل من الناس) أى بذمة من الناس وهم المسلمون ؛ وقيل المراد بالناس النبى صلى الله عليه وآله وسلم (وباءوا) أى رجعوا (بغضب من الله) وقيل احتملوا ، وأصل معناه فى اللغة اللزوم والاستحقاق : أى لزمهم غضب من الله هم مستحقون له . ومعنى ضرب المسكنة : إحاطتها بهم من جميع الجوانب ، وهكذا حال اليهود فإنهم تحت الفقر المدقع والمسكنة الشديدة إلا النادر الشاذ منهم . والإشارة بقوله ذلك إلى ماتقدم من ضرب الذلة والمسكنة والغضب ، أى وقع عليهم ذلك بسبب أنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق ، والإشارة بقوله ذلك إلى الكفر وقتل الأنبياء بسبب عصيانهم لله واعتدائهم لحدوده . ومعنى الآية : أن الله ضرب عليهم الذلة والمسكنة والبواء بالغضب منه لكونهم كفروا بآياته وقتلوا أنبياءه بسبب عصيانهم واعتدائهم .

وقد أخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأحمد والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (كنتم خير أمة) قال : هم الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال : قال عمر بن الخطاب : لو شاء الله لقال أنتم فكنا كلنا ، ولكن قال كنتم فى خاصة أصحاب محمد ومن صنعهم مثل صنعهم كانوا خير أمة أخرجت للناس وفى لفظ عنه أنه قال يكون لأولنا ولا يكون لآخرنا . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية ، ثم قال : ياأيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال : نزلت فى ابن مسعود وعمار بن ياسر وسالم مولى أبى حذيفة وأبى بن كعب ومعاذ بن جبل . وأخرج البخارى وغيره عن أبى هريرة فى الآية قال : خير الناس للناس يأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد والترمذى وحسنه وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه عن معاوية بن حيدة أنه سمع النبى صلى الله

عليه وآله وسلم يقول فى الآية : إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها . وروى من حديث معاذ وأبى سعيد نحوه . وقد وردت أحاديث كثيرة فى الصحيحين وغيرهما أنه يدخل من هذه الأمة الجنة سبعون ألفا بغير حساب ولا عذاب ، وهذا من فوائد كونها خير الأمم . وأخرج ابن جرير عن الحسن (لن يضروكم إلا أذى) قال : تسمعون منهم كذبا على الله يدعونكم إلى الضلالة . وأخرج أيضا عن ابن جريج قال : إشراكهم فى عزير وعيسى والصليب . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن وقتادة (ضربت عليهم الذلة) قالا : يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون . وروى ابن المنذر عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (إلا بحبل من الله وحبل من الناس) قال : بعهد من الله وعهد من الناس .

لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَٰتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى الْخَيْرَٰتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّٰلِحِينَ (١١٤) وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ تُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَا أَوْلَٰدُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ أَصْحَٰبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِى هَٰذِهِ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧) .

قوله (ليسوا سواء)أى أهل الكتاب غير مستوين بل مختلفين ، والجملة مستأنفة سبقت لبيان التفاوت بين بين أهل الكتاب . وقوله (أمة قائمة) هو استئناف أيضا يتضمن بيان الجهة التى تفاوتوا فيها من كون بعضهم أمة قائمة إلى قوله (من الصالحين) قال الأخفش : التقدير من أهل الكتاب ذو أمة ، أى ذو طريقة حسنة وأنشد:

* وهل يأثمن ذو أمة وهو طائع * وقيل فى الكلام حذف ، والتقدير : من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة ، فترك الأخرى اكتفاء بالأولى ، كقول أبى ذؤيب :

عصيت إليها القلب إنى لأمرها   مطيع فما أدرى أرشد طلابها ؟

أراد أرشد أم غىّ . قال الفراء : أمة رفع بسواء ، والتقدير : ليس يستوى أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله وأمة كافرة . قال النحاس : وهذا القول خطأ من جهات : أحدها أنه يرفع أمة بسواء فلا يعود على اسم ليس شىء ، ويرفع بما ليس جاريا على الفعل ، ويضمر ما لايحتاج إليه لأنه قد تقدّم ذكر الكافرة ، فليس لإضمار هذا وجه . وقال أبو عبيدة : هذا مثل قولهم أكلونى البراغيث ، وذهبوا أصحابك . قال النحاس : وهذا غلط ، لأنه قد تقدّم ذكرهم ، وأكلونى البراغيث لم يتقدم لهم ذكر انتهى .

وعندى أن ما قاله الفراء قوىّ قويم ، وحاصله أن معنى الآية : لايستوى أمة من أهل الكتاب شأنها كذا وأمة أخرى شأنها كذا ؛ وليس تقدير هذا المحذوف من باب تقدير مالا حاجة إليه كما قال النحاس ، فإن تقدّم ذكر الكافرة لايفيد مفاد تقدير ذكرها هنا ؛ وأما قوله إنه لايعود على اسم ليس شىء ، فيردّه أن تقدير العائد شائع

مشتهر عند أهل الفن ، وأما قوله ويرفع بما ليس جاريا على الفعل فغير مسلم . والقائمة : المستقيمة العادلة ، من قولهم : أقمت العود فقام : أى استقام . وقوله (يتلون) فى محل رفع على أنه صفة ثانية لأمة ، ويجوز أن يكون فى محل نصب على الحال (وآناء الليل) ساعاته ، وهو منصوب على الظرفية. وقوله (وهم يسجدون) ظاهره أن التلاوة كائنة منهم فى حال السجود ، ولا يصح ذلك إذا كان المراد بهذه الأمة الموصوفة فى الآية هم من قد أسلم من أهل الكتاب ، لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم النهى عن قراءة القرآن فى السجود ، فلا بدّ من تأويل هذا الظاهر بأن المراد بقوله(وهم يسجدون) وهم يصلون كما قاله الفراء والزجاج ، وإنما عبر بالسجود عن مجموع الصلاة ، لما فيه من الخضوع والتذلل . وظاهر هذا أنهم يتلون آيات الله فى صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلاة بصلاة معينة ؛ وقيل المراد بها الصلاة بين العشاءين ؛ وقيل صلاة الليل مطلقا . وقوله (يؤمنون بالله) صفة أخرى لأمة : أى يؤمنون بالله وكتبه ورسله ، ورأس ذلك الإيمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقوله (ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) صفتان أيضا لأمة : أى أن هذا من شأنهم وصفتهم . وظاهره يفيد أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على العموم ؛ وقيل المراد بالأمر بالمعروف هنا أمرهم باتباع النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وبالنهى عن المنكر نهيهم عن مخالفته . وقوله (ويسارعون فى الخيرات) من جملة الصفات أيضا : أى يبادرون بها غير متثاقلين عن تأديتها لمعرفتهم بقدر ثوابها . وقوله (وأولئك من الصالحين) أى من جملتهم ؛ وقيل من بمعنى مع : أى مع الصالحين وهم الصحابة رضى الله عنهم ، والظاهر أن المراد كل صالح ، والإشارة بقوله (أولئك) إلى الأمة الموصوفة بتلك الصفات. قوله (وما تفعلوا من خير) أىّ خير كان (فلن تكفروه) أى لن تعدموا ثوابه ، وعداه إلى المفعولين وهو لايتعدّى إلا إلى واحد لأنه ضمنه معنى الحرمان ، كأنه قيل فلن تحرموه كما قاله صاحب الكشاف. قرأ الأعمش وابن وثاب وحفص وحمزة والكسائى وخلف بالياء التحتية فى الفعلين ، وهى قراءة ابن عباس واختارها أبو عبيد . وقرأ الباقون بالمثناة من فوق فيهما ، وكان أبو عمرو يرى القراءتين جميعا . والمراد بالمتقين كل من ثبتت له صفة التقوى ؛ وقيل المراد من تقدّم ذكره ، وهم الأمة الموصوفة بتلك الصفة ، ووضع الظاهر موضع المضمر مدحا لهم ورفعا من شأنهم . وقوله (إن الذين كفروا) قيل هم بنو قريظة والنضير .قال مقاتل : لما ذكر تعالى مؤمنى أهل الكتاب ذكر كفارهم فى هذه الآية . والظاهر أن المراد بذلك كل من كفر بما يجب الإيمان به . ومعنى (لن تغنى) لن تدفع ، وخص الأولاد لأنهم أحبّ القرابة وأرجاهم لدفع ماينوبه . وقوله (مثل ماينفقون) بيان لعدم إغناء أموالهم التى كانوا يعوّلون عليها . والصرّ : البرد الشديد ، أصله من الصرير الذى هو الصوت ، فهو صوت الريح الشديد . وقال الزجاج : صوت لهب النار التى فى تلك الريح . ومعنى الآية : مثل نفقة الكافرين فى بطلانها وذهابها وعدم منفعتها كمثل زرع أصابه ريح باردة أو نار فأحرقته أو أهلكته فلم ينتفع أصحابه بشىء منه بعد أن كانوا على طمع من نفعه وفائدته . وعلى هذا فلا بدّ من تقدير فى جانب المشبه به فيقال : كمثل زرع أصابته ريح فيها صرّ ، أومثل إهلاك ماينفقون كمثل إهلاك ريح فيها صرّ أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم (وما ظلمهم الله) أى المنفقين من الكافرين (ولكن أنفسهم يظلمون) بالكفر المانع من قبول النفقة التى أنفقوها ، وتقديم المفعول لرعاية الفواصل لا للتخصيص ، لأن الكلام فى الفعل باعتبار تعلقه بالفاعل لا بالمفعول .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن منده وأبونعيم فى المعرفة والبيهقى فى الدلائل وابن عساكر عن ابن عباس قال: لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعيد وأسيد بن سعيد ، ومن

أسلم من يهود معهم فآمنوا وصدّقوا ورغبوا فى الإسلام ، قالت أحبار يهود وأهل الكفر منهم : ما آمن بمحمد وتبعه إلا شرارنا ، ولو كانوا خيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا إلى غيره فأنزل الله (ليسوا سواء) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه (أمة قائمة) يقول : مهتدية قائمة على أمر الله لم تنزع عنه ولم تتركه كما تركه الآخرون وضيعوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم قال (أمة قائمة) عادلة. وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (آناء الليل) قال ; جوف الليل . وأخرج ابن جرير عن الربيع قال : ساعات الليل . وأخرج عبد بن حميد والبخارى فى تاريخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن مسعود فى قوله (ليسوا سواء) قال : لا يستوى أهل الكتاب وأمة محمد (يتلون آيات الله آناء الليل) قال : صلاة العتمة هم يصلونها ، ومن سواهم من أهل الكتاب لا يصلونها . وأخرج أحمد والنسائى والبزار وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى . قال السيوطى بسند حسن عن ابن مسعود قال « أخر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة العشاء ليلة ، ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم » ولفظ ابن جرير والطبرانى فقال : إنه لا يصلى هذه الصلاة أحد من أهل الكتاب . قال وأنزلت هذه الآية (ليس سواء) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن منصور قال : بلغنى أنها نزلت هذه الآية (يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) فيما بين المغرب والعشاء وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة (فلن تكفروه) قال : لن يضلّ عنكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن (فلن تكفروه) قال : لن تظلموه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى فى الآية يقول (مثل ما ينفقون) أى المشركون ، ولا يتقبل منهم كمثل هذا الزرع إذا زرعه القوم الظالمون فأصابه ريح فيها صرّ فأهلكته فكذلك أنفقوا فأهلكهم شركهم . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (فيها صرّ) قال : برد شديد .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْآيَـٰتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨) هَـٰٓأَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَـٰبِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ (١١٩) إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضِرْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (١٢٠) .

البطانة مصدر يسمى به الواحد والجمع ، وبطانة الرجل : خاصته الذين يستبطنون أمره ، وأصله البطن الذى هو خلاف الظهر ، وبطن فلان بفلان يبطن بطونا وبطانة : إذا كان خاصا به ، ومنه قول الشاعر :

وهم خلصائى كلهم وبطانتى ... وهم عيبتى من دون كل قريب .

قوله (من دونكم) أى من سواكم قاله الفراء : أى من دون المسلمين وهم الكفار : أى بطانة كائنة من

دونكم ، ويجوز أن يتعلق بقوله (لاتتخذوا) . وقوله (لايألونكم خبالا) فى محل نصب صفة لبطانة ، يقال لا ألوك جهدا : أى لا أقصر . قال امرؤ القيس :

وما المرء مادامت حشاشة نفسه بمدرك أطراف الخطوب ولا آل

والمراد لايقصرون فيما فيه الفساد عليكم ، وإنما عدّى إلى مفعولين لكونه مضمنا معنى المنع : أى لايمنعونكم خبالا ، والخبال والخبل : الفساد فى الأفعال والأبدان والعقول . قال أوس :

أبنى لبنى لستم بيد إلا يد مخبولة العضد

أى فاسدة العضد . قوله (ودّوا ماعنتم) مامصدرية : أى وَدّوا عنتكم ، والعنت المشقة وشدة الضرر ، والجملة مستأنفة مؤكدة للنهى . قوله (قد بدت البغضاء) هى شدة البغض كالضراء لشدة الضر. والأفواه جمع فم .والمعنى : أنها قد ظهرت البغضاء فى كلامهم لأنهم لما خامرهم من شدة البغض والحسد أظهرت ألسنتهم ما فى صدورهم ، فتركوا التقية وصرحوا بالتكذيب . أما اليهود فالأمر فى ذلك واضح . وأما المنافقون فكان يظهر من فلتات ألسنتهم مايكشف عن خبث طويتهم . وهذه الجملة مستأنفة لبيان حالهم (وما تخفى صدورهم أكبر) لأن فلتات اللسان أقل مما تجنه الصدور ، بل تلك الفلتات بالنسبة إلى ما فى الصدور قليلة جدا . ثم إنه سبحانه امتنّ عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الإخلاص إن كانوا من أهل العقول المدركة لذلك البيان . قوله (ها أنتم أولاء) جملة مصدرة بحرف التنبيه : أى أنتم أولاء الخاطئون فى موالاتهم ، ثم بين خطأهم بتلك الموالاة بهذه الجملة التذييلية . فقال (تحبونهم ولا يحبونكم) ، وقيل إن قوله (تحبونهم) خبر ثان لقوله أنتم ؛ وقيل إن أولاء موصول وتحبونهم صلته أى تحبونهم لما أظهروا لكم الإيمان أو لما بينكم وبينهم من القرابة (ولا يحبونكم) لما قد استحكم فى صدورهم من الغيظ والحسد . قوله (وتؤمنون بالكتاب كله) أى بجنس الكتاب جميعا ، ومحل الجملة النصب على الحال : أى لايحبونكم والحال أنكم مؤمنون بكتب الله سبحانه التى من جملتها كتابهم فما بالكم تحبونهم وهم لايؤمنون بكتابكم . وفيه توبيخ لهم شديد ، لأن من بيده الحق أحق بالصلابة والشدّة ممن هو على الباطل (وإذا لقوكم قالوا آمنا) نفاقا وتقية (وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ) تأسفا وتحسرا ، حيث عجزوا عن الانتقام منكم ، والعرب تصف المغتاظ والنادم بعضّ الأنامل والبنان ، ثم أمره الله سبحانه بأن يدعو عليهم ، فقال (قل موتوا بغيظكم) وهو يتضمن استمرار غيظهم ماداموا فى الحياة حتى يأتيهم الموت وهم عليه ، ثم قال (إن الله عليم بذات الصدور) فهو يعلم مافى صدوركم وصدورهم ، والمراد بذات الصدور : الخواطر القائمة بها ، وهو كلام داخل تحت قوله (قل) فهو من جملة المقول . قوله (إن تمسسكم حسنة تسؤهم) هذه الجملة مستأنفة لبيان تناهى عداوتهم ، وحسنة وسيئة يعمان كل مايحسن وما يسوء . وعبر بالمسّ فى الحسنة وبالإصابة فى السيئة ، للدلالة على أن مجرد مس الحسنة يحصل به المساءة ، ولا يفرحون إلا بإصابة السيئة ؛ وقيل إن المسّ مستعار لمعنى الإصابة. ومعنى الآية : أن من كانت هذه حالته لم يكن أهلا لأن يتخذ بطانة (وإن تصبروا) على عداوتهم أوعلى التكاليف الشاقة (وتتقوا) موالاتهم ، أوماحرّمه الله عليكم (لايضرّكم كيدهم شيئا) ، يقال ضارّه يضوره ويضيره ضيرا وضيورا : بمعنى ضرّه يضره ، وبه قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو . وقرأ الكوفيون وابن عامر لايضركم بضم الراء وتشديدها من ضرّ يضر ، فهو على القراءة الأولى مجزوم على أنه جواب الشرط ، وعلى القراءة الثانية مرفوع على تقدير إضمار الفاء كما فى قول الشاعر : * من يفعل الحسنات الله يشكرها * قاله الكسائى والفراء ؛ وقال سيبويه : إنه مرفوع على نية التقديم: أى لايضركم أن تصبروا . وحكى أبوزيد عن المفضل عن عاصم «لايضركم» بفتح الراء ، وشيئا صفة مصدر محذوف .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان رجال من المسلمين يواصلون رجالا من يهود لما كان بينهم من الجوار والحلف فى الجاهلية ، فأنزل الله فيهم ينهاهم عن مباطنتهم لخوف الفتنة عليهم منهم (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه قال : هم المنافقون . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن أبى أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : هم الخوارج . قال السيوطى وسنده جيد . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وتؤمنون بالكتاب كله) أى بكتابكم وبكتابهم وبما مضى من الكتب قبل ذلك ، وهم يكفرون بكتابكم ، فأنتم أحق بالبغضاء لهم منهم لكم . وأخرج ابن أبىحاتم عن مقاتل (إن تمسسكم حسنة) يعنى النصر على العدوّ والرزق والخير (تسؤهم وان تصبكم سيئة) يعنى القتل والهزيمة والجهد .

وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ (١٢٤) بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥) وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ (١٢٦) لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا خَآئِبِينَ (١٢٧) لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ (١٢٨) وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٢٩) .

العامل فى « إذ » فعل محذوف : أى واذكر إذ غدوت من منزل أهلك : أى من المنزل الذى فيه أهلك . وقد ذهب الجمهور إلى أن هذه الآية نزلت فى غزوة أحد . وقال الحسن : فى يوم بدر . وقال مجاهد ومقاتل والكلبى : فى غزوة الخندق . قوله (تبوئ) أى تتخذ لهم مقاعد للقتال ، وأصل التبوّء اتخاذ المنزل ، يقال بوّأته منزلا : إذا أسكنته إياه ، والفعل فى محل نصب على الحال . ومعنى الآية : واذكر إذ خرجت من منزل أهلك تتخذ للمؤمنين مقاعد للقتال : أى أماكن يقعدون فيها ، وعبر عن الخروج بالغدوّ الذى هو الخروج غدوة مع كونه صلى الله عليه وآله وسلم خرج بعد صلاة الجمعة كما سيأتى ، لأنه قد يعبر بالغدوّ والرواح عن الخروج والدخول من غير اعتبار أصل معناهما كما يقال ، أضحى وان لم يكن فى وقت الضحى . قوله (إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا) هو بدل من إذ غدوت ، أو متعلق بقوله تبوّئ ، أو بقوله سميع عليم ؛ والطائفتان بنو سلمة من الخزرج ، وبنو حارثة من الأوس وكانا جناحى العسكر يوم أحد ؛ والفشل الجبن ؛ والهمّ من الطائفتين كان بعد الخروج ، لما رجع عبد الله ابن أبىّ بمن معه من المنافقين فحفظ الله قلوب المؤمنين فلم يرجعوا ، وذلك قوله (والله وليهما) . قوله (ولقد

نصركم الله ببدر) جملة مستأنفة سيقت لتصبيرهم بتذكير مايترتب على الصبر من النصر . وبدر اسم لماء كان فى موضع الوقعة ؛ وقيل هو اسم الموضع نفسه ، وسيأتى سياق قصة بدر فى الأنفال إن شاء الله . وأذلة جمع قلة ، ومعناه : أنهم كانوا بسبب قلتهم أذلة ، وهو جمع ذليل استعير للقلة ، إذ لم يكونوا فى أنفسهم أذلة ، بل كانوا أعزة . والنصر : العون . وقد شرح أهل التواريخ والسير غزوة بدر وأحد بأتم شرح فلا حاجة لنا فى سياق ذلك هاهنا . قوله (إذ تقول) متعلق بقوله (نصركم) والهمزة فى قوله (ألن يكفيكم) للإنكار منه صلى الله عليه وآله وسلم عليهم عدم اكتفائهم بذلك المدد من الملائكة ، ومعنى الكفاية سدّ الخلة والقيام بالأمر ؛ والإمداد فى الأصل : إعطاء الشيء حالا بعد حال ، والمجيء بلن لتأكيد النفى ، وأصل الفور : القصد إلى الشيء والأخذ فيه بجدّ ، وهو من قولهم فارت القدر تفور فورا وفورانا . إذا غلت ، والفور : الغليان ، وفار غضبه : إذا جاش وفعله من فوره أى قبل أن يسكن ، والفوّارة مايفور من القدر ، استعير للسرعة : أى إن يأتوكم من ساعتهم هذه يمددكم ربكم بالملائكة فى حال إتيانهم لايتأخر عن ذلك . قوله (مسوّمين) بفتح الواو اسم مفعول ، وهى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائى ونافع : أى معلمين بعلامات . وقرأ أبو عمرو وابن كثير وعاصم (مسوِّمين) بكسر الواو اسم فاعل : أى معلمين أنفسهم بعلامة . ورجح ابن جرير هذه القراءة ، والتسويم إظهار سيما الشيء . قال كثير من المفسرين (مسوّمين) أى مرسلين خيلهم فى الغارة ؛ وقيل إن الملائكة اعتمت بعمائم بيض ؛ وقيل حمر ؛ وقيل خضر ؛ وقيل صفر ، فهذه هى العلامة التى علموا بها أنفسهم حكى ذلك عن الزجاج ؛ وقيل كانوا على خيل بلق ؛ وقيل غير ذلك . قوله (وما جعله الله إلا بشرى لكم) كلام مبتدأ غير داخل فى مقول القول ، والضمير فى قوله (جعله للإمداد المدلول عليه بالفعل ، أو للتسويم ، أو للإنزال ، ورجح الأوّل الزجاج وصاحب الكشاف . وقوله (إلا بشرى) استثناء مفرّغ من أعم العام ، والبشرى اسم من البشارة : أى إلا لتبشروا بأنكم تنصرون ولتطمئن قلوبكم به : أى بالإمداد ، واللام لام كى ، جعل الله ذلك الإمداد بشرى بالنصر وطمأنينة للقلوب ، وفى قصر الإمداد عليهما إشارة إلى عدم مباشرة الملائكة للقتال يومئذ (وما النصر إلا من عند الله) لا من عند غيره ، فلا تنفع كثرة المقاتلة ووجود العدة . قوله (ليقطع طرفا من الذين كفروا) متعلق بقوله (ولقد نصركم الله ببدر) وقيل متعلق بقوله (وما النصر إلا من عند الله) وقيل متعلق بقوله (يمددكم) والطرف الطائفة ، والمعنى : نصركم الله ببدر ليقطع طائفة من الكفار ، وهم الذين قتلوا يوم بدر ؛ أو وما النصر إلا من عند الله ليقطع تلك الطائفة أو يمددكم ليقطع . ومعنى يكبتهم يحزنهم ، والمكبوت المحزون . وقال بعض أهل اللغة : معناه يكيدهم : أى يصيبهم بالحزن والغيظ فى أكبادهم ، وهو غير صحيح ، فإن معنى كبت أحزن وأغاظ وأذل ، ومعنى كبد أصاب الكبد (فينقلبوا خائبين) أى غير ظافرين بمطلبهم . قوله (ليس لك من الأمر شيء) جملة اعتراضية بين المعطوف والمعطوف عليه : أى أن الله مالك أمرهم يصنع بهم مايشاء من الإهلاك أو الهزيمة أو التوبة إن أسلموا أو العذاب ، فقوله (أو يتوب عليهم أو يعذبهم) عطف على قوله أو يكبتهم ، وقال الفراء : إنّ أو بمعنى إلا أن ، بمعنى ليس لك من الأمر شيء إلا أن يتوب عليهم فتفرح بذلك أو يعذبهم فتشفى بهم . قوله (ولله ما فى السموات ومافى الأرض) كلام مستأنف لبيان سعة ملكه (يغفر لمن يشاء) أن يغفر له (ويعذب من يشاء) أن يعذبه يفعل فى ملكه ما يشاء ويحكم مايريد ـ لايسئل عما يفعل وهم يسألون ـ وفى قوله (والله غفور رحيم) إشارة إلى أن رحمته سبقت غضبه ، وتبشير لعباده بأنه المتصف بالمغفرة والرحمة على وجه المبالغة ، وما أوقع هذا التذييل الجليل وأحبه إلى قلوب العارفين بأسرار التنزيل .

وقد أخرج ابن إسحاق والبيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان

والحصين بن عبد الرحمن بن أسعد بن معاذ قالوا : كان يوم أحد يوم بلاء وتمحيص ، اختبر الله به المؤمنين ومحق به المنافقين ممن كان يظهر الإسلام بلسانه وهو مستخف بالكفر ، ويوم أكرم الله فيه من أراد كرامته بالشهادة من أهل ولايته . وكان مما نزل من القرآن فى يوم أحد ستون آية من آل عمران فيها صفة ما كان فى يومه ذلك ، ومعاتبة من عاتب منهم ، يقول الله لنبيه (وإذ غدوت من أهلك) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس (وإذ غدوت من أهلك) الآية قال : يوم أحد . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (تبوّئ المؤمنين) قال : توطن . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن أن الآية فى يوم الأحزاب . وقد ورد فى كتب السير والتاريخ كيفية الاختلاف فى المشورة على النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى يوم أحد ، فمن قائل نخرج إليهم ، ومن قائل نبقى فى المدينة ، فخرج وكان من جملة المشيرين عبد الله بن أبىّ ابن سلول رأس المنافقين ، كان رأيه البقاء فى المدينة والمقاتلة فيها ، ثم لما خولف فى رأيه انخزل بمن معه من المنافقين وهم قدر الثلث من القوم الذين خرج بهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن جابر قال : فينا نزلت فى بنى حارثة وبنى سلمة (إذ همت طائفتانَ منكم أن تفشلا) وما يسرنى أنها لم تنزل لقوله (والله وليهما) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (إذ همت طائفتان) قال : ذلك يوم أحد . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : هم بنو حارثة وبنو سلمة . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد (ولقد نصركم الله ببدر) إلى (ثلاثة آلاف من الملائكة منزلين) فى قصة بدر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (وأنتم أذلة) يقول : وأنتم قليل وهم يومئذ بضعة عشر وثلاثمائة . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الشعبي : أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر المحاربى يمدّ المشركين فشق ذلك عليهم فأنزل الله (ألن يكفيكم أن يمدّكم ربكم بثلاثة آلاف) إلى قوله (مسوّمين) قال : فبلغت كرزا فلم يمد المشركين ، ولم يمدّ المسلمين بالخمسة . وأخرج ابن جرير عن الشعبي لما كان يوم بدر بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه إلا أنه قال (ويأتوكم من فورهم هذا) يعنى كرزا وأصحابه (يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين) فبلغ كرزا وأصحابه الهزيمة ، فلم يمدهم ولم ينزل الخمسة وأمدّوا بعد ذلك بألف فهم أربعة آلاف . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى الآية قال أمدّوا بألف ، ثم صاروا ثلاثة آلاف ، ثم صاروا خمسة آلاف وذلك يوم بدر . وأخرج ابن جرير عن عكرمة فى قوله (بلى إن تصبروا وتتقوا) الآية ، قال : هذا يوم أحد فلم يصبروا ولم يتقوا فلم يمدّوا يوم أحد ولو أمدّوا لم ينهزموا يومئذ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ويأتوكم من فورهم هذا) يقول : من سفرهم هذا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة من فورهم قال : من وجههم . وأخرج ابن جرير عن الحسن والربيع وقتادة والسدّى مثله ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد من فورهم قال : من غضبهم . وأخرجا عن أبى صالح مولى أم هانئ مثله . وأخرج الطبرانى وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (مسوّمين) قال : معلمين ، وكانت سيما الملائكه يوم بدر عمائم سوداء ، ويوم أحد عمائم حمراء . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير : أن الزبير كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها ، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر . وأخرج ابن إسحاق والطبرانى عن ابن عباس قال : كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء ، قد أرسلوها فى ظهورهم ، ويوم حنين عمائم حمراء ، ولم تضرب الملائكة فى يوم سوى يوم بدر ، وكانوا

يكونون عددا ومددا لايضربون . وفى بيان التسويم عن السلف اختلاف كثير لايتعلق به كثير فائدة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (ليقطع طرفا من الذين كفرو) قال قطع : الله يوم بدر طرفا من الكفار ، وقتل صناديدهم ورءوسهم وقادتهم فى الشرّ . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم فى قوله (ليقطع طرفا) قال : هذا يوم بدر قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة . وأخرج ابن جرير عن السدّى قال : ذكر الله قتلى المشركين بأحد ، وكانوا ثمانية عشر رجلا فقال (ليقطع طرفا من الذين كفروا) ثم ذكر الله الشهداء فقال ـ ولا تحسبنّ الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا ـ . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد فى قوله (أو يكبتهم) قال : يحزنهم . وأخرج ابن جرير عن قتادة والربيع مثله . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أنس : أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج فى وجهه حتى سال الدم ، فقال : كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم ؟ فأنزل الله (ليس لك من الأمر شىء) الآية . وقد روى هذا المعنى فى روايات كثيرة . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد « اللهم العن أبا سفيان ، اللهمّ العن الحارث بن هشام ، اللهمّ العن سهيل بن عمرو ، اللهمّ العن صفوان بن أمية ، فنزلت هذه الآية : ليس لك من الأمر شىء » . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما أيضا من حديث أبى هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أراد أن يدعو على أحد ، أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع : اللهمّ أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف ، يجهر بذلك . وكان يقول فى بعض صلاته فى صلاة الفجر : اللهمّ العن فلانا وفلانا لأحياء من أحياء العرب حتى أنزل الله (ليس لك من الأمر شىء) وفى لفظ : اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله ، ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزل قوله (ليس لك من الأمر شىء) الآية .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَـأْكُلُوا ٱلرِّبَوٰا أَضْعَٰفًا مُضَٰعَفَةً وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَٱتَّقُوا ٱلنَّارَ ٱلَّتِى أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) سَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) ٱلَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّاءِ وَٱلضَّرَّاءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَافَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ (١٣٦) .

قوله (يا أيها الذين آمنوا) قيل هو كلام مبتدأ للترهيب والترغيب فيما ذكر ؛ وقيل هو اعتراض بين أثناء قصة أحد . وقوله (أضعافا مضاعفة) ليس لتقييد النهى لما هو معلوم من تحريم الربا على كل حال ، ولكنه جىء به

باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا ، فإنهم كانوا يربون إلى أجل ، فإذا حل الأجل زادوا في المال مقدارا يتراضون عليه ، ثم يزيدون في أجل الدّين ، فكانوا يفعلون ذلك مرّة بعد مرّة حتى يأخذوا المربى أضعاف دينه الذي كان له في الابتداء ؛ وأضعافا حال ، ومضاعفة نعت له ، وفيه إشارة إلى تكرار التضعيف عاما بعد عام ، والمبالغة في هذه العبارة تفيد تأكيد التوبيخ . قوله (واتقوا النار التي أعدّت للكافرين) فيه الإرشاد إلى تجنب مايفعله الكفار في معاملاتهم . قال كثير من المفسرين : وفيه أنه يكفر من استحلّ الربا ؛ وقيل معناه : اتقوا الربا الذي ينزع منكم الإيمان فتستوجبون النار وإنما خصّ الربا في هذه الآية لأنه الذي توعد الله عليه بالحرب منه لفاعله . وقوله (وأطيعوا الله والرسول) حذف المتعلق مشعر بالتعميم : أي في كل أمر ونهي (لعلكم ترحمون) أي راجين الرحمة من الله عز وجلّ . وقوله (وسارعو) عطف على أطيعوا ، وقرأ نافع وابن عامر (سارعوا) بغير واو ، وكذلك في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام ، وقرأ الباقون بالواو . قال أبو علي : كلا الأمرين سائغ مستقيم ، والمسارعة : المبادرة ، وفي الآية حذف ، أي سارعوا إلى مايوجب المغفرة من الطاعات. وقوله (عرضها السموات والأرض) أي عرضها كعرض السموات والأرض ، ومثله الآية الأخرى - عرضها كعرض السماء والأرض - وقد اختلف في معنى ذلك ؛ فذهب الجمهور إلى أنها تقرن السموات والأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة ، ونبه بالعرض على الطول لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض ، وقيل إن هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة ، وذلك أنها ما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى ، حسن التعبير عنها بعرض السموات والأرض مبالغة لأنهما أوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده ، ولم يقصد بذلك التحديد . والسراء : اليسر ، والضراء : العسر . وقد تقدّم تفسيرهما - وقيل السراء : الرخاء ، والضراء : الشدّة ، وهو مثل الأول ؛ وقيل السراء في الحياة ، والضراء بعد الموت . قوله (والكاظمين الغيظ) يقال كظم غيظه : أي سكت عليه ولم يظهره ، ومنه كظمت السقاء : أي ملأته . والكظامة : مايسد به مجرى الماء ، وكظم البعير جرّته : إذا ردّها في جوفه ، وهو عطف على الموصول الذي قبله . قوله (والعافين عن الناس) أي التاركين عقوبة من أذنب إليهم واستحق المؤاخذة ، وذلك من أجلّ ضروب الخير . وظاهره العفو عن الناس سواء كانوا من المماليك أم لا . وقال الزجاج وغيره : المراد بهم المماليك . واللام في المحسنين يجوز أن تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء وغيرهم ، ويجوز أن تكون للعهد فيختص بهؤلاء . والأوّل أولى اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السياق فيدخل تحته كل من صدر منه مسمى الإحسان : أيّ إحسان كان . قوله (والذين إذا فعلوا فاحشة) هذا مبتدأ وخبره (أولئك) وقيل معطوف على المتقين . والأوّل أولى ، وهؤلاء هم صنف دون الصنف الأوّل ملحقين بهم وهم التوّابون ، وسيأتي ذكر سبب نزولها ، والفاحشة وصف لموصوف محذوف : أي فعلة فاحشة وهي تطلق على كل معصية . وقد كثر اختصاصها بالزنا . وقوله (أو ظلموا أنفسهم) أي باقتراف ذنب من الذنوب ؛ وقيل أو بمعنى الواو . والمراد ما ذكر ، وقيل الفاحشة الكبيرة ، وظلم النفس الصغيرة ؛ وقيل غير ذلك . قوله (ذكروا الله) أي بألسنتهم أو أخطروه في قلوبهم أو ذكروا وعده ووعيده (فاستغفروا لذنوبهم) أي طلبوا المغفرة لها من الله سبحانه ، وتفسيره بالتوبة خلاف معناه لغة ، وفي الاستفهام بقوله (ومن يغفر الذنوب إلا الله) من الإنكار مع مايتضمنه من الدلالة على أنه المختص بذلك سبحانه دون غيره : أي لايغفر جنس الذنوب أحد إلا الله ، وفيه ترغيب لطلب المغفرة منه سبحانه وتنشيط للمذنبين أن يقفوا في مواقف الخضوع والتذلل ، وهذه الجملة اعتراضية بين المعطوف والمعطوف عليه . وقوله (ولم يصرّوا

على مافعلوا) عطف على فاستغفروا : أى لم يقيموا على قبيح فعلهم . وقد تقدّم تفسير الإصرار . والمراد به هنا العزم على معاودة الذنب وعدم الإقلاع عنه بالتوبة منه . وقوله (وهم يعلمون) جملة حالية : أى لم يصروا على فعلهم عالمين بقبحه . قوله (أولئك جزاؤهم) الإشارة إلى المذكورين بقوله (والذين إذا فعلوا فاحشة) . وقوله (جزاؤهم) بدل اشتمال من اسم الإشارة . وقوله (مغفرة) خبر (ومن ربهم) متعلق بمحذوف وقع صفة لمغفرة : أى كائنة من ربهم . وقوله (ونعم أجر العاملين) المخصوص بالمدح محذوف : أى أجرهم ، أو ذلك المذكور . وقد تقدّم تفسير الجنات وكيفية جرى الأنهار من تحتها .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد : قال كانوا يتبايعون إلى الأجل ، فإذا جاء الأجل زادوا عليهم وزادوا فى الأجل ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا أضعافا مضاعفة) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عطاء قال : كانت ثقيف تدين بنى المغيرة لإفى الجاهلية وذكر نحوه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن معاوية بن قرّة قال : كان الناس يتأوّلون هذه الآية (واتقوا النار التى أعدت للكافرين) اتقوا لا أعذبكم بذنوبكم فى النار التى أعددتها للكافرين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عطاء بن أبى رباح قال : قال المسلمون : يارسول الله أبنو إسرائيل كانوا أكرم على الله منا ؟ كانوا إذا أذنب أحدهم ذنبا أصبح كفارة ذنبه مكتوبة فى عتبة بابه اجدع أنفك اجدع أذنك افعل كذا وكذا ، فسكت النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت (وسارعوا) الآية . وأخرج ابن المنذر عن أنس بن مالك فى تفسير (وسارعوا) قال : التكبيرة الأولى . وأخرج ابن جرير من طريق السدّى عن ابن عباس فى قوله (عرضها السموات والأرض) مثل ماذكرناه سابقا عن الجمهور . وأخرج نحوه عنه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق كريب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (الذين ينفقون فى السرّاء والضراء) يقول : فى اليسر والعسر (والكاظمين الغيظ) يقول : كاظمين على الغيظ . وقد وردت أحاديث كثيرة . فى ثواب من كظم الغيظ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن النخعى فى الآية قال : الظلم من الفاحشة والفاحشة من الظلم وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والطبرانى وابن أبى الدنيا وابن المنذر والبيهقى عن ابن مسعود قال : إن فى كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنبا فقرأهما فاستغفر الله إلا غفر له (والذين إذا فعلوا فاحشة) الآية . وقوله ـ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ـ الآية . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن ثابت البنانى قال : بلغنى أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى (والذين إذا فعلوا فاحشة) الآية . وأخرج الحكيم الترمذى عن عطاف بن خالد قال : بلغنى أنه لما نزل قوله تعالى (ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصرّوا على مافعلوا) صاح إبليس بجنوده وحثا على رأسه التراب ودعا بالويل والثبور حتى جاءته جنوده من كل برّ وبحر ، فقالوا : مالك ياسيدنا ؟ قال : آية نزلت فى كتاب الله لايضرّ بعدها أحدا من بنى آدم ذنب ، قالوا : وما هى ؟ فأخبرهم ، قالوا نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون ولا يستغفرون ولا يرون إلا أنهم على الحق ، فرضى منهم بذلك . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد والحميدى وعبد بن حميد وأهل السنن الأربع وحسنه النسائى وابن حبان والدارقطنى فى الإفراد والبزار وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن السنى والبيهقى فى الشعب والضياء فى المختارة عن أبى بكر الصديق سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : «مامن رجل يذنب ذنبا ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهر ثم يصلى ركعتين ، ثم يستغفر الله من ذنبه ذلك إلا غفر الله له ، ثم قرأ هذه الآية (والذين إذا فعلوا فاحشة) الآية » . وأخرج البيهقى فى الشعب عن الحسن مرفوعا نحوه ، ولكنه قال : ثم خرج إلى براز من الأرض فصلى .

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وأبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى الشعب عن أبى بكر الصديق قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ما أصرّ من استغفر وإن عاد فى اليوم سبعين مرة » .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى فى قوله (ولم يصرّوا) فيسكتون ولا يستغفرون .
وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل (ونعم أجر العاملين) قال : أجر العاملين بطاعة الله الجنة .

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ (١٣٧)
هَٰذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ
نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ
ٱلظَّٰلِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ
تَدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ (١٤٢) وَلَقَدْ كُنْتُمْ
تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣) وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا
رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَنْ
يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ (١٤٤) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ
تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْآخِرَةِ
نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ (١٤٥) وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِىٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا
لِمَا أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا ٱسْتَكَانُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ (١٤٦) وَمَا كَانَ
قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِى أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنْصُرْنَا عَلَى
ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ (١٤٧) فَآتَٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْآخِرَةِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ
ٱلْمُحْسِنِينَ (١٤٨) .

قوله (قد خلت من قبلكم سنن) هذا رجوع إلى وصف باقى القصة . والمراد بالسنن ماسنه الله فى الأمم من وقائعه : أى قد خلت من قبل زمانكم وقائع سنها الله فى الأمم المكذبة ، وأصل السنن جمع سنة : وهى الطريقة المستقيمة ومنه قول الهذلى :

فلا تجزعن من سنة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها

والسنة : الإمام المتبع المؤتمّ به ، ومنه قول لبيد :

من معشر سنت لهم آباؤهم ولكل قوم سنة وإمام

والسنة الأمة ، والسنن الأمم ، قاله المفضل الضبي . وقال الزجاج : المعنى فى الآية أهل سنن فحذف المضاف ، والفاء فى قوله (فسيروا) سببية ؛ وقيل شرطية : أى إن شككتم فسيروا . والعاقبة : آخر . الأمر . والمعنى سيروا فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين فإنهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا ثم انقرضوا فلم يبق من دنياهم التى آثروها أثر . هذا قول أكثر المفسرين . والمطلوب من هذا السير المأمور به هو حصول المعرفة بذلك ، فإن حصلت بدونه فقد حصل المقصود ، وإن كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهدها ، والإشارة بقوله (هذا) إلى قوله (قد خلت) وقال الحسن إلى القرآن (بيان للناس) أى تبيين لهم ، وتعريف الناس للعهد وهم المكذبون ، أو للجنس : أى للمكذبين وغيرهم . وفيه حثّ على النظر فى سوء عاقبة المكذبين وما انتهى إليه أمرهم . قوله (وهدى وموعظة) أى هذا النظر مع كونه بيانا فيه هدى وموعظة للمتقين من المؤمنين ، فعطف الهدى والموعظة على البيان يدل على التغاير ولو باعتبار المتعلق ، وبيانه أن اللام فى الناس إن كانت للعهد فالبيان للمكذبين والهدى والموعظة للمؤمنين ، وإن كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم والهدى والموعظة للمتقين وحدهم . قوله (ولا تهنوا ولا تحزنوا) عزاهم وسلاهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجراح ، وحثهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز والفشل ، ثم بين لهم أنهم الأعلون على عدوّهم بالنصر والظفر ، وهى جملة حالية : أى والحال أنكم الأعلون عليهم وعلى غيرهم بعد هذه الوقعة . وقد صدق الله وعده فإن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بعد وقعة أحد ظفر بعدوّه فى جميع وقعاته ؛ وقيل المعنى : وأنتم الأعلون عليهم بما أصبتم منهم فى يوم بدر فإنه أكثر مما أصابوا منكم اليوم . وقوله (إن كنتم مؤمنين) متعلق بقوله (ولا تهنوا) وما بعده ، أو بقوله (وأنتم الأعلون) أى إن كنتم مؤمنين فلا تهنوا ولا تحزنوا ، أو إن كنتم مؤمنين فأنتم الأعلون . والقرح بالضم والفتح : الجرح وهما لغتان فيه ، قاله الكسائى والأخفش . وقال الفراء : هو بالفتح الجرح ، وبالضم ألمه . وقرأ محمد بن السميفع «قرح» بفتح القاف والراء على المصدر . والمعنى فى الآية : إن نالوا منكم يوم أحد فقد نلتم منهم يوم بدر ، فلا تهنوا لما أصابكم فى هذا اليوم ، فإنهم لم يهنوا لما أصابهم فى ذلك اليوم ، وأنتم أولى بالصبر منهم ؛ وقيل إن المراد بما أصاب المؤمنين والكافرين فى هذا اليوم ، فإن المسلمين انتصروا عليهم فى الابتداء فأصابوا منهم جماعة ، ثم انتصر الكفار عليهم فأصابوا منهم . والأوّل أولى ، لأن ما أصابه المسلمون من الكفار فى هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابوه منهم فيه . وقوله (وتلك الأيام) أى الكائنة بين الأمم فى حروبها والآتية فيما بعد كالأيام الكائنة فى زمن النبوّة ؛ تارة تغلب هذه الطائفة ، وتارة تغلب الأخرى كما وقع لكم أيها المسلمون فى يوم بدر وأحد ، وهو معنى قوله (نداولها بين الناس) فقوله (تلك) مبتدأ ، والأيام صفته ، والخبر نداولها ، وأصل المداولة المعاورة : داولته بينهم عاورته . والدولة : الكرة ، ويجوز أن تكون الأيام خبرا ونداولها حالا ، والأوّل أولى . وقوله (وليعلم الله) معطوف على علة مقدّرة كأنه قال : نداولها بين الناس ليظهر أمركم وليعلم ، أو يكون المعلل محذوفا : أى ليعلم الله الذين اتقوا ، فعلنا ذلك ، وهو من باب التمثيل : أى فعلنا فعل من يريد أن يعلم لأنه سبحانه لم يزل عالما ، أو ليعلم الله الذين آمنوا بصبرهم علما يقع عليه الجزاء كما علمه علما أزليا (ويتخذ منكم شهداء) أى يكرمهم بالشهادة . والشهداء جمع شهيد ، سمى بذلك لكونه مشهودا له بالجنة ، أو جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة ، ومن للتبعيض وهم شهداء أحد. وقوله (والله لا يحب الظالمين) جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لتقرير مضمون ماقبله . وقوله (وليمحص

الله الذين آمنوا) من جملة العلل معطوف على ماقبله . والتمحيص : الاختبار ؛ وقيل التطهير على حذف مضاف : أى ليمحص ذنوب الذين آمنوا ، قاله الفراء ؛ وقيل : يمحص يخلص ، قاله الخليل والزجاج : أى ليخلص المؤمنين من ذنوبهم . وقوله (ويمحق الكافرين) أى يستأصلهم بالهلاك ، وأصل التمحيق محو الآثار ، والمحق نقصها . قوله (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) كلام مستأنف لبيان ماذكر من التمييز ، وأم هى المنقطعة ، والهمزة للإنكار : أى بل أحسبتم ، والواو فى قوله (ولما يعلم الله) واو الحال . والجملة حالية ، وفيه تمثيل كالأوّل ، أو علم يقع عليه الجزاء . وقوله (وليعلم الصابرين) منصوب بإضمار أن كما قال الخليل وغيره على أن الواو للجمع . وقال الزجاج : الواو بمعنى حتى ، وقرأ الحسن ويحيى بن يعمر « ويعلم الصابرين » بالجزم عطفا على (ولما يعلم) وقرىء بالرفع على القطع ؛ وقيل إن قوله (ولما يعلم) كناية عن نفى المعلوم ، وهو الجهاد . والمعنى : أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ، والحال أنه لم يتحقق منكم الجهاد والصبر : أى الجمع بينهما ، ومعنى (لما) معنى « لم » عند الجمهور ، وفرّق سيبويه بينهما فجعل لم لنفى الماضى ، ولما لنفى الماضى والمتوقع . قوله (ولقد كنتم تمنون الموت) هو خطاب لمن كان يتمنى القتال والشهادة فى سبيل الله ممن لم يحضر يوم بدر ، فإنهم كانوا يتمنون يوما يكون فيه قتال ، فلما كان يوم أحد انهزموا مع أنهم الذين ألحوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخروج ، ولم يصبر منهم إلا نفر يسير مثل أنس بن النضر عمّ أنس بن مالك . وقوله (من قبل أن تلقوه) أى القتال أو الشهادة التى هى سبب الموت . وقرأ الأعمش « من قبل أن تلاقوه » وقد ورد النهى عن تمنى الموت فلا بدّ من حمله هنا على الشهادة . قال القرطبى : وتمنى الموت من المسلمين يرجع إلى تمنى الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد لا إلى قتل الكفار لهم لأنه معصية وكفر ، ولا يجوز إرادة المعصية ، وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد وإن أدّى إلى القتل . قوله (فقد رأيتموه) أى القتال أو ماهو سبب للموت ، ومحل قوله (وأنتم تنظرون) النصب على الحال ، وقيد الرؤية بالنظر مع اتحاد معناهما للمبالغة : أى قد رأيتموه معاينين له حين قتل من قتل منكم . قال الأخفش : إن التكرير بمعنى التأكيد مثل قوله ـ ولاطائر يطير بجناحيه ـ وقيل معناه بصراء ليس فى أعينكم علل ؛ وقيل معناه وأنتم تنظرون إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقوله (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل) . سبب نزول هذه ما سيأتى من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أصيب فى يوم أحد صاح الشيطان قائلا : قد قتل محمد ، ففشل بعض المسلمين حتى قال قائل : قد أصيب محمد فأعطوا بأيديكم فإنما هم إخوانكم ، وقال آخر : لو كان رسولا ماقتل ، فردّ الله عليهم ذلك وأخبرهم بأنه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخلو كما خلوا ، فجملة قوله (قد خلت من قبله الرسل) صفة لرسول . والقصر قصر إفراد كأنهم استبعدوا هلاكه فأثبتوا له صفتين : الرسالة ، وكونه لايهلك ، فردّ الله عليهم ذلك بأنه رسول لايتجاوز ذلك إلى صفة عدم الهلاك ؛ وقيل هو قصر قلب . وقرأ ابن عباس « قد خلت من قبل رسل » ثم أنكر الله عليهم بقوله (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) أى كيف ترتدّون وتتركون دينه إذا مات أو قتل مع علمكم أن الرسل تخلو ويتمسك أتباعهم بدينهم وإن فقدوا بموت أو قتل ؛ وقيل الإنكار لجعلهم خلوّ الرسل قبله سببا لانقلابهم بموته أو قتله ، وإنما ذكر القتل مع علمه سبحانه أنه لايقتل لكونه مجوّزا عند المخاطبين . قوله (ومن ينقلب على عقبيه) أى بإدباره عن القتال أو بارتداده عن الإسلام (فلن يضرّ الله شيئا) من الضرر وإنما يضرّ نفسه (وسيجزى الله الشاكرين) أى الذين صبروا وقاتلوا واستشهدوا ، لأنهم بذلك شكروا نعمة الله عليهم بالإسلام ، ومن امتثل ما أمر به فقد شكر النعمة التى أنعم الله بها عليه . قوله (وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله) هذا كلام مستأنف

يتضمن الحثّ عه الجهاد والاعلام بأن الموت لابدّ منه . ومعنى (بإذن الله) بقضاء الله وقدره ؛ وقيل إن هذه الجملة متضمنة للإنكار على من فشل بسبب ذلك الإرجاف بقتله صلى الله عليه وآله وسلم ، فبين لهم أن الموت بالقتل أو بغيره منوط بإذن الله ، وإسناده إلى النفس مع كونها غير مختارة له للإيذان بأنه لاينبغى لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الله . وقوله (كتابا) مصدر مؤكد لما قبله ، لأن معناه كتب الله الموت كتابا . والمؤجل : المؤقت الذى لايتقدّم على أجله ولا يتأخر . قوله (ومن يرد) أى بعمله (ثواب الدنيا) كالغنيمة ونحوها ، واللفظ يعمّ كل مايسمى ثواب الدنيا ، وإن كان السبب خاصا (نؤته منها) أى من ثوابها على حذف المضاف (ومن يرد) بعمله (ثواب الآخرة) وهو الجنة نؤته من ثوابها ، ونضاعف له الحسنات أضعافا كثيرة (وسنجزى الشاكرين) بامتثال ما أمرناهم به كالقتال ، ونهيانهم عنه كالفرار وقبول الإرجاف . وقوله (وكأين) قال الخليل وسيبويه : هى أيّ دخلت عليها كاف التشبيه وثبتت معها فصارت بعد التركيب بمعنى كم ، وصوّرت فى المصحف نونا ، لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغير لفظها لتغيير معناها ، ثم كثر استعمالها فتصرّفت فيها العرب بالقلب والحذف فصار فيها أربع لغات قرىء بها : أحدها كائن مثل كاعن ، وبها قرأ ابن كثير ، ومثله قول الشاعر :

وكائن بالأباطح من صديق ... تراه لو أصبت هو المصابا

وقال آخر : وكائن رددنا عنكم من مدجج ... يجئ أمام الركب يردى مقنعا

وقال زهير : وكائن ترى من معجب لك شخصه ... زيادته أو نقصه فى التكلم

وكأين بالتشديد مثل كعين ، وبه قرأ الباقون وهو الأصل . والثالثة كأين مثل كعين مخففا . والرابعة كيئن بياء بعدها همزة مكسورة ، ووقف أبو عمرو بغير نون فقال كأى لأنه تنوين ، ووقف الباقون بالنون . والمعنى كثير من الأنبياء قتل معه ربيون قرأ نافع وابن كثير وأبوعمرو ويعقوب قتل على البناء للمجهول وهى قراءة ابن عباس ، واختارها أبوحاتم ، وفيه وجهان : أحدهما أن يكون فى « قتل » ضمير يعود إلى النبيّ ، وحينئذ يكون قوله (معه ربيون) جملة حالية كما يقال : قتل الأمير معه جيش : أى ومعه جيش ، والوجه الثانى أن يكون القتل واقعا على ربيون ، فلا يكون فى قتل ضمير ، والمعنى : قتل بعض أصحابه وهم الربيون . وقرأ الكوفيون وابن عامر « قاتل » وهى قراءة ابن مسعود واختارها أبو عبيد وقال : إن الله إذا حمد من قاتل كان من قتل داخلا فيه ، وإذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل ، فقاتل أعمّ وأمدح ، ويرجح هذه القراءة الأخرى . والوجه الثانى من القراءة الأولى قول الحسن : ماقتل نبيّ فى حرب قط ، وكذا قال سعيد بن جبير والربيون بكسر الراء قراءة الجمهور ، وقرأ علىّ بضمها وابن عباس بفتحها ، وواحده ربى بالفتح منسوب إلى الرب والربى بضم الراء وكسرها منسوب إلى الربة بكسر الراء وضمها وهى الجماعة ، ولهذا فسرهم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة ؛ وقيل هم الأتباع ؛ وقيل هم العلماء . قال الخليل : الربى الواحد من العباد الذين صبروا مع الأنبياء وهم الربانيون نسبوا إلى التأله والعبادة ومعرفة الربوبية . وقال الزجاج : الربيون بالضم الجماعات . قوله (فما وهنوا) عطف على قاتل أو قتل . والوهن : انكسار الجدّ بالخوف . وقرأ الحسن « وهنوا » بكسر الهاء وضمها . قال أبو زيد : لغتان وهن الشىء يهن وهنا : ضعف : أى ماوهنوا لقتل نبيهم أو لقتل من قتل منهم « وما ضعفوا » أى عن عدوّهم (وما استكانوا) لما أصابهم فى الجهاد . والاستكانة : الذلة والخضوع وقرىء « وما وهنوا وما ضعفوا » بإسكان الهاء والعين . وحكى الكسائى ضعفوا بفتح العين ، وفى هذا توبيخ لمن انهزم يوم أحد وذلّ واستكان وضعف بسبب ذلك الإرجاف الواقع من الشيطان ولم يصنع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل . قوله (وما كان

قولهم) أى قول أولئك الذين كانوا مع الأنبياء إلا هذا القول ، وقولهم منصوب على أنه خبر كان . وقرأ ابن كثير وعاصم فى رواية عنهما برفع قولهم . وقوله (إلا أن قالوا) استثناء مفرغ : أى ماكان قولهم عند أن قتل منهم ربانيون أو قتل نبيهم (إلاأن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا) قيل هى الصغائر . وقوله (وإسرافنا فى أمرنا) قيل هى الكبائر ، والظاهر أن الذنوب تعم كل مايسمى ذنبا من صغيرة أو كبيرة . والإسراف مافيه مجاوزة للحدّ ، فهو من عطف الخاص على العام ، قالوا ذلك مع كونهم ربانيين هضما لأنفسهم (وثبت أقدامنا) فى مواطن القتال (فآتاهم الله) بسبب ذلك (ثواب الدنيا) من النصر والغنيمة والعزة ونحوها (وحسن ثواب الآخرة) من إضافة الصفة إلى الموصوف : أى ثواب الآخرة الحسن ، وهو نعيم الجنة ، جعلنا الله من أهلها .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (قد خلت من قبلكم سنن) قال : تداول من الكفار والمؤمنين فى الخير والشرّ . وأخرج ابن أبى شيبة فى كتاب المصاحف عن سعيد بن جبير قال : أوّل مانزل من آل عمران (هذا بيان للناس) ثم أنزل بقيتها يوم أحد . وأخرج ابن جرير عن الحسن فى قوله (هذا بيان) يعنى القرآن . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال : أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو عليهم الجبل فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « اللهم لايعلون علينا » فأنزل الله (ولا تهنوا ولا تحزنوا) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج قال انهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الشعب يوم أحد ، فسألوا مافعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم وما فعل فلان ، فنعى بعضهم لبعض وتحدّثوا أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل ، فكانوا فى همّ وحزن ، فبينما هم كذلك علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل . وكانوا على أحد مجنبتى المشركين ، وهم أسفل من الشعب ، فلما رأوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فرحوا ، فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : « اللهم لا قوّة لنا إلا بك ، وليس أحد يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء النفر فلا تهلكهم » وثاب نفر من المشركين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله ، وعلا المسلمون الجبل ، فذلك قوله (وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين) وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك (وأنتم الأعلون) قال : وأنتم الغالبون . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد (إن يمسسكم قرح) قال : جراح وقتل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (إن يمسسكم قرح فقد مسّ القوم قرح مثله) قال : إن يقتل منكم يوم أحد فقد قتل منهم يوم بدر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (وتلك الأيام نداولها بين الناس) قال : كان يوم أحد بيوم بدر . وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق ابن جريج عن ابن عباس فى قوله (وتلك الأيام) الآية ، قال : أدال المشركين على النبى صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد ، وبلغنى أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أحد بضعة وسبعين ألفا عدد الأسارى الذين أسروا يوم بدر من المشركين ، وكان عدد الأسارى يوم بدر ثلاثة وسبعين رجلا . وأخرج ابن جريج وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (ويتخذ منكم شهداء) قال : إن المسلمين كانوا يسألون ربهم : اللهمّ ربنا أرنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيرا ، ونلتمس فيه الشهادة ، فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء . وأخرجا عنه فى قوله (وليمحص الله الذين آمنوا) قال : يبتليهم (ويمحق الكافرين) قال : ينقصهم . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه أن رجالا من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقولون : ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر ونستشهد ، أو ليت لنا يوما كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبلى فيه خيرا ونلتمس الشهادة والجنة والحياة والرزق فأشهدهم

الله أحدا ، فلم يثبتوا إلا من شاء الله منهم . فقال الله (ولقد كنتم تمنون الموت) الآية . وأخرج ابن المنذر عن كليب قال : خطبنا عمر بن الخطاب ، فكان يقرأ على المنبر آل عمران ويقول إنها أحدية ، ثم قال : تفرقنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد ، فصعدت الجبل فسمعت يهوديا يقول : قتل محمد ، فقلت : لاأسمع أحدا يقول قتل محمد إلاضربت عنقه ، فنظرت فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والناس يتراجعون إليه ، فنزلت هذه الآية (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل) . وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : نادى مناد يوم أحد ألا إن محمدا قد قتل فارجعوا إلى دينكم الأوّل ، فأنزل الله (وما محمد إلا رسول) . وأخرج أيضا عن مجاهد نحوه . وأخرج أيضا عن عليّ فى قوله (وسيجزى الله الشاكرين) قال : الثابتين على دينهم أبا بكر وأصحابه ، فكان عليّ يقول : كان أبو بكر أمير الشاكرين . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم عنه أنه كان يقول فى حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله يقول (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) والله لانقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، والله لئن مات أو قتل لأقاتلنّ على ما قتل عليه حتى أموت . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن مسعود فى قوله (ربيون) قال : ألوف . وأخرج سعيد بن منصور عن الضحاك قال : الربة الواحدة ألف . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (ربيون) قال : جموع . وأخرج ابن جرير عنه قال : علماء كثير . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى قوله (وما استكانوا) قال : تخشعوا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله (وإسرافنا فى أمرنا) قال : خطايانا .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَـٰسِرِينَ (١٤٩) بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَـٰكُمْ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ (١٥٠) سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَالَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَـٰنًا وَمَأْوَيٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ (١٥١) وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَـٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَيٰكُمْ مَاتُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَيٰكُمْ فَأَثَـٰبَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَـٰبَكُمْ وَٱللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣) .

لما أمرالله سبحانه بالاقتداء بمن تقدّم من أنصار الأنبياء حذرعن طاعة الكفار ، وهم مشركو العرب ؛ وقيل اليهود والنصارى ؛ وقيل المنافقون فى قولهم للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا إلى دين آبائكم . وقوله (يردّوكم على أعقابكم) أى يخرجوكم من دين الإسلام إلى الكفر (فتنقلبوا خاسرين) أى ترجعوا مغبونين . وقوله (بل الله مولاكم) إضراب عن مفهوم الجملة الأولى : أى إن تطيعوا الكافرين يخذلوكم ولا ينصروكم بل الله ناصركم

لاغيره ؛ وقرىء « بل الله » بالنصب على تقدير بل أطيعوا الله . قوله (سنلقى) قرأ السختيانى بالياء التحتية ، وقرأ الباقون بالنون . وقرأ ابن عامر والكسائى (الرعب) بضم العين . وقرأ الباقون بالسكون وهما لغتان ، يقال رعبته رعبا ورعبا فهو مرعوب ، ويجوز أن يكون مصدرا ، والرعب بالضم الاسم ، وأصله الملء ، يقال سيل راعب : أى يملأ الوادى ، ورعبت الحوض ملأته ، فالمعنى : سنملأ قلوب الكافرين رعبا : أى خوفا وفزعا ، والإلقاء يستعمل حقيقة فى الأجسام ، ومجازا فى غيرها كهذه الآية ، وذلك أن المشركين بعد وقعة أحد ندموا أن لا يكونوا استأصلوا المسلمين ، وقالوا : بئسما صنعنا قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم ارجعوا فاستأصلوهم ، فلما عزموا على ذلك ألقى الله فى قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به (بما أشركوا بالله) متعلق بقوله (سنلقى) وما مصدرية : أى بسبب إشراكهم (ما لم ينزل به سلطانا) أى ما لم ينزل الله بجعله شريكا له حجة وبيانا وبرهانا ، والنفى يتوجه إلى القيد والمقيد : أى لا حجة ولا إنزال ، والمعنى : أن الإشراك بالله لم يثبت فى شىء من الملل . والمثوى المكان الذى يقام فيه ، يقال ثوى يثوى ثواء . قوله (ولقد صدقكم الله وعده) نزلت لما قال بعض المسلمين من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر ، وذلك أنه كان الظفر لهم فى الابتداء ، حتى قتلوا صاحب لواء المشركين وتسعة نفر بعده ؛ فلما اشتغلوا بالغنيمة وترك الرماة مركزهم طلبا للغنيمة كان ذلك سبب الهزيمة . والحسّ : الاستئصال بالقتل ، قاله أبو عبيد . يقال جراد محسوس : إذا قتله البرد ، وسنة حسوس : أى جدبة تأكل كل شىء . قيل وأصله من الحسّ الذى هو الإدراك بالحاسة ، فمعنى حسه : أذهب حسه بالقتل ، وتحسونهم : تقتلونهم وتستأصلونهم ، قال الشاعر :

حسسناهم بالسيف حسا فأصبحت بقيتهم قد شردوا وتبدّدوا

وقال جرير : تحسهم السيوف كما تسامى حريق النار فى الأجم الحصيد

(بإذنه) أى بعلمه أو بقضائه (حتى إذا فشلتم) أى جبنتم وضعفتم ، قيل جواب حتى محذوف تقديره امتحنتم وقال الفراء : جواب حتى قوله (وتنازعتم) والواو مقحمة زائدة كقوله ـ فلما أسلما وتله للجبين ـ وقال أبو على يجوز أن يكون الجواب صرفكم عنهم ؛ وقيل فيه تقديم وتأخير : أى حتى إذا تنازعتم وعصيتم فشلتم ؛ وقيل إن الجواب عصيتم ، والواو مقحمة . وقد جوّز الأخفش مثله فى قوله تعالى ـ حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم ـ ؛ وقيل حتى بمعنى إلى ، وحينئذ لا جواب لها ، والتنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم نلحق الغنائم ، وقال بعضهم نثبت فى مكاننا كما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ومعنى قوله (من بعد ما أراكم ما تحبون) ما وقع لهم من النصر فى الابتداء فى يوم أحد كما تقدّم (منكم من يريد الدنيا) يعنى الغنيمة (ومنكم من يريد الآخرة) أى الأجر بالبقاء فى مراكزهم امتثالا لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ثم صرفكم عنهم ليبتليكم) أى ردّكم الله عنهم بالانهزام بعد أن استوليتم عليهم ليمتحنكم (ولقد عفا عنكم) لما علم من ندمكم فلم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة ، والخطاب لجميع المنهزمين وقيل للرماة فقط . قوله (إذ تصعدون) متعلق بقوله (صرفكم) أو بقوله (ولقد عفا عنكم) أو بقوله (ليبتليكم) وقرأه الجمهور بضمّ التاء وكسر العين ، وقرأ أبو رجاء العطاردى وأبو عبد الرحمن السلمى والحسن وقتادة بفتح التاء والعين . وقرأ ابن محيصن وقنبل «تصعدون» بالتحتية . قال أبو حاتم : أصعدت إذا مضيت حيال وجهك ، وصعدت إذا ارتقيت فى جبل ، فالإصعاد السير فى مستوى الأرض وبطون الأودية ، والصعود الارتفاع على الجبال والسطوح والسلالم والدرج ، فيحتمل أن يكون صعودهم فى الجبل بعد إصعادهم فى الوادى ، فيصح المعنى على القراءتين . وقال القتيبى : أصعد إذا أبعد فى الذهاب وأمعن فيه ، ومنه قول الشاعر :

ألا أيها ذا السائلى أين أصعدت فان لها من بطن يثرب موعدا

وقال الفراء : الإصعاد الابتداء فى السفر ، والانحدار الرجوع منه ، يقال : أصعدنا من بغداد إلى مكة وإلى خراسان وأشباه ذلك : إذا خرجنا إليها وأخذنا فى السفر ، وانحدرنا إذا رجعنا . وقال المفضل : صعد وأصعد بمعنى واحد . ومعنى (تلوون) تعرجون وتقيمون : أى لايلتفت بعضكم إلى بعض هربا ، فإن المعرج إلى الشىء ياوى إليه عنقه أوعنق دابته (على أحد) أى على أحد ممن معكم ؛ وقيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وقرأ الحسن « تلون » بواو واحدة ، وقرأ عاصم فى رواية عنه بضم التاء وهى لغة . قوله (والرسول يدعوكم فى أخراكم) أى فى الطائفة المتأخرة منكم ، يقال جاء فلان فى آخر الناس ، وآخرة الناس ، وأخرى الناس ، وأخريات الناس . وكان دعاء النبى صلى الله عليه وآله وسلم : « أى عباد الله ارجعوا » . قوله (فأثابكم) عطف على صرفكم : أى فجازاكم الله غما حين صرفكم عنه بسبب غمّ أذقتموه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعصيانكم ، أو غما موصولا بغمّ بسبب ذلك الإرجاف والجرح والقتل وظفر المشركين ، والغمّ فى الأصل التغطية ، غميت الشىء غطيته ، ويوم غمّ ، وليلة غمة : إذا كانا مظلمين : ومنه غمّ الهلال ؛ وقيل الغمّ الأول الهزيمة ، والثانى إشراف أبى هريرة وخالد بن الوليد عليهم فى الجبل . قوله (لكيلا تحزنوا) اللام متعلقة بقوله (فأثابكم) أى هذا الغمّ بعد الغمّ لكيلا تحزنوا على مافات من الغنيمة ولاما أصابكم من الهزيمة ، تمرينا لكم على المصائب وتدريبا لاحتمال الشدائد . وقال المفضل : معنى (لكيلا تحزنوا) لكى تحزنوا ، ولا زائدة كقوله تعالى ـ مامنعك أن لاتسجد ـ أى أن تسجد ، وقوله ـ لئلا يعلم أهل الكتاب ـ أى ليعلم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا) قال : لاتنتصحوا اليهود والنصارى على دينكم ولا تصدقوهم بشىء فى دينكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدّى يقول : إن تطيعوا أبا سفيان بن حرب يردّكم كفارا . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله (سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب) نحو ماقدّمناه فى سبب نزول الآية . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن عروة فى قوله (ولقد صدقكم الله وعده) قال : كان الله وعدهم على الصبر والتقوى أن يمدّهم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين ، وكان قد فعل فلما عصوا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتركوا مصافهم وتركت الرماة عهد الرسول إليهم أن لايبرحوا منازلهم ، وأرادوا الدنيا رفع عنهم مدد الملائكة . وقصة أحد مستوفاة فى السير والتواريخ فلا حاجة إلى إطالة الشرح هنا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله (إذ تحسونهم) . قال : الحسّ القتل . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه . قال : الفشل الجبن . وأخرج ابن المنذر عن البراء بن عازب فى قوله (من بعد ما أراكم ماتحبون) قال : الغنائم وهزيمة القوم . وأخرج ابن جرير عن الحسن فى قوله (ولقد عفا عنكم) قال : يقول الله قد عفوت عنكم أن لا أكون استأصلتكم . وأخرج أيضا عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس (إذ تصعدون) قال : أصعدوا فى أحد فرارا والرسول يدعوهم فى أخراهم : «إلىّ عباد الله ارجعوا إلىّ عباد الله ارجعوا » . وأخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن بن عوف (فأثابكم غما بغم) قال : الغمّ الأوّل بسبب الهزيمة ، والثانى حين قيل قتل محمد ، وكان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (غما بغم) قال : فرّة بعد الفرّة الأولى حين سمعوا الصوت أن محمدا قد قتل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم قال : الغم الأوّل الجراح والقتل ، والغم الآخر حين سمعوا أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله .

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٠٤) إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠٥) .

الأمنة والأمن سواء ، وقيل الأمنة إنما تكون مع أسباب الخوف ، والأمن مع عدمه ، وهى منصوبة بأنزل . ونعاسا بدل منها أو عطف بيان أو مفعول له ؛ وأما ماقيل من أن أمنة حال من نعاسا مقدّمة عليه أو حال من المخاطبين أو مفعول له فبعيد . وقرأ ابن محيصن «أمنه» بسكون الميم . قوله (يغشى) قرئ بالتحتية على أن الضمير للنعاس وبالفوقية على أن الضمير لأمنة ، والطائفة تطلق على الواحد والجماعة ، والطائفة الأولى هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للأجر ، والطائفة الأخرى هم معتب بن قشير وأصحابه ، وكانوا خرجوا طمعا فى الغنيمة وجعلوا يناشدون على الحضور ، ويقولون الأقاويل . ومعنى (أهمتهم أنفسهم) حملتهم على الهمّ ، أهمنى الأمر أقلقنى ، والواو فى قوله (وطائفة) للحال ، وجاز الابتداء بالنكرة لاعتمادها على واو الحال ، وقيل : إن معنى (أهمتهم أنفسهم) صارت همهم لا همّ لهم غيرها (يظنون بالله غير الحق) هذه الجملة فى محل نصب على الحال : أى يظنون بالله غير الحق الذى يجب أن يظن به ، وظنّ الجاهلية بدل منه . وهو الظنّ المختص بملة الجاهلية ، أو ظن أهل الجاهلية ، وهو ظنهم أن أمر النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم باطل ، وأنه لاينصر ولا يتمّ ما دعا إليه من دين الحق . وقوله (يقولون) بدل من « يظنون » : أى يقولون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (هل لنا من الأمر من شىء) أى هل لنا من أمر الله نصيب ، وهذا الاستفهام معناه الجحد : أى ما لنا شىء من الأمر . وهو النصر والاستظهار على العدوّ ؛ وقيل هو الخروج : أى إنما خرجنا مكرهين ، فردّ الله سبحانه ذلك عليهم بقوله (قل إن الأمر كله لله) وليس لكم ولا لعدوّكم منه شىء ، فالنصر بيده والظفر منه . وقوله (يخفون فى أنفسهم) أى يضمرون فى أنفسهم النفاق ولا يبدون لك ذلك ، بل يسألونك سؤال المسترشدين . وقوله (يقولون لو كان لنا من الأمر شىء ماقتلنا ههنا) استئناف كأنه قيل : ماهو الأمر الذى يخفون فى أنفسهم ؟ فقيل : يقولون فيما بينهم أو فى أنفسهم (لوكان لنا من الأمر شىء ماقتلنا ههنا) أى ماقتل من قتل منا فى هذه المعركة ، فردّ الله سبحانه ذلك عليهم بقوله (قل لو كنتم فى بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم) أى لو كنتم قاعدين فى بيوتكم لم يكن بدّ من خروج من كتب عليه القتل إلى هذه المصارع التى صرعوا فيها ، فإن قضاء الله لايردّ . وقوله (وليبتلى الله ما فى صدوركم) علة لفعل مقدر قبلها معطوفة على علل له أخرى مطوية للايذان بكثرتها ، كأنه قيل : فعل مافعل لمصالح جمة (وليبتلى) الخ ؛ وقيل إنه معطوف على علة مطوية لبرز ، والمعنى : ليمتحن ما فى صدوركم

من الإخلاص ، وليمحص ما فى قلوبكم من وساوس الشيطان . قوله (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان) أى انهزموا يوم أحد : وقيل المعنى : إن الذين تولوا المشركين يوم أحد (إنما استزلهم الشيطان) استدعى زللهم بسبب بعض ما كسبوا من الذنوب التى منها مخالفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ولقد عفا الله عنهم) لتوبتهم واعتذارهم .

وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى الآية قال : أمنهم الله يومئذ بنعاس غشاهم ، وإنما ينعس من يأمن . وقد ثبت فى صحيح البخارى وغيره أن أبا طلحة قال : غشينا ونحن فى مصافنا يوم أحد ، فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه ويسقط وآخذه ، فذلك قوله (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا) الآية . وأخرج الترمذى وصححه وابن جرير وأبو الشيخ والبيهقى فى الدلائل عن الزبير بن العوام قال : رفعت رأسى يوم أحد فجعلت أنظر وما منهم من أحد إلا وهو يميل تحت جحفته من النعاس ، وتلا هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال : إن المنافقين قالوا لعبد الله بن أبىّ ، وكان سيد المنافقين : قتل اليوم بنو الخزرج ، فقال : وهل لنا من الأمر شىء ، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ . وأخرج ابن جرير عن قتادة والربيع فى قوله (ظنّ الجاهلية) قال : ظنّ أهل الشرك . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : معتب هو الذى قال يوم أحد : لو كان لنا من الأمر شىء . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن أن الذى قال ذلك عبد الله بن أبىّ . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن عوف فى قوله (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان) قال : هم ثلاثة ، واحد من المهاجرين ، واثنان من الأنصار . وأخرج ابن منده وابن عساكر عن ابن عباس فى الآية قال : نزلت فى عثمان ورافع بن المعلى وخارجة بن زيد . وقد روى فى تعيين «من» فى الآية روايات كثيرة .

يَٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا تَجْمَعُونَ (١٥٧) وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨) فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِنْ يَنْصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا ٱلَّذِى يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ (١٦٠) وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنْ بَآءَ بِسَخَطٍ مِنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَٰتٌ عِنْدَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ

رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (١٦٤) .

قوله (لا تكونوا كالذين كفروا) هم المنافقون الذين قالوا : لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلنا هاهنا . قوله (وقالوا لإخوانهم) في النفاق أو فى النسب : أى قالوا لأجلهم (إذا ضربوا فى الأرض) إذا ساروا فيها للتجارة أو نحوها ؛ قيل إن إذا هنا المفيدة لمعنى الاستقبال بمعنى إذ المفيدة لمعنى المضىّ ؛ وقيل هى على معناها ، والمراد هنا حكاية الحال الماضية . وقال الزجاج : إذا هنا تنوب عن مامضى من الزمان وما يستقبل (لو كانوا غزى) جمع غاز كراكع وركع ، وغائب وغيب ، قال الشاعر • قل للقوافل والغزى إذا غزوا • (ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم) اللام متعلقة بقوله (قالوا) أى قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرة فى قلوبهم . والمراد أنه صار ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ماقتلوا حسرة ، أو متعلقة بقوله (لاتكونوا) أى لاتكونوا مثلهم فى اعتقاد ذلك ليجعله الله حسرة فى قلوبهم فقط دون قلوبكم ؛ وقيل المعنى لاتلتفتوا إليهم ليجعل الله عدم التفاتكم إليهم حسرة فى قلوبهم ؛ وقيل المراد حسرة فى قلوبهم يوم القيامة لما فيه من الخزى والندامة (والله يحيي ويميت) فيه ردّ على قولهم ، أى ذلك بيد الله سبحانه يصنع مايشاء ويحكم مايريد ، فيحيي من يريد ويميت من يريد من غير أن يكون للسفر أو الغزو أثر فى ذلك ، واللام فى قوله (ولئن قتلتم) موطئة . وقوله (لمغفرة) جواب القسم سادّ مسدّ جواب الشرط ، والمعنى : أن السفر والغزو ليسا مما يجلب الموت ولئن وقع ذلك بأمر الله سبحانه (لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون) أى الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدّة أعمارهم على قراءة من قرأ بالياء التحتية ، أو خير مما تجمعون أيها المسلمون من الدنيا ومنافعها على قراءة من قرأ بالفوقية . والمقصود فى الآية بيان مزية القتل أو الموت فى سبيل الله وزيادة تأثيرهما فى استجلاب المغفرة والرحمة . قوله (ولئن متم أو قتلتم) على أىّ وجه حسب تعلق الإرادة الإلهية (لإلى الله تحشرون) هو جواب القسم المدلول عليه باللام الموطئة سادّ مسدّ جواب الشرط كما تقدم فى الجملة الأولى : أى إلى الربّ الواسع المغفرة تحشرون لا إلى غيره كما يفيده تقديم الظرف على الفعل مع مافى تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والقهر . «وما» فى قوله (فبما رحمة من الله) مزيدة للتأكيد، قاله سيبويه وغيره ؛ وقال ابن كيسان : إنها نكرة فى موضع جرّ بالباء ، ورحمة بدل منها ، والأوّل أولى بقواعد العربية ومثله قوله تعالى ـ فبما نقضهم ميثاقهم ـ والجار والمجرور متعلق بقوله (لنت لهم) وقدّم عليه لإفادة القصر ، وتنوين رحمة للتعظيم ؛ والمعنى : أن لينه لهم ما كان إلا بسبب الرحمة العظيمة منه ؛ وقيل إن ما استفهامية ، والمعنى : فبأىّ رحمة من الله لنت لهم ، وفيه معنى التعجيب وهو بعيد ، ولو كان كذلك لحذف الألف من ما ؛ وقيل فبم رحمة من الله . والفظّ : الغليظ الجافى . وقال الراغب : الفظّ هو الكريه الخلق ، وأصله فظظ كحذر . وغلظ القلب قساوته وقلة إشفاقه وعدم انفعاله للخير . والانفضاض التفرّق ، يقال فضضتهم فانفضوا : أى فرّقتهم فتفرّقوا والمعنى : لوكنت فظا غليظ القلب لاترفق بهم لتفرّقوا من حولك هيبة لك واحتشاما منك بسبب ماكان من توليهم ، وإذا كان الأمر كما ذكر (فاعف عنهم) فيما يتعلق بك من الحقوق (واستغفر لهم) الله سبحانه فيما هو إلى الله سبحانه (وشاورهم فى الأمر) أى الذى يرد عليك : أىّ أمر كان مما يشاور فى مثله ، أو فى أمر الحرب خاصة كما يفيده السياق لما فى ذلك من تطييب خواطرهم واستجلاب مودّتهم ، ولتعريف الأمة بمشروعية ذلك حتى لايأنف منه أحد بعدك . والمراد هنا المشاورة فى غير الأمور التى يرد الشرع بها . قال أهل اللغة : الاستشارة مأخوذة من قول

العرب : شرت الدابة وشورتها إذا علمت خبرها ؛ وقيل من قولهم : شرت العسل إذا أخذته من موضعه . قال ابن خوزمنداد : واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لايعلمون وفيما أشكل عليهم من أمور الدنيا ومشاورة وجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب ، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ، ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها . وحكى القرطبي عن ابن عطية أنه لاخلاف فى وجوب عزل من لايستشير أهل العلم والدين . قوله (فإذا عزمت فتوكل على الله) أى إذا عزمت عقب المشاورة على شيء واطمأنت به نفسك فتوكل على الله فى فعل ذلك : أى اعتمد عليه وفوّض إليه ؛ وقيل إن المعنى : فإذا عزمت على أمر أن تمضى فيه فتوكل على الله لاعلى المشاورة . والعزم فى الأصل قصد الإمضاء : أى فإذا قصدت إمضاء أمر فتوكل على الله . وقرأ جعفر الصادق وجابر بن زيد « فإذا عزمت » بضم التاء بنسبة العزم إلى الله تعالى : أى فإذا عزمت لك على شيء وأرشدتك إليه فتوكل على الله . وقوله (إن ينصركم الله فلا غالب لكم) جملة مستأنفة لتأكيد التوكل والحثّ عليه . والخذلان : ترك العون : أى وإن يترك الله عونكم (فمن ذا الذى ينصركم من بعده) وهذا الاستفهام إنكارى . والضمير فى قوله (من بعده) راجع إلى الخذلان المدلول عليه بقوله (وإن يخذلكم) أو إلى الله ، ومن علم أنه لا ناصر له إلا الله سبحانه وأن من نصره الله لا غالب له ، ومن خذله لا ناصر له ، فوّض أموره إليه وتوكل عليه ولم يشتغل بغيره ، وتقديم الجار والمجرور على الفعل فى قوله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) لإفادة قصره عليه . قوله (وما كان لنبيء أن يغلّ) أى ماصح له ذلك لتنافى الغلول والنبوّة . قال أبو عبيد : الغلول من المغنم خاصة ، ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد ، ومما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة أغلّ يغلّ ، ومن الحقد غلّ يغلّ بالكسر ، ومن الغلول غلّ يغلّ بالضم ؛ يقال غلّ المغنم غلولا : أى خان بأن يأخذ لنفسه شيئا يستره على أصحابه ؛ فمعنى الآية على القراءة بالبناء للفاعل : ماصح لنبيّ أن يخون شيئا من المغنم فيأخذه لنفسه من غير اطلاع أصحابه . وفيه تنزيه الأنبياء عن الغلول . ومعناها على القراءة بالبناء للمفعول : ماصح لنبيّ أن يغله أحد من أصحابه : أى يخونه فى الغنيمة ، وهو على هذه القراءة الأخرى نهى للناس عن الغلول فى المغانم ؛ وإنما خص خيانة الأنبياء مع كون خيانة غيرهم من الأئمة والسلاطين والأمراء حراما ، لأن خيانة الأنبياء أشدّ ذنبا وأعظم وزرا (ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة) أى يأت به حاملا له على ظهره كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيفضحه بين الخلائق ، وهذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول والتنفير منه بأنه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رءوس الأشهاد يطلع عليها أهل المحشر وهى مجيئه يوم القيامة بما غله حاملا له قبل أن يحاسب عليه ويعاقب عليه . قوله (ثم توفى كل نفس ماكسبت) أى تعطى جزاء ماكسبت وافيا من خيروشرّ ، وهذه الآية تعمّ كل من كسب خيرا أو شرا ، ويدخل تحتها الغالّ دخولا أوليا لكون السياق فيه . قوله (أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله) الاستفهام للإنكار : أى ليس من اتبع رضوان الله فى أوامره ونواهيه فعمل بأمره واجتنب نهيه كمن باء : أى رجع بسخط عظيم كائن من الله بسبب مخالفته لما أمر به ونهى عنه . ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنابه ومن باء بسخط من الله بسبب إقدامه على الغلول . ثم أوضح مابين الطائفتين من التفاوت فقال (هم درجات عند الله) أى متفاوتون فى الدرجات ؛ والمعنى : هم ذوو درجات ، أو لهم درجات ، فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كدرجات من باء بسخط من الله ، فإن الأوّلين فى أرفع الدرجات . والآخرين فى أسفلها . قوله (لقد منّ الله على المؤمنين) جواب قسم محذوف ، وخص المؤمنين لكونهم المنتفعين ببعثته . ومعنى (من أنفسهم) أنه عربىّ مثلهم ؛ وقيل بشر مثلهم ، ووجه المنة على الأوّل : أنهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه ولا يحتاجون إلى ترجمان

ومعناها على الثانى : أنهم يأنسون به بجامع البشرية ، ولو كان ملكا لم يحصل كمال الأنس به لاختلاف الجنسية ، وقرئ (من أنفسهم) بفتح الفاء : أى من أشرفهم لأنه من بنى هاشم ، وبنوهاشم أفضل قريش ، وقريش أفضل العرب ، والعرب أفضل من غيرهم ، ولعلّ وجه الامتنان على هذه القراءة أنه لما كان من أشرفهم كانوا أطوع له وأقرب إلى تصديقه ، ولابد من تخصيص المؤمنين فى هذه الآية بالعرب على الوجه الأوّل ، وأما على الوجه الثانى فلا حاجة إلى هذا التخصيص ، وكذا على قراءة من قرأ بفتح الفاء لا حاجة إلى التخصيص ، لأن بنى هاشم هم أنفس العرب والعجم فى شرف الأصل وكرم النجار ، ورفاعة المحتد . ويدل على الوجه الأوّل قوله تعالى ـ هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم ـ وقوله ـ وإنه لذكر لك ولقومك ـ . قوله (يتلو عليهم آياته) هذه منة ثانية أى يتلو عليهم القرآن بعد أن كانوا أهل جاهلية لايعرفون شيئا من الشرائع (ويزكيهم) أى يطهرهم من نجاسة الكفر وهذه الجملة معطوفة على الجملة الأولى ، وهما فى محل نصب على الحال ، أوصفة لرسول ، وهكذا قوله (ويعلمهم الكتاب) ، والمراد بالكتاب هنا القرآن . والحكمة : السنة . وقد تقدّم فى البقرة تفسير ذلك (وإن كانوا من قبل) أى من قبل محمد ، أو من قبل بعثته (لنى ضلال مبين) أى واضح لاريب فيه ، واللام للفرق بين إن المخففة من الثقيلة ، وبين النافية ، فهى تدخل فى خبر المخففة لا النافية ، واسمها ضمير الشأن ، أى وإن الشأن والحديث ؛ وقيل إنها النافية ، واللام بمعنى إلا : أى وما كانوا من قبل إلا فى ضلال مبين ، وبه قال الكوفيون والجملة على التقديرين فى محل نصب على الحال .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله تعالى (وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا فى الأرض) الآية ، قال : هذا قول عبد الله بن أبىّ ابن سلول والمنافقين . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم) قال : يحزنهم قولهم ولا ينفعهم شيئا . وأخرجوا عن قتادة فى قوله (فبما رحمة من الله) يقول : فبرحمة من الله (لنت لهم) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (لانفضوا من حولك) قال : لانصرفوا عنك . وأخرج ابن عدىّ والبيهقى فى الشعب ، قال السيوطى بسند حسن عن ابن عباس : قال لما نزلت (وشاورهم فى الأمر) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ، ولكنّ الله جعلها رحمة لأمتى ، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا ، ومن تركها لم يعدم غيا » . وأخرج الحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (وشاورهم فى الأمر) . قال : أبو بكر وعمر . وأخرج ابن مردويه عن علىّ قال « سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العزم ، فقال : مشاورة أهل الرأى ثم اتباعهم » . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وحسنه وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية (وما كان لنبى أن يغلّ) فى قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعلّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها فنزلت . وأخرج البزار وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس (وما كان لنبىّ أن يغلّ) قال : ماكان لنبىّ أن يتهمه أصحابه . وقد ورد فى تحريم الغلول أحاديث كثيرة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس (هم درجات عند الله) يقول : بأعمالهم . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن عائشة فى قوله (لقد منّ الله على المؤمنين) الآية ، قالت : هذه للعرب خاصة .

أَوَ لَمَّا أَصَبَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ

إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَالَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَاقُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨) .

قوله (أو لما أصابتكم مصيبة) الألف للاستفهام بقصد التقريع ، والواو للعطف . والمصيبة : الغلبة والقتل الذى أصيبوا به يوم أحد (قد أصبتم مثليها) يوم بدر ، وذلك أن الذين قتلوا من المسلمين يوم أحد سبعون . وقد كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعين وأسروا سبعين ، فكان مجموع القتلى والأسرى يوم بدر مثلى القتلى من المسلمين يوم أحد ؛ والمعنى : أحين أصابكم من المشركين نصف ما أصابهم منكم قبل ذلك جزعتم وقلتم من أين أصابنا هذا ؟ وقد وعدنا بالنصر . وقوله (أنى هذا) أى من أين أصابنا هذا الانهزام والقتل ونحن نقاتل فى سبيل الله ، ومعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد وعدنا الله بالنصر عليهم . وقوله (قل هو من عند أنفسكم) أمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأن يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب : أى هذا الذى سألتم عنه هو من عند أنفسكم بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم به النبى صلى الله عليه وآله وسلم من لزوم المكان الذى عينه لهم ، وعدم مفارقتهم له على كل حال ـ وقيل إن المراد بقوله (هو من عند أنفسكم) خروجهم من المدينة . ويرده أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك ؛ وقيل هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل ، و (يوم التقى الجمعان) يوم أحد : أى ما أصابكم يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة (فبإذن الله) فبعلمه ، وقيل بقضائه وقدره ؛ وقيل بتخليته بينكم وبينهم ، والفاء دخلت فى جواب الموصول لكونه يشبه الشرط كما قال سيبويه . وقوله (وليعلم المؤمنين) عطف على قوله (فبإذن الله) عطف سبب على سبب . وقوله (وليعلم الذين نافقوا) عطف على ماقبله ، قيل أعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن أن يكون الفعل المسند إليهم وإلى المنافقين واحدا . والمراد بالعلم هنا التمييز والإظهار ، لأن علمه تعالى ثابت قبل ذلك ؛ والمراد بالمنافقين هنا عبد الله بن أبىّ وأصحابه . قوله (وقيل لهم) هو معطوف على قوله (نافقوا) أى ليعلم الله الذين نافقوا والذين قيل لهم ؛ وقيل هو كلام مبتدأ : أى قيل لعبد الله بن أبىّ وأصحابه (تعالوا قاتلوا فى سبيل الله) إن كنتم ممن يؤمن بالله واليوم الآخر (أو ادفعوا) عن أنفسكم إن كنتم لاتؤمنون بالله واليوم الآخر ، فأبوا جميع ذلك وقالوا : لو نعلم أنه سيكون قتالا لاتبعناكم وقاتلنا معكم ، ولكنه لاقتال هنالك ؛ وقيل المعنى : لو كنا نقدر على القتال ونحسنه لاتبعناكم ولكنا لانقدر على ذلك ولا نحسنه . وعبر عن نفى القدر على القتال بنفى العلم به لكونها مستلزمة له ، وفيه بعد لا ملجئ إليه ، وقيل معناه : لو نعلم مايصح أن يسمى قتالا لاتبعناكم ، ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال ، ولكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة ، لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز إليهم والخروج من المدينة ، وهذا أيضا فيه بعد دون بعد ماقبله ؛ وقيل معنى الدفع هنا تكثير سواد المسلمين ؛ وقيل معناه رابطوا ، والقائل للمنافقين هذه المقالة التى حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارىّ والد جابر بن عبد الله . قوله (هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان) أى هم فى هذا

اليوم الذى انخذلوا فيه عن المؤمنين إلى الكفر أقرب منهم إلى الإيمان عند من كان يظن أنهم مسلمون ، لأنهم قد بينوا حالهم وهتكوا أستارهم وكشفوا عن نفاقهم إذ ذاك ؛ وقيل المعنى أنهم لأهل الكفر يومئذ أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان . قوله (يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم) جملة مستأنفة مقررة لمضمون ماتقدّمها : أى أنهم أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر ، وذكر الأفواه للتأكيد ، مثل قوله ـ يطير بجناحيه ـ . قوله (الذين قالوا لإخوانهم) الخ : أى هم الذين قالوا لإخوانهم على أنه خبر مبتدإ محذوف ، ويجوز أن يكون بدلا من واو يكتمون ، أو منصوبا على الذمّ ، أو وصف للذين نافقوا . وقد تقدم معنى (قالوا لإخوانهم) أى قالوا لهم ذلك ، والحال أن هؤلاء القائلين قد قعدوا عن القتال (لو أطاعونا) بترك الخروج من المدينة ماقتلوا ، فردّ الله ذلك عليهم بقوله (قل فادرءوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين) والدرء : الدفع ، أى لاينفع الحذر من القدر ، فان المقتول يقتل بأجله .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (أو لما أصابتكم مصيبة) الآية . يقول : إنكم قد أصبتم من المشركين يوم بدر مثلى ما أصابوا منكم يوم أحد ، وقد بين هذا عكرمة . فأخرج ابن جرير عنه قال : قتل المسلمون من المشركين يوم بدر سبعين وأسروا سبعين ، وقتل المشركون يوم أحد من المسلمين سبعين. وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى الآية قال : لما رأوا من قتل منهم يوم أحد قالوا من أين هذا ؟ ماكان للكفار أن يقتلوا منا ، فلما رأى الله ما قالوا من ذلك ، قال الله : هم بالأسرى الذين أخذتم يوم بدر . فردّهم الله بذلك وعجل لهم عقوبة ذلك فى الدنيا ليسلموا منها فى الآخرة ، ويؤيد هذا ما أخرجه ابن أبى شيبة والترمذى وحسنه والنسائى وابن جرير وابن مردويه عن علىّ قال : جاء جبريل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يامحمد إن الله قد كره ماصنع قومك فى أخذهم الأسارى ، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين : إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم ، وبين أن يأخذوا الفداء على أن تقبل منهم عدتهم ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس فذكر ذلك لهم ، فقالوا : يا رسول الله عشائرنا وإخواننا لا بل نأخذ فداءهم فنقوى به على قتال عدوّنا ويستشهد منا عدتهم ، فليس فى ذلك ما نكره ، فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا عدة أسارى أهل بدر . وهذا الحديث فى سنن الترمذى والنسائى هو من طريق أبى داود الحفرى عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن سفيان بن سعيد عن هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن عبيدة عن علىّ : قال الترمذى بعد إخراجه : حسن غريب لانعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة . وروى أبوأسامة عن هشام نحوه . وروى عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مرسلا وإسناد ابن جرير لهذا الحديث هكذا : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن عون ح قال سنيد وهو حسين ، وحدثنى حجاج عن جرير عن محمد عن عبيدة عن على فذكره . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، حدثنا قراد بن نوح ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفى أبو زميل حدثنى ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء ، فقتل منهم سبعون وفرّ أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم عنه ، وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه ، وسال الدم على وجهه ، فأنزل الله عزّ وجل (أو لما أصابتكم مصيبة) الآية . وأخرجه الإمام أحمد من طريق عبد الرحمن بن غزوان وهو قراد بن نوح به ، ولكن بأطول منه ، ولكنه يشكل على حديث التخيير السابق مانزل من المعاتبة منه سبحانه وتعالى لمن أخذ الفداء بقوله : ماكان لنبىّ أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض » وماروى من بكائه صلى الله عليه وآله وسلم هو وأبو بكر ندما على أخذ الفداء ، ولوكان أخذ ذلك

بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه ، ولاحصل ماحصل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من الندم والحزن ، ولا صوب النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى عمر رضي الله عنه ، حيث أشار بقتل الأسرى وقال مامعناه : لو نزلت عقوبة لم ينج منها إلا عمر ، والجميع في كتب الحديث والسير . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس (قلتم أنى هذا) ونحن مسلمون نقاتل غضبا لله وهؤلاء مشركون . فقال (قل هومن عند أنفسكم) عقوبة لكم بمعصيتكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين قال لاتتبعوهم . وأخرج ابن المنذر عنه في قوله (أوادفعوا) قال : كثروا بأنفسكم وإن لم تقاتلوا . وأخرج أيضا عن الضحاك نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي عون الأنصاري في قوله (أوادفعوا) قال : رابطوا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن شهاب وغيره قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أحد في ألف رجل من أصحابه ، حتى إذا كانوا بالشوط بين أحد والمدينة انخزل عنهم عبد الله بن أبيّ بثلث الناس وقال أطاعهم وعصاني ، والله ماندري على مانقتل أنفسنا ههنا ؟ فرجع بمن اتبعه من أهل النفاق وأهل الريب ، واتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام من بني سلمة يقول : ياقوم أذكركم الله أن تخذلوا نبيكم وقومكم عند ماحضرهم عدوهم ، قالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون ماأسلمناكم ولانرى أن يكون قتال . وأخرجه ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم ابن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا فذكره ، وزاد أنهم لما استعصوا عليه وأبوا إلا الانصراف قال : أبعدكم الله أعداء الله فسيغني الله عنكم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (لو نعلم قتالا لاتبعناكم) قال : لو نعلم أنا واجدون معكم مكان قتال لاتبعناكم .

وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ (١٧١) ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ (١٧٣) فَٱنقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٧٥) .

لما بين الله سبحانه أن ماجرى على المؤمنين يوم أحد كان امتحانا ليتميز المؤمن من المنافق ، والكاذب من الصادق ، بين ههنا أن من لم ينهزم وقتل فله هذه الكرامة والنعمة ، وأن مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون . لامما يخاف ويحذر كما قالوا من حكى الله عنهم (لوكانوا عندنا ماماتوا وما قتلوا) وقالوا (لو أطاعونا ماقتلوا) فهذه

الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى ، والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أو لكل أحد ، وقرئ بالياء التحتية : أى لايحسبن حاسب .

وقد اختلف أهل العلم فى الشهداء المذكورين فى هذه الآية من هم ؟ فقيل فى شهداء أحد ، وقيل فى شهداء بدر ، وقيل فى شهداء بئرمعونة . وعلى فرض أنها نزلت فى سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب . ومعنى الآية عند الجمهور : أنهم أحياء حياة محققة . ثم اختلفوا ؛ فمنهم من يقول أنها تردّ إليهم أرواحهم فى قبورهم فيتنعمون . وقال مجاهد : يرزقون من ثمر الجنة : أى يجدون ريحها وليسوا فيها . وذهب من عدا الجمهور إلى أنها حياة مجازية ، والمعنى : أنهم فى حكم الله مستحقون للتنعم فى الجنة ، والصحيح الأوّل ، ولا موجب للمصير إلى المجاز . وقد وردت السنة المطهرة بأن أرواحهم فى أجواف طيور خضر ، وأنهم فى الجنة يرزقون ويأكلون ويتمتعون وقوله (الذين قتلوا) هو المفعول الأوّل . والحاسب هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أو كل أحد كما سبق ؛ وقيل يجوز أن يكون الموصول هو فاعل الفعل ، والمفعول الأوّل محذوف : أى لاتحسبنّ الذين قتلوا أنفسهم أمواتا وهذا تكلف لاحاجة إليه ، ومعنى النظم القرآنى فى غاية الوضوح والجلاء . وقوله (بل أحياء) خبر مبتدأ محذوف أى بل هم أحياء . وقرئ بالنصب على تقدير الفعل : أى بل أحسبهم أحياء . وقوله (عند ربهم) إما خبر ثان ، أو صفة لأحياء ، أو فى محل نصب على الحال ؛ وقيل فى الكلام حذف والتقدير : عند كرامة ربهم . قال سيبويه : هذه عندية الكرامة لاعندية القرب . وقوله (يرزقون) يحتمل فى إعرابه الوجوه التى ذكرناها فى قوله (عند ربهم) والمراد بالرزق هنا هو الرزق المعروف فى العادات على ماذهب إليه الجمهور كما سلف ، وعند من عدا الجمهور المراد به الثناء الجميل ، ولا وجه يقتضى تحريف الكلمات العربية فى كتاب الله تعالى وحملها على مجازات بعيدة ، لا لسبب يقتضى ذلك . وقوله (فرحين) حال من الضمير فى يرزقون ، وبما آتاهم الله من فضله متعلق به . وقرأ ابن السميفع « فارحين » وهما لغتان كالفره والفاره ، والحذر والحاذر . والمراد (بما آتاهم الله) ماساقه الله إليهم من الكرامة بالشهادة ، و ما صاروا فيه من الحياة ، ومايصل إليهم من رزق الله سبحانه . (ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم) من إخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا إذ ذاك . فالمراد باللحوق هنا أنهم لم يلحقوا بهم فى القتل والشهادة ، بل سيلحقون بهم من بعد . وقيل المراد لم يلحقوا بهم فى الفضل وإن كانوا أهل فضل فى الجملة ، والواو فى (ويستبشرون) عاطفة على (يرزقون) أى يرزقون ويستبشرون ؛ وقيل المراد بإخوانهم هنا جميع المسلمين الشهداء وغيرهم ، لأنهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين هم أحياء لم يموتوا وهذا أقوى ، لأن معناه أوسع وفائدته أكثر ، واللفظ يحتمله بل هو الظاهر ، وبه قال الزجاج وابن فورك . وقوله (ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون) بدل من الذين : أى يستبشرون بهذه الحالة الحاصلة لإخوانهم من أنه لاخوف عليهم ولا حزن ، وأن هى المخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الشأن المحذوف ، وكرر قوله (يستبشرون) لتأكيد الأوّل ، ولبيان أن الاستبشار ليس لمجرد عدم الخوف والحزن ، بل به وبنعمة الله وفضله . والنعمة : ماينعم الله به على عباده . والفضل : مايتفضل به عليهم ، وقيل النعمة : الثواب ، والفضل الزائد ؛ وقيل النعمة الجنة ، والفضل داخل فى النعمة ذكر بعدها لتأكيدها ؛ وقيل إن الاستبشار الأوّل متعلق بحال إخوانهم ، والاستبشار الثانى بحال أنفسهم . قوله (وأن الله لايضيع أجر المؤمنين) قرأ الكسائى بكسر الهمزة من أن ، وقرأ الباقون بفتحها فعلى القراءة الأولى هو مستأنف اعتراض . وفيه دلالة على أن الله لايضيع أجر شيء من أعمال المؤمنين ، ويؤيده قراءة ابن مسعود والله لايضيع أجر المؤمنين . وعلى القراءة الثانية الجملة عطف على فضل داخلة فى جملة مايستبشرون به . وقوله (الذين استجابوا) صفة للمؤمنين ، أو بدل منهم ، أومن الذين لم

يلحقوا بهم ، أو هو مبتدأ خبره (للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم) بجملته ، أو منصوب على المدح وقد تقدم تفسير القرح . قوله (الذين قال لهم الناس) المراد بالناس هنا نعيم بن مسعود كما سيأتى بيانه ، وجاز إطلاق لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم ؛ وقيل المراد بالناس ركب عبد القيس الذين مروا بأبى سفيان ؛ وقيل هم المنافقون . والمراد بقوله (إن الناس قد جمعوا لكم) أبو سفيان وأصحابه ، والضمير فى قوله (فزادهم) راجع إلى القول المدلول عليه ، بقال أو إلى المقول ، وهو (إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم) أو إلى القائل ؛ والمعنى : أنهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك ولا التفتوا إليه ، بل أخلصوا لله وازدادوا طمأنينة ويقينا . وفيه دليل على أن الإيمان يزيد وينقص . قوله (وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) حسب مصدر حسبه : أى كفاه وهو بمعنى الفاعل : أى محسب بمعنى كافى . قال فى الكشاف : والدليل على أنه بمعنى المحسب أنك تقول : هذا رجل حسبك ، فتصف به النكرة لأن إضافته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية انتهى . والوكيل هو من توكل إليه الأمور ، أى نعم الموكول إليه أمرنا ، أو الكافى ، أو الكافل والمخصوص بالمدح محذوف : أى نعم الوكيل الله سبحانه . قوله (فانقلبوا) هو معطوف على محذوف : أى فخرجوا إليهم فانقلبوا بنعمة هو متعلق بمحذوف وقع حالا . والتنوين للتعظيم : أى رجعوا متلبسين (بنعمة) عظيمة وهى السلامة من عدوهم وعافية (وفضل) أى أجر تفضل الله به عليهم ؛ وقيل ربح فى التجارة ؛ وقيل النعمة خاصة بمنافع الدنيا ، والفضل بمنافع الآخرة ، وقد تقدم تفسيرهما قريبا بما يناسب ذلك المقام لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين قد صاروا فى الدار الآخرة ، والكلام هنا مع الأحياء . قوله (لم يمسسهم سوء) فى محل نصب على الحال : أى سالمين عن سوء لم يصبهم قتل ولا جرح ولا مايخافونه (واتبعوا رضوان الله) فى مايأتون ويذرون ، ومن ذلك خروجهم لهذه الغزوة (والله ذو فضل عظيم) لايقادر قدره و لا يبلغ مداه ، ومن تفضله عليهم تثبيتهم وخروجهم للقاء عدوهم وإرشادهم إلى أن يقولوا هذه المقالة التى هى جالبة لكل خير ودافعة لكل شرّ . قوله (إنما ذلكم) أى المثبط لكم أيها المؤمنون (الشيطان) هو خبر اسم الإشارة ، ويجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة والخبر قوله (يخوف أولياءه) ؛ فعلى الأول يكون قوله (يخوف أولياءه) جملة مستأنفة أو حالية ، والظاهر أن المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار مايصدر منه من الوسوسة المقتضية للتثبيط ؛ وقيل المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة ؛ وقيل أبوسفيان لما صدر منه الوعيد لهم ؛ والمعنى أن الشيطان يخوف المؤمنين أولياءه وهم الكافرون ؛ وقيل إن قوله (أولياءه) منصوب بنزع الخافض أى يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه ، قاله الفراء والزجاج وأبو على الفارسى . ورده ابن الأنبارى بأن التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر . وعلى قول الفراء ومن معه يكون مفعول يخوف محذوفا : أى يخوفكم . وعلى الأول يكون المفعول الأوّل محذوفا والثانى مذكورا ، ويجوز أن يكون المراد أن الشيطان يخوف أولياءه وهم القاعدون من المنافقين فلا حذف . قوله (فلا تخافوهم) أى أولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان ، أو فلا تخافوا الناس المذكورين فى قوله (إن الناس قد جمعوا لكم) نهاهم سبحانه عن أن يخافوهم فيجبنوا عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج ، وأمرهم بأن يخافوه سبحانه فقال (وخافون) فافعلوا ما آمركم به واتركوا ماأنهاكم عنه لأنى الحقيق بالخوف منى ، والمراقبة لأمرى ونهيى لكون الخير والشرّ بيدى وقيده بقوله (إن كنتم مؤمنين) لأن الإيمان يقتضى ذلك .

وقد أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله) فى حمزة وأصحابه . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أبى الضحى أنها نزلت فى قتلى أحد وحمزة منهم .

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي فى الدلائل عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا : ياليت إخواننا يعلمون ماصنع الله لنا » ، وفى لفظ « قالوا من يبلغ إخواننا أنا أحياء فى الجنة نرزق لئلا يزهدوا فى الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب ، فقال الله : أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله هؤلاء الآيات (ولاتحسبن الذين قتلوا) الآية ومابعدها » وأخرج الترمذى وحسنه وابن ماجه وابن خزيمة والطبرانى والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي فى الدلائل عن جابر بن عبد الله : أن أباه سأل الله سبحانه أن يبلغ من وراءه ماهو فيه ، فنزلت هذه الآية وهو من قتلى أحد . وقد روى من وجوه كثيرة أن سبب نزول الآية قتلى أحد . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أنس : أن سبب نزول هذه الآية قتلى بئر معونة . وعلى كل حال فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد ، وقد ثبت فى أحاديث كثيرة فى الصحيح وغيره أن أرواح الشهداء فى أجواف طيور خضر ، وثبت فى فضل الشهداء مايطول تعداده ويكثر إيراده مما هو معروف فى كتب الحديث . وأخرج النسائى وابن ماجه وابن أبى حاتم والطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس قال : لما رجع المشركون عن أحد قالوا : لامحمدا قتلتم ولاالكواعب أردفتم بئس ماصنعتم ارجعوا ، فسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ، فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد ، أو بئر أبى عتبة ، شكّ سفيان ، فقال المشركون : يرجع من قابل ، فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكانت تعدّ غزوة ، فأنزل الله سبحانه (الذين استجابوا لله والرسول) الآية . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة فى قوله تعالى (الذين استجابوا لله والرسول) الآية ، أنها قالت لعروة بن الزبير : يابن أختى كان أبواك منهم : الزبير وأبو بكر ، لما أصاب نبى الله صلى الله عليه وآله وسلم ماأصاب يوم أحد انصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا ، فقال : من يرجع فى أثرهم ؟ فانتدب منهم سبعون فيهم أبوبكر والزبير . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير والبيهقي فى الدلائل عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحمراء الأسد ، وقد أجمع أبو سفيان بالرجعة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وقالوا : رجعنا قبل أن نستأصلهم لنكرّن على بقيتهم ، فبلغه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم خرج فى أصحابه يطلبهم ، فثنى ذلك أبا سفيان وأصحابه ، ومر ركب من عبد القيس ، فقال لهم أبو سفيان ، بلغوا محمدا أنا قد أجمعنا الرجعة على أصحابه لنستأصلهم ؛ فلما مرّ الركب برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحمراء الأسد أخبروه بالذى قال أبو سفيان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمون معه : حسبنا الله ونعم الوكيل ، فأنزل الله فى ذلك (الذين استجابوا لله والرسول) الآيات . وأخرج موسى بن عقبة فى مغازيه والبيهقي فى الدلائل عن ابن شهاب قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استنفر المسلمين لموعد أبى سفيان بدرا . فاحتمل الشيطان أولياءه من الناس فمشوا فى الناس يخوفونهم ، وقالوا : إنا قد أخبرنا أن قد جمعوا لكم من الناس مثل الليل يرجون أن يواقعوكم . والروايات فى هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والسير . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : القرح الجراحات . وأخرج ابن جرير عن السدى أن أبا سفيان وأصحابه لقوا أعرابيا فجعلوا له جعلا على أن يخبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه أنهم قد جمعوا لهم ، فأخبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ، فقال هو والصحابة : حسبنا الله ونعم الوكيل ، ثم رجعوا من حمراء الأسد ، فأنزل الله فيهم وفى الأعرابى (الذين قال لهم الناس) الآية . وأخرج ابن مردويه عن أبى رافع أن هذا الأعرابى من خزاعة .

وقد ورد فى فضل هذه الكلمة أعنى (حسبنا الله ونعم الوكيل) أحاديث منها ماأخرجه ابن مردويه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إذا وقعتم فى الأمر العظيم فقولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل » قال ابن كثير بعد إخراجه : هذا حديث غريب من هذا الوجه . وأخرج أبو نعيم عن شداد بن أوس قال : قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « حسبى الله ونعم الوكيل ، أمان كل خائف » . وأخرج ابن أبى الدنيا فى الذكر عن عائشة « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا اشتد غمه مسح بيده على رأسه ولحيته ثم تنفس الصعداء وقال حسبى الله ونعم الوكيل » . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : حسبنا الله ونعم الوكيل ، قالها إبراهيم حين ألقى فى النار ، وقالها محمد حين قالوا (إن الناس قد جمعوا لكم) . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائى عن عوف بن مالك أنه حدثهم « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قضى بين رجلين ، فقال المقضى عليه لما أدبر : حسبى الله ونعم الوكيل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ردوا على الرجل ، فقال : ما قلت ؟ قال : قلت : حسبى الله ونعم الوكيل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل حسبى الله ونعم الوكيل » . وأخرج أحمد عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ ؟ ثم أمر الصحابة أن يقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا » وهو حديث جيد . وأخرج البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله (فانقلبوا بنعمة من الله وفضل) قال : النعمة أنهم سلموا ، والفضل أن عيرا مرّت ، وكان فى أيام الموسم ، فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فربح مالا فقسمه بين أصحابه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى الآية قال : الفضل ماأصابوا من التجارة والأجر . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : أما النعمة فهى العافية ، وأما الفضل فالتجارة ، والسوء : القتل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (لم يمسسهم سوء) قال : لم يؤذهم أحد (واتبعوا رضوان الله) قال : أطاعوا الله ورسوله . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عنه فى قوله (إنما ذلكم الشيطان يخوّف أولياءه) قال : يقول الشيطان يخوّف بأوليائه . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى مالك قال : يعظم أولياءه فى أعينكم . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة مثل قول ابن عباس . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن : إنما كان ذلك تخويف الشيطان ولا يخاف الشيطان إلا ولىّ الشيطان .

وَلَا يَحْزُنْكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْأٓخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٧٨) مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا

فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَلَا يَحْسِبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَيٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَابَخِلُوا بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْلَمُونَ خَبِيرٌ (١٨٠) .

قوله (ولايحزنك) قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاى ، وقرأ ابن محيصن بضم الياء والزاى ، وقرأ الباقون بفتح الياء وضم الزاى ، وهما لغتان ، يقال : حزنني الأمر وأحزنني ، والأولى أفصح . وقرأ طلحة (يسرعون) قيل هم قوم ارتدّوا ، فاغتم النبى صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ، فسلاه الله سبحانه ونهاه عن الحزن ، وعلل ذلك بأنهم لن يضروا الله شيئا ، وإنما ضروا أنفسهم بأن لاحظ لهم فى الآخرة ولهم عذاب عظيم ؛ وقيل هم كفار قريش وقيل هم المنافقون ؛ وقيل هو عام فى جميع الكفار . قال القشيرى ، والحزن على كفر الكافر طاعة ، ولكن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يفرط فى الحزن ، فنهى عن ذلك كما قال الله تعالى ـ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ـ ـ فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا ـ وعدى السارعون بفى دون إلى للدلالة على أنهم مستقرون فيه مديمون لملابسته ، ومثله يسارعون فى الخيرات . وقوله (إنهم لن يضروا الله شيئا) تعليل للنهى ؛ والمعنى : أن كفرهم لاينقص من ملك الله سبحانه شيئا ؛ وقيل المراد لن يضروا أولياءه ، ويحتمل أن يراد لن يضروا دينه الذى شرعه لعباده ، وشيئا منصوب على المصدرية : أى شيئا من الضرر ؛ وقيل منصوب بنزع الخافض : أى بشىء . والحظ : النصيب . قال أبوزيد : يقال رجل حظيظ إذا كان ذا حظّ من الرزق ؛ والمعنى أن الله يريد أن لايجعل لهم نصيبا فى الجنة أو نصيبا من الثواب ، وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الإرادة واستمرارها (ولهم عذاب عظيم) بسبب مسارعتهم فى الكفر فكان ضرركفرهم عائدا عليهم جالبا لهم عدم الحظ فى الآخرة ومصيرهم فى العذاب العظيم . قوله (إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان) أى استبدلوا الكفر بالإيمان ، وقد تقدم تحقيق هذه الاستعارة (لن يضروا الله شيئا) معناه كالأول وهو للتأكيد لما تقدمه ؛ وقيل إن الأول خاص بالمنافقين ، والثانى يعم جميع الكفار ، والأول أولى . قوله (ولايحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم خير لأنفسهم) قرأ ابن عامر وعاصم وغيرهما (يحسبن) بالياء التحتية وقرأ حمزة بالفوقية ، والمعنى على الأولى : لايحسبن الكافرون أنما نملى لهم بطول العمر ورغد العيش أو بما أصابوا من الظفر يوم أحد (خير لأنفسهم) فليس الأمر كذلك بل إنما نملى لهم ليزدادوا إثما ولهم عذاب مهين . وعلى القراءة الثانية : لاتحسبن يامحمد أن الإملاء للذين كفروا بما ذكر خير لأنفسهم ، بل هو شرّ واقع عليهم ونازل بهم ، وهو أن الإملاء الذى نمليه لهم ليزدادوا إثما . فالموصول على القراءة الأولى فاعل الفعل ، وأنما نملى ومابعده ساد مسد مفعولى الحسبان عند سيبويه أوسادّ مسد أحدهما ، والآخر محذوف عند الأخفش . وأما على القراءة الثانية فقال الزجاج : إن الموصول هو المفعول الأول ، وأنما ومابعدها بدل من الموصول ساد مسد المفعولين ، ولا يصح أن يكون أنما ومابعده هو المفعول الثانى ، لأن المفعول الثانى فى هذا الباب هو الأوّل فى المعنى . وقال أبو على الفارسى : لوصح هذا لكان خيرا بالنصب لأنه يصير بدلا من الذين كفروا ، فكأنه قال : لاتحسبن إملاء الذين كفروا خيرا . وقال الكسائى والفراء : إنه يقدر تكرير الفعل كأنه قال : ولاتحسبنّ الذين كفروا ولاتحسبن أنما نملى لهم فسدت مسدّ المفعولين . وقال فى الكشاف : فإن قلت كيف صح مجىء البدل ولم يذكر إلا أحد المفعولين ، ولايجوز الاقتصار بفعل الحسبان على مفعول واحد ؟ قلت صح ذلك من حيث أن التعويل على البدل والمبدل منه فى حكم المنحى ، ألا تراك تقول جعلت متاعك بعضه فوق

بعض مع امتناع سكوتك على متاعك انتهى . وقرأيحيي بن وثاب (إنما نملي) بكسر إن فيهما وهى قراءة ضعيفة باعتبار العربية . وقوله (إنما نملي لهم ليزدادوا إثما) جملة مستأنفة مبينة لوجه الاملاء للكافرين . وقد احتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ماتقوله المعتزلة ، لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار الكفار ويجعل عيشهم رغدا ليزدادوا إثما . قال أبو حاتم : وسمعت الأخفش يذكر كسر (إنما نملي) الأولى وفتح الثانية ، ويحتج بذلك لأهل القدر لأنه منهم ويجعله على هذا التقدير : ولايحسبنّ الذين كفروا أنما نملي لهم ليزدادوا إثما إنما نملي لهم خير لأنفسهم . وقال فى الكشاف : إن ازدياد الإثم علة ، وما كل علة بعرض ألا تراك تقول : قعدت عن الغزو للعجز والفاقة ، وخرجت من البلد لمخافة الشرّ وليس شيء يعرض لك وإنما هى علل وأسباب. قوله (ماكان الله ليذر المؤمنين على ماأنتم عليه)كلام مستأنف ، والخطاب عند جمهور المفسرين للكفار والمنافقين : أى ماكان الله ليذر المؤمنين على ماأنتم عليه من الكفر والنفاق (حتى يميز الخبيث من الطيب) وقيل الخطاب للمؤمنين والمنافقين : أى ماكان الله ليتركم على الحال التى أنتم عليه من الاختلاط حتى يميز بعضكم من بعض ؛ وقيل الخطاب للمشركين . والمراد بالمؤمنين من فى الأصلاب والأرحام : أى ماكان الله ليذر أولادكم على ماأنتم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم ، وقيل الخطاب للمؤمنين : أى ماكان الله ليذركم يامعشر المؤمنين على ماأنتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميز بينكم ، وعلى هذا الوجه ، والوجه الثانى يكون فى الكلام التفات . وقرئ (يميز) بالتشديد للمخفف ، من ماز الشيء يميزه ميزا إذا فرق بين شيئين ، فإن كانت أشياء قيل ميزه تمييزا (وماكان الله ليطلعكم على الغيب) حتى تميزوا بين الطيب والخبيث فإنه المستأثر بعلم الغيب لايظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول من رسله يجتبيه فيطلعه على شيء من غيبه فيميز بينكم كما وقع من نبينا صلى الله عليه وآله وسلم من تعيين كثير من المنافقين ، فإن ذلك كان بتعليم الله له ، لابكونه يعلم الغيب ؛ وقيل المعنى : وماكان الله ليطلعكم على الغيب فى من يستحق النبوة ، حتى يكون الوحى باختياركم (ولكن الله يجتبى) أى يختار (من رسله من يشاء) . قوله (فآمنوا بالله ورسله) أى افعلوا الإيمان المطلوب منكم ودعوا الاشتغال بما ليس من شأنكم من التطلع لعلم الله سبحانه (وإن تؤمنوا) بما ذكر (وتتقوا فلكم) عوضا عن ذلك (أجر عظيم) لايعرف قدره ولايبلغ كنهه . قوله (ولايحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم) الموصول فى محل رفع على أنه فاعل الفعل على قراءة من قرأ بالياء التحتية ، والمفعول الأول محذوف : أى لايحسبنّ الباخلون البخل خيرا لهم. قاله الخليل وسيبويه والفراء. قالوا : وإنما حذف الدلالة يبخلون عليه ، ومن ذلك قول الشاعر : إذا نهى السفيه جرى إليه وخالف والسفيه إلى خلاف أى جرى إلى السفه ، فالسفيه دلّ على السفه . وأما على قراءة من قرأ بالفوقية فالفعل مسند إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم والمفعول الأول محذوف : أى لاتحسبنّ يا محمد بخل الذين يبخلون خيرا لهم . قال الزجاج : هو مثل ـ واسأل القرية ـ والضمير المذكور هوضمير الفصل . قال المبرد : والسين فى قوله (سيطوقون مابخلوا به) سين الوعيد ، وهذه الجملة مبينة لمعنى قوله (بل هو شرّ لهم) قيل ومعنى التطويق هنا أنه يكون مابخلوا به من المال طوقا من نار فى أعناقهم ؛ وقيل معناه أنه سيحملون عقاب مابخلوا به فهو من الطاقة وليس من التطويق ؛ وقيل المعنى : أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق ، يقال طوق فلان عمله طوق الحمامة : أى ألزم جزاء عمله ؛ وقيل إن مالم تؤدّ زكاته من المال يمثل له شجاعا أقرع حتى يطوّق به فى عنقه كما ورد ذلك مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم . قال القرطبي : والبخل فى اللغة أن يمنع الإنسان الحق الواجب ، فأما من منع مالا يجب عليه فليس ببخيل . قوله (ولله ميراث السموات والأرض)أى له وحده لالغيره كما يفيده التقديم . والمعني : أن له مافيهما مما

يتوارثه أهلها فما بالهم يبخلون بذلك ولا ينفقونه وهو لله سبحانه لالهم وإنما كان عندهم عارية مستردة، ومثل هذه الآية قوله تعالى ـ إنا نحن نرث الأرض ومن عليها ـ وقوله ـ وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ـ . والميراث فى الأصل هو مايخرج من مالك إلى آخر ولم يكن مملوكا لذلك الآخر قبل انتقاله إليه بالميراث ، ومعلوم أن الله سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان) قال : هم المنافقون وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : مامن نفس برّة ولا فاجرة إلا والموت خير لها من الحياة إن كان برا فقد قال الله ـ وماعند الله خير للأبرار ـ وإن كان فاجرا فقد قال (ولا يحسبن الذين كفروا) الآية . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى الدرداء نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن محمد بن كعب نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن أبى برزة أيضا نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : قالوا إن كان محمد صادقا فليخبرنا بمن يؤمن به منا ومن يكفر ، فأنزل الله (ماكان الله ليذر المؤمنين) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : يميز أهل السعادة من أهل الشقاوة ، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : يميز بينهم فى الجهاد والهجرة ، وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (وماكان الله ليطلعكم على الغيب) قال : ولا يطلع على الغيب إلا رسول . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد (ولكن الله يجتبى) قال : يختص . وأخرج ابن أبى حاتم عن مالك قال يستخلص. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا يحسبنّ الذين يبخلون) قال : هم أهل الكتاب بخلوا أن يبينوه للناس . وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : هم يهود . وأخرج ابن جرير عن السدى قال : بخلوا أن ينفقوها فى سبيل الله لم يؤدوا زكاتها . وأخرج البخارى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته ، مثل له شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ، فيأخذ بلهزمته : يعنى بشدقه ، فيقول : أنا مالك أنا كنزك ، ثم تلا هذه الآية » وقد ورد هذا المعنى فى أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة يرفعونها .

لَقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ (١٨١) ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ (١٨٢) ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ (١٨٣) فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ (١٨٤) .

قال أهل التفسير : لما أنزل الله ـ من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا ـ قال قوم من اليهود هذه المقالة تمويها على ضعفائهم لا لأنهم يعتقدون ذلك ، لأنهم أهل الكتاب ، بل أرادوا أنه تعالى إن صح ماطلبه منا من القرض على لسان

محمد فهو فقير ليشككوا على إخوانهم فى دين الاسلام . وقوله (سنكتب ماقالوا) سنكتبه فى صحف الملائكة ، أو سنحفظه . أو بينجازيهم عليه . والمراد الوعيد لهم ، وأن ذلك لايفوت على الله ، بل هو معدّ لهم ليوم الجزاء . وجملة سنكتب على هذا مستأنفة جوابا لسؤال مقدر ، كأنه قيل : ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع ؟ فقال : قال لهم (سنكتب ماقالوا) . وقرأ الأعمش وحمزة « سيكتب » بالمثناة التحتية مبنى للمفعول . وقرآ برفع اللام من « قتلهم » ويقول بالياء المثناة تحت. قوله (وقتلهم الأنبياء) عطف على ماقالوا : أى ونكتب قتلهم الأنبياء : أى قتل أسلافهم للأنبياء ، وإنما نسب ذلك إليهم لكونهم رضوا به ، جعل ذلك القول قرينا لقتل الأنبياء تنبيها على أنه من العظم والشناعة بمكان يعدل قتل الأنبياء . قوله (ونقول) معطوف على (سنكتب) أى ننتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذى نقوله لهم فى النار ، أو عند الموت ، أو عند الحساب . والحريق : اسم للنار الملتهبة وإطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغة بليغة . وقرأ ابن مسعود « ويقال ذوقوا » والإشارة بقوله (ذلك) إلى العذاب المذكور قبله ، وأشار إلى القريب بالصيغة التى يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته فى الفظاعة وذكر الأيدى لكونها المباشرة لغالب المعاصى . وقوله (وأن الله ليس بظلام للعبيد) معطوف على (ماقدّمت أيديكم) ووجه أنه سبحانه عذبهم بما أصابوا من الذنب وجازاهم على فعلهم فلم يكن ذلك ظلما ، أو بمعنى : أنه مالك الملك يتصرف فى ملكه كيف يشاء ، وليس بظالم لمن عذبه بذنبه وقيل إن وجهه أن نفى الظلم مستلزم للعدل المقتضى لإثابة المحسن ومعاقبة المسيء ، ورد بأن ترك التعذيب مع وجود سببه ، ليس بظلم عقلا ولا شرعا ؛ وقيل إن جملة قوله (وأن الله ليس بظلام للعبيد) فى محل رفع على أنها خبر مبتدأ محذوف : أى والأمر أن الله ليس بظلام للعبيد ، والتعبير بذلك عن نفى الظلم مع أن تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند أهل السنة فضلا عن كونه ظلما بالغا لبيان تنزهه عن ذلك ، ونفى ظلام المشعر بالكثرة يفيد ثبوت أصل الظلم . وأجيب عن ذلك بأن الذى توعد بأن يفعله بهم لو كان ظلما لكان عظيما فنفاه على حدّ عظمه لو كان ثابتا . قوله (الذين قالوا) هو خبر مبتدأ محذوف أى هم الذين قالوا وقيل نعت للعبيد وقيل منصوب على الذم ؛ وقيل هو فى محل جر بدل من (لقد سمع الله قول الذين قالوا) وهو ضعيف ، لأن البدل هو المقصود دون المبدل منه ، وليس الأمر كذلك هنا ، والقائلون هؤلاء هم جماعة من اليهود كما سيأتى ، وهذا المقول وهو أن الله عهد إليهم أن لايؤمنوا لرسول حتى يأتيهم بالقربان هو من جملة دعاويهم الباطلة . وقد كان دأب بنى إسرائيل أنهم كانوا يقربون القربان ، فيقوم النبى فيدعو فتنزل نار من السماء فتحرقه ، ولم يتعبد الله بذلك كل أنبيائه ولا جعله دليلا على صدق دعوى النبوة ، ولهذا رد الله عليهم فقال (قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم) من القربان (فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين) كيحيى بن زكريا وشعياء وسائر من قتلوا من الأنبياء . والقربان : مايتقرب به إلى الله من نسيكة وصدقة وعمل صالح ، وهو فعلان من القربة ؛ ثم سلى الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله (فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاءوا) بمثل ماجئت به من البينات . والزبر جمع زبور : وهو الكتاب ، وقد تقدم تفسيره (والكتاب المنير) الواضح الجلى المضيء ، يقال نار الشيء وأنار ونوره واستناره بمعنى .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : دخل أبوبكر بيت المدراس فوجد يهود قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص ، وكان من علمائهم وأحبارهم . فقال أبو بكر : ويحك يافنحاص اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمدا رسول الله تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة ، فقال فنحاص:

والله يا أبابكر مابنا إلى الله من فقر وإنه إلينا لفقير ، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا وإنا عنه لأغنياء ، ولوكان غنيا عنا مااستقرض منا كما يزعم صاحبكم ، ينهاكم عن الربا ويعطينا ، ولو كان غنيا عنا ماأعطانا الربا ؛ فغضب أبو بكر فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة ، وقال : والذى نفسى بيده لولا العهد الذى بيننا وبينكم لضربت عنقك ياعدو الله ، فذهب فنحاص إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يامحمد انظر ماصنع صاحبك بى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأبى بكر : ماحملك على ماصنعت؟ فقال : يارسول الله قال قولا عظيما ، يزعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء ، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال ، فضربت وجهه ، فجحد فنحاص فقال : ماقلت ذلك ، فأنزل الله فيما قال فنحاص تصديقا لأبى بكر (لقد سمع الله قول الذين قالوا) الآية ، ونزل فى أبى بكر ومابلغه فى ذلك من الغضب ـ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا ـ الآية . وقد أخرج هذه القصة ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة ، وأخرجها ابن جرير عن السدى بأخصر من ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه ، والضياء فى المختارة من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : أتت اليهود محمدا صلى الله عليه وآله وسلم حين أنزل الله (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا) فقالوا : يامحمد أفقير ربك يسأل عباده القرض ؟ فأنزل الله الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة : أن القائل لهذه المقالة حيى بن أخطب وأنها نزلت فيه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن العلاء بن بدر أنه سئل عن قوله (وقتلهم الأنبياء بغير حق) وهم لم يدركوا ذلك ، قال : بموالاتهم من قتل الأنبياء . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وأن الله ليس بظلام للعبيد) قال : ماأنا بمعذب من لم يجترم . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك فى قوله (الذين قالوا إن الله عهد إلينا) قال : هم اليهود . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (حتى يأتينا بقربان تأكله النار) قال : يتصدق الرجل منا ، فإذا تقبل منه أنزلت عليه النار من السماء فأكلته . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن فى قوله (الذين قالوا إن الله عهد إلينا) قال : كذبوا على الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (بالبينات) قال : الحلال والحرام (والزبر) قال : كتب الأنبياء (والكتاب المنير) قال : هو القرآن .

كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ (١٨٥) لَتُبْلَوُنَّ فِى أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ (١٨٦) وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَايَشْتَرُونَ (١٨٧) لَا يَحْسِبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٨٨) وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩) .

قوله (ذائقة) من الذوق ، ومنه قول أمية بن أبي الصلت :

من لم يمت غبطة يمت هرما الموت كأس والمرء ذائقها

وهذه الآية تتضمن الوعد والوعيد للمصدق والمكذب بعد إخباره عن الباخلين القائلين (إن الله فقير ونحن أغنياء) . وقرأ الأعمش ويحي بن وثاب وابن أبي إسحاق (ذائقة الموت) بالتنوين ونصب الموت.وقرأ الجمهور بالإضافة . قوله (وإنما توفون أجوركم يوم القيامة) أجر المؤمن : الثواب ، وأجر الكافر : العقاب: أى أن توفية الأجوروتكميلها إنما تكون فى ذلك اليوم، ومايقع من الأجورفى الدنيا أو فى البرزخ فإنما هو بعض الأجور والزحزحة : التنحية ، والإبعاد : تكرير الزح وهو الجذب بعجلة ، قاله فى الكشاف وقد سبق الكلام عليه : أى فمن بعد عن النار يومئذ ونحى فقد فاز : أى ظفر بما يريد ونجا مما يخاف ، وهذا هو الفوز الحقيقى الذى لافوز يقاربه ، فإن كل فوز وإن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشيء بالنسبة إليها اللهمّ لافوز إلا فوز الآخرة، ولاعيش إلا عيشها ، ولا نعيم إلا نعيمها ، فاغفر ذنوبنا ، واستّر عيوبنا وارض عنا رضا لاسخط بعده ، واجمع لنا بين الرضا منك علينا والجنة . والمتاع : مايتمتع به الانسان وينتفع به ثم يزول ولا يبقى كذا قال أكثر المفسرين الغرور: الشيطان يغرّ الناس بالأمانى الباطلة والمواعيد الكاذبة ، شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على من يريده ، وله ظاهر محبوب وباطن مكروه . قوله (لتبلون فى أموالكم وأنفسكم) هذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمته تسلية لهم عما سيلقونه من الكفرة والفسقة ليوطنوا أنفسهم على الثبات والصبر على المكاره. والابتلاء الامتحان والاختبار، والمعنى : لتمتحنّ ولتختبرنّ فى أموالكم بالمصائب والإنفاقات الواجبة وسائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال . والابتلاء فى الأنفس بالموت والأمراض ، وفقد الأحباب، والقتل فى سبيل الله . وهذه الجملة جواب قسم محذوف دلت عليه اللام الموطئة (ولتسمعنّ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) وهم اليهود والنصارى (ومن الذين أشركوا) وهم سائر الطوائف الكفرية من غير أهل الكتاب (أذى كثيرا) من الطعن فى دينكم وأعراضكم ، والإشارة بقوله (فإن ذلك) إلى الصبر والتقوى المدلول عليهما بالفعلين . وعزم الأمور : معزوماتها ، أى مما يجب عليكم أن تعزموا عليه لكونه عزمة من عزمات الله التى أوجب عليهم القيام بها ، يقال عزم الأمر : أى شدّه وأصلحه . قوله (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) هذه الآية توبيخ لأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ، أو اليهود فقط على الخلاف فى ذلك ـ والظاهر أن المراد بأهل الكتاب كل من آتاه الله علم شيء من الكتاب : أى كتاب كان كما يفيده التعريف الجنسي فى الكتاب . قال الحسن وقتادة : إن الآية عامة لكل عالم ، وكذا قال محمد بن كعب ، ويدل على ذلك قول أبي هريرة : لولا ماأخذ الله على أهل الكتاب ماحدثتكم بشيء ، ثم تلا هذه الآية ، والضمير فى قوله (لتبيننه) راجع إلى الكتاب ؛ وقيل راجع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يتقدّم له ذكر ، لأن الله أخذ على اليهود والنصارى أن يبينوا نبوته للناس ولا يكتموها (فنبذوه وراء ظهورهم) . وقرأ أبوعمرو وعاصم فى رواية أبي بكر وأهل المدينة « ليبيننه » بالياء التحتية ، وقرأ الباقون بالمثناة الفوقية . وقرأ ابن عباس (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لتبيننه) ويشكل على هذه القراءة قوله (فنبذوه) فلا بد من أن يكون فاعله الناس . وفى قراءة ابن مسعود « لتبينونه » والنبذ : الطرح وقد تقدّم فى البقرة . وقوله (وراء ظهورهم) مبالغة فى النبذ والطرح ، وقد تقدّم أيضا معنى قوله (واشتروا به ثمنا قليلا) والضمير عائد إلى الكتاب

---

(١) صوابه وأهل مكة اه ضباع .

الذى أمروا ببيانه ونهوا عن كتمانه . وقوله (ثمنا قليلا) أى حقيرا يسيرا من حطام الدنيا وأعراضها ، قوله (فبئس مايشترون) مانكرة منصوبة مفسرة لفاعل بئس ، ويشترون صفة ، والمخصوص بالذم محذوف : أى بأس شيئا يشترونه بذلك الثمن . قوله (لاتحسبنّ الذين يفرحون) قرأ الكوفيون بالتاء الفوقية والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لكل من يصلح له . وقوله (بما أتوا) أى بما فعلوا . وقد اختلف فى سبب نزول الآية كما سيأتى ، والظاهر شمولها لكل من حصل منه ماتضمنته عملا بعموم اللفظ ، وهو المعتبر دون خصوص السبب ، فمن فرح بما فعل وأحب أن يحمده الناس بمالم يفعل فلا تحسبنه بمفازة من العذاب . وقرأ نافع وابن عامر وابن كثير وأبو عمرو « لايحسبن » بالياء التحتية : أى لا يحسبن الفارحون فرحهم منجيا لهم من العذاب ، فالمفعول الأوّل محذوف وهو فرحهم ، والمفعول الثانى بمفازة من العذاب . وقوله (فلا تحسبنهم) تأكيد للفعل الأوّل على القراءتين ، والمفازة : المنجاة ، مفعلة من فاز يفوز إذا نجا : أى ليسوا بفائزين ، سمى موضع الخوف مفازة على جهة التفاؤل قاله الأصمعى . وقيل لأنها موضع تفويز ومظنة هلاك ، تقول العرب : فوّز الرجل إذا مات قال ثعلب : حكيت لابن الأعرابى قول الأصمعى فقال أخطأ . قال لى أبو المكارم : إنما سميت مفازة لأن من قطعها فاز . وقال ابن الأعرابى : بل لأنه مستسلم لما أصابه . وقيل المعنى : لاتحسبنهم بمكان بعيد من العذاب ، لأن الفوز التباعد عن المكروه . وقرأ مروان بن الحكم والأعمش وإبراهيم النخعى « آتوا » بالمد : أى يفرحون بما أعطوا . وقرأ جمهور القراء السبعة وغيرهم « أتوا » بالقصر .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وهناد وعبد بن حميد والترمذى وصححه وابن حبان وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا ومافيها ، اقرءوا إن شئتم (فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور) » . وأخرج ابن مردويه عن سهل بن سعد مرفوعا نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الزهرى فى قوله (ولتسمعنّ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) قال : هو كعب بن الأشرف ، وكان يحرّض المشركين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فى شعره . وأخرج ابن المنذر من طريق الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى الآية قال : يعنى اليهود والنصارى ، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم ـ عزير ابن الله ـ ، ومن النصارى قولهم ـ المسيح ابن الله ـ (وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور) قال : من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس فى قوله (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس) قال : فنحاص وأشيع وأشباههما من الأحبار . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس) قال : كان الله أمرهم أن يتبعوا النبى الأمىّ . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : فى التوراة والإنجيل أن الإسلام دين الله الذى افترضه على عباده ، وأن محمدا رسول الله يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل فنبذوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى الآية قال : هم اليهود (لتبيننه للناس) قال : محمدا صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن السدى مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم ، فمن علم علما فليعلمه الناس ، وإياكم وكتمان العلم ، فإن كتمان العلم هلكة . وأخرج ابن سعد عن الحسن قال : لولا الميثاق الذى أخذه الله على أهل العلم ماحدثتكم بكثير مما تسألون عنه . وأخرج البخارى ومسلم

وغيرهما : أن مروان قال لبوابه اذهب يارافع إلى ابن عباس فقل : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتى وأحبّ أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبنّ أجمعون ، فقال ابن عباس : مالكم ولهذه الآية ، إنما أنزلت فى أهل الكتاب ، ثم تلا (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أو توا الكتاب) الآية ، قال ابن عباس : سألهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره ، فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمان ماسألهم عنه. وفى البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى سعيد الخدرى : أن رجالا من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت . وقد روى أنها نزلت فى فنحاص وأشيع وأشباههما . وروى أنها نزلت فى اليهود . وأخرج مالك وابن سعد والطبرانى والبيهقى فى الدلائل عن محمد بن ثابت أن ثابت بن قيس قال : يارسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال : لم ؟ قال : قد نهانا الله أن نحبّ أن نحمد بمالم نفعل وأجدنى أحبّ الحمد، ونهانا عن الخيلاء وأجدنى أحب الجمال ، ونهانا أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا رجل جهير الصوت ، فقال: ياثابت ألا ترضى أن تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة ؟ فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة الكذاب . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى قوله (بمفازة) قال بمنجاة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله .

إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيٰتٍ لِّأُولِى ٱلْأَلْبٰبِ (١٩٠)
ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ
رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هٰذَا بٰطِلًا سُبْحٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ (١٩١) رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ
فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمٰنِ أَنْ
ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ (١٩٣)
رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَاوَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَاتُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ (١٩٤) .

قوله (إن فى خلق السموات) هذه جملة مستأنفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها . والمراد ذات السموات والأرض وصفاتهما (واختلاف الليل والنهار) أى تعاقبهما ، وكون كل واحد منهما يخلف الآخر ، وكون زيادة أحدهما فى نقصان الآخر وتفاوتهما طولا وقصرا وحرا وبردا وغير ذلك (لآيات) أى دلالات واضحة وبراهين بينة تدل على الخالق سبحانه . وقد تقدم تفسير بعض ماهنا فى سورة البقرة . والمراد بأولى الألباب : أهل العقول الصحيحة الخالصة عن شوائب النقص ، فإن مجرد التفكر فيما قصه الله فى هذه الآية يكفى العاقل ويوصله إلى الإيمان الذى لاتزلزله الشبه ولا تدفعه التشكيكات . قوله (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) الموصول نعت لأولى الألباب. وقيل هو مفصول عنه خبر مبتدأ محذوف ، أو منصوب على المدح . والمراد بالذكر هنا ذكره سبحانه فى هذه الأحوال من غير فرق بين حال الصلاة وغيرها . وذهب جماعة من المفسرين إلى أن الذكر

هنا عبارة عن الصلاة : أى لايضيعونها فى حال من الأحوال فيصلونها قياما مع عدم العذر ، وقعودا وعلى جنوبهم مع العذر . قوله (ويتفكرون فى خلق السموات والأرض) معطوف على قوله (يذكرون) وقيل إنه معطوف على الحال ، أعنى (قياما وقعودا) وقيل إنه منقطع عن الأول ، والمعنى : أنهم يتفكرون فى بديع صنعهما وإتقانهما مع عظم أجرامها فإن هذا الفكر إذا كان صادقا أوصلهم إلى الإيمان بالله سبحانه . قوله (ربنا ماخلقت هذا باطلا) هو على تقدير القول : أى يقولون ماخلقت هذا عبثا ولهوا ، بل خلقته دليلا على حكمتك وقدرتك . والباطل : الزائل الذاهب ، ومنه قول لبيد : ألا كل شىء ماخلا الله باطل * وهو منصوب على أنه صفة لمصدر محذوف : أى خلقا باطلا ؛ وقيل منصوب بنزع الخافض ؛ وقيل هو مفعول ثان ، وخلق بمعنى جعل ، أو منصوب على الحال ، والإشارة بقوله (هذا) إلى السموات والأرض ، أو إلى الخلق على أنه بمعنى المخلوق . قوله (سبحانك) أى تنزيها لك عما لايليق بك من الأمور التى من جملتها أن يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا . وقوله (فقنا عذاب النار) الفاء لترتيب هذا الدعاء على ماقبله . وقوله (ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته) تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه ، وبيان للسبب الذى لأجله دعاه عباده بأن يقيهم عذاب النار ، وهو أن من أدخله النار فقد أخزاه ، أى أذله وأهانه . وقال المفضل : معنى أخزيته أهلكته ، وأنشد

أخزى الإله بنى الصليب عنيزة والللابسين ملابس الرهبان

وقيل معناه : فضحته وأبعدته ، يقال أخزاه الله : أبعده ومقته ، والاسم الخزى . قال ابن السكيت : خزى يخزى خزيا : إذا وقع فى بلية . قوله (ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان) المنادى عند أكثر المفسرين هو النبى صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل هو القرآن ، وأوقع السماع على المنادى مع كون المسموع هو النداء لأنه قد وصف المنادى بما يسمع ، وهو قوله (ينادى للإيمان أن آمنوا) . وقال أبو على الفارسى : إن « ينادى » هو المفعول الثانى وذكر ينادى مع أنه قد فهم من قوله (مناديا) لقصد التأكيد والتفخيم لشأن هذا المنادى به ، واللام فى قوله (للإيمان) بمعنى إلى ؛ وقيل إن ينادى يتعدّى باللام وبإلى ، يقال ينادى لكذا وينادى إلى كذا ، وقيل اللام للعلة : أى لأجل الإيمان . قوله (أن آمنوا) هى إما تفسيرية أومصدرية وأصلها بأن آمنوا فحذف حرف الجرّ . قوله (فآمنا) أى امتثلنا مايأمر به هذا المنادى من الإيمان فآمنا ، وتكرير النداء فى قوله (ربنا) لإظهار التضرع والخضوع ؛ قيل المراد بالذنوب هنا الكبائر وبالسيئات الصغائر . والظاهر عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين ، والآخر بالآخر ، بل يكون المعنى فى الذنوب والسيئات واحدا ، والتكرير للمبالغة والتأكيد ، كما أن معنى الغفر والكفر الستر . والأبرار جمع بارّ أو برّ ، وأصله من الاتساع ، فكأن البار متسع فى طاعة الله ومتسعة له رحمته ، قيل هم الأنبياء ، ومعنى اللفظ أوسع من ذلك . قوله (ربنا وآتنا ماوعدتنا على رسلك) هذا دعاء آخر والنكتة فى تكرير النداء ماتقدّم والموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذى وعد الله به أهل طاعته ، ففى الكلام حذف وهو لفظ الألسن كقوله ـ واسأل القرية ـ وقيل المحذوف التصديق : أى ماوعدتنا على تصديق رسلك ؛ وقيل ماوعدتنا منزلا على رسلك ، أو محمولا على رسلك والأول أولى . وصدور هذا الدعاء منهم مع علمهم أن ماوعدهم الله به على ألسن رسله كائن لامحالة ، إما لقصد التعجيل أوللخضوع بالدعاء لكونه مخ العبادة ، وفى قولهم (إنك لاتخلف الميعاد) دليل على أنهم لم يخافوا خلف الوعد ، وأن الحامل لهم على الدعاء هو ماذكرنا .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس قال : أتت قريش اليهود فقالوا ماجاءكم به موسى من الآيات ؟ قالوا عصاه ويده بيضاء للناظرين ، وأتوا النصارى فقالوا : كيف كان عيسى

فيكم ؟ قالوا : كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى ، فأتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهبا ، فدعا ربه ، فنزلت (إن فى خلق السموات والأرض) الآية . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال : بتّ عند خالتى ميمونة فنام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ، ثم استيقظ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيديه ، ثم قرأ العشر الآيات الأواخر من سورة آل عمران حتى ختم . وأخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند ، والطبرانى والحاكم فى الكنى ، والبغوى فى معجم الصحابة عن صفوان بن المعطل قال : كنت مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فى سفر فذكر نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن مسعود فى قوله (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) الآية ، قال : إنما هذه فى الصلاة إذا لم يستطع قائما فقاعدا ، وإن لم يستطع قاعدا فعلى جنبه . وقد ثبت فى البخارى من حديث عمران بن حصين قال : «كانت بى بواسير ، فسألت النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة فقال : صلّ قائما فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جنب» . وثبت فيه عنه قال : «سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال : من صلى قائما فهو أفضل ، ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد» . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى الآية قال : هذه حالاتك كلها يابن آدم ، اذكر الله وأنت قائم ، فإن لم تستطع فاذكره جالسا فإن لم تستطع جالسا فاذكره وأنت على جنبك ، يسر من الله وتخفيف .

وأقول هذا التقييد الذى ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكر لاوجه له لا من الآية ولا من غيرها ، فإنه لم يرد فى شىء من الكتاب والسنة مايدل على أنه لايجوز الذكر من قعود إلا مع عدم استطاعة الذكر من قيام ، ولا يجوز على جنب إلا مع عدم استطاعته من قعود ، وإنما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلاة كما سبق عن ابن مسعود . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن حبان فى صحيحه وابن مردويه عن عائشة مرفوعا : ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها . وأخرج ابن أبى الدنيا فى التفكر عن سفيان رفعه «من قرأ آخر سورة آل عمران فلم يتفكر فيها ويله فعدّ أصابعه عشرا» . قيل للأوزاعى : ما غاية التفكر فيهنّ ؟ قال : يقرؤهنّ وهو يعقلهنّ . وقد وردت أحاديث وآثار عن السلف فى استحباب التفكر مطلقا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أنس فى قوله (من تدخل النار فقد أخزيته) قال : من تخلد . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن المسيب فى الآية قال : هذه خاصة بمن لايخرج منها . وأخرج ابن جرير والحاكم عن عمرو بن دينار قال : قدم علينا جابر بن عبد الله فى عمرة ، فانتهيت إليه أنا وعطاء فقلت : ـ وماهم بخارجين من النار ـ قال : أخبرنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهم الكفار ، قلت لجابر : فقوله (إنك من تدخل النار فقد أخزيته) قال : وما أخزاه حين أحرقه بالنار ، وإن دون ذلك خزيا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (مناديا ينادى للإيمان) قال : هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال : هو القرآن ، ليس كل أحد سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (ربنا وآتنا ماوعدتنا على رسلك) قال : يستنجزون موعد الله على رسله . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تخزنا يوم القيامة) قال : لاتفضحنا .

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَٰجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ (١٩٥) .

قوله (فاستجاب) الاستجابة بمعنى الإجابة ؛ وقيل الإجابة عامة ، والاستجابة خاصة بإعطاء المسئول ، وهذا الفعل يتعدى بنفسه وباللام ، يقال استجابه ، واستجاب له ، والفاء للعطف ؛ وقيل على مقدّر : أى دعوا بهذه الأدعية فاستجاب لهم ؛ وقيل على قوله (ويتفكرون) وإنما ذكر سبحانه الاستجابة ومابعدها فى جملة مالهم من الأوصاف الحسنة لأنها منه ، إذ من أجيبت دعوته فقد رفعت درجته . قوله (أنى لاأضيع عمل عامل منكم) أى بأنى ، وقرأ عيسى بن عمرو بكسر الهمزة على تقدير القول ، وقرأ أبىّ بثبوت الباء وهى للسببية : أى فاستجاب لهم ربهم بسبب أنه لايضيع عمل عامل منهم . والمراد بالإضاعة ترك الإثابة . قوله (من ذكر أو أنثى) من بيانية ومؤكدة لما تقتضيه النكرة الواقعة فى سياق النفى من العموم . قوله (بعضكم من بعض) أى رجالكم مثل نسائكم فى الطاعة ونساؤكم مثل رجالكم فيها ، والجملة معترضة لبيان كون كل منهما من الآخر باعتبار تشعبهما من أصل واحد . قوله (فالذين هاجروا) الآية ، هذه الجملة تتضمن تفصيل ماأجمل فى قوله (أنى لاأضيع عمل عامل) أى فالذين هاجروا من أوطانهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وأخرجوا من ديارهم) فى طاعة الله عزّ وجل (وقاتلوا) أعداء الله (وقتلوا) فى سبيل الله ، وقرأ ابن كثير وابن عامر « وقتلوا » على التكثير وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى « وقتلوا وقاتلوا » وهو مثل قول الشاعر : * تصابى وأمسى علاه الكبر * أى قد علاه الكبر ، وأصل الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب كما قال به الجمهور . والمراد هنا : أنهم قاتلوا وقتل بعضهم ، كما قال امرؤ القيس : * فإن تقتلونا نقتلكمو *
وقرأ عمر بن عبد العزيز « وقتلوا وقتلوا » . ومعنى قوله (وأوذوا فى سبيلى) أى بسببه والسبيل : الدين الحق . والمراد هنا : مانالهم من الأذية من المشركين بسبب إيمانهم بالله وعملهم بما شرعه الله لعباده . وقوله (لأكفرن) جواب قسم محذوف . وقوله (ثوابا من عند الله) مصدر مؤكد عند البصريين ، لأن معنى قوله (لأدخلنهم جنات) لأثيبنهم ثوابا : أى إثابة أو تثويبا كائنا من عند الله . وقال الكسائى : إنه منتصب على الحال . وقال الفراء : على التفسير (والله عنده حسن الثواب) أى حسن الجزاء ، وهو مايرجع على العامل من جزاء عمله من ثاب يثوب : إذا رجع .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه عن أم سلمة قالت : يارسول الله لا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة بشىء ، فأنزل الله (فاستجاب لهم) إلى آخر الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء قال « مامن عبد يقول يارب يارب ياربّ ثلاث مرات إلا نظر الله إليه » فذكر للحسن فقال : أما تقرأ القرآن ؟ (ربنا إننا سمعنا مناديا) إلى قوله (فاستجاب لهم ربهم) . وأخرج ابن مردويه عن أم سلمة قالت : آخر آية نزلت هذه الآية (فاستجاب لهم ربهم) إلى آخرها . وقد ورد فى فضل الهجرة أحاديث كثيرة .

لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فِى ٱلْبِلَٰدِ (١٩٦) مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ (١٩٧) لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَمَا عِنْدَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨) وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ (١٩٩) يَٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠) .

قوله (لايغرنك) خطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم . والمراد تثبيته على ماهو عليه كقوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا آمنوا) أو خطاب لكل أحد ، وهذه الآية متضمنة لقبح حال الكفار بعد ذكر حسن حال المؤمنين ؛ والمعنى : لايغرنك ماهم فيه من تقلبهم فى البلاد بالأسفار للتجارة التى يتوسعون بها فى معاشهم ، فهو متاع قليل يتمتعون به فى هذه الدار ثم مصيرهم إلى جهنم ، فقوله (متاع) خبر مبتدأ محذوف : أى هو متاع قليل لااعتداد به بالنسبة إلى ثواب الله سبحانه (ومأواهم) أى مايأوون إليه . والتقلب فى البلاد : الاضطراب فى الأسفار إلى الأمكنة ، ومثله قوله تعالى ـ فلا يغررك تقلبهم فى البلاد ـ والمتاع مايعجل الانتفاع به ، وسماه قليلا لأنه فان ، وكل فان وإن كان كثيرا فهو قليل . وقوله (وبئس المهاد) مامهدوا لأنفسهم فى جهنم بكفرهم ، أو مامهد الله لهم من النار ، فالمخصوص بالذم محذوف : وهو هذا المقدّر . قوله (لكن الذين اتقوا ربهم) هو استدراك مما تقدّمه ، لأن معناه معنى النفى كأنه قال : ليس لهم فى تقلبهم فى البلاد كثير انتفاع (لكن الذين اتقوا) لهم الانتفاع الكثير والخلد الدائم . وقرأ يزيد بن القعقاع لكن بتشديد النون . قوله (نزلا) مصدر مؤكد عند البصريين كما تقدّم فى « ثوابا » وعند الكسائى والفراء مثل ماقالا فى ثوابا ، والنزل مايهيأ للنزيل ، والجمع أنزال ، قال الهروى (نزلا من عند الله) أى ثوابا من عند الله (وماعند الله) مما أعدّه لمن أطاعه (خير للأبرار) مما يحصل للكفار من الربح فى الأسفار فإنه متاع قليل عن قريب يزول . قوله (وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله) هذه الجملة سيقت لبيان أن بعض أهل الكتاب لهم حظّ من الدين ، وليسوا كسائرهم فى فضائحهم التى حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سيأتى ، فإن هذا البعض يجمعون بين الإيمان بالله وبما أنزل الله على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وما أنزله على أنبيائهم حال كونهم (خاشعين لله لايشترون) أى يستبدلون (بآيات الله ثمنا قليلا) بالتحريف والتبديل كما يفعله سائرهم بل يحكون كتب الله سبحانه كما هى ، والإشارة بقوله (أولئك) إلى هذه الطائفة الصالحة من أهل الكتاب من حيث اتصافهم بهذه الصفات الحميدة (لهم أجرهم) الذى وعد الله سبحانه به بقوله ـ أولئك يؤتون أجرهم مرّتين ـ وتقديم الخبر يفيد اختصاص ذلك الأجر بهم . وقوله (عند ربهم) فى محل نصب على الحال . قوله (ياأيها الذين آمنوا اصبروا) الخ . هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه (إن فى خلق السموات) ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التى جمعت خير الدنيا والآخرة ، فحض على الصبر على الطاعات والشهوات ، والصبر : الحبس ، وقد تقدم تحقيق معناه . والمصابرة مصابرة الأعداء ، قاله الجمهور : أى غالبوهم فى الصبر على الشدائد الحرب ، وخص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر لكونها أشدّ منه وأشق . وقيل المعنى صابروا على الصلوات ؛ وقيل

صابروا الأنفس عن شهواتها ؛ وقيل صابروا الوعد الذى وعدتم ولا تيأسوا ، والقول الأول هو المعنى العربىّ ، ومنه قول عنترة :

فلم أر حيا صابروا مثل صبرنا ولا كافحوا مثل الذين نكافح

أى صابروا العدوّ فى الحرب. قوله (ورابطوا) أى أقيمو فى الثغور رابطين خيلكم فيها كما يربطها أعداؤكم وهذا قول جمهور المفسرين . وقال أبوسلمة بن عبد الرحمن : هذه الآية فى انتظار الصلاة بعد الصلاة ، ولم يكن فى زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزو يرابط فيه ، وسيأتى ذكر من خرج عنه هذا ، والرباط اللغوى هو الأوّل ، ولا ينافيه تسميته صلى الله عليه وآله وسلم لغيره رباطا كما سيأتى . ويمكن إطلاق الرباط على المعنى الأول ، وعلى انتظار الصلاة . قال الخليل : الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلاة هكذا قال، وهو من أئمة اللغة . وحكى ابن فارس عن الشيبانى أنه قال : يقال ماء مترابط دائم لايبزح ، وهو يقتضى تعدية الرباط إلى غير ارتباط الخيل فى الثغور. قوله (واتقوا الله) فلا تخالفوا ماشرعه لكم (لعلكم تفلحون) أى تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب ، وهم المفلحون .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة فى قوله (لايغرّنك تقلب الذين كفروا) تقلب ليلهم ونهارهم ومايجرى عليهم من النعم ، قال عكرمة : قال ابن عباس وبئس المهاد : أى بئس المنزل . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (تقلبهم فى البلاد) قال ضربهم فى البلاد . وأخرج عبد ابن حميد والبخارى فى الأدب المفرد وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله (وماعند الله خير للأبرار) قال إنما سماهم الله أبرارا لأنهم بروا الآباء والأبناء ، كما أن لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حقا . وأخرجه ابن مردويه عنه مرفوعا، والأول أصح قاله السيوطى. وأخرج ابن جرير عن ابن زيد (خير للأبرار) لمن يطيع الله . وأخرج النسائى والبزار وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن أنس قال : لما مات النجاشى قال صلى الله عليه وآله وسلم : صلوا عليه قالوا يارسول الله نصلى على عبد حبشى ؟ فأنزل الله (وإن من أهل الكتاب) الآية. وأخرج ابن جرير عن جابر مرفوعا أن المنافقين قالوا : انظروا إلى هذا يعنى النبى صلى الله عليه وآله وسلم يصلى على علج نصرانى ، فنزلت . وأخرج الحاكم وصححه عن عبد الله بن الزبير أنها نزلت فى النجاشى . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال: هم مسلمة أهل الكتاب من اليهود والنصارى. وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد والذين اتبعوا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم. وأخرج ابن المبارك وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ماقدّمنا ذكره . وأخرج ابن مردويه عنه عن أبى هريرة قال : أما إنه لم يكن فى زمن النبى صلى الله عليه وآله وسلم غزو يرابطون فيه ، ولكنها نزلت فى قوم يعمرون المساجد يصلون الصلوات فى مواقيتها ثم يذكرون الله فيها . وقد ثبت فى الصحيح وغيره من قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم « ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ». وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن محمد بن كعب القرظى قال : اصبروا على دينكم وصابروا، الوعد الذى وعدتكم ورابطوا عدوى وعدوكم . وقد روى من تفاسير السلف غير هذا فى سر الصبر على نوع من أنواع الطاعات والمصابرة على نوع آخر ، ولا تقوم بذلك حجة ، فالواجب الرجوع إلى المدلول اللغوى وقد قدّمناه . وقد وردت أحاديث كثيرة فى فضل الرباط وفيها التصريح بأنه الرباط فى سبيل الله ، وهو يردّ ماقاله أبو سلمة بن

عهد الرحمن ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد ندب إلى الرباط فى سبيل الله وهو الجهاد فيحمل ما فى الآية عليه ، وقد ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه سمى حراسة جيش المسلمين رباطا ، فأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند جيد عن أنس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أجر المرابط فقال : من رابط ليلة حارسا من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى .

وقد ورد فى فضل هذه العشر الآيات التى فى آخر هذه السورة مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ماأخرجه ابن السنى وابن مردويه وابن عساكر عن أبى هريرة « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة » . وفى إسناده مظاهر بن أسلم ، وهو ضعيف . وقد تقدم من حديث ابن عباس فى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه العشر الآيات لما استيقظ . وكذلك تقدم فى غير الصحيحين من رواية صفوان بن المعطل عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج الدارمى عن عثمان بن عفان قال : « من قرأ آخر آل عمران فى ليلة كتب له قيام ليلة » .

سورة النساء

هى مدنية كلها . قال القرطبى : إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح فى عثمان بن طلحة الحجبى ، وهى قوله تعالى (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) على ماسيأتى إن شاء الله ، قال النقاش : وقيل نزلت عند هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مكة إلى المدينة ، وعلى ماتقدم عن بعض أهل العلم أن قوله تعالى (ياأيها الناس) حيثما وقع ، فإنه مكى يلزم أن يكون صدر هذه السورة مكيا ، وبه قال علقمة وغيره . وقال النحاس : هذه الآية مكية . قال القرطبى : والصحيح الأول ، فإن فى صحيح البخارى عن عائشة أنها قالت : مانزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يعنى قد بنى بها . ولاخلاف بين العلماء أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم إنما بنى بعائشة بالمدينة ، ومن تبين أحكامها علم أنها مدنية لاشك فيها . قال : وأما من قال (ياأيها الناس) مكى حيث وقع فليس بصحيح ، فإن البقرة مدنية وفيها (ياأيها الناس) فى موضعين . وقد أخرج ابن الضريس فى فضائله والنحاس فى ناسخه وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : نزلت سورة النساء بالمدينة ، وفى إسناده العوفى وهو ضعيف ، وكذا أخرجه ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وزيد ابن ثابت ، وأخرجه ابن المنذر عن قتادة .

وقد ورد فى فضل هذه السورة ما أخرجه الحاكم فى مستدركه عن عبد الله بن مسعود قال : إن فى سورة النساء لخمس آيات مايسرنى أن لى بها الدنيا ومافيها (إن الله لايظلم مثقال ذرة) الآية ، و (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه) الآية ، و (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم) الآية . ثم قال : هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه ، وقد اختلف فى ذلك . وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن رجل عن ابن مسعود قال : خمس آيات من النساء هن أحب إلى من الدنيا جميعا (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه) الآية (وإن تك حسنة يضاعفها) الآية (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية (من يعمل سوءا أويظلم نفسه)

الآية (والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم) الآية . ورواه ابن جرير . ثم روى من طريق صالح المرى عن قتادة عن ابن عباس قال : ثمان آيات نزلت فى سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت ، وذكر ماذكره ابن مسعود ، وزاد (يريد الله ليبين لكم) الآية (والله يريد أن يتوب عليكم) الآية (يريد الله أن يخفف عنكم) الآية . وأخرج أحمد وابن الضريس ومحمد بن نصر والحاكم وصححه والبيهقى عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من أخذ السبع فهو حبر » . وأخرج البيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أعطيت مكان التوراة السبع الطوال والمثين كل سورة بلغت مائة فصاعدا » ، والمثانى كل سورة دون المثين وفوق المفصل. وأخرج أبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن أنس قال : « وجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة شيئا فلما أصبح قيل : يارسول الله إن أثر الوجع عليك لبين ، قال : أما إنى على ماترون بحمد الله قد قرأت السبع الطوال » وأخرج أحمد عن حذيفة قال : « قمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ السبع الطوال فى سبع ركعات » وأخرج عبدالرزاق عن بعض أهل النبى صلى الله عليه وآله وسلم « أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قرأ بالسبع الطوال فى ركعة واحدة » وأخرج الحاكم عن ابن عباس أنه قال : « سلونى عن سورة النساء فإنى قرأت القرآن وأنا صغير » قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأخرج ابن أبى شيبة فى المصنف عنه قال : « من قرأ سورة النساء فعلم مايحجب مما لايحجب علم الفرائض » .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) وَآتُوا ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا (٣) وَآتُوا ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا (٤) .

المراد بالناس الموجودون عند الخطاب من بنى آدم ، ويدخل من سيوجد بدليل خارجى وهو الإجماع على أنهم مكلفون بما كلف به الموجودون ، أو تغليب الموجودين على من لم يوجد كما غلب الذكور على الإناث فى قوله (اتقوا ربكم) لاختصاص ذلك بجمع المذكر . والمراد بالنفس الواحدة هنا آدم. وقرأ ابن أبى عبلة واحد بغير هاء على مراعاة المعنى ، فالتأنيث باعتبار اللفظ ، والتذكير باعتبار المعنى . قوله (وخلق منها زوجها) قيل هو معطوف على مقدر يدل عليه الكلام : أى خلقكم من نفس واحدة خلقها أولا ، وخلق منها زوجها ؛ وقيل على خلقكم ،

فيكون الفعل الثانى داخلا مع الأول فى حيز الصلة . والمعنى وخلق من تلك النفس التى هى عبارة عن آدم زوجها وهى حواء . وقد تقدم فى البقرة معنى التقوى والربّ والزوج والبث ، والضمير فى قوله (منها) راجع إلى آدم وحواء المعبر عنهما بالنفس والزوج . وقوله (كثيرا)وصف مؤكد لما تفيده صيغة الجمع لكونها من جموع الكثرة وقيل هو نعت لمصدر محذوف : أى بثا كثيرا . وقوله (ونساء) أى كثيرة ، وترك التصريح به استغناء بالوصف الأول . قوله (واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام) قرأ أهل الكوفة بحذف التاء الثانية ، وأصله تتساءلون تخفيفا لاجتماع المثلين . وقرأ أهل المدينة وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بإدغام التاء فى السين ؛ والمعنى : يسأل بعضكم بعضا بالله والرحم ، فإنهم كانوا يقرنون بينهما فى السؤال والمناشدة ، فيقولون : أسألك بالله والرحم ، وأنشدك الله والرحم ، وقرأ النخعى وقتادة والأعمش وحمزة (والأرحام) بالجر . وقرأ الباقون بالنصب

وقد اختلف أئمة النحو فى توجيه قراءة الجر ، فأما البصريون فقالوا : هى لحن لاتجوز القراءة بها . وأما الكوفيون فقالوا هى قراءة قبيحة . قال سيبويه فى توجيه هذا القبح : إن المضمر المجرور بمنزلة التنوين ، والتنوين لايعطف عليه . وقال الزجاج وجماعة : يقبح عطف الاسم الظاهر على المضمر فى الخفض إلا بإعادة الخافض كقوله تعالى ـ فخسفنا به وبداره الأرض ـ وجوز سيبويه ذلك فى ضرورة الشعر ، وأنشد :

فاليوم قرّبت تهجونا وتمدحنا   فاذهب فما بك والأيام من عجب

ومثله قول الآخر :

تعلق فى مثل السوارى سيوفنا   ومابينها والكعب بهو نفانف

بعطف الكعب على الضمير فى بينها . وحكى أبو على الفارسى أن المبرد قال : لو صليت خلف إمام يقرأ (واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام) بالجر ، لأخذت نعلى ومضيت . وقد ردّ الإمام أبو نصر القشيرى ماقاله القادحون فى قراء الجرّ فقال : ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ، لأن القراءات التى قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم تواترا ، ولا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة يعرف ذلك من يعرف الأسانيد التى رووها بها ، ولكن ينبغى أن يحتج للجواز بورود ذلك فى أشعار العرب كما تقدم ، وكما فى قول بعضهم :

* وحسبك والضحاك سيف مهند *

وقول الآخر : وقد رام آفاق السماء فلم يجد   له مصعدا فيها ولا الأرض مقعدا

وقول الآخر : * ما إن بهـا والأمور من تلف *

وقول الآخر : أكر على الكتيبة لست أدرى   أحتفى كان فيها أم سواها

فسواها فى موضع جرّ عطفا على الضمير فى فيها ، ومنه قوله تعالى ـ وجعلنا لكم فيها معايش ومن لسم له برازقين ـ . وأما قراءة النصب فمعناها واضح جلىّ لأنه عطف الرحم على الاسم الشريف : أى اتقوا الله واتقوا الأرحام فلا تقطعوها ، فإنها مما أمر الله به أن يوصل ؛ وقيل إنه عطف على محل الجار والمجرور فى قوله (به) كقولك مررت بزيد وعمرا : أى اتقوا الله الذى تساءلون به وتتساءلون بالأرحام . والأول أولى . وقرأ عبد الله ابن يزيد والأرحام بالرفع على الابتداء والخبر مقدّر : أى والأرحام صلوها أو والأرحام أهل أن توصل ؛ وقيل إن الرفع على الإغراء عند من يرفع به ، ومنه قول الشاعر :

إن قوما منهم عمير وأشبا   ه عمـير ومنهم السفاح

لجديرون باللقـاء إذا قا   ل أخ النجـدة السلاح السلاح

والأرحام : اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره ، لاخلاف فى هذا بين أهل الشرع ولابين أهل اللغة . وقد خصص أبو حنيفة وبعض الزيدية الرحم بالمحرم فى منع الرجوع فى الهبة مع موافقتهم على أن معناها أعم ، ولا وجه لهذا التخصيص . قال القرطبي : اتفقت الملة على أن صلة الرحم واجبة وأن قطيعتها محرّمة انتهى . وقد وردت بذلك الأحاديث الكثيرة الصحيحة . والرقيب : المراقب وهى صيغة مبالغة ، يقال رقبت أرقب رقبة ورقبانا : إذا انتظرت . قوله (وآتوا اليتامى أموالهم) خطاب للأولياء والأوصياء.والإيتاء : الإعطاء . واليتيم : من لاأب له . وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم . وقد تقدم تفسير معناه فى البقرة مستوفى ، وأطلق اسم اليتم عليهم عند إعطائهم أموالهم ، مع أنهم لايعطونها إلا بعد ارتفاع اسم اليتم بالبلوغ مجازا باعتبار ماكانوا عليه ؛ ويجوز أن يراد باليتامى المعنى الحقيقى ، وبالإيتاء مايدفعه الأولياء والأوصياء إليهم من النفقة والكسوة لادفعها جميعها وهذه الآية مقيدة بالآية الأخرى وهى قوله تعالى (فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم) فلا يكون مجرد ارتفاع اليتم بالبلوغ مسوغا لدفع أموالهم إليهم حتى يؤنس منهم الرشد . قوله (ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب) نهى لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية فى أموال اليتامى فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى ويعوضونه بالردئ من أموالهم ولا يرون بذلك بأسا ؛ وقيل المعنى : لاتأكلوا أموال اليتامى وهى محرّمة خبيثة وتدعوا الطيب من أموالكم وقيل المراد لاتتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله . والأوّل أولى ؛ فإن تبدل الشيء بالشيء فى اللغة أخذه مكانه وكذلك استبداله ، ومنه قوله تعالى ـ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل ـ وقوله ـ أتستبدلون الذى هو أدنى بالذى هو خير ـ . وأما التبديل فقد يستعمل كذلك كما فى قوله ـ وبدّلناهم بجنتيهم جنتين ـ وأخرى بالعكس كما فى قولك بدّلت الحلقة بالخاتم : إذا أذبتها وجعلتها خاتما ، نص عليه الأزهرى . قوله (ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم) ذهب جماعة من المفسرين إلى أن المنهى عنه فى هذه الآية هو الخلط فيكون الفعل مضمنا معنى الضم : أى لاتأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم ، ثم نسخ هذا بقوله تعالى ـ وإن تخالطوهم فإخوانكم ـ وقيل إن إلى بمعنى مع كقوله تعالى ـ من أنصارى إلى الله ـ . والأوّل أولى . والحوب : الإثم يقال حاب الرجل يحوب حوبا : إذا أثم ، وأصله الزجر للإبل ، فسمى الإثم حوبا لأنه يزجر عنه . والحوبة : الحاجة . والحوب أيضا : الوحشة ، وفيه ثلاث لغات : ضم الحاء وهى قراءة الجمهور . وفتح الحاء وهى قراءة الحسن ، قال الأخفش : وهى لغة تميم . والثالثة الحاب . وقرأ أبى بن كعب حابا على المصدر كقال قالا . والتحوب التحزن ، ومنه قول طفيل :

فذوقوا كما ذقنا عداه يحجر ... من الغيظ فى أكبادنا والتحوب

قوله (وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا) وجه ارتباط الجزاء بالشرط أن الرجل كان يكفل اليتيمة لكونه وليا لها ويريد أن يتزوجها فلا يقسط لها فى مهرها : أى يعدل فيه ويعطيها مايعطيها غيره من الأزواج ، فنهاهم الله أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهنّ ويبلغوا بهنّ أعلى ماهو لهنّ من الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ماطاب لهنّ من النساء سواهنّ ، فهذا سبب نزول الآية كما سيأتى ، فهو نهى يخص هذه الصورة . وقال جماعة من السلف : إن هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية وفى أوّل الإسلام من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ماشاء ، فقصرهم بهذه الآية على أربع ، فيكون وجه ارتباط الجزاء بالشرط أنهم إذا خافوا ألا يقسطوا فى اليتامى فكذلك يخافون ألا يقسطوا فى النساء ، لأنهم كانوا يتحرجون فى اليتامى ولا يتحرجون فى النساء والخوف من الأضداد ، فإن المخوف قد يكون معلوما ، وقد يكون مظنونا ، ولهذا اختلف الأئمة فى معناه فى الآية ، فقال أبو عبيدة (خفتم)

بمعنى أيقنتم . وقال آخرون (خفتم) بمعنى ظننتم . قال ابن عطية : وهو الذى اختاره الحذاق وأنه على بابه من الظن لامن اليقين ؛ والمعنى : من غلب على ظنه التقصير فى العدل لليتيمة فليتركها وينكح غيرها . وقرأ النخعى وابن وثاب (تقسطوا) بفتح التاء من قسط : إذا جار ، فتكون هذه القراءة على تقدير زيادة لا ، كأنه قال : وإن خفتم أن تقسطوا . وحكى الزجاج أن أقسط يستعمل استعمال قسط ، والمعروف عند أهل اللغة أن أقسط بمعنى عدل ، وقسط بمعنى جار ، و « ما » فى قوله (ماطاب) موصولة ، وجاء بما مكان من لأنهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الآخر كما فى قوله ـ والسماء وما بناها ـ فنهم من يمشى على بطنه ، ومنهم من يمشى على أربع ـ . وقال البصريون : إن « ما » تقع للنعوت كما تقع لما لايعقل ، يقال ماعندك ، فيقال ظريف وكريم ، فالمعنى : فانكحوا الطيب من النساء : أى الحلال ، وماحرمه الله فليس بطيب ؛ وقيل إن « ما » هنا مدية : أى مادمتم مستحسنين للنكاح ، وضعفه ابن عطية . وقال الفراء : إن « ما » هاهنا مصدرية . قال النحاس : وهذا بعيد جدا . وقرأ ابن أبى عبلة (فانكحوا من طاب) . وقد اتفق أهل العلم على أن هذا الشرط المذكور فى الآية لامفهوم له ، وأنه يجوز لمن لم يخف أن يقسط فى اليتامى أن ينكح أكثر من واحدة ، و« من » فى قوله (من النساء) إما بيانية أو تبعيضية ، لأن المراد غير اليتائم . قوله (مثنى وثلاث ورباع) فى محل نصب على البدل من « ما » كما قاله أبو على الفارسى ؛ وقيل على الحال ، وهذه الألفاظ لا تتصرف للعدل والوصفية كما هو مبين فى علم النحو والأصل : انكحوا ماطاب لكم من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثا ثلاثا ، وأربعا أربعا .

وقد استدل بالآية على تحريم مازاد على الأربع ، وبينوا ذلك بأنه خطاب لجميع الأمة ، وأن كل ناكح له أن يختار ماأراد من هذا العدد ، كما يقال للجماعة اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم ، أو هذا المال الذى فى البدرة درهمين درهمين ، وثلاثة ثلاثة ، وأربعة أربعة . وهذا مسلم إذا كان المقسوم قد ذكرت جملته أو عين مكانه ، أما لو كان مطلقا كما يقال اقتسموا الدراهم ، ويراد به ماكسبوه فليس المعنى هكذا . والآية من الباب الآخر لامن الباب الأول . على أن من قال لقوم يقتسمون مالا معينا كثيرا اقتسموه مثنى وثلاث ورباع ، فقسموا بعضه بينهم درهمين درهمين ، وبعضه ثلاثة ثلاثة ، وبعضه أربعة أربعة كان هذا هو المعنى العربى ، ومعلوم أنه إذا قال القائل جاءنى القوم مثنى وهم مائة ألف ، كان المعنى أنهم جاءوه اثنين اثنين ، وهكذا جاء فى القوم ثلاث ورباع ، والخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد كما فى قوله تعالى ـ اقتلوا المشركين ـ أقيموا الصلاة ـ آتوا الزكاة ـ ونحوها ، فقوله (فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) معناه لينكح كل فرد منكم ماطاب له من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثا ثلاثا ، وأربعا أربعا ، هذا ماتقتضيه لغة العرب . فالآية تدل على خلاف مااستدلوا بها عليه ، ويؤيد هذا قوله تعالى فى آخر الآية (فإن خفتم أن لاتعدلوا فواحدة) فإنه وإن كان خطابا للجميع فهو بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد . فالأولى أن يستدل على تحريم الزيادة على الأربع بالسنة لا بالقرآن .

وأما استدلال من استدل بالآية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة ، فكأنه قال : انكحوا مجموع هذا العدد المذكور ، فهذا جهل بالمعنى العربى ، ولو قال : انكحوا ثنتين وثلاثا وأربعا كان هذا القول له وجه وأما مع المجىء بصيغة العدل فلا ، وإنما جاء سبحانه بالواو الجامعة دون أو ، لأن التخيير يشعر بأنه لايجوز إلا أحد الأعداد المذكورة دون غيره ، وذلك ليس بمراد من النظم القرآنى . وقرأ النخعى ويحيى بن وثاب ثلث وربع بغير ألف . قوله (فإن خفتم ألاتعدلوا فواحدة) فانكحوا واحدة كما يدل على ذلك قوله (فانكحوا ماطاب) وقيل التقدير فالزموا أو فاختاروا واحدة . والأول أولى ؛ والمعنى : فإن خفتم ألا تعدلوا بين الزوجات فى القسم ونحوه فانكحوا واحدة ، وفيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن خاف ذلك . وقرئ بالرفع على أنه مبتدأ والخبر محذوف . قال

الكسائى : أى فواحدة تقنع ؛ وقيل التقدير : فواحدة فيها كفاية ، ويجوز أن تكون واحدة على قراءة الرفع خبر مبتدأ محذوف : أى فالمقنع واحدة . قوله (أو ماملكت أيمانكم) معطوف على واحدة : أى فانكحوا واحدة أو انكحوا ماملكت أيمانكم من السرارى وإن كثر عددهن كما يفيده الموصول . والمراد نكاحهن بطريق الملك لابطريق النكاح ، وفيه دليل على أنه لاحق للمملوكات فى القسم كما يدل على ذلك جعله قسيما للواحدة فى الأمن من عدم العدل ، وإسناد الملك إلى اليمين ، لكونها المباشرة لقبض الأموال وإقباضها ولسائر الأمور التى تنسب إلى الشخص فى الغالب ، ومنه :

إذا ما راية نصبت لمجد تلقاها عرابة باليمين

قوله (ذلك أدنى ألا تعولوا) أى ذلك أقرب إلى ألا تعولوا : أى تجوروا ، من عال الرجل يعول : إذا مال وجار ، ومنه قولهم عال السهم عن الهدف : مال عنه ، وعال الميزان إذا مال ، ومنه :

قالوا اتبعنا رسول الله واطرحوا قول الرسول وعالوا فى الموازين

ومنه قول أبى طالب :

بميزان صدق لايغل شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل

ومنه أيضا : فنحن ثلاثة وثلاث ذود لقد عال الزمان على عيال

والمعنى : إن خفتم عدم العدل بين الزوجات ، فهذه التى أمرتم بها أقرب إلى عدم الجور ، ويقال عال الرجل يعيل : إذا افتقر وصار عالة ، ومنه قوله تعالى ـ وإن خفتم عيلة ـ ، ومنه قول الشاعر :

ومايدرى الفقير متى غناه ومايدرى الغنى متى يعيل

وقال الشافعى (ألا تعولوا) ألا تكثر عيالكم . قال الثعلبى : وما قال هذا غيره ، وإنما يقال أعال يعيل : إذا كثر عياله . وذكر ابن العربى أن عال تأتى لسبعة معان : الأول عال مال . الثانى زاد . الثالث جار . الرابع افتقر الخامس أثقل . السادس قام بمؤونة العيال ، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « وابدأ بمن تعول » . السابع عال غلب ، ومنه عيل صبرى ، قال ويقال أعال الرجل : كثر عياله . وأما عال بمعنى كثر عياله فلا يصح ، ويجاب عن إنكار الثعلبى لما قاله الشافعى ، وكذلك إنكار ابن العربى لذلك ، بأنه قد سبق الشافعى إلى القول به زيد بن أسلم وجابر بن زيد وهما إمامان من أئمة المسلمين لايفسران القرآن هما والإمام الشافعى بما لاوجه له فى العربية . وقد أخرج ذلك عنهما الدارقطنى فى سننه . وقد حكاه القرطبى عن الكسائى وأبى عمر الدورى وابن الأعرابى ، وقال أبو حاتم : كان الشافعى أعلم بلغة العرب منا ولعله لغة . وقال الثعلبى : قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب : سألت أبا عمر الدورى عن هذا وكان إماما فى اللغة غير مدافع ، فقال : هى لغة حمير ، وأنشد :

وإن الموت يأخذ كل حى بلا شك وإن أمشى وعالا

أى وإن كثرت ماشيته وعياله . وقرأ طلحة بن مصرف (أن لاتعيلوا) قال ابن عطية : وقدح الزجاج فى تأويل عال من العيال بأن الله سبحانه قد أباح كثرة السرارى ، وفى ذلك تكثير العيال ، فكيف يكون أقرب إلى أن لايكثروا ، وهذا القدح غير صحيح ، لأن السرارى إنما هى مال يتصرف فيه بالبيع ، وإنما العيال الحرائر ذوات الحقوق الواجبة . وقد حكى ابن الأعرابى أن العرب تقول : عال الرجل إذا كثر عياله ، وكفى بهذا .

وقد ورد عال لمعان غير السبعة التى ذكرها ابن العربى ، منها عال : اشتد وتفاقم ، حكاه الجوهرى ، وعال الرجل فى الأرض : إذا ضرب فيها ، حكاه الهروى ؛ وعال : إذا أعجز ، حكاه الأحمر ، فهذه ثلاثة معان غير

السبعة ، والرابع عال كثر عياله ، فجملة معانى عال أحد عشر معنى . قوله (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة) الخطاب للأزواج ، وقيل للأولياء . والصدقات بضم الدال جمع صدقة كثمرة ، قال الأخفش : وبنو تميم يقولون صدقة والجمع صدقات ، وإن شئت فتحت وإن شئت أسكنت . والنحلة بكسر النون وضمها لغتان ، وأصلها العطاء نحلت فلانا : أعطيته ، وعلى هذا فهى منصوبة على المصدرية ، لأن الإيتاء بمعنى الإعطاء ؛ وقيل النحلة التدين فمعنى نحلة تدينا ، قاله الزجاج ، وعلى هذا فهى منصوبة على المفعول له . وقال قتادة : النحلة الفريضة ، وعلى هذا فهى منصوبة على الحال ؛ وقيل النحلة طيبة النفس ، قال أبوعبيد : ولا تكون النحلة إلا عن طيبة نفس. ومعنى الآية على كون الخطاب للأزواج : أعطوا النساء اللاتى نكحتموهن مهورهن التى لهن عليكم عطية أو ديانة منكم أو فريضة عليكم أو طيبة من أنفسكم . ومعناها على كون الخطاب للأولياء : أعطوا النساء من قراباتكم التى قبضتم مهورهن من أزواجهن تلك المهور . وقد كان الولى يأخذ مهر قريبته فى الجاهلية ولا يعطيها شيئا ، حكى ذلك عن أبى صالح والكلبى . والأول أولى لأن الضمائر من أول السياق للأزواج . وفى الآية دليل على أن الصداق واجب على الأزواج للنساء ، وهو مجمع عليه كما قال القرطبى ، قال : وأجمع العلماء أنه لاحد لكثيره ، واختلفوا فى قليله . وقرأ قتادة « صدقاتهن » بضم الصاد وسكون الدال . وقرأ النخعى وابن وثاب بضمهما . وقرأ الجمهور بفتح الصاد وضم الدال . قوله (فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) الضمير فى منه راجع إلى الصداق الذى هو واحد الصدقات أو إلى المذكور وهو الصدقات ، أو هو بمنزلة اسم الإشارة ، كأنه قال من ذلك ، ونفسا تمييز . وقال أصحاب سيبويه : منصوب بإضمار فعل لاتمييز : أى أعنى نفسا . والأول أولى ، وبه قال الجمهور . والمعنى : فإن طبن : أى النساء لكم أيها الأزواج أو الأولياء عن شىء من المهر (فكلوه هنيئا مريئا) وفى قوله (طبن) دليل على أن المعتبر فى تحليل ذلك منهن لهم إنما هو طيبة النفس لامجرد مايصدر منها من الألفاظ التى لايتحقق معها طيبة النفس ، فإذا ظهر منها مايدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج ولا للولى وإن كانت قد تلفظت بالهبة أو النذر أو نحوهما . وما أقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار مايصدر من النساء من الألفاظ المفيدة للتمليك بمجردها لنقصان عقولهن وضعف إدراكهن وسرعة انخداعهن وانجذابهن إلى مايراد منهن بأيسر ترغيب أو ترهيب . وقوله (هنيئا مريئا) منصوبان على أنهما صفتان لمصدر محذوف : أى أكلا هنيئا مريئا أو قائمان مقام المصدر ، أوعلى الحال ، يقال : هناه الطعام الشراب يهنيه ومرأه وأمرأه من الهنىء والمرىء ، والفعل هنأ ومرأ : أى أتى من غير مشقة ولاغيظ ؛ وقيل هو الطيب الذى لاتنغيص فيه ؛ وقيل المحمود العاقبة الطيب الهضم ؛ وقيل مالا إثم فيه ، والمقصود هنا أنه حلال لهم خالص عن الشوائب ، وخص الأكل لأنه معظم مايراد بالمال وإن كان سائر الانتفاعات به جائزة كالأكل .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (خلقكم من نفس واحدة) قال : آدم (وخلق منها زوجها) قال : حواء من قصيرى آدم : أى قصيرى أضلاعه . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر قال : خلقت حواء من خلف آدم الأيسر وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : من ضلع الخلف وهو من أسفل الاضلاع . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (واتقوا الله الذى تساءلون به) قال : تعاطون به . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع قال : تعاقدون وتعاهدون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : يقول أسألك بالله والرحم . وأخرج ابن جرير عن الحسن نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : اتقوا الله

الذى تساءلون به واتقوا الأرحام وصلوها . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (إن الله كان عليكم رقيبا) قال : حفيظا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير قال : إن رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له فلما بلغ اليتيم طلب ماله فمنعه عمه ، فخاصمه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت (وآتوا اليتامى أموالهم) يعنى الأوصياء ، يقول : أعطوا اليتامى أموالهم (ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب) يقول : لاتستبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم ، يقول : لاتبذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن مجاهد قال : لاتعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الحلال الذى قدّر لك (ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم) قال : مع أموالكم تخلطونها فتأكلونها جميعا (إنه كان حوبا) إثما . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار يأخذه الأكبر ، فنصيبه من الميراث طيب وهذا الذى يأخذ خبيث . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة قال مع أموالكم وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية فى أموال اليتامى كرهوا أن يخالطوهم ، وجعل ولىّ اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله ، فشكوا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل الله - يسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم - قال : فخالطوهم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما أن عروة سأل عائشة عن قول الله عز وجل (وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى) قالت : يابن أختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تشركه فى مالها ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها ، فيعطيها مثل مايعطيها غيره ، فنهوا عن أن ينكحوهنّ إلا أن يقسطوا لهنّ ويبلغوا بهنّ أعلى سنتهنّ فى الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ماطاب لهم من النساء سواهنّ ، وأن الناس قد استفتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذه الآية ، فأنزل الله (ويستفتونك فى النساء) قالت عائشة : وقول الله فى الآية الأخرى (وترغبون أن تنكحوهنّ) رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا فى ماله وجماله من باقى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهنّ إذا كن قليلات المال والجمال . وأخرج البخارى عن عائشة : أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق فكان يمسكها عليه ولم يكن لها من نفسه شىء ، فنزلت (وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى) أحسبه قال : كانت شريكته فى ذلك العذق وفى ماله . وقد روى هذا المعنى من طرق . وأخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس فى الآية قال : كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ماشاء الله تعالى ، فنهى الله عن ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : قصر الرجال على أربع نسوة من أجل أموال اليتامى . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى) قال : كان الرجل يتزوج ماشاء فقال : كما تخافون ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فيهنّ فقصرهم على الأربع . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية قال : كانوا فى الجاهلية ينكحون عشرا من النساء الأيامى ، وكانوا يعظمون شأن اليتيم ، فتفقدوا من دينهم شأن اليتامى وتركوا ماكانوا ينكحون فى الجاهلية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : كما خفتم ألا تعدلوا فى اليتامى فخافوا ألا تعدلوا فى النساء إذا جمعتموهنّ عندكم . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق محمد بن أبى موسى الأشعرى عنه قال : فإن خفتم الزنا فانكحوهن ، يقول : كما خفتم فى أموال اليتامى ألا تقسطوا فيها فكذلك فخافوا على أنفسكم مالم تنكحوا وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى مالك (ماطاب لكم) قال : ماأحلّ لكم

وأخرج ابن جرير عن الحسن وسعيد بن جبير مثله . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عائشة نحوه . وأخرج الشافعي وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وابن ماجه والنحاس فى ناسخه والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر « أن غيلان ابن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اختر منهن » وفى لفظ « أمسك منهن أربعا وفارق سائرهن » هذا الحديث أخرجه هؤلاء المذكورين من طرق عن إسماعيل بن علية وغندر وزيد ابن زريع وسعيد بن أبي عروبة وسفيان الثورى وعيسى بن يونس وعبد الرحمن بن محمد المحاربي والفضل بن موسى وغيرهم من الحفاظ عن معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه فذكره . وقد علل البخارى هذا الحديث فحكى عنه الترمذى أنه قال : هذا حديث غير محفوظ . والصحيح ماروى عن شعيب وغيره عن الزهرى حدثت عن محمد بن سنويد الثقفي أن غيلان بن سلمة ، فذكره ، وأما حديث الزهرى عن أبيه : أن رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر : لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال . وقد رواه معمر عن الزهرى مرسلا ، وهكذا رواه مالك عن الزهرى مرسلا . قال أبو زرعة : وهو أصح . ورواه عقيل عن الزهرى بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سويد قال : أبو حاتم : وهذا وهم ، إنما هو الزهرى عن عثمان بن أبي سويد . وقد سامه أحمد برجال الصحيح فقال : حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا معمر عن الزهرى قال أبو جعفر فى حديثه : أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن غيلان فذكره وقد روى من غير طريق معمر والزهرى ، فأخرجه البيهقي عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلان فذكره . وأخرج أبوداود وابن ماجه فى سننهما عن عمير الأسدى قال : أسلمت وعندى ثمان نسوة ، فذكرت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : اختر منهن أربعا . قال ابن كثير : إن إسناده حسن . وأخرج الشافعي فى مسنده عن نوفل بن معاوية الديلي قال : أسلمت وعندى خمس نسوة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أمسك أربعا وفارق الأخرى » . وأخرج ابن ماجه والنحاس فى ناسخه عن قيس بن الحارث الأسدى قال « أسلمت وكان تحتى ثمان نسوة ، فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته ، فقال : اختر منهن أربعا وخل سائرهن ، ففعلت » وهذه شواهد للحديث الأول كما قال البيهقي . وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي فى سننه عن الحكم قال : أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن المملوك لايجمع من النساء فوق اثنتين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة فى الآية يقول : إن خفت ألا تعدل فى أربع فثلاث وإلا فثنتين وإلا فواحدة ، فإن خفت ألا تعدل فى واحدة فما ملكت يمينك . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج أيضا عن الضحاك (فإن خفتم ألا تعدلوا) قال : فى المجامعة والحب . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدى (أو ماملكت أيمانكم) قال : السرارى . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان فى صحيحه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (ذلك أدنى ألا تعولوا) قال : ألا تجوروا . قال ابن أبي حاتم قال أبي : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة فى المصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله (ألا تعولوا) قال ألا تميلوا . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة قال : ألا تميلوا ، ثم قال : أما سمعت قول أبي طالب :

بميزان قسط لايخيس شعيرة ووازن صدق وزنه غير عائل

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد : قال : ألا تميلوا . وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي رزين وأبي مالك والضحاك مثله . وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم فى الآية ، قال : ذلك أدنى

ألا يكثر من تعولوا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة : قال : ألا تفتقروا . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صالح قال : كان الرجل إذا زوّج أيمة أخذ صداقها دونها ، فنهاهم الله عن ذلك ونزلت (وآتوا النساء صدقاتهنّ نحلة) . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (نحلة) قال : يعنى بالنحلة المهر . وأخرج ابن أبى حاتم عن عائشة (نحلة) قالت : واجبة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن جريج (وآتوا النساء صدقاتهنّ نحلة) قال : فريضة مسماة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير (فإن طبن لكم) قال : هى الأزواج . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عكرمة (فإن طبن لكم عن شىء منه) قال : من الصداق . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق علىّ عن ابن عباس (فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا) يقول : إذا كان من غير ضرار ولا خديعة فهو هنىء مرىء كما قال الله .

وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَٰلَكُمُ الَّتِى جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٥) وَابْتَلُوا الْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦) .

هذا رجوع إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى . وقد تقدّم الأمر بدفع أموالهم إليهم فى قوله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم) فبين سبحانه هاهنا أن السفيه وغير البالغ لايجوز دفع ماله إليه . وقد تقدّم فى البقرة معنى السفيه لغة.

واختلف أهل العلم فى هؤلاء السفهاء من هم ؟ فقال سعيد بن جبير : هم اليتامى لاتؤتوهم أموالكم . قال النحاس وهذا من أحسن ماقيل فى الآية . وقال مالك : هم الأولاد الصغار لاتعطوهم أموالكم فيفسدوها وتبقوا بلا شىء وقال مجاهد : هم النساء . قال النحاس وغيره : وهذا القول لايصح إنما تقول العرب سفائه أو سفيهات. واختلفوا فى وجه إضافة الأموال إلى المخاطبين وهى للسفهاء ، فقيل أضافها إليهم لأنها بأيديهم وهم الناظرون فيها كقوله ـ فسلموا على أنفسكم ـ ، وقوله ـ فاقتلوا أنفسكم ـ أى ليسلم بعضكم على بعض ، وليقتل بعضكم بعضا ؛ وقيل أضافها إليهم لأنها من جنس أموالهم ، فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق فى الأصل ؛ وقيل المراد أموال المخاطبين حقيقة ، وبه قال أبو موسى الأشعرى وابن عباس والحسن وقتادة . والمراد النهى عن دفعها إلى من لايحسن تدبيرها كالنساء والصبيان ، ومن هو ضعيف الإدراك لايهتدى إلى وجوه النفع التى تصلح المال ، ولا يتجنب وجوه الضرر التى تهلكه وتذهب به . قوله (التى جعل الله لكم قيما) المفعول الأوّل محذوف ، والتقدير التى جعلها الله لكم ، و« قيما » قراءة أهل المدينة وأبى عامر ، وقرأ غيرهم « قياما » وقرأ عبد الله بن عمر « قواما » والقيام والقوام : مايقيمك ، يقال فلان قيام أهله وقوام بيته وهو الذى يقيم شأنه : أى يصلحه ، ولما انكسرت القاف فى قوام أبدلوا الواو ياء . قال الكسائى والفراء : قيما وقواما بمعنى قياما ، وهو منصوب على المصدر : أى لاتؤتوا السفهاء أموالكم التى تصلح بها أموركم فتقوموں بها قياما وقال الأخفش: المعنى قائمة بأموركم فذهب

إلى أنها جمع . وقال البصريون قيما جمع قيمة كديمة وديم : أى جعلها الله قيمة للأشياء . وخطأ أبو على الفارسى هذا القول وقال : هى مصدر كقيام وقوام . والمعنى . أنها صلاح للحال وثبات له ، فأما على قول من قال إن المراد أموالهم على مايقتضيه ظاهر الإضافة ، فالمعنى واضح . وأما على قول من قال إنها أموال اليتامى فالمعنى أنها من جنس ماتقوم به معايشكم ويصلح به حالكم من الأموال. وقرأ الحسن والنخعى « اللاتى جعل » قال الفراء : الأكثر فى كلام العرب النساء اللواتى والأموال التى ، وكذلك غير الأموال ، ذكره النحاس . قوله (وارزقوهم فيها واكسوهم) أى اجعلوا لهم فيها رزقا أوافرضوا لهم. وهذا فيمن تلزم نفقته وكسوته من الزوجات والأولاد ونحوهم . وأما على قول من قال إن الأموال هى أموال اليتامى، فالمعنى اتجروا فيها حتى تربحوا وتنفقوهم من الأرباح ، أو اجعلوا لهم من أموالهم رزقا ينفقونه على أنفسهم ويكتسون به . وقد استدل بهذه الآية على جواز الحجر على السفهاء ، وبه قال الجمهور . وقال أبو حنيفة لا يحجر على من بلغ عاقلا ، واستدل بها أيضا على وجوب نفقة القرابة ، والخلاف فى ذلك معروف فى مواطنه . قوله (وقولوا لهم قولا معروفا) قيل ادعوا لهم : بارك الله فيكم ، وحاطكم ، وصنع لكم ؛ وقيل معناه : عدوهم وعدا حسنا قولوا لهم : إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم ؛ ويقول الأب لابنه : مالى سيصير إليك ، وأنت إن شاء الله صاحبه ونحو ذلك . والظاهر من الآية مايصدق عليه مسمى القول الجميل ففيه إرشاد إلى حسن الخلق مع الأهل والأولاد أومع الأيتام المكفولين . وقد قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيما صح عنه « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلى » . قوله (وابتلوا اليتامى) الابتلاء : الاختبار . وقد تقدم تحقيقه . وقد اختلفوا فى معنى الاختبار ، فقيل هو أن يتأمل الوصى أخلاق يتيمه ليعلم بنجابته وحسن تصرفه فيدفع إليه ماله إذا بلغ النكاح وآنس منه الرشد ؛ وقيل معنى الاختبار : أن يدفع إليه شيئا من ماله ويأمره بالتصرف فيه حتى يعلم حقيقة حاله ؛ وقيل معنى الاختبار : أن يرد النظر إليه فى نفقة الدار ليعرف كيف تدبيره ، وإن كانت جارية رد إليها مايرد إلى ربة البيت من تدبير بيتها . والمراد ببلوغ النكاح بلوغ الحلم لقوله تعالى ـ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ـ ومن علامات البلوغ الإنبات ، وبلوغ خمس عشرة سنة . وقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما : لايحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ إلا بعد مضى سبع عشرة سنة ، وهذه العلامات تعم الذكر والأنثى ، وتختص الأنثى بالحبل والحيض . قوله (فإن آنستم) أى أبصرتم ورأيتم ، ومنه قوله ـ آنس من جانب الطور نارا ـ . قال الأزهرى : تقول العرب اذهب فاستأنس هل ترى أحدا ، معناه : تبصر ؛ وقيل هو هنا بمعنى وجد وعلم : أى فإن وجدتم وعلمتم منهم رشدا . وقراءة الجمهور « رشدا » بضم الراء وسكون الشين . وقرأ ابن مسعود والسلمى وعيسى الثقفى بفتح الراء والشين ، قيل هما لغتان ؛ وقيل هو بالضم مصدر رشد وبالفتح مصدر رشد .

واختلف أهل العلم فى معنى الرشد هاهنا ، فقيل الصلاح فى العقل والدين ؛ وقيل فى العقل خاصة . قال سعيد بن جبير والشعبى : إنه لايدفع إلى اليتيم ماله إذا لم يؤنس رشده وإن كان شيخا . قال الضحاك : وإن بلغ مائة سنة . وجمهور العلماء على أن الرشد لايكون إلا بعد البلوغ ، وعلى أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم لايزول عنه الحجر . وقال أبو حنيفة ، لايحجر على الحر البالغ وإن كان أفسق الناس وأشدهم تبذيرا ، وبه قال النخعى وزفر وظاهر النظم القرآنى أنها لاتدفع إليهم أموالهم إلا بعد بلوغ غاية هى بلوغ النكاح مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد ، فلا بد من مجموع الأمرين فلا تدفع إلى اليتامى أموالهم قبل البلوغ وإن كانوا معروفين بالرشد ، ولا بعد البلوغ إلا بعد إيناس الرشد منهم . والمراد بالرشد نوعه وهو المتعلق بحسن التصرف فى أمواله وعدم التبذير بها ووضعها فى مواضعها . قوله (ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا) الإسراف فى اللغة : الإفراط ومجاوزة الحد . وقال

النضر بن شميل : السرف التبذير ، والبدار المبادرة و (أن يكبروا) فى موضع نصب بقوله (بدارا) أى لاتأكلوا أموال اليتامى أكل إسراف وأكل مبادرة لكبرهم ، أولا تأكلوا لأجل السرف ولأجل المبادرة أولا تأكلوها مسرفين ومبادرين لكبرهم وتقولوا ننفق أموال اليتامى فيما نشتهى قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا . قوله (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) بين سبحانه مايحل لهم من أموال اليتامى ، فأمر الغنىّ بالاستعفاف وتوفير مال الصبى عليه وعدم تناوله منه ، وسوّغ للفقير أن يأكل بالمعروف .

واختلف أهل العلم فى الأكل بالمعروف ماهو ؟ فقال قوم : هو القرض إذا احتاج إليه ويقضى متى أيسر الله عليه ، وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة السلمانى وابن جبير والشعبى ومجاهد وأبو العالية والأوزاعى وقال النخعى وعطاء والحسن وقتادة : لاقضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف ، وبه قال جمهور الفقهاء . وهذا بالنظم القرآنى ألصق فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض . والمراد بالمعروف المتعارف به بين الناس ، فلا يترفه بأموال اليتامى ويبالغ فى التنعم بالمأكول والمشروب والملبوس ، ولا يدع نفسه عن سدّ الفاقة وستر العورة . والخطاب فى هذه الآية لأولياء الأيتام القائمين بما يصلحهم كالأب والجدّ ووصيهما . وقال بعض أهل العلم : المراد بالآية اليتيم إن كان غنيا وسع عليه وعفّ من ماله ، وإن كان فقيرا كان الإنفاق عليه بقدر مايحصل له ، وهذا القول فى غاية السقوط . قوله (فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم) أى إذا حصل مقتضى الدفع فدفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم أنهم قد قبضوها منكم لتندفع عنكم التهم وتأمنوا عاقبة الدعاوى الصادرة منهم وقيل إن الإشهاد المشروع هو ما أنفقه عليهم الأولياء قبل رشدهم ؛ وقيل هو على ردّ ما استقرضه إلى أموالهم وظاهر النظم القرآنى مشروعية الإشهاد على مادفع إليهم من أموالهم وهو يعمّ الإنفاق قبل الرشد ، والدفع للجميع إليهم بعد الرشد (وكفى بالله حسيبا) أى حاسبا لأعمالكم شاهدا عليكم فى كل شىء تعملونه ، ومن جملة ذلك معاملتكم لليتامى فى أموالهم ، وفيه وعيد عظيم ، والباء زائدة ، أى كفى الله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) يقول لا تعمد إلى مالك وماخولك الله وجعله لك معيشة ، فتعطيه امرأتك أو بنتك ، ثم تضطر إلى مافى أيديهم ، ولكن أمسك مالك وأصلحه وكن أنت الذى تنفق عليهم فى كسوتهم ورزقهم ومؤونتهم . قال : وقوله (قواما) يعنى قوامكم من معايشكم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه من طريق العوفى فى الآية يقول : لاتسلط السفيه من ولدك على مالك وأمره أن يرزقه منه ويكسوه . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال هم بنوك والنساء . وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن النساء السفهاء إلا التى أطاعت قيمها » وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى هريرة قال : هم الخدم ، وهم شياطين الإنس . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود قال : هم النساء والصبيان . وأخرج ابن جرير عن حضرمى : أن رجلا عمد فدفع ماله إلى امرأته فوضعته فى غير الحق ، فقال الله (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير قال : هم اليتامى والنساء . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة قال : هو مال اليتيم يكون عندك ، يقول لاتؤته إياه وأنفق عليه حتى يبلغ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وارزقوهم) يقول : أنفقوا عليهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (وقولوا لهم قولا معروفا) قال : أمروا أن يقولوا لهم قولا معروفا فى البرّ والصلة . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج (وقولوا لهم قولا معروفا) قال : عدة تعدونهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (وابتلوا اليتامى) يعنى اختبروا اليتامى

عند الحلم (فإن آنستم) عرفتم (منهم رشدا) في حالهم والإصلاح في أموالهم (فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا) يعني تأكل مال اليتيم بمبادرة قبل أن يبلغ فتحول بينه وبين ماله . وأخرج البخاري وغيره عن عائشة قالت : أنزلت هذه الآية في ولي اليتيم (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) بقدر قيامه عليه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس (ومن كان غنيا فليستعفف) قال بغناه (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) قال : يأكل من ماله يقوت على نفسه حتى لايحتاج إلى مال اليتيم وأخرج ابن جرير عنه قال : هو القرض . وأخرج عبد بن حميد والبيهقي عن ابن عباس قال : إن كان فقيرا أخذ من فضل اللبن وأخذ من فضل القوت ولا يجاوزه ، ومايستر عورته من الثياب ، فإن أيسر قضاه وإن أعسر فهو في حل . وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه من طرق عن عمر بن الخطاب قال : إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم ، إن استغنيت استعففت ، وإن احتجت أخذت منه بالمعروف ، فإذا أيسرت قضيت . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن أبي حاتم عن ابن عمر «أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ليس لي مال ولي يتيم فقال : كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا ومن غير أن تقي مالك بماله » . وأخرج أبوداود والنحاس كلاهما في الناسخ وابن المنذر عن ابن عباس في قوله (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) قال : نسختها (إن الذين يأكلون أموال اليتامى) الآية .

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (٧) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٨) وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٩) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (١٠) .

لما ذكر سبحانه حكم أموال اليتامى وصله بأحكام المواريث وكيفية قسمتها بين الورثة . وأفرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال ، ولم يقل للرجال والنساء نصيب ، للإيذان بأصالتهن في هذا الحكم ، ودفع ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء ، وفي ذكر القرابة بيان لعلة الميراث مع التعميم لما يصدق عليه مسمى القرابة من دون تخصيص . وقوله (مما قل منه أو أكثر) بدل من قوله (مما ترك) بإعادة الجار ، والضمير في قوله (منه) راجع إلى المبدل منه . وقوله (نصيبا) منتصب على الحال أو على المصدرية أو على الاختصاص ، وسيأتي ذكر السبب في نزول هذه الآية إن شاء الله ، وقد أجمل الله سبحانه في هذه المواضع قدر النصيب المفروض ، ثم أنزل قوله (يوصيكم الله في أولادكم) فبين ميراث كل فرد . قوله (وإذا حضر القسمة أولوا القربى) المراد بالقرابة هنا غير الوارثين ، وكذا اليتامى والمساكين ، شرع الله سبحانه أنهم إذا حضروا قسمة التركة كان لهم منها رزق ، فيرضخ لهم المتقاسمون شيئا منها . وقد ذهب قوم إلى أن الآية محكمة وأن الأمر للندب . وذهب آخرون إلى أنها منسوخة بقوله تعالى — يوصيكم الله في أولادكم — والأول أرجح ، لأن المذكور في الآية للقرابة غير الوارثين ليس

هو من جملة الميراث حتى يقال إنها منسوخة بآيه المواريث ، إلا أن يقولوا إن أولى القربى المذكورين هنا هم الوارثون كان للنسخ وجه . وقالت طائفة : إن هذا الرضخ لغير الوارث من القرابة واجب بمقدار ماتطيب به أنفس الورثة وهو معنى الأمر الحقيقى فلا يصار إلى الندب إلا لقرينة ، والضمير فى قوله (منه) راجع إلى المال المقسوم المداول عليه بالقسمة ؛ وقيل راجع إلى ماترك . والقول المعروف : هوالقول الجميل الذى ليس فيه منّ بما صار إليهم من الرضخ ولا أذى . قوله (وليخش الذين لو تركوا) هم الأوصياء كما ذهب إليه طائفة من المفسرين ، وفيه وعظ لهم بأن يفعلوا باليتامى الذين فى حجورهم مايحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم ؛ وقالت طائفة : المراد جميع الناس أمروا باتقاء الله فى الأيتام وأولاد الناس وإن لم يكونوا فى حجورهم ؛ وقال آخرون : إن المراد بهم من يحضر الميت عند موته ، أمروا بتقوى الله ، وبأن يقولوا للمحتضر قولا سديدا من إرشادهم إلى التخلص عن حقوق الله وحقوق بنى آدم ، وإلى الوصية بالقرب المقرّبة إلى الله سبحانه ، وإلى ترك التبذير بماله وإحرام ورثته كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس ؛ وقال ابن عطية : الناس صنفان يصلح لأحدهما أن يقال له عند موته مالا يصلح للآخر ، وذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياءحسن أن يندب إلى الوصية ، ويحمل على أن يقدّم لنفسه ، وإذا ترك ورثة ضعفاء مفلسين حسن أن يندب إلىالترك لهم والاحتياط ، فإن أجره فى قصد ذلك كأجره فى المساكين . قال القرطبى : وهذا التفصيل صحيح . قوله (لو تركوا) صلة الموصول ، والفاء فى قوله (فليتقوا) لترتيب مابعدها على ماقبلها ؛ والمعنى : وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافا ، وذلك عند احتضارهم خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم وكاسبهم ، ثم أمرهم بتقوى الله ، والقول السديد للمحتضرين ، أو لأولادهم من بعدهم على ماسبق . قوله (إن الذين يأكلون أموال اليتامى) استئناف يتضمن النهى عن ظلم الأيتام من الأولياء والأوصياء وانتصاب قوله (ظلما)على المصدرية : أى أكل ظلم ، أو على الحالية : أى ظالمين لهم . وقوله (إنما يأكلون فى بطونهم نارا) أى مايكونون سببا للنار ، تعبيرا بالمسبب عن السبب ، وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية . وقوله (وسيصلون) قراءة عاصم و ابن عامر بضم الياء على مالم يسم فاعله . وقرأ أبوحيوة بضم الياء وفتح الصاد وتشديد اللام من التصلية بكثرة الفعل مرة بعد أخرى . وقرأ الباقون بفتح الياء من صلى النار يصلاها ، والصلى هو التسخن بقرب النار أومباشرتها ، ومنه قول الحارث بن عباد :

لم أكن من جناتها علم الله ٭ وإنى لحرّها اليوم صالى

والسعير : الجمر المشتعل .

وقد أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية لايورثون البنات ولا الصغار حتى يدركوا ، فمات رجل من الأنصار يقال له أوس بن ثابت وترك ابنتين وابنا صغيرا ، فجاء ابنا عمه وهماعصبته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخذ ميراثه كله ، فجاءت امرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت الآية ، فأرسل إليهما رسول الله فقال : لاتحركا من الميراث شيئا ، فإنه قد أنزل علىّ شىء احترت فيه إن للذكر والأنثى نصيبا ، ثم نزل بعد ذلك (ويستفتونك فى النساء) ، ثم نزل (يوصيكم الله فى أولادكم) فدعا بالميراث ، فأعطى المرأة الثمن ، وقسم مابقى للذكر مثل حظ الأنثيين . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى الآية قال : نزلت فى أم كلثوم ابنة أم كحلة أو أم كحة وثعلبة بن أوس وسويد وهم من الأنصار ، كان أحدهم زوجها والآخر عم ولدها ، فقالت : يارسول الله توفى زوجى وتركنى وابنته فلم نورث من ماله ، فقال عم ولدها : يارسول الله لايركب فرسا ولاينكى عدوا ويكسب عليها ولا يكتسب ، فنزلت . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس فى قوله تعالى (وإذا حضر القسمة) قال : هى محكمة وليست بمنسوخة . وأخرج ابن أبى

شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن خطاب بن عبد الله في هذه الآية قال : قضى بها أبو موسى . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد في الآية قال : هي واجبة على أهل الميراث ماطابت به أنفسهم . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن الحسن والزهري قالا : هي محكمة ماطابت به أنفسهم . وأخرج أبوداود في ناسخه وابن جرير والحاكم وصححه عن ابن عباس قال يرضخ لهم فإن كان في ماله تقصير اعتذر إليهم فهو قولا معروفا . وأخرج ابن المنذر عن عائشة أنها لم تنسخ . وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير وابن أبي حاتم أن هذه الآية منسوخة بآية الميراث . وأخرج أبوداود في ناسخه وعبدالرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن سعيد بن المسيب قال : هي منسوخة . وأخرج ابن جرير عن سعيد ابن جبير قال : إن كانوا كبارا يرضخوا ، وإن كانوا صغارا اعتذروا إليهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه في قوله (وليخش الذين لوتركوا) » قال : هذا في الرجل يحضر الرجل عند موته فيسمعه يوصي وصية تضرّ بورثته ، فأمر الله الذي يسمعه أن يتقي الله ويوفقه ويسدده للصواب ، ولينظر لورثته كما يحب أن يصنع لورثته إذا خشي عليهم الضيعة . وقد روى نحو هذا من طرق . وأخرج ابن أبي شيبة وأبو يعلى والطبراني وابن حبان في صحيحه وابن أبي حاتم عن أبي برزة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجج أفواههم نارا ، فقيل : يارسول الله من هم ؟ قال : ألم تر أن الله يقول (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا) » . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، عن أبي سعيد الخدري قال : حدثنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ليلة أسرى به قال : « نظرت فإذا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل ، وقد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل في أفواههم صخرا من نار فيقذف في في أحدهم حتى يخرج من أسافلهم ولهم جؤار وصراخ ، فقلت : ياجبريل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء (الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) » وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم قال : هذه الآية لأهل الشرك حين كانوا لايورثونهم ويأكلون أموالهم .

يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِي أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١) وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ

أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِنْ كَانُوٓا أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنْۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُهِينٌ (١٤) .

هذا تفصيل لما أجمل فى قوله تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون) الآية ، وقد استدل بذلك على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، وهذه الآية ركن من أركان الدين وعمدة من عمد الأحكام وأم من أمهات الآيات لاشتمالها على مايهم من علم الفرائض ، وقدكان هذا العلم من أجلّ علوم الصحابة وأكثر مناظراتهم فيه ، وسيأتى بعد كمال تفسير مااشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم إن شاء الله . قوله (يوصيكم الله فى أولادكم) أى فى بيان ميراثهم . وقد اختلفوا هل يدخل أولاد الأولاد أم لا ، فقالت الشافعية : إنهم يدخلون مجازا لاحقيقة ، وقالت الحنفية : إنه يتناولهم لفظ الأولاد حقيقة إذا لم يوجد أولاد الصلب ، ولاخلاف أن بنى البنين كالبنين فى الميراث مع عدمهم ، وإنما هذا الخلاف فى دلالة لفظ الأولاد على أولادهم مع عدمهم ، ويدخل فى لفظ الأولاد من كان منهم كافرا ، ويخرج بالسنة ، وكذلك يدخل القاتل عمدا ، ويخرج أيضا بالسنة والإجماع ، ويدخل فيه الخنثى . قال القرطبى : وأجمع العلماء أنه يورث من حيث يبول ، فإن بال منهما ، فمن حيث سبق ، فإن خرج البول منهما من غير سبق أحدهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى ، وقيل يعطى أقلّ النصيبين ، وهو نصيب الأنثى ، قاله يحيى بن آدم ، وهو قول الشافعى . وهذه الآية ناسخة لما كان فى صدر الإسلام من الموارثة بالحلف والهجرة والمعاقدة ، وقد أجمع العلماء على أنه إذا كان مع الأولاد من له فرض مسمى أعطيه ، وكان ما بقى من المال للذكر مثل حظ الأنثيين ، للحديث الثابت فى الصحيحين وغيرهما بلفظ « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر » إلا إذا كان ساقطا معهم كالأخوة لأم . وقوله (للذكر مثل حظ الأنثيين) جملة مستأنفة لبيان الوصية فى الأولاد ، فلابد من تقدير ضمير يرجع إليهم : ويوصيكم الله فى أولادكم للذكر منهم مثل حظ الأنثيين . والمراد حال اجتماع الذكور والإناث ، وأما حال الانفراد فللذكر جميع الميراث وللأنثى النصف وللاثنتين فصاعدا الثلثان . قوله (فإن كنّ نساء فوق اثنتين فلهنّ ثلثا ماترك) أى فإن كنّ الأولاد ، والتأنيث باعتبار الخبر ، أو البنات ، أو المولودات نساء ليس معهن ذكر فوق اثنتين : أى زائدات على اثنتين على أن فوق صفة لنساء أو يكون خبرا ثانيا لكان (فلهنّ ثلثا ماترك) الميت المدلول عليه بقرينة المقام. وظاهر النظم القرآنى أن الثلثين فريضة الثلاث من البنات فصاعدا ، ولم يسم للاثنتين فريضة ، ولهذا اختلف أهل العلم فى فريضتهما فذهب الجمهور إلى أن لهما إذا انفردتا عن البنين الثلثين ، وذهب ابن عباس إلى أن فريضتهما النصف ، احتج الجمهور بالقياس على الأختين فإن الله سبحانه قال فى شأنهما ـ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ـ فألحقوا البنتين بالأختين فى استحقاقهما الثلثين كما ألحقوا الأخوات إذا زدن على اثنتين بالبنات فى الاشتراك فى الثلثين ؛ وقيل فى الآية مايدل على أن للبنتين الثلثين ، وذلك أنه لما كان للواحدة مع أخيها الثلث

كان للابنتين إذا انفردتا الثلثان ، هكذا احتج بهذه الحجة إسماعيل بن عياش والمبرد . قال النحاس : وهذا الاحتجاج عند أهل النظر غلط ، لأن الاختلاف فى البنتين إذا انفردتا عن البنين ، وأيضا للمخالف أن يقول إذا ترك بنتين وابنا فللبنتين النصف ، فهذا دليل على أن هذا فرضهما ، ويمكن تأييد ما احتج به الجمهور بأن الله سبحانه لما فرض للبنت الواحدة إذا انفردت النصف بقوله تعالى (وإن كانت واحدة فلها النصف) كان فرض البنتين إذا انفردتا فوق فرض الواحدة ، وأوجب القياس على الأختين الاقتصار للبنتين على الثلثين . وقيل إن فوق زائدة ، والمعنى : وإن كنّ نساء اثنتين كقوله تعالى ـ فاضربوا فوق الأعناق ـ أى الأعناق ، ورد هذا النحاس وابن عطية فقالا : هو خطأ ، لأن الظروف وجميع الأسماء لاتجوز فى كلام العرب أن تزاد لغير معنى . قال ابن عطية : ولأن قوله ـ فوق الأعناق ـ هو الفصيح ، وليست فوق زائدة ، بل هى محكمة المعنى ، لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام فى المفصل دون الدماغ ، كما قال دريد بن الصمة : اخفض عن الدماغ ، وارفع عن العظم ، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال انتهى . وأيضا لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا لقال فلهما ثلثا ماترك ولم يقل فلهن ثلثا ماترك ، وأوضح مايحتج به للجمهور ماأخرجه ابن أبى شيبة وأحمد وأبوداود والترمذى وابن ماجه وأبو يعلى وابن أبى حاتم وابن حبان والحاكم والبيهقى فى سننه عن جابر قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك فى أحد شهيدا ، وإن عمهما أخذ مالهما ، فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان إلا ولهما مال ، فقال : يقضى الله فى ذلك ، فنزلت آية الميراث (يوصيكم الله فى أولادكم) الآية ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عمهما فقال : أعط ابنتى سعد الثلثين وأمهما الثمن ومابقى فهو لك ، أخرجوه من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذى : ولايعرف إلا من حديثه . قوله (وإن كانت واحدة فلها النصف) قرأ نافع وأهل المدينة « واحدة » بالرفع على أن كان تامة بمعنى : فإن وجدت واحدة أو حدثت واحدة . وقرأ الباقون بالنصب قال النحاس وهذه قراءة حسنة : أى وإن كانت المتروكة أو المولودة واحدة . قوله (ولأبويه لكل واحد منهما السدس) أى لأبوى الميت ، وهو كناية عن غير مذكور ، وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه و(لكل واحد منهما السدس) بدل من قوله (ولأبويه) بتكرير العامل للتأكيد والتفصيل . وقرأ الحسن ونعيم بن ميسرة « السدْس » بسكون الدال ، وكذلك قرأ الثلث والربع إلى العشر بالسكون ، وهى لغة بنى تميم وربيعة ، وقرأ الجمهور بالتحريك ضما ، وهى لغة أهل الحجاز وبنى أسد فى جميعها . والمراد بالأبوين الأب والأم والتثنية على لفظ الأب للتغليب .

وقد اختلف العلماء فى الجد ، هل هو بمنزلة الأب فتسقط به الأخوة أم لا ؟ فذهب أبو بكر الصديق إلى أنه بمنزلة الأب ، ولم يخالفه أحد من الصحابة أيام خلافته ، واختلفوا فى ذلك بعد وفاته فقال بقول أبى بكر ابن عباس وعبد الله بن الزبير وعائشة ومعاذ بن جبل وأبىّ بن كعب وأبو الدرداء وأبو هريرة وعطاء وطاوس والحسن وقتادة وأبو حنيفة وأبو ثور وإسحاق ، واحتجوا بمثل قوله تعالى ـ ملة أبيكم إبراهيم ـ وقوله ـ يابنى آدم ـ وقوله صلى الله عليه وآله وسلم « ارموا يابنى إسماعيل » . وذهب على بن أبى طالب وزيد بن ثابت وابن مسعود إلى توريث الجدّ مع الإخوة لأبوين أو لأب ، ولا ينقص معهم من الثلث ، ولاينقص مع ذوى الفروض من السدس فى قول زيد ومالك والأوزاعى وأبى يوسف ومحمد والشافعى . وقيل يشرك بين الجد والإخوة إلى السدس ، ولا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفروض وغيرهم ، وهو قول ابن أبى ليلى وطائفة . وذهب الجمهور إلى أن الجد يسقط بنى الإخوة ، وروى الشعبى عن على أنه أجرى بنى الإخوة فى القاسمة مجرى الإخوة . وأجمع العلماء على أن

الجد لايرث مع الأب شيئا ، وأجمع العلماء على أن للجدة السدس إذا لم يكن للميت أم، وأجمعوا على أنها ساقطة مع وجود الأم ، وأجمعوا على أن الأب لايسقط الجدّة أم الأمّ .

واختلفوا فى توريث الجدة وابنها حيّ، فروى عن زيد بن ثابت وعثمان وعلى أنها لاترث وابنها حيّ ، وبه قال مالك والثورى والأوزاعى وأبو ثور وأصحاب الرأى . وروى عن عمر وابن مسعود وأبى موسى أنها ترث معه وروى أيضا عن علىّ وعثمان ، وبه قال شريح وجابر بن زيد وعبيد الله بن الحسن وشريك وأحمد وإسحاق وابن المنذر . قوله (إن كان له ولد) الولد يقع على الذكر والأنثى ، لكنه إذا كان الموجود الذكر من الأولاد وحده أومع الأنثى منهم فليس للجد إلا السدس ، وإن كان الموجود أنثى كان للجد السدس بالفرض وهو عصبة فيما عدا السدس وأولاد ابن الميت كأولاد الميت . قوله (فإن لم يكن له ولد) أى ولا ولد ابن لما تقدّم من الإجماع (وورثه أبواه) منفردين عن سائر الورثة كما ذهب إليه الجمهور من أن الأم لاتأخذ ثلث الترّكة إلا إذا لم يكن للميت وارث غير الأبوين ، أما لو كان معهما أحد الزوجين فليس للأم إلا ثلث الباقى بعد الموجود من الزوجين . وروى عن ابن عباس أن للأم ثلث الأصل مع أحد الزوجين ، وهو يستلزم تفضيل الأمّ على الأب فى مسئلة زوج وأبوين مع الاتفاق على أنه أفضل منها عند انفرادهما عن أحد الزوجين. قوله (فإن كان له إخوة فلأمه السدس) إطلاق الإخوة يدل على أنه لافرق بين الإخوة لأبوين أو لأحدهما .

وقد أجمع أهل العلم على أن الإثنين من الإخوة يقومون مقام الثلاثة فصاعدا فى حجب الأم إلى السدس إلا مايروى عن ابن عباس أنه جعل الاثنين كالواحد فى عدم الحجب . وأجمعوا أيضا على أن الأختين فصاعدا كالأخوين فى حجب الأم . قوله (من بعد وصية يوصى بها أو دين) قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم « يوصى » بفتح الصاد . وقرأ الباقون بكسرها ، واختار الكسر أبو عبيد وأبو حاتم لأنه جرى ذكر الميت قبل هذا . قال الأخفش : وتصديق ذلك قوله (يوصين وتوصون) .

واختلف فى وجه تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالإجماع ، فقيل المقصود تقديم الأمرين على الميراث من غير قصد إلى الترتيب بينهما ـ وقيل لما كانت الوصية أقل لزوما من الدين قدّمت اهتماما بها ؛ وقيل قدّمت لكثرة وقوعها فصارت كالأمر اللازم لكل ميت ؛ وقيل قدمت لكونها حظ المساكين والفقراء ، وأخر الدين لكونه حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان ؛ وقيل لما كانت الوصية ناشئة من جهة الميت قدمت ، بخلاف الدين فإنه ثابت مؤدى ذكر أولم يذكر ؛ وقيل قدّمت لكونها تشبه الميراث فى كونها مأخوذة من غير عوض ، فربما يشق على الورثة إخراجها ، بخلاف الدين فإن نفوسهم مطمئنة بأدائه ، وهذه الوصية مقيدة بقوله تعالى (غير مضار) كما سيأتى إن شاء الله . قوله (آباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعا) قيل خبر قوله (آباؤكم وأبناؤكم) مقدر أى هم المقسوم عليهم وقيل إن الخبر قوله (لاتدرون) ومابعده (وأقرب) خبر قوله (أيهم) و (نفعا) تمييز : أى لاتدرون أيهم قريب لكم نفعه فى الدعاء لكم والصدقة عنكم كما فى الحديث الصحيح « أو ولد صالح يدعو له » . وقال ابن عباس والحسن : قد يكون الابن أفضل فيشفع فى أبيه . وقال بعض المفسرين : إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه فى الآخرة سأل الله أن يرفع إليه أباه ، وإذا كان الأب أرفع درجة من ابنه سأل الله أن يرفع ابنه إليه ؛ وقيل المراد النفع فى الدنيا والآخرة ، قاله ابن زيد ؛ وقيل المعنى : إنكم لاتدرون من أنفع لكم من آبائكم وأبنائكم ، أمن أوصى منهم فعرضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته فهو أقرب لكم نفعا ، أومن ترك الوصية ووفر عليكم عرض الدنيا ؟ وقوى هذا صاحب الكشاف ، قال : لأن الجملة اعتراضية ، ومن حق

الاعتراض أن يؤكد مااعترض بينه ، ويناسبه قوله (فريضة من الله) تصب على المصدر المؤكد ، إذ معنى (يوصيكم) يفرض عليكم . وقال مكي وغيره : هي حال مؤكدة ، والعامل يوصيكم . والأوّل أولى (إن الله كان عليما) بقسمة المواريث (حكيما) حكم بقسمتها وبينها لأهلها . وقال الزجاج (عليما) بالأشياء قبل خلقها (حكيما) فيما يقدّره ويمضيه منها . قوله (ولكم نصف ماترك أزواجكم إن لم يكن لهنّ ولد) الخطاب هنا للرجال . والمراد بالولد ولد الصلب أو ولد الولد لما قدمنا من الإجماع (فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن) ، وهذا مجمع عليه لم يختلف أهل العلم فى أن للزوج مع عدم الولد النصف ومع وجوده وإن سفل الربع . وقوله (من بعد وصية) الخ الكلام فيه كما تقدم . قوله (ولهنّ الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهنّ الثمن مما تركتم) هذا النصيب مع الولد والنصيب مع عدمه تنفرد به الواحدة من الزوجات ويشترك فيه الأكثر من واحدة لاخلاف فى ذلك ، والكلام فى الوصية والدين كما تقدّم . قوله (وإن كان رجل يورث كلالة) المراد بالرجل الميت و (يورث) على البناء للمفعول من ورث لا من أورث وهو خبر كان و (كلالة) حال من ضمير (يورث) أى يورث حال كونه ذا كلالة ، أو على أن الخبر كلالة ويورث صفة لرجل : أى إن كان رجل يورث ذا كلالة ليس له ولد ولا والد ، وقرئ (يورث) مخففا ومشددا فيكون كلالة مفعولا أو حالا ، والمفعول محذوف : أى يورث ، وأريد حال كونه ذا كلالة ، أو يكون مفعولا له : أى لأجل الكلالة . والكلالة مصدر من تكلله النسب : أى أحاط به ، وبه سمى الإكليل لإحاطته بالرأس : وهو الميت الذى لا ولد له ولا والد ، هذا قول أبى بكر الصديق وعمر وعلىّ وجمهور أهل العلم ؛ وبه قال صاحب كتاب العين وأبى منصور اللغوى وابن عرفة والقتيبى وأبو عبيد وابن الأنبارى . وقد قيل إنه إجماع . قال ابن كثير : وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة ، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم . وقد حكى الإجماع غير واحد ، وورد فيه حديث مرفوع انتهى . وروى أبو حاتم والأثرم عن أبى عبيدة أنه قال : الكلالة كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة . قال أبو عمر ابن عبد البر : ذكر أبى عبيدة الأخ هنا مع الأب والابن فى شرط الكلالة غلط لا وجه له ، ولم يذكره فى شرط الكلالة غيره ، وما يروى عن أبى بكر وعمر من أن الكلالة من لا ولد له خاصة فقد رجعا عنه . وقال ابن زيد : الكلالة : الحىّ والميت جميعا ، وإنما سموا القرابة كلالة لأنهم أطافوا بالميت من جوانبه وليسوا منه ولا هو منهم ، بخلاف الابن والأب فإنهما طرفان له ، فإذا ذهبا تكلله النسب ؛ وقيل إن الكلالة مأخوذة من الكلال وهو الإعياء فكأنه يصير الميراث إلى الوارث عن بعد وإعياء . وقال ابن الأعرابى : إن الكلالة بنو العم الأباعد . وبالجملة فمن قرأ (يورث كلالة) بكسر الراء مشددة وهو بعض الكوفيين أو مخففة ، وهو الحسن وأيوب جعل الكلالة القرابة ومن قرأ (يورث) بفتح الراء وهم الجمهور احتمل أن يكون الكلالة الميت ، واحتمل أن يكون القرابة . وقد روى عن على وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس والشعبى أن الكلالة ما كان سوى الولد والوالد من الورثة . قال الطبرى : الصواب أن الكلالة هم الذين يرثون الميت من عدا ولده ووالده ، لصحة خبر جابر « فقلت : يارسول الله إنما يرثنى كلالة أفأوصى بمالى كله ؟ قال لا » انتهى . وروى عن عطاء أنه قال : الكلالة المال . قال ابن العربى وهذا قول ضعيف لا وجه له . وقال صاحب الكشاف : إن الكلالة تنطلق على ثلاثة : على من لم يخلف ولدا ولا والدا ، وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين ، وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد انتهى . قوله (أو امرأة) معطوف على رجل مقيد بما قيد به : أى أو امرأة تورث كلالة . قوله (وله أخ أو أخت) قرأ سعد بن أبى وقاص من أمّ ، وسيأتى ذكر من أخرج ذلك عنه . قال القرطبى : أجمع العلماء أن الإخوة هاهنا هم الإخوة لأم قال :

ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب والأم أو للأب ليس ميراثهم هكذا ، فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين فى قوله تعالى (وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين) هم الإخوة لأبوين أو لأب ، وأفرد الضمير فى قوله (وله أخ أو أخت) لأن المراد كل واحد منهما كما جرت بذلك عادة العرب إذا ذكروا اسمين مستويين فى الحكم فإنهم قد يذكرون الضمير الراجع إليهما مفردا كما فى قوله تعالى ـ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة ـ وقوله ـ يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ـ . وقد يذكرونه مثنى كما فى قوله ـ إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ـ . وقد قدمنا فى هذا كلاما أطول من المذكور هنا . قوله (فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث) الإشارة بقوله « من ذلك » إلى قوله (وله أخ أو أخت) أى أكثر من الأخ المنفرد أو الأخت المنفردة بواحد ، وذلك بأن يكون الموجود اثنين فصاعدا ، ذكرين أو أنثيين أو ذكرا و أنثى . وقد استدل بذلك على أن الذكر كالأنثى من الإخوة لأم ، لأن الله شرّك بينهم فى الثلث ، ولم يذكر فضل الذكر على الأنثى كما ذكره فى البنين والإخوة لأبوين أو لأب . قال القرطبى : وهذا إجماع . ودلت الآية على أن الإخوة لأمّ إذا استكملت بهم المسئلة كانوا أقدم من الإخوة لأبوين أو لأب ، وذلك فى المسئلة المسماة بالحمارية ، وهى إذا تركت الميتة زوجا وأما وأخوين لأمّ وإخوة لأبوين ، فإن للزوج النصف وللأم السدس وللأخوين لأم الثلث ولا شىء للإخوة لأبوين . ووجه ذلك أنه قد وجد الشرط الذى يرث عنده الإخوة من الأم وهو كون الميت كلالة ، ويؤيد هذا حديث « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقى فلأولى رجل ذكر » وهو فى الصحيحين وغيرهما وقد قررنا دلالة الآية والحديث على ذلك فى الرسالة التى سميناها « المباحث الدرية فى المسألة الحمارية » . وفى هذه المسئلة خلاف بين الصحابة فمن بعدهم معروف . قوله (من بعد وصية يوصى بها أو دين) الكلام فيه كما تقدم.

قوله (غير مضارّ) أى يوصى حال كونه غير مضار لورثته بوجه من وجوه الضرار ، كأن يقرّ بشىء ليس عليه أو يوصى بوصية لامقصد له فيها إلا الإضرار بالورثة . أو يوصى لوارث مطلقا أو لغيره بزيادة على الثلث ولم تجزه الورثة ، وهذا القيد أعنى قوله (غير مضار) راجع إلى الوصية والدين المذكورين فهو قيد لهما ، فما صدر من الإقرارات بالديون أو الوصايا المنهى عنها له ، أو التى لامقصد لصاحبها إلا المضارة لورثته فهو باطل مردود لاينفذ منه شىء ، لاالثلث ولادونه . قال القرطبى : وأجمع العلماء على أن الوصية للوارث لاتجوز انتهى . وهذا القيد أعنى عدم الضرار هو قيد لجميع ماتقدّم من الوصية والدين . قال أبو السعود فى تفسيره : وتخصيص القيد بهذا المقام لما أن الورثة مظنة لتفريط الميت فى حقهم . قوله (وصية من الله) نصب على المصدر : أى يوصيكم بذلك وصية من الله كقوله ـ فريضة من الله ـ قال ابن عطية : ويصح أن يعمل فيها مضار . والمعنى : أن يقع الضرر بها أو بسببها فأوقع عليها تجوزا ، فتكون وصية على هذا مفعولا بها ، لأن الاسم الفاعل قد اعتمد على ذى الحال أو لكونه منفيا معنى ، وقرأ الحسن (وصية من الله) بالجرّ على إضافة اسم الفاعل إليها كقوله ياسارق الليلة أهل الدار .

وفى كون هذه الوصية من الله سبحانه دليل على أنه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة الفرائض ، وأن كل وصية من عباده تخالفها فهى مسبوقة بوصية الله ، وذلك كالوصايا المتضمنة لتفضيل بعض الورثة على بعض أو المشتملة على الضرار بوجه من الوجوه ، والإشارة بقوله (تلك) إلى الأحكام المتقدمة وسماها حدودا لكونها لاتجوز مجاوزتها ولايحلّ تعديها (ومن يطع الله ورسوله) فى قسمة المواريث وغيرها من الأحكام الشرعية كما يفيده عموم اللفظ (ندخله جنات تجرى من تحتها الأنهار) وهكذا قوله (ومن يعص الله ورسوله) قرأ نافع وابن عامر (ندخله) بالنون . وقرأ الباقون بالياء التحتية . قوله (وله عذاب مهين) أى وله بعد إدخاله النار عذاب لايعرف كنهه .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن جابر قال : عادنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت : ماتأمرنى أن أصنع فى مالى يارسول الله ؟ فنزلت . وقد قدّمنا أن سبب النزول سؤال امرأة سعد بن الربيع . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : كان أهل الجاهلية لايورثون الجوارى ولاالضعفاء من الغلمان ، لايرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال . فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أم كحة وترك خمس جوار ، فأخذ الورثة ماله ، فشكت ذلك أمّ كحة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فأنزل الله هذه الآية (فإن كنّ نساء فوق اثنتين) ثم قال فى أمّ كحة (ولهنّ الربع مما تركتم). وأخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقى عن ابن مسعود قال : كان عمر بن الخطاب إذا سلك بنا طريقا فاتبعناه وجدناه سهلا ، وأنه سئل عن امرأة وأبوين فقال للمرأة الربع ، وللأم ثلث مابقى ، ومابقى فللأب . وأخرج عبد الرزاق والبيهقى عن زيد بن ثابت نحوه . وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس أنه دخل على عثمان فقال : إن الأخوين لايردان الأمّ عن الثلث . قال الله (فإن كان له إخوة) والأخوان ليسا بلسان قومك إخوة ، فقال عثمان : لاأستطيع أن أرد ماكان قبلى ومضى فى الأمصار وتوارث به الناس . وأخرج الحاكم والبيهقى فى سننه عن زيد بن ثابت أنه قال : إن العرب تسمى الأخوين إخوة . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذى وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وابن الجارود والدارقطنى والبيهقى فى سننه عن على قال : إنكم تقرءون هذه الآية (من بعد وصية يوصى بها أودين) وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالدين قبل الوصية ، وأن أعيان بنى الأمّ يتوارثون دون بنى العلات . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (آباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعا) يقول : أطوعكم لله من الآباء والأبناء أرفعكم درجة عند الله يوم القيامة ، لأن الله سبحانه شفع المؤمنين بعضهم فى بعض . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (أقرب لكم نفعا) قال : فى الدنيا . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدارمى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن سعد بن أبى وقاص أنه كان يقرأ (وله أخ أو أخت من أم) . وأخرج البيهقى عن الشعبى قال : ماورث أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم الإخوة من الأمّ مع الجدّ شيئا قط وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب قال : قضى عمر أن ميراث الاخوة لأمّ بينهم للذكر مثل الأنثى ، قال : ولا أرى عمر قضى بذلك حتى علمه من رسول الله ، ولهذه الآية التى قال الله (فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس قال : الإضرار فى الوصية من الكبائر ، ثم قرأ (غير مضارّ) . وقد رواه ابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى عنه مرفوعا . وفى إسناده عمر بن المغيرة أبو حفص المصيصى . قال أبو القاسم بن عساكر : ويعرف بمفتى المساكين ، وروى عنه غير واحد من الأئمة ، قال فيه أبوحاتم الرازى : هو شيخ . قال وعلىّ ابن المدينى : هومجهول لاأعرفه . قال ابن جرير : والصحيح الموقوف انتهى . ورجال إسناد هذا الموقوف رجال الصحيح ، فإن النسائى رواه فى سننه عن على بن حجر عن على بن مسهر عن داود بن أبى هند عن عكرمة عنه . وأخرج أحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذى وحسنه وابن ماجه واللفظ له والبيهقى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف فى وصيته فيختم له بشرّ عمله فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشرّ سبعين سنة ، فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة » ثم يقول أبوهريرة : اقرءوا إن شئتم (تلك حدود الله) إلى قوله (عذاب مهين) وفى إسناده

شهر بن حوشب ، وفيه مقال معروف . وأخرج ابن ماجه عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة » . وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة مرفوعا . وأخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور عن سليمان بن موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فذكر نحوه . وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث سعد بن أبي وقاص « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتاه يعوده في مرضه فقال : إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي أفأتصدق بالثلثين ؟ فقال لا ، قال فالشطر ؟ قال لا ، قال فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير ، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس » . وأخرج ابن أبي شيبة عن معاذ بن جبل قال : إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم زيادة في حسناتكم : يعني الوصية . وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « الثلث كثير » . وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمر قال : ذكر عند عمر الثلث في الوصية فقال : الثلث وسط لابخس ولا شطط . وأخرج ابن أبي شيبة عن علي قال : لأن أوصي بالخمس أحبّ إليّ من أن أوصي بالربع ، ولأن أوصي بالربع أحبّ إليّ من أن أوصي بالثلث ، ومن أوصى بالثلث لم يترك .

[فائدة] ورد في الترغيب في تعلم الفرائض وتعليمها ماأخرجه الحاكم والبيهقي في سننه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « تعلموا الفرائض وعلموه الناس ، فإني امرؤ مقبوض ، وإن العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في الفريضة لايجدان من يقضي بها » . وأخرجاه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « تعلموا الفرائض وعلموه ، فإنه نصف العلم ، وإنه ينسى ، وهو أول ماينزع من أمتي » . وقد روى عن عمر وابن مسعود وأنس آثار في الترغيب في الفرائض ، وكذلك روى عن جماعة من التابعين ومن بعدهم .

وَٱللَّاتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥) وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١٦) إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْآنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨) .

لما ذكر سبحانه في هذه السورة الإحسان إلى النساء وإيصال صدقاتهن إليهن وميراثهن مع الرجال ، ذكر التغليظ عليهن فيما يأتين به من الفاحشة لئلا يتوهمن أنه يسوغ لهن ترك التعفف (واللاتي) جمع التي بحسب المعنى

دون اللفظ ، وفيه لغات : اللاتى بإثبات التاء والياء ، واللات بحذف الياء وإبقاء الكسرة لتدل عليها ، واللائى بالهمزة والياء ، واللاء بكسر الهمزة وحذف الياء ، ويقال فى جمع الجمع اللواتى واللوائى واللوات واللواء . والفاحشة : الفعلة القبيحة ، وهى مصدر كالعافية والعاقبة ، وقرأ ابن مسعود (بالفاحشة) . والمراد بها هنا الزنا خاصة ، وإتيانها فعلها ومباشرتها . والمراد بقوله (من نسائكم) المسلمات ، وكذا (منكم) المراد به المسلمون . قوله (فأمسكوهنّ فى البيوت) كان هذا فى أول الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى ـ الزانية والزانى فاجلدوا ـ ، وذهب بعض أهل العلم إلى أن الحبس المذكور وكذلك الأذى باقيان مع الجلد ، لأنه لاتعارض بينها بل الجمع ممكن . قوله (أويجعل الله لهنّ سبيلا) هو مافى حديث عبادة الصحيح من قوله صلى الله عليه وآله وسلم « خذوا عنى قد جعل الله لهنّ سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام » الحديث . قوله (واللذان يأتيانها منكم) اللذان تثنية الذى ، وكان القياس أن يقال اللذيان كرحيان ؛ قال سيبويه : حذفت الياء ليفرق بين الأسماء الممكنة وبين الأسماء المبهمة . وقال أبو على : حذفت الياء تخفيفا . وقرأ ابن كثير (اللذانّ) بتشديد النون وهى لغة قريش ، وفيه لغة أخرى وهى (اللذا) بحذف النون . وقرأ الباقون بتخفيف النون . قال سيبويه : المعنى وفيما يتلى عليكم اللذان يأتيانها : أى الفاحشة منكم ، ودخلت الفاء فى الجواب لأن فى الكلام معنى الشرط . والمراد باللذان هنا الزانى والزانية تغليبا ؛ وقيل الآية الأولى فى النساء خاصة محصنات وغير محصنات ، والثانية فى الرجال خاصة وجاء بلفظ التثنية لبيان صنفى الرجال من أحصن ومن لم يحصن فعقوبة النساء الحبس وعقوبة الرجال الأذى واختار هذا النحاس ورواه عن ابن عباس ورواه القرطبى عن مجاهد وغيره واستحسنه. وقال السدى وقتادة وغيرهما الآية الأولى فى النساء المحصنات ويدخل معهنّ الرجال المحصنون ، والآية الثانية فى الرجل والمرأة البكرين ، ورجحه الطبرى وضعفه النحاس وقال : تغليب المؤنث على المذكر بعيد . وقال ابن عطية : إن معنى هذا القول تام إلا أن لفظ الآية يقلق عنه ؛ وقيل كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل فخصت المرأة بالذكر فى الإمساك ثم جمعا فى الإيذاء قال قتادة : كانت المرأة تحبس ويؤذيان جميعا . واختلف المفسرون فى تفسير الأذى ، فقيل التوبيخ والتعيير ؛ وقيل السبّ والجفاء من دون تعيير ؛ وقيل النيل باللسان والضرب بالنعال ، وقد ذهب قوم إلى أن الأذى منسوخ كالحبس ؛ وقيل ليس بمنسوخ كما تقدّم فى الحبس . قوله (فإن تابا) أى من الفاحشة (وأصلحا) العمل فيما بعد (فأعرضوا عنهما) أى اتركوهما وكفوا عنهما الأذى ، وهذا كان قبل نزول الحدود على ماتقدّم من الخلاف . قوله (إنما التوبة على الله) استئناف لبيان أن التوبة ليست بمقبولة على الاطلاق كما ينبىء عنه قوله (توابا رحيما) بل إنما تقبل من البعض دون البعض كما بينه النظم القرآنى هاهنا ، فقوله (إنما التوبة) مبتدأ خبره قوله (للذين يعملون السوء بجهالة) . وقوله (على الله) متعلق بما تعلق به الخبر من الاستقرار ، أو متعلق بمحذوف وقع حالا عند من يجوز تقديم الحال التى هى ظرف على عاملها المعنوى ؛ وقيل المعنى : إنما التوبة على فضل الله ورحمته بعباده ؛ وقيل المعنى : إنما التوبة واجبة على الله ، وهذا على مذهب المعتزلة لأنهم يوجبون على الله عز وجل واجبات من جملتها قبول توبة التائبين ؛ وقيل على هنا بمعنى عند ؛ وقيل بمعنى من .

وقد اتفقت الأمة على أن التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى ـ وتوبوا إلى الله جميعا ايه المؤمنون ـ وذهب الجمهور إلى أنها تصح من ذنب دون ذنب خلافا للمعتزلة ؛ وقيل إن قوله (على الله) هو الخبر . وقوله (للذين يعملون) متعلق بما تعلق به الخبر أو بمحذوف وقع حالا . والسوء هنا : العمل السيء . وقوله (بجهالة) متعلق بمحذوف وقع صفة أو حالا : أى يعملونها متصفين بالجهالة أو جاهلين. وقد حكى القرطبى عن قتادة أنه قال :

أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن كل معصية فهى بجهالة عمداكانت أو جهلا . وحكى عن الضحاك ومجاهد أن الجهالة هنا العمد وقال عكرمة : أمور الدنيا كلها جهالة ، ومنه قوله تعالى ـ إنما الحياة الدنيا لعب ولهو ـ وقال الزجاج : معناه بجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية ؛ وقيل معناه : أنهم لايعلمون كنه العقوبة ، ذكره ابن فورك وضعفه ابن عطية . قوله (ثم يتوبون من قريب)معناه قبل أن يحضرهم الموت كما يدل عليه قوله (حتى إذا حضر أحدهم الموت) وبه قال أبو مجلز والضحاك وعكرمة وغيرهم ، والمراد قبل المعاينة للملائكة وغلبة المرء على نفسه ، و« من » في قوله (من قريب) للتبعيض : أى يتوبون بعض زمان قريب ، وهو ماعدا وقت حضور الموت ؛ وقيل معناه قبل المرض ، وهو ضعيف ، بل باطل لما قدمنا ، ولما أخرجه أحمد والترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقى في الشعب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر » وقيل معناه : يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير إصرار . قوله (فأولئك يتوب الله عليهم) هو وعد منه سبحانه بأنه يتوب عليهم بعد بيانه أن التوبة لهم مقصورة عليهم . وقوله (وليست التوبة للذين يعملون السيئات) تصريح بما فهم من حصر التوبة فيما سبق على من عمل السوء بجهالة ثم تاب من قريب قوله (حتى إذا حضر أحدهم الموت) حتى حرف ابتداء ، والجملة المذكورة بعدها غاية لما قبلها ، وحضور الموت حضور علاماته وبلوغ المريض إلى حالة السياق ومصيره مغلوبا على نفسه مشغولا بخروجها من بدنه ، وهو وقت الغرغرة المذكورة فى الحديث السابق ، وهى بلوغ روحه حلقومه ، قاله الهروى . وقوله (قال إنى تبت الآن) أى وقت حضور الموت . قوله (ولا الذين يموتون وهم كفار) معطوف على الموصول فى قوله (للذين يعملون السيئات) أى ليست التوبة لأولئك ولا للذين يموتون وهم كفار مع أنه لاتوبة لهم رأسا ، وإنما ذكروا مبالغة فى بيان عدم قبول توبة من حضرهم الموت ، وأن وجودها كعدمها .

وقد أخرج البزار وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس فى قوله (واللاتى يأتين الفاحشة) قال كانت المرأة إذا فجرت حبست فى البيوت ، فإن ماتت ماتت وإن عاشت عاشت ، حتى نزلت الآية فى سورة النور ـ الزانية والزانى فاجلدوا ـ فجعل الله لهن سبيلا . فمن عمل شيئا جلد وأرسل ، وقد روى هذا عنه من وجوه وأخرج أبو داود فى سننه عنه والبيهقى فى قوله (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم) إلى قوله (سبيلا) ثم جمعهما جميعا ، فقال (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما) ثم نسخ ذلك بآية الجلد ، وقد قال بالنسخ جماعة من التابعين ، أخرجه أبو داود والبيهقى عن مجاهد وأخرجه عبد بن حميد وأبو داود فى ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ، وأخرجه البيهقى فى سننه عن الحسن ، وأخرجه ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ، وأخرجه ابن جرير عن السدى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (واللذان يأتيانها منكم) قال : كان الرجل إذا زنا أوذى بالتعيير وضرب بالنعال ، فأنزل الله بعد هذه الآية ـ الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ـ فإن كانا محصنين رجما فى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد (واللذان يأتيانها منكم) قال : الرجلان الفاعلان . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير (واللذان يأتيانها منكم) يعنى البكرين . وأخرج ابن جرير عن عطاء قال : الرجل والمرأة وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله ـ إنما التوبة على الله ـ الآية قال : هذه للمؤمنين وفى قوله (وليست التوبة للذين يعملون السيئات) قال : هذه لأهل النفاق (ولا الذين يموتون وهم كفار) قال : هذه لأهل الشرك . وأخرج ابن جرير عن الربيع مثله . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة قال : اجتمع

أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فرأوا أن كل شيء عصى به فهو جهالة عمداً كان أو غيره. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبي العالية أن أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة. وأخرج ابن جرير من طريق الكلبي عن أبي عن صالح عن ابن عباس في قوله (إنما التوبة على الله) الآية، قال: من عمل السوء فهو جاهل من جهالته عمل السوء (ثم يتوبون من قريب) قال: في الحياة والصحة وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه قال: القريب ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في الشعب عن الضحاك قال: كل شيء قبل الموت فهو قريب له التوبة ما بينه وبين أن يعاين ملك الموت فإذا تاب حين ينظر إلى ملك الموت فليس له ذلك. وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: القريب: مالم يغرغر. وقد وردت أحاديث كثيرة في قبول توبة العبد مالم يغرغر، ذكرها ابن كثير في تفسيره، ومنها الحديث الذي قدّمنا ذكره.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا ٱلنِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَإِنْ أَرَدْتُمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا (٢١) وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا (٢٢)

هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات والمقصود نفي الظلم عنهنّ، والخطاب للأولياء، ومعنى الآية يتضح بمعرفة سبب نزولها، وهو ما أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس في قوله (ياأيها الذين آمنوا لايحلّ لكم أن ترثوا النساء كرها) قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحقّ بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت. وفي لفظ لأبي داود عنه في هذه الآية: كان الرجل يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى يموت أو تردّ إليه صداقها. وفي لفظ لابن جرير وابن أبي حاتم عنه: فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها. وقد روى هذا السبب بألفاظ، فمعنى قوله (لايحلّ لكم أن ترثوا النساء كرها) أي لايحل لكم أن تأخذوهن بطريق الإرث فتزعمون أنكم أحق بهن من غيركم وتحبسونهن لأنفسكم (ولا) يحل لكم أن (تعضلوهن) عن أن يتزوجن غيركم لتأخذوا ميراثهن إذا متن، أو ليدفعن إليكم صداقهن إذا أذنتم لهن بالنكاح. قال الزهري وأبو مجلز: كان من عاداتهم إذا مات الرجل وله زوجة ألقى ابنه من غيرها أو أقرب عصبته ثوبه على المرأة فيصير أحق بها من نفسها ومن أوليائها، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوجها من غيره وأخذ صداقها ولم يعطها شيئاً، وإن شاء عضلها لتفتدى منه بما ورثت من الميت أو تموت فيرثها، فنزلت الآية. وقيل الخطاب لأزواج النساء إذا حبسوهنّ مع سوء العشرة طمعاً في إرثهنّ، أو يفتدين ببعض مهورهنّ واختاره ابن عطية. قال: ودليل ذلك قوله (إلا أن يأتين بفاحشة)

إذا أتت بفاحشة فليس للولىّ حبسها حتى تذهب بمالها إجماعا من الأمة ، وإنما ذلك للزوج . قال الحسن : إذا زنت البكر فإنها تجلد مائة وتنفى وتردّ إلى زوجها ماأخذت منه . وقال أبو قلابة : إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارّها ويشقّ عليها حتى تفتدى منه . وقال السدى : إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهن . وقال قوم : الفاحشة البذاءة باللسان ، وسوء العشرة قولا وفعلا . وقال مالك وجماعة من أهل العلم : للزوج أن يأخذ من الناشز جميع ماتملك . هذا كله على أن الخطاب فى قوله (ولا تعضلوهن) للأزواج ، وقد عرفت مما قدمنا فى سبب النزول أن الخطاب فى قوله (ولاتعضلوهنّ) لمن خوطب بقوله (لايحل لكم أن ترثوا النساء كرها) فيكون المعنى : ولايحلّ لكم أن تمنعوهنّ من الزواج (لتذهبوا ببعض ما آتيتموهنّ) أى ماآتاهنّ من ترثونه (إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) جاز لكم حبسهنّ عن الأزواج ، ولا يخفى مافى هذا من التعسف مع عدم جواز حبس من أتت بفاحشة عن أن تتزوج وتستعفّ من الزنا ، وكما أن جعل قوله (ولا تعضلوهنّ) خطابا للأولياء فيه هذا التعسف ، كذلك جعل قوله (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) خطابا للأزواج فيه تعسف ظاهر مع مخالفته لسبب نزول الآية الذى ذكرناه ، والأولى أن يقال إن الخطاب فى قوله (لايحلّ لكم) للمسلمين : أى لايحل لكم معاشر المسلمين أن ترثوا النساء كرها كما كانت تفعله الجاهلية ، ولا يحلّ لكم معاشر المسلمين أن تعضلوا أزواجكم : أى تحبسوهنّ عندكم مع عدم رغوبكم فيهنّ ، بل لقصد أن تذهبوا ببعض ماآتيتموهنّ من المهر يفتدين به من الحبس والبقاء تحتكم ، وفى عقدتكم مع كراهتكم لهنّ (إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) جاز لكم مخالعتهنّ ببعض ماآتيتموهنّ . قوله (مبينة) قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص وحمزة والكسائى بكسر الياء . وقرأ الباقون بفتحها . وقرأ ابن عباس (مبينة) بكسر الباء وسكون الياء من أبان الشىء فهو مبين . قوله (وعاشروهنّ بالمعروف) أى بما هومعروف فى هذه الشريعة وبين أهلها من حسن المعاشرة ، وهو خطاب للأزواج أو لما هو أعم ، وذلك يختلف باختلاف الأزواج فى الغنى والفقر والرفاعة والوضاعة (فإن كرهتموهنّ) لسبب من الأسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا نشوز (فعسى) أن يئول الأمرإلى ماتحبونه من ذهاب الكراهة وتبدلها بالمحبة ، فيكون فى ذلك خير كثير من استدامة الصحبة وحصول الأولاد ، فيكون الجزاء على هذا محذوفا مدلولا عليه بعلته : أى فان كرهتموهنّ فاصبروا (فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا) . قوله (وآتيتم إحداهن قنطارا) قد تقدم بيانه فى آل عمران والمراد به هنا المال الكثير فلا تأخذوا منه شيئا . قيل هى محكمة ؛ وقيل هى منسوخة بقوله تعالى فى سورة البقرة ـ ولاتأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ـ والأولى أن الكل محكم والمراد هنا غير المختلعة لايحل لزوجها أن يأخذ مما آتاها شيئا . قوله (أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا) الاستفهام للإنكار والتقريع . والجملة مقررة للجملة الأولى المشتملة على النهى . وقوله (وكيف تأخذونه) إنكار بعد إنكار مشتمل على العلة التى تقتضى منع الأخذ : وهى الإفضاء . قال الهروى : وهوإذا كانا فى لحاف واحد جامع أو لم يجامع ، وقال الفراء : الإفضاء أن يخلو الرجل والمرأة وإن لم يجامعها . وقال ابن عباس ومجاهد والسدى : الإفضاء فى هذه الآية : الجماع ، وأصل الإفضاء فى اللغة المخالطة ، يقال للشىء المختلط فضاء ، ويقال القوم فوضى وفضاء : أى مختلطون لا أمير عليهم . قوله (وأخذن منكم ميثاقا غليظا) معطوف على الجملة التى قبله : أى والحال أن قد أفضى بعضكم إلى بعض ، وقد أخذن منكم ميثاقا غليظا وهوعقد النكاح ، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « فإنكم أخذتموهنّ بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » وقيل هو قوله تعالى ـ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ـ وقيل هو الأولاد . قوله (ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء) نهى عما كانت عليه الجاهلية من نكاح نساء آبائهم إذا ماتوا ، وهو شروع فى بيان من

يحرم نكاحه من النساء ومن لايحرم . ثم بين سبحانه وجه النهى عنه فقال (إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا) هذه الصفات الثلاث تدل على أنه من أشدّ المحرمات وأقبحها ، وقد كانت الجاهلية تسميه نكاح المقت . قال ثعلب : سألت ابن الأعرابى عن نكاح المقت فقال : هو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها أو مات عنها ، ويقال لهذا الضيزم ، وأصل المقت البغض ، من مقته يمقته مقتا فهو ممقوت ومقيت . قوله (إلا ماقد سلف) هو استثناء منقطع أى لكن ماقد سلف فاجتنبوه ودعوه ؛ وقيل إلا بمعنى بعد : أى بعد ماسلف ؛ وقيل المعنى ولا ماسلف ؛ وقيل هو استثناء متصل من قوله (ما نكح آباؤكم) يفيد المبالغة فى التحريم بإخراج الكلام مخرج التعلق بالمحال : يعنى إن أمكنكم أن تنكحوا ماقد سلف فانكحوا ، فلا يحلّ لكم غيره . قوله (وساء سبيلا) هى جارية مجرى بئس فى الذم والعمل ، والمخصوص بالذم محذوف : أى ساء سبيلا سبيل ذلك النكاح ؛ وقيل إنها جارية مجرى سائر الأفعال ، وفيها ضمير يعود إلى ماقبلها .

وقد أخرج النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف قال : لما توفى أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته ، وقد كان لهم ذلك فى الجاهلية ، فأنزل الله (لايحلّ لكم أن ترثوا النساء كرها) وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : نزلت هذه الآية فى كبيشة بنت معمر بن معن بن عاصم من الأوس كانت عند أبى قيس بن الأسلت ، فتوفى عنها فجنح عليها ابنه ، فجاءت إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقالت لا أنا ورثت زوجى ولا أنا تركت فأنكح ، فنزلت هذه الآية . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن عبد الرحمن بن البيلمانى فى قوله (لايحلّ لكم أن ترثوا النساء كرها ولاتعضلوهنّ) قال : نزلت هاتان الآيتان إحداهما فى أمر الجاهلية ، والأخرى فى أمر الإسلام . قال ابن المبارك (أن ترثوا النساء كرها) فى الجاهلية ، ولاتعضلوهنّ فى الإسلام . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى مالك فى قوله (ولا تعضلوهنّ) قال : لاتضر بامرأتك لتفتدى منك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد (ولاتعضلوهن) يعنى أن ينكحن أزواجهن كالعضل فى سورة البقرة . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال : كان العضل فى قريش بمكة : ينكح الرجل المرأة الشريفة فلعلها لاتوافقه فيفارقها على أن لاتتزوج إلا بإذنه ، فيأتى بالشهود فيكتب ذلك عليها ويشهد ، فإذا خطبها خاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها وإلا عضلها ، وقد قدمنا عن ابن عباس فى بيان السبب ماعرفت . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) قال : البغض والنشوز ، فإذا فعلت ذلك فقد حل له منها الفدية . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة نحوه . وأخرج ابن جرير عن الضحاك نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن الحسن قال الفاحشة هنا الزنا . وأخرج ابن جرير عن أبى قلابة وابن سيرين نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله (وعاشروهنّ بالمعروف) قال : خالطوهنّ . قال ابن جرير : صحفه بعض الرواة وإنما هو خالقوهنّ . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة قال حقها عليك الصحبة الحسنة والكسوة والرزق المعروف . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل (وعاشروهنّ بالمعروف) يعنى صحبتهن بالمعروف (فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا) فيطلقها فتتزوج من بعده رجلا فيجعل الله له منها ولدا ويجعل الله فى تزويجها خيرا كثيرا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الخير الكثير أن يعطف عليها فترزق ولدها ويجعل الله فى ولدها خيرا كثيرا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد عن الحسن نحو ماقال مقاتل . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وإن أردتم استبدال زوج) الآية ، قال : إن كرهت امرأتك وأعجبك غيرها فطلقت هذه وتزوجت تلك فأعط هذه مهرها وإن كان قنطارا . وأخرج سعيد بن منصور وأبو يعلى . قال السيوطى بسند

جيد : أن عمر نهى الناس أن يزيدوا النساء فى صدقاتهن على أربعمائة درهم ، فاعترضت له امرأة من قريش فقالت : أما سمعت ماأنزل الله يقول (وآتيتم إحداهن قنطارا) فقال : اللهم غفرا كل الناس أفقه من عمر ، فركب المنبر فقال : يا أيها الناس إنى كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء فى صدقاتهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطى من ماله ماأحب . قال أبويعلى : وأظنه قال : فمن طابت نفسه فليفعل . قال ابن كثير : إسناده جيد قوى ، وقد رويت هذه القصة بألفاظ مختلفة ، هذا أحدها . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الإفضاء هوالجماع ، ولكن الله يكنى . وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وأخذن منكم ميثاقا غليظا) قال : الغليظ : إمساك بمعروف أوتسريح بإحسان . وأخرج عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة نحوه وقال : وقد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح : آلله عليك لتمسكن بمعروف أو لتسرحن بإحسان . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عن ابن أبى مليكة أن ابن عمر كان إذا نكح قال : أنكحتك على ماأمر الله به ، إمساك بمعروف أوتسريح بإحسان . وأخرج ابن أبى شيبة عن أنس بن مالك نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة ومجاهد فى قوله (وأخذن منكم ميثاقا غليظا) قال : أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : هو قول الرجل ملكت . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : كلمة النكاح التى تستحل بها فروجهن . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والبيهقى فى سننه فى قوله تعالى (ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء) أنها نزلت لما أراد ابن أبى قيس بن الأسلت أن يتزوج امرأة أبيه بعد موته . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك (إلاماقد سلف) إلا ما كان فى الجاهلية . وأخرج عبدالرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن البراء قال : لقيت خالى ومعه الراية قلت : أين تريد ؟ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، فأمرنى أن أضرب عنقه وآخذ ماله .

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱللَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱللَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱللَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣) وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤) وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ

فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٥) يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا (٢٨) .

قوله (حرمت عليكم أمهاتكم) أى نكاحهن ، وقد بين الله سبحانه فى هذه الآية مايحل ومايحرم من النساء فحرّم سبعا من النسب ، وستا من الرضاع والصهر ، وألحقت السنة المتواترة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها ، ووقع عليه الإجماع . فالسبع المحرمات من النسب الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت . والمحرمات بالصهر والرضاع : الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة وأمهات النساء والربائب وحلائل الأبناء والجمع بين الأختين ، فهؤلاء ست ، والسابعة منكوحات الآباء ، والثامنة الجمع بين المرأة وعمتها . قال الطحاوى : وكل هذا من المحكم المتفق عليه ، وغير جائز نكاح واحدة منهن بالإجماع إلا أمهات النساء اللواتى لم يدخل بهن أزواجهن ، فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة ، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأم . وقال بعض السلف : الأم والربيبة سواء لاتحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى . قالوا : ومعنى قوله (وأمهات نسائكم) أى اللاتى دخلتم بهن ، وزعموا أن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب جميعا ، رواه خلاس عن على بن أبى طالب . وروى عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت وابن الزبير ومجاهد ، قال القرطبى : ورواية خلاس عن على لاتقوم بها حجة ، ، ولا تصح روايته عند أهل الحديث ، والصحيح عنه مثل قول الجماعة . وقد أجيب عن قولهم إن قيد الدخول راجع إلى الأمهات والربائب بأن ذلك لايجوز من جهة الإعراب ، وبيانه أن الخبرين إذا اختلفا فى العامل لم يكن نعتهما واحدا ، فلا يجوز عند النحويين مررت بنسائك وهويت نساء زيد الظريفات ، على أن يكون الظريفات نعتا للجميع ، فكذلك فى الآية لايجوز أن يكون اللاتى دخلتم بهن نعتا لهما جميعا ، لأن الخبرين مختلفان . قال ابن المنذر : والصحيح قول الجمهور لدخول جميع أمهات النساء فى قوله (وأمهات نسائكم) . ومما يدل على ماذهب إليه الجمهور ماأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى سننه من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها دخل بالابنة أولم يدخل ، وإذا تزوج الأم فلم يدخل بها ثم طلقها ، فإن شاء تزوج الابنة » قال ابن كثير فى تفسيره مستدلا للجمهور : وقد روى فى ذلك خبر غير أن فى إسناده نظرا ، فذكر هذا الحديث ثم قال ، وهذا الخبر وإن كان فى إسناده مافيه ، فإن إجماع الحجة على صحة القول به يغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره ، قال فى الكشاف : وقد اتفقوا على أن تحريم أمهات النساء مبهم دون تحريم الربائب على ماعليه ظاهر كلام الله تعالى انتهى . ودعوى الاجماع مدفوعة بخلاف من تقدم .

واعلم أنه يدخل فى لفظ الأمهات أمهاتهن وجداتهن وأم الأب وجداته وإن علون ، لأن كلهن أمهات لمن ولده من ولدته وإن سفل . ويدخل فى لفظ البنات بنات الأولاد وإن سفلن ، والأخوات تصدق على الأخت لأبوين أو لأحدهما ، والعمة اسم لكل أنثى شاركت أباك أو جدك فى أصليه أو أحدهما . وقد تكون العمة من جهة الأم وهى أخت أب الأم . والخالة اسم لكل أنثى شاركت أمك فى أصليها أو فى أحدهما ، وقد تكون الخالة من جهة الأب وهى أخت أم أبيك ، وبنت الأخ اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة بواسطة ومباشرة وإن بعدت ، وكذلك بنت الأخت . قوله (وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم) هذا مطلق مقيد بما ورد فى السنة من كون الرضاع فى الحولين إلا فى مثل قصة إرضاع سالم مولى أبى حذيفة ، وظاهر النظم القرآنى أنه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسمى الرضاع لغة وشرعا ، ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات فى أحاديث صحيحة ، والبحث عن تقرير ذلك وتحقيقه يطول ، وقد استوفيناه فى مصنفاتنا وقررنا ماهو الحق فى كثير من مباحث الرضاع . قوله (وأخواتكم من الرضاعة) الأخت من الرضاع هى التى أرضعتها أمك بلبان أبيك سواء أرضعتها معك أو مع من قبلك أو بعدك من الإخوة والأخوات ، والأخت من الأم هى التى أرضعتها أمك بلبان رجل آخر . قوله (وأمهات نسائكم) قد تقدم الكلام على اعتبار الدخول وعدمه . والمحرمات بالمصاهرة أربع : أم المرأة وابنتها وزوجة الأب وزوجة الابن . قوله (وربائبكم) الربيبة بنت امرأة الرجل من غيره ؛ سميت بذلك لأنه يربيها فى حجره فهى مربوبة فعيلة بمعنى مفعولة . قال القرطبى : واتفق الفقهاء على أن الربيبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم وإن لم تكن الربيبة فى حجره ، وشذ بعض المتقدمين وأهل الظاهر ، فقالوا : لاتحرم الربيبة إلا أن تكون فى حجر المتزوج ، فلو كانت فى بلد آخر وفارق الأم فله أن يتزوج بها ، وقد روى ذلك عن على . قال ابن المنذر والطحاوى : لم يثبت ذلك عن على لأن راويه إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس بن الحدثان عن على ، وإبراهيم هذا لايعرف . وقال ابن كثير فى تفسيره بعد إخراج هذا عن على : وهذا إسناد قوى ثابت إلى على بن أبى طالب على شرط مسلم . والحجور جمع حجر . والمراد أنهن فى حضانة أمهاتهن تحت حماية أزواجهن كما هو الغالب ـ وقيل المراد بالحجور البيوت : أى فى بيوتكم ، حكاه الأثرم عن أبى عبيدة . قوله (فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم) أى فى نكاح الربائب ، وهو تصريح بما دل عليه مفهوم ماقبله .

وقد اختلف أهل العلم فى معنى الدخول الموجب لتحريم الربائب : فروى عن ابن عباس أنه قال : الدخول الجماع وهو قول طاوس وعمرو بن دينار وغيرهما . وقال مالك والثورى وأبو حنيفة والأوزاعى والليث والزيدية : إن الزوج إذا لمس الأم لشهوة حرمت عليه ابنتها وهو أحد قولى الشافعى . قال ابن جرير الطبرى : وفى إجماع الجميع أن خلوة الرجل بامرأته لاتحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر إلى فرجها لشهوة مايدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع انتهى . وهكذا حكى الاجماع القرطبى فقال : وأجمع العلماء على أن الرجل إذا تزوج المرأة ثم طلقها أو ماتت قبل أن يدخل بها حل له نكاح ابنتها . واختلفوا فى النظر ، فقال مالك : إذا نظر إلى شعرها أو صدرها أو شىء من محاسنها للذة حرمت عليه أمها وابنتها . وقال الكوفيون : إذا نظر إلى فرجها للشهوة كان بمنزلة اللمس للشهوة ، وكذا قال الثورى ولم يذكر الشهوة . وقال ابن أبى ليلى : لاتحرم بالنظر حتى يلمس ، وهو قول الشافعى . والذى ينبغى التعويل عليه فى مثل هذا الخلاف هو النظر فى معنى الدخول شرعا أو لغة ، فإن كان خاصا بالجماع فلا وجه لإلحاق غيره به من لمس أو نظر أو غيرهما ، وإن كان معناه أوسع من الجماع بحيث يصدق على ماحصل فيه نوع استمتاع كان مناط التحريم هو ذلك . وأما الربيبة فى ملك اليمين فقد

روى عن عمر بن الخطاب أنه كره ذلك . وقال ابن عباس : أحلتهما آية وحرمتهما آية ولم أكن لأفعله . وقال ابن عبد البر : لاخلاف بين العلماء أنه لايحل لأحد أن يطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين لأن الله حرّم ذلك فى النكاح قال (وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم) وملك اليمين عندهم تبع للنكاح إلا ماروى عن عمر وابن عباس ، وليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم انتهى . قوله (وحلائل أبنائكم) الحلائل : جمع حليلة وهى الزوجة ؛ سميت بذلك لأنها تحلّ مع الزوج حيث حلّ فهى فعيلة بمعنى فاعلة . وذهب الزجاج وقوم إلى أنها من لفظة الحلال فهى حليلة بمعنى محللة . وقيل لأن كل واحد منهما يحلّ إزار صاحبه . وقد أجمع العلماء على تحريم ماعقد عليه الآباء على الأبناء وماعقد عليه الأبناء على الآباء سواء كان مع العقد وطء أولم يكن ، لقوله تعالى (ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء) وقوله (وحلائل أبنائكم) .

واختلف الفقهاء فى العقد إذا كان فاسدا هل يقتضى التحريم أم لا ؟ كماهو مبين فى كتب الفروع . قال ابن المنذر : أجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الأمصار أن الرجل إذا وطئ امرأة بنكاح فاسد أنها تحرم على أبيه وابنه وعلى أجداده . وأجمع العلماء على أن عقد الشراء على الجارية لايحرّمها على أبيه وابنه ، فإذا اشترى جارية فلمس أو قبل حرمت على أبيه وابنه لا أعلمهم يختلفون فيه ، فوجب تحريم ذلك تسليما لهم . ولما اختلفوا فى تحريمها بالنظر دون اللمس لم يجز ذلك لاختلافهم قال : ولا يصح عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ماقلناه . قوله (الذين من أصلابكم) وصف للأبناء : أى دون من تبنيتم من أولاد غيركم كماكانوا يفعلونه فى الجاهلية ، ومنه قوله تعالى ـ فلما قضى زيد منها وطرا زوّجناكها لكى لا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهنّ وطرا ـ ومنه قوله تعالى ـ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ـ ومنه ـ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم) وأما زوجة الابن من الرضاع فقد ذهب الجمهور إلى أنها تحرم على أبيه ، وقد قيل إنه إجماع مع أن الابن من الرضاع ليس من أولاد الصلب . ووجهه ماصح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من قوله « يحرم من الرضاع مايحرم من النسب » ولا خلاف أن أولاد الأولاد وإن سفلوا بمنزلة أولاد الصلب فى تحريم نكاح نسائهم على آبائهم .

وقد اختلف أهل العلم فى وطء الزنا هل يقتضى التحريم أم لا ؟ فقال أكثر أهل العلم : إذا أصاب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه نكاحها بذلك ، وكذلك لاتحرم عليه امرأته إذا زنا بأمها أوبابنتها ، وحسبه أن يقام عليه الحدّ ، وكذلك يجوز له عندهم أن يتزوّج بأم من زنى بها وبابنتها . وقالت طائفة من أهل العلم : إن الزنا يقتضى التحريم . حكى ذلك عن عمران بن حصين والشعبى وعطاء والحسن وسفيان الثورى وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأى ، وحكى ذلك عن مالك ، والصحيح عنه كقول الجمهور . احتج الجمهور بقوله تعالى (وأمهات نسائكم) وبقوله (وحلائل أبنائكم) والموطوءة بالزنا لايصدق عليها أنها من نسائهم ولا من حلائل أبنائهم .

وقد أخرج الدارقطنى عن عائشة قالت « سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوّجها أوابنتها ، فقال : لايحرّم الحرام الحلال» . واحتج المحرّمون بما روى فى قصة جريج الثابتة فى الصحيح أنه قال : ياغلام من أبوك ؟ فقال : فلان الراعى ، فنسب الابن نفسه إلى أبيه من الزنا ، وهذا احتجاج ساقط ، واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم « لاينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وابنتها ولم يفصل بين الحلال والحرام » . ويجاب عنه بأن هذا مطلق مقيد بما ورد من الأدلة الدالة على أن الحرام لايحرّم الحلال .

واختلفوا فى اللواط هل يقتضى التحريم أم لا ؟ فقال الثورى : إذا لاط بالصبىّ حرمت عليه أمه ، وهو قول أحمد بن حنبل قال : إذا تلوّط بابن امرأته أو أبيها أو أخيها حرمت عليه امرأته . وقال الأوزاعى : إذا لاط بغلام

وولد للمفجور به بنت لم يجز للفاجر أن يتزوجها لأنها بنت من قد دخل به . ولا يخفى مافى قول هؤلاء من الضعف والسقوط النازل عن قول القائلين بأن وطء الحرام يقتضى التحريم بدرجات لعدم صلاحية ماتمسك به أولئك من الشبه على ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم. قوله (وأن تجمعوا بين الأختين) أى وحرّم عليكم أن تجمعوا بين الأختين فهو في محل رفع عطفا على المحرمات السابقة ، وهو يشمل الجمع بينهما بالنكاح والوطء بملك اليمين . وقيل إن الآية خاصة بالجمع فى النكاح لافي ملك اليمين ، وأما في الوطء بالملك فلاحق بالنكاح ، وقد أجمعت الأمة على منع جمعهما فى عقد نكاح .

واختلفوا فى الأختين بملك اليمين ، فذهب كافة العلماء إلى أنه لايجوز الجمع بينهما فى الوطء بالملك ، وأجمعوا على أنه يجوز الجمع بينهما فى الملك فقط . وقد توقف بعض السلف فى الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك ، وسيأتى بيان ذلك . واختلفوا فى جواز عقد النكاح على أخت الجارية التى توطأ بالملك . فقال الأوزاعى : إذا وطئ جارية له بملك اليمين لم يجز له أن يتزوّج أختها. وقال الشافعى : ملك اليمين لايمنع نكاح الأخت . وقد ذهبت الظاهرية إلى جواز الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء كما يجوز الجمع بينهما فى الملك . قال ابن عبد البرّ بعد أن ذكر ما روى عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك: وقد روى مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم ابن عباس ، ولكنهم اختلف عليهم ولم يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز ولا بالعراق ولا ما وراءها من المشرق ولا بالشام ولا المغرب إلا من شذّ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفى القياس . وقد ترك من تعمد ذلك . وجماعة الفقهاء متفقون على أنه لايحلّ الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء كما لايحلّ ذلك فى النكاح . وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله (حرّمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم) إلى آخر الآية ، أن النكاح بملك اليمين فى هؤلاء كلهنّ سواء ، فكذلك يجب أن يكون قياسا ونظرا الجمع بين الأختين وأمهات النساء والربائب ، وكذا هو عند جمهورهم ، وهى الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها ، والله المحمود انتهى.

وأقول : هاهنا إشكال ، وهوأنه قد تقرّر أن النكاح يقال على العقد فقط ، وعلى الوطء فقط ، والخلاف فى كون أحدهما حقيقة والآخر مجازا ، أو كونهما حقيقتين معروف ، فإن حملنا هذا التحريم المذكور فى هذه الآية وهى قوله (حرّمت عليكم أمهاتكم) إلى آخرها ، على أن المراد تحريم العقد عليهنّ لم يكن فى قوله تعالى (وأن تجمعوا بين الأختين) دلالة على تحريم الجمع بين المملوكتين فى الوطء بالملك ، وما وقع من إجماع المسلمين على أن قوله (حرّمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم) إلى آخره ، يستوى فيه الحرائر والإماء والعقد ، والملك لايستلزم أن يكون محل الخلاف ، وهو الجمع بين الأختين فى الوطء بملك اليمين مثل محل الإجماع ، ومجرد القياس فى مثل هذا الموطن لاتقوم به الحجة لما يرد عليه من النقوض ، وإن حملنا التحريم المذكور فى الآية على الوطء فقط لم يصح ذلك للإجماع على تحريم عقد النكاح على جميع المذكورات من أوّل الآية إلى آخرها ، فلم يبق إلا حمل التحريم فى الآية على تحريم عقد النكاح ، فيحتاج القائل بتحريم الجمع بين الأختين فى الوطء بالملك إلى دليل ولا ينفعه أن ذلك قول الجمهور ، فالحق لايعرف بالرجال ، فإن جاء به خالصا عن شوب الكدر فبها ونعمت ، وإلا كان الأصل الحل ، ولا يصح حمل النكاح فى الآية على معنييه جميعا أعنى العقد والوطء ، لأنه من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع ، أو من باب الجمع بين معنيي المشترك ، وفيه الخلاف المعروف فى الأصول فتدبر هذا .

وقد اختلف أهل العلم إذا كان الرجل يطأ مملوكته بالملك ثم أراد أن يطأ أختها بالملك ، فقال علىّ وابن عمر والحسن البصرى والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق : لايجوز له وطء الثانية حتى يحرّم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ببيع أو عتق أو بأن يزوّجها . قال ابن المنذر : وفيه قول ثان لقتادة ، وهو أنه ينوى تحريم الأولى على

نفسه وأن لايقربها ، ثم يمسك عنهما حتى تستبرئ المحرمة ثم يغشى الثانية . وفيه قول ثالث ، وهو أنه لايقرب واحدة منهما ، هكذا قال الحكم وحماد . وروى معنى ذلك عن النخعي . وقال مالك : إذا كان عنده أختان بملك فله أن يطأ أيتهما شاء ، والكفّ عن الأخرى موكول إلى أمانته ، فإن أراد وطء الأخرى فيلزمه أن يحرّم على نفسه فرج الأولى بفعل يفعله من إخراج عن الملك أوتزويج أو بيع أو عتق أو كتابة أو إخدام طويل ، فإن كان يطأ إحداهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرّم الأولى وقف عنهما ولم يجز له قرب إحداهما حتى يحرّم الأخرى ولم يوكل ذلك إلى أمانته لأنه متهم . قال القرطبي : وقد أجمع العلماء على أن الرجل إذا طلق زوجته طلاقا يملك رجعتها أنه ليس له أن ينكح أختها حتى تنقضي عدّة المطلقة . واختلفوا إذا طلقها طلاقا لايملك رجعتها ؛ فقالت طائفة : ليس له أن ينكح أختها ولا رابعة حتى تنقضي عدّة التي طلق . روى ذلك عن عليّ وزيد بن ثابت ومجاهد وعطاء والنخعي والثوري وأحمد بن حنبل وأصحاب الرأي . وقالت طائفة : له أن ينكح أختها وينكح الرابعة لمن كان تحته أربع وطلق واحدة منهنّ طلاقا بائنا . روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن والقاسم وعروة بن الزبير وابن أبي ليلى والشافعي وأبي ثور وأبي عبيد . قال ابن المنذر : ولا أحسبه إلا قول مالك . وهو أيضا إحدى الروايتين عن زيد بن ثابت وعطاء . قوله (إلا ما قد سلف) يحتمل أن يكون معناه معنى ماتقدّم من قوله تعالى (ولا تنكحوا مانكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف) ويحتمل معنى آخر ، وهو جواز ماسلف وأنه إذا جرى الجمع في الجاهلية كان النكاح صحيحا ، وإذا جرى في الإسلام خير بين الأختين . والصواب الاحتمال الأوّل . قوله (والمحصنات من النساء) عطف على المحرّمات المذكورات . وأصل التحصن التمنع ، ومنه قوله تعالى ـ لتحصنكم من بأسكم ـ أي لتمنعكم ، ومنه الحصان بكسر الحاء للفرس لأنه يمنع صاحبه من الهلاك . والحصان بفتح الحاء : المرأة العفيفة لمنعها نفسها ، ومنه قول حسان :

حصان رزان ما تزنّ بريبة   وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

والمصدر الحصانة بفتح الحاء . والمراد بالمحصنات هنا ذوات الأزواج . وقد ورد الإحصان في القرآن لمعان ، هذا أحدها . والثاني يراد به الحرّة ، ومنه قوله تعالى (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات) وقوله ـ والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ـ . والثالث يراد به العفيفة ومنه قوله تعالى (محصنات غير مسافحات) ، (محصنين غير مسافحين) . والرابع المسلمة ، ومنه قوله تعالى (فإذا أحصنّ) .

وقد اختلف أهل العلم في تفسير هذه الآية ، أعني قوله (والمحصنات من النساء إلا ماملكت أيمانكم) فقال ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قلابة ومكحول والزهري : المراد بالمحصنات هنا : المسبيات ذوات الأزواج خاصة ، أي هنّ محرّمات عليكم إلا ماملكت أيمانكم بالسبي من أرض الحرب ، فإن تلك حلال وإن كان لها زوج ، وهو قول الشافعي : أي أن السباء يقطع العصمة ، وبه قال ابن وهب وابن عبد الحكم وروياه عن مالك ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور . واختلفوا في استبرائها بماذا يكون ؟ كما هو مدوّن في كتب الفروع . وقالت طائفة : المحصنات في هذه الآية العفائف ، وبه قال أبو العالية وعبيدة السلماني وطاوس وسعيد ابن جبير وعطاء ، ورواه عبيدة عن عمر . ومعنى الآية عندهم : كل النساء حرام إلا ماملكت أيمانكم : أي تملكون عصمتهنّ بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء . وحكى ابن جرير الطبري أن رجلا قال لسعيد بن جبير : أما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا ؟ فقال : كان ابن عباس لايعلمها . وروى ابن جرير أيضا عن مجاهد أنه قال : لو أعلم من يفسر لي هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل انتهى . ومعنى الآية والله أعلم واضح لا سترة به : أي وحرّمت عليكم المحصنات من النساء : أي المزوجات أعمّ من أن يكنّ مسلمات أو كافرات إلا

ماملكت أيمانكم منهنّ ، أما بسبي فإنها تحلّ ولو كانت ذات زوج ، أو بشراء فإنها تحلّ ولو كانت مزوّجة ، وينفسخ النكاح الذى كان عليها بخروجها عن ملك سيدها الذى زوّجها ، وسيأتى ذكر سبب نزول الآية إن شاء الله ، والاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب . وقد قرئ « المحصنات » بفتح الصاد وكسرها ، فالفتح على أن الأزواج أحصنوهنّ ؛ والكسر على أنهنّ أحصنّ فروجهن عن غير أزواجهنّ أو أحصنّ أزواجهنّ . قوله (كتاب الله عليكم) منصوب على المصدرية : أى كتب الله ذلك عليكم كتابا . وقال الزجاج والكوفيون : إنه منصوب على الإغراء : أى الزموا كتاب الله ، أو عليكم كتاب الله ، واعترضه أبو علىّ الفارسى بأن الإغراء لايجوز فيه تقديم المنصوب وهذا الاعتراض إنما يتوجه على قول من قال : إنه منصوب بعليكم المذكور فى الآية ، وروى عن عبيدة السلمانى أنه قال : إن قوله (كتاب الله عليكم) إشارة إلى قوله تعالى (مثنى وثلاث ورباع) وهو بعيد بل هو إشارة إلى التحريم المذكور فى قوله (حرّمت عليكم) إلى آخر الآية . قوله (وأحل لكم ماوراء ذلكم) قرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص وأحلّ على البناء للمجهول ، وقرأ الباقون على البناء للمعلوم عطفا على الفعل المقدّر فى قوله (كتاب الله عليكم) وقيل على قوله (حرّمت عليكم) ولا يقدح فى ذلك اختلاف الفعلين ، وفيه دلالة على أنه يحل لهم نكاح ماسوى المذكورات ، وهذا عام مخصوص بما صح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها . وقد أبعد من قال : إن تحريم الجمع بين المذكورات مأخوذ من الآية هذه لأنه حرّم الجمع بين الأختين ، فيكون مافى معناه فى حكمه ، وهو الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ، وكذلك تحريم نكاح الأمة لمن يستطيع نكاح حرّة كما سيأتى ، فإنه يخصص هذا العموم . قوله (أن تبتغوا بأموالكم) فى محل نصب على العلة : أى حرّم عليكم ماحرّم وأحلّ لكم ما أحلّ لأجل أن تبتغوا بأموالكم النساء اللاتى أحلهنّ الله لكم ولا تبتغوا بها الحرام فتذهب حال كونكم (محصنين) أى متعففين عن الزنا (غير مسافحين) أى غير زانين . والسفاح : الزنا وهو مأخوذ من سفح الماء : أى صبه وسيلانه ، فكأنه سبحانه أمرهم بأن يطلبوا بأموالهم النساء على وجه النكاح ، لاعلى وجه السفاح ؛ وقيل إن قوله (أن تبتغوا بأموالكم) بدل من « ما » فى قوله (ماوراء ذلكم) أى وأحلّ لكم الابتغاء بأموالكم . والأوّل أولى ، وأراد سبحانه بالأموال المذكورة مايدفعونه فى مهور الحرائر وأثمان الإماء . قوله (فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ أجورهنّ) « ما » موصولة فيها معنى الشرط ، والفاء فى قوله (فآتوهنّ) لتضمن الموصول معنى الشرط ، والعائد محذوف : أى فآتوهنّ أجورهنّ عليه .

وقد اختلف أهل العلم فى معنى الآية : فقال الحسن ومجاهد وغيرهما : المعنى فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعى (فآتوهنّ أجورهنّ) أى مهورهنّ . وقال الجمهور : إن المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذى كان فى صدر الإسلام ، ويؤيد ذلك قراءة أبىّ بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير (فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى فآتوهنّ أجورهنّ) ثم نهى عنها النبى صلى الله عليه وآله وسلم كما صح ذلك من حديث علىّ قال : نهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر ، وهو فى الصحيحين وغيرهما ، وفى صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجهنى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال يوم فتح مكة « يا أيها الناس إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء ، والله قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهنّ شىء فليخلّ سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهنّ شيئا » . وفى لفظ لمسلم أن ذلك كان فى حجة الوداع ، فهذا هو الناسخ . وقال سعيد بن جبير : نسختها آيات الميراث إذ المتعة لاميراث فيها . وقالت عائشة والقاسم بن محمد :

تحريمها ونسخها فى القرآن ، وذلك قوله تعالى ـ والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ـ وليست المنكوحة بالمتعة من أزواجهم ولا مماملكت أيمانهم ، فإن من شأن الزوجة أن ترث وتورث ، وليست المستمتع بها كذلك . وقد روى عن ابن عباس أنه قال بجواز المتعة وأنها باقية لم تنسخ . وروى عنه أنه رجع عن ذلك عند أن بلغه الناسخ . وقد قال بجوازها جماعة من الروافض ولا اعتبار بأقوالهم . وقد أتعب نفسه بعض المتأخرين بتكثير الكلام على هذه المسألة وتقوية ما قاله المجوّزون لها ، وليس هذا المقام مقام بيان بطلان كلامه .

وقد طوّلنا البحث ودفعنا الشبه الباطلة التى تمسك بها المجوّزون لها فى شرحنا للمنتقى فليرجع إليه . قوله (فريضة) منتصب على المصدرية المؤكدة أو على الحال : أى مفروضة . قوله (ولاجناح عليكم فما تراضيتم به من بعد الفريضة) أى من زيادة أو نقصان فى المهر فإن ذلك سائغ عند التراضى ، هذا عند من قال بأن الآية فى النكاح الشرعى ؛ وأما عند الجمهور القائلين بأنها فى المتعة ، فالمعنى التراضى فى زيادة مدّة المتعة أو نقصانها أو فى زيادة مادفعه إليها إلى مقابل الاستمتاع بها أو نقصانه . قوله (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات) الطول : الغنى والسعة ، قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والسدّى وابن زيد ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو ثور وجمهور أهل العلم . ومعنى الآية : فمن لم يستطع منكم غنى وسعة فى ماله يقدر بها على نكاح المحصنات المؤمنات فلينكح من فتياتكم المؤمنات ، يقال طال يطول طولا فى الافضال والقدرة ، وفلان ذو طول : أى ذو قدرة فى ماله . والطول بالضم : ضد القصر . وقال قتادة والنخعى وعطاء والثورى : إن الطول الصبر . ومعنى الآية عندهم أن من كان يهوى أمة حتى صار لذلك لايستطيع أن يتزوج غيرها ، فإن له أن يتزوجها إذا لم يملك نفسه وخاف أن يبغى بها ، وإن كان يجد سعة فى المال لنكاح حرة . وقال أبو حنيفة وهو مروىّ عن مالك : إن الطول المرأة الحرّة فمن كان تحته حرة لم يحل له أن ينكح الأمة ، ومن لم يكن تحته حرة جاز له أن يتزوج أمة ولو كان غنيا ، وبه قال أبو يوسف ، واختاره ابن جرير واحتج له . والقول الأوّل هو المطابق لمعنى الآية ، ولا يخلو ما عداه عن تكلف ، فلا يجوز للرجل أن يتزوج بالأمة إلا إذا كان لايقدر على أن يتزوج بالحرة لعدم وجود مايحتاج إليه فى نكاحها من مهر وغيره . وقد استدلّ بقوله (من فتياتكم المؤمنات) على أنه لايجوز نكاح الأمة الكتابية ، وبه قال أهل الحجاز وجوّزه أهل العراق ، ودخلت الفاء فى قوله (فما ملكت أيمانكم) لتضمن المبتدأ معنى الشرط. وقوله (من فتياتكم المؤمنات) فى محل نصب على الحال ، فقد عرفت أنه لايجوز للرجل الحرّ أن يتزوج بالمملوكة إلا بشرط عدم القدرة على الحرّة . والشرط الثانى ماسيذكره الله سبحانه آخر الآية من قوله (ذلك لمن خشى العنت منكم) فلا يحلّ للفقير أن يتزوج بالمملوكة إلا إذا كان يخشى على نفسه العنت . والمراد هنا الأمة المملوكة للغير ، وأما أمة الإنسان نفسه فقد وقع الإجماع على أنه لايجوز له أن يتزوجها ، وهى تحت ملكه لتعارض الحقوق واختلافها . والفتيات جمع فتاة ، والعرب تقول للمملوك فتى وللمملوكة فتاة . وفى الحديث الصحيح « لايقولنّ أحدكم عبدى وأمتى ، ولكن ليقل فتاى وفتاتى » قوله (والله أعلم بإيمانكم) فيه تسلية لمن ينكح الأمة إذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران : أى كلكم بنو آدم وأكرمكم عند الله أتقاكم ، فلا تستنكفوا من الزواج بالإماء عند الضرورة ، فربما كان إيمان بعض الإماء أفضل من إيمان بعض الحرائر . والجملة اعتراضية . وقوله (بعضكم من بعض) مبتدأ وخبر ومعناه : أنهم متصلون فى الأنساب لأنهم جميعا بنو آدم ، أو متصلون فى الدين لأنهم جميعا أهل ملة واحدة وكتابهم واحد ونبيهم واحد . والمراد بهذا توطئة نفوس العرب ، لأنهم كانوا يستهجنون أولاد الإماء ويستصغرونهم ويغضون

منهم (فانكحوهنّ بإذن أهلهنّ) أى بإذن المالكين لهنّ ، لأن منافعهنّ لهم لايجوز لغيرهم أن ينتفع بشيء منها إلا بإذن من هي له . قوله (وآتوهنّ أجورهنّ بالمعروف) أى أدّوا إليهنّ مهورهنّ بما هو بالمعروف في الشرع ، وقد استدل بهذا من قال : إن الأمة أحقّ بمهرها من سيدها ، وإليه ذهب مالك ، وذهب الجمهور إلى أن المهر للسيد ، وإنما أضافها إليهنّ ، لأن التأدية إليهنّ تأدية إلى سيدهن لكونهنّ ماله . قوله (محصنات) أى عفائف . وقرأ الكسائي محصنات بكسر الصاد فى جميع القرآن إلا فى قوله (والمحصنات من النساء) وقرأ الباقون بالفتح فى جميع القرآن . قوله (غير مسافحات) أى غير معلنات بالزنا . والأخدان : الأخلاء ، والخدن والخدين المخادن : أى المصاحب ـ وقيل ذات الخدن : هى التى تزنى سرّاً ، فهو مقابل للمسافحة ، وهى التى تجاهر بالزنا ؛ وقيل المسافحة ، المبذولة ، وذات الخدن ، التى تزنى بواحد . وكانت العرب تعيب الإعلان بالزنا ولا تعيب اتخاذ الأخدان ، ثم رفع الإسلام جميع ذلك ، قال الله ـ ولاتقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ـ . قوله (فإذا أحصن) قرأ عاصم وحمزة والكسائي بفتح الهمزة . وقرأ الباقون بضمها ، والمراد بالإحصان هنا الإسلام . روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وأنس والأسود بن يزيد وزرّ بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء وإبراهيم النخعي والشعبي والسدىّ وروى عن عمر بن الخطاب بإسناد منقطع وهو الذى نص عليه الشافعي ، وبه قال الجمهور . وقال ابن عباس وأبو الدرداء ومجاهد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم : إنه التزويج . وروى عن الشافعي فعلى القول الأوّل لاحدّ على الأمة الكافرة . وعلى القول الثانى لاحدّ على الأمة التى لم تتزوج . وقال القاسم وسالم : إحصانها إسلامها وعفافها . وقال ابن جرير : إن معنى القراءتين مختلف ، فمن قرأ أحصنّ بضم الهمزة فمعناه التزويج ومن قرأ بفتح الهمزة فمعناه الإسلام . وقال قوم : إن الإحصان المذكور فى الآية هو التزوج ، ولكن الحدّ واجب على الأمة المسلمة إذا زنت قبل أن تتزوجّ بالسنة ، وبه قال الزهرى . قال ابن عبد البر : ظاهر قول الله عزّ وجل يقتضى أنه لاحدّ على الأمة وإن كانت مسلمة إلا بعد التزويج ، ثم جاءت السنة بجلدها وإن لم تحصن ، وكان ذلك زيادة بيان . قال القرطبي : ظهر المسلم حمى لايستباح إلا بيقين ، ولايقين مع الاختلاف لولا ماجاء في صحيح السنة من الجلد . قال ابن كثير في تفسيره : والأظهر والله أعلم أن المراد بالإحصان هنا التزويج ، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه (ومن لم يستطع منكم طولا) إلى قوله (فإذا أحصنّ فإن أتين بفاحشة فعليهنّ نصف ما على المحصنات من العذاب) فالسياق كله فى الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله (فإذا أحصنّ) أى تزوجن كما فسره به ابن عباس ومن تبعه ، قال : وعلى كلّ من القولين إشكال على مذهب الجمهور ، لأنهم يقولون إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة أو كافرة مزوجة أو بكرا ، مع أن مفهوم الآية يقتضى أنه لاحد على غير المحصنة من الإماء . وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك ، ثم ذكر أن منهم من أجاب وهم الجمهور بتقديم منطوق الأحاديث على هذا المفهوم ، ومنهم من عمل على مفهوم الآية ، وقال : إذا زنت ولم تحصن فلا حدّ عليها وإنما تضرب تأديبا . قال : وهو المحكى عن ابن عباس وإليه ذهب طاوس وسعيد بن جبير وأبو عبيد وداود الظاهرى فى رواية عنه ، فهؤلاء قدموا مفهوم الآية على العموم ، وأجابوا عن مثل حديث أبى هريرة وزيد بن خالد فى الصحيحين وغيرهما « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن الأمة : إذا زنت ولم تحصن ، قال : إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير » بأن المراد بالجلد هنا التأديب وهو تعسف ، وأيضا قد ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحدّ ولايثرّب عليها . ثم إن زنت فليجلدها الحد » الحديث . ولمسلم من حديث على

قال « ياأيها الناس أقيموا على أرقائكم الحدّ من أحصن ومن لم يحصن ، فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زنت فأمرنى أن أجلدها » الحديث . وأما ما أخرجه سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقى عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ليس على الأمة حدّ حتى تحصن بزوج ، فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ماعلى المحصنات من العذاب » فقد قال ابن خزيمة والبيهقى : إن رفعه خطأ ، والصواب وقفه قوله (فإن أتين بفاحشة) الفاحشة هنا الزنا (فعليهنّ نصف ماعلى المحصنات) أى الحرائر الأبكار ، لأن الثيب عليها الرجم وهو لايتبعض ؛ وقيل المراد بالمحصنات هنا المزوّجات ، لأن عليهنّ الجلد والرجم ، والرجم لايتبعض ، فصار عليهنّ نصف ماعليهنّ من الجلد . والمراد بالعذاب هنا الجلد ، وإنما نقص حدّ الإماء عن حدّ الحرائر لأنهنّ أضعف ؛ وقيل لأنهنّ لايصلن إلى مرادهنّ كما تصل الحرائر ؛ وقيل لأن العقوبة تجب على قدر النعمة كما فى قوله تعالى ـ يضاعف لها العذاب ضعفين ـ ولم يذكر الله سبحانه فى هذه الآية العبيد وهم لاحقون بالإماء بطريق القياس ، وكما يكون على الإماء والعبيد نصف الحدّ فى الزنا ، كذلك يكون عليهم نصف الحدّ فى القذف والشرب ، والإشارة بقوله (ذلك لمن خشى العنت منكم) إلى نكاح الإماء . والعنت : الوقوع فى الإثم ، وأصله فى اللغة انكسار العظم بعد الجبر ، ثم استعير لكل مشقة (وأن تصبروا) عن نكاح الإماء (خير لكم) من نكاحهنّ : أى صبركم خير لكم لأن نكاحهنّ يفضى إلى إرقاق الولد والغضّ من النفس . قوله (يريد الله ليبين لكم) اللام هنا هى لام كى التى تعاقب « أن » . قال الفراء : العرب تعاقب بين لام كى وأن ، فتأتى باللام التى على معنى كى فى موضع أن فى أردت وأمرت ، فيقولون أردت أن تفعل وأردت لتفعل ، ومنه ـ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ـ وأمرت لأعدل بينكم ـ وأمرنا لنسلم لرب العالمين ـ ومنه :

أريد لأنسى ذكرها فكأنما ... تمثل لى ليلى بكل سبيل

وحكى الزجاج هذا القول وقال : لو كانت اللام بمعنى أن لدخلت عليها لام أخرى كما تقول : جئت كى تكرمنى ، ثم تقول : جئت لكى تكرمنى ، وأنشد :

أردت لكيما يعلم الناس أنها ... سراويل قيس والوفود شهود

وقيل اللام زائدة لتأكيد معنى الاستقبال ، أو لتأكيد إرادة التبيين ، ومفعول يبين محذوف : أى ليبين لكم ما خفى عليكم من الخير ؛ وقيل مفعول يريد محذوف : أى يريد الله هذا ليبين لكم ، وبه قال البصريون وهو مروىّ عن سيبويه ؛ وقيل اللام بنفسها ناصبة للفعل من غير إضمار أن ، وهى وما بعدها مفعول للفعل المتقدّم ، وهومثل قول الفراء السابق ، وقال بعض البصريين : إن قوله (يريد) مؤول بالمصدر مرفوع بالابتداء مثل : تسمع بالمعيدى خير من أن تراه . ومعنى الآية : يريد الله ليبين لكم مصالح دينكم وما يحلّ لكم وما يحرم عليكم (ويهديكم سنن الذين من قبلكم) أى طرقهم ، وهم الأنبياء وأتباعهم لتقتدوا بهم (ويتوب عليكم) أى ويريد أن يتوب عليكم فتوبوا إليه وتلاقوا ما فرط منكم بالتوبة يغفر لكم ذنوبكم (والله يريد أن يتوب عليكم) هذا تأكيد لما قد فهم من قوله (ويتوب عليكم) المتقدّم ؛ وقيل الأوّل معناه الإرشاد إلى الطاعات : والثانى فعل أسبابها ؛ وقيل إن الثانى لبيان كمال منفعة إرادته سبحانه وكمال ضرر ما يريده الذين يتبعون الشهوات ، وليس المراد به مجرد إرادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد ؛ قيل هذه الإرادة منه سبحانه فى جميع أحكام الشرع ؛ وقيل فى نكاح الأمة فقط .

واختلف فى تعيين المتبعين للشهوات ، فقيل هم الزناة ، وقيل اليهود والنصارى ، وقيل اليهود خاصة ،

وقيل هم المجوس لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون فى نكاح الأخوات من الأب . والأولّ أولى . والميل : العدول عن طريق الاستواء . والمراد بالشهوات هنا ما حرّمه الشرع دون ما أحله ، ووصف الميل بالعظم بالنسبة إلى ميل من اقترف خطيئة نادرا . قوله (والله يريد أن يخفف عنكم) بما مرّ من الترخيص لكم ، أوبكل ما فيه تخفيف عليكم (وخلق الإنسان ضعيفا) عاجزا غير قادر على ملك نفسه ودفعها عن شهواتها وفاء بحق التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية إلى التخفيف ، فلهذا أراد الله سبحانه التخفيف عنه .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال : حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ، ثم قرأ (حرّمت عليكم أمهاتكم) إلى قوله (وبنات الأخت) هذا من النسب ، وباقى الآية من الصهر ، والسابعة (ولاتنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى عن عمران بن حصين فى قوله (وأمهات نسائكم) قال : هى مبهمة . وأخرج هؤلاء عن ابن عباس قال : هى مبهمة إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحلّ له أمها . وأخرج هؤلاء إلا البيهقى عن على فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها ، أو ماتت قبل أن يدخل بها هل تحل له أمها ؟ قال : هى بمنزلة الربيبة . وأخرج هؤلاء عن زيد بن ثابت أنه كان يقول : إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها ، وإذا طلقها قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال فى قوله (وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم) أريد بهما الدخول جميعا . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن عبد الله بن الزبير قال : الربيبة والأم سواء لا بأس بهما إذا لم يدخل بالمرأة . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم بسند صحيح عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : كانت عندى امرأة فتوفيت ، وقد ولدت لى فوجدت عليها ، فلقينى علىّ بن أبى طالب فقال : مالك ؟ فقلت : توفيت المرأة ، فقال علىّ : لها ابنة ؟ قلت : نعم وهى بالطائف ، قال : كانت فى حجرك ؟ قلت لا : قال : فانكحها ، قلت : فأين قول الله (وربائبكم اللاتى فى حجوركم) ؟ قال : إنها لم تكن فى حجرك .

وقد قدّمنا قول من قال : إنه إسناد ثابت على شرط مسلم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : الدخول الجماع . وأخرج عبد الرزاق فى المصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عطاء قال : كنا نتحدث أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم لما نكح امرأة زيد قال المشركون بمكة فى ذلك ، فأنزل الله (وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم) ونزلت ـ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ـ ونزلت ـ ماكان محمد أبا أحد من رجالكم ـ . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (وأن تجمعوا بين الأختين) قال يعنى فى النكاح . وأخرج عبد بن حميد عنه فى الآية قال : ذلك فى الحرائر ، فأما المماليك فلا بأس . وأخرج ابن المنذر عنه نحوه من طريق أخرى . وأخرج مالك والشافعى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن عثمان بن عفان : أن رجلا سأله عن الأختين فى ملك اليمين هل يجمع بينهما ؟ قال : أحلتهما آية وحرّمتهما آية ، وما كنت لأصنع ذلك ، فخرج من عنده ، فلقى رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أراه على بن أبى طالب ، فسأله عن ذلك فقال : لو كان لى من الأمر شىء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر والبيهقى عن على : أنه سئل عن رجل له أمتان أختان ، وطئ إحداهما وأراد أن يطأ الأخرى ، فقال : لا حتى يخرجها من ملكه ، وقيل فإن زوجها عبده ؟ قال : لا حتى يخرجها من ملكه . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن

مسعود : أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين الأمتين فكرهه ، فقيل يقول الله (إلا ما ملكت أيمانكم) فقال : وبعيرك أيضا مما ملكت يمينك . وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي من طريق أبي صالح عن عليّ بن أبي طالب قال فى الأختين المملوكتين : أحلتهما آية وحرّمتهما آية ولا آمر ولا أنهى ، ولا أحلّ ولا أحرّم ، ولا أفعل أنا وأهل بيتي . وأخرج أحمد عن قيس قال : قلت لابن عباس : أيقع الرجل على المرأة وابنتها مملوكتين له ؟ فقال : أحلتهما آية وحرّمتهما آية ، ولم أكن لأفعله . وأخرج عبد الرزاق والبيهقي عنه فى الأختين من ملك اليمين : أحلتهما آية وحرّمتهما آية . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي عن ابن عمر قال : إذا كان للرجل جاريتان أختان فغشى إحداهما فلا يقرب الأخرى حتى يخرج التي غشى من ملكه . وأخرج البيهقي عن مقاتل ابن سليمان قال : إنما قال الله فى نساء الآباء (إلا ما قد سلف) لأن العرب كانوا ينكحون نساء الآباء ، ثم حرم النسب والصهر فلم يقل إلا ما قد سلف ، لأن العرب كانت لا تنكح النسب والصهر . وقال فى الأختين (إلا ما قد سلف) لأنهم كانوا يجمعون بينهما فحرم جمعهما جميعا إلا ما قد سلف قبل التحريم (إن الله كان غفورا رحيما) لما كان من جماع الأختين قبل التحريم . وأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث يوم حنين جيشا إلى أوطاس ، فلقوا عدوا فقاتلوهم ، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا ، فكأن ناسا من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين ، فأنزل الله فى ذلك (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) يقول : إلا ما أفاء الله عليكم . وأخرج الطبراني عن ابن عباس أن ذلك سبب نزول الآية . وأخرج ابن أبي شيبة عن سعيد ابن جبير مثله . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي عن ابن عباس فى قوله (والمحصنات من النساء) قال : كل ذات زوج إتيانها زنا إلا ما سبيت . وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة والطبراني عن عليّ وابن مسعود فى قوله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) قال : علي المشركات إذا سبين حلت له . وقال ابن مسعود : المشركات والمسلمات . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : إذا بيعت الأمة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (والمحصنات من النساء) قال : ذوات الأزواج . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أنس بن مالك مثله . وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود مثله . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (والمحصنات) قال : العفيفة العاقلة من مسلمة أو من أهل الكتاب . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عنه فى الآية قال : لا يحل له أن يتزوج فوق الأربع ، فما زاد فهو عليه حرام كأمه وأخته . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبي العالية فى قوله (والمحصنات من النساء) قال : يقول انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، ثم حرّم ما حرّم من النسب والصهر ، ثم قال (والمحصنات من النساء) فرجع إلى أول السورة فقال : هنّ حرام أيضا ، إلا لمن نكح بصداق وسنة وشهود . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن جرير عن عبيدة قال : أحلّ الله لك أربعا فى أوّل السورة ، وحرّم نكاح كل محصنة بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك . وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « الإحصان إحصانان : إحصان نكاح ، وإحصان عفاف » فمن قرأها والمحصنات بكسر الصاد فهن العفائف ، ومن قرأها والمحصنات بالفتح فهنّ المتزوجات . قال ابن أبي حاتم : قال أبيّ هذا حديث منكر . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (وأحلّ لكم ما وراء ذلكم) قال : ما وراء هذا النسب . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السديّ قال :

مادون الأربع . وأخرج ابن جرير عن عطاء قال : ماوراء ذات القرابة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (وأحلّ لكم ماوراء ذلكم) قال : ما ملكت أيمانكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن عبيدة السلمانى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (محصنين غير مسافحين) قال غير زانين . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فآتوهنّ أجورهنّ) يقول : إذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله والاستمتاع هو النكاح ، وهو قوله ـ وآتوا النساء صدقاتهنّ ـ . وأخرج الطبرانى والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : كانت المتعة فى أوّل الاسلام ، وكانوا يقرءون هذه الآية (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) الآية ، فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج بقدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته ليحفظ متاعه ويصلح شأنه . حتى نزلت هذه الآية (حرّمت عليكم أمهاتكم) فنسخت الأولى فحرّمت المتعة وتصديقها من القرآن ـ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم ـ وما سوى هذا الفرج فهو حرام .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن الأنبارى فى المصاحف والحاكم وصححه أن ابن عباس قرأ (فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى) وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبىّ بن كعب أنه قرأها كذلك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ، أن هذه الآية فى نكاح المتعة ، وكذلك أخرج ابن جرير عن السدىّ والأحاديث فى تحليل المتعة ثم تحريمها ، وهل كان نسخها مرة أو مرّتين ؟ مذكورة فى كتب الحديث . وقد أخرج ابن جرير فى تهذيبه وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : ماذا صنعت ذهبت الركاب بفتياك وقالت فيها الشعراء قال : وماقالوا ؟ قلت : قالوا :

أقول للشيخ لمـــا طال مجلسه ياصاح هل لك فى فتيا ابن عباس
هل لك فى رخصة الأعطاف آنسة تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، لاوالله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللتها إلا للمضطروفى لفظ ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير . وأخرج ابن جرير عن حضرمى أن رجالا كانوا يفرضون المهر ثم عسى أن تدرك أحدهم العسرة ، فقال الله (ولاجناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة) وأخرج ابن جريروابن المنذروابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولاجناح عليكم فيما تراضيتم به) قال : الراضى أن يوفى لها صداقها ثم يخيرها . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : إن وضعت لك منه شيئا فهو سائغ وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (ومن لم يستطع منكم طولا) يقول : من لم يكن له سعة (أن ينكح المحصنات) يقول الحرائر (فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات) فلينكح من إماء المؤمنين (محصنات غير مسافحات) يعنى عفائف غير زوانى فى سرّ ولا علانية (ولامتخذات أخدان) يعنى أخلاء (فإذا أحصنّ) ثم إذا تزوجت حرا ثم زنت (فعليهن نصف ماعلى المحصنات من العذاب) قال : من الجلد (ذلك لمن خشى العنت منكم) هو الزنا ، فليس لأحد من الأحرار أن ينكح أمة إلا أن لايقدر على حرة وهو يخشى العنت (وأن تصبروا) عن نكاح الاماء (فهو خير لكم) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن مجاهد (ومن لم يستطع منكم طولا) يعنى من لايجد منكم غنى (أن ينكح المحصنات) يعنى الحرائر فلينكح الأمة المؤمنة (وأن تصبروا) عن نكاح الإماء (خير لكم) وهو حلال . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر عنه قال مما وسع الله به على هذه الأمة نكاح الأمة النصرانية واليهودية وإن كان موسرا . وأخرج

عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبيهقي عنه قال : لايصلح نكاح إماء أهل الكتاب ، لأن الله يقول (من فتياتكم المؤمنات) . وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن الحسن « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن تنكح الأمة على الحرّة والحرّة على الأمة ، ومن وجد طولا لحرّة فلا ينكح أمة » . وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن عباس قال : لايتزوج الحرّ من الإماء إلا واحدة وأخرج ابن أبي شيبة عن قتادة نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله (والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض) يقول: أنتم إخوة بعضكم من بعض . وأخرج ابن المنذر عن السدّي (فانكحوهنّ بإذن أهلهنّ) قال بإذن مواليهن (وآتوهنّ أجورهن) قال : مهورهنّ . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : المسافحات المعلنات بالزنا ، والمتخذات أخدان : ذات الخليل الواحد . قال : كان أهل الجاهلية يحرّمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي ، فأنزل الله - ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن - . وأخرج ابن أبي حاتم عن عليّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (فإذا أحصنّ) قال : إحصانها إسلامها . وقال عليّ : اجلدوهنّ . قال ابن أبي حاتم حديث منكر وقال ابن كثير في إسناده ضعيف ومبهم لم يسم ، ومثله لاتقوم به حجة . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن ابن عباس قال : حدّ العبد يفترى على الحرّ أربعون . وأخرج ابن جرير عنه قال : العنت الزنا . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدّي (ويريد الذين يتبعون الشهوات) قال : هم اليهود والنصارى . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس (ويريد الذين يتبعون الشهوات) قال : الزنا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد (يريد الله أن يخفف عنكم) يقول : في نكاح الأمة وفي كل شيء فيه يسر . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد (يريد الله أن يخفف عنكم) قال : رخص لكم في نكاح الإماء (وخلق الإنسان ضعيفا) قال : لو لم يرخص له فيها . وأخرج ابن جرير والبيهقي في الشعب عن ابن عباس قال: ثماني آيات نزلت في سورة النساء هنّ خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت : أولهنّ (يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم) ، والثانية (والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما) ، والثالثة (يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) ، والرابعة (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) ، والخامسة (إن الله لايظلم مثقال ذرة) الآية ، والسادسة (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله) الآية ، والسابعة (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية ، والثامنة (والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف نؤتيهم أجورهم وكان الله) للذين عملوا من الذنوب (غفورا رحيما) .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَـأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَنْ تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا (٣٠) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (٣١) .

الباطل : ما ليس بحق ، ووجوه ذلك كثيرة ، ومن الباطل البيوعات التي نهى عنها الشرع . والتجارة في اللغة عبارة عن المعارضة ، وهذا الاستثناء منقطع : أي لكن تجارة عن تراض منكم جائزة بينكم ، أو لكن

كون تجارة عن تراض منكم حلالا لكم . وقوله (عن تراض) صفة لتجارة : أى كائنة عن تراض ، وإنما نص الله سبحانه على التجارة دون سائر أنواع المعاوضات لكونها أكثرها وأغلبها ، وتطلق التجارة على جزاء الأعمال من الله على وجه المجاز ، ومنه قوله تعالى - هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم - . وقوله - يرجون تجارة لن تبور - .

واختلف العلماء فى التراضى ، فقالت طائفة : تمامه وجوبه بافتراق الأبدان بعد عقد البيع ؛ أو بأن يقول أحدهما لصاحبه : اختر كما فى الحديث الصحيح « البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه : اختر » . وإليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين ، وبه قال الشافعى والثورى والأوزاعى والليث وابن عيينة وإسحاق وغيرهم . وقال مالك وأبو حنيفة : تمام البيع هو أن يعقد البيع بالألسنة فيرتفع بذلك الخيار وأجابوا عن الحديث بما لا طائل تحته . وقد قرئ تجارة بالرفع على أن كان تامة ، وتجارة بالنصب على أنها ناقصة . قوله (ولاتقتلوا أنفسكم) أى لايقتل بعضكم أيها المسلمون بعضا إلا بسبب أثبته الشرع ، أو لاتقتلوا أنفسكم باقتراف المعاصى أوالمراد النهى عن أن يقتل الإنسان نفسه حقيقة . ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعانى . ومما يدل على ذلك احتجاج عمرو بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء البارد حين أجنب فى غزاة ذات السلاسل ، فقرر النبى صلى الله عليه وآله وسلم احتجاجه وهو فى مسند أحمد وسنن أبى داود وغيرهما . قوله (ومن يفعل ذلك) أى القتل خاصة أو أكل أموال الناس ظلما والقتل عدوانا وظلما ؛ وقيل هو إشارة إلى كل مانهى عنه فى هذه السورة وقال ابن جرير : إنه عائد على ما نهى عنه من آخر وعيد وهو قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لايحل لكم أن ترثوا النساء كرها) لأن كل ما نهى عنه من أول السورة قرن به وعيد إلا من قوله (ياأيها الذين آمنوا لايحل لكم) فإنه لاوعيد بعده إلاقوله (ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما) والعدوان : تجاوز الحد . والظلم : وضع الشىء فى غير موضعه ؛ وقيل إن معنى العدوان والظلم واحد ، وتكريره لقصد التأكيد كما فى قول الشاعر :

* وألفى قولها كذبا ومينا * وخرج بقيد العدوان والظلم ما كان من القتل بحق كالقصاص وقتل المرتد وسائر الحدود الشرعية وكذلك قتل الخطأ . قوله (فسوف نصليه) جواب الشرط : أى ندخله نارا عظيمة (وكان ذلك) أى إصلاؤه النار (على الله يسيرا) لأنه لايعجزه بشىء . وقرئ « نصليه » بفتح النون ، روى ذلك عن الأعمش والنخعى ، وهو على هذه القراءة منقول من صلى ، ومنه شاة مصلية . قوله (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) أى إن تجتنبوا كبائر الذنوب التى نهاكم الله عنها (نكفر عنكم سيئاتكم) أى ذنوبكم التى هى صغائر ، وحمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها ، وجعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات .

وقد اختلف أهل الأصول فى تحقيق معنى الكبائر ثم فى عددها ، فأما فى تحقيقها فقيل إن الذنوب كلها كبائر ، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها ، كما يقال : الزنا صغيرة بالاضافة إلى الكفر ، والقبلة المحرمة صغيرة بالإضافة إلى الزنا ، وقد روى نحو هذا عن الاسفراينى والجوينى والقشيرى وغيرهم قالوا والمراد بالكبائر التى يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات هى الشرك ، واستدلوا على ذلك بقراءة من قرأ (إن تجتنبوا كبير ماتنهون عنه) وعلى قراءة الجمع ، فالمراد أجناس الكفر ، واستدلوا على ماقالوه بقوله تعالى (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) قالوا : فهذه الآية مقيدة لقوله (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه) وقال ابن عباس : الكبيرة كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أولعنة أو عذاب . وقال ابن مسعود : الكبائر مانهى الله عنه فى هذه السورة إلى ثلاث وثلاثين آية . وقال سعيد بن جبير : كل ذنب نسبه الله إلى النار

فهو كبيرة . وقال جماعة من أهل الأصول : الكبائر كل ذنب رتب الله عليه الحدّ أو صرح بالوعيد فيه . وقيل غير ذلك مما لافائدة فى التطويل بذكره . وأما الاختلاف فى عددها فقيل : إنها سبع ، وقيل سبعون ، وقيل سبعمائة ، وقيل غير منحصرة ، ولكن بعضها أكبر من بعض ، وسيأتى ماورد فى ذلك إن شاء الله . قوله (وندخلكم مدخلا) أى مكان دخول وهو الجنة (كريما) أى حسنا مرضيا ، وقد قرأ أبوعمرو وابن كثير وابن عامر والكوفيون (مدخلا) بضم الميم . وقرأ أهل المدينة بفتح الميم ، وكلاهما اسم مكان ، ويجوز أن يكون مصدرا .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى ، قال السيوطى بسند صحيح عن ابن مسعود فى قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) قال : إنها محكمة ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة . وأخرج ابن جرير عن عكرمة والحسن فى الآية قال : كان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية ، فنسخ ذلك الآية التى فى النور ـ ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم ـ الآية . وأخرج ابن ماجه وابن المنذر عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إنما البيع عن تراض » وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى صالح وعكرمة فى قوله تعالى (ولا تقتلوا أنفسكم) قالا : نهاهم عن قتل بعضهم بعضا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير عن عطاء بن أبى رباح نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدى (ولا تقتلوا أنفسكم) قال : أهل دينكم . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما) يعنى متعمدا اعتداء بغير حق (وكان ذلك على الله يسيرا) يقول : كان عذابه على الله هينا . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت قوله تعالى (ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا) فى كل ذلك أم فى قوله (ولاتقتلوا أنفسكم) ؟ قال : بل فى قوله (ولاتقتلوا أنفسكم) . وأخرج عبد بن حميد عن أنس بن مالك قال : هان ماسألكم ربكم (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال : كل مانهى الله عنه فهو كبيرة ، وقد ذكرت الطرفة : يعنى النظرة . وأخرج ابن جرير عنه قال : كل شىء عصى الله فيه فهو كبيرة . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : كل ماوعد الله عليه النار كبيرة . وأخرج ابن جرير والبيهقى فى الشعب عنه قال : الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ما قدّمنا عنه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس : أنه سئل عن الكبائر أسبع هى؟ قال : هى إلى السبعين أقرب . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه : أن رجلا سأله كم الكبائر أسبع هى ؟ قال : هى إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع ، غير أنه لاكبيرة مع استغفار ، ولاصغيرة مع إصرار . وأخرج البيهقى فى الشعب عنه كل ذنب أصر عليه العبد كبيرة ، وليس بكبيرة ماتاب عنه العبد . وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا : وما هى يارسول الله ؟ قال : الشرك بالله ، وقتل النفس التى حرّم الله إلا بالحق ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات » وثبت فى الصحيحين وغيرهما من حديث أبى بكرة قال : قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا : بلى يارسول الله ، قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال : ألا وقول الزور ، وشهادة الزور ، فمازال يكررها حتى قلنا ليته سكت » . وأخرج

البخارى وغيره عن ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « الكبائر : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين وقتل النفس «شك شعبة » واليمين الغموس » . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قالوا : وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه ويسبّ أمه فيسبّ أمه » . والأحاديث فى تعداد الكبائر وتعيينها كثيرة جدا ، فمن رام الوقوف على ماورد فى ذلك ، فعليه بكتاب الزواجر فى الكبائر ، فإنه قد جمع فأوعى .

واعلم أنه لابد من تقييد مافى هذه الآية من تكفير السيئات بمجرد اجتناب الكبائر بما أخرجه النسائى وابن ماجه وابن جرير وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن أبى هريرة وأبى سعيد أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم جلس على المنبر ثم قال « والذى نفسى بيده مامن عبد يصلى الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويؤدى الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة حتى إنها لتصفق ، ثم تلا ـ إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ـ » . وأخرج أبو عبيد فى فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والحاكم والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود قال : إن فى سورة النساء خمس آيات مايسرّنى أن لى بها الدنيا وما فيها ، ولقد علمت أن العلماء إذا مرّوا بها يعرفونها : قوله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه) الآية ، وقوله (إن الله لايظلم مثقال ذرّة) الآية ، وقوله (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية ، وقوله (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك) الآية ، وقوله (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه) الآية .

وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا ٱكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا ٱللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢) وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣) ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَالصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱللَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤) .

قوله (ولاتتمنوا) التمنى نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل ، كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضى ، وفيه النهى عن أن يتمنى الإنسان مافضل الله به غيره من الناس عليه ، فإن ذلك نوع من عدم الرضا بالقسمة التى قسمها الله بين عباده على مقتضى إرادته وحكمته البالغة ، وفيه أيضا نوع من الحسد المنهى عنه إذا صحبه إرادة زوال تلك النعمة عن الغير .

وقد اختلف العلماء فى الغبطة هل تجوز أم لا ؟ وهى أن يتمنى أن يكون به حال مثل حال صاحبه من دون أن يتمنى زوال ذلك الحال عن صاحبه ، فذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، واستدلوا بالحديث الصحيح «لاحسد

إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » وقد بوب عليه البخارى « باب الاغتباط فى العلم والحكم » وعموم لفظ الآية يقتضى تحريم تمنى ماوقع به التفضيل سواء كان مصحوبا بما يصير به من جنس الحسد أم لا ، وماورد فى السنة من جواز ذلك فى أمور معينة يكون مخصصا لهذا العموم ، وسيأتى ذكر سبب نزول الآية ، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب . وقوله (للرجال نصيب) الخ ، فيه تخصيص بعد التعميم ورجوع إلى مايتضمنه سبب نزول الآية من أن أمّ سلمة قالت : يارسول الله يغزو الرجال ولا نغزى ولانقاتل فنستشهد، وإنما لنا نصف الميراث فنزلت . أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم والبيهقى ، وقد روى نحو هذا السبب من طرق بألفاظ مختلفة . والمعنى فى الآية : أن الله جعل لكل من الفريقين نصيبا على حسب ماتقتضيه إرادته وحكمته ، وعبر عن ذلك المجعول لكل فريق من فريقى النساء والرجال بالنصيب مما اكتسبوا على طريق الاستعارة التبعية شبه اقتضاء حال كل فريق لنصيبه باكتسابه إياه. قال قتادة للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب والعقاب وللنساء كذلك . وقال ابن عباس : المراد بذلك الميراث والاكتساب على هذا القول بمعنى ماذكرنا . قوله (واسألوا الله من فضله) عطف على قوله (ولاتتمنوا) وتوسيط التعليل بقوله (للرجال نصيب) الخ . بين المعطوف والمعطوف عليه لتقرير ما تضمنه النهى ، وهذا الأمر يدل على وجوب سؤال الله سبحانه من فضله كما قاله جماعة من أهل العلم . قوله (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون) أى جعلنا لكل إنسان ورثة موالى يلون ميراثه ، فلكل مفعول ثان قدّم على الفعل لتأكيد الشمول ، وهذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها : أى ليتبع كل أحد ما قسم الله له من الميراث ، ولا يتمنّ ما فضل الله به غيره عليه ـ وقد قيل إن هذه الآية منسوخة بقوله بعدها (والذين عاقدت أيمانكم) وقيل العكس كما روى ذلك ابن جرير . وذهب الجمهور إلى أن الناسخ لقوله (والذين عاقدت أيمانكم) قوله تعالى ـ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ـ والموالى جمع مولى ، وهو يطلق على المعتق والمعتق والناصر وابن العم والجار قيل والمراد هنا العصبة : أى ولكل جعلنا عصبة يرثون ما أبقت الفرائض . قوله (والذين عاقدت أيمانكم) المراد بهم موالى الموالاة : كان الرجل من أهل الجاهلية يعاقد الرجل : أى يحالفه فيستحق من ميراثه نصيبا ، ثم ثبت فى صدر الإسلام بهذه الآية ، ثم نسخ بقوله وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ـ وقراءة الجمهور « عاقدت » وروى عن حمزة أنه قرأ « عقدت » بتشديد القاف على التكثير : أى والذين عقدت لهم أيمانكم الحلف ، أو عقدت عهودهم أيمانكم ، والتقدير على قراءة الجمهور : والذين عاقدتهم أيمانكم فآتوهم نصيبهم : أى ماجعلتموه لهم بعقد الحلف . قوله (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض) هذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان العلة التى استحق بها الرجال الزيادة ، كأنه قيل كيف استحق الرجال ما استحقوا مما لم تشاركهم فيه النساء ، فقال (الرجال قوامون) الخ ، والمراد أنهم يقومون بالذب عنهنّ كما تقوم الحكام والأمراء بالذبّ عن الرعاية ، وهم أيضا يقومون بما يحتجن إليه من النفقة والكسوة والمسكن وجاء بصيغة المبالغة فى قوله (قوامون) ليدلّ على أصالتهم فى هذا الأمر ، والباء فى قوله (بما فضل الله) للسببية والضمير فى قوله (بعضهم على بعض) للرجال والنساء : أى إنما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله للرجال على النساء بما فضلهم به من كون فيهم الخلفاء والسلاطين والحكام والأمراء والغزاة وغير ذلك من الأمور . قوله (وبما أنفقوا) أى وبسبب ما أنفقوا من أموالهم ، وما مصدرية أو موصولة ، وكذلك هى فى قوله (بما فضل الله) ومن تبعيضية ، والمراد ما أنفقوه فى الإنفاق على النساء ، وبما دفعوه فى مهورهنّ من أموالهم ، وكذلك ما ينفقونه فى الجهاد وما يلزمهم فى العقل .

وقد استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على جواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته وكسوتها ، وبه قال مالك والشافعي وغيرهما . قوله (فالصالحات) أي من النساء (قانتات) أي مطيعات لله قائمات بما يجب عليهنّ من حقوق الله وحقوق أزواجهنّ (حافظات للغيب) أي لما يجب حفظه عند غيبة أزواجهنّ عنهنّ من حفظ نفوسهنّ وحفظ أموالهم ، « وما » فى قوله (بما حفظ الله) مصدرية : أي بحفظ الله . والمعنى : أنهنّ حافظات لغيب أزواجهنّ بحفظ الله لهنّ ومعونته وتسديده ، أو حافظات له بما استحفظهنّ من أداء الأمانة إلى أزواجهن على الوجه الذى أمر الله به ، أو حافظات له بحفظ الله لهنّ بما أوصى به الأزواج فى شأنهنّ من حسن العشرة ، ويجوز أن تكون « ما » موصولة والعائد محذوف . وقرأ أبو جعفر (بما حفظ الله) بنصب الاسم الشريف . والمعنى بما حفظن الله : أى حفظن أمره ، أو حفظن دينه ، فحذف الضمير الراجع إليهنّ للعلم به ، و « ما » على هذه القراءة مصدرية ، أو موصولة ، كالقراءة الأولى : أى بحفظهن الله ، أو بالذى حفظن الله به . قوله (واللاتى تخافون نشوزهنّ) هذا خطاب للأزواج ، قيل الخوف هنا على بابه ، وهو حالة تحدث فى القلب عند حدوث أمر مكروه ، أو عند ظنّ حدوثه ؛ وقيل المراد بالخوف هنا العلم . والنشوز : العصيان . وقد تقدّم بيان أصل معناه فى اللغة . قال ابن فارس : يقال نشزت المرأة : استعصت على بعلها ، ونشز بعلها عليها : إذا ضربها وجفاها (فعظوهن أى ذكروهنّ بما أوجبه الله عليهن من الطاعة وحسن العشرة ، ورغبوهنّ ورهبوهنّ (واهجروهنّ فى المضاجع) يقال هجره : أى تباعد منه . والمضاجع : جمع مضجع ، وهو محل الاضطجاع : أى تباعدوا عن مضاجعتهنّ ولا تدخلوهنّ تحت ما تجعلونه عليكم حال الاضطجاع من الثياب ؛ وقيل هو أن يوليها ظهره عند الاضطجاع ؛ وقيل هو كناية عن ترك جماعها ؛ وقيل لا تبيت معه فى البيت الذى يضطجع فيه (واضربوهنّ) أى ضربا غير مبرح . وظاهر النظم القرآنى أنه يجوز للزوج أن يفعل جميع هذه الأمور عند مخافة النشوز ؛ وقيل إنه لا يهجرها إلا بعد عدم تأثير الوعظ ، فإن أثر الوعظ لم ينتقل إلى الهجر ، وإن كفاه الهجر لم ينتقل إلى الضرب (فإن أطعنكم) كما يجب وتركن النشوز (فلا تبغوا عليهنّ سبيلا) أى لا تتعرضوا لهنّ بشىء مما يكرهن لا بقول ولا بفعل ، وقيل المعنى : لا تكلفوهنّ الحبّ لكم فإنه لا يدخل تحت اختيارهنّ (إن الله كان عليا كبيرا) إشارة إلى الأزواج بخفض الجناح ولين الجانب : أى وإن كنتم تقدرون عليهنّ فاذكروا قدرة الله عليكم فإنها فوق كل قدرة ، والله بالمرصاد لكم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) يقول : لا يتمنى الرجل فيقول : ليت أن لى مال فلان وأهله ، فنهى الله سبحانه عن ذلك ، ولكن يسأل الله من فضله (للرجال نصيب مما اكتسبوا) يعنى مما ترك الوالدان والأقربون للذكر مثل حظ الأنثيين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة : أن سبب نزول الآية أن النساء قلن : لو جعل أنصباؤنا فى الميراث كأنصباء الرجال ؟ وقال الرجال : إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا فى الآخرة كما فضلنا عليهنّ فى الميراث . وقد تقدم ذكر سبب النزول . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (واسألوا الله من فضله) قال : ليس بعرض الدنيا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير (واسألوا الله من فضله) قال العبادة ليس من أمر الدنيا . وأخرج الترمذى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « سلوا الله من فضله ، فإن الله يحب أن يسأل » . قال الترمذى : كذا رواه حماد بن واقد وليس بالحافظ ، ورواه أبو نعيم عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم . وحديث أبى نعيم أشبه أن يكون أصح وكذا رواه ابن جرير وابن مردويه ، ورواه أيضا ابن مردويه من حديث ابن عباس . وأخرج البخارى وأبو داود

والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (ولكلّ جعلنا موالى) قال : ورثة (والذين عاقدت أيمانكم) قال : كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصارى دون ذوى رحمه للأخوّة التى آخى النبى صلى الله عليه وآله وسلم بينهم ، فلما نزلت (ولكلّ جعلنا موالى) نسخت ، ثم قال (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) من النصر والرفادة والنصيحة ، وقد ذهب الميراث ويوصى له . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عنه (ولكلّ جعلنا موالى) قال : عصبة (والذين عاقدت أيمانكم) قال : كان الرجلان أيهما مات ورثه الآخر ، فأنزل الله (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا) يقول : إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهولهم جائز من ثلث مال الميت وهو المعروف . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عنه فى الآية قال : كان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل يقول : ترثنى وأرثك ، وكان الأحياء يتحالفون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « كل حلف كان فى الجاهلية أوعقد أدركه الإسلام فلا يزيده الإسلام إلا شدّة ولا عقد ولا حلف فى الإسلام . فنسختها هذه الآية « وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض) » . وأخرج أبوداود وابن جرير وابن مردويه والبيهقى عنه فى الآية قال : كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر ، فنسخ ذلك فى الأنفال وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن : أن رجلا من الأنصار لطم امرأته فجاءت تلتمس القصاص ، فجعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم بينهما القصاص ، فنزل « ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه » فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزل القرآن (الرجال قوّامون على النساء) الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أردنا أمرا وأراد الله غيره » . وأخرج ابن مردويه عن علىّ نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس (الرجال قوامون على النساء) يعنى أمراء عليهنّ أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته ، وطاعته أن تكون محسنة إلى أهله حافظة لماله (بما فضل الله) فضله عليها بنفقته وسعيه (فالصالحات قانتات) قال : مطيعات (حافظات للغيب) يعنى إذا كنّ كذا فأحسنوا إليهنّ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة (حافظات للغيب) قال : حافظات للغيب بما استودعهنّ الله من حقه وحافظات لغيب أزواجهنّ . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال (حافظات للغيب) للأزواج : وأخرج ابن جرير عن السدى قال : تحفظ على زوجها ماله وفرجها حتى يرجع كما أمرها الله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (واللاتى تخافون نشوزهنّ) قال : تلك المرأة تنشز وتستخفّ بحق زوجها ولا تطيع أمره ، فأمره الله أن يعظها ويذكرها بالله ويعظم حقه عليها ، فإن قبلت وإلا هجرها فى المضجع ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها ، وذلك عليها تشديد ، فإن رجعت وإلا ضربها ضربا غير مبرح ولا يكسر لها عظما ولا يجرح بها جرحا (فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهنّ سبيلا) يقول : إذا أطاعتك فلا تتجنى عليها العلل . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (واهجروهنّ فى المضاجع) قال : لايجامعها . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عنه قال يهجرها بلسانه ويغلظ لها بالقول ولا يدع الجماع . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير عن عكرمة نحوه . وأخرج ابن جرير عن عطاء : أنه سأل ابن عباس عن الضرب غير المبرح ، فقال : بالسواك ونحوه . وقد أخرج الترمذى وصححه والنسائى وابن ماجه عن عمرو بن الأحوص : أنه شهد خطبة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيها أنه قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم « ألا واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هنّ عوار عندكم ليس تملكون منهنّ شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهنّ فى المضاجع واضربوهنّ ضربا

غير مبرح (فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ») . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن زمعة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد ؟ ثم يجامعها فى آخر اليوم » .

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥) .

قد تقدّم معنى الشقاق فى البقرة ، وأصله أن كل واحد منهم يأخذ شقا غير شق صاحبه : أى ناحية غير ناحيته وأضيف الشقاق إلى الظرف لإجرائه مجرى المفعول به كقوله تعالى « بل مكر الليل والنهار » وقوله :

* ياسارق الليلة أهل الدار * والخطاب للأمراء والحكام ، والضمير فى قوله (بينهما) للزوجين لأنه قد تقدم ذكر مايدل عليهما ، وهو ذكر الرجال والنساء (فابعثوا) إلى الزوجين (حكما) يحكم بينهما ممن يصلح لذلك عقلا ودينا وإنصافا وإنما نص الله سبحانه على أن الحكمين يكونان من أهل الزوجين لأنهما أقعد بمعرفة أحوالهما ، وإذا لم يوجد من أهل الزوجين من يصلح للحكم بينهما كان الحكمان من غيرهم ، وهذا إذا أشكل أمرهما ولم يتبين من هو المسىء منهما ؛ فأما إذا عرف المسىء فإنه يؤخذ لصاحبه الحق منه ، وعلى الحكمين أن يسعيا فى إصلاح ذات البين جهدهما ، فإن قدرا على ذلك عملا عليه ، وإن أعياهما إصلاح حالهما ورأيا التفريق بينهما جاز لهما ذلك من دون أمر من الحاكم فى البلد ولا توكيل بالفرقة من الزوجين . وبه قال مالك والأوزاعى وإسحاق ، وهو مروىّ عن عثمان وعلىّ وابن عباس والشعبى والنخعى والشافعى ، وحكاه ابن كثير عن الجمهور ، قالوا : لأن الله قال (فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها) وهذا نصّ من الله سبحانه أنهما قاضيان لاوكيلان ولاشاهدان . وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحسن وهو أحد قولى الشافعى : إن التفريق هو إلى الإمام أو الحاكم فى البلد لا إليهما ، مالم يوكلهما الزوجان أو يأمرهما الإمام والحاكم ، لأنهما رسولان شاهدان فليس إليهما التفريق ، ويرشد إلى هذا قوله (إن يريدا) أى الحكمان (إصلاحا) بين الزوجين (يوفق الله بينهما) لاقتصاره على ذكر الإصلاح دون التفريق . ومعنى (إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما) أى يوقع الموافقة بين الزوجين حتّى يعودا إلى الألفة وحسن العشرة . ومعنى الإرادة : خلوص نيتهما لصلاح الحال بين الزوجين ، وقيل إن الضمير فى قوله (يوفق الله بينهما) للحكمين كما فى قوله (إن يريدا إصلاحا) أى يوفق بين الحكمين فى اتحاد كلمتهما وحصول مقصودهما ؛ وقيل كلا الضميرين للزوجين : أى إن يريدا إصلاح مابينهما من الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق ، وإذا اختلف الحكمان لم ينفذ حكمهما ولا يلزم قبول قولهما بلا خلاف .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (وإن خفتم شقاق بينهما) قال : هذا الرجل والمرأة إذا تفاسد الذى بينهما أمر الله أن تبعثوا رجلا صالحا من أهل الرجل ورجلا مثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسىء ، فإن كان الرجل هو المسىء حجبوا امرأته عنه وقسروه على النفقة ، وإن كانت المرأة هى المسيئة قسروها على زوجها ومنعوها النفقة ، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز ، فإن رأيا أن يجمعا فرضى أحد الزوجين وكره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذى رضى يرث الذى كره ولا يرث الكاره الراضى (إن يريدا إصلاحا) قال : هما الحكمان (يوفق الله بينهما) وكذلك كل مصلح يوفقه للحق والصواب . وأخرج الشافعى فى الأمّ وعبد الرزاق فى المصنف وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن

أبي حاتم والبيهقي في سننه عن عبيدة السلماني في هذه الآية قال : جاء رجل وامرأة إلى عليّ ومعهما فئام من الناس فأمرهم عليّ فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ، ثم قال للحكمين : تدريان ما عليكما ؟ عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا ، وإن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا ، قالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما عليّ فيه ولى ؛ وقال الرجل : أما الفرقة فلا ، فقال : كذبت والله حتى تقرّ مثل الذى أقرّت به . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : بعثت أنا ومعاوية حكمين ، فقيل لنا : إن رأيتما أن تجمعا جمعتما ، وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما ، والذى بعثهما عثمان . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن الحسن قال : إنما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه ، فأما الفرقة فليست بأيديهما . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة نحوه . وأخرج البيهقي عن عليّ قال : إذا حكم أحد الحكمين ولم يحكم الآخر فليس حكمه بشيء حتى يجتمعا .

وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِالْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (٣٦) .

قد تقدّم بيان معنى العبادة . وشيئا إما مفعول به : أى لا تشركوا به شيئا من الأشياء من غير فرق بين حيّ وميت وجماد وحيوان ، وإما مصدر : أى لا تشركوا به شيئا من الاشراك من غير فرق بين الشرك الأكبر والأصغر والواضح والخفى . وقوله (إحسانا) مصدر لفعل محذوف : أى أحسنوا بالوالدين إحسانا . وقرأ ابن أبي عبلة بالرفع ، وقد دل ذكر الإحسان إلى الوالدين بعد الأمر بعبادة الله والنهى عن الإشراك به على عظم حقهما ، ومثله « أن اشكر لى ولوالديك » فأمر سبحانه بأن يشكرا معه . قوله (وبذى القربى) أى صاحب القرابة ، وهو من يصح إطلاق اسم القربى عليه وإن كان بعيدا . (واليتامى والمساكين) قد تقدّم تفسيرهم ؛ والمعنى وأحسنوا بذى القربى إلى آخر ماهو مذكور فى هذه الآية (والجار ذى القربى) أى القريب جواره ؛ وقيل هو من له مع الجوار فى الدار قرب فى النسب (والجار الجنب) المجانب وهو مقابل للجار ذى القربى ، والمراد من يصدق عليه مسمى الجوار مع كون داره بعيدة ، وفى ذلك دليل على تعميم الجيران بالإحسان إليهم سواء كانت الديار متقاربة أو متباعدة ، وعلى أن الجوار حرمة مرعية مأمور بها . وفيه ردّ من على يظن أن الجار مختص بالملاصق دون من بينه وبينه حائل ، أو مختص بالقريب دون البعيد ؛ وقيل إن المراد بالجار الجنب هنا هو الغريب ؛ وقيل هو الأجنبى الذى لا قرابة بينه وبين المجاور له . وقرأ الأعمش والمفضل (والجار الجنب) بفتح الجيم وسكون النون : أى ذى الجنب ، وهو الناحية ، وأنشد الأخفش :

* الناس جنب والأمير جنب * وقيل المراد بالجار ذى القربى : المسلم ، وبالجار الجنب : اليهودى والنصرانى .

وقد اختلف أهل العلم فى المقدار الذى يصدق عليه مسمى الجوار ويثبت لصاحبه الحق ، فروى عن الأوزاعى والحسن أنه إلى حدّ أربعين دارا من كل ناحية ، وروى عن الزهرى نحوه ؛ وقيل من سمع إقامة الصلاة ؛ وقيل إذا جمعتهما محلة ؛ وقيل من سمع النداء . والأولى أن يرجع فى معنى الجار إلى الشرع ، فإن وجد فيه مايقتضى بيانه وأنه يكون جارا إلى حد كذا من الدور ، أو من مسافة الأرض ، كان العمل عليه متعينا وإن لم يوجد رجع إلى معناه لغة أو عرفا . ولم يأت فى الشرع مايفيد أن الجار هو الذى بينه وبين جاره مقدار كذا ، ولا ورد فى لغة العرب أيضا

ما يفيد ذلك ، بل المراد بالجار فى اللغة : المجاور ، ويطلق على معان . قال فى القاموس . والجار المجاور ، والذى أجرته من أن يظلم ، والمجير ، والمستجير ، والشريك فى التجارة ، وزوج المرأة وهى جارته ، وفرج المرأة ، وما قرب من المنازل ، والاست كالجارة ، والقاسم والحليف ، والناصر انتهى . قال القرطبى فى تفسيره : وروى « أن رجلا جاء إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنى نزلت محلة قوم ، وإن أقربهم إلى جوارا أشدّهم لى أذى فبعث النبى صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر وعمر وعليا يصيحون على أبواب المساجد : ألا إن أربعين دارا جار ، ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » انتهى . ولو ثبت هذا لكان مغنيا عن غيره ، ولكنه رواه كما ترى من غير عزوله إلى أحد كتب الحديث المعروفة ، وهو وإن كان إماما فى علم الرواية ، فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند مذكور ولا نقل عن كتاب مشهور ، ولا سيما وهو يذكر الواهيات كثيرا كما يفعل فى تذكرته ، وقد ورد فى القرآن ما يدل على أن المساكنة فى مدينة مجاورة ، قال الله تعالى « لئن لم ينته المنافقون » إلى قوله « ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا » فجعل اجتماعهم فى المدينة جوارا . وأما الأعراف فى مسمى الجوار فهى تختلف باختلاف أهلها ، ولا يصح حمل القرآن على أعراف متعارفة واصطلاحات متواضعة . قوله (والصاحب بالجنب) قيل هو الرفيق فى السفر ، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والضحاك . وقال على بن أبى طالب وابن مسعود وابن أبى ليلى : هو الزوجة . وقال ابن جريج : هو الذى يصحبك ويلزمك رجاء نفعك . ولا يبعد أن تتناول الآية جميع مافى هذه الأقوال مع زيادة عليها وهو كل من صدق عليه أنه صاحب بالجنب : أى بجنبك كمن يقف بجنبك فى تحصيل علم أو تعلم صناعة أو مباشرة تجارة أو نحو ذلك . قوله (وابن السبيل) قال مجاهد : هو الذى يجتاز بك مارّا ، والسبيل الطريق ، فنسب المسافر إليه لمروره عليه ولزومه إياه ، فالأولى تفسيره بمن هو على سفر فإن على المقيم أن يحسن إليه ؛ وقيل هو المنقطع به ؛ وقيل هو الضيف . قوله (وما ملكت أيمانكم) أى وأحسنوا إلى ماملكت أيمانكم إحسانا ، وهم العبيد والإماء ، وقد أمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم بأنهم يطعمون مما يطعم مالكهم ويلبسون مما يلبس . والمختال ذو الخيلاء وهو الكبر والتيه : أى لا يحب من كان متكبرا تائها على الناس مفتخرا عليهم . والفخر : المدح للنفس والتطاول وتعديد المناقب ، وخص هاتين الصفتين لأنهما يحملان صاحبهما على الأنفة مما ندب الله إليه فى هذه الآية .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس فى قوله (والجار ذى القربى) يعنى الذى بينك وبينه قرابة (والجار الجنب) يعنى الذى ليس بينك وبينه قرابة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن نوف البكالى قال : الجار ذى القربى : المسلم ، والجار الجنب : اليهودى والنصرانى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس فى قوله (والصاحب بالجنب) قال الرفيق فى السفر . وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير ومجاهد مثله . وأخرج الحكيم والترمذى فى نوادر الأصول وابن المنذر وابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم (والصاحب بالجنب) قال : هو جليسك فى الحضر ورفيقك فى السفر وامرأتك التى تضاجعك . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن علىّ قال : هو المرأة . وأخرج هؤلاء والطبرانى عن ابن مسعود مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وما ملكت أيمانكم) قال : مما خوّلك الله فأحسن صحبته : كل هذا أوصى الله به . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل نحوه وقد ورد مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى برّ الوالدين وفى صلة القرابة ، وفى الإحسان إلى اليتامى ، وفى الإحسان إلى الجار ، وفى القيام بما يحتاجه المماليك أحاديث كثيرة

قد اشتملت عليها كتب السنة لاحاجة بنا إلى بسطها هنا ، وهكذا ورد فى ذم الكبر والاختيال والفخر ما هومعروف .

ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ آتَيٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (٣٧) وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩) إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا (٤١) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا (٤٢) .

قوله (الذين يبخلون) هم فى محل نصب بدلا من قوله (من كان مختالا) أو على الذم ، أوفى محل رفع على الابتداء والخبر مقدّر : أى لهم كذا وكذا من العذاب ، ويجوز أن يكون مرفوعا بدلا من الضمير المستتر فى قوله (مختالا فخورا) ويجوز أن يكون منصوبا على تقدير أعنى ، أو مرفوعا على الخبر والمبتدأ مقدّر : أى هم الذين يبخلون ، والجملة فى محل نصب على البدل . والبخل المذموم فى الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله ، وهؤلاء المذكورون فى هذه الآية ضموا إلى ما وقعوا فيه من البخل الذى هو أشرّ خصال الشرّ ماهو أقبح منه وأدل على سقوط نفس فاعله ، وبلوغه فى الرذالة إلى غايتها ، وهو أنهم مع بخلهم بأموالهم وكتمهم لما أنعم الله به عليهم من فضله (يأمرون الناس بالبخل) كأنهم يجدون فى صدورهم من جود غيرهم بماله حرجا ومضاضة ، فلاكثر فى عباده من أمثالكم ، هذه أموالكم قد بخلتم بها لكونكم تظنون انتقاصها بإخراج بعضها فى مواضعه ، فما بالكم بخلتم بأموال غيركم ؟ مع أنه لايلحقكم فى ذلك ضرر ، وهل هذا إلا غاية اللوم ونهاية الحمق والرقاعة وقبح الطباع وسوء الاختيار . وقد تقدم اختلاف القراءات فى البخل . وقد قيل : إن المراد بهذه الآية اليهود فإنهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال وكتمان ما أنزل الله فى التوراة ؛ وقيل المراد بها المنافقون ، ولا يخفى أن اللفظ أوسع من ذلك وأكثر شمولا وأعمّ فائدة . قوله (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس) عطف على قوله (الذين يبخلون) ووجه ذلك أن الأوّلين قد فرطوا بالبخل وبأمر الناس به وبكتم ما آتاهم الله من فضله ، وهؤلاء أفرطوا ببذل أموالهم فى غير مواضعها لمجرد الرياء والسمعة كما يفعله من يريد أن يتسامع الناس بأنه كريم ، ويتطاول على غيره بذلك ويشمخ بأنفه عليه ، مع ماضم إلى هذا الإنفاق الذى يعود عليه بالضرر من عدم الإيمان بالله وباليوم الآخر . قوله (ومن يكن الشيطان له قرينا) فى الكلام إضمار ، والتقدير ، ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر فقرينهم الشيطان (ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) والقرين المقارن ، وهو الصاحب والخليل . والمعنى : من قبل من الشيطان فى الدنيا فقد قارنه فيها ، أو فهو قرينه فى النار فساء الشيطان قرينا (وماذا عليهم) أى على هذه الطوائف (لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله) ابتغاء لوجهه وامتثالا لأمره : أى وماذا يكون عليهم من ضرر لو فعلوا ذلك

قوله (إن الله لايظلم مثقال ذرة) المثقال مفعال من الثقل كالمقدار من القدر ، وهو منتصب على أنه نعت لمفعول محذوف : أى لايظلم شيئا مثقال ذرة . والذرّة واحدة الذرّ . وهى النمل الصغار ؛ وقيل رأس النملة ؛ وقيل الذرّة الخردلة ؛ وقيل كل جزء من أجزاء الهباء الذى يظهر فيما يدخل من الشمس من كوة أو غيرها ذرة . والأوّل هو المعنى اللغوى الذى يجب حمل القرآن عليه . والمراد من الكلام أن الله لايظلم كثيرا ولا قليلا : أى لايبخسهم من ثواب أعمالهم ولا يزيد فى عقاب ذنوبهم وزن ذرّة فضلا عما فوقها . قوله (وإن تك حسنة يضاعفها) قرأ أهل الحجاز « حسنة » بالرفع . وقرأ من عداهم بالنصب ؛ والمعنى على القراءة الأولى : إن توجد حسنة ، على أنّ « كان » هى التامة لا الناقصة ، وعلى القراءة الثانية : إن تك فعلته حسنة يضاعفها ؛ وقيل إن التقدير : إن تك مثقال الذرّة حسنة ، وأنث ضمير المثقال لكونه مضافا إلى المؤنث والأوّل أولى . وقرأ الحسن (نضاعفها) بالنون ، وقرأ الباقون بالياء ، وهى الأرجح لقوله (ويؤت من لدنه أجرا عظيما) وقد تقدّم الكلام فى المضاعفة والمراد مضاعفة ثواب الحسنة قوله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد) كيف منصوبة بفعل مضمر كما هو رأى سيبويه ، أو محلها رفع على الابتداء كما هو رأى غيره ، والإشارة بقوله (هؤلاء) إلى الكفار ، وقيل إلى كفار قريش خاصة . والمعنى : فكيف يكون حال هؤلاء الكفار يوم القيامة إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ؟ وهذا الاستفهام معناه التوبيخ والتقريع (يومئذ يودّ الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوّى بهم الأرض) قرأ نافع وابن عامر (تسوّى) بفتح التاء وتشديد السين ، وقرأ حمزة والكسائى بفتح التاء وتخفيف السين ، وقرأ الباقون بضم التاء وتخفيف السين : والمعنى على القراءة الأولى والثانية : أن الأرض هى التى تسوّى بهم : أى أنهم تمنوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فيها ؛ وقيل الباء فى قوله (بهم) بمعنى على : أى تسوّى عليهم الأرض . وعلى القراءة الثالثة الفعل مبنىّ للمفعول : أى لوسوّى الله بهم الأرض فيجعلهم والأرض سواء حتى لايبعثوا . قوله (ولا يكتمون الله حديثا) عطف على (يودّ) أى يومئذ يودّ الذين كفروا ويومئذ لايكتمون الله حديثا ولا يقدرون على ذلك . قال الزجاج : قال بعضهم (لايكتمون الله حديثا) مستأنف لأن ما عملوه ظاهر عند الله لايقدرون على كتمانه . وقال بعضهم : هو معطوف . والمعنى : يودّون أن الأرض سوّيت بهم وأنهم لم يكتموا الله حديثا لأنه ظهر كذبهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان كردم بن يزيد حليف كعب بن الأشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبى نافع وبحرى بن عمرو وحيى بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالا من الأنصار يتنصحون لهم فيقولون : لاتنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر فى ذهابها ، ولا تسارعوا فى النفقة فإنكم لاتدرون ما يكون ؟ فأنزل الله فيهم (الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل) إلى قوله (وكان الله بهم عليما) . وقد أخرج ابن أبى حاتم عنه أنها نزلت فى اليهود . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد . وأخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير . وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس (إن الله لايظلم مثقال ذرّة) قال : رأس نملة حمراء . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (وإن تك حسنة) وزن ذرة زادت على سيئاته (يضاعفها) فأما المشرك فيخفف به عنه العذاب ولا يخرج من النار أبدا . وأخرج البخارى وغيره عن ابن مسعود قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « اقرأ علىّ قلت يارسول الله آقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : نعم إنى أحبّ أن أسمعه من غيرى ، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال : حسبك الآن فإذا عيناه تذرفان » . وأخرجه الحاكم وصححه من حديث عمرو بن حريث .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (لو تسوّى بهم الأرض) يعنى : أن تسوّى الأرض بالجبال والأرض عليهم وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة فى الآية : يقول ودّوا لو انخرقت بهم الأرض فساخوا فيها . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا يكتمون الله حديثا) قال : بجوارحهم .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنْتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ ٱلْغَائِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣) .

قوله (ياأيها الذين آمنوا) جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين لأنهم كانوا يقربون الصلاة حال السكر ، وأما الكفار فهم لايقربونها سكارى ولا غير سكارى . قوله (لاتقربوا) قال أهل اللغة : إذا قيل لاتقرب بفتح الراء معناه لاتتلبس بالفعل ، وإذا كان بضم الراء كان معناه : لاتدن منه . والمراد هنا : النهى عن التلبس بالصلاة وغشيانها . وبه قال جماعة من المفسرين ، وإليه ذهب أبو حنيفة . وقال آخرون المراد مواضع الصلاة ، وبه قال الشافعى . وعلى هذا فلا بدّ من تقدير مضاف ، ويقوّى هذا قوله (ولا جنبا إلا عابرى سبيل) وقالت طائفة : المراد الصلاة ومواضعها معا ، لأنهم كانوا حينئذ لايأتون المسجد إلاللصلاة ، ولا يصلون إلا مجتمعين ، فكانا متلازمين . قوله (وأنتم سكارى) الجملة فى محل نصب على الحال ، وسكارى جمع سكران ، مثل كسالى جمع كسلان . وقرأ النخعى «سكرى» بفتح السين ، وهوتكسير سكران . وقرأ الأعمش «سكرى» كحبلى صفة مفردة . وقد ذهب العلماء كافة إلى أن المراد بالسكر هنا سكر الخمر ، إلا الضحاك فإنه قال : المراد سكر النوم . وسيأتى بيان سبب نزول الآية ، وبه يندفع ما يخالف الصواب من هذه الأقوال . قوله (حتى تعلموا ماتقولون) هذا غاية النهى عن قربان الصلاة فى حال السكر : أى حتى يزول عنكم أثر السكر وتعلموا ما تقولونه ، فإن السكران لايعلم ما يقوله وقد تمسك بهذا من قال : إن طلاق السكران لايقع ، لأنه إذا لم يعلم ما يقوله انتفى القصد . وبه قال عثمان بن عفان وابن عباس وطاوس وعطاء والقاسم وربيعة ، وهو قول الليث بن سعد وإسحاق وأبى ثور والمزنى . واختاره الطحاوى وقال : أجمع العلماء على أن طلاق المعتوه لايجوز ، والسكران معتوه كالموسوس . وأجازت طائفة وقوع طلاقه وهو محكيّ عن عمر بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين ، وهو قول أبى حنيفة والثورى والأوزاعى . واختلف قول الشافعى فى ذلك . وقال مالك : يلزمه الطلاق والقود فى الجراح والقتل ولا يلزمه النكاح والبيع . قوله (ولا جنبا) عطف على محل الجملة الحالية ، وهى قوله (وأنتم سكارى) والجنب لايؤنث ولا يثنى ولا يجمع لأنه ملحق بالمصدر كالبعد والقرب . قال الفراء : يقال جنب الرجل وأجنب من الجنابة ، وقيل يجمع الجنب فى لغة على أجناب ، مثل عنق وأعناق ، وطنب وأطناب . وقوله (إلا عابرى سبيل) استثناء مفرّغ ، أى لاتقربوها فى حال من الأحوال إلا فى حال عبور السبيل . والمراد به هنا السفر ، ويكون محل هذا الاستثناء المفرّغ النصب على الحال من ضمير لاتقربوا بعد تقييده بالحال الثانية ، وهى قوله (ولا جنبا) لا بالحال الأولى ، وهى قوله (وأنتم سكارى) فيصير المعنى :

لاتقربوا الصلاة حال كونكم جنبا إلا حال السفر ، فإنه يجوز لكم أن تصلوا بالتيمم ، وهذا قول علىّ وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحكم وغيرهم . قالوا : لايصح لأحد أن يقرب الصلاة وهو جنب إلا بعد الاغتسال إلا المسافر فإنه يتيمم ، لأن الماء قد يعدم فى السفر لافى الحضر ، فإن الغالب أنه لايعدم . وقال ابن مسعود وعكرمة والنخعى وعمرو بن دينار ومالك والشافعى : عابر السبيل هو المجتاز فى المسجد ، وهو مروىّ عن ابن عباس ، فيكون معنى الآية على هذا لاتقربوا مواضع الصلاة : وهى المساجد فى حال الجنابة إلا أن تكونوا مجتازين فيها من جانب إلى جانب ، وفى القول الأوّل قوّة من جهة كون الصلاة فيه باقية على معناها الحقيقى ، وضعف من جهة مافى حمل عابر السبيل على المسافر ، وإن معناه : أنه يقرب الصلاة عند عدم الماء بالتيمم ، فإن هذا الحكم يكون فى الحاضر إذا عدم الماء ، كما يكون فى المسافر وفى القول الثانى قوّة من جهة عدم التكلف فى معنى قوله (إلا عابرى سبيل) وضعف من جهة حمل الصلاة على مواضعها ، وبالجملة فالحال الأولى ، أعنى قوله (وأنتم سكارى) تقوّى بقاء الصلاة على معناها الحقيقى من دون تقدير مضاف ، وكذلك ما سيأتى من سبب نزول الآية يقوّى ذلك . وقوله (إلا عابرى سبيل) يقوّى تقدير المضاف : أى لاتقربوا مواضع الصلاة . ويمكن أن يقال : إن بعض قيود النهى أعنى « لاتقربوا » وهو قوله (وأنتم سكارى) يدل على أن المراد بالصلاة معناها الحقيقى وبعض قيود النهى وهو قوله (إلا عابرى سبيل) يدل على أن المراد مواضع الصلاة ، ولا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيده الدالّ عليه ، ويكون ذلك بمنزلة نهيين مقيد كل واحد منهما بقيد ، وهما لاتقربوا الصلاة التى هى ذات الأذكار والأركان وأنتم سكارى ، ولا تقربوا مواضع الصلاة حال كونكم جنبا إلا حال عبوركم فى المسجد من جانب إلى جانب ، وغاية ما يقال فى هذا أنه من الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز بتأويل مشهور. وقال ابن جرير بعد حكايته للقولين : والأولى قول من قال (ولا جنبا إلاعابرى سبيل) إلا مجتازى طريق فيه ، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء ، وهو جنب فى قوله (وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أولامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) فكان معلوما بذلك : أى أن قوله (ولا جنبا إلا عابرى سبيل حتى تغتسلوا) لو كان معنيا به المسافر لم يكن لإعادة ذكره فى قوله (وإن كنتم مرضى أو على سفر) معنى مفهوم . وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك ، فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية : ياأيها الذين آمنوا لاتقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون ، ولا تقربوها أيضا جنبا حتى تغتسلوا إلا عابرى سبيل . قال : والعابر السبيل المجتاز مرّا وقطعا ، يقال منه : عبرت هذا الطريق فأنا أعبره عبرا وعبورا ، ومنه قيل : عبر فلان النهر إذا قطعه وجاوزه ؛ ومنه قيل للناقة القوية : هى عبر أسفار لقوّتها على قطع الأسفار. قال ابن كثير : وهذا الذى نصره يعنى ابن جرير هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية انتهى . قوله (حتى تغتسلوا) غاية للنهى عن قربان الصلاة أومواضعها حال الجنابة . والمعنى : لاتقربوها حال الجنابة حتى تغتسلوا إلا حال عبوركم السبيل . قوله (وإن كنتم مرضى) المرض عبارة عن خروج البدن عن حدّ الاعتدال والاعتياد إلى الاعوجاج والشذوذ ، وهو على ضربين كثير ويسير . والمراد هنا : أن يخاف على نفسه التلف أو الضرر باستعمال الماء ، أوكان ضعيفا فى بدنه لايقدر على الوصول إلى موضع الماء . وروى عن الحسن أنه يتطهر وإن مات ، وهذا باطل يدفعه قوله تعالى » ـ وما جعل عليكم فى الدين من حرج ـ . وقوله ـ ولا تقتلوا أنفسكم ـ وقوله ـ يريد الله بكم اليسرـ قوله (أوعلى سفر) فيه جواز التيمم لمن صدق عليه اسم المسافر ، والخلاف مبسوط فى كتب الفقه ، وقد ذهب الجمهور إلى أنه لايشترط أن يكون سفر قصر، وقال قوم : لابد من ذلك . وقد أجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر . واختلفوا

فى الحاضر ، فذهب مالك وأصحابه وأبو حنيفة ومحمد إلى أنه يجوز فى الحضر والسفر . وقال الشافعي : لايجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا أن يخاف التلف . قوله (أو جاء أحد منكم من الغائط) هو المكان المنخفض والمجيء منه كناية عن الحدث ، والجمع الغيطان والأغواط ، وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تستّرا عن أعين الناس ، ثم سمى الحدث الخارج من الإنسان غائطا توسعا ، ويدخل فى الغائط جميع الأحداث الناقضة للوضوء . قوله (أولا مستم النساء) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم وابن عامر « لامستم » وقرأ حمزة والكسائى « لمستم » قيل المراد بها بما فى القراءتين الجماع ؛ وقيل المراد به مطلق المباشرة ؛ وقيل إنه يجمع الأمرين جميعا . وقال محمد بن يزيد المبرد : الأولى فى اللغة أن يكون « لامستم » بمعنى قبلتم ونحوه ، و« لمستم » بمعنى غشيتم .

واختلف العلماء فى معنى ذلك على أقوال ، فقالت فرقة : الملامسة هنا مختصة باليد دون الجماع ، قالوا : والجنب لاسبيل له إلى التيمم بل يغتسل أو يدع الصلاة حتى يجد الماء . وقد روى هذا عن عمرو بن الخطاب وابن مسعود . قال ابن عبد البر : لم يقل بقولهما فى هذه المسئلة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأى ، وحملة الآثار انتهى . وأيضا الأحاديث الصحيحة تدفعه وتبطله كحديث عمار وعمران بن حصين وأبى ذرّ فى تيمم الجنب . وقالت طائفة : هو الجماع كما فى قوله ـ ثم طلقتموهنّ من قبل أن تمسوهنّ ـ ، وقوله ـ وإن طلقتموهنّ من قبل أن تمسوهنّ ـ وهو مرويّ عن عليّ وأبيّ بن كعب وابن عباس ومجاهد وطاوس والحسن وعبيد بن عمير وسعيد بن جبير والشعبي وقتادة ومقاتل بن حبان وأبى حنيفة . وقال مالك : الملامس بالجماع يتيمم ، والملامس باليد يتيمم إذا التذّ ، فإن لمسها بغير شهوة فلا وضوء ، وبه قال أحمد وإسحاق . وقال الشافعي : إذا أفضى الرجل بشيء من بدنه إلى بدن المرأة سواء كان باليد أو غيرها من أعضاء الجسد انتقضت به الطهارة وإلافلا . وحكاه القرطبي عن ابن مسعود وابن عمر والزهرى وربيعة . وقال الأوزاعى : إذاكان اللمس باليد نقض الطهر ، وإن كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى ـ فلمسوه بأيديهم ـ وقد احتجوا بحجج تزعم كل طائفة أن حجتها تدل على أن الملامسة المذكورة فى الآية هى ماذهبت إليه ، وليس الأمر كذلك . فقد اختلفت الصحابة ومن بعدهم فى معنى الملامسة المذكورة فى الآية ، وعلى فرض أنها ظاهرة فى الجماع ، فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة والكسائى بلفظ « أولمستم » وهى محتملة بلا شك ولا شبهة ، ومع الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل . وهذا الحكم تعمّ به البلوى ويثبت به التكليف العامّ ، فلا يحل إثباته بمحتمل قد وقد وقع النزاع فى مفهومه . وإذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجوب التيمم على من اجتنب ولم يجد الماء ، فكان الجنب داخلا فى الآية بهذا الدليل ، وعلى فرض عدم دخوله فالسنة تكفى فى ذلك . وأما وجوب الوضوء أو التيمم على من لمس المرأة بيده أو بشيء من بدنه فلا يصح القول به استدلالا بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال . وأما ما استدلوا به من أنه صلى الله عليه وآله وسلم أتاه رجل فقال : يارسول الله ما تقول فى رجل لقى امرأة لايعرفها ؟ وليس يأتى الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها فأنزل الله ـ أقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ـ . أخرجه أحمد والترمذى والنسائى من حديث معاذ ، قالوا : فأمره بالوضوء لأنه لمس المرأة ولم يجامعها ، ولايخفاك أنه لادلالة بهذا الحديث على محل النزاع ، فإن النبى صلى الله عليه وآله وسلم إنما أمره بالوضوء ليأتى بالصلاة التى ذكرها الله سبحانه فى هذه الآية ، إذ لاصلاة إلا بوضوء . وأيضا فالحديث منقطع لأنه من رواية ابن أبى ليلى عن معاذ ولم يلقه ، وإذا عرفت هذا فالأصل البراءة عن هذا الحكم ، فلا يثبت إلا بدليل خالص عن الشوائب الموجبة لقصوره عن الحجة . وأيضا قد ثبت عن عائشة من طرق أنها قالت : « كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ ثم يقبل ، ثم يصلى ولا يتوضأ » . وقد روى هذا الحديث بألفاظ مختلفة ، رواه أحمد وابن أبى شيبة وأبو داود والنسائى وابن ماجه

وما قيل من أنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة ولم يسمع من عروة فقد رواه أحمد في مسنده من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، ورواه ابن جرير من حديث ليث عن عطاء عن عائشة ، ورواه أحمد أيضا وأبوداود والنسائي من حديث أبي روق الهمداني عن إبراهيم التيمي عن عائشة ورواه أيضا ابن جرير من حديث أم سلمة ، ورواه أيضا من حديث زينب السهمية . ولفظ حديث أم سلمة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ولا يفطر ولا يحدث وضوءا » . ولفظ حديث زينب السهمية : « أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ » . ورواه أحمد عن زينب السهمية عن عائشة . قوله (فلم تجدوا ماء) هذا القيد إن كان راجعا إلى جميع ماتقدم مما هو مذكور بعد الشرط ، وهو المرض والسفر والمجيء من الغائط وملامسة النساء كان فيه دليل على أن المرض والسفر بمجردهما لا يسوّغان التيمم ، بل لا بد مع وجود أحد السببين من عدم الماء فلا يجوز للمريض أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء ، ولا يجوز للمسافر أن يتيمم إلا إذا لم يجد ماء ، ولكنه يشكل على هذا أن الصحيح كالمريض إذا لم يجد الماء تيمم ، وكذلك المقيم كالمسافر إذا لم يجد الماء تيمم ، فلا بد من فائدة فى التنصيص على المرض والسفر ؛ فقيل وجه التنصيص عليهما أن المرض مظنة للعجز عن الوصول إلى الماء ، وكذلك المسافر عدم الماء فى حقه غالب ، وإن كان راجعا إلى الصورتين الأخيرتين : أعني قوله (أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) كما قال بعض المفسرين كان فيه إشكال ، وهو أن من صدق عليه اسم المريض أو المسافر جاز له التيمم ، وإن كان واجدا للماء قادرا على استعماله وقد قيل إنه رجع هذا القيد إلى الآخرين مع كونه معتبرا فى الأوّلين لندرة وقوعه فيهما . وأنت خبير بأن هذا كلام ساقط وتوجيه بارد . وقال مالك ومن تابعه : ذكر الله المرض والسفر فى شرط التيمم اعتبارا بالأغلب فى من لم يجد الماء بخلاف الحاضر ، فإن الغالب وجوده ، فلذلك لم ينص الله سبحانه عليه انتهى . والظاهر أن المرض بمجرّده مسوّغ للتيمم ، وإن كان الماء موجودا إذا كان يتضرّر باستعماله فى الحال أو فى المآل ، ولا تعتبر خشية التلف فالله سبحانه يقول ـ يريد الله بكم اليسر ـ ويقول ـ وما جعل عليكم فى الدين من حرج ـ ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول « الدين يسر » ويقول « يسروا ولا تعسروا » وقال « قتلوه قتلهم الله » ويقول « أمرت بالشريعة السمحة » فإذا قلنا : إن قيد عدم وجود الماء راجع إلى الجميع كان وجه التنصيص على المرض هو أنه يجوز له التيمم والماء حاضر موجود إذا كان استعماله يضرّه ، فيكون اعتبار ذلك القيد فى حقه إذا كان استعماله لا يضرّه ، فإن فى مجرّد المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء مايكون مظنة لعجزه عن الطلب ، لأنه يلحقه بالمرض نوع ضعف . وأما وجه التنصيص على المسافر فلا شك أن الضرب فى الأرض مظنة لإعواز الماء فى بعض البقاع دون بعض . قوله (فتيمموا) التيمم لغة : القصد ، يقال : تيممت الشيء : قصدته ، وتيممت الصعيد : تعمدته ، وتيممته بسهمي ورمحي : قصدته دون من سواه ، وأنشد الخليل :

يممته الرمح شزرا ثم قلت له هذى البسالة لا لعب الزحاليق

وقال امرؤ القيس :

تيممتها من أذرعات وأهلها بيثرب أدنى دارها نظر عالى

وقال :

تيممت العين التى عند ضارج يفىء عليها الظل عرمضها طامى

قال ابن السكيت : قوله (فتيمموا) أى اقصدوا ، ثم كثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب . وقال ابن الأنبارى فى قولهم قد تيمم الرجل : معناه قد مسح التراب على وجهه ، وهذا خلط منهما للمعنى اللغوى بالمعنى الشرعي ، فإن العرب لاتعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين ، وإنما هو معنى شرعى

فقط ، وظاهر الأمر الوجوب ، وهو مجمع على ذلك . والأحاديث فى هذا الباب كثيرة ، وتفاصيل التيمم وصفاته مبينة فى السنة المطهرة ومقالات أهل العلم مدوّنة فى كتب الفقه ، قوله (صعيدا) الصعيد : وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن ، قاله الخليل وابن الأعرابى والزجاج . قال الزجاج : لاأعلم فيه خلافا بين أهل اللغة ، قال الله تعالى ـ وإنا لجاعلون ماعليها صعيدا جرزا ـ أى أرضا غليظة لاتنبت شيئا ، وقال تعالى ـ فتصبح صعيدا زلقا ـ وقال ذو الرمة : كأنه بالضحى يرمى الصعيد به ونابه فى عظام الرأس خرطوم

وإنما سمى صعيدا لأنه نهاية مايصعد إليه من الأرض ، وجمع الصعيد صعدات .

وقد اختلف أهل العلم فيما يجزئ التيمم به ، فقال مالك وأبوحنيفة والثورى والطبرى : إنه يجزئ بوجه الأرض كله ترابا كان أو رملا أو حجارة ، وحملوا قوله (طيبا) على الطاهر الذى ليس بنجس . وقال الشافعى وأحمد وأصحابهما : إنه لايجزئ التيمم إلا بالتراب فقط ، واستدلوا بقوله تعالى (صعيدا زلقا) أى ترابا أملس طيبا ، وكذلك استدلوا بقوله (طيبا) قالوا : والطيب التراب الذى ينبت . وقد تنوزع فى معنى الطيب ، فقيل الطاهر كما تقدم ؛ وقيل المنبت كما هنا ؛ وقيل الحلال . والمحتمل لاتقوم به حجة ولو لم يوجد فى الشىء الذى يتيمم به إلا ما فى الكتاب العزيز ، لكان الحق ماقاله الأوّلون ، لكن ثبت فى صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « فضلنا الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء » وفى لفظ « وجعل ترابها لنا طهورا » فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور فى الآية ، أو مخصص لعمومه ، أو مقيد لإطلاقه ، ويؤيد هذا ماحكاه ابن فارس عن كتاب الخليل : تيمم بالصعيد : أى أخذ من غباره انتهى ، والحجر الصلد لاغبار له . قوله (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) هذا المسح مطلق يتناول المسح بضربة أو ضربتين ، ويتناول المسح إلى المرفقين أو إلى الرسغين ، وقد بينته السنة بيانا شافيا ، وقد جمعنا بين ماورد فى المسح بضربة وبضربتين وما ورد فى المسح إلى الرسغ وإلى المرفقين فى شرحنا للمنتقى وغيره من مؤلفاتنا بما لايحتاج الناظر فيه إلى غيره . قوله (إن الله كان عفوّا غفورا) أى عفا عنكم وغفر لكم تقصيركم ورحمكم بالترخيص لكم والتوسعة عليكم .

وقد أخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه ، والضياء فى المختارة عن علىّ بن أبى طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما ، فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدمونى فقرأت قل يا أيها الكافرون لاأعبد ماتعبدون ونحن نعبد ماتعبدون ، فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون) وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه : أن الذى صلى بهم عبد الرحمن . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة فى الآية قال : نزلت فى أبى بكر وعمر وعلىّ وعبد الرحمن بن عوف وسعد ، صنع لهم على طعاما وشرابا فأكلوا وشربوا ، ثم صلى بهم المغرب فقرأ ـ قل يا أيها الكافرون ـ حتى ختمها فقال : ليس لى دين وليس لكم دين ، فنزلت . وأخرج عبد ابن حميد وأبوداود والنسائى والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى هذه الآية قال : نسختها ـ إنما الخمر والميسر ـ الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك فى الآية قال : لم يعن بها الخمر إنما عنى بها سكر النوم . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس (وأنتم سكارى) قال : النعاس . وأخرج الفريابى وابن أبى شيبة فى المصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن علىّ . قوله (ولاجنبا إلا عابرى سبيل) قال : نزلت فى المسافر تصيبه الجنابة فيتيمم ويصلى . وفى لفظ قال : لايقرب الصلاة إلا أن يكون

مسافرا تصيبه الجنابة فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي حتى يجد الماء . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس فى الآية يقول : لاتقربوا الصلاة وأنتم جنب إذا وجدتم الماء، فإن لم تجدوا الماء فقد أحللت أن تمسحوا بالأرض. وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : لايمرّ الجنب ولا الحائض فى المسجد ، إنما أنزلت (ولا جنبا إلا عابري سبيل) للمسافر يتيمم ثم يصلي . وأخرج الدارقطنى والطبرانى وأبو نعيم فى المعرفة ، وابن مردويه والبيهقى فى سننه والضياء فى المختارة عن الأسلع بن شريك قال : كنت أرحل ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة ، وأراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرحلة ، فكرهت أن أرحل ناقة وأنا جنب، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت أو أمرض ، فأمرت رجلا من الأنصار فرحلها ، ثم رضفت أحجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت ، ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ، فقال : يا أسلع، مالى أرى راحلتك تغيرت ؟ قلت : يارسول الله لم أرحلها ، رحلها رجل من الأنصار ، قال : ولم ؟ قلت : إنى أصابتنى جنابة فخشيت القرّ على نفسى ، فأمرته أن يرحلها ورضفت أحجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت ، فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا) إلى قوله (ولا جنبا إلا عابرى سبيل) . وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير والطبرانى والبيهقى من وجه آخر عن أسلع قال « كنت أخدم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وأرحل له ، فقال لى ذات ليلة : يا أسلع قم فارحل لى ، قلت : يارسول الله أصابتنى جنابة ، فسكت عنى ساعة حتى جاء جبريل بآية الصعيد ، فقال : قم يا أسلع فتيمم » الحديث . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس (لاتقربوا الصلاة) قال : المساجد . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقىّ من طريق عطاء الخراسانى عنه (ولا جنبا إلا عابرى سبيل) قال : لاتدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابرى سبيل ، قال : تمرّ به مرّا ولا تجلس . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود نحوه . وأخرج عبد الرزاق والبيهقى فى سننه عنه أنه كان يرخص للجنب أن يمرّ فى المسجد ولا يجلس فيه ، ثم قرأ قوله (ولا جنبا إلا عابرى سبيل) . وأخرج البيهقى عن أنس نحوه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير والبيهقى عن جابر قال : كان أحدنا يمرّ فى المسجد وهو جنب مجتازا . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وإن كنتم مرضى) قال : نزلت فى رجل من الأنصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم فيناوله ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فأنزل الله هذه الآية . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (وإن كنتم مرضى) قال : هو الرجل المجدور أوبه الجراح أو القرح يجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فيتيمم . وأخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعى قال : نال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جراح ففشت فيهم ، ثم ابتلوا بالجنابة ، فشكوا ذلك إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزلت (وإن كنتم مرضى) الآية . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم والبيهقى من طرق عن ابن مسعود فى قوله (أو لامستم النساء) قال : اللمس مادون الجماع والقبلة منه ، وفيه الوضوء . وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير عن ابن عمر أنه كان يتوضأ من قبلة المرأة ، ويقول هى اللماس . وأخرج الدارقطنى والبيهقى والحاكم عن عمر قال : إن القبلة من اللمس فتوضأ منها . وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن على قال : اللمس هوالجماع ولكن الله كنى عنه . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : كنا فى حجرة ابن عباس ومعنا عطاء بن أبى رباح ونفر من الموالى وعبيد بن عمير ونفر من العرب فتذاكرنا اللماسّ ، فقلت أنا وعطاء والموالى : اللمس باليد ، وقال

عبيد بن عمير والعرب: هو الجماع ، فدخلت على ابن عباس فأخبرته فقال : غلبت الموالى وأصابت العرب ، ثم قال : إن اللمس والمس والمباشرة إلى الجماع ماهو، ولكن الله يكنى ماشاء بما شاء .وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : إن أطيب الصعيد أرض الحرث.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا ٱلسَّبِيلَ (٤٤) وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِنْ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦) يَٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا (٤٧) إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)

قوله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) كلام مستأنف ، والخطاب لكل من يتأتى منه الرؤية من المسلمين، والنصيب : الحظّ ، والمراد اليهود أوتوا نصيبا من التوراة . وقوله (يشترون) جملة حالية ، والمراد بالاشتراء الاستبدال ، وقد تقدم تحقيق معناه . والمعنى : أن اليهود استبدلوا الضلالة ، وهى البقاء على اليهودية بعد وضوح الحجة على صحة نبوّة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم . قوله (ويريدون أن تضلوا السبيل) عطف على قوله (يشترون) مشارك له فى بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم : أى لم يكتفوا بما جنوه على أنفسهم من استبدال الضلالة بالهدى ، بل أرادوا مع ضلالهم أن يتوصلوا بكتمهم وجحدهم إلى أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم الذى هو سبيل الحق (والله أعلم بأعدائكم) أيها المؤمنون وما يريدونه بكم من الإضلال ، والجملة اعتراضية (وكفى بالله وليا) لكم (وكفى بالله نصيرا) ينصركم فى مواطن الحرب ، فاكتفوا بولايته ونصره ولا تتولوا غيره ولا تستنصروه ، والباء فى قوله (بالله) فى الموضعين زائدة . قوله (من الذين هادوا) قال الزجاج : إن جعلت متعلقة بما قبل فلا يوقف على قوله (نصيرا) وإن جعلت منقطعة ، فيجوز الوقف على « نصيرا » والتقدير : من الذين هادوا قوم يحرّفون ، ثم حذف ، وهذا مذهب سيبويه ، ومثله قول الشاعر :

لو قلت ما فى قومها لم أيثم يفضلها فى حسب وميسم

قالوا : المعنى : لو قلت ما فى قومها أحد يفضلها ، ثم حذف . وقال الفراء : المحذوف لفظ من : أى من الذين هادوا من يحرّفون الكلم كقوله ـ وما منا إلا له مقام معلوم ـ أى من له ، ومنه قول ذى الرمة :

* فظلوا ومنهم دمعه سابق له * أى من دمعه ، وأنكره المبرّد والزجاج ، لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة ، وقيل إن قوله (من الذين هادوا) بيان لقوله (الذين أوتوا نصيبا من الكتاب). والتحريف : الإمالة

والإزالة : أى يميلونه ويزيلونه عن مواضعه ويجعلون مكانه غيره ؛ أو المراد أنهم يتأوّلونه على غير تأويله وذمهم الله عزّ وجلّ بذلك ، لأنهم يفعلونه عنادا وبغيا ، وتأثيرا لغرض الدنيا . قوله (ويقولون سمعنا وعصينا) أى سمعنا قولك وعصينا أمرك (واسمع غير مسمع) أى اسمع حال كونك غير مسمع . وهو يحتمل أن يكون دعاء على النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ والمعنى : اسمع لاسمعت ، ويحتمل أن يكون المعنى : اسمع غير مسمع مكروها ، أو اسمع غير مسمع جوابا . وقد تقدم الكلام فى راعنا . ومعنى : (ليا بألسنتهم) أنهم يلوونها عن الحق : أى يميلونها إلى مافى قلوبهم ، وأصل اللىّ : الفتل ، وهومنتصب على المصدر ، ويجوز أن يكون مفعولا لأجله . قوله (وطعنا فى الدين) معطوف على ليا : أى يطعنون فى الدين بقولهم : لوكان نبيا لعلم أنا نسبه ، فأطلع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك (ولو أنهم قالوا سمعنا) قولك (وأطعنا) أمرك (واسمع) مانقول (وانظرنا) أى لوقالوا هذا مكان قولهم راعنا (لكان خيرا لهم) مما قالوه (وأقوم) أى أعدل وأولى من قولهم الأوّل وهو قولهم (سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا) لما فى هذا من المخالفة وسوء الأدب ، واحتمال الذم فى راعنا (ولكن) لم يسلكوا المسلك الحسن ويأتوا بما هو خير لهم وأقوم ، ولهذا (لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا) أى إلا إيمانا قليلا ، وهو الإيمان ببعض الكتب دون بعض وببعض الرسل دون بعض . قوله (ياأيها الذين أوتوا الكتاب) ذكر سبحانه أوّلا أنهم أوتوا نصيبا من الكتاب ، وهنا ذكر أنهم أوتوا الكتاب . والمراد أنهم أوتوا نصيبا منه ، لأنهم لم يعملوا بجميع ما فيه ، بل حرّفوا وبدّلوا . وقوله (مصدّقا) منتصب على الحال . والطمس : استئصال أثر الشىء ، ومنه ـ وإذا النجوم طمست ـ يقال نطمس بكسر الميم وضمها لغتان فى المستقبل ويقال طمس الأثر أى محاه كله ، ومنه ـ ربنا اطمس على أموالهم ـ أى أهلكها ويقال هو مطموس البصر ، ومنه ـ ولو نشاء لطمسنا على أعينهم ـ أى أعميناهم .

واختلف العلماء فى المعنى المراد بهذه الآية هل هو حقيقة ؟ فيجعل الوجه كالقفا ، فيذهب بالأنف والفم والحاجب والعين ، أو ذلك عبارة عن الضلالة فى قلوبهم وسلبهم التوفيق ؟ فذهب إلى الأوّل طائفة ، وذهب إلى الآخر آخرون ، وعلى الأوّل فالمراد بقوله (فنردّها على أدبارها) نجعلها قفا : أى نذهب بآثار الوجه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا ؛ وقيل إنه بعد الطمس يردّها إلى موضع القفا ، والقفا إلى مواضعها ، وهذا هو ألصق بالمعنى الذى يفيده قوله (فنردّها على أدبارها) . فإن قيل : كيف جاز أن يهدّدهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا ولم يفعل ذلك بهم ؟ فقيل : إنه لما آمن هؤلاء ومن اتبعهم رفع الوعيد عن الباقين . وقال المبرد : الوعيد باق منتظر وقال : لابدّ من طمس فى اليهود ، ونسخ قبل يوم القيامة. قوله : (أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت) الضمير عائد إلى أصحاب الوجوه ، قيل المراد باللعن هنا المسخ لأجل تشبيهه بلعن أصحاب السبت ، وكان لعن أصحاب السبت مسخهم قردة وخنازير ؛ وقيل المراد نفس اللعنة وهم ملعونون بكل لسان . والمراد وقوع أحد الأمرين : إما الطمس ، أو اللعن . وقد وقع اللعن ، ولكنه يقوّى الأوّل تشبيه هذا اللعن بلعن أهل السبت . قوله (وكان أمر الله مفعولا) أى كائنا موجودا لامحالة ، أو يراد بالأمر المأمور . والمعنى أنه متى أراده كان ، كقوله ـ إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ـ. قوله (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من أهل الكتاب وغيرهم ، ولا يختص بكفار أهل الحرب ، لأن اليهود قالوا عزير ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله ، وقالوا ثالث ثلاثة . ولا خلاف بين المسلمين أن المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التى تفضل الله بها على غير أهل الشرك حسبما تقتضيه مشيئته ؛ وأما غير أهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء . قال ابن جرير : قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة فى مشيئة الله عزّ وجلّ إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه مالم تكن كبيرته شركا بالله عزّ وجلّ . وظاهره أن المغفرة منه سبحانه تكون

لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وإن لم يقع من ذلك المذنب توبة ، وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة . وقد تقدّم قوله تعالى ـ إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفرعنكم سيئاتكم ـ وهى تدل على أن الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر فيكون مجتنب الكبائر ممن قد شاء الله غفران سيئاته .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء اليهود ، وإذا كلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لوى لسانه وقال : أرعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك ، ثم طعن فى الإسلام وعابه ، فأنزل الله فيه (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله (يحرّفون الكلم عن مواضعه) يعنى : يحرفون حدود الله فى التوراة وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (يحرّفون الكلم عن مواضعه) قال : تبديل اليهود التوراة (ويقولون سمعنا وعصينا) قالوا : سمعنا ما تقول ولا نطيعك (واسمع غير مسمع) قال : غير مقبول ما تقول (ليا بألسنتهم) قال : خلافاً يلوون به ألسنتهم (واسمع وانظرنا) قال : أفهمنا لاتعجل علينا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن عباس فى قوله (واسمع غير مسمع) قال : يقولون اسمع لاسمعت . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : كلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤساء من أحبار اليهود : منهم عبد الله بن صوريا وكعب بن أسد ، فقال لهم : يا معشر اليهود اتقوا الله وأسلموا ، فوالله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به لحق . فقالوا : ما نعرف ذلك يا محمد ، وأنزل الله فيهم (يا أيها الذين أوتوا الكتاب) الآية . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (من قبل أن نطمس وجوها) قال : طمسها أن تعمى (فنردّها على أدبارها) يقول : نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم فيمشون القهقرى ، ونجعل لأحدهم عينين فى قفاه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (من قبل أن نطمس وجوها) يقول : عن صراط الحق (فنردّها على أدبارها) قال : فى الضلالة وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن أبى أيوب الأنصارى قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إن لى ابن أخ لاينتهى عن الحرام ، قال : وما دينه ؟ قال : يصلى ويوحد الله ، قال : استوهب منه دينه فإن أبى فابتعه منه ، فطلب الرجل منه ذلك فأبى عليه ، فأتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره ، فقال : وجدته شحيحا على دينه ، فنزلت (إن الله لايغفر ان يشرك به) الآية . وأخرج ابن الضريس وأبو يعلى وابن المنذر وابن عدىّ بسند صحيح عن ابن عمر قال : كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، وقال : إنى ادّخرت دعوتى وشفاعتى لأهل الكبائر من أمتى فأمسكنا عن كثير مما كان فى أنفسنا » وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عمر قال : لما نزلت ـ يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم ـ الآية قام رجل فقال : والشرك يا نبىّ الله؟ فكره ذلك النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال (إن الله لا يغفر أن يشرك به) الآية . وأخرج ابن المنذر عن أبى مجلز أن سؤال هذا الرجل هو سبب نزول (إن الله لا يغفر أن يشرك به) . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال فى هذه الآية : إن الله حرّم المغفرة على من مات وهو كافر ، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة . وأخرج الترمذى وحسنه عن على قال : أحبّ آية إلىّ فى القرآن (إن الله لا يغفر أن يشرك به) الآية .

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٤٩)

ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠) أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا (٥١) أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا (٥٢) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا (٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥).

قوله (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم) تعجيب من حالهم. وقد اتفق المفسرون على أن المراد اليهود. واختلفوا فى المعنى الذى زكوا به أنفسهم، فقال الحسن وقتادة: هو قولهم - نحن أبناء الله وأحباؤه - وقولهم - لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى - وقال الضحاك: هو قولهم لاذنوب لنا ونحن كالأطفال؛ وقيل قولهم: إن آباءهم يشفعون لهم؛ وقيل ثناء بعضهم على بعض. ومعنى التزكية: التطهير والتنزيه، فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير وعلى غيرها، واللفظ يتناول كل من زكى نفسه بحق أو بباطل من اليهود وغيرهم، ويدخل فى هذا التلقب بالألقاب المتضمنة للتزكية كمحيي الدين وعز الدين ونحوهما. قوله (بل الله يزكى من يشاء) أى ذلك إليه سبحانه فهو العالم بمن يستحق التزكية من عباده ومن لا يستحقها، فليدع العباد تزكية أنفسهم ويفوضوا أمر ذلك إلى الله سبحانه، فإن تزكيتهم لأنفسهم مجرد دعاوى فاسدة تحمل عليها محبة النفس وطلب العلو والترفع والتفاخر، ومثل هذه الآية قوله تعالى - فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى -. قوله (ولا تظلمون) أى هؤلاء المزكون لأنفسهم (فتيلا) وهو الخيط الذى فى نواة التمر، وقيل القشرة التى حول النواة؛ وقيل هو ما يخرج بين أصبعيك أو كفيك من الوسخ إذا فتلتهما، فهو فتيل بمعنى مفتول، والمراد هنا: الكناية عن الشىء الحقير، ومثله - ولا يظلمون نقيرا - وهو النكتة التى فى ظهر النواة. والمعنى: أن هؤلاء الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم لأنفسهم بقدر هذا الذنب ولا يظلمون بالزيادة على ما يستحقون، ويجوز أن يعود الضمير إلى (من يشاء) أى لا يظلم هؤلاء الذين يزكيهم الله فتيلا مما يستحقونه من الثواب، ثم عجب النبى صلى الله عليه وآله وسلم من تزكيتهم لأنفسهم فقال (انظر كيف يفترون على الله الكذب) فى قولهم ذلك. والافتراء: الاختلاق، ومنه افترى فلان على فلان: أى رماه بما ليس فيه، وفريت الشىء: قطعته، وفى قوله (وكفى به إثما مبينا) من تعظيم الذنب وتهويله مالا يخفى. قوله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب) هذا تعجيب من حالهم بعد التعجيب الأول وهم اليهود.

واختلف المفسرون فى معنى الجبت: فقال ابن عباس وابن جبير وأبو العالية، الجبت: الساحر بلسان الحبشة والطاغوت: الكاهن، وروى عن عمر بن الخطاب أن الجبت: السحر، والطاغوت الشيطان. وروى عن ابن مسعود أن الجبت والطاغوت هاهنا كعب بن الأشرف. وقال قتادة: الجبت: الشيطان، والطاغوت: الكاهن، وروى عن مالك أن الطاغوت: ما عبد من دون الله، والجبت: الشيطان؛ وقيل هما كل معبود من دون الله أو مطاع فى معصية الله. وأصل الجبت الجبس، وهو الذى لا سير فيه، فأبدلت التاء من السين قاله قطرب؛ وقيل الجبت: إبليس، والطاغوت: أولياؤه. قوله (ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا)

أي يقول اليهود لكفار قريش أنتم أهدى من الذين آمنوا بمحمد سبيلا : أي أقوم دينا ، وأرشد طريقا . وقوله (أولئك) إشارة إلى القائلين (الذين لعنهم الله) أى طردهم وأبعدهم من رحمته (ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا) يدفع عنه ما نزل به من عذاب الله وسخطه . قوله (أم لهم نصيب من الملك) أم منقطعة ، والاستفهام للإنكار ، يعنى ليس لهم نصيب من الملك (فإذن لا يؤتون الناس نقيرا) والفاء للسببية الجزائية لشرط محذوف : أى إن جعل لهم نصيب من الملك فإذن لا يعطون الناس نقيرا منه لشدّة بخلهم وقوّة حسدهم ؛ وقيل المعنى : بل لهم نصيب من الملك على أن معنى أم الإضراب عن الأوّل والاستئناف للثانى ؛ وقيل هى عاطفة على محذوف ، والتقدير : أهم أولى بالنبوة ممن أرسلته ، أم لهم نصيب من الملك ، فإذن لا يؤتون الناس نقيرا ؟ والنقير : النقرة فى ظهر النواة ؛ وقيل ما نقر الرجل بأصبعه كما ينقر الأرض . والنقير أيضا : خشبة تنقر وينبذ فيها . وقد نهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن النقير كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما . والنقير : الأصل ، يقال فلان كريم النقير : أى كريم الأصل . والمراد هنا : المعنى الأوّل ، والمقصود به المبالغة فى الحقارة كالقطمير والفتيل . وإذن هنا ملغاة غير عاملة لدخول فاء العطف عليها ، ولو نصب لجاز . قال سيبويه : إذن فى عوامل الأفعال بمنزلة أظن فى عوامل الأسماء التى تلغى إذا لم يكن الكلام معتمدا عليها ، فإن كانت فى أوّل الكلام وكان الذى بعدها مستقبلا نصبت . قوله (أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله) أم منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمر إلى توبيخهم بآخر : أى بل يحسدون الناس يعنى اليهود يحسدون النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقط ، أو يحسدونه هو وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله من النبوّة والنصر وقهر الأعداء . قوله (فقد آتينا آل إبراهيم) هذا إلزام لليهود بما يعترفون به ولا ينكرونه : أى ليس ما آتينا محمدا وأصحابه من فضلنا ببدع حتى يحسدهم اليهود على ذلك ، فهم يعلمون بما آتينا آل إبراهيم ، وهم أسلاف محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقد تقدّم تفسير الكتاب والحكمة ، والملك العظيم ؛ قيل هو ملك سليمان ، واختاره ابن جرير (فمنهم) أى اليهود (من آمن به) أى بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم (ومنهم من صدّ عنه) أى أعرض عنه ؛ وقيل الضمير فى به راجع إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم ؛ وقيل الضمير راجع إلى إبراهيم . والمعنى : فمن آل إبراهيم من آمن بإبراهيم ومنهم من صدّ عنه ؛ وقيل الضمير يرجع إلى الكتاب ، والأوّل أولى (وكفى بجهنم سعيرا) أى نارا مسعرة .

وقد أخرج ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس قال : إن اليهود قالوا : إن آباءنا قد توفوا وهم لنا قربة عند الله وسيشفعون لنا ويزكوننا ، فقال الله لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم) . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : كانت اليهود يقدّمون صبيانهم يصلون بهم ويقرّبون قربانهم ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنوب وكذبوا ، قال الله : إنى لا أطهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له ، ثم أنزل الله (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم عن الحسن أن التزكية قولهم ـ نحن أبناء الله وأحباؤه ـ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ـ . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولا يظلمون فتيلا) قال : الفتيل : ما خرج من بين الأصبعين . وفى لفظ آخر عنه : هو أن تدلك بين أصبعيك فما خرج منهما فهو ذلك . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر عنه قال : النقير : النقرة تكون فى النواة التى نبتت منها النخلة . والفتيل : الذى يكون على شق النواة . والقطمير : القشر الذى يكون على النواة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه : قال الفتيل الذى فى الشق الذى فى بطن النواة . وأخرج الطبرانى والبيهقى فى الدلائل عنه قال : قدم حيىّ بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش

فخالفوهم على قتال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقالوا لهم : أنتم أهل العلم القديم وأهل الكتاب فأخبرونا عنا وعن محمد ، قالوا : ما أنتم وما محمد ؟ قالوا : ننحر الكوماء ونسقى اللبن على الماء ، ونفك العناة ونسقى الحجيج ونصل الأرحام ، قالوا : فما محمد ؟ قالوا : صنبور : أى فرد ضعيف ، قطع أرحامنا ، واتبعه سراق الحجيج بنو غفار ؛ فقالوا : لا بل أنتم خير منه وأهدى سبيلا ، فأنزل الله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) الآية . وأخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة مرسلا . وقد روى عن ابن عباس وعن عكرمة بلفظ آخر . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير عن السدّى عن أبى مالك . وأخرج نحوه أيضا البيهقى فى الدلائل وابن عساكر فى تاريخه عن جابر بن عبد الله . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن عكرمة قال : الجبت والطاغوت صنمان . وأخرج الفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمر فى تفسير الجبت والطاغوت ما قدّمناه عنه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت حيىّ بن أخطب ، والطاغوت : كعب بن الأشرف . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت : الأصنام ، والطاغوت : الذى يكون بين يدى الأصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : الجبت : اسم الشيطان بالحبشية ، والطاغوت : كهان العرب . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (أم لهم نصيب من الملك) قال : فليس لهم نصيب ، ولو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيرا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس قال النقير : النقطة التى فى ظهر النواة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس قال : قال أهل الكتاب : زعم محمد أنه أوتى ما أوتى فى تواضع وله تسع نسوة وليس له همة إلا النكاح ، فأىّ ملك أفضل من هذا ؟ فأنزل الله هذه الآية (أم يحسدون الناس) إلى قوله (ملكا عظيما) يعنى ملك سليمان . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة قال : الناس فى هذا الموضع النبى خاصة . وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : هم هذا الحىّ من العرب .

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦) وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَٰجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (٥٧) .

قوله : (بآياتنا) الظاهر عدم تخصيص بعض الآيات دون بعض ، و(سوف) كلمة تذكر للتهديد قاله سيبويه . وينوب عنها السين. وقد تقدّم معنى نصلى فى أوّل السورة . والمراد : سوف ندخلهم نارا عظيمة . وقرأ حميد بن قيس (نصليهم) بفتح النون . قوله (كلما نضجت جلودهم) يقال : نضج الشىء نضجا ونضاجا ، ونضج اللحم وفلان نضج الرأى : أى محكمه . والمعنى : أنها كلما احترقت جلودهم بدّلهم الله جلودا غيرها : أى أعطاهم مكان كل جلد محترق جلدا آخر غير محترق ، فإن ذلك أبلغ فى العذاب للشخص ، لأن إحساسه لعمل النار فى الجلد الذى لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها فى الجلد المحترق ، وقيل المراد بالجلود : السرابيل التى ذكرها فى قوله ـ سرابيلهم من قطران ـ ولا موجب لترك المعنى الحقيقى هاهنا ، وإن جاز إطلاق الجلود على السرابيل مجازا كما فى قول الشاعر :

كسا اللوم تيما خضرة فى جلودها فويل لتيم من سرابيلها الخضر

وقيل المعنى : أعدنا الجلد الأول جديدا ، ويأبى ذلك معنى التبديل . قوله (ليذوقوا العذاب) أى ليحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبديل ؛ وقيل معناه : ليدوم لهم العذاب ولا ينقطع ، ثم أتبع وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين . وقد تقدّم تفسير الجنات التى تجرى من تحتها الأنهار . قوله (لهم فيها أزواج مطهرة) أى من الأدناس التى تكون فى نساء الدنيا . والظل الظليل الكثيف الذى لايدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحرّ والسموم ونحو ذلك ؛ وقيل هو مجموع ظلّ الأشجار والقصور ؛ وقيل الظلّ الظليل : هو الدائم الذى لايزول ، واشتقاق الصفة من لفظ الموصوف للمبالغة كما يقال : ليل أليل .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عمر فى قوله (كلما نضجت جلودهم) قال : إذا احترقت جلودهم بدّلناهم جلودا بيضاء أمثال القراطيس . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عنه بسند ضعيف قال : قرئ عند عمر (كلما نضجت جلودهم) الآية ، فقال معاذ : عندى تفسيرها تبدّل فى ساعة مائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية وابن مردويه أن القائل كعب وأنه قال تبدّل فى الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود أن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعا . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى قوله (ظلا ظليلا) قال : هو ظل العرش الذى لايزول .

إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا (٥٨) .

هذه الآية من أمهات الآيات المشتملة على كثير من أحكام الشرع ، لأن الظاهر أن الخطاب يشمل جميع الناس فى جميع الأمانات ، وقد روى عن على وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب أنها خطاب لولاة المسلمين ، والأول أظهر ، وورودها على سبب كما سيأتى لاينافى ما فيها من العموم ، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر فى الأصول ؛ وتدخل الولاة فى هذا الخطاب دخولا أوّليا ، فيجب عليهم تأدية مالديهم من الأمانات وردّ الظلامات وتحرّى العدل فى أحكامهم ، ويدخل غيرهم من الناس فى الخطاب ، فيجب عليهم ردّ مالديهم من الأمانات والتحرى فى الشهادات والأخبار . وممن قال بعموم هذا الخطاب : البراء بن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبىّ ابن كعب ، واختاره جمهور المفسرين ، ومنهم ابن جرير ، وأجمعوا على أن الأمانات مردودة إلى أربابها : الأبرار منهم والفجار ، كما قال ابن المنذر . والأمانات جمع أمانة ، وهى مصدر بمعنى المفعول . قوله (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) أى وإن الله يأمركم إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل . والعدل : هو فصل الحكومة على مافى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، لا الحكم بالرأى المجرد ، فإن ذلك ليس من الحق فى شىء إلا إذا لم يوجد دليل تلك الحكومة فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله ، فلا بأس باجتهاد الرأى من الحاكم الذى يعلم بحكم الله سبحانه ، وبما هو أقرب إلى الحق عند عدم وجود النص ، وأما الحاكم الذى لايدرى بحكم الله ورسوله ولا بما هو أقرب إليهما فهو لايدرى ماهو العدل ، لأنه لايعقل الحجة إذا جاءته فضلا عن أن يحكم بها بين عباد الله . قوله (نعما) ما موصوفة أو موصولة ، وقد قدّمنا البحث فى مثل ذلك .

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لما فتح مكة وقبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة ، فنزل جبريل عليه السلام بردّ المفتاح ، فدعا النبى صلى الله عليه وآله وسلم عثمان بن طلحة

وردّه إليه ، وقرأ هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن عساكر عن ابن جريج : أن هذه الآية نزلت في عثمان بن طلحة لما قبض منه صلى الله عليه وآله وسلم مفتاح الكعبة فدعاه ودفعه إليه . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أبي شيبة عن علي قال : حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يؤدي الأمانة ، فإذا فعل ذلك فحقّ على الناس أن يسمعوا له وأن يطيعوا وأن يجيبوا إذا دعوا . وأخرج أبو داود والترمذي والحاكم والبيهقي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « أدّ الأمانة لمن ائتمنك ، ولا تخن من خانك » وقد ثبت في الصحيح أن من خان إذا اؤتمن ففيه خصلة من خصال النفاق .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِى ٱلْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩) .

لما أمر سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق ، أمر الناس بطاعتهم هاهنا ، وطاعة الله عزّ وجل هي امتثال أوامره ونواهيه ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم هي فيما أمر به ونهى عنه . وأولي الأمر : هم الأئمة والسلاطين والقضاة وكل من كانت له ولاية شرعية لاولاية طاغوتية ، والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه مالم تكن معصية ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وقال جابر بن عبد الله ومجاهد : إن أولي الأمر : هم أهل القرآن والعلم ، وبه قال مالك والضحاك ؛ وروى عن مجاهد أنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم . وقال ابن كيسان هم أهل العقل والرأي ، والراجح القول الأوّل . قوله (فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول) المنازعة المجاذبة ، والنزع : الجذب ، كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها ، والمراد الاختلاف والمجادلة ، وظاهر قوله (في شيء) يتناول أمور الدين والدنيا ، ولكنه لما قال (فردّوه إلى الله والرسول) تبين به أن الشيء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا ، والردّ إلى الله : هو الردّ إلى كتابه العزيز ، والردّ إلى الرسول : هو الردّ إلى سنته المطهرة بعد موته ، وأما في حياته فالردّ إليه سؤاله ، هذا معنى الردّ إليهما ؛ وقيل معنى الردّ أن يقولوا : الله أعلم ، وهو قول ساقط وتفسير بارد ، وليس الردّ في هذه الآية إلا الرد المذكور في قوله تعالى ـ ولوردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ـ قوله (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فيه دليل على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين ، وإنه شأن من يؤمن بالله واليوم الآخر ، والإشارة بقوله (ذلك) إلى الردّ المأمور به (خير) لكم (وأحسن تأويلا) أي مرجعا ، من الأول آل يؤول إلى كذا : أي صار إليه ؛ والمعنى : أن ذلك الردّ خير لكم وأحسن مرجعا ترجعون إليه . ويجوز أن يكون المعنى أن الردّ أحسن تأويلا من تأويلكم الذي صرتم إليه عند التنازع .

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس في قوله (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عديّ إذ بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سرية ، وقصته معروفة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن عطاء في الآية قال : طاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة (وأولي الأمر) قال : أولي الفقه والعلم . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة . قال (وأولي الأمر منكم) هم الأمراء ، وفي لفظ هم أمراء السرايا . وأخرج

ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن جابر بن عبد الله في قوله (وأولي الأمر منكم) قال : أهل العلم . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن أبي العالية نحوه أيضا . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول) قال : إلى كتاب الله وسنة رسوله . ثم قرأ (ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ميمون بن مهران في الآية قال : الردّ إلى الله الردّ إلى كتابه ، والردّ إلى رسوله مادام حيا ، فإذا قبض فإلى سنته . وأخرج ابن جرير عن قتادة والسدي مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله (ذلك خير وأحسن تأويلا) يقول : ذلك أحسن ثوابا وخير عاقبة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله (وأحسن تأويلا) قال : وأحسن جزاء . وقد وردت أحاديث كثيرة في طاعة الأمراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة بأن يكون ذلك في المعروف ، وأنه لا طاعة في معصية الله .

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى ٱلطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًا
بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ
عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَٰبَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ
بِاللهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ
عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ
بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا ٱللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (٦٤) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ
لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)

قوله (ألم تر إلى الذين يزعمون) فيه تعجيب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حال هؤلاء الذين ادعوا لأنفسهم أنهم قد جمعوا بين الإيمان بما أنزل على رسول الله ، وهو القرآن ، وما أنزل على من قبله من الأنبياء ، فجاءوا بما ينقض عليهم هذه الدعوى ويبطلها من أصلها ويوضح أنهم ليسوا على شيء من ذلك أصلا ، وهو إرادتهم التحاكم إلى الطاغوت وقد أمروا فيما أنزل على رسول الله وعلى من قبله أن يكفروا به ، وسيأتي بيان سبب نزول الآية ، وبه يتضح معناها . وقد تقدّم تفسير الطاغوت والاختلاف في معناه . قوله (ويريد الشيطان) معطوف على قوله (يريدون) والجملتان مسوقتان لبيان محل التعجب ، كأنه قيل ماذا يفعلون ؟ فقيل يريدون كذا ، ويريد الشيطان كذا . وقوله (ضلالا) مصدر للفعل المذكور بحذف الزوائد كقوله ـ والله أنبتكم من الأرض نباتا ـ أو مصدر

لفعل محذوف دلّ عليه الفعل المذكور ، والتقدير : ويريد الشيطان أن يضلهم فيضلون ضلالا . والصدود : اسم للمصدر ، وهو الصدّ عند الخليل ، وعند الكوفيين أنهما مصدران : أي يعرضون عنك إعراضا . قوله (فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدّمت أيديهم) بيان لعاقبة أمرهم وما صار إليه حالهم : أي كيف يكون حالهم (إذا أصابتهم مصيبة) أي وقت إصابتهم ، فإنهم يعجزون عندذلك ولا يقدرون على الدفع . والمراد (بما قدّمت أيديهم) مافعلوه من المعاصى التى من جملتها التحاكم إلى الطاغوت (ثم جاءوك) يعتذرون عن فعلهم ، وهو عطف على ((أصابتهم)) وقوله (يحلفون) حال : أى جاءوك حال كونهم حالفين (إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا) أى ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك إلا الإحسان لا الإساءة ، والتوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك .وقال ابن كيسان: معناه ما أردنا إلا عدلا وحقا مثل قوله ـ وليحلفنّ إن أردنا إلاالحسنى ـ فكذبهم الله بقوله (أولئك الذين يعلم الله مافى قلوبهم) من النفاق والعداوة للحق . قال الزجاج : معناه قد علم الله أنهم منافقون (فأعرض عنهم) أى عن عقابهم ، وقيل عن قبول اعتذارهم (وعظهم) أى خوّفهم من النفاق (وقل لهم فى أنفسهم) أى فى حق أنفسهم ، وقيل معناه : قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم (قولا بليغا) أى بالغا فى وعظهم إلى المقصود مؤثرا فيهم ، وذلك بأن توعدهم بسفك دمائهم وسبى نسائهم وسلب أموالهم (وما أرسلنا من رسول) « من » زائدة للتوكيد (إلا ليطاع) فيما أمر به ونهى عنه (بإذن الله) بعلمه ، وقيل بتوفيقه (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم) بترك طاعتك والتحاكم إلى غيرك (جاءوك) متوسلين إليك متنصلين عن جناياتهم ومخالفتهم (فاستغفروا الله) لذنوبهم وتضرعوا إليك حتى قمت شفيعا لهم فاستغفرت لهم ، وإنما قال (واستغفر لهم الرسول) على طريقة الالتفات لقصد التفخيم لشأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (لوجدوا الله توابا رحيما) أى كثير التوبة عليهم والرحمة لهم . قوله (فلا وربك) . قال ابن جرير : قوله (فلا) ردّ على ماتقدم ذكره ، تقديره فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ، ثم استأنف القسم بقوله (وربك لايؤمنون) وقيل إنه قدّم «لا» على القسم اهتماما بالنفى ، وإظهارا لقوته ثم كرره بعد القسم تأكيدا ؛ وقيل لامزيدة لتأكيد معنى القسم لا لتأكيد معنى النفى ، والتقدير : فوربك لايؤمنون كما فى قوله ـ فلا أقسم بمواقع النجوم ـ (حتى يحكموك) أى يجعلوك حكما بينهم فى جميع أمورهم لايحكمون أحدا غيرك ؛ وقيل معناه يتحاكمون إليك ، ولا ملجئ لذلك (فيما شجر بينهم) أى اختلف بينهم واختلط ، ومنه الشجر لاختلاف أغصانه ، ومنه قول طرفة :

وهم الحكام أرباب الهـدى وسعاة الناس فى الأمر الشجـر

أى المختلف ، ومنه تشاجر الرماح : أى اختلافها (ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت) قيل هو معطوف على مقدّر ينساق إليه الكلام : أى فتقضى بينهم ثم لا يجدوا . والحرج : الضيق ؛ وقيل الشك ، ومنه قيل للشجر الملتفّ حرج وحرجة ، وجمعها حراج ؛ وقيل الحرج : الإثم ، أى لايجدون فى أنفسهم إثما بإنكارهم ما قضيت (ويسلموا تسليما) أى ينقادوا لأمرك وقضائك انقيادا لايخالفونه فى شيء . قال الزجاج (تسليما) مصدر مؤكد : أى ويسلمون لحكمك تسليما لايدخلون على أنفسهم شكا ولا شبهة فيه . والظاهر أن هذا شامل لكل فرد فى كل حكم كما يؤيد ذلك قوله (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله) فلا يختص بالمقصودين بقوله (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت) وهذا فى حياته صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما بعد موته فتحكيم الكتاب والسنة ، وتحكيم الحاكم بما فيهما من الأئمة والقضاة إذا كان لايحكم بالرأى المجرد مع وجود الدليل فى الكتاب والسنة أو فى أحدهما ، وكان يعقل ما يردّ عليه من حجج الكتاب والسنة ، بأن يكون عالما باللغة العربية وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعانى وبيان

عارفا بما يحتاج إليه من علم الأصول ، بصيرا بالسنة المطهرة ، مميزا بين الصحيح وما يلحق به ، والضعيف وما يلحق به ، منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لنحلة من النحل ، ورعا لايحيف ولا يميل فى حكمه ، فمن كان هكذا فهو قائم فى مقام النبوّة مترجم عنها حاكم بأحكامها . وفى هذا الوعيد الشديد ما تقشعر له الجلود وترجف له الأفئدة ، فإنه أولا أقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفى بأنهم لايؤمنون ، فنفى عنهم الإيمان الذى هو رأس مال صالحى عباد الله حتى تحصل لهم غاية هى تحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال (ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت) فضم إلى التحكيم أمرا آخر ، هو عدم وجود حرج : أى حرج فى صدورهم ، فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضا واطمئنان وانثلاج قلب وطيب نفس ، ثم لم يكتف بهذا كله ، بل ضمّ إليه قوله (ويسلموا) أى يذعنوا وينقادوا ظاهرا وباطنا ، ثم لم يكتف بذلك ، بل ضم إليه المصدر المؤكد فقال (تسليما) فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ولا يجد الحرج فى صدره بما قضى عليه ويسلم لحكم الله وشرعه ، تسليما لايخالطه ردّ ولا تشوبه مخالفة .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والطبرانى بسند قال السيوطى : صحيح عن ابن عباس ، قال كان برزة الأسلمى كاهنا يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه ، فتنافر إليه ناس من المسلمين ، فأنزل الله (ألم تر إلى الذين يزعمون) الآية وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : كان الجلاس بن الصامت قبل توبته ومعقب بن قشير ورافع بن زيد كانوا يدّعون الإسلام ، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين فى خصومة كانت بينهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فدعوهم إلى الكهان حكام الجاهلية ، فنزلت الآية المذكورة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت) قال : الطاغوت رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الأشرف ، وكانوا إذا ما دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول ليحكم بينهم قالوا : بل نحاكمكم إلى كعب ، فنزلت الآية . وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله . وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن عبد الله بن الزبير : أن الزبير خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى شراج من الحرّة ، وكانا يسقيان به كلاهما النخل . فقال الأنصارى سرح الماء يمرّ ، فأبى عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك ، فغضب الأنصارى وقال يارسول الله آن كان ابن عمتك ؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، ثم أرسل الماء إلى جارك ، واستوعى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للزبير حقه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة له وللأنصارى ، فلما أحفظ رسول الله الأنصارى . استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم ، فقال الزبير ما أحسب هذه الآية نزلت إلا فى ذلك (فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن عن الأسود : أن سبب نزول الآية أنه اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلان فقضى بينهما ، فقال المقضىّ عليه : ردنا إلى عمر ، فردهما ، فقتل عمر الذى قال ردّنا ، ونزلت الآية ، فأهدر النبى صلى الله عليه وآله وسلم دم المقتول وأخرجه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول عن مكحول فذكر نحوه ، وبين أن الذى قتله عمر كان منافقا ، وهما مرسلان ، والقصة غريبة ، وابن لهيعة فيه ضعف .

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا (٦٦) وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ

لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧) وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا (٦٨) وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُولَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰٓئِكَ رَفِيقًا (٦٩) ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا (٧٠) .

(لو) حرف امتناع ، وأن مصدرية ، أو تفسيرية ، لأن (كتبنا) فى معنى أمرنا . والمعنى : أن الله سبحانه لو كتب القتل والخروج من الديار على هؤلاء الموجودين من اليهود ما فعله إلا القليل منهم ، أولو كتب ذلك على المسلمين ما فعله إلا القليل منهم ، والضمير فى قوله (فعلوه) راجع إلى المكتوب الذى دلّ عليه كتبنا ، أو إلى القتل والخروج المدلول عليهما بالفعلين ، وتوحيد الضمير فى مثل هذا قد قدّمنا وجهه . قوله (إلا قليل) قرأه الجمهور بالرفع على البدل . وقرأ عبد الله بن عامر وعيسى بن عمر (إلا قليلا) بالنصب على الاستثناء ، وكذا هو فى مصاحف أهل الشام ، والرفع أجود عند النحاة . قوله (ولو أنهم فعلوا مايوعظون به) من اتباع الشرع والانقياد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لكان) ذلك (خيرا لهم) فى الدنيا والآخرة ، (وأشدّ تثبيتا) لأقدامهم على الحق فلا يضطربون فى أمر دينهم (وإذن) أى وقت فعلهم لما يوعظون به (لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما) لا عوج فيه ليصلوا إلى الخير الذى يناله من امتثل ما أمر به وانقاد لمن يدعوه إلى الحق. قوله (ومن يطع الله والرسول) كلام مستأنف لبيان فضل طاعة الله والرسول ، والإشارة بقوله (فأولئك) إلى المطيعين كما تفيده من (مع الذين أنعم الله عليهم) بدخول الجنة ، والوصول إلى ما أعدّ الله لهم . والصدّيق المبالغ فى الصدق كما تفيده الصيغة ، وقيل هم فضلاء أتباع الأنبياء . والشهداء : من ثبتت لهم الشهادة ، والصالحين : أهل الأعمال الصالحة . والرفيق مأخوذ من الرفق ، وهو لين الجانب ، والمراد به المصاحب لارتفاقك بصحبته ، ومنه الرفقة لارتفاق بعضهم ببعض ، وهو منتصب على التمييز أو الحال كما قال الأخفش .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) هم يهود كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سفيان أنها نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى نحوه . وقد روى من طرق أن جماعة من الصحابة قالوا : لما نزلت الآية لو فعل ربنا لفعلنا . أخرجه ابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن . وأخرجه ابن أبى حاتم عن عامر بن عبد الله بن الزبير . وأخرجه أيضا عن شريح بن عبيد . وأخرج الطبرانى وابن مردويه وأبو نعيم فى الحلية ، والضياء المقدسى فى صفة الجنة ، وحسنه عن عائشة قالت : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يارسول الله : إنك لأحب إلىّ من نفسى ، وإنك لأحب إلىّ من ولدى ، وإنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتى فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإنى إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك ، فلم يردّ عليه النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل جبريل بهذه الآية (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) الآية . وأخرج الطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس نحوه .

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا جَمِيعًا (٧١) وَإِنَّ مِنكُمْ

لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا (٧٢)
وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ
مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ
وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤) وَمَا لَكُمْ
لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا
أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ
نَصِيرًا (٧٥) ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ
ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦) .

قوله (يا أيها الذين آمنوا) هذا خطاب لخلص المؤمنين ، وأمر لهم بجهاد الكفار والخروج فى سبيل الله، والحذر والحذر لغتان كالمثل والمثل . قال الفراء : أكثر الكلام الحذر ، والحذر مسموع أيضا ، يقال خذ حذرك أى احذر ؛ وقيل معنى الآية الأمر لهم بأخذ السلاح حذرا ، لأن به الحذر . قوله (فانفروا) نفر ينفر بكسر الفاء نفيرا ، ونفرت الدابة تنفر بضم الفاء نفورا . والمعنى : انهضوا لقتال العدوّ . أو النفير اسم للقوم الذين ينفرون ، وأصله من النفار والنفور ، وهو الفزع ، ومنه قوله تعالى ـ ولوا على أدبارهم نفورا ـ أى نافرين . قوله (ثبات) جمع ثبة : أى جماعة ، والمعنى : انفروا جماعات متفرقات . قوله (أو انفروا جميعا) أى مجتمعين جيشا واحدا ، ومعنى الآية : الأمر لهم بأن ينفروا على أحد الوصفين ليكون ذلك أشدّ على عدوّهم وليأمنوا من أن يتخطفهم الأعداء إذا نفر كل واحد منهم وحده أو نحو ذلك ؛ وقيل إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى (انفروا خفافا وثقالا) وبقوله ـ إن لاتنفروا يعذبكم ـ والصحيح أن الآيتين جميعا محكمتان : إحداهما فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى نفور الجميع ، والأخرى عند الاكتفاء بنفور البعض دون البعض . قوله (وإن منكم لمن ليبطئن) التبطئة والإبطاء التأخر ، والمراد : المنافقون كانوا يقعدون عن الخروج ويقعدون غيرهم . والمعنى : أن من دخلائكم وجنسكم ومن أظهر إيمانه لكم نفاقا من يبطئ المؤمنين ويثبطهم ، واللام فى قوله (لمن) لام توكيد ، وفى قوله (ليبطئنّ) لام جواب القسم ، و«من» فى موضع نصب وصلتها الجملة . وقرأ مجاهد والنخعى والكلبي (ليبطئن) بالتخفيف (فإن أصابتكم مصيبة) من قتل أو هزيمة أو ذهاب مال . قال هذا المنافق قد أنعم الله علىّ إذ لم أكن معهم حتى يصيبنى ما أصابهم (ولئن أصابكم فضل من) غنيمة أو فتح (ليقولن) هذا المنافق قول نادم حاسد (ياليتنى كنت معهم فأفوز فوزا عظيما) . قوله (كأن لم يكن بينكم وبينه مودّة) جملة معترضة بين الفعل الذى هو ليقولن وبين مفعوله، وهو (يا ليتنى) وقيل إن فى الكلام تقديما وتأخيرا ـ وقيل المعنى : ليقولنّ كأن لم تكن بينكم وبينه مودّة : أى كأن لم يعاقدكم على الجهاد ؛ وقيل هو فى موضع نصب على الحال . وقرأ الحسن (ليقولنُ) بضم اللام على معنى من . وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم (كأن لم تكن) بالتاء على لفظ المودّة . قوله (فأفوز) بالنصب على

جواب التمني . وقرأ الحسن (فأفوز) بالرفع . قوله (فليقاتل فى سبيل الله) هذا أمر للمؤمنين وقدّم الظرف على الفاعل للاهتمام به ، و(الذين يشرون) معناه يبيعون وهم المؤمنون ، والفاء فى قوله (فليقاتل) جواب الشرط مقدّر أى إن لم يقاتل هؤلاء المذكورون سابقا الموصوفون بأن منهم لمن ليبطئن ، فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم البائعون للحياة الدنيا بالآخرة ، ثم وعد المقاتلين فى سبيل الله بأنه سيؤتيهم أجرا عظيما لايقادر قدره ، وذلك أنه إذا قتل فاز بالشهادة التى هى أعلى درجات الأجور ، وإن غلب وظفر كان له أجر من قاتل فى سبيل الله مع ما قد ناله من العلوّ فى الدنيا والغنيمة ، وظاهر هذا يقتضى التسوية بين من قتل شهيدا أو انقلب غانما ، وربما يقال إن التسوية بينهما إنما هى فى إيتاء الأجر العظيم ، ولا يلزم أن يكون أجرهما مستويا ، فإن كون الشىء عظيما هو من الأمور النسبية التى يكون بعضها عظيما بالنسبة إلى ما هو دونه وحقيرا بالنسبة إلى ما هو فوقه . قوله (وما لكم لاتقاتلون فى سبيل الله) خطاب للمؤمنين المأمورين بالقتال على طريق الالتفات . قوله (والمستضعفين) مجرور عطفا على الاسم الشريف أى مالكم لاتقاتلون فى سبيل الله وسبيل المستضعفين حتى تخلصوهم من الأسر وتريحوهم مما هم فيه من الجهد . ويجوز أن يكون منصوبا على الاختصاص : أى وأخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل الله ، واختار الأول الزجاج والأزهرى . وقال محمد بن يزيد : أختار أن يكون المعنى وفى المستضعفين فيكون عطفا على السبيل ، والمراد بالمستضعفين هنا من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال الكفار ، وهم الذين كان يدعو لهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيقول : « اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين » كما فى الصحيح . ولا يبعد أن يقال : إن لفظ الآية أوسع ، والاعتبار بعموم اللفظ لولا تقييده بقوله (الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها) فإنه يشعر باختصاص ذلك : بالمستضعفين الكائنين فى مكة لأنه قد أجمع المفسرون . على أن المراد بالقرية الظالم أهلها مكة . وقوله (من الرجال والنساء والولدان) بيان للمستضعفين. قوله (الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله) هذا ترغيب للمؤمنين وتنشيط لهم بأن قتالهم لهذا المقصد لا لغيره (والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت) أى سبيل الشيطان أو الكهان أو الأصنام ، وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى لقوله (فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا) أى مكره ومكر من اتبعه من الكفار.

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فانفروا ثبات) قال : عصبا ، يعنى سرايا متفرقين (أو انفروا جميعا) يعنى كلكم . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عنه قال فى سورة النساء (خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا) نسختها ـ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ـ . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى قوله (ثبات) أى فرقا قليلا . وأخرج عن قتادة فى قوله (أو انفروا جميعا) أى إذا نفر نبىّ الله صلى الله عليه وآله وسلم فليس لأحد أن يتخلف عنه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وإنّ منكم لمن ليبطئن) إلى قوله (فسوف نؤتيه أجرا عظيما) ما بين ذلك فى المنافقين . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى الآية قال : هو فيما بلغنا عبد الله بن أبىّ ابن سلول رأس المنافقين . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير (فليقاتل) يعنى يقاتل المشركين (فى سبيل الله) فى طاعة الله (ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل) يعنى يقتله العدوّ (أو يغلب) يعنى يغلب العدوّ من المشركين (فسوف نؤتيه أجرا عظيما) يعنى جزاء وافرا فى الجنة ، فجعل القاتل والمقتول من المسلمين فى جهاد المشركين شريكين فى الأجر . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله (فى سبيل الله والمستضعفين) قال : وفى المستضعفين . وأخرج ابن جرير عن الزهرى قال : وسبيل المستضعفين

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه من طريق العوفي قال : المستضعفون أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها . وأخرج البخاري عنه قال « أنا وأمي من المستضعفين » . وأخرج ابن جرير عنه قال : القرية الظالم أهلها مكة . وأخرج ابن أبي حاتم عن عائشة مثله . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : إذا رأيتم الشيطان فلا تخافوه واحملوا عليه (إن كيد الشيطان كان ضعيفا) . قال مجاهد : كان الشيطان يتراءى لي في الصلاة فكنت أذكر قول ابن عباس فأحمل عليه فيذهب عني .

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَآتُوا ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ
عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ
كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ
ٱتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧) أَيْنَ مَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ
مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ
عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨) مَا أَصَابَكَ
مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى
بِٱللَّهِ شَهِيدًا (٧٩) مَنْ يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠)
وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِي تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ
مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَى بِٱللَّهِ وَكِيلًا (٨١) .

قوله (ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم) الآية ، قيل هم جماعة من الصحابة أمروا بترك القتال في مكة بعد أن تسرعوا إليه . فلما كتب عليهم بالمدينة تثبطوا عن القتال من غير شك في الدين بل خوفا من الموت وفرقا من هول القتل ؛ وقيل إنها نزلت في اليهود ؛ وقيل في المنافقين أسلموا قبل فرض القتال ، فلما فرض كرهوه ، وهذا أشبه بالسياق لقوله (وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب) وقوله (وإن تصبهم حسنة) الآية ويبعد صدور مثل هذا من الصحابة . قوله (كخشية الله) صفة مصدر محذوف : أي خشية كخشية الله ، أو حال : أي تخشونهم مشبهين أهل خشية الله ، والمصدر مضاف إلى المفعول : أي كخشيتهم الله . وقوله (أو أشد خشية) معطوف على كخشية الله في محل جر ، أو معطوف على الجار والمجرور جميعا فيكون في محل الحال كالمعطوف عليه وأو للتنويع على معنى أن خشية بعضهم كخشية الله وخشية بعضهم أشد منها . قوله (وقالوا) عطف على ما يدل عليه قوله (إذا فريق منهم) أي فلما كتب عليهم القتال فاجأ فريق منهم خشية الناس (وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا) أي هلا أخرتنا ، يريدون المهلة إلى وقت آخر قريب من الوقت الذى فرض عليهم فيه القتال ، فأمره الله سبحانه بأن يجيب عليهم فقال (قل متاع الدنيا قليل) سريع الفناء لا يدوم لصاحبه ، وثواب الآخرة خير لكم من المتاع القليل (لمن اتقى) منكم ورغب في الثواب الدائم (ولا تظلمون فتيلا) أي شيئا حقيرا يسيرا ، وقد تقدم تفسير الفتيل قريبا ، وإذا كنتم توفرون أجوركم ولا تنقصون شيئا منها ، فكيف ترغبون عن ذلك وتشتغلون بمتاع

الدنيا مع قلته وانقطاعه . وقوله (أينما تكونوا يدرككم الموت) كلام مبتدأ ، وفيه حثّ لمن قعد عن القتال خشية الموت ، وبيان لفساد ما خالطه من الجبن وخامره من الخشية ، فإن الموت إذا كان كائنا لامحالة . فمن لم يمت بالسيف مات بغيره . والبروج جمع برج : وهو البناء المرتفع ، والمشيدة : المرفعة من شاد القصر : إذا رفعه وطلاه بالشيد وهو الجصّ ، وجواب لولا محذوف لدلالة ما قبله عليه .

وقد اختلف فى هذه البروج ماهى ؟ فقيل الحصون التى فى الأرض وقيل هى القصور ، قال الزجاج : والقتيبى : ومعنى مشيدة مطوّلة ؛ وقيل معناه مطلية بالشيد وهو الجص ؛ وقيل المراد بالبروج بروج فى سماء الدنيا مبنية حكاه مكيّ عن مالك ، وقال : ألاترى إلى قوله « والسماء ذات البروج - جعل فى السماء بروجا - ولقد جعلنا فى السماء بروجا » وقيل إن المراد بالبروج المشيدة هنا قصور من حديد . وقرأ طلحة بن سليمان (يدرككم الموت) بالرفع على تقدير الفاء كما فى قوله . وقال رائدهم أرسوا نزاولها . قوله (وإن تصبهم حسنة) هذا وما بعده مختص بالمنافقين : أى إن تصبهم نعمة نسبوها إلى الله تعالى ، وإن تصبهم بلية ونقمة نسبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فردّ الله ذلك عليهم بقوله (قل كلّ من عند الله) ليس كما تزعمون ، ثم نسبهم إلى الجهل وعدم الفهم فقال (فمال هؤلاء القوم لايكادون يفقهون حديثا) أى مابالهم هكذا . قوله (ما أصابك من حسنة فمن الله) هذا الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس ، أو لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعريضا لأمته : أى ما أصابك من خصب ورخاء وصحة وسلامة فمن الله بفضله ورحمته ، وما أصابك من جهد وبلاء وشدّة فمن نفسك بذنب أتيته فعوقبت عليه ؛ وقيل إن هذا من كلام الذين لايفقهون حديثا : أى فيقولون ما أصابك من حسنة فمن الله ؛ وقيل إن ألف الاستفهام مضمرة : أى أفمن نفسك ، ومثله قوله تعالى « وتلك نعمة تمنها علىّ » والمعنى أو تلك نعمة ومثله قوله « فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربى » أى أهذا ربى ومنه قول أبى خراش الهذلى :

رمونى وقالوا يا خويلد لم ترع ... فقلت وأنكرت الوجوه هم هم

أى أهم هم ، وهذا خلاف الظاهر ، وقد ورد فى الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كقوله تعالى « وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير » ، وقوله « أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم » . وقد يظن أن قوله (وما أصابك من سيئة فمن نفسك) مناف لقوله (قل كل من عند الله) ولقوله « وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله » ، وقوله « ونبلوكم بالشر والخير فتنة » وقوله « وإذا أراد الله بقوم سوءا فلا مردّ له وما لهم من دونه من وال » وليس الأمر كذلك ، فالجمع ممكن كما هو مقرّر فى مواطنه . قوله (وأرسلناك للناس رسولا) فيه البيان لعموم رسالته صلى الله عليه وآله وسلم إلى الجميع كما يفيده التأكيد بالمصدر والعموم فى الناس ، ومثله قوله « وما أرسلناك إلا كافة للناس » ، وقوله « ياأيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا » (وكفى بالله شهيدا) على ذلك . قوله (من يطع الرسول فقد أطاع الله) فيه أن طاعة الرسول طاعة لله ، وفى هذا من النداء بشرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلوّ شأنه وارتفاع مرتبته مالايقادر قدره ولا يبلغ مداه ، ووجهه أن الرسول لايأمر إلا بما أمر الله به ، ولاينهى إلاعما نهى الله عنه (ومن تولى) أى أعرض (فما أرسلناك عليهم حفيظا) أى حافظا لأعمالهم ، إنما عليك البلاغ ، وقد نسخ هذا بآية السيف (ويقولون طاعة) بالرفع على أنها خبر مبتدأ محذوف : أى أمرنا طاعة ، أو شأننا طاعة . وقرأ الحسن والجحدرى ونصر بن عاصم بالنصب على المصدر : أى نطيع طاعة وهذه فى المنافقين فى قول أكثر المفسرين : أى يقولون إذا كانوا عندك طاعة (وإذا برزوا من عندك) أى خرجوا من عندك (بيت طائفة منهم) أى زوّرت طائفة من هؤلاء القائلين غير الذى تقول

لهم أنت وتأمرهم به ، أوغير الذى تقول لك هى من الطاعة لك ؛ وقيل معناه : غيروا وبدّلوا وحرّفوا قولك فيما عهدت إليهم ، والتبييت : التبديل ، ومنه قول الشاعر :

أتونى فلم أرض ما بيتــوا وكانوا أتونى بأمر نكر

يقال بيت الرجل الأمر : إذا دبره ليلا ، ومنه قوله تعالى « إذ يبيتون مالا يرضى من القول » (والله يكتب ما يبيتون) أى يثبته فى صحائف أعمالهم ليجازيهم عليه . وقال الزجاج : المعنى ينزله عليك فى الكتاب . قوله (فأعرض عنهم) أى دعهم وشأنهم حتى يمكن الانتقام منهم ؛ وقيل معناه : لاتخبر بأسمائهم ؛ وقيل معناه : لاتعاقبهم . ثم أمره بالتوكل عليه والثقة به فى النصر على عدوه قيل وهـذا منسوخ بآية السيف

وقد أخرج النسائى وابن جريروابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس : أن عبد الرحمن ابن عوف وأصحابا له أتوا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يانبى الله كنا فى عزة ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة ؟ فقال : إنى أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم ، فلما حوّله الله إلى المدينة أمره بالقتال فكفوا ، فأنزل الله (ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم) الآية . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى تفسير الآية نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد : أنها نزلت فى اليهود . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (فلما كتب عليهم القتال إذا فريق) الآية ، قال : نهى الله هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى فى قوله (إلى أجل قريب) قال : هو الموت . وأخرجا نحوه عن ابن جريج . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة (فى بروج مشيدة) قال : فى قصور محصنة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة نحوه . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية قال : هى قصور فى السماء . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سفيان نحوه . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة فى قوله (وإن تصبهم حسنة) يقول : نعمة (وإن تصبهم سيئة) قال : مصيبة (قل كل من عند الله) قال : النعم والمصائب . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن أبى العالية فى قوله (وإن تصبهم حسنة) قال : هذه فى السرّاء والضرّاء ، وفى قوله (ما أصابك من حسنة) قال : هذه فى الحسنات والسيئات وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (قل كلّ من عند الله) يقول : الحسنة والسيئة من عند الله ، أما الحسنة فأنعم بها عليك ، وأما السيئة فابتلاك بها ، وفى قوله (وما أصابك من سيئة) قال : ما أصابه يوم أحد أن شجّ وجهه وكسرت رباعيته . وأخرج ابن أبى حاتم من طريق العوفى عنه فى قوله (وما أصابك من سيئة فمن نفسك) قال : هذا يوم أحد يقول : ماكانت من نكبة فبذنبك وأنا قدّرت ذلك . وأخرج ابن المنذر من طريق مجاهد أن ابن عباس كان يقرأ (وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك) قال مجاهد : وكذلك قراءة أبىّ وابن مسعود . وأخرج نحو قول مجاهد هذا ابن الأنبارى فى المصاحف . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس فى قوله (ويقولون طاعة) قال : هم أناس كانوا يقولون عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آمنا بالله ورسوله ليأمنوا على دمائهم وأموالهم (فإذا برزوا) من عند رسول الله (بيت طائفة منهم) يقول : خالفوا إلى غير ما قالوا عنده فعابهم الله . وأخرج ابن جرير عنه قال غير أولئك ماقاله النبى صلى الله عليه وآله وسلم .

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢)

وإذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَى أُولِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣) .

الهمزة فى قوله (أفلا يتدبرون) للإنكار ، والفاء للعطف على مقدّر : أى أيعرضون عن القرآن فلا يتدبرونه يقال تدبرت الشيء : تفكرت فى عاقبته وتأملته ، ثم استعمل فى كل تأمل ، والتدبير : أن يدبر الإنسان أمره كأنه ينظر إلى ماتصير إليه عاقبته ، ودلت هذه الآية ، وقوله تعالى « أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها » على وجوب التدبر للقرآن ليعرف معناه . والمعنى : أنهم لو تدبروه حق تدبره لوجدوه مؤتلفا غير مختلف ، صحيح المعانى ، قوى المبانى ، بالغا فى البلاغة إلى أعلى درجاتها (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) أى تفاوتا وتناقضا ، ولا يدخل فى هذا اختلاف مقادير الآيات والسور ، لأن المراد اختلاف التناقض والتفاوت وعدم المطابقة للواقع ، وهذا شأن كلام البشر لاسيما إذا طال وتعرّض قائله للإخبار بالغيب ، ، فإنه لايوجد منه صحيحا مطابقا للواقع إلا القليل النادر . قوله (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به) يقال أذاع الشيء وأذاع به : إذا أفشاه وأظهره ، وهؤلاء هم جماعة من ضعفة المسلمين كانوا إذا سمعوا شيئا من أمر المسلمين فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوّهم ، أو فيه خوف نحو هزيمة المسلمين وقتلهم أفشوه وهم يظنون أنه لاشيء عليهم فى ذلك . قوله (ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم) وهم أهل العلم والعقول الراجحة الذين يرجعون إليهم فى أمورهم أو هم الولاة عليهم (لعلمه الذين يستنبطونه منهم) أى يستخرجونه بتدبيرهم وصحة عقولهم . والمعنى : أنهم لو تركوا الإذاعة للأخبار حتى يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذى يذيعها أو يكون أولى الأمر منهم هم الذين يتولون ذلك ، لأنهم يعلمون ما ينبغى أن يفشى وما ينبغى أن يكتم . والاستنباط مأخوذ من استنبطت الماء : إذا استخرجته . والنبط : الماء المستنبط أوّل ما يخرج من ماء البئر عند حفرها ؛ وقيل إن هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون إرجافات المنافقين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المفسدة . قوله (ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا) أى لولا ما تفضل الله به عليكم من إرسال رسوله وإنزال كتابه لاتبعتم الشيطان فبقيتم على كفركم إلا قليلا منكم ، أو إلا اتباعا قليلا منكم ؛ وقيل المعنى : أذاعوا به إلا قليلا منهم فإنه لم يذع ولم يفش ، قاله الكسائى والأخفش والفراء وأبو عبيدة وأبو حاتم وابن جرير ؛ وقيل المعنى لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلا منهم ، قاله الزجاج

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) يقول : إن قول الله لايختلف وهو حق ليس فيه باطل ، وإن قول الناس يختلف . وأخرج عبد ابن حميد ومسلم وابن أبى حاتم من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : لما اعتزل النبي صلى الله عليه وآله وسلم نساءه دخلت المسجد ، فوجدت الناس ينكتون بالحصا ويقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه ، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتى : لم يطلق نساءه ، ونزلت هذه الآية (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى الآية ، قال هذا فى الإخبار إذا غزت

سرية من المسلمين أخبر الناس عنها ، فقالوا : أصاب المسلمون من عدوهم كذا وكذا ، وأصاب العدوّ من المسلمين كذا وكذا ، فأفشوه بينهم من غير أن يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو يخبرهم به . وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك (وإذا جاءهم) قال : هم أهل النفاق . وأخرج ابن جرير عن أبي معاذ مثله . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان) قال : فانقطع الكلام . وقوله (إلا قليلا) فهو فى أوّل الآية يخبر عن المنافقين : قال (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلا) يعنى بالقليل المؤمنين.

فَقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا (٨٤) مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا (٨٥) وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا (٨٦) ٱللَّهُ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا (٨٧).

الفاء فى قوله (فقاتل) قيل هى متعلقة بقوله (ومن يقاتل فى سبيل الله) الخ : أى من أجل هذا فقاتل ؛ وقيل متعلقة بقوله (ومالكم لاتقاتلون فى سبيل الله) فقاتل ؛ وقيل هي جواب شرط محذوف يدل عليه السياق تقديره : إذا كان الأمر ما ذكر من عدم طاعة المنافقين فقاتل ، أو إذا أفردوك وتركوك فقاتل. قال الزجاج : أمر الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالجهاد وإن قاتل وحده ، لأنه قد ضمن له النصر . قال ابن عطية : هذا ظاهر اللفظ ، إلا أنه لم يجئ فى خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة ، فالمعنى والله أعلم : أنه خطاب له فى اللفظ ، وفى المعنى له ولأمته : أى أنت يامحمد وكل واحد من أمتك يقال له (فقاتل فى سبيل الله لاتكلف إلا نفسك) أى لاتكلف غير نفسك ولا تلزم فعل غيرك ، وهو استئناف مقرّر لما قبله ، لأن اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته للقتال وحده ، وقرئ (لاتكلف) بالجزم على النهى ، وقرئ بالنون . قوله (وحرض المؤمنين) أى حضهم على القتال والجهاد ، يقال حرّضت فلانا على كذا : إذا أمرته به ، وحارض فلان على الأمر وأكبّ عليه وواظب عليه بمعنى واحد . قوله (عسى الله أن يكفّ بأس الذين كفروا) فيه إطماع للمؤمنين بكفّ بأس الذين كفروا عنهم والاطماع من الله عز وجلّ واجب ، فهو وعد منه سبحانه ، ووعده كائن لامحالة (والله أشد بأسا) أى أشدّ صولة وأعظم سلطانا (وأشدّ تنكيلا) أى عقوبة ، يقال نكلت بالرجل تنكيلا من النكال وهو العذاب . والمنكل الشىء الذى ينكل بالإنسان (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها) أصل الشفاعة والشفعة ونحوهما من الشفع وهو الزوج ، ومنه الشفيع لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعا ، ومنه ناقة شفوع : إذا جمعت بين محلبين فى حلبة واحدة وناقة شفيع : إذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها . والشفع : ضمّ واحد إلى واحد . والشفعة : ضم ملك الشريك إلى ملكك ، فالشفاعة : ضمّ غيرك إلى جاهك ووسيلتك ، فهى على التحقيق إظهار لمنزلة الشفيع عند المشفع واتصال منفعة إلى المشفوع له . والشفاعة الحسنة هى فى البرّ والطاعة . والشفاعة السيئة فى المعاصى ، فمن شفع فى الخير لينفع فله نصيب منها : أى من أجرها ، ومن شفع فى الشر كمن يسعى بالنميمة والغيبة كان له كفل منها ، أى

نصيب من وزرها . والكفل : الوزر والإثم ، واشتقاقه من الكساء الذى يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط ؛ يقال اكتفلت البعير : إذا أدرت على سنامه كساء وركبت عليه ، لأنه لم يستعمل الظهر كله بل استعمل نصيبا منه ويستعمل فى النصيب من الخير والشرّ . ومن استعماله فى الخير قوله تعالى « يؤتكم كفلين من رحمته » (وكان الله على كل شىء مقيتا) أى مقتدرا ، قاله الكسائى . وقال الفراء : المقيت الذى يعطى كل إنسان قوته ، يقال قته أقوته قوتا ، وأقته أقيته إقاتة فأنا قائت ومقيت ، وحكى الكسائى أقات يقيت . وقال أبو عبيدة : المقيت الحافظ . قال النحاس : وقول أبى عبيدة أولى لأنه مشتق من القوت ، والقوت معناه : مقدار ما يحفظ الإنسان . وقال ابن فارس فى المجمل : المقيت المقتدر . والمقيت : الحافظ والشاهد . وأما قول الشاعر :

ألى الفضل أم علىّ إذا حو سبت إنى على الحساب مقيت

فقال ابن جرير الطبرى إنه من غير هذا المعنى . قوله (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردّوها) التحية تفعلة من حييت ، والأصل تحيية مثل ترضية وتسمية فأدغموا الياء فى الياء وأصلها الدعاء بالحياة . والتحية : السلام ، وهذا المعنى هو المراد هنا ، ومثله قوله تعالى « وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله » وإلى هذا ذهب جماعة المفسرين ، وروى عن مالك أن المراد بالتحية هنا تشميت العاطس . وقال أصحاب أبى حنيفة ، التحية هنا الهدية لقوله (أو ردّوها) ولا يمكن ردّ السلام بعينه ، وهذا فاسد لاينبغى الالتفات إليه . والمراد بقوله (فحيوا بأحسن منها) أن يزيد فى الجواب على ماقاله المبتدئ بالتحية ، فإذا قال المبتدئ : السلام عليكم ، قال المجيب : وعليكم السلام ورحمة الله ، وإذا زاد المبتدئ لفظا زاد المجيب على جملة ما جاء به المبتدئ لفظا أو ألفاظا نحو : وبركاته ومرضاته وتحياته .

قال القرطبى : أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة مرغب فيها ، وردّه فريضة لقوله (فحيوا بأحسن منها أوردّوها) واختلفوا إذا ردّ واحد من جماعة هل يجزئ أولا ؟ فذهب مالك والشافعى إلى الإجزاء ، وذهب الكوفيون إلى أنه لايجزئ عن غيره ، ويردّ عليهم حديث علىّ عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « يجزئ عن الجماعة إذا مرّوا أن يسلم أحدهم ، ويجزئ عن الجلوس أن يردّ أحدهم » أخرجه أبو داود ، وفى إسناده سعيد بن خالد الخزاعى المدنى وليس به بأس ، وقد ضعفه بعضهم . وقد حسن الحديث ابن عبد البرّ . ومعنى قوله (أو ردّوها) الاقتصار على مثل اللفظ الذى جاء به المبتدئ ، فإذا قال السلام عليكم ، قال المجيب : وعليكم السلام . وقد ورد فى السنة المطهرة فى تعيين من يبتدئ بالسلام ومن يستحق التحية ومن لايستحقها مايغنى عن البسط هاهنا قوله (إن الله كان على كل شىء حسيبا) يحاسبكم على كل شىء ؛ وقيل معناه حفيظا ؛ وقيل كافيا من قولهم أحسبنى كذا : أى كفانى ، ومثله « حسبك الله » . قوله (الله لا إله إلا هو) مبتدأ وخبر ، واللام فى قوله (ليجمعنكم) جواب قسم محذوف : أى والله ليجمعنكم الله بالحشر إلى يوم القيامة : أى إلى حساب يوم القيامة ؛ وقيل إلى بمعنى فى ؛ وقيل إنها زائدة . والمعنى : ليجمعنكم يوم القيامة ، و (يوم القيامة) يوم القيام من القبور (لاريب فيه) أى فى يوم القيامة ، أوفى الجمع : أى جمعا لاريب فيه (ومن أصدق من الله حديثا) إنكار لأن يكون أحد أصدق منه سبحانه . وقرأ حمزة والكسائى ومن « أزدق » بالزاى . وقرأ الباقون بالصاد ، والصاد الأصل . وقد تبدل زايا لقرب مخرجها منها .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن أبى سنان فى قوله (وحرّض المؤمنين) قال : عظهم . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (من يشفع شفاعة حسنة) الآية ، قال :

شفاعة الناس بعضهم لبعض . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (يكن له نصيب منها) قال : حظ منها . وقوله (كفل منها) قال : الكفل هو الإثم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : الكفل الحظ . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (وكان الله على كل شىء مقيتا) قال : حفيظا . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن عبد الله بن رواحة : أنه سأله رجل عن قول الله (وكان الله على كل شىء مقيتا) قال : يقيت كل إنسان بقدر عمله . وفى إسناده رجل مجهول . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (مقيتا) قال : شهيدا . وأخرج ابن جرير عنه (مقيتا) قال : شهيدا حسيبا حفيظا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (مقيتا) قال : قادرا . وأخرج ابن جرير عن السدّى قال : المقيت القدير . وأخرج أيضا عن ابن زيد مثله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك قال : المقيت الرزاق . وأخرج ابن أبى شيبة والبخارى فى الأدب المفرد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وإن كان يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا ، ذلك بأن الله يقول (وإذا حييتم بتحية) الآية . وأخرج أحمد فى الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه قال السيوطى بسند حسن عن سلمان الفارسى قال : «جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال : وعليك ورحمة الله ، ثم أتى آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله ، فقال : وعليك ورحمة الله وبركاته ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، فقال له : وعليك ، فقال له الرجل : يا نبى الله ، بأبى أنت وأمى أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت على ؟ فقال : إنك لم تدع لنا شيئا ، قال الله (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أوردّوها) فرددناها عليك » وأخرج البخارى فى الأدب المفرد عن أبى هريرة « أن رجلا مرّ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو فى مجلس فقال : سلام عليكم ؛ فقال : عشر حسنات ، فمرّ رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال : عشرون حسنة ، فمرّ رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال : ثلاثون حسنة » . وأخرج البيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر مرفوعا نحوه . وأخرج البيهقى عن سهل بن حنيف مرفوعا نحوه أيضا . وأخرج أحمد والدارمى وأبوداود والترمذى وحسنه والنسائى والبيهقى عن عمران بن حصين مرفوعا نحوه أيضا ، وزاد بعد كل مرّة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ردّ عليه ، ثم قال : عشر إلى آخره . وأخرج أبو داود والبيهقى عن معاذ بن أنس الجهنى مرفوعا نحوه ، وزاد بعد قوله وبركاته : ومغفرته ، فقال : أربعون ، يعنى حسنة .

فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا (٨٨) وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩) إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَٰقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ
شَاءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ
فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا (٩٠) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا
قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ
وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ
سُلْطَٰنًا مُبِينًا (٩١) .

الاستفهام فى قوله (مالكم) للإنكار ، واسم الاستفهام مبتدأ وما بعده خبره . والمعنى : أى شىء كائن لكم (فى المنافقين) أى فى أمرهم وشأنهم حال كونكم (فئتين) فى ذلك . وحاصله الإنكار على المخاطبين أن يكون لهم شىء يوجب اختلافهم فى شأن المنافقين . وقد اختلف النحويون فى انتصاب فئتين ، فقال الأخفش والبصريون على الحال كقولك : مالك قائما . وقال الكوفيون انتصابه على أنه خبر لكان ، وهى مضمرة ، والتقدير : فما لكم فى المنافقين كنتم فئتين . وسبب نزول الآية ما سيأتى وبه يتضح المعنى . وقوله (والله أركسهم) معناه ردّهم إلى الكفر (بما كسبوا) وحكى الفراء والنضر بن شميل والكسائى أركسهم وركسهم : أى ردّهم إلى الكفر ونكسهم ، فالركس والنكس : قلب الشىء على رأسه ، أوردّ أوله إلى آخره ، والمنكوس المركوس ، وفى قراءة عبد الله بن مسعود وأبىّ (والله ركسهم) ومنه قول عبد الله بن رواحة :

اركسوا فى فتنة مظلمـــة كسواد الليل يتلوها فـــتن

والباء فى قوله (بما كسبوه) سببية : أى أركسهم بسبب كسبهم ، وهو لحوقهم بدار الكفر ، والاستفهام فى قوله (أتريدون أن تهدوا من أضلّ الله) للتقريع والتوبيخ ، وفيه دليل على أن من أضله الله لاتنجع فيه هداية البشر ـ إنك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء ـ . قوله (ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) أى طريقا إلى الهداية . قوله (ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء) هذا كلام مستأنف يتضمن بيان حال هؤلاء المنافقين وإيضاح أنهم يودّون أن يكفر المؤمنون كما كفروا ويتمنوا ذلك عنادا وغلوّا فى الكفر وتماديا فى الضلال ، فالكاف فى قوله (كما) نعت مصدر محذوف : أى كفرا مثل كفرهم ، أو حال كما روى عن سيبويه . قوله (فتكونون سواء) عطف على قوله (تكفرون) داخل فى حكمه : أى ودّوا كفركم ككفرهم ، وودّوا مساواتكم لهم . قوله (فلا تتخذوا منهم أولياء) جواب شرط محذوف : أى إذا كان حالهم ماذكر فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا ويحققوا إيمانهم بالهجرة (فإن تولوا) عن ذلك (فخذوهم) إذا قدرتم عليهم (واقتلوهم حيث وجدتموهم) فى الحلّ والحرم (ولا تتخذوا منهم وليا) توالونه (ولانصيرا) تستنصرون به . قوله (إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق) هو مستثنى من قوله (فخذوهم واقتلوهم) أى إلا الذين يتصلون ويدخلون فى قوم بينكم وبينهم ميثاق بالجوار والحلف فلا تقتلوهم لما بينهم وبين من بينكم وبينهم عهد وميثاق فإن العهد يشملهم ، هذا أصح ما قيل فى معنى الآية وقيل الاتصال هنا هو اتصال النسب . والمعنى : إلا الذين ينتسبون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق قاله أبو عبيدة ،

وقد أنكر ذلك أهل العلم عليه لأن النسب لايمنع من القتال بالإجماع ، فقدكان بين المسلمين وبين المشركين أنساب ولم يمنع ذلك من القتال . وقد اختلف فى هؤلاء القوم الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ميثاق ، فقيل هم قريش كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم ميثاق (والذين يصلون) إلى قريش هم بنومدلج ؛ وقيل نزلت فى هلال بن عويمر وسراقة بن جعشم وخزيمة بن عامر بن عبد مناف كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم عهد ؛ وقيل خزاعة ؛ وقيل بنو بكر بن زيد . قوله (أو جاءوكم حصرت صدورهم) عطف على قوله (يصلون) داخل فى حكم الاستثناء : أى إلا الذين يصلون والذين جاءوكم ، ويجوز أن يكون عطفا على صفة قوم : أى إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق والذين يصلون إلى قوم جاءوكم حصرت صدورهم : أى ضاقت صدورهم عن القتال فأمسكوا عنه ، والحصر الضيق والانقباض . قال الفراء : وهو أى حصرت صدورهم حال من المضمر المرفوع فى جاءوكم كما تقول : جاء فلان ذهب عقله ، أى قد ذهب عقله . وقال الزجاج : هو خبر بعد خبر ، أى جاءوكم ، ثم أخبر فقال (حصرت صدورهم) فعلى هذا يكون حصرت بدلا من جاءوكم ؛ وقيل حصرت فى موضع خفض على النعت لقوم ؛ وقيل التقدير : أو جاءوكم رجال أو قوم حصرت صدورهم . وقرأ الحسن (أو جاءوكم حصرة صدورهم) نصبا على الحال . وقرئ حصرات وحاصرات ، وقال محمد بن يزيد المبرّد : حصرت صدورهم هو دعاء عليهم كما تقول لعن الله الكافرَ ، وضعفه بعض المفسرين ؛ وقيل أو بمعنى الواو . وقوله (أن يقاتلوهم أو يقاتلوا قومهم) هو متعلق بقوله (حصرت صدورهم) أى حصرت صدورهم عن قتالكم والقتال معكم لقومهم ، فضاقت صدورهم عن قتال الطائفتين وكرهوا ذلك (ولو شاء الله لسلطهم عليكم) ابتلاء منه لكم واختبارا كما قال سبحانه ـ ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم ـ أوتمحيصا لكم أو عقوبة بذنوبكم ، ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك ، واللام فى قوله (فلقاتلوكم) جواب لو على تكرير الجواب : أى لو شاء الله لسلطهم ولقاتلوكم ، والفاء للتعقيب (فإن اعتزلوكم) ولم يتعرضوا لقتالكم (وألقوا إليكم السلم) أى استسلموا لكم وانقادوا (فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) أى طريقا ، فلا يحلّ لكم قتلهم ولا أسرهم ولا نهب أموالهم ، فهذا الاستسلام يمنع من ذلك ويحرّمه (ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم) فيظهرون لكم الإسلام ويظهرون لقومهم الكفر ليأمنوا من كلا الطائفتين ، وهم قوم من أهل تهامة طلبوا الأمان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليأمنوا عنده وعند قومهم وقيل هى فى قوم من أهل مكة ، وقيل فى نعيم بن مسعود فإنه كان يأمن المسلمين والمشركين : وقيل فى قوم من المنافقين ؛ وقيل فى أسد وغطفان (كلما ردّوا إلى الفتنة) أى دعاهم قومهم إليها وطلبوا منهم قتال المسلمين (أركسوا فيها) أى قلبوا فيها فرجعوا إلى قومهم وقاتلوا المسلمين ، ومعنى الارتكاس الانتكاس (فان لم يعتزلوكم) يعنى هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم (ويلقوا إليكم السلم) أى يستسلمون لكم ويدخلون فى عهدكم وصلحكم وينسلخون عن قومهم (ويكفوا أيديهم) عن قتالكم (فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم) أى حيث وجدتموهم وتمكنتم منهم (وأولئكم) الموصوفون بتلك الصفات (جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا) أى حجة واضحة تتسلطون بها عليهم وتقهرونهم بها بسبب ما فى قلوبهم من المرض وما فى صدورهم من الدغل ، وارتكاسهم فى الفتنة بأيسر عمل وأقلّ سعى .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى أحد ، فرجع ناس خرجوا معه ، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول نقتلهم

وفرقة تقول لا ، فأنزل الله (فما لكم فى المنافقين فئتين) الآية كلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنها طيبة وإنها تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة . هذا أصح ماروى فى سبب نزول الآية ، وقد رويت أسباب غير ذلك . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس (والله أركسهم) يقول : أوقعهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : ردهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق) قال : نزلت فى هلال بن عويمر وسراقة بن مالك المدلجى ، وفى بنى خزيمة بن عامر ابن عبد مناف . وأخرج أبو داود فى ناسخه وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس والبيهقى فى سننه عنه فى قوله (إلا الذين يصلون) الآية ، قال : نسختها براءة ـ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن السدّى (حصرت صدورهم) يقول : ضاقت صدورهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الربيع (وألقوا إليكم السلم) قال : الصلح . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (فان اعتزلوكم) الآية ، قال : نسختها ـ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وأخرج ابن جرير عن الحسن وعكرمة فى هذه الآية قال : نسختها براءة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (ستجدون آخرين) الآية ، قال : ناس من أهل مكة كانوا يأتون النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيسلمون رياء ، ثم يرجعون إلى قومهم فيرتكسون فى الأوثان يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا وهاهنا ، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصالحوا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة أنهم ناس كانوا بتهامة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدّى أنها نزلت فى نعيم ابن مسعود .

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢) وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣) .

قوله (وما كان لمؤمن) هذا النفى هو بمعنى النهى المقتضى للتحريم كقوله ـ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ـ ولو كان هذا النفى على معناه لكان خبرا وهو يستلزم صدقه ، فلا يوجد مؤمن قتل مؤمنا قط ؛ وقيل المعنى ما كان له ذلك فى عهد الله ؛ وقيل ما كان له ذلك فيما سلف كما ليس له الآن ذلك بوجه ، ثم استثنى منه استثناء منقطعا فقال : إلا خطأ ، أى ما كان له أن يقتله البتة ، لكن إن قتله خطأ فعليه كذا ، هذا قول سيبويه والزجاج ؛ وقيل هو استثناء متصل ؛ والمعنى : وما ثبت ولا وجد ولا ساغ لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ إذ هو مغلوب حينئذ ؛ وقيل المعنى : ولا خطأ . قال النحاس : ولا يعرف ذلك فى كلام العرب ، ولا يصح فى المعنى لأن الخطأ لا يحظر ؛ وقيل إن المعنى : ما ينبغى أن يقتله لعلة من العلل إلا للخطأ وحده ، فيكون قوله خطأ منتصبا بأنه مفعول له ،

ويجوز أن ينتصب على الحال ، والتقدير : لايقتله فى حال من الأحوال إلا فى حال الخطأ ، ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف : أى إلاقتلا خطأ ، ووجوه الخطأ كثيرة ويضبطها عدم القصد ، والخطأ الاسم من أخطأ خطأ إذا لم يتعمد . قوله (فتحرير رقبة مؤمنة) أى فعليه تحرير رقبة مؤمنة يعتقها كفارة عن قتل الخطأ ، وعبر بالرقبة عن جميع الذات .

واختلف العلماء فى تفسير الرقبة المؤمنة ، فقيل هى التى صلت وعقلت الإيمان فلا تجزئ الصغيرة ، وبه قال ابن عباس والحسن والشعبى والنخعى وقتادة وغيرهم . وقال عطاء بن أبى رباح : إنها تجزئ الصغيرة المولودة بين مسلمين . وقال جماعة منهم مالك والشافعى : يجزئ كل من حكم له بوجوب الصلاة عليه إن مات ، ولايجزئ فى قول جمهور العلماء أعمى ولا مقعد ولا أشل ، ويجزئ عند الأكثر الأعرج والأعور . قال مالك : إلا أن يكون عرجا شديدا . ولا يجزئ عند أكثرهم المجنون ، وفى المقام تفاصيل طويلة مذكورة فى علم الفروع . قوله (ودية مسلمة إلى أهله) الدية : ما تعطى عوضا عن دم المقتول إلى ورثته ، والمسلمة : المدفوعة المؤداة ، والأهل المراد بهم الورثة وأجناس الدية وتفاصيلها قد بينتها السنة المطهرة . قوله (إلا أن يصدقوا) أى إلا أن يتصدق أهل المقتول على القاتل بالدية ، سمى العفو عنها صدقة ترغيبا فيه . وقرأ أبى : إلا أن يتصدقوا ، وهذه الجملة المستثناة متعلقة بقوله (فدية مسلمة) أى فعليه دية مسلمة إلا أن يقع العفو من الورثة عنها . قوله (فإن كان من قوم عدو لكم) أى فإن كان المقتول من قوم عدو لكم وهم الكفار الحربيون ، وهذه مسئلة المؤمن الذى يقتله المسلمون فى بلاد الكفار الذين كان منهم ، ثم أسلم ولم يهاجر وهم يظنون أنه لم يسلم وأنه باق على دين قومه فلا دية على قاتله بل عليه تحرير رقبة مؤمنة . واختلفوا فى وجه سقوط الدية ، فقيل وجهه أن أولياء القتيل كفار لاحق لهم فى الدية ؛ وقيل وجهه أن هذا الذى آمن ولم يهاجر حرمته قليلة لقول الله تعالى ـ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولا يتهم من شيء ـ وقال بعض أهل العلم إن ديته واجبة لبيت المال . قوله (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق) أى مؤقت أو مؤبد . وقرأ الحسن (وهو مؤمن فدية مسلمة إلى أهله) أى فعلى قاتله دية مؤداة إلى أهله من أهل الإسلام وهم ورثته (وتحرير رقبة مؤمنة) كما تقدم (فمن لم يجد) أى الرقبة ولا اتسع ماله لشرائها (فصيام شهرين متتابعين) أى فعليه صيام شهرين متتابعين ، لم يفصل بين يومين من أيام صومهما إفطار فى نهار ، فلو أفطر استأنف ، هذا قول الجمهور ، وأما الإفطار لعذر شرعى كالحيض ونحوه فلا يوجب الاستئناف . واختلف فى الإفطار لعرض المرض . قوله (توبة من الله) منصوب على أنه مفعول له : أى شرع ذلك لكم توبة ، أى قبولا لتوبتكم ، أو منصوب على المصدرية : أى تاب عليكم توبة ، وقيل منصوب على الحال : أى حال كونه ذا توبة كائنة من الله . (قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمدا .

وقد اختلف العلماء فى معنى العمد ؛ فقال عطاء والنخعى وغيرهما : هو القتل بحديدة كالسيف والخنجر وسنان الرمح ونحو ذلك من المحدد ، أو بما يعلم أن فيه الموت من ثقال الحجارة ونحوها . وقال الجمهور : إنه كل قتل من قاتل قاصد للفعل بحديدة أو بحجر أو بعصى أو بغير ذلك ، وقيده بعض أهل العلم بأن يكون بما يقتل مثله فى العادة . وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن القتل ينقسم إلى ثلاثة أقسام : عمد ، وشبه عمد ، وخطأ . واستدلوا على ذلك بأدلة ليس هذا مقام بسطها . وذهب آخرون إلى أنه ينقسم إلى قسمين : عمد ، وخطأ ولا ثالث لهما . واستدلوا بأنه ليس فى القرآن إلا القسمان . ويجاب عن ذلك بأن اقتصار القرآن على القسمين لاينفى ثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك فى السنة . وقد جاءت هذه الآية بتغليظ عقوبة القاتل عمدا ، فجمع الله له فيها بين كون جهنم جزاء

له : أى يستحقها بسبب هذا الذنب ، وبين كونه خالدا فيها ، وبين غضب الله عليه ولعنته له وإعداده له عذابا عظيما . وليس وراء هذا التشديد تشديد ، ولا مثل هذا الوعيد وعيد . وانتصاب خالدا على الحال . وقوله (وغضب الله عليه) معطوف على مقدّر ، يدل عليه السياق : أى جعل جزاءه جهنم أو حكم عليه أو جازاه وغضب عليه وأعدّ له .

وقد اختلف العلماء هل لقاتل العمد من توبة أم لاتوبة له ؟ فروى البخارى عن سعيد بن جبير قال : اختلف فيها علماء أهل الكوفة ، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال : نزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) وهى آخر ما نزل وما نسختها شىء ، وقد روى النسائى عنه نحو هذا . وروى النسائى عن زيد بن ثابت نحوه ، وممن ذهب إلى أنه لاتوبة له من السلف أبو هريرة وعبد الله بن عمرو وأبو سلمة وعبيد بن عمير والحسن وقتادة والضحاك ابن مزاحم ، نقله ابن أبى حاتم عنهم . وذهب الجمهور إلى أن التوبة منه مقبولة ، واستدلوا بمثل قوله تعالى ـ إن الحسنات يذهبن السيئات وقوله ـ وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ـ . وقوله ـ ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ـ ، قالوا أيضا : والجمع ممكن بين آية النساء هذه وآية الفرقان ، فيكون معناهما : فجزاؤه جهنم إلا من تاب ، لاسيما وقد اتحد السبب وهو القتل ، والموجب وهو التوعد بالعقاب . واستدلوا أيضا بالحديث المذكور فى الصحيحين عن عبادة بن الصامت أنه صلى الله عليه وآله وسلم « قال بايعونى على أن لاتشركوا بالله شيئا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التى حرّم الله إلا بالحق ، ثم قال : فمن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه » وبحديث أبى هريرة الذى أخرجه مسلم فى صحيحه وغيره فى الذى قتل مائة نفس ، وذهب جماعة منهم أبو حنيفة وأصحابه والشافعى إلى أن القاتل عمدا داخل تحت المشيئة تاب أو لم يتب . وقد أوضحت فى شرحى على المنتقى متمسك كل فريق .

والحق أن باب التوبة لم يغلق دون كل عاص ، بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الدخول منه ، وإذا كان الشرك وهو أعظم الذنوب وأشدّها تمحوه التوبة إلى الله ويقبل من صاحبه الخروج منه والدخول فى باب التوبة ، فكيف بما دونه من المعاصى التى من جملتها القتل عمدا ، لكن لابدّ فى توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل وتسليم نفسه للقصاص إن كان واجبا أو تسليم الدية إن لم يكن القصاص واجبا وكان القاتل غنيا متمكنا من تسليمها أو بعضها . وأما مجرد التوبة من القاتل عمدا وعزمه على أن لايعود إلى قتل أحد من دون اعتراف ولاتسليم نفس فنحن لانقطع بقبولها ، والله أرحم الراحمين ، هو الذى يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ) يقول : ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد الله الذى عهد إليه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله (وما كان لمؤمن) الآية ، قال : إن عيّاش بن أبى ربيعة قتل رجلا مؤمنا كان يعذبه هو وأبو جهل وهو أخوه لأمه فى اتباع النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعياش يحسب أن ذلك الرجل كافر . وأوضح من هذا السياق ما أخرجه ابن جرير عن عكرمة قال : كان الحارث بن يزيد من بنى عامر بن لؤى يعذب عياش بن أبى ربيعة مع أبى جهل ، ثم خرج مهاجرا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم : يعنى الحارث ، فلقيه عياش بالحرّة فعلاه بالسيف وهو يحسب أنه كافر ، ثم جاء إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره ، فنزلت (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ) الآية ، فقرأها النبى صلى الله عليه وآله وسلم عليه ثم قال : له : قم فحرّر . وأخرجه ابن جرير وابن المنذر عن السدّى بأطول من هذا . وقد روى من طرق غير هذه . وأخرج ابن جرير عن

ابن زيد قال : نزلت فى رجل قتله أبو الدرداء كان فى سرية ، فعدل أبوالدرداء إلى شعب يريد حاجة له ، فوجد رجلا من القوم فى غنم فحمل عليه بالسيف فقال لاإله إلا الله فضربه . وأخرج ابن منده وأبو نعيم نحو ذلك ولكن فيه أن الذى قتل المتعوّذ بكلمة الشهادة هو بكر بن حارثة الجهنى . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فتحرير رقبة مؤمنة) قال يعنى بالمؤمنة من قد عقل الإيمان وصلى ، وكل رقبة فى القرآن لم تسمّ مؤمنة ، فإنه يجوز المولود فما فوقه ممن ليس به زمانة ، وفى قوله (ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا) قال : عليه الدية مسلمة إلا أن يتصدّق بها عليه . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة قال : فى حرف أبىّ « فتحرير رقبه مؤمنة لايجزئ فيها صبى » . وأخرج عبد بن حميد وأبوداود والبيهقى عن أبى هريرة « أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم بجارية سوداء فقال : يا رسول الله إن علىّ عتق رقبة مؤمنة ، فقال لها : أين الله ؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها ، فقال لها : فمن أنا ؟ فأشارت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإلى السماء : أى أنت رسول الله ، فقال : أعتقها فإنها مؤمنة » . وقد روى من طرق وهو فى صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمى . وقد وردت أحاديث فى تقدير الدية ، وفى الفرق بين دية الخطأ ودية شبه العمد ، ودية المسلم ودية الكافر ، وهى معروفة فلا حاجة لنا فى ذكرها فى هذا الموضع . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن إبراهيم النخعى فى قوله (ودية مسلمة إلى أهله) قال : هذا المسلم الذى ورثته مسلمون (فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن) قال : هذا الرجل المسلم وقومه مشركون وليس بينهم وبين رسول الله عقد (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق) قال : هذا الرجل المسلم وقومه مشركون وبينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عقد فيقتل فيكون ميراثه للمسلمين وتكون ديته لقومه لأنهم يعقلون عنه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (فإن كان من قوم عدوّ لكم وهو مؤمن) يقول : فإن كان فى أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطأ فعلى قاتله أن يكفر بتحرير رقبة مؤمنة ، أو صيام شهرين متتابعين ولا دية عليه ، وفى قوله (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق) يقول : إذا كان كافرا فى ذمتكم فقتل فعلى قاتله الدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر من طريق عطاء بن السائب عن أبى عياض قال : كان الرجل يجيء فيسلم ، ثم يأتى قومه وهم مشركون فيقيم فيهم فتغزوهم جيوش النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فيقتل الرجل فيمن يقتل ، فأنزل الله هذه الآية (وإن كان من قوم عدوّ لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة) وليست له دية . وأخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه من طريق عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (توبة من الله) يعنى تجاوزا من الله لهذه الأمة حيث جعل فى قتل الخطأ الكفارة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة : أن رجلا من الأنصار قتل أخا مقيس بن صبابة ، فأعطاه النبى صلى الله عليه وآله وسلم الدية فقبلها ، ثم وثب على قاتل أخيه ، وفيه نزلت الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير نحوه ، وفيه أن مقيس بن صبابة لحق بمكة بعد ذلك وارتدّ عن الإسلام . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) بعد التى فى سورة الفرقان بثمان سنين وهى قوله ـ والذين لايدعون مع الله إلها آخر ـ إلى قوله ـ غفورا رحيما ـ . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن زيد بن ثابت أن قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) نزلت بعد قوله ـ والذين لايدعون مع الله إلها آخر ـ بستة أشهر . وأخرج ابن المنذر عنه قال : نزلت

هذه الآية التي في النساء بعد قوله ـ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ـ بأربعة أشهر ، والآثار عن الصحابة في هذا كثيرة جدّاً ، والحق ماعرّفناك .

يَـٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِنْدَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤) .

هذا متصل بذكر الجهاد والقتال ، والضرب : السير في الأرض ، تقول العرب ضربت في الأرض : إذا سرت لتجارة أو غزو أو غيرهما ، وتقول ضربت الأرض بدون في : إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان ، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « لايخرج رجلان يضربان الغائط . قوله (فتبينوا) من التبين وهو التأمل ، وهي قراءة الجماعة إلا حمزة فإنه قرأ « فتثبتوا » من التثبت . واختار القراءة الأولى أبوعبيدة وأبو حاتم قالا : لأن من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت ، وإنما خصّ السفر بالأمر بالتبين ، مع أن التبين والتثبت في أمر القتل واجبان حضراً وسفراً بلا خلاف ، لأن الحادثة التي هي سبب نزول الآية كانت في السفر كما سيأتي . قوله (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم) وقرئ السلام ، ومعناهما واحد . واختار أبو عبيدة السلام . وخالفه أهل النظر فقالوا ، السلم هنا أشبه لأنه بمعنى الانقياد والتسليم . والمراد هنا : لاتقولوا لمن ألقى بيده إليكم واستسلم لست مؤمنا ، فالسلم والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام ، وقيل هما بمعنى الإسلام : أي لاتقولوا لمن ألقى إليكم الإسلام : أي كلمته وهي الشهادة لست مؤمنا ، وقيل هما بمعنى التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام : أي لاتقولوا لمن ألقى إليكم التسليم فقال السلام عليكم : لست مؤمنا . والمراد نهي المسلمين عن أن يهملوا ماجاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه ، ويقولوا إنه إنما جاء بذلك تعوذا وتقية . ، وقرأ أبو جعفر (لست مؤمنا) من أمنه : إذا أجرته فهو مؤمن .

وقد استدلّ بهذه الآية على أن من قتل كافرا بعد أن قال لاإله إلاالله قتل به ، لأنه قد عصم بهذه الكلمة دمه وماله وأهله ، وإنما سقط القتل عمن وقع منه ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنهم تأوّلوا ، وظنوا أن من قالها خوفا من السلاح لايكون مسلما ولايصير بها دمه معصوما وأنه لابد من أن يقول هذه الكلمة وهو مطمئن غير خائف ، وفي حكم التكلم بكلمة الإسلام إظهار الانقياد بأن يقول أنا مسلم أو أنا على دينكم ، لما عرفت من أن معنى الآية الاستسلام والانقياد ، وهو يحصل بكل ما يشعر بالإسلام من قول أو فعل ، ومن جملة ذلك كلمة الشهادة وكلمة التسليم ، فالقولان الآخران في معنى الآية داخلان تحت القول الأوّل . قوله (تبتغون عرض الحياة الدنيا) الجملة في محل نصب على الحال : أي لاتقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة ، على أن يكون النهي راجعا إلى القيد والمقيد لا إلى القيد فقط ، وسمي متاع الدنيا عرضا لأنه عارض زائل غير ثابت . قال أبو عبيدة : يقال جميع متاع الدنيا عرض بفتح الراء ، وأما العرض بسكون الراء فهو ما سوى الدنانير والدراهم ، فكل عرض بالسكون عرض بالفتح ، وليس كل عرض بالفتح عرضا بالسكون . وفي كتاب العين : العرض ما نيل من الدنيا ، ومنه قوله تعالى ـ تريدون عرض الدنيا ـ وجمعه عروض . وفي المجمل لابن فارس : والعرض ما يعترض للإنسان من مرض ونحوه ، وعرض الدنيا ماكان فيها من مال قلّ أو أكثر ، والعرض من الأثاث ماكان غير نقد . قوله (فعند الله مغانم كثيرة) هو تعليل للنهي : أي عند الله مما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور مغانم كثيرة تغتنمونها وتستغنون

بها عن قتل من قد استسلم وانقاد، واغتنام ماله (كذلك كنتم من قبل) أى كنتم كفارا، فحقنت دماؤكم لما تكلمتم بكلمة الشهادة، أوكذلك كنتم من قبل، تخفون إيمانكم عن قومكم خوفا على أنفسكم حتى من الله دون الله عليكم بإعزاز دينه فأظهرتم الإيمان وأعلنتم به، وكرر الأمر بالتبين للتأكيد عليهم لكونه واجبا لافسحة فيه ولا رخصة .

وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس قال: لحق ناس من المسلمين رجلا معه غنيمة له فقال السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا) الآية. وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذى وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال: مر رجل من بنى سليم بنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يسوق غنما له فسلم عليهم فقالوا ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعدوا إليه فقتلوه وأتوا بغنمه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم، فنزلت هذه الآية (ياأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله) وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وأبو نعيم والبيهقى عن عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى إضم، فخرجت فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحرث بن ربعى ومحلم بن جثامة بن قيس الليثى، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعى على قعود له معه متيع ووطب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة لشىء كان بينه وبينه فقتله وأخذ بعيره ومتيعه، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا) الآية. وفى لفظ عند ابن إسحاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من حديث أبى حدرد هذا أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لمحلم: أقتلته بعد ما قال آمنت بالله؟ فنزل القرآن. وأخرج ابن جرير من حديث ابن عمر أن محلما جلس بين يدى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ليستغفر له، فقال: لاغفر الله لك. فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت به ساعة حتى مات ودفنوه فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فذكروا ذلك له، فقال: إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم، ثم طرحوه فى جبل وألقوا عليه الحجارة، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم) الآية. وأخرج البزار والدارقطنى فى الإفراد والطبرانى والضياء فى المختارة عن ابن عباس أن سبب نزول الآية: أن المقداد بن الأسود قتل رجلا بعد ما قال لا إله إلا الله. وفى سبب النزول روايات كثيرة، وهذا الذى ذكرناه أحسنها. وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (كذلك كنتم من قبل) قال: تستخفون بإيمانكم كما استخفى هذا الراعى بإيمانه: يعنى الذين قتلوه بعد أن ألقى إليهم السلام وفى لفظ تكتمون إيمانكم من المشركين (فمن الله عليكم) فأظهر الإسلام فأعلنتم إيمانكم (فتبينوا) قال: وعيد من الله ثان. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة فى قوله (كذلك كنتم من قبل) قال: كنتم كفارا حتى من الله عليكم بالإسلام وهداكم له .

لَايَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا

وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٩٦) .

التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير عذر ، ودرجات من جاهد فى سبيل الله بماله ونفسه وإن كان معلوما ، لكن أراد سبحانه بهذا الإخبار تنشيط المجاهدين ليرغبوا وتبكيت القاعدين ليأنفوا . قوله (غير أولى الضرر) قرأ أهل الكوفة وأبو عمرو بالرفع على أنه وصف للقاعدين كما قال الأخفش ، لأنهم لايقصد بهم قوم بأعيانهم فصاروا كالنكرة فجاز وصفهم بغير . وقرأ أبو حيوة بكسر الراء على أنه وصف للمؤمنين. وقرأ أهل الحرمين بفتح الراء على الاستثناء من القاعدين أو من المؤمنين : أى إلا أولى الضرر فإنهم يستوون مع المجاهدين . ويجوز أن يكون منتصبا على الحال من القاعدين : أى لايستوى القاعدون الأصحاء فى حال صحتهم ، وجازت الحال منهم ، لأن لفظهم لفظ المعرفة . قال العلماء : أهل الضرر هم أهل الأعذار لأنها أضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد ، وظاهر النظم القرآنى أن صاحب العذر يعطى مثل أجر المجاهد . وقيل يعطى أجره من غير تضعيف فيفضله المجاهد بالتضعيف لأجل المباشرة . قال القرطبى : والأول أصح إن شاء الله للحديث الصحيح فى ذلك « إن بالمدينة رجالا ما قطعتم واديا ولا سرتم مسيرا إلا كانوا معكم أولئك قوم حبسهم العذر » . قال : وفى هذا المعنى ما ورد فى الخبر « إذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدى ماكان يعمله فى الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلى » . قوله (فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة) هذا بيان لما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم الاستواء إجمالا ، والمراد هنا غير أولى الضرر حملا للمطلق على المقيد ، وقال هنا (درجة) ، وقال فيما بعد (درجات) فقال قوم : التفضيل بالدرجة ثم بالدرجات إنما هو مبالغة وبيان وتأكيد . وقال آخرون فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولى الضرر بدرجة واحدة وفضل الله المجاهدين على القاعدين من غير أولى الضرر بدرجات ، قاله ابن جريج والسدى وغيرهما ؛ وقيل إن معنى درجة علوا : أى أعلى ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح ، ودرجة منتصبة على التمييز أو المصدرية لوقوعها موقع المرة من التفضيل : أى فضل الله تفضيله أو على نزع الخافض أو على الحالية من المجاهدين أى ذوى درجة . قوله (وكلا) مفعول أول لقوله (وعد الله) قدم عليه لإفادته القصر : أى كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعده الله الحسنى : أى المثوبة وهى الجنة . قوله (أجرا) هو منتصب على التمييز ؛ وقيل على المصدرية لأن فضل بمعنى آجر فالتقدير آجرهم أجرا ؛ وقيل مفعول ثان لفضل لتضمنه معنى الإعطاء ؛ وقيل منصوب بنزع الخافض ؛ وقيل على الحال من درجات مقدم عليها ، وأما انتصاب درجات ومغفرة ورحمة : فهى بدل من أجرا ؛ وقيل إن مغفرة ورحمة ناصبهما أفعال مقدرة : أى غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة .

وقد أخرج البخارى وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أملى عليه « لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله » فجاء ابن أم مكتوم وهو يمليها على فقال : يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ، وكان أعمى؟ ، فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وفخذه على فخذى (غير أولى الضرر) . وقد أخرج هذا المعنى عبد بن حميد والترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم من حديث البراء . وأخرجه أيضا سعيد بن منصور وأحمد وأبو داود وابن المنذر والطبرانى والحاكم وصححه من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه. وأخرج الترمذى وحسنه والنسائى وابن جرير وابن المنذر والبيهقى

فى سننه عن ابن عباس قال (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر) عن بدر والخارجون إلى بدر : وأخرجه عنه أيضا عبد الرزاق وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر. وأخرج عبد بن حميد والطبرانى والبيهقى عنه قال : نزلت فى قوم كانت تشغلهم أمراض وأوجاع ، فأنزل الله عذرهم من السماء . وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أنس بن مالك قال : نزلت هذه الآية فى ابن أم مكتوم ، ولقد رأيته فى بعض مشاهد المسلمين معه اللواء. وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن جريج فى قوله (فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة) قال : على أهل الضرر. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (وكلا وعد الله الحسنى) قال : الجنة . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : كان يقال الإسلام درجة ، والهجرة درجة فى الإسلام ، والجهاد فى الهجرة درجة ، والقتل فى الجهاد درجة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن محيريز فى قوله (درجات) قال : الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين عدو الفرس الجواد المضمر سبعين سنة . وأخرج نحوه عبد الرزاق فى المصنف عن أبى مجلز . وأخرج البخارى والبيهقى فى الأسماء والصفات عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن فى الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين فى سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلا الجنة ، وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة » .

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّيٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ
فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰٓئِكَ مَأْوَيٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ
مَصِيرًا (٩٧) إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا
يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨) فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا (٩٩) وَمَنْ
يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا
إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (١٠٠) .

قوله (توفاهم) يحتمل أن يكون فعلا ماضيا وحذفت منه علامة التأنيث ، لأن تأنيث الملائكة غير حقيقى ؛ ويحتمل أن يكون مستقبلا ، والأصل تتوفاهم ، فحذفت إحدى التاءين . وحكى ابن فورك عن الحسن أن المعنى تحشرهم إلى النار ـ وقيل تقبض أرواحهم وهو الأظهر . والمراد بالملائكة ملائكة الموت لقوله تعالى ـ قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم ـ . وقوله (ظالمى أنفسهم) حال : أى فى حال ظلمهم أنفسهم ، وقول الملائكة (فيم كنتم) سؤال توبيخ : أى فى شىء كنتم من أمور دينكم ؟ وقيل المعنى أكنتم فى أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أم كنتم مشركين ؛ وقيل إن معنى السؤال التقريع لهم بأنهم لم يكونوا فى شىء من الدين . وقولهم (كنا مستضعفين فى الأرض) يعنى مكة ، لأن سبب النزول من أسلم بها ولم يهاجر كما سيأتى ، ثم أوقفتهم الملائكة على دينهم وألزمتهم الحجة وقطعت معذرتهم فقالوا (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) قيل المراد بهذه الأرض المدينة ، والأولى العموم اعتبارا بعموم اللفظ لابخصوص السبب كما هو الحق ، فيراد بالأرض كل بقعة من بقاع الأرض تصلح

للهجرة إليها ، ويراد بالأرض الأولى كل أرض ينبغى الهجرة منها . قوله (مأواهم جهنم) هذه الجملة خبر لأولئك والجملة خبر إن فى قوله (إن الذين توفاهم الملائكة) ودخول الفاء لتضمن اسم إن معنى الشرط (وساءت) أى جهنم (مصيرا) أى مكانا يصيرون إليه . قوله (إلا المستضعفين) هو استثناء من الضمير فى مأواهم ؛ وقيل استثناء منقطع لعدم دخول المستضعفين فى الموصول وضميره . وقوله (من الرجال والنساء والولدان) متعلق بمحذوف ، أى كائنين منهم ، والمراد بالمستضعفين من الرجال الزمنى ونحوهم ، والولدان كعياش بن أبى ربيعة وسلمة بن هشام ؛ وإنما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد المبالغة فى أمر الهجرة ، وإيهام أنها تجب لو استطاعها غير المكلف ، فكيف من كان مكلفا ؛ وقيل أراد بالولدان المراهقين والمماليك . قوله (لايستطيعون حيلة) صفة للمستضعفين أو للرجال والنساء والولدان ، أو حال من الضمير فى المستضعفين ، وقيل الحيلة لفظ عام لأنواع أسباب التخلص : أى لايجدون حيلة ولا طريقا إلى ذلك ، وقيل السبيل : سبيل المدينة (فأولئك) إشارة إلى المستضعفين الموصوفين بما ذكر (عسى الله أن يعفو عنهم) وجىء بكلمة الإطماع لتأكيد أمر الهجرة ، حتى يظن أن تركها ممن لاتجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه . قوله (ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيرا وسعة) هذه الجملة متضمنة للترغيب فى الهجرة والتنشيط إليها . وقوله (فى سبيل الله) فيه دليل على أن الهجرة لابدّ أن تكون بقصد صحيح ونية خالصة غير مشوبة بشىء من أمور الدنيا ، ومنه الحديث الصحيح «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ماهاجر إليه » .

وقد اختلف فى معنى قوله سبحانه (يجد فى الأرض مراغما) فقال ابن عباس وجماعة من التابعين ومن بعدهم : المراغم المتحوّل والمذهب . وقال مجاهد : المراغم المتزحزح . وقال ابن زيد : المراغم المهاجر ، وبه قال أبو عبيدة . قال النحاس : فهذه الأقوال متفقة المعانى ، فالمراغم : المذهب والمتحول ، وهو الموضع الذى يراغم فيه ، وهو مشتق من الرغام وهو التراب ، ورغم أنف فلان : أى لصق بالتراب ، وراغمت فلانا : هجرته وعاديته ولم أبال أن رغم أنفه : وقيل إنما سمى مهاجرا ومراغما ، لأن الرجل كان إذا أسلم عادى قومه وهجرهم ، فسمى خروجه مراغما ، وسمى مسيره إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم هجرة . والحاصل فى معنى الآية أن المهاجر يجد فى الأرض مكانا يسكن فيه على رغم أنف قومه الذين هاجرهم : أى على ذلهم وهوانهم . قوله (وسعة) أى فى البلاد ؛ وقيل فى الرزق ، ولا مانع من حمل السعة على ماهو أعمّ من ذلك . قوله (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله) قرئ يدركه بالجزم على أنه معطوف على فعل الشرط ، وبالرفع على أنه خبر مبتدإ محذوف ، وبالنصب على إضمار أن . والمعنى أن من أدركه الموت قبل أن يصل إلى مطلوبه ، وهو المكان الذى قصد الهجرة إليه أو الأمر الذى قصد الهجرة له (فقد وقع أجره على الله) أى ثبت ذلك عنده ثبوتا لايتخلف (وكان الله غفورا) أى كثير المغفرة (رحيما) أى كثير الرحمة . وقد استدل بهذه الآية على أن الهجرة واجبة على كل من كان بدار الشرك أو بدار يعمل فيها بمعاصى الله جهارا إذا كان قادرا على الهجرة ولم يكن من المستضعفين لما فى هذه الآية الكريمة من العموم وإن كان السبب خاصا كما تقدّم . وظاهرها عدم الفرق بين مكان ومكان وزمان وزمان : وقد ورد فى الهجرة أحاديث ، وورد ما يدلّ على أنه لاهجرة بعد الفتح . وقد أوضحنا ماهو الحقّ فى شرحنا على المنتقى فليرجع إليه .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : كان قوم

من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالإسلام ، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم وقتل البعض فقال المسلمون : قدكان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم ، فنزلت بهم هذه الآية (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم) قال : فكتب إلى من بقى بمكة من المسلمين بهذه الآية ،وأنه لاعذرلهم ،فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة ، فنزلت فيهم هذه الآية ـ ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذى فى الله ـ إلى آخر الآية فكتب المسلمون إليهم بذلك فحزنوا وأيسوا من كل خير ، فنزلت فيهم ـ ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد مافتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ـ فكتبوا إليهم بذلك أن الله قد جعل لكم مخرجا فاخرجوا فخرجوا فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا ، وقتل من قتل . وقد أخرجه البخارى وغيره عنه مقتصرا على أوله . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله (إن الذين توفاهم الملائكة) إلى قوله (وساءت مصيرا) قال : نزلت فى قيس بن الفاكه بن المغيرة والحارث بن ربيعة بن الأسود وقيس بن الوليد ابن المغيرة وأبى العاص بن منبه بن الحجاج وعلى بن أمية بن خلف ، قال : لما خرج المشركون من قريش وأتباعهم لمنع أبى سفيان بن حرب وعير قريش من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وأن يطلبوا مانيل منهم يوم نخلة ، خرجوا معهم بشباب كارهين كانوا قد أسلموا واجتمعوا ببدر على غير موعد ، فقتلوا ببدر كفارا ورجعوا عن الإسلام وهم هؤلاء الذين سميناهم . وأخرج نحوه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن إسحاق . وقد روى نحو هذا من طرق . وقد أخرج البخارى وغيره عن ابن عباس أنه تلا هذه الآية (إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) فقال : كنت أنا وأمى من المستضعفين أنا من الولدان وأمى من النساء . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله (لايستطيعون حيلة) قال : قوة . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله (لايستطيعون حيلة) قال : نهوضا إلى المدينة (ولا يهتدون سبيلا) قال : طريقا إلى المدينة . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (مراغما كثيرا وسعة) قال : المراغم المتحوّل من أرض إلى أرض . والسعة : الرزق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد (مراغما) قال : متزحزحا عما يكره . وأخرج ابن أبى حاتم عن عطاء فى قوله (وسعة) قال : ورخاء . وأخرج أيضا عن مالك قال : سعة البلاد . وأخرج أبو يعلى وابن أبى حاتم والطبرانى قال السيوطى بسند رجاله ثقات عن ابن عباس قال : خرج ضمرة بن جندب من بينه مهاجرا فقال لقومه احملونى فأخرجونى من أرض الشرك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، فنزل الوحى (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من وجه آخر عنه نحوه . وأخرج ابن سعد : وأحمد والحاكم وصححه عن عبد الله بن عتيك قال سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول « من خرج من بيته مجاهدا فى سبيل الله ، وأين المجاهدون فى سبيل الله ؟ فخرّ عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله ، أو لدغته دابة فمات فقد وقع أجره على الله ، ، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله : يعنى بحتف أنفه على فراشه ، والله إنها لكلمة ماسمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومن قتل قعصاء فقد استوجب الجنة » . وأخرج أبو يعلى والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من خرج حاجا فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة ومن خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة ، ومن خرج غازيا فى سبيل الله فمات كتب له أجر الغازى إلى يوم القيامة » . قال ابن كثير : وهذا حديث غريب من هذا الوجه .

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (١٠١) وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٠٢)

قوله (وإذا ضربتم) قد تقدّم تفسير الضرب فى الأرض قريبا . قوله (فليس عليكم جناح) فيه دليل على أن القصر ليس بواجب ، وإليه ذهب الجمهور. وذهب الأقلون إلى أنه واجب . ومنهم عمرابن عبد العزيز والكوفيون والقاضى إسماعيل وحماد بن أبى سليمان ، وهومروىّ عن مالك . واستدلوا بحديث عائشة الثابت فى الصحيح « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيدت فى الحضر وأقرّت فى السفر » ولا يقدح فى ذلك مخالفتها لما روت ، فالعمل على الرواية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومثله حديث يعلى بن أمية قال : سألت عمر بن الخطاب قلت (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) وقد أمن الناس ، فقال لى عمر: عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال : « صدقة تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » أخرجه أحمد ومسلم وأهل السنن . وظاهر قوله « فاقبلوا صدقته » أن القصر واجب . قوله (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) ظاهر هذا الشرط أن القصر لايجوز فى السفر إلا مع خوف الفتنة من الكافرين لا مع الأمن ، ولكنه قد تقرّر بالسنة أن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قصر مع الأمن كما عرفت ، فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب ، والقصر مع الأمن ثابت بالسنة ، ومفهوم الشرط لايقوى على معارضة ماتواتر عنه صلى الله عليه وآله وسلم من القصر مع الأمن . وقد قيل إن هذا الشرط خرّج مخرج الغالب ، لأن الغالب على المسلمين إذ ذاك القصر للخوف فى الأسفار ، ولهذا قال يعلى بن أمية لعمر ما قال كما تقدّم . وفى قراءة أبىّ (أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا) بسقوط (إن خفتم) والمعنى على هذه القراءة : كراهة أن يفتنكم الذين كفروا . وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن هذه الآية إنما هى مبيحة للقصر فى السفر للخائف من العدوّ ، فمن كان آمنا فلا قصر له . وذهب آخرون إلى أن قوله (إن خفتم) ليس متصلا بما قبله وأن الكلام تمّ عند قوله (من الصلاة) ثم افتتح فقال (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فأقم لهم يامحمد صلاة الخوف . وقوله (إن الكافرين كانوا لكم عدوّا مبينا) معترض ، ذكر معنى هذا الجرجانى والمهدوى وغيرهما . ورده القشيرى والقاضى أبوبكر بن العربى . وقد حكى القرطبى عن ابن عباس معنى ما ذكره الجرجانى ومن معه ، ومما يرد هذا ويدفعه الواو فى قوله (وإذا كنت فيهم) وقد تكلف بعض المفسرين فقال : إن الواو زائدة وإن الجواب للشرط المذكور ، أعنى قوله (إن خفتم) هو قوله

(فلتقم طائفة) وذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة ، وهى حديث عمر الذى قدّمنا ذكره ؛ وما ورد فى معناه . قوله (أن يفتنكم الذين كفروا) قال الفراء : أهل الحجاز يقولون فتنت الرجل ، وربيعة وقيس وأسد وجميع أهل نجد يقولون أفتنت الرجل ، وفرق الخليل وسيبويه بينهما فقالا فتنته : جعلت فيه فتنة مثل كحلته ، وأفتنته : جعلته مفتنا ، وزعم الأصمعى أنه لايعرف أفتنته . والمراد بالفتنة القتال والتعرّض بما يكره. قوله (عدوّا) أى أعداء . قوله (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) هذا خطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولمن بعده من أهل الأمر حكمه كما هو معروف فى الأصول ، ومثله قوله تعالى ـ خذ من أموالهم صدقة ـ ونحوه ، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء ، وشذ أبو يوسف وإسماعيل بن علية فقالا : لاتصلى صلاة الخوف بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن هذا الخطاب خاص برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قالا : ولا يلحق غيره به لماله صلى الله عليه وآله وسلم من المزية العظمى ، وهذا مدفوع فقد أمرنا الله باتباع رسوله والتأسى به ، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم « صلوا كما رأيتمونى أصلى » والصحابة رضى الله عنهم أعرف بمعانى القرآن ، وقد صلوها بعد موته فى غير مرّة كما ذلك معروف . ومعنى (أقمت لهم الصلاة) أردت الإقامة ، كقوله ـ وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ـ ، وقوله ـ وإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله ـ قوله (فلتقم طائفة منهم معك) يعنى بعد أن تجعلهم طائفتين ؛ طائفة تقف بازاء العدوّ ، وطائفة تقوم منهم معك فى الصلاة (وليأخذوا أسلحتهم) أى الطائفة التى تصلى معه ؛ وقيل الضمير راجع إلى الطائفة التى بإزاء العدوّ ، والأوّل أظهر ، لأن الطائفة القائمة بإزاء العدوّ لابدّ أن تكون قائمة بأسلحتها ، وإنما يحتاج إلى الأمر بذلك من كان فى الصلاة ، لأنه يظن أن ذلك ممنوع منه حال الصلاة فأمره الله بأن يكون آخذا لسلاحه : أى غير واضع له . وليس المراد الأخذ باليد ، بل المراد أن يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قرب إذا احتاجوا إليه ، وليكون ذلك أقطع لرجاء عدوّهم من إمكان فرصته فيهم . وقد قال بإرجاع الضمير من قوله (وليأخذوا أسلحتهم) إلى الطائفة القائمة بإزاء العدوّ ابن عباس قال لأن المصلية لاتحارب ، وقال غيره : إن الضمير راجع إلى المصلية ، وجوّز الزجاج والنحاس أن يكون ذلك أمرا للطائفتين جميعا لأنه أرهب للعدوّ . وقد أوجب أخذ السلاح فى هذه الصلاة أهل الظاهر حملا للأمر على الوجوب . وذهب أبوحنيفة إلى أن المصلين لايحملون السلاح وأن ذلك يبطل الصلاة ، وهومدفوع بما فى هذه الآية وبما فى الأحاديث الصحيحة . قوله (فإذا سجدوا) أى القائمون فى الصلاة (فليكونوا) أى الطائفة القائمة بإزاء العدوّ (من ورائكم) أى من وراء المصلين . ويحتمل أن يكون المعنى : فإذا سجد المصلون معه : أى أتموا الركعة تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة أوعن جميع الصلاة (فليكونوا من ورائكم) أى فلينصرفوا بعد الفراغ إلى مقابلة العدوّ للحراسة (ولتأت طائفة أخرى) وهى القائمة فى مقابلة العدو التى لم تصلّ (فليصلوا معك) على الصفة التى كانت عليها الطائفة الأولى (وليأخذوا) أى هذه الطائفة الأخرى (حذرهم وأسلحتهم) زيادة التوصية للطائفة الأخرى بأخذ الحذر مع أخذ السلاح . قيل وجهه أن هذه المرة مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى شغل شاغل ، وأما فى المرة الأولى فربما يظنونهم قائمين للحرب ؛ وقيل لأن العدوّ لايؤخر قصده عن هذا الوقت ، لأنه آخر الصلاة ، والسلاح ما يدفع به المرء عن نفسه فى الحرب ، ولم يبين فى الآية الكريمة كم تصلى كل طائفة من الطائفتين ؟ وقد وردت صلاة الخوف فى السنة المطهرة على أنحاء مختلفة وصفات متعددة ، وكلها صحيحة مجزئة من فعل واحدة منها فقد فعل ما أمر به ، ومن ذهب من العلماء إلى اختيار صفة دون غيرها فقد أبعد عن الصواب وقد

أوضحنا هذا فى شرحنا للمنتقى ، وفى سائر مؤلفاتنا . قوله (ودّ الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة) هذه الجملة متضمنة للعلة التى لأجلها أمرهم الله بالحذر وأخذ السلاح : أى ودّوا غفلتكم عن أخذ السلاح وعن الحذر ليصلوا إلى مقصودهم وينالوا فرصتهم ، فيشدّون عليكم شدّة واحدة ، والأمتعة ما يتمتع به فى الحرب ، ومنه الزاد والراحلة . قوله (ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) رخص لهم سبحانه فى وضع السلاح إذا نالهم أذى من المطر وفى حال المرض ، لأنه يصعب مع هذين الأمرين حمل السلاح ، ثم أمرهم بأخذ الحذر لئلا يأتيهم العدوّ على غرّة وهم غافلون .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن أبى حنظلة قال : سألت ابن عمر عن صلاة السفر ، فقال ركعتان قلت : فأين قوله تعالى (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) ونحن آمنون ؟ قال : سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج عبد بن حميد والنسائى وابن ماجه وابن حبان والبيهقى عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه سأل ابن عمر : أرأيت قصر الصلاة فى السفر؟ إنا لانجدها فى كتاب الله ، إنما نجد ذكر صلاة الخوف ، فقال ابن عمر يا بن أخى إن الله أرسل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ولا نعلم شيئا ، فإنما نفعل كما رأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل ، وقصر الصلاة فى السفر سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وفى الصحيحين وغيرهما عن حارثة بن وهب الخزاعى قال : صليت مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر بمنى أكثر ما كان الناس وآمنه ركعتين . وأخرج ابن أبى شيبة والترمذى وصححه والنسائى عن ابن عباس قال : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين مكة والمدينة ونحن آمنون لانخاف شيئا ركعتين . وأخرج ابن جرير عن علىّ قال : سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يارسول الله إنا نضرب فى الأرض فكيف نصلى ؟ فأنزل الله (وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) ثم انقطع الوحى ، فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فصلى الظهر ، فقال المشركون : قد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم ؟ فقال قائل منهم : إن لهم أخرى مثلها فى أثرها ، فأنزل الله بين الصلاتين (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوّا مبينا وإذا كنت فيهم) إلى قوله (إن الله أعدّ للكافرين عذابا مهينا) فنزلت صلاة الخوف . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والدارقطنى والحاكم وصححه عن أبى عياش الزرقى قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة فصلى بنا النبى صلى الله عليه وآله وسلم الظهر فقالوا : قد كانوا على حال لو أصبنا غرّتهم ، ثم قالوا : تأتى عليهم الآن صلاة هى أحبّ إليهم من أبنائهم وأنفسهم ، فنزل جبريل بهذه الآيات (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة) ثم ذكر صفة الصلاة التى صلوها مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم . والأحاديث فى صفة صلاة الخوف كثيرة ، وهى مستوفاة فى مواطنها ، فلا نطول بذكرها هاهنا . وأخرج البخارى وغيره عن ابن عباس فى قوله (إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى) قال : نزلت فى عبد الرحمن بن عوف كان جريحا .

فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا

ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤) .

(قضيتم) بمعنى فرغتم من صلاة الخوف ، وهو أحد معانى القضاء ، ومثله ـ فإذا قضيتم مناسككم ـ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض ـ . قوله (فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم) أى فى جميع الأحوال حتى فى حال القتال . وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن هذا الذكر المأمور به إنما هو أثر صلاة الخوف : أى إذا فرغتم من الصلاة فاذكروا الله فى هذه الأحوال ؛ وقيل معنى قوله (فإذا قضيتم الصلاة) إذا صليتم فصلوا قياما وقعودا أو على جنوبكم حسبما يقتضيه الحال عند ملاحمة القتال ، فهى مثل قوله ـ فإن خفتم فرجالا أو ركبانا ـ . قوله (فإذا اطمأننتم) أى أمنتم وسكنت قلوبكم ، والطمأنينة : سكون النفس من الخوف (فأقيموا الصلاة) أى فأتوا بالصلاة التى دخل وقتها على الصفة المشروعة من الأذكار والأركان ولا تفعلوا ما أمكن ، فإن ذلك إنما هو فى حال الخوف . وقيل المعنى فى الآية أنهم يقضون ماصلوه فى حال المسايفة ، لأنها حالة قلق وانزعاج وتقصير فى الأذكار والأركان وهو مروىّ عن الشافعى ، والأوّل أرجح (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) أى محدودا معينا ، يقال وقته فهو موقوت ووقته فهو موقت . والمعنى : إن الله افترض على عباده الصلوات وكتبها عليهم فى أوقاتها المحدودة لايجوز لأحد أن يأتى بها فى غير ذلك الوقت إلا لعذر شرعى من نوم أو سهو أو نحوهما . قوله (ولا تهنوا فى ابتغاء القوم) أى لاتضعفوا فى طلبهم وأظهروا القوّة والجلد . قوله (إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون) تعليل للنهى المذكور قبله : أى ليس ما تجدونه من ألم الجراح ومزاولة القتال مختصا بكم ، بل هو أمر مشترك بينكم وبينهم فليسوا بأولى منكم بالصبر على حر القتال ومرارة الحرب ، ومع ذلك فلكم عليهم مزية لاتوجد فيهم ، وهى أنكم ترجون من الله من الأجر وعظيم الجزاء مالا يرجونه لكفرهم وجحودهم ، فأنتم أحقّ بالصبر منهم وأولى بعدم الضعف منهم ، فإن أنفسكم قوية ، لأنها ترى الموت مغنما ، وهم يرونه مغرما . ونظير هذه الآية قوله تعالى ـ إن يمسسكم قرح فقد مسّ القوم قرح مثله ـ وقيل إن الرجاء هنا بمعنى الخوف ، لأن من رجا شيئا فهو غير قاطع بحصوله ، فلا يخلو من خوف مايرجو . وقال الفراء والزجاج : لايطلق الرجاء بمعنى الخوف إلا مع النفى كقوله تعالى ـ مالكم لاترجون لله وقارا ـ أى لاتخافون له عظمة . وقرأ عبد الرحمن الأعرج (أن تكونوا) بفتح الهمزة : أى لأن تكونوا . وقرأ منصور بن المعتمر تيلمون بكسر التاء ولا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم) قال : بالليل والنهار فى البرّ والبحر وفى السفر والحضر والغنى والفقر والسقم والصحة والسرّ والعلانية وعلى كل حال . وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن مسعود أنه بلغه أن قوما يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ، فقال : إنما هذه إذا لم يستطع الرجل أن يصلى قائما صلى قاعدا . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن مجاهد (فإذا اطمأننتم) قال : إذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة (فأقيموا الصلاة) قال : أتموها . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة نحوه . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه أيضا . وأخرج ابن

أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) يعنى مفروضا . وأخرج ابن جرير عنه قال : الموقوت الواجب . وأخرج ابن أبي حاتم عنه فى قوله (ولا تهنوا) قال : ولا تضعفوا . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عنه فى قوله (تألمون) قال : توجعون (وترجون من الله مالا يرجون) قال : ترجون الخير

إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٠٦) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (١٠٨) هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (١٠٩) .

قوله (بما أراك الله) إما بوحي أو بما هو جار على سنن ماقد أوحى الله به ، وليس المراد هنا رؤية العين لأن الحكم لايرى ، بل المراد بما عرّفه الله به وأرشده إليه . قوله (ولا تكن للخائنين) أى لأجل الخائنين خصيما : أى مخاصما عنهم مجادلا للمحقين بسببهم . وفيه دليل على أنه لايجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه محق . قوله (واستغفر الله) أمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالاستغفار . قال ابن جرير : إن المعنى استغفر الله من ذنبك فى خصامك للخائنين : وسيأتى بيان السبب الذى نزلت لأجله الآية ، وبه يتضح المراد . وقيل المعنى : واستغفر الله للمذنبين من أمتك والمخاصمين بالباطل . قوله (ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم) أى لاتحاجج عن الذين يخونون أنفسهم ، والمجادلة مأخوذة من الجدل وهو الفتل ؛ وقيل مأخوذة من الجدالة وهى وجه الأرض لأن كل واحد من الخصمين يريد أن يلقى صاحبه عليها ، وسمى ذلك خيانة لأنفسهم ، لأن ضرر معصيتهم راجع إليهم . والخوّان : كثير الخيانة ، والأثيم : كثير الإثم ، وعدم المحبة كناية عن البغض . قوله (يستخفون من الناس) أى يستترون منهم كقوله ـ ومن هو مستخف بالليل ـ أى مستتر ؛ وقيل معناه : يستحيون من الناس ولا يستحيون من الله : أى لايستترون منه أولا يستحيون منه والحال أنه معهم فى جميع أحوالهم عالم بما هم فيه فكيف يستخفون منه (إذ يبيتون) أى يديرون الرأى بينهم ، وسماه تبييتا ، لأن الغالب أن تكون إدارة الرأى بالليل (مالايرضى من القول) أى من الرأى الذى أداروه بينهم ، وسماه قولا لأنه لايحصل إلا بعد المقاولة بينهم . قوله (ها أنتم هؤلاء) يعنى القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق كما سيأتى ، والجملة مبتدأ وخبر . قال الزجاج (أولاء) بمعنى الذين و (جادلتم) بمعنى حاججتم (فى الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة) الاستفهام للإنكار والتوبيخ : أى فمن يخاصم ويجادل الله عنهم يوم القيامة عند تعذيبهم بذنوبهم ؟ (أم من يكون عليهم وكيلا) أى مجادلا ومخاصما ؛ والوكيل فى الأصل : القائم بتدبير الأمور . والمعنى : من ذاك يقوم بأمرهم إذا أخذهم الله بعذابه .

وقد أخرج الترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن قتادة بن النعمان قال

كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر، وكان بشر رجلا منافقا يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ينحله بعض العرب ثم يقول: قال فلان كذا وكذا، قال فلان كذا وكذا؛ فإذا سمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث، فقال:

أوكلما قال الرجال قصيدة ... أصموا فقالوا ابن الأبيرق قالها ... اهـ

قال: وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة: أي حمولة من الشام من الدرمك ابتاع الرجل منها فخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن رافع جملا من الدرمك، فجعله في مشربة، وفي المشربة سلاح له درعان وسيفاهما وما يصلحهما، فعدى عليه من تحت الليل فنقبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال: يا ابن أخي تعلم أن قد عدى علينا في ليلتنا هذه، فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا، قال: فتحسسنا في الدار وسألنا، فقيل لنا قد رأينا بني أبيرق استوقدوا نارا في هذه الليلة ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم، قال: وكان بنو أبيرق قالوا ونحن نسأل في الدار: والله مانرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجلا مناله صلاح وإسلام، فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه ثم أتى بني أبيرق وقال: أنا أسرق؟ فوالله ليخالطنكم هذا السيف أولتبينن هذه السرقة، قالوا: إليك عنا أيها الرجل فوالله ماأنت بصاحبها، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال لي عمي: يابن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له؛ قال قتادة: فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: يارسول الله إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمي رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا، وأما الطعام فلاحاجة لنا فيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سأنظر في ذلك؛ فلما سمع ذلك بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك واجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولاثبت، قال قتادة: فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكلمته فقال: عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت؛ قال قتادة: فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، فأتاني عمي رفاعة فقال لي: يا بن أخي ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: الله المستعان فلم نلبث أن نزل القرآن (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولاتكن للخائنين خصيما) بني أبيرق (واستغفر الله) أي مما قلت لقتادة (إن الله كان غفورا رحيما. ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم) إلى قوله (ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما) أي لو استغفروا الله لغفر لهم (ومن يكسب إثما) إلى قوله (فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا) قولهم للبيد (ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك) يعني أسير بن عروة، فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسلاح فرده إلى رفاعة؛ قال قتادة: فلما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخا قد غشي في الجاهلية: أي كبر، وكنت أرى إسلامه مدخولا فلما أتيته بالسلاح قال: يا ابن أخي هو في سبيل الله، فعرفت أن إسلامه كان صحيحا، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله ـ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ـ إلى قوله

(ضلالا بعيدا) فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت فرمت به فى الأبطح ، ثم قالت : أهديت لى شعر حسان ما كنت تأتينى بخير . قال الترمذى : هذا حديث غريب لانعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى . ورواه يونس بن بكير وغير واحد عن محمد ابن إسحاق عن عاصم ابن عمر بن قتادة مرسلا لم يذكر فيه عن أبيه عن جده . ورواه بن أبى حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى عن محمد ابن سلمة به ببعضه . ورواه ابن المنذر فى تفسيره قال : حدثنا محمد بن إسماعيل : يعنى الصائغ ، حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، حدثنا محمد بن سلمة فذكره بطوله . ورواه أبو الشيخ الأصبهانى فى تفسيره عن محمد بن العباس ابن أيوب والحسن بن يعقوب كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى عن محمد بن سلمة به ، ثم قال فى آخره : قال محمد بن سلمة : سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وإسحاق بن أبى إسرائيل . وقد رواه الحاكم فى المستدرك عن أبى العباس الأصم عن أحمد بن عبد الجبار العطاردى عن يونس بن بكير عن محمد ابن إسحاق بمعناه أتم منه ، ثم قال : هذا صحيح على شرط مسلم . وقد أخرجه ابن سعد عن محمود بن لبيد قال : غدا بشير فذكره مختصرا ، وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة عن جماعة من التابعين .

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (١١٠) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُبِينًا (١١٢) وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣) .

هذا من تمام القصة السابقة ، والمراد بالسوء : القبيح الذى يسوء به (أو يظلم نفسه) بفعل معصية من المعاصى أو ذنب من الذنوب التى لاتتعدى إلى غيره (ثم يستغفر الله) يطلب منه أن يغفر له ما قارفه من الذنب (يجد الله غفورا) لذنبه (رحيما) به ، وفيه ترغيب لمن وقع منه السرق من بنى أبيرق أن يتوب إلى الله ويستغفره ، وأنه غفور لمن يستغفره رحيم به . وقال الضحاك : إن هذه الآية نزلت فى شأن وحشى قاتل حمزة ، أشرك بالله وقتل حمزة ، ثم جاء إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقال : هل لى من توبة ؟ فنزلت . وعلى كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب ، فهى لكل عبد من عباد الله أذنب ذنبا ثم استغفر الله سبحانه . قوله (ومن يكسب إثما) من الآثام بذنب يذنبه (فإنما يكسبه على نفسه) أى عاقبته عائدة عليه ، والكسب ما يجرّ به الإنسان إلى نفسه نفعا أو يدفع به ضررا ، ولهذا لايسمى فعل الربّ كسبا ، قاله القرطبى (ومن يكسب خطيئة أو إثما) قيل هما بمعنى واحد كرر للتأكيد . وقال الطبرى : إن الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد ، والإثم لايكون إلا عن عمد ، وقيل الخطيئة الصغيرة ، والإثم : الكبيرة . قوله (ثم يرم به بريئا) توحيد الضمير لكون العطف بأو ، أو لتغليب الإثم على الخطيئة ، وقيل إنه يرجع إلى الكسب . قوله (فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا) لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالثقل

الذى يحمل ، ومثله ـ وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ـ . والبهتان مأخوذ من البهت : وهو الكذب على البرىء بما ينبهت له ويتحير منه ، يقال بهته بهتا وبهتانا : إذا قال عليه مالم يقل ، ويقال بهت الرجل بالكسر : إذا دهش وتحير وبهت بالضم ، ومنه ـ فبهت الذى كفر ـ ، والإثم المبين : الواضح . قوله (ولولا فضل الله عليك ورحمته) خطاب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والمراد بهذا الفضل والرحمة لرسول الله أنه نبهه على الحق فى قصة بنى أبيرق . وقيل المراد بهما النبوّة والعصمة (لهمت طائفة منهم) أى من الجماعة الذين عضدوا بنى أبيرق كما تقدّم (أن يضلوك) عن الحق (وما يضلون إلا أنفسهم) لأن وبال ذلك عائد عليهم (وما يضرونك من شىء) لأن الله سبحانه هو عاصمك من الناس ، ولأنك عملت بالظاهر ولا ضرر عليك فى الحكم به قبل نزول الوحى ، والجار والمجرور فى محل نصب على المصدرية : أى وما يضرونك شيئا من الضرر . قوله (وأنزل الله عليك الكتاب) قيل هذا ابتداء كلام ، وقيل الواو للحال : أى وما يضرّونك من شىء حال إنزال الله عليك الكتاب والحكمة ، أو مع إنزال الله ذلك عليك . قوله (وعلمك ما لم تكن تعلم) معطوف على أنزل : أى علمك بالوحى مالم تكن تعلم من قبل (وكان فضل الله عليك عظيما) إذ لا فضل أعظم من النبوّة ونزول الوحى .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه) الآية . قال : أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته ، فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيرا ثم استغفر الله يجد الله غفورا رحيما ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال . وأخرج عبد بن حميد عن ابن مسعود قال : من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء ثم استغفر الله غفر له (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما . ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله (وعلمك مالم تكن تعلم) قال : علمه الله بيان الدنيا والآخرة بين حلاله وحرامه ليحتج بذلك على خلقه . وأخرج أيضا عن الضحاك قال : علمه الخير والشر ، وقد ورد فى قبول الاستغفار ، وأنه يمحو الذنب أحاديث كثيرة مدوّنة فى كتب السنة .

لَا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَيٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤) وَمَنْ يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا (١١٥) .

النجوى : السرّ بين الاثنين أو الجماعة ، تقول ناجيت فلانا مناجاة ونجاء وهم ينتجون ويتناجون ، ونجوت فلانا أنجوه نجوى : أى ناجيته ، فنجوى مشتقة من نجوت الشىء أنجوه : أى خلصته وأفردته . والنجوة من الأرض المرتفع لانفراده بارتفاعه عما حوله ، فالنجوى : المسارّة مصدر . وقد تسمى به الجماعة كما يقال قوم عدل ، قال الله تعالى ـ وإذهم نجوى ـ فعلى الأوّل يكون الاستثناء منقطعا : أى لكن من أمر بصدقة ، أو متصلا على تقدير إلا نجوى من أمر بصدقة ، وعلى الثانى يكون الاستثناء متصلا فى موضع خفض على البدل من كثير : أى لا خير فى كثير إلا فيمن أمر بصدقة . وقد قال جماعة من المفسرين : إن النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين سواء كان

ذلك سرًّا أو جهرا ، وبه قال الزجاج . قوله (بصدقة) الظاهر أنها صدقة التطوّع ، وقيل إنها صدقة الفرض : والمعروف صدقة التطوّع ، والأوّل أولى . والمعروف لفظ عام يشمل جميع أنواع البرّ . وقال مقاتل : المعروف هنا القرض . والأوّل أولى ، ومنه قول الحطيئة :

من يفعل الخير لايعدم جوازيه لايذهب العرف بين الله والناس

ومنه حديث « كل معروف صدقة ، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق » ، وقيل المعروف إغاثة الملهوف . والإصلاح بين الناس عامّ فى الدماء والأعراض والأموال ، وفى كل شىء يقع التداعى فيه . قوله (ومن يفعل ذلك) إشارة إلى الأمور المذكورة ، جعل مجرّد الأمر بها خيرا ، ثم رغب فى فعلها بقوله (ومن يفعل ذلك) لأن فعلها أقرب إلى الله من مجرّد الأمر بها ، إذ خيرية الأمر بها إنما هى لكونه وسيلة إلى فعلها . قوله (ابتغاء مرضات الله) علة للفعل ، لأن من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح والجزاء ، بل قد يكون غير ناج من الوزر ، والأعمال بالنيات (ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى) المشاققة : المعاداة والمخالفة . وتبين الهدى ظهوره ، بأن يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاققة (ويتبع غير سبيل المؤمنين) أى غير طريقهم وهو ماهم عليه من دين الإسلام والتمسك بأحكامه (نوله ما تولى) أى نجعله واليا لما تولاه من الضلال (ونصله جهنم) قرأ عاصم وحمزة وأبو عمرو (نوله ونصله) بسكون الهاء فى الموضعين . وقرأ الباقون بكسرهما وهما لغتان ، وقرئ ونصله بفتح النون من صلاه ، وقد تقدّم بيان ذلك . وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الاجماع لقوله (ويتبع غير سبيل المؤمنين) ولا حجة فى ذلك عندى ، لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره كما يفيده اللفظ ويشهد به السبب ، فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الاسلامية اجتهد فى بعض مسائل دين الإسلام فأدّاه اجتهاده إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين ، فإنه إنما رام السلوك فى سبيل المؤمنين ، وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير سبيلهم .

وقد أخرج عبد بن حميد والترمذى وابن ماجه وغيرهم عن أمّ حبيبة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « كلام ابن آدم كله عليه لاله إلا أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكرا لله عزّ وجلّ » . قال سفيان الثورى هذا فى كتاب الله (لاخير فى كثير من نجواهم) الآية ، وقوله ـ يوم يقوم الروح والملائكة صفا لايتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا ـ ، وقوله ـ والعصر إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ـ . وقد وردت أحاديث صحيحة فى الصمت والتحذير من آفات اللسان والترغيب فى حفظه ، وفى الحثّ على الإصلاح بين الناس . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل ابن حيان فى قوله (ومن يفعل ذلك) تصدق أو أقرض أو أصلح بين الناس . وأخرج أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أنس قال « جاء أعرابىّ إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله أنزل علىّ القرآن يا أعرابىّ (لاخير فى كثير من نجواهم) إلى قوله (فسوف نؤتيه أجرا عظيما) يا أعرابىّ الأجر العظيم الجنة ؛ قال الأعرابى : الحمد لله الذى هدانا للإسلام » . وأخرج الترمذى والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لايجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبدا ، ويد الله على الجماعة ، فمن شذّ شذّ فى النار » . وأخرجه الترمذى والبيهقى أيضا عن ابن عباس مرفوعا .

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا (١١٦) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَٰثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَرِيدًا (١١٧) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (١١٨) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ ٱلْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠) أُولَٰئِكَ مَأْوَيٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا (١٢٢) .

قوله (إن الله لايغفر أن يشرك به) قد تقدّم تفسير هذه الآية وتكريرها بلفظها للتأكيد ؛ وقيل كررت هنا لأجل قصة بني أبيرق؛ وقيل إنها نزلت هنا لسبب غير قصة بنى أبيرق . وهومارواه الثعلبي والقرطبي فى تفسيريهما على الضحاك : أن شيخا من الأعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إنى شيخ منهمك فى الذنوب والخطايا إلا أنى لم أشرك بالله شيئا مذ عرفته وآمنت به ولم أتخذ من دونه وليا ولم أوقع المعاصى جرأة على الله ولا مكابرة له ، وإنى لنادم وتائب ومستغفر فما حالى عند الله ؟ فأنزل الله تعالى (إن الله لايغفر أن يشرك به) الآية (ومن يشرك بالله فقد ضلّ) عن الحق (ضلالا بعيدا) لأن الشرك أعظم أنواع الضلال وأبعدها من الصواب (إن يدعون من دونه إلا إناثا) أى ما يدعون من دون الله إلا أصناما لها أسماء مؤنثة كاللات والعزى ومناة ؛ وقيل المراد بالإناث الموات التى لاروح لها كالخشبة والحجر ؛ وقيل المراد بالإناث الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله . وقرئ « وثنا » بضم الواو والثاء جمع وثن ، روى هذه القراءة ابن الأنبارى عن عائشة . وقرأ ابن عباس « إلا أثنا » جمع وثن أيضا ، وأصله وثن فأبدلت الواو همزة ، وقرأ الحسن إلا أنثا بضم الهمزة والنون بعدها مثلثة ، جمع أنيث كغدير وغدر . وحكى الطبرى أنه جمع إناث كثمار وثمر . وحكى هذه القراءة أبو عمرو الدانى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : وقرأ بها ابن عباس والحسن وأبو حيوة . وعلى جميع هذه القراءات فهذا الكلام خارج مخرج التوبيخ للمشركين والإزراء عليهم والتضعيف لعقولهم ، لكونهم عبدوا من دون الله نوعا ضعيفا (وإن يدعون إلا شيطانا مريدا) أى وما يدعون من دون الله إلا شيطانا مريدا وهو إبليس لعنه الله ، لأنهم إذا أطاعوه فيما سوّل لهم فقد عبدوه . وقد تقدّم اشتقاق لفظ الشيطان . والمريد : المتمرّد العاتى ، من مرد : إذا عتا . قال الأزهرى : المريد الخارج عن الطاعة . وقد مرد الرجل مرودا : إذا عتا وخرج عن الطاعة ، فهو مارد ومريد ومتمرّد . وقال ابن عرفة : هو الذى ظهر شرّه ، يقال شجرة مرداء : إذا تساقط ورقها وظهرت عيدانها ، ومنه قيل للرجل أمرد : أى ظاهر مكان الشعر من عارضيه . قوله (لعنه الله) أصل اللعن الطرد والإبعاد . وقد تقدّم وهو فى العرف إبعاد مقترن بسخط . قوله (وقال لأتخذنّ من عبادك نصيبا مفروضا) معطوف على قوله (لعنه الله)

والجملتان صفة لشيطان : أي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله له وبين هذا القول الشنيع . والنصيب المفروض : هو المقطوع المقدّر : أي لأجعلنّ قطعة مقدّرة من عباد الله تحت غوايتي وفي جانب إضلالي حتى أخرجهم من عبادة الله إلى الكفر به . قوله (ولأضلنهم) اللام جواب قسم محذوف : والإضلال : الصرف عن طريق الهداية إلى طريق الغواية ، وهكذا اللام في قوله (ولأمنينهم ولآمرنهم) والمراد بالأماني التي يمنيهم بها الشيطان : هي الأماني الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته . قوله (ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام) أي ولآمرنهم بتبتك آذان الأنعام : أي تقطيعها فليبتكنها بموجب أمري . والبتك : القطع ، ومنه سيف باتك ، يقال بتكه وبتكه مخففا ومشدّدا ، ومنه قول زهير : * طارت وفي كفه من ريشها بتك * أي قطع . وقد فعل الكفار ذلك امتثالا لأمر الشيطان واتباعا لرسمه ، فشقوا آذان البحائر والسوائب كما ذلك معروف . قوله (ولآمرنهم فليغيرنّ خلق الله) أي ولآمرنهم بتغيير خلق الله فليغيرنه بموجب أمري لهم . واختلف العلماء في هذا التغيير ماهو؟ فقالت طائفة : هو الخصاء وفقء الأعين وقطع الآذان . وقال آخرون : إن المراد بهذا التغيير هو أن الله سبحانه خلق الشمس والقمر والأحجار والنار ونحوها من المخلوقات لما خلقها له ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة ، وبه قال الزجاج ؛ وقيل المراد بهذا التغيير تغيير الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه الأمور حملا شموليا أو بدليا .

وقد رخص طائفة من العلماء في خصاء البهائم إذا قصد بذلك زيادة الانتفاع به لسمن أو غيره ، وكره ذلك آخرون ، وأما خصاء بني آدم فحرام ، وقد كره قوم شراء الخصي . قال القرطبي : ولم يختلفوا أن خصاء بني آدم لايحل ولا يجوز وأنه مثلة وتغيير لخلق الله وكذلك قطع سائر أعضائهم في غير حدّ ولا قود ، قاله أبو عمر ابن عبد البر (ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله) باتباعه وامتثال ما يأمر به من دون اتباع لما أمر الله به ولا امتثال له (فقد خسر خسرانا مبينا) أي واضحا ظاهرا (يعدهم) المواعيد الباطلة (ويمنيهم) الأماني العاطلة (وما يعدهم الشيطان إلا غرورا) أي وما يعدهم الشيطان بما يوقعه في خواطرهم من الوساوس الفارغة (إلا غرورا) يغرّهم به ويظهر لهم فيه النفع وهو ضرر محض ، وانتصاب غرورا على أنه نعت لمصدر محذوف : أي وعدا غرورا أو على أنه مفعول ثان أو مصدر على غير لفظه . قال ابن عرفة : الغرور ما رأيت له ظاهرا تحبه وله باطن مكروه ؛ وهذه الجملة اعتراضية . قوله (أولئك) إشارة إلى أولياء الشيطان وهذا مبتدأ وخبره الجملة وهي قوله (مأواهم جهنم) . قوله (محيصا) أي معدلا ، من حاص يحيص ؛ وقيل ملجأ ومخلصا ؛ والمحيص اسم مكان ، وقيل مصدر . قوله (والذين آمنوا) الخ ، جعل هذا الوعد للذين آمنوا مقترنا بالوعيد المتقدّم للكافرين . قوله (وعد الله حقا) قال في الكشاف مصدران : الأوّل مؤكد لنفسه ، والثاني مؤكد لغيره ، ووجهه أن الأوّل مؤكد لمضمون الجملة الاسمية ومضمونها وعد ، والثاني مؤكد لغيره : أي حق ذلك حقا . قوله (ومن أصدق من الله قيلا) هذه الجملة مؤكدة لما قبلها ، والقيل مصدر قال كالقول : أي لا أجد أصدق قولا من الله عز وجل ؛ وقيل إن قيلا اسم لامصدر ، وإنه منتصب على التمييز .

وقد أخرج الترمذي من حديث عليّ أنه قال : ما في القرآن آية أحبّ إليّ من هذه الآية (إنّ الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) قال الترمذي : حسن غريب . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبي مالك في قوله (إن يدعون من دونه إلا إناثا) قال : اللات والعزة ومناة كلها مؤنثة . وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن المنذر وابن أبي حاتم والضياء في المختارة عن أبيّ بن كعب في الآية قال مع كل صنم جنيه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس (إن يدعون من دونه إلا إناثا) قال : موتى وأخرج مثله عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن . وأخرج مثله أيضا عبد بن حميد

وابن جرير عن قتادة . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن الحسن قال : كان لكل حيّ من أحياء العرب صنم يعبدونها يسمونها أنثى بنى فلان ، فأنزل الله (إن يدعون من دونه إلا إناثا) وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك قال المشركون : إن الملائكة بنات الله ، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ، قال : اتخذوهنّ أربابا وصوروهنّ صور الجوارى فحلوا وقلدوا ، وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذى نعبده : يعنون الملائكة . وأخرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان فى قوله (وقال لأتخذنّ من عبادك) الخ ، قال : هذا إبليس يقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة . وأخرج ابن المنذر عن الربيع بن أنس مثله . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (فليبتكن آذان الأنعام) قال التبتيك فى البحيرة والسائبة يبتكون آذانها لطواغيتهم . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أنس أنه كره الإخصاء وقال فيه نزلت (ولآمرنهم فليغيرن خلق الله) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس مثله . وأخرج ابن أبى شيبة والبيهقى عن ابن عمر قال : نهى الله رسول صلى الله عليه وآله وسلم عن خصاء البهائم والخيل . وأخرج ابن المنذر والبيهقى عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صبر الروح وإخصاء البهائم ، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طرق عن ابن عباس فى قوله (ولآمرنهم فليغيرنّ خلق الله) قال : دين الله . وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبير مثله أيضا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الحسن قال : الوشم .

لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٢٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا (١٢٥) وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُحِيطًا (١٢٦) .

قرأ أبو جعفر بتخفيف الياء من أمانى فى الموضعين ، واسم ليس محذوف : أى ليس دخول الجنة أو الفضل أو القرب من الله بأمانيكم ولا أمانىّ أهل الكتاب كما يدل على ذلك سبب نزول الآية الآتى ، وقيل ضمير يعود إلى وعد الله ، وهو بعيد ، ومن أمانىّ أهل الكتاب قولهم ـ لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ـ وقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ـ وقولهم ـ لن تمسنا النار إلا أياما معدودة ـ . قوله (من يعمل سوءا يجزبه) قيل المراد بالسوء الشرك ، وظاهر الآية أعمّ من ذلك ؛ فكل من عمل سوءا : أىّ سوء كان فهو مجزى به من غيره فرق بين المسلم والكافر . وفى هذه الجملة ما ترجف له القلوب من الوعيد الشديد ، وقد كان لها فى صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم كما ثبت فى صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة ، قال : لما نزلت (من يعمل سوءا يجز به) بلغت من المسلمين مبلغا شديدا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قاربوا وسدّدوا ، ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها . قوله (ولا يجد له) قرأه الجماعة بالجزم

عطفا على الجزاء، وروى ابن بكار عن ابن عامر (ولا يجد) بالرفع استئنافا : أى ليس لمن يعمل السوء من دون الله وليا يواليه ولا نصيرا ينصره (ومن يعمل من الصالحات) أى بعضها حال كونه (من ذكر أو أنثى) وحال كونه مؤمنا ، والحال الأولى لبيان من يعمل . والحال الأخرى لإفادة اشتراط الإيمان فى كل عمل صالح (فأولئك) إشارة إلى العمل المتصف بالإيمان (يدخلون الجنة) قرأ أبوعمرو وابن كثير (يدخلون) بضم حرف المضارعة على البناء للمجهول . وقرأ الباقون بفتحها على البناء للمعلوم (ولايظلمون نقيرا) أى لاينقصون شيئا حقيرا ، وقد تقدّم تفسير النقير (ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله) أى أخلص نفسه له حال كونه محسنا : أى عاملا للحسنات (واتبع ملة إبراهيم) أى دينه حال كون المتبع (حنيفا) أى مائلا عن الأديان الباطلة إلى دين الحق ، وهو الإسلام (واتخذ الله إبراهيم خليلا) أى جعله صفوة له وخصه بكراماته ، قال ثعلب : إنما سمى الخليل خليلا لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خليلا إلا ملأته ، وأنشد قول بشار :

قد تخللت مسلك الروح منى   وبه سمى الخليل خليـــلا

وخليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم ؛ وقيل هو بمعنى المفعول كالحبيب بمعنى المحبوب ، وقد كان إبراهيم عليه السلام محبوبا لله ومحبا له ؛ وقيل الخليل من الاختصاص ، فالله سبحانه اختص إبراهيم برسالته فى ذلك الوقت واختاره لها ، واختار هذا النحاس . وقال الزجاج : معنى الخليل الذى ليس فى محبته خلل (ولله ما فى السموات وما فى الأرض) فيه إشارة إلى أنه سبحانه اتخذ إبراهيم خليلا لطاعته لا لحاجته ولا للتكثر به والاعتضاد بمخالته (وكان الله بكل شىء محيطا) هذه الجملة مقررة لمعنى الجملة التى قبلها : أى أحاط علمه بكل شىء ـ لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ـ .

وقد أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : قالت العرب : لانبعث ولا نحاسب ، وقالت اليهود والنصارى ـ لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ـ وقالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة ـ فأنزل الله (ليس بأمانيكم ولا أمانىّ أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به) . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن مسروق قال : احتج المسلمون وأهل الكتاب ، فقال المسلمون : نحن أهدى منكم ، وقال أهل الكتاب : نحن أهدى منكم ، فنزلت ففلج عليهم المسلمون بهذه الآية (ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مسروق قال : تفاخر النصارى وأهل الإسلام ، فقال هؤلاء نحن أفضل منكم ، وقال هؤلاء نحن أفضل منكم فنزلت . وقد ورد معنى هذه الروايات من طرق كثيرة مختصرة ومطوّلة . وأخرج عبد بن حميد والترمذى وابن المنذر عن أبى بكر الصديق أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال له لما نزلت هذه الآية : أما أنت وأصحابك يا أبا بكر فتجزون بذلك فى الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب ، وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة وأبى سعيد أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « مايصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولاسقم ولا حزن حتى الهمّ يهمه إلا كفر الله به من سيئاته » . وقد ورد فى هذا المعنى أحاديث كثيرة . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس أن ابن عمر لقيه فسأله عن هذه الآية (ومن يعمل من الصالحات) قال : الفرائض . وأخرج الحاكم وصححه عن جندب أنه سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول قبل أن يتوفى « إن الله اتخذنى خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا » . وأخرج الحاكم أيضا وصححه عن ابن عباس قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ؟.

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَاءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَاءِ ٱلَّتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١١٧) .

سبب نزول هذه الآية سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء وأحكامهن فى الميراث وغيره ، فأمر الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يقول لهم (الله يفتيكم) أى يبين لكم حكم ما سألتم عنه ، وهذه الآية رجوع إلى ماافتتحت به السورة من أمر النساء ، وكان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها ، فسألوا ، فقيل لهم (الله يفتيكم) . قوله (وما يتلى عليكم) معطوف على قوله (الله يفتيكم) والمعنى : والقرآن الذى يتلى عليكم يفتيكم فيهن . والمتلوّ فى الكتاب فى معنى اليتامى قوله تعالى ـ وإن خفتم أن لاتقسطوا فى اليتامى ـ ويجوز أن يكون قوله « وما يتلى » معطوفا على الضمير فى قوله (يفتيكم) الراجع إلى المبتدأ لوقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالمفعول والجار والمجرور ويجوز أن يكون مبتدأ وفى الكتاب خبره على أن المراد به اللوح المحفوظ ، وقد قيل فى إعرابه غير ما ذكرنا ، ولم نذكره لضعفه . وقوله (فى يتامى النساء) على الوجه الأوّل والثانى صلة لقوله (يتلى) وعلى الوجه الثالث بدل من قوله (فيهنّ) . (اللاتى لاتؤتونهنّ ما كتب لهن) أى ما فرض لهنّ من الميراث وغيره (وترغبون) معطوف على قوله (لاتؤتونهنّ) عطف جملة مثبتة على جملة منفية . وقيل حال من فاعل (تؤتونهنّ) . وقوله (أن تنكحوهنّ) يحتمل أن يكون التقدير فى أن تنكحوهن : أى ترغبون فى أن تنكحوهنّ لجمالهن ، ويحتمل أن يكون التقدير وترغبون عن أن تنكحوهنّ لعدم جمالهنّ . قوله (والمستضعفين من الولدان) معطوف على يتامى النساء : أى وما يتلى عليكم فى يتامى النساء وفى المستضعفين من الولدان ، وهو قوله تعالى ـ يوصيكم الله فى أولادكم ـ وقد كان أهل الجاهلية لايورثون النساء ولا من كان مستضعفا من الولدان كما سلف ، وإنما يورثون الرجال القائمين بالقتال وسائر الأمور . قوله (وأن تقوموا لليتامى بالقسط) معطوف على قوله (فى يتامى النساء) كالمستضعفين أى وما يتلى عليكم فى يتامى النساء وفى المستضعفين وفى أن تقوموا لليتامى بالقسط : أى العدل ، ويجوز أن يكون فى محل نصب : أى ويأمركم أن تقوموا (وما تفعلوا من خير) فى حقوق المذكورين (فإن الله كان به عليما) يجازيكم بحسب فعلكم من خير وشر .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (ويستفتونك فى النساء) الآية ، قال : كان أهل الجاهلية لايورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة ، فلما كان الإسلام قال : (ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهنّ وما يتلى عليكم فى الكتاب) فى أوّل السورة فى الفرائض . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى الآية قال : كان أهل الجاهلية لايورثون النساء ولا الصبيان شيئا ، كانوا يقولون لايغزون ولا يغنمون خيرا ففرض الله لهنّ الميراث حقا واجبا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير نحوه بأطول منه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن إبراهيم فى الآية قال : كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثونها ، فأنزل الله هذا . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة فى قوله (ويستفتونك فى النساء) إلى قوله (وترغبون أن تنكحوهنّ) قالت : هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها قد شركته فى ماله حتى فى العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوّجها رجلا فتشركه

فى ماله بما شركته فيعضلها ، فنزلت هذه الآية . وأخرج ابن المنذر من طريق ابن عون عن الحسن وابن سيرين فى هذه الآية قال أحدهما : ترغبون فيهنّ ، وقال الآخر : ترغبون عنهن .

وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَّالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنْفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (١٢٩) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا (١٣٠) .

امرأة مرفوعة بفعل مقدّر يفسره ما بعده : أى وإن خافت امرأة ، وخافت بمعنى : توقعت ما تخاف من زوجها وقيل معناه تيقنت وهوخطأ . قال الزجاج : المعنى (وإن امرأة خافت من بعلها) دوام النشوز . قال النحاس : الفرق بين النشوز والإعراض : أن النشوز التباعد ، والإعراض أن لايكلمها ولا يأنس بها ، وظاهر الآية أنها تجوز المصالحة عند مخافة أىّ نشوز أو أىّ إعراض ، والاعتبار بعموم اللفظ لابخصوص السبب الذى سيأتى ، وظاهرها أنه يجوز التصالح بأىّ نوع من أنواعه ، إما بإسقاط النوبة أو بعضها أو بعض النفقة أو بعض المهر . قوله (أن يصالحا) هكذا قرأه الجمهور، وقرأ الكوفيون « أن يصلحا » وقراءة الجمهورأولى لأن قاعدة العرب أن الفعل إذا كان بين اثنين فصاعدا قيل تصالح الرجلان أو القوم، لا أصلح . وقوله (صلحا) منصوب على أنه اسم مصدر أوعلى أنه مصدر محذوف الزوائد ، أومنصوب بفعل محذوف : أى فيصلح حالهما صلحا ؛ وقيل هو منصوب على المفعولية . وقوله (بينهما) ظرف للفعل أو فى محل نصب على الحال . قوله (والصلح خير) لفظ عام يقتضى أن الصلح الذى تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف خير على الإطلاق أو خير من الفرقة أو من الخصومة ، وهذه جملة اعتراضية . قوله (وأحضرت الأنفس الشحّ) إخبار منه سبحانه بأن الشح فى كل واحد منهما بل فى كل الأنفس الإنسانية كائن وأنه جعل كأنه حاضر لها لايغيب عنها بحال من الأحوال وأن ذلك بحكم الجبلة والطبيعة فالرجل يشحّ بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحوها ، والمرأة تشحّ على الرجل بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئا منها . وشحّ الأنفس : بخلها بما يلزمها أو يحسن فعله بوجه من الوجوه ، ومنه ـ ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون ـ . قوله (وإن تحسنوا وتتقوا) أى تحسنوا عشرة النساء وتتقوا مالا يجوز من النشوز والإعراض (فإن الله كان بما تعملون خبيرا) فيجازيكم يا معشر الأزواج بما تستحقونه . قوله (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) أخبر سبحانه بنفى استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذى لاميل فيه ألبتة لما جبلت عليه الطباع البشرية من ميل النفس إلى هذه دون هذه ، وزيادة هذه فى المحبة ونقصان هذه ، وذلك بحكم الخلقة بحيث لايملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف أنفسهم على التسوية ، ولهذا كان يقول الصادق المصدوق صلى الله عليه وآله وسلم « اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما لاأملك » ولما كانوا لايستطيعون ذلك ولو حرصوا عليه وبالغوا فيه نهاهم عزّ وجلّ عن أن يميلوا كل الميل ، لأن ترك ذلك وتجنب الجور كل الجور فى وسعهم وداخل تحت طاقتهم فلا يجوز لهم أن يميلوا عن إحداهنّ إلى الأخرى كل الميل حتى يذروا الأخرى كالمعلقة التى ليست ذات زوج ولا

مطلقة تشبيها بالشيء الذى هو معلق غير مستقرّ على شيء ، وفى قراءة أبىّ «فتذروها كالمسجونة » قوله (وإن تصلحوا) أى ما أفسدتم من الأمور التى تركتم ما يجب عليكم فيها من عشرة النساء والعدل بينهنّ (وتتقوا) كل الميل الذى نهيتم عنه (فإن الله كان غفورا رحيما) لايؤاخذكم بما فرط منكم . قوله (وإن يتفرقا) أى لم يتصالحا بل فارق كل واحد منهما صاحبه (يغن الله كلا) منهما : أى يجعله مستغنيا عن الآخر بأن يهيء للرجل امرأة توافقه وتقرّ بها عينه ، وللمرأة رجلا تغتبط بصحبته ويرزقهما (من سعته) رزقا يغنيهما به عن الحاجة (وكان الله واسعا حكيما) واسع الفضل صادرة أفعاله على جهة الإحكام والإتقان .

وقد أخرج الترمذى وحسنه وابن المنذر والطبرانى والبيهقى عن ابن عباس قال : خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : يا رسول الله لاتطلقنى وأجعل يومى لعائشة ، ففعل ونزلت هذه الآية (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أوإعراضا) الآية ، قال ابن عباس : فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز . وأخرج أبو داود والحاكم وصححه والبيهقى عن عائشة أن سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة . وأخرج البخارى وغيره عنها فى الآية قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول : أجعلك من شأنى فى حلّ فنزلت هذه الآية . وأخرج الشافعى وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة والبيهقى عن سعيد بن المسيب أن ابنة محمد بن سلمة كانت عند رافع بن خديج ، فكره منها أمرا ، إما كبرا أو غيره ، فأراد طلاقها فقالت : لاتطلقنى واقسم لى ما بدا لك فاصطلحا ، وجرت السنة بذلك ونزل القرآن (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا) الآية . وأخرج أبو داود الطيالسى وابن أبى شيبة وابن راهويه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى عن علىّ أنه سئل عن هذه الآية فقال : هو رجل عنده امرأتان ، فتكون إحداهما قد عجزت أو تكون دميمة فيريد فراقها ، فتصالحه على أن يكون عندها ليلة ، وعند الأخرى ليالى ولا يفارقها ، فما طابت به نفسها فلا بأس به ، فإن رجعت سوّى بينهما . وقد ورد عن جماعة من الصحابة نحو هذا ، وثبت فى الصحيحين من حديث عائشة قالت : « لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقسم لها بيوم سودة » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله (وأحضرت الأنفس الشحّ) قال : هواه فى الشيء يحرص عليه ، وفى قوله (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) قال : فى الحبّ والجماع ، وفى قوله (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة) قال : لاهى أيمة ولا ذات زوج. وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن المنذر عن عائشة قالت : «كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك » وإسناده صحيح . وأخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد ابن حميد وأهل السنن عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط » . قال الترمذى : إنما أسنده همام . ورواه هشام الدستوائى عن قتادة قال : كان يقال ، ولا يعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همام . وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود فى قوله (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) قال : الجماع . وأخرج ابن أبى شيبة عن الحسن قال : الحبّ .

وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا

حَمِيدًا (١٣١) وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمٰوٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٣٢) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ قَدِيرًا (١٣٣) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِنْدَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (١٣٤) .

قوله (ولله مافى السموات ومافى الأرض) هذه الجملة مستأنفة لتقرير كمال سعته سبحانه وشمول قدرته (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) أمرناهم فيما أنزلناه عليهم من الكتب ، واللام فى الكتاب للجنس (وإياكم) عطف على الموصول (أن اتقوا الله) أى أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وهو فى موضع نصب بقوله (وصينا) أو منصوب بنزع الخافض . قال الأخفش : أى بأن اتقوا الله ، ويجوز أن تكون أن مفسرة ، لأن التوصية فى معنى القول . قوله (وإن تكفروا فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض) معطوف على قوله (أن اتقوا) أى وصيناهم وإياكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم إن تكفروا ، وفائدة هذا التكرير التأكيد ليتنبه العباد على سعة ملكه وينظروا فى ذلك ويعلموا أنه غنىّ عن خلقه (إن يشأ يذهبكم) أى يفنكم (ويأت بآخرين) أى بقوم آخرين غيركم ، وهو كقوله تعالى ـ وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لايكونوا أمثالكم ـ (من كان يريد ثواب الدنيا) وهو من يطلب بعمله شيئا من أمور الدنيا كالمجاهد يطلب الغنيمة دون الأجر (فعند الله ثواب الدنيا والآخرة) فما باله يقتصر على أدنى الثوابين وأحقر الأجرين ، وهلا طلب بعمله ما عند الله سبحانه ، وهو ثواب الدنيا والآخرة فيحرزهما جميعا ويفوز بهما وظاهر الآية العموم . وقال ابن جرير الطبرى : إنها خاصة بالمشركين والمنافقين (وكان الله سميعا بصيرا) يسمع ما يقولونه ويبصر ما يفعلونه .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وكان الله غنيا) عن خلقه (حميدا) قال : مستحمدا إليهم . وأخرجا أيضا عن على مثله . وأخرج ابن جرير عن قتادة فى قوله (وكفى بالله وكيلا) قال : حفيظا . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه فى قوله (إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين) قال قادر والله ربنا على ذلك أن يهلك من خلقه ما شاء ويأتى بآخرين من بعدهم .

يٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا ٱلْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥) يٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَٱلْكِتٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَٱلْكِتٰبِ ٱلَّذِى أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلٰلًا بَعِيدًا (١٣٦) .

قوله (قوّامين) صيغة مبالغة : أى ليتكرر منكم القيام بالقسط ، وهو العدل فى شهادتكم على أنفسكم وهو الاقرار بما عليكم من الحقوق ، وأما شهادته على والديه فبأن يشهد عليهما بحق للغير ، وكذلك الشهادة على الأقربين وذكر الأبوين لوجوب برّهما وكونهما أحبّ الخلق إليه ، ثم ذكر الأقربين ، لأنهم مظنة المودّة والتعصب ،

فإذا شهدوا على هؤلاء بما عليهم فالأجنبي من الناس أحرى أن يشهدوا عليه . وقد قيل إن معنى الشهادة على النفس أن يشهد بحق على من يخشى لحوق ضرر منه على نفسه وهو بعيد . وقوله (شهداء لله) خبر بعد خبر لكان ، أو حال ولم ينصرف لأن فيه ألف التأنيث . وقال ابن عطية : الحال فيه ضعيفة فى المعنى لأنها تخصص القيام بالقسط إلى معنى الشهادة فقط . وقوله (لله) أى لمرضاته وثوابه . وقوله (ولو على أنفسكم) متعلق بشهداء ، هذا المعنى الظاهر من الآية ؛ وقيل معنى (شهداء لله) بالوحدانية فيتعلق قوله (ولو على أنفسكم) بقوّامين ، والأوّل أولى . قوله (إن يكن غنيا أو فقيرا) اسم كان مقدّر : أى إن يكن المشهود عليه غنيا فلا يراعى لأجل غناه استجلابا لنفعه أو استدفاعا لضره فيترك الشهادة عليه ، أو فقيرا فلا يراعى لأجل فقره رحمة له وإشفاقا عليه فيترك الشهادة عليه ، وإنما قال (فالله أولى بهما) ولم يقل به مع أن التخيير إنما يدل على الحصول لواحد ، لأن المعنى فالله أولى بكل واحد منهما . وقال الأخفش : تكون أو بمعنى الواو ؛ وقيل إنه يجوز ذلك مع تقدّم ذكرهما كما فى قوله ـ وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ـ . وقد تقدّم فى مثل هذا ماهو أبسط مما هنا . وقرأ أبىّ « فالله أولى بهم » . وقرأ ابن مسعود « إن يكن غنىّ أو فقير » على أن كان تامة (فلا تتبعوا الهوى) نهاهم عن اتباع الهوى . وقوله (أن تعدلوا) فى موضع نصب ، وهو إما من العدل كأنه قال : فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس ؛ أو من العدول كأنه قال : فلا تتبعوا الهوى مخافة أن تعدلوا عن الحق ، أو كراهة أن تعدلوا عن الحق . قوله (وإن تلووا) من اللىّ ، يقال لويت فلانا حقه : إذا دفعته عنه . والمراد لىّ الشهادة ميلا إلى المشهود عليه . وقرأ ابن عامر والكوفيون (١) « وإن تلوا » من الولاية : أى وإن تلوا الشهادة وتركوا مايجب عليكم من تأديتها على وجه الحق . وقد قيل إن هذه القراءة تفيد معنيين : الولاية ، والإعراض . والقراءة الأولى تفيد معنى واحدا وهو الإعراض . وزعم بعض النحويين أن القراءة الثانية غلط ولحن ، لأنه لامعنى للولاية هاهنا . قال النحاس وغيره : وليس يلزم هذا ، ولكن يكون تلوا بمعنى تلووا ، وذلك أن أصله تلووا فاستثقلت الضمة على الواو بعدها واو أخرى فألقيت الحركة على اللام وحذفت إحدى الواوين لالتقاء الساكنين . وذكر الزجاج نحوه . قوله (أو تعرضوا) أى عن تأدية الشهادة من الأصل (فإن الله كان بما تعملون خبيرا) أى بما تعملون من اللىّ والإعراض أو من كل عمل ، وفى هذا وعيد شديد لمن لم يأت بالشهادة كما تجب عليه وقد روى أن هذه الآية تعمّ القاضى والشهود ، أما الشهود فظاهر ، وأما القاضى فذلك بأن يعرض عن أحد الخصمين أو يلوى عن الكلام معه ؛ وقيل هى خاصة بالشهود . قوله (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله) أى اثبتوا على إيمانكم ودوموا عليه ، والخطاب هنا للمؤمنين جميعا (والكتاب الذى نزل على رسوله) هو القرآن ، واللام للعهد (والكتاب الذى أنزل من قبل) هو كل كتاب ، واللام للجنس . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر نزل وأنزل بالضم . وقرأ الباقون بالفتح فيهما . وقيل إن الآية نزلت فى المنافقين . والمعنى : يا أيها الذين آمنوا فى الظاهر أخلصوا لله . وقيل نزلت فى المشركين ، والمعنى : يا أيها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله وهما ضعيفان . قوله (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) أى بشىء من ذلك (فقد ضلّ) عن القصد (ضلالا بعيدا) وذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذى أنزل عليه ، وذكر الرسل هنا لذكر الكتب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة ، وتقديم الملائكة على الرسل لأنهم الوسائط بين الله وبين رسله .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين) الآية ، قال ، أمر الله المؤمنين أن يقولوا بالحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم لايحابون غنيا

(١) صوابه (حمزة) اه مصحح القرآن .

لغناه ولا يرحمون مسكينا لمسكنته ، وفى قوله (فلا تتبعوا الهوى) فتذروا الحق فتجوروا (وإن تلووا) يعنى بألسنتكم بالشهادة (أو تعرضوا) عنها . وأخرج أحمد وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم فى الحلية عنه فى معنى الآية قال : الرجلان يجلسان عند القاضى فيكون لىّ القاضى وإعراضه لأحد الرجلين على الآخر . وأخرج ابن المنذر عنه أيضا قال : لما قدم النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم المدينة كانت البقرة أوّل سورة نزلت ثم أردفها سورة النساء ، قال : فكان الرجل تكون عنده الشهادة قبل ابن عمه أو ذوى رحمه فيلوى بها لسانه أو يكتمها مما يرى من عسرته حتى يوسر فيقضى حين يوسر ، فنزلت (كونوا قوامين بالقسط) الآية . وأخرج ابن جرير عنه أيضا (وإن تلووا أو تعرضوا) يقول : تلوى لسانك بغير الحق وهى اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها . والإعراض : الترك . وأخرج الثعلبى عن ابن عباس « أن عبد الله بن سلام وأسدا وأسيدا ابنى كعب وثعلبة بن قيس وسلاما ابن أخت عبدالله بن سلام وسلمة ابن أخيه ويامين بن يامين أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لانفعل ، فنزلت (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله) الآية » . وينبغى النظر فى صحة هذا ، فالثعلبى رحمه الله ليس من رجال الرواية ولا يفرّق بين الصحيح والموضوع . وأخرج ابن المنذر عن الضحاك فى هذه الآية قال : يعنى بذلك أهل الكتاب ، كان الله قد أخذ ميثاقهم فى التوراة والإنجيل ، وأقرّوا على أنفسهم أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما بعث الله رسوله دعاهم إلى أن يؤمنوا بمحمد والقرآن وذكرهم الذى أخذ عليهم من الميثاق ، فمنهم من صدّق النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم واتبعه ، ومنهم من كفر .

إِنَّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (١٣٧) بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨) ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠) ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١٤١) .

أخبر الله سبحانه عن هذه الطائفة التى آمنت ثم كفرت ثم آمنت ثم كفرت ثم ازدادت كفرا بعد ذلك كله أنه لم يكن الله سبحانه ليغفر لهم ذنوبهم ولا ليهديهم سبيلا يتوصلون به إلى الحق ويسلكونه إلى الخير لأنه يبعد منهم كل البعد أن يخلصوا لله ويؤمنوا إيمانا صحيحا فإن هذا الاضطراب منهم تارة يدّعون أنهم مؤمنون وتارة يمرقون من الإيمان

ويرجعون إلى ما هو دأبهم وشأنهم من الكفر المستمرّ والجحود الدائم يدلّ أبلغ دلالة على أنهم متلاعبون بالدين ليست لهم نية صحيحة ولا قصد خالص . قيل المراد بهؤلاء اليهود فإنهم آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير ، ثم آمنوا بعزير ، ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل آمنوا بموسى ، ثم كفروا به بعبادتهم العجل ، ثم آمنوا به عند عوده إليهم ، ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم والمراد بالآية أنهم ازدادوا كفرا واستمروا على ذلك كما هو الظاهر من حالهم وإلا فالكافر إذا آمن وأخلص إيمانه وأقلع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للمغفرة ، والإسلام يجبّ ما قبله ، ولكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدا كان غفران ذنوبهم وهدايتهم إلى سبيل الحق مستبعدا . قوله (بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما) إطلاق البشارة على ماهو شرّ خالص لهم تهكم بهم وقد مرّ تحقيقه . وقوله (الذين يتخذون الكافرين أولياء) وصف للمنافقين أو منصوب على الذمّ : أى يجعلون الكفار أولياء لهم يوالونهم على كفرهم ويمالئونهم على ضلالهم . وقوله(من دون المؤمنين) فى محل نصب على الحال : أى يوالون الكافرين متجاوزين ولاية المؤمنين (أيبتغون عندهم العزة) هذا الاستفهام للتقريع والتوبيخ ، والجملة معترضة . قوله (فإن العزّة لله جميعا) هذه الجملة تعليل لما تقدّم من توبيخهم بابتغاء العزّة عند الكافرين وجميع أنواع العزّة وأفرادها مختص بالله سبحانه ، وماكان منها مع غيره فهو من فيضه وتفضله كما فى قوله ـ ولله العزّة ولرسوله وللمؤمنين ـ والعزة : الغلبة ، يقال عزّه يعزّه عزّا : إذا غلبه (وقد نزل عليكم فى الكتاب) الخطاب لجميع من أظهر الإيمان من مؤمن ومنافق ، لأن من أظهر الإيمان فقد لزمه أن يمتثل ما أنزله الله ؛ وقيل إنه خطاب للمنافقين فقط كما يفيده التشديد والتوبيخ . وقرأ عاصم ويعقوب « نزل » بفتح النون والزاى وتشديدها ، وفاعله ضمير راجع إلى اسم الله تعالى فى قوله(فإن العزّة لله جميعا).وقرأ حميد بتخفيف الزاى مفتوحة مع فتح النون ، وقرأ الباقون بضم النون مع كسر الزاى مشدّدة على البناء للمجهول . وقوله (أن إذا سمعتم آيات الله) فى محل نصب على القراءة الأولى على أنه مفعول نزل.وفى محل رفع على القراءة الثانية على أنه فاعل ، وفى محل رفع على أنه مفعول مالم يسمّ فاعله على القراءة الثالثة . وأن هى المخففة من الثقيلة ، والتقدير أنه إذا سمعتم آيات الله . والكتاب : هو القرآن . وقوله (يكفر بها ويستهزأ بها) حالان : أى إذا سمعتم الكفر والاستهزاء بآيات الله فأوقع السماع على الآيات . والمراد سماع الكفر والاستهزاء . وقوله (فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره) أى أنزل عليكم فى الكتاب أنكم عند هذا السماع للكفر والاستهزاء بآيات الله لاتقعدوا معهم ماداموا كذلك حتى يخوضوا فى حديث غير حديث الكفر والاستهزاء بها . والذى أنزله الله عليهم فى الكتاب هو قوله تعالى ـ وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ـ وقد كان جماعة من الداخلين فى الإسلام يقعدون مع المشركين واليهود حال سخريتهم بالقرآن واستهزائهم به فنهوا عن ذلك .

وفى هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذى هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص والاستهزاء للأدلة الشرعية ، كما يقع كثيرا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة ولم يبق فى أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا ، وقال فلان من أتباعه بكذا ، وإذا سمعوا من يستدلّ على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوى سخروا منه ولم يرفعوا إلى ما قاله رأسا ولابالوا به بالة وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع وخطب شنيع وخالف مذهب إمامهم الذى نزلوه منزلة معلم الشرائع ، بل بالغوا فى ذلك حتى جعلوا رأيه القائل ، واجتهاده الذى هو عن منهج الحق مائل ، مقدّما على الله وعلى كتابه وعلى رسوله ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم برآء من فعلهم ،

فإنهم قد صرّحوا فى مؤلفاتهم بالنهى عن تقليدهم كما أوضحنا ذلك فى رسالتنا المسماة بـ[القول المفيد فى حكم التقليد] وفى مؤلفنا المسمى بـ[أدب الطلب ومنتهى الأرب] اللهم انفعنا بما علمتنا واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وباعدبيننا وبين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار، يا مجيب السائلين.

قوله (إنكم إذا مثلهم) تعليل للنهى: أى إنكم إن فعلتم ذلك ولم تنتهوا فأنتم مثلهم فى الكفر. قيل وهذه المماثلة ليست فى جميع الصفات، ولكنه إلزام شبه بحكم الظاهر كما فى قول القائل: * وكل قرين بالمقارن يقتدى * وهذه الآية محكمة عند جميع أهل العلم إلا مايروى عن الكلبى فإنه قال: هى منسوخة بقوله تعالى ـ وما على الذين يتقون من حسابهم من شىء ـ وهو مردود فإن من التقوى اجتناب مجالس هؤلاء الذين يكفرون بآيات الله ويستهزئون بها. قوله (إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا) هذا تعليل لكونهم مثلهم فى الكفر، قيل وهم القاعدون والمقعود إليهم عند من جعل الخطاب موجها إلى المنافقين. قوله (الذين يتربصون بكم) أى ينتظرون بكم مايتجدد ويحدث لكم من خير أو شرّ، والموصول فى محل نصب على أنه صفة للمنافقين أو بدل منهم فقط دون الكافرين لأن التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين، ويجوز أن يكون فى محلّ نصب على الذم، (فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم) هذه الجملة والجملة التى بعدها حكاية لتربصهم: أى إن حصل لكم فتح من الله بالنصر على من يخالفكم من الكفار (قالوا) لكم (ألم نكن معكم) فى الاتصاف بظاهر الإسلام والتزام أحكامه والمظاهرة والتسويد وتكثير العدد (وإن كان للكافرين نصيب) من الغلب لكم والظفر بكم (قالوا) للكافرين (ألم نستحوذ عليكم) أى ألم نقهركم ونغلبكم ونتمكن منكم ولكن أبقينا عليكم. وقيل المعنى: إنهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين ألم نستحوذ عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم؟ والأول أولى، فإن معنى الاستحواذ: الغلب، يقال استحوذ على كذا: أى غلب عليه، ومنه قوله تعالى ـ استحوذ عليهم الشيطان ـ ولا يصح أن يقال: ألم نغلبكم حتى هابكم المسلمون، ولكن المعنى: ألم نغلبكم يا معشر الكافرين ونتمكن منكم فتركناكم وأبقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر بالمسلمين (ونمنعكم من المؤمنين) بتخذيلهم وتثبيطهم عنكم حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكم وعجزوا عن الانتصاف منكم؛ والمراد أنهم يميلون مع من له الغلب والظفر من الطائفتين ويظهرون لهم أنهم كانوا معهم على الطائفة المغلوبة، وهذا شأن المنافقين أبعدهم الله، وشأن من حذا حذوهم من أهل الإسلام من التظهر لكل طائفة بأنه معها على الأخرى، والميل إلى من معه الحظ من الدنيا فى مال أو جاه فيلقاه بالتملق والتودد والخضوع والذلة، ويلقى من لاحظ له من الدنيا بالشدّة والغلظة وسوء الخلق ويزدرى به ويكافحه بكل مكروه، فقبح الله أخلاق أهل النفاق وأبعدها. قوله (فالله يحكم بينكم يوم القيامة) بما انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق وأهله، فى هذا اليوم تنكشف الحقائق وتظهر الضمائر وإن حقنوا فى الدنيا دماءهم وحفظوا أموالهم بالتكلم بكلمة الإسلام نفاقا (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)، هذا فى يوم القيامة إذا كان المراد بالسبيل النصر والغلب، أو فى الدنيا إن كان المراد به الحجة. قال ابن عطية. قال جميع أهل التأويل: إن المراد بذلك يوم القيامة. قال ابن العربى: وهذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه، وسببه توهم من توهم أن آخر الكلام يرجع إلى أوّله يعنى قوله (فالله يحكم بينكم يوم القيامة) وذلك يسقط فائدته، إذ يكون تكرارا هذا معنى كلامه؛ وقيل المعنى: إن الله لايجعل للكافرين سبيلا على المؤمنين يمحو به دولتهم ويذهب آثارهم ويستبيح بيضتهم كما يفيده الحديث الثابت فى الصحيح «وأن لا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبى بعضهم بعضا» وقيل إنه سبحانه لايجعل للكافرين سبيلا

على المؤمنين ماداموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل ولا تاركين للنهى عن المنكر كما قال تعالى ـ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ـ قال ابن العربى : وهذا نفيس جدا ؛ وقيل إن الله لايجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا ، فإن وجد فبخلاف الشرع . هذا خلاصة ما قاله أهل العلم فى هذه الآية ، وهى صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى قوله (إن الذين آمنوا ثم كفروا) الآية ، قال : هم اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت ، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه فى الآية قال : هؤلاء اليهود آمنوا بالتوراة ثم كفروا ، ثم ذكر النصارى فقال : (ثم آمنوا ثم كفروا) يقول : آمنوا بالإنجيل ثم كفروا ، (ثم ازدادوا كفرا) بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن ابن زيد فى الآية قال : هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين ثم كفروا مرتين ثم ازدادوا كفرا بعد ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (ثم ازدادوا كفرا) قال : تموا على كفرهم حتى ماتوا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أبى وائل قال : إن الرجل ليتكلم فى المجلس بالكلمة من الكذب ليضحك بها جلساءه فيسخط الله عليهم جميعا ، فذكروا ذلك لإبراهيم النخعى ، فقال : صدق أبو وائل ، أو ليس ذلك فى كتاب الله ؟ ـ فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ـ . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال : أنزل فى سورة الأنعام ـ حتى يخوضوا فى حديث غيره ـ ثم نزل التشديد فى سورة النساء (إنكم إذا مثلهم) . وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير أن الله جامع المنافقين من أهل المدينة والكافرين من أهل مكة الذين خاضوا واستهزءوا بالقرآن فى جهنم جميعا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد (الذين يتربصون بكم) قال : هم المنافقون يتربصون بالمؤمنين (فإن كان لكم فتح من الله) إن أصاب المسلمين من عدوّهم غنيمة قال المنافقون (ألم نكن) قدكنا (معكم) فأعطونا من الغنيمة مثل ما تأخذون (وإن كان للكافرين نصيب) يصيبونه من المسلمين قال المنافقون للكفار (ألم نستحوذ عليكم) ألم نبين لكم أنا على ما أنتم عليه ، قدكنا نثبطهم عنكم . وأخرج ابن جرير عن السدّى (ألم نستحوذ عليكم) قال : نغلب عليكم . وأخرج عبد الرزاق والفريابى وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى الشعب والحاكم وصححه عن علىّ أنه قيل له : أرأيت هذه الآية (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون ، فقال : ادنه ادنه ، ثم قال (فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) . وأخرج ابن جرير عنه فى الآية قال : فى الآخرة . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس نحوه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبى مالك نحوه أيضا . وأخرج ابن جرير عن السدّى (سبيلا) قال : حجة

إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ
ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢) مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ
وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا (١٤٣) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ
مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا (١٤٤) إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى
ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَٱعْتَصَمُوا

بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦) مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧) .

قوله (إن المنافقين يخادعون الله) هذا كلام مبتدأ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفضائحهم ، وقد تقدم معنى الخدع فى البقرة ، ومخادعتهم لله هى أنهم يفعلون فعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطان الكفر ، ومعنى كون الله خادعهم : أنه صنع بهم صنع من يخادع من خادعه ، وذلك أنه تركهم على ماهم عليه من التظهر بالإسلام فى الدنيا ، فعصم به أموالهم ودماءهم ، وأخر عقوبتهم إلى الدار الآخرة ، فجازاهم على خداعهم بالدرك الأسفل من النار . قال فى الكشاف . والخادع اسم فاعل من خادعته فخدعته إذا غلبته وكنت أخدع منه . والكسالى بضم الكاف جمع كسلان ، وقرئ بفتحها ، والمراد أنهم يصلون وهم متكاسلون متثاقلون لايرجون ثوابا ولا يخافون عقابا . والرياء إظهار الجميل ليراه الناس ، لا لاتباع أمر الله ، وقد تقدّم بيانه ، والمراءاة المفاعلة . قوله (ولا يذكرون الله إلا قليلا) معطوف على يراءون : أى لايذكرونه سبحانه إلا ذكرا قليلا أولا يصلون إلا صلاة قليلة ، ووصف الذكر بالقلة لعدم الإخلاص ، أو لكونه غير مقبول أو لكونه قليلا فى نفسه ، لأن الذى يفعل الطاعة لقصد الرياء ، إنما يفعلها فى المجامع ولا يفعلها خاليا كالمخلص . قوله (مذبذبين بين ذلك) المذبذب المتردد بين أمرين ، والذبذبة الاضطراب ، يقال ذبذبه فتذبذب ، ومنه قول النابغة :

ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب

قال ابن جنى : المذبذب القلق الذى لايثبت على حال ، فهؤلاء المنافقون متردّدون بين المؤمنين والمشركين لامخلصين الإيمان ولا مصرّحين بالكفر . قال فى الكشاف : وحقيقة المذبذب الذى يذبّ عن كلا الجانبين : أى يذاد ويدفع فلا يقرّ فى جانب واحد ، كما يقال : فلان يرمى به الرجوان ، إلا أن الذبذبة فيها تكرير ليس فى الذبّ ؛ كأن المعنى : كلما مال إلى جانب ذبّ عنه انتهى . وقرأ الجمهور بضم الميم وفتح الذالين . وقرأ ابن عباس بكسر الذال الثانية ، وفى حرف أبى « متذبذبين » وقرأ الحسن بفتح الميم والذالين ، وانتصاب مذبذبين إما على الحال أو على الذمّ ، والإشارة بقوله بين ذلك إلى الإيمان والكفر . قوله (لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء) أى لامنسوبين إلى المؤمنين ولا إلى الكافرين ، ومحل الجملة : النصب على الحال ، أو على البدل من مذبذبين أو على التفسير له (ومن يضلل الله) أى يخذله ويسلبه التوفيق (فلن تجد له سبيلا) أى طريقا يوصله إلى الحق . قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) أى لاتجعلوهم خاصة لكم وبطانة توالونهم من دون إخوانكم من المؤمنين كما فعل المنافقون من موالاتهم للكافرين (أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا) الاستفهام للتقريع والتوبيخ : أى أتريدون أن تجعلوا لله عليكم حجة بينة يعذبكم بها بسبب ارتكابكم لما نهاكم عنه من موالاة الكافرين (إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار) قرأ الكوفيون الدرك بسكون الراء ، وقرأ غيرهم بتحريكها . قال أبو على : هما لغتان والجمع أدراك ؛ وقيل جمع المحرك أدراك مثل جمل وأجمال ، وجمع الساكن أدرك مثل فلس وأفلس . قال النحاس : والتحريك أفصح . والدرك : الطبقة . والنار دركات سبع ، فالمنافق فى الدرك الأسفل منها ، وهى الهاوية ، لغلظ كفره وكثرة غوائله ، وأعلى الدركات جهنم ، ثم الحطمة ، ثم السعير ، ثم سقر ، ثم الجحيم ، ثم الهاوية . وقد تسمى جميعها باسم الطبقة العليا ، أعاذنا الله من عذابها (ولن تجد لهم نصيرا) يخلصهم من ذلك الدرك

والخطاب لكل من يصلح له أو للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم (إلا الذين تابوا) استثناء من المنافقين : أى إلا الذين تابوا عن النفاق (وأصلحوا) ما أفسدوا من أحوالهم (وأخلصوا دينهم لله) أى جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره . والاعتصام بالله : التمسك به والوثوق بوعده ، والإشارة بقوله (أولئك) إلى الذين تابوا واتصفوا بالصفات السابقة . قوله (مع المؤمنين) قال الفراء : أى من المؤمنين يعنى الذين لم يصدر منهم نفاق أصلا . قال القتيبي : حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال (فأولئك مع المؤمنين) ولم يقل هم المؤمنون انتهى . والظاهر أن معنى مع معتبر هنا : أى فأولئك مصاحبون للمؤمنين فى أحكام الدنيا والآخرة . ثم بين ما أعدّ الله للمؤمنين الذين هؤلاء معهم فقال (وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما) وحذفت الياء من يؤت فى الخط كما حذفت فى اللفظ لسكونها وسكون اللام بعدها ، ومثله ـ يوم يدع الداع ـ و ـ سندع الزبانية ـ ويوم يناد المناد ـ ونحوها فإن الحذف فى الجميع لالتقاء الساكنين . قوله (ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم) هذه الجملة متضمنة لبيان أنه لاغرض له سبحانه فى التعذيب إلا مجرّد المجازاة للعصاة . والمعنى : أىّ منفعة له فى عذابكم إن شكرتم وآمنتم ، فإن ذلك لايزيد فى ملكه كما أن ترك عذابكم لاينقص من سلطانه (وكان الله شاكرا عليما) أى يشكر عباده على طاعته فيثيبهم عليها ويتقبلها منهم . والشكر فى اللغة : الظهور ، يقال دابة شكور : إذا ظهر من سمنها فوق ما تعطى من العلف .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن فى قوله (إن المنافقين يخادعون الله) الآية ، قال : يلقى على مؤمن ومنافق نور يمشون به يوم القيامة حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفئ نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم فتلك خديعة الله إياهم . وأخرج ابن جرير عن السدّى نحوه . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد وسعيد بن جبير نحوه أيضا ، ولا أدرى من أين جاء لهم هذا التفسير ، فإن مثله لاينقل إلا عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج ابن جرير عن ابن جريج فى الآية قال : نزلت فى عبد الله بن أبىّ وأبى عامر بن النعمان . وقد ورد فى الأحاديث الصحيحة وصف صلاة المنافق ، وأنه يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرنى شيطان قام فنقرها أربعا لايذكر الله فيها إلا قليلا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد فى قوله (مذبذبين بين ذلك) قال : هم المنافقون (لا إلى هؤلاء) يقول : لا إلى أصحاب محمد (ولا إلى هؤلاء) اليهود ، وثبت فى الصحيح عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم « إن مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرّة وإلى هذه مرّة فلا تدرى أيهما تتبع ؟ » . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى قوله (أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا) قال : إن لله السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبينا . وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال « كل سلطان فى القرآن فهو حجة » والله سبحانه أعلم .

وأخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى عن ابن مسعود فى قوله (إن المنافقين فى الدرك الأسفل من النار) قال : فى توابيت من حديد مقفلة عليهم ، وفى لفظ مبهمة عليهم : أى مغلقة لايهتدى لمكان فتحها . وأخرج عبد بن حميد وابن أبى حاتم عن أبى هريرة نحوه . وأخرج ابن أبى الدنيا عن ابن مسعود نحوه أيضا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله (ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم) الآية ، قال : إن الله لا يعذّب شاكرا ولا مؤمنا .

لَا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (١٤٨) إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (١٤٩) .

نفى الحبّ كناية عن البغض ، وقراءة الجمهور (إلا من ظلم) على البناء للمجهول . وقرأ زيد بن أسلم وابن أبى إسحاق والضحاك وابن عباس وابن جبير وعطاء بن السائب (إلا من ظلم) على البناء للمعلوم ، وهو على القراءة الأولى استثناء متصل بتقدير مضاف محذوف : أى إلا جهر من ظلم ؛ وقيل إنه على القراءة الأولى أيضا منقطع : أى لكن من ظلم فله أن يقول ظلمنى فلان .

واختلف أهل العلم فى كيفية الجهر بالسوء الذى يجوز لمن ظلم ، فقيل هو أن يدعو على من ظلمه ؛ وقيل لابأس أن يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بأن يقول : فلان ظلمنى أو هو ظالم أو نحو ذلك ؛ وقيل معناه : إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول من كفر أو نحوه فهو مباح له ، والآية على هذا فى الاكراه ، وكذا قال قطرب ، قال : ويجوز أن يكون على البدل كأنه قال لايحبّ الله إلا من ظلم : أى لايحبّ الظالم بل يحبّ المظلوم . والظاهر من الآية أنه يجوز لمن ظلم أن يتكلم بالكلام الذى هو من السوء فى جانب من ظلمه ، ويؤيده الحديث الثابت فى الصحيح بلفظ « لىّ الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته » ، وأما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع : أى إلا من ظلم فى فعل أو قول فاجهروا له بالسوء من القول فى معنى النهى عن فعله والتوبيخ له . وقال قوم : معنى الكلام لايحبّ الله أن يجهر أحد بالسوء من القول ، لكن من ظلم فإنه يجهر بالسوء ظلما وعدوانا وهو ظالم فى ذلك ، وهذا شأن كثير من الظلمة فإنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم على من ظلموه وينالون من عرضه . وقال الزجاج : يجوز أن يكون المعنى إلا من ظلم فقال سوءا ، فإنه ينبغى أن يأخذوا على يديه ويكون استثناء ليس من الأول (وكان الله سميعا عليما) هذا تحذير للظالم بأن الله يسمع مايصدر منه ويعلم به ، ثم بعد أن أباح للمظلوم أن يجهر بالسوء ندب إلى ما هو الأولى والأفضل فقال (إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء) تصابون به (فإن الله كان عفوّا) عن عباده (قديرا) على الانتقام منهم بما كسبت أيديهم فاقتدوا به سبحانه فإنه يعفو مع القدرة :

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (لايحبّ الله الجهر بالسوء من القول) قال : لا يحبّ الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوما فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه وإن يصبر فهو خير له . وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد فى الآية قال : نزلت فى رجل ضاف رجلا بفلاة من الأرض فلم يضفه ، ثم ذكر أنه لم يضفه لم يزد على ذلك . وأخرج ابن المنذر عن إسماعيل (لايحبّ الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم) قال : كان الضحاك بن مزاحم يقول هذا على التقديم والتأخير ، يقول الله . ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم إلا من ظلم ، وكان يقرؤها كذلك ، ثم قال (لايحبّ الله الجهر بالسوء من القول) أى على كل حال هكذا قال ، وهو قريب من التحريف لمعنى الآية . وقد أخرج ابن أبى شيبة والترمذى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » . وروى نحوه أبو داود عنها من وجه آخر . وقد أخرج أبو داود من حديث أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال « المتسابان ما قالاه ، فعلى البادىء منهما ما لم يعتد المظلوم » .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَٰئِكَ هُمُ

ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١) وَٱلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٥٢) .

لما فرغ من ذكر المشركين والمنافقين ذكر الكفار من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ، لأنهم كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة ، والكفر بذلك كفر بالله ، وينبغي حمل قوله (إن الذين يكفرون بالله ورسله) على أنه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب والرسل لا أنهم كفروا بالله ورسله جميعا ، فإن أهل الكتاب لم يكفروا بالله ولا بجميع رسله ، لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفر بالله وبجميع الرسل . ومعنى (ويريدون أن يفرّقوا بين الله ورسله) أنهم كفروا بالرسل بسبب كفرهم ببعضهم وآمنوا بالله ، فكان ذلك تفريقا بين الله وبين رسله (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض) هم اليهود آمنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد ، وكذلك النصارى آمنوا بعيسى وكفروا بمحمد (ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا) أى يتخذوا بين الإيمان والكفر دينا متوسطا بينهما ، فالإشارة بقوله (ذلك) إلى قوله نؤمن ونكفر (أولئك هم الكافرون) أى الكاملون فى الكفر . وقوله (حقا) مصدر مؤكد لمضمون الجملة : أى حق ذلك حقا ، أو هو صفه لمصدر الكافرين : أى كفرا حقا . قوله (ولم يفرّقوا بين أحد منهم) بأن يقولوا نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ودخول بين على أحد لكونه عاما فى المفرد مذكرا ومؤنثا ومثناهما وجمعهما . وقد تقدّم تحقيقه ، والإشارة بقوله (أولئك) إلى الذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرّقوا بين أحد منهم .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة فى الآية ، قال (أولئك) أعداء الله اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالإنجيل وعيسى ، وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى وكفروا بالقرآن ومحمد ، اتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الإسلام ، وهو دين الله الذى بعث به رسله . وأخرج ابن جرير عن السدىّ وابن جريج نحوه .

يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا (١٥٤) فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِى شَكٍّ

مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٠٧) بَلْ رَفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٠٨) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٠٩) .

قوله (يسألك أهل الكتاب) هم اليهود سألوه صلى الله عليه وآله وسلم أن يرقى إلى السماء وهم يرونه ، فينزل عليهم كتابا مكتوبا فيما يدّعيه يدل على صدقه دفعة واحدة كما أتى موسى التوراة تعنتا منهم ، أبعدهم الله ، فأخبره الله عزّ وجلّ بأنهم قد سألوا موسى سؤالا أكبر من هذا السؤال ، فقالوا (أرنا الله جهرة) أى عيانا ، وقد تقدّم معناه فى البقرة ، وجهرة نعت لمصدر محذوف : أى رؤية جهرة . وقوله (فقد سألوا) جواب شرط مقدر : أى إن استكبرت هذا السؤال منهم لك فقد سألوا موسى أكبر من ذلك قوله (فأخذتهم الصاعقة) هى النار التى نزلت عليهم من السماء فأهلكتهم ، والباء فى قوله (بظلمهم) للسببية : أى بسبب ظلمهم فى سؤالهم الباطل لامتناع الرؤية عيانا فى هذه الحالة ، وذلك لايستلزم امتناعها يوم القيامة ، فقد جاءت بذلك الأحاديث المتواترة . ومن استدل بهذه الآية على امتناع الرؤية يوم القيامة فقد غلط غلطا بينا ؛ ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذى نشأ منهم بسبب ظلمهم بعد ما رأوا المعجزات ، بل ضموا إليه ما هو أقبح منه وهو عبادة العجل . وفى الكلام حذف والتقدير : فأحييناهم فاتخذوا العجل . والبينات : البراهين والدلائل ، والمعجزات من اليد والعصا وفلق البحر وغيرها (فعفونا عن ذلك) أى عما كان منهم من التعنت وعبادة العجل (وآتينا موسى سلطانا مبينا) أى حجة بينة وهى الآيات التى جاء بها ، وسميت سلطانا ، لأن من جاء بها قهر خصمه ، ومن ذلك أمر الله سبحانه له بأن يأمرهم بقتل أنفسهم توبة عن معصيتهم ، فإنه من جملة السلطان الذى قهرهم به (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم) أى بسبب ميثاقهم ليعطوه ، لأنه روى أنهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبلوها ؛ وقيل إن المعنى بسبب نقضهم ميثاقهم الذى أخذ منهم ، وهو العمل بما فى التوراة وقد تقدّم رفع الجبل فى البقرة ، وكذلك تفسير دخولهم الباب سجدا (وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت) فتأخذوا ما أمرتم بتركه فيه من الحيتان ، وقد تقدّم تفسير ذلك ، وقرئ لا تعتدوا وتعدّوا بفتح العين وتشديد الدال (وأخذنا منهم ميثاقا غليظا) مؤكدا وهو العهد الذى أخذه عليهم فى التوراة ؛ وقيل إنه عهد مؤكدا باليمين ، فسمى غليظا لذلك . قوله (فبما نقضهم ميثاقهم) ما مزيدة للتوكيد ، أو نكرة ، ونقضهم بدل منها ، والباء متعلقة بمحذوف ، والتقدير : فبنقضهم ميثاقهم لعناهم . وقال الكسائى : هو متعلق بما قبله والمعنى : فأخذتهم الصاعقة بظلمهم إلى قوله (فبما نقضهم ميثاقهم) قال : ففسر ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة بسببه بما بعده من نقضهم ميثاقهم وقتلهم الأنبياء وما بعده . وأنكر ذلك ابن جرير الطبرى وغيره ، لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى ، والذين قتلوا الأنبياء ورموا مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان ، فلم تأخذ الصاعقة الذين أخذتهم برمتهم بالبهتان . قال المهدوى وغيره : وهذا لايلزم لأنه يجوز أن يخبر عنهم ، والمراد آباؤهم ، وقال الزجاج : المعنى فبنقضهم ميثاقهم حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ، لأن هذه القصة ممتدة إلى قوله (فبظلم من الذين هادوا حرمنا) ونقضهم الميثاق أنه أخذ عليهم أن يبينوا صفة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقيل المعنى : فبنقضهم ميثاقهم وفعلهم كذا طبع الله على قلوبهم ؛ وقيل المعنى : فبنقضهم

لايؤمنون إلا قليلا ، والفاء في قوله (فلا يؤمنون) مقحمة . قوله (وكفرهم بآيات الله) معطوف على ما قبله ، وكذا قوله (وقتلهم) ، والمراد بآيات الله كتبهم التي حرّفوها ، والمراد بالأنبياء الذين قتلوهم يحيي وزكرياء. وغلف جمع أغلف وهو المغطى بالغلاف : أى قلوبنا في أغطية فلا نفقه ما تقول : وقيل إن غلف جمع غلاف ، والمعنى : أن قلوبهم أوعية للعلم فلا حاجة لهم إلى علم غير ما قد حوته قلوبهم وهو كقولهم ـ قلوبنا فى أكنة ـ وغرضهم بهذا ردّ حجة الرسل . قوله (بل طبع الله عليها بكفرهم) هذه الجملة اعتراضية : أى ليس عدم قبولهم للحق بسبب كونها غلفا بحسب مقصدهم الذى يريدونه ، بل بحسب الطبع من الله عليها . والطبع : الختم ، وقد تقدم إيضاح معناه فى البقرة ، وقوله (فلا يؤمنون إلا قليلا) أى هى مطبوع عليها من الله بسبب كفرهم فلا يؤمنون إلا إيمانا قليلا ، أو إلا قليلا منهم كعبد الله بن سلام ومن أسلم معه منهم ، وقوله (وبكفرهم) معطوف على قولهم وإعادة الجار لوقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه ، وهذا التكرير لإفادة أنهم كفروا كفرا بعد كفر ؛ وقيل إن المراد بهذا الكفر كفرهم بالمسيح ، فحذف لدلالة ما بعده عليه . قوله (وقولهم على مريم بهتانا عظيما) هو رميها بيوسف النجار ، وكان من الصالحين . والبهتان : الكذب المفرط الذى يتعجب منه . قوله (وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) معطوف على ماقبله ، وهو من جملة جناياتهم وذنوبهم لأنهم كذبوا بأنهم قتلوه وافتخروا بقتله وذكروه بالرسالة استهزاء، لأنهم ينكرونها ولا يعترفون بأنه نبيّ، وماادّعوه من أنهم قتلوه قد اشتمل على بيان صفته وإيضاح حقيقته الانجيل ، وما فيه هو من تحريف النصارى : أبعدهم الله ، فقد كذبوا وصدق الله القائل فى كتابه العزيز (وما قتلوه وما صلبوه) والجملة حالية : أى قالوا ذلك والحال أنهم ماقتلوه وما صلبوه (ولكن شبه لهم) أى ألقى شبهه على غيره ؛ وقيل لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذين قتلوه وهم شاكون فيه (وإن الذين اختلفوا فيه) أى فى شأن عيسى ، فقال بعضهم قتلناه ، وقال من عاين رفعه إلى السماء ما قتلناه ؛ وقيل إن الاختلاف بينهم ، هو أن النسطورية من النصارى قالوا : صلب عيسى من جهة ناسوته لامن جهة لاهوته ، وقالت الملكانية : وقع القتل والصلب على المسيح بكماله ناسوته ولاهوته ، ولهم من جنس هذا الاختلاف كلام طويل لا أصل له ، ولهذا قال الله (وإن الذين اختلفوا فيه لنى شكّ منه) أى فى تردّد لايخرج إلى حيز الصحة ، ولا إلى حيز البطلان فى اعتقادهم ، بل هم متردّدون مرتابون فى شكهم يعمهون ، وفى جهلهم يتحيرون ، و (مالهم به من علم إلا اتباع الظن) من زائدة لتوكيد نفى العلم ، والاستثناء منقطع : أى لكنهم يتبعون الظن ؛ وقيل هو بدل بما قبله . والأوّل أولى . لا يقال إن اتباع الظنّ ينافى الشكّ الذى أخبر الله عنهم بأنهم فيه ، لأن المراد هنا بالشك التردد كما قدمنا ، والظنّ نوع منه ، وليس المراد به هنا ترجح أحد الجانبين . قوله (وما قتلوه يقينا) أى قتلا يقينا على أنه صفة مصدر محذوف ، أو متيقنين على أنه حال ، وهذا على أن الضمير فى قتلوه لعيسى ؛ وقيل إنه يعود إلى الظن ، والمعنى : ما قتلوا ظنهم يقينا كقولك قتلته علما إذا علمته علما تاما . قال أبو عبيدة : ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقينا لقال وما قتلوه فقط ؛ وقيل المعنى : وما قتلوا الذى شبه لهم ؛ وقيل المعنى : بل رفعه الله إليه يقينا ، وهو خطأ ، لأنه لايعمل ما بعد بل فيما قبلها . وأجاز ابن الأنبارى نصب يقينا بفعل مضمر هو جواب قسم ، ويكون (بل رفعه الله إليه) كلاما مستأنفا ولا وجه لهذه الأقوال ، والضمائر قبل قتلوه وبعده لعيسى ، وذكر اليقين هنا لقصد التهكم بهم لإشعاره بعلمهم فى الجملة. قوله (بل رفعه الله إليه) ردّ عليهم وإثبات لما هو الصحيح ، وقد تقدم ذكر رفعه عليه السلام فى آل عمران. قوله (وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته) المراد بأهل الكتاب : اليهود والنصارى ، والمعنى : وما من أهل الكتاب أحد إلا والله

ليؤمننّ به قبل موته ، والضمير فى به راجع إلى عيسى ، والضمير فى موته راجع إلى ما دلّ عليه الكلام ، وهو لفظ أحد المقدّر أو الكتابى المدلول عليه بأهل الكتاب ، وفيه دليل على أنه لايموت يهودىّ أو نصرانىّ إلا وقد آمن بالمسيح ؛ وقيل كلا الضميرين لعيسى ، والمعنى : أنه لايموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابىّ فى عصره ؛ وقيل الضمير الأوّل لله ؛ وقيل إلى محمد ، وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير ، وقال به جماعة من السلف وهو الظاهر ، والمراد الإيمان به عند نزوله فى آخر الزمان كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة (ويوم القيامة يكون) عيسى على أهل الكتاب (شهيدا) يشهد على اليهود بالتكذيب له ، وعلى النصارى بالغلوّ فيه حتى قالوا هو ابن الله .

وقد أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظى قال : جاء ناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : إن موسى جاء بالألواح من عند الله فأتنا بالألواح من عند الله حتى نصدقك ، فأنزل الله (يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء) إلى (وقولهم على مريم بهتانا عظيما) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج فى الآية قال : إن اليهود والنصارى قالوا لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم : لن نبايعك على ماتدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله وإلى فلان أنك رسول الله ، فأنزل الله (يسألك أهل الكتاب) الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله (أرنا الله جهرة) قال : إنهم إذا رأوه فقد رأوه ، وإنما قالوا جهرة أرنا الله قال : هو مقدم ومؤخر . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله (ورفعنا فوقهم الطور) قال : جبل كانوا فى أصله فرفعه الله فجعله فوقهم كأنه ظلة ، فقال : لتأخذنّ أمرى أو لأرمينكم به ، فقالوا نأخذه فأمسكه الله عنهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله (وقولهم على مريم بهتانا عظيما) قال : رموها بالزنا . وأخرج سعيد بن منصور والنسائى وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلى أصحابه وفى البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين ، فخرج عليهم من عين فى البيت ورأسه يقطر ماء فقال : إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن بى ، ثم قال : أيكم يلقى عليه شبهى فيقتل مكانى ويكون معى فى درجتى ؟ فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له اجلس ، ثم أعاد عليهم ، فقام الشاب فقال اجلس ، ثم أعاد عليهم ، فقام الشاب فقال أنا ، فقال : أنت ذاك فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من روزنة فى البيت إلى السماء ؛ قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه ، فكفر به بعضهم اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به وافترقوا ثلاث فرق ، فقالت طائفة : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ، فهؤلاء اليعقوبية ؛ وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النسطورية . وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله وهؤلاء المسلمون فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها ، فلم يزل الإسلام طامسا حتى بعث الله محمدا ، فأنزل الله عليه - فآمنت طائفة من بنى إسرائيل - يعنى الطائفة التى آمنت فى زمن عيسى - وكفرت طائفة - يعنى التى كفرت فى زمن عيسى - فأيدنا الذين آمنوا - فى زمن عيسى بإظهار محمد دينهم على دين الكافرين . قال ابن كثير بعد أن ساقه بهذا اللفظ عن ابن أبى حاتم قال : حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره . وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس وصدق ابن كثير ، فهؤلاء كلهم من رجال الصحيح . وأخرجه النسائى من حديث أبى كريب عن أبى معاوية بنحوه . وقد رويت قصته عليه السلام من طرق بألفاظ مختلفة ، وساقها عبد بن حميد وابن جرير عن وهب ابن منبه على صفة قريبة مما فى الإنجيل ، وكذلك ساقها ابن المنذر عنه . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس

فى قوله (وما قتلوه يقينا) قال : لم يقتلوا ظنهم يقينا . وأخرج ابن المنذر عن مجاهد مثله . وأخرج ابن جرير عن ابن جويبر والسدّى مثله أيضا . وأخرج الفريابى وعبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس فى قوله (وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به قبل موته) قال : خروج عيسى ابن مريم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم من طرق عنه فى الآية قال : قبل موت عيسى . وأخرجا عنه أيضا قال : قبل موت اليهودى. وأخرج ابن جرير عنه قال : إنه سيدرك أناس من أهل الكتاب عيسى حين يبعث سيؤمنون به . وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عنه قال « ليس يهودىّ يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى ؛ قيل لابن عباس أرأيت إن خرّ من فوق بيت ؟ قال يتكلم به فى الهواء ؛ فقيل أرأيت إن ضرب عنق أحدهم ؟ قال : يتلجلج بها لسانه » . وقد روى نحو هذا عنه من طرق ، وقال به جماعة من التابعين ، وذهب كثير من التابعين فمن بعدهم إلى أن المراد قبل موت عيسى كما روى عن ابن عباس قبل هذا ، وقيده كثير منهم بأنه يؤمن به من أدركه عند نزوله إلى الأرض . وقد تواترت الأحاديث بنزول عيسى حسبما أوضحنا ذلك فى مؤلف مستقلّ يتضمن ذكر ما ورد فى المنتظر والدجال والمسيح .

فَبِظُلْمٍ مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٦١) لَٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (١٦٢) إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا (١٦٤) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٦٥)

الباء فى قوله (فبظلم) للسببية ، والتنكير والتنوين للتعظيم : أى فبسبب ظلم عظيم حرّمنا عليهم طيبات أحلت لهم ، لا بسبب شىء آخر كما زعموا أنها كانت محرّمة على من قبلهم . وقال الزجاج : هذا بدل من قوله (فبما نقضهم) . والطيبات المذكورة هى مانصه الله سبحانه ـ وعلى الذين هادوا حرّمنا كل ذى ظفر ـ الآية (وبصدّهم) أنفسهم وغيرهم (عن سبيل الله) وهو اتباع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتحريفهم وقتلهم الأنبياء وما صدر منهم من الذنوب المعروفة . وقوله (كثيرا) مفعول للفعل المذكور : أى بصدّهم ناسا كثيرا ، أو صفة مصدر محذوف : أى صدّا كثيرا (وأخذهم الربا وقد نهوا عنه) أى معاملتهم فيما بينهم بالربا وأكلهم له وهو محرّم عليهم (وأكلهم أموال الناس بالباطل) كالرشوة والسحت الذى كانوا يأخذونه . قوله (لكن الراسخون فى العلم منهم)

استدراك من قوله (وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) أو ـ من الذين هادوا ـ وذلك أن اليهود أنكروا وقالوا : إن هذه الأشياء كانت حراما فى الأصل وأنت تحلها ، فنزل (لكن الراسخون) والراسخ : هو المبالغ فى علم الكتاب الثابت فيه ، والرسوخ : الثبوت . وقد تقدّم الكلام عليه فى آل عمران . والمراد عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ونحوهما . والراسخون مبتدأ ، ويؤمنون خبره ، والمؤمنون معطوف على الراسخون . والمراد بالمؤمنين إما من آمن من أهل الكتاب أو من المهاجرين والأنصار أو من الجميع . قوله (والمقيمين الصلاة) قرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة (والمقيمون الصلاة) على العطف على ما قبله ، وكذا هو فى مصحف ابن مسعود ، واختلف فى وجه نصبه على قراءة الجمهور على أقوال : الأوّل قول سيبويه أنه نصب على المدح : أى وأعنى المقيمين . قال سيبويه : هذا باب ما ينتصب على التعظيم ، ومن ذلك (والمقيمين الصلاة) وأنشد :

وكل قوم أطاعوا أمر سيدهم ... إلا نميرا أطاعت أمر غاويها
الطاعنين ولما يطعنوا أحدا ... والقائلون لمن دار نخليها

وأنشد :

لا يبعدنّ قومى الذين هم ... سمّ العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معترك ... والطيبون معاقد الأزر

قال النحاس : وهذا أصح ما قيل فى المقيمين . وقال الكسائى والخليل : هو معطوف على قوله (بما أنزل إليك) قال الأخفش : وهذا بعيد لأن المعنى يكون هكذا : ويؤمنون بالمقيمين . ووجهه محمد بن يزيد المبرد بأن المقيمين هنا هم الملائكة ، فيكون المعنى : يؤمنون بما أنزل إليك وبما أنزل من قبلك وبالملائكة واختار هذا . وحكى أن النصب على المدح بعيد ، لأن المدح إنما يأتى بعد تمام الخبر ، وخبر الرّاسخون هو قوله (أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما) وقيل إن المقيمين معطوف على الضمير فى قوله (منهم) وفيه أنه عطف على مضمر بدون إعادة الخافض وحكى عن عائشة أنها سئلت عن المقيمين فى هذه الآية وعن قوله تعالى ـ إن هذان لساحران ـ وعن قوله ـ والصابئون ـ فى المائدة ؟ فقالت : يا ابن أخى الكتاب أخطئوا . أخرجه عنها أبو عبيد فى فضائله وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر . وقال أبان بن عثمان كان الكاتب يملى عليه فيكتب فكتب (لكن الرّاسخون فى العلم منهم والمؤمنون) ثم قال ما أكتب ؟ فقيل له أكتب (والمقيمين الصلاة) فمن ثمّ وقع هذا . أخرجه عنه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر . قال القشيرى : وهذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة فى اللغة فلا يضن بهم ذلك . ويجاب عن القشيرى بأنه قد روى عن عثمان بن عفان أنه لما فرغ من المصحف وأتى به إليه قال : أرى فيه شيئا من لحن ستقيمه العرب بألسنها . أخرجه عنه ابن أبى داود من طرق . وقد رجح قول سيبويه كثير من أئمة النحو والتفسير ، ورجح قول الخليل والكسائى ابن جرير الطبرى والقفال ، وعلى قول سيبويه تكون الجملة معترضة بين المبتدأ والخبر على قول من قال : إن خبر الرّاسخون هو قوله (أولئك سنؤتيهم) أو بين المعطوف والمعطوف عليه إن جعلنا خبر الرّاسخون هو يؤمنون ، وجعلنا قوله (والمؤتون الزكاة) عطفا على المؤمنون لا على قول سيبويه أن المؤتون الزكاة مرفوع على الابتداء أو على تقدير مبتدأ محذوف : أى هم المؤتون الزكاة . قوله (والمؤمنون بالله واليوم الآخر) هم مؤمنو أهل الكتاب وصفوا أوّلا بالرسوخ فى العلم ثم بالإيمان بكتب الله وأنهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويؤمنون بالله واليوم الآخر ؛ وقيل المراد بهم المؤمنون من المهاجرين والأنصار ـ كما سلف وأنهم جامعون بين هذه الأوصاف ، والإشارة بقوله (أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما) إلى الرّاسخون وما عطف عليه . قوله (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده) هذا متصل بقوله (يسألك أهل الكتاب)

والمعنى : أن أمر محمد صلى الله عليه وآله وسلم كأمر من تقدّمه من الأنبياء فما بالكم تطلبون منه ما لم يطلبه أحد من المعاصرين للرسل ، والوحي إعلام فى خفاء ، يقال وحى إليه بالكلام وحيا ، وأوحى يوحى إيحاء ، وخصّ نوحا لكونه أوّل نبيّ شرعت على لسانه الشرائع ، وقيل غير ذلك ، والكاف فى قوله (كما) نعت مصدر محذوف : أى إيحاء مثل إيحائنا إلى نوح ، أو حال : أى أوحينا إليك هذا الإيحاء حال كونه مشبها بإيحائنا إلى نوح . قوله (وأوحينا إلى إبراهيم) معطوف على (أوحينا إلى نوح) (وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط) وهم أولاد يعقوب كما تقدّم (وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان) خص هؤلاء بالذكر بعد دخولهم فى لفظ النبيين تشريفا لهم كقوله ـ وملائكته ورسله وجبريل ـ ، وقدّم عيسى على أيوب ومن بعده مع كونهم فى زمان قبل زمانه ، ردّا على اليهود الذى كفروا به ، وأيضا فالواو ليست إلا لمطلق الجمع . قوله (وآتينا داود زبورا) معطوف على أوحينا . والزبور : كتاب داود . قال القرطبى : وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام ، وإنما هى حكم ومواعظ انتهى . قلت : هو مائة وخمسون مزمورا . والمزمور : فصل يشتمل على كلام [1] لداود يستغيث بالله من خصومه ويدعو الله عليهم ويستنصره ، وتارة يأتى بمواعظ ، وكان يقول ذلك فى الغالب فى الكنيسة ، ويستعمل مع تكلمه بذلك شيئا من الآلات التى لها نغمات حسنة ، كما هو مصرّح بذلك فى كثير من تلك المزمورات . والزبر : الكتابة . والزبور بمعنى المزبور : أى المكتوب . كالرسول والحلوب والركوب . وقرأ حمزة (زبورا) بضم الزاى ، جمع زبر كفلس وفلوس . والزبر بمعنى المزبور ، والأصل فى الكلمة التوثيق يقال بئر مزبورة : أى مطوية بالحجارة ، والكتاب سمى زبورا لقوّة الوثيقة به . قوله (ورسلا) منصوب بفعل مضمر يدل عليه (أوحينا) أى وأرسلنا رسلا (قد قصصناهم عليك من قبل) وقيل هو منصوب بفعل دلّ عليه (قصصناهم) أى وقصصنا رسلا ، ومثله ما أنشده سيبويه :

أصبحت لاأحمل السلاح ولا أملك رأس البعير إن نفرا
والذئب أخشاه إن مررت به وحدى وأخشى الرياح والمطرا

أى وأخشى الذئب . وقرأ أبىّ (رسل) بالرفع على تقدير ، ومنهم رسل . ومعنى (من قبل) أنه قصهم عليه من قبل هذه السورة ، أو من قبل هذا اليوم . قيل إنه لما قصّ الله فى كتابه بعض أسماء أنبيائه ولم يذكر أسماء بعض قالت اليهود : ذكر محمد الأنبياء ولم يذكر موسى ، فنزل (وكلم الله موسى تكليما) وقراءة الجمهور برفع الاسم الشريف على أن الله هو الذى كلم موسى . وقرأ النخعى ويحيى بن وثاب بنصب الاسم الشريف على أن موسى هو الذى كلم الله سبحانه و(تكليما) مصدر مؤكد . وفائدة التأكيد دفع توهم كون التكليم مجازا ، كما قال الفراء إن العرب تسمى ما وصل إلى الإنسان كلاما بأىّ طريق ؛ وقيل مالم يؤكد بالمصدر ، فإذا أكد لم يكن إلا حقيقة الكلام . قال النحاس : وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا . قوله (رسلا مبشرين ومنذرين) بدل من رسلا الأوّل ، أو منصوب بفعل مقدّر : أى وأرسلنا ، أو على الحال بأن يكون رسلا موطئا لما بعده ، أو على المدح : أى مبشرين لأهل الطاعات ومنذرين لأهل المعاصى . قوله (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) أى معذرة يعتذرون بها كما فى قوله تعالى ـ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ـ وسميت المعذرة حجة مع أنه لم يكن لأحد من العباد على الله حجة تنبيها على أن هذه المعذرة مقبولة لديه تفضلا منه ورحمة . ومعنى قوله (بعد الرسل) بعد إرسال الرسل (وكان الله عزيزا) لايغالبه مغالب (حكيما) فى أفعاله التى من جملتها إرسال الرسل .

---

(١) كيف يستقيم هذا والزبور الذى هو المزامير كلام الله اه مصححه.

وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد (وبصدّهم عن سبيل الله كثيرا) قال : أنفسهم وغيرهم عن الحق . وأخرج ابن إسحاق فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله (لكن الراسخون فى العلم منهم) قال : نزلت فى عبد الله بن سلام وأسيد بن شعبة وثعلبة بن شعبة حين فارقوا اليهود وأسلموا . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى الدلائل عنه أن بعض اليهود قال : يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شىء بعد موسى ، فأنزل الله (إنا أوحينا إليك) الآية . وأخرج عبد بن حميد والحكيم الترمذى فى نوادر الأصول وابن حبان فى صحيحه والحاكم وا بن عساكر عن أبى ذرّ قال : « قلت يارسول الله كم الأنبياء ؟ قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا . قلت : كم الرسل منهم ؟ قال : ثلثمائة وثلاثة عشر جمّ غفير . وأخرج نحوه ابن أبى حاتم عن أبى أمامة مرفوعا إلا أنه قال : والرسل ثلثمائة وخمسة عشر » وأخرج أبو يعلى والحاكم بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «كان فيمن خلا من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبىّ ، ثم كان عيسى ، ثم كنت أنا بعده » . وأخرج الحاكم عن أنس بسند ضعيف نحوه . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لا أحد أغير من الله ، من أجل ذلك حرّم الفواحش ماظهر مها وما بطن ؛ ولا أحد أحبّ إليه المدح من الله ، من أجل ذلك مدح نفسه ؛ ولا أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين » .

لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦) إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَٰلًا بَعِيدًا (١٦٧) إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا (١٦٩) يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠) يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَىٰهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَٰثَةٌ ٱنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ سُبْحَٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا (١٧١) .

قوله (لكن الله يشهد) الاسم الشريف مبتدأ والفعل خبره ، ومع تشديد النون هو منصوب على أنه اسم لكنّ والاستدراك من محذوف مقدّر كأنهم قالوا : مانشهد لك يا محمد بهذا : أى الوحى والنبوّة ، فنزل (لكن الله يشهد) . وقوله (والملائكة يشهدون) جملة معطوفة على الجملة الأولى أو جملة حالية ، وكذلك قوله (أنزله بعلمه) جملة حالية : أى متلبسا بعلمه الذى لايعلمه غيره من كونك أهلا لما اصطفاك الله له من النبوّة وأنزله عليك من القرآن (وكفى بالله شهيدا) أي كفى الله شاهدا والباء زائدة ، وشهادة الله سبحانه هي ما يصنعه من المعجزات الدالة على

صحة النبوة ، فإن وجود هذه المعجزات شهادة للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بصدق ما أخبر به من هذا وغيره (إن الذين كفروا) بكل ما يجب الإيمان به ، أو بهذا الأمر الخاص ، وهو ما فى هذا المقام (وصدوا عن سبيل الله) وهو دين الإسلام بإنكارهم نبوّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبقولهما نجد صفته فى كتابنا وإنما النبوّة فى ولد هرون وداود ، وبقولهم إن شرع موسى لاينسخ (قد ضلوا ضلالا بعيدا) عن الحقّ بما فعلوا ، لأنهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق (إن الذين كفروا) بجحدهم (وظلموا) غيرهم بصدهم عن السبيل أو ظلموا محمدا بكتمانهم نبوّته أو ظلموا أنفسهم بكفرهم ، ويجوز الحمل على جميع هذه المعانى (لم يكن الله ليغفر لهم) إذا استمروا على كفرهم وماتوا كافرين (ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم) لكونهم اقترفوا مايوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم وفرط شقائهم وجحدوا الواضح وعاندوا البين (خالدين فيها أبدا) أى يدخلهم جهنم خالدين فيها ، وهى حال مقدّرة . وقوله (أبدا) منصوب على الظرفية ، وهو لدفع احتمال أن الخلود هنا يراد به المكث الطويل (وكان ذلك) أى تخليدهم فى جهنم أو ترك المغفرة لهم والهداية مع الخلود فى جهنم (على الله يسيرا) لأنه سبحانه لايصعب عليه شىء ـ إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ـ (فآمنوا خيرا لكم) اختلف أئمة النحو فى انتصاب خيرا على ماذا ؟ فقال سيبويه والخليل بفعل مقدر : أى واقصدوا أو أتوا خيرا لكم ، وقال الفراء : هو نعت لمصدر محذوف : أى فآمنوا إيمانا خيرا لكم ، وذهب أبو عبيدة والكسائى إلى أنه خبر لكان مقدّرة : أى فآمنوا يكن الإيمان خيرا لكم ، وأقوى هذه الأقوال الثالث ، ثم الأوّل ، ثم الثانى على ضعف فيه (وإن تكفروا) أى وإن تستمروا على كفركم (فإن لله مافى السموات والأرض) من مخلوقاته ، وأنتم من جملتهم ، ومن كان خالقا لكم ولها فهو قادر على مجازاتكم بقبيح أفعالكم ، فى هذه الجملة وعيد لهم مع إيضاح وجه البرهان وإماطة السّتر عن الدليل بما يوجب عليهم القبول والإذعان . لأنهم يعترفون بأن الله خالقهم ـ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولنّ الله ـ قوله (يا أهل الكتاب لاتغلوا فى دينكم) الغلو : هو التجاوز فى الحدّ ومنه غلا السعر يغلو غلاء ، وغلا الرجل فى الأمر غلوا ، وغلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها . والمراد بالآية : النهى لهم عن الإفراط تارة والتفريط أخرى ، فمن الإفراط غلوّ النصارى فى عيسى حتى جعلوه ربا ، ومن التفريط غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رشدة ، وما أحسن قول الشاعر :

ولا تغل فى شىء من الأمر واقتصد كلا طرفى قصد الأمور ذميم

(ولاتقولوا على الله إلا الحقّ) وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رسله ، ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير ابن الله ، وقول النصارى المسيح ابن الله (إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) المسيح مبتدأ وعيسى بدل منه ، وابن مريم صفة لعيسى ، ورسول الله الخبر ، ويجوز أن يكون عيسى ابن مريم عطف بيان والجملة تعليل للنهى ، وقد تقدّم الكلام على المسيح فى آل عمران . قوله (وكلمته) عطف على رسول الله ، و (ألقاها إلى مريم) حال ، أى كوّنه بقوله كن فكان بشرا من غير أب ، وقيل (كلمته) بشارة الله مريم ورسالته إليها على لسان جبريل بقوله ـ إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه ـ وقيل الكلمة هاهنا بمعنى الآية ، ومنه ـ وصدقت بكلمات ربها ـ ، وقوله ـ ما نفدت كلمات الله ـ . قوله (وروح منه) أى أرسل جبريل فنفخ فى درع مريم فحملت بإذن الله ، وهذه الإضافة للتفضيل ، وإن كان جميع الأرواح من خلقه تعالى ؛ وقيل قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحا ويضاف إلى الله فيقال هذا روح من الله : أى من خلقه ، كما يقال فى النعمة إنها من الله وقيل (روح منه) أى من خلقه كما قال تعالى ـ وسخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جميعا منه ـ : أى من خلقه

وقيل (روح منه) أى رحمة منه ،وقيل(روح منه) أى برهان منه ، وكان عيسى برهانا وحجة على قومه. وقوله (منه) متعلق بمحذوف وقع صفة لروح ، أى كائنة منه وجعلت الروح منه سبحانه وإن كانت بنفخ جبريل لكونه تعالى الآمر لجبريل بالنفخ (فآمنوا بالله ورسله) أى بأنه سبحانه إله واحد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، وبأن رسله صادقون مبلغون عن الله ما أمرهم بتبليغه ، ولاتكذبوهم ولا تغلوا فيهم ، فتجعلوا بعضهم آلهة . قوله (ولا تقولوا ثلاثة) ارتفاع ثلاثة على أنه خبر مبتدإ محذوف قال الزجاج : أى لاتقولوا آلهتنا ثلاثة ، وقال الفراء وأبو عبيد : أى لاتقولوا هم ثلاثة كقوله ـ سيقولون ثلاثة ـ وقال أبو على الفارسى : لاتقولوا هو ثالث ثلاثة ، فحذف المبتدأ والمضاف ،والنصارى مع تفرّق مذاهبهم متفقون على التثليث ،ويعنون بالثلاثة الثلاثة الأقانيم فيجعلونه سبحانه جوهرا واحدا وله ثلاثة أقانيم ، ويعنون بالأقانيم أقنوم الوجود ، وأقنوم الحياة ، وأقنوم العلم ، وربما يعبرون عن الأقانيم بالأب والابن وروح القدس ،فيعنون بالأب الوجود وبالروح الحياة وبالابن المسيح . وقيل المراد بالآلهة الثلاثة : الله سبحانه وتعالى ، ومريم، والمسيح . وقد اختبط النصارى فى هذا اختباطا طويلا .

ووقفنا فى الأناجيل الأربعة التى يطلق عليها عندهم اسم الإنجيل على اختلاف كثير فى عيسى : فتارة يوصف بأنه ابن الإنسان ، وتارة يوصف بأنه ابن الله ، وتارة يوصف بأنه ابن الربّ ، وهذا تناقض ظاهر وتلاعب بالدين . والحق ما أخبرنا الله به فى القرآن ، وما خالفه فى التوراة أو الإنجيل أو الزبور فهو من تحريف المحرّفين وتلاعب المتلاعبين . ومن أعجب ما رأيناه أن الأناجيل الأربعة كل واحد منها منسوب إلى واحد من أصحاب عيسى عليه السلام.

وحاصل ما فيها جميعا أن كل واحد من هؤلاء الأربعة ذكر سيرة عيسى من عند أن بعثه الله إلى أن رفعه إليه ، وذكر ماجرى له من المعجزات والمراجعات لليهود ونحوهم ، فاختلفت ألفاظهم ، واتفقت معانيها ، وقد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ والضبط ، وذكر ما قاله عيسى وما قيل له ، وليس فيها من كلام الله سبحانه شىء ، ولا أنزل على عيسى من عنده كتابا ، بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما فى التوراة ويذكر أنه لم يأت بما يخالفها ، وهكذا الزبور فإنه من أوّله إلى آخره من كلام داود عليه السلام . وكلام الله أصدق ، وكتابه أحق ، وقد أخبرنا أن الانجيل كتابه أنزله على عبده ورسوله عيسى ابن مريم ، وأن الزبور كتابه آتاه (١) داود وأنزله عليه . قوله (انتهوا خيرا لكم) أى انتهوا عن التثليث ،وانتصاب «خيرا »هنا فيه الوجوه الثلاثة التى تقدمت فى قوله (فآمنوا خيرا لكم) . (إنما الله إله واحد) لاشريك له صاحبة ولا ولد (سبحانه أن يكون له ولد) أى أسبحه تسبيحا عن أن يكون له ولد (له ما فى السموات وما فى الأرض) وما جعلتموه له شريكا أو ولدا هو من جملة ذلك ، والمملوك المخلوق لايكون شريكا ولا ولدا (وكفى بالله وكيلا) نكل الخلق أمورهم إليه ولا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس قال : دخل جماعة من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لهم : « إنى والله أعلم أنكم تعلمون أنى رسول الله ، قالوا مانعلم ذلك. فأنزل الله (لكن الله يشهد) الآية » وأخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه والبيهقى فى الدلائل عن أبى موسى أن النجاشى قال لجعفر : ما يقول صاحبك فى ابن مريم ؟ قال : يقول فيه قول الله هو روح الله وكلمته ، أخرجه من البتول العذراء لم يقربها بشر ، فتناول عودا من الأرض فرفعه فقال : يا معشر القسيسين والرهبان ما يزيد هؤلاء على ما تقولون فى ابن مريم ما يزن هذه . وأخرجه البيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود بأطول من هذا .

(١) من هذا تفهم أن ماتقدم له محكي عن عقيدة غيره ، اه مصححه .

وأخرج البخارى عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتطرونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » .

لَنْ يَسْتَنْكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَائِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنْكَفُوا وَٱسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٧٣) يَٰأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمْ بُرْهَٰنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (١٧٤) فَأَمَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُسْتَقِيمًا (١٧٥) .

أصل يستنكف نكف وباقى الحروف زائدة، يقال نكفت من الشئ واستنكفت منه وأنكفته : أى نزهته عما يستنكف منه . قال الزجاج : استنكف أى أنف ، مأخوذ من نكفت الدمع : إذا نحيته بأصبعك عن خديك ؛ وقيل هو من النكف وهو العيب ، يقال : ماعليه فى هذا الأمر نكف ولاوكف : أى عيب . ومعنى الأول : لن يأنف عن العبودية ولن يتنزّه عنها . ومعنى الثانى : لن يعيب العبودية ولن ينقطع عنها (ولاالملائكة المقربون) عطف على المسيح : أى ولن يستنكف الملائكة المقرّبون عن أن يكونوا عبادا لله .

وقد استدلّ بهذا القائلون بتفضيل الملائكة على الأنبياء ، وقرر صاحب الكشاف وجه الدلالة بما لايسمن ولا يغنى من جوع وادّعى أن الذوق قاض بذلك ، ونعم الذوق العربى إذا خالطه محبة المذهب وشابه شوائب الجمود كان هكذا ، وكل من يفهم لغة العرب يعلم أن من قال لايأنف من هذه المقالة إمام ولا مأموم أولا كبير ولاصغير أو لاجليل ولا حقير ، ثم يدل هذا على أن المعطوف أعظم شأنا من المعطوف عليه ، وعلى كل حال فما أردأ الاشتغال بهذه المسألة وما أقلّ فائدتها وما أبعدها عن أن تكون مركزا من المراكز الشرعية الدينية وجسرا من الجسور (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر) أى يأنف تكبرا ويعدّ نفسه كبيرا عن العبادة (فسيحشرهم إليه جميعا) المستنكف وغيره ، فيجازى كلا بعمله . وترك ذكر غير المستنكف هنا لدلالة أوّل الكلام عليه ، ولكون الحشر لكلا الطائفتين (فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم) من غير أن يفوتهم منها شئ (وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما) بسبب استنكافهم واستكبارهم (ولا يجدون لهم من دون الله وليا) يواليهم (ولا نصيرا) ينصرهم . قوله (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم) بما أنزله عليكم من كتبه وبمن أرسله إليكم من رسله ، وما نصبه لهم من المعجزات . والبرهان : ما يبرهن به على المطلوب (وأنزلنا إليكم نورا مبينا) وهو القرآن ، وسماه نورا لأنه يهتدى به من ظلمة الضلال (فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به) أى بالله ، وقيل بالنور المذكور (فسيدخلهم فى رحمة منه) يرحمهم بها (وفضل) يتفضل به عليهم (ويهديهم إليه) أى إلى امتثال ما أمر به واجتناب مانهى عنه أو إليه سبحانه وتعالى باعتبار مصيرهم إلى جزائه وتفضله (صراطا مستقيما) أى طريقا يسلكونه إليه مستقيما لاعوج فيه ، وهو التمسك بدين الإسلام وترك غيره من الأديان ، قال أبو على الفارسي : الهاء فى قوله (إليه) راجعة إلى

ما تقدّم من اسم الله ؛ وقيل راجعة إلى القرآن ؛ وقيل إلى الفضل ؛ وقيل إلى الرحمة والفضل لأنهما بمعنى الثواب وانتصاب صراطا على أنه مفعول ثان للفعل المذكور ؛ وقيل على الحال .

وقد أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال (لن يستنكف المسيح) لن يستكبر . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم فى الحلية والإسماعيلي فى معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى قوله (فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله) قال : أجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف فى الدنيا . وقد ساقه ابن كثير فى تفسيره فقال : وقد روى ابن مردويه من طريق بقية عن إسماعيل بن عبد الله الكندى عن الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود فذكره وقال : هذا إسناد لايثبت ، وإذا روى عن ابن مسعود موقوفا فهو جيد . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة (قد جاءكم برهان)أى بينة (وأنزلنا إليكم نورا مبينا) قال : هذا القرآن . وأخرجا أيضا عن مجاهد قال : برهان حجة . وأخرجا أيضا عن ابن جريج فى قوله (واعتصموا به) قال : القرآن .

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوٓا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ (١٧٦) .

قد تقدّم الكلام فى الكلالة فى أوّل هذه السورة ، وسيأتى ذكر المستفتى المقصود بقوله (يستفتونك) . قوله (إن امرؤ هلك) أى إن هلك امرؤ هلك كما تقدم فى قوله – وإن امرأة خافت – . وقوله (ليس له ولد) إما صفة لامرئ أو حال ، ولا وجه للمنع من كونه حالا ، والولد يطلق على الذكر والأنثى ، واقتصر على عدم الولد هنا مع أن عدم الوالد معتبر فى الكلالة اتكالا على ظهور ذلك ؛ قيل والمراد بالولد هنا الابن ، وهو أحد معنيي المشترك ، لأن البنت لاتسقط الأخت . وقوله (وله أخت) عطف على قوله « ليس له ولد » . والمراد بالأخت هنا هى الأخت لأبوين أو لأب لا لأم ، فإن فرضها السدس كما ذكر سابقا . وقد ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن الأخوات لأبوين أو لأب عصبة للبنات وإن لم يكن معهم أخ . وذهب ابن عباس إلى أن الأخوات لايعصبن البنات ، وإليه ذهب داود الظاهرى وطائفة وقالوا : إنه لاميراث للأخت لأبوين أولأب مع البنت ، واحتجوا بظاهر هذه الآية ، فإنه جعل عدم الولد المتناول للذكر والأنثى قيدا فى ميراث الأخت ، وهذا استدلال صحيح لو لم يرد فى السنة مايدل على ثبوت ميراث الأخت مع البنت ، وهو ماثبت فى الصحيح أن معاذا قضى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى بنت وأخت فجعل للبنت النصف وللأخت النصف . وثبت فى الصحيح أيضا « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى فى بنت وبنت ابن وأخت فجعل للبنت النصف ولبنت الابن السدس وللأخت الباقى » فكانت هذه السنة مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت . قوله (وهو يرثها) أى المرء يرثها : أى يرث الأخت (إن لم يكن لها ولد) ذكر إن كان المراد بإرثه لها حيازته لجميع ما تركته ، وإن كان المراد ثبوت ميراثه لها فى الجملة أعمّ من أن يكون كلا أو بعضا صح تفسير الولد بما يتناول الذكر والأنثى ، واقتصر سبحانه فى هذه الآية على نفى الولد مع كون الأب يسقط الأخ كما يسقطه الولد

الذكر لأن المراد بيان حقوق الأخ مع الولد فقط هنا . وأما سقوطه مع الأب فقد تبين بالسنة كما ثبت فى الصحيح من قوله صلى الله عليه وآله وسلم « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر» والأب أولى من الأخ (فإن كانتا اثنتين) أى فإن كان من يرث بالأخوّة اثنتين ، والعطف على الشرطية السابقة والتأنيث والتثنية ، وكذلك الجمع فى قوله (وإن كانوا إخوة) باعتبار الخبر (فلهما الثلثان مما ترك) المرء إن لم يكن له ولد كما سلف وما فوق الاثنتين من الأخوات يكون لهنّ الثلثان بالأولى (وإن كانوا) أى من يرث بالأخوّة (إخوة رجالا ونساء) أى مختلطين ذكورا وإناثا (فللذكر) منهم (مثل حظ الأنثيين) تعصيبا (يبين الله لكم أن تضلوا) أى يبين لكم حكم الكلالة وسائر الأحكام كراهة أن تضلوا ، هكذا حكاه القرطبي عن البصريين . وقال الكسائى : المعنى لئلا تضلوا ، ووافقه الفراء وغيره من الكوفيين (والله بكل شىء) من الأشياء التى هذه الأحكام المذكورة منها (عليم) أى كثير العلم .

وقد أخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال : « دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا مريض لا أعقل ، فتوضأ ثم صبّ علىّ فعقلت ، فقلت إنه لا يرثنى إلا كلالة فكيف الميراث ؟ فنزلت آية الفرائض» وأخرجه عنه ابن سعد وابن أبى حاتم بلفظ أنزلت فىّ (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) وأخرج ابن راهويه وابن مردويه عن عمر أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كيف تورث الكلالة : فأنزل الله (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) الآية . وأخرج مالك ومسلم وابن جرير والبيهقى عن عمر قال : ماسألت النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن شىء أكثر مما سألته فى الكلالة حتى طعن بأصبعه فى صدرى وقال : ما تكفيك آية الصيف التى فى آخر سورة النساء . وأخرج أحمد وأبو داود والترمذى والبيهقى عن البراء بن عازب قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن الكلالة ؟ فقال : تكفيك آية الصيف . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عمر قال : ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عهد إلينا فيهنّ عهدا ننتهى إليه : الجدّ ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن البراء بن عازب قال : آخر سورة نزلت كاملة براءة ، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن سيرين قال : كان عمر بن الخطاب إذا قرأ (يبين الله لكم أن تضلوا) قال : اللهمّ من بينت له الكلالة فلم تبين لى .

وقد أوضحنا الكلام خلافا واستدلالا وترجيحا فى شأن الكلالة فى أوائل هذه السورة فلا نعيده .

وإلى هنا انتهى الجزء الأوّل من التفسير المبارك : المسمى « فتح القدير» الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه الراجى من ربه سبحانه أن يعينه على تمامه ، وينفع به من شاء من عباده ، ويجعله ذخيرة له عند وفوده إلى دار الآخرة « محمد بن على بن محمد الشوكانى » غفر الله لهما .

وكان الانتهاء إلى هذا الموضع فى يوم العيد الأكبر ، يوم النحر المبارك من سنة أربع وعشرين بعد مائتين وألف من الهجرة النبوية ، حامدا لله ومصليا ومسلما على رسوله وحبيبه محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه . ا هـ .

الحمد له : كمل سماعا ، والحمد لله فى شهر القعدة من عام سنة ١٢٣٢

يحيى بن على الشوكانى

[تنبيه] وضعنا فى هذه الصفحة تتمة المؤلف للجزء الأول بخط يده الشريفة تبركا به ، وليطلع القراء على أنموذج من النسخة الخطية الوحيدة التى كان الطبع عليها .

والى هنا انتهى الجزء الاول من التفسير المبارك المسمى فتح القدير
الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه الراجي من ربه
سبحانه ان يعينه على تمامه وينفع به من يشاء من عباده ويجعله ذخيرة له
عند وفوده الدار الآخرة محمد بن علي بن محمد الشوكاني غفر الله لهما وكان الانتهاء
الى هذا الموضع في يوم العيد الاكبر يوم النحر المبارك من سنة اربع وعشرين
بعد مائتين والف من الهجرة النبوية حامداً لله ومصلياً ومسلماً على
رسوله وحبيبه محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه

كمل سماعاً والحمد لله [illegible] في شهر القعدة سنة ١٢٢٨ [illegible] الشوكاني

بحمد الله تمّ طبع الجزء الأول ، ويليه الجزء الثانى
وأوّله : تفسير سورة المائدة

فهـــرس

الجزء الأول من فتح القدير

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة